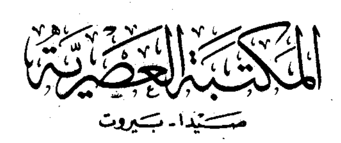
سُنَن أبي دَاوُد

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داوُد سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي
٢٠٢ - ٢٧٥هـ

تحقيق
محمّد محيي الدّين عبد الحميد

الجُزْءُ الأوّل


المكتبة العصرية
صيدا - بيروت

بسم الله الرحمن الرحيم

[أخبرنا الامام الحافظ أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادى ، قال : أنا الامام القاضى أبو عمرو القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمى ، قال :]

حدثنا أبو على محمد [بن أحمد] بن عمرو اللؤلؤى حدثنا أبو داود سليمان ابن الأشعث السجستانى فى المحرم سنة خمس وسبعين ومائتين ، قال :

كتاب الطهارة

باب التَّخَلِّى عند قضاء الحاجة

١ — حدثنا عبد الله بن مَسْلَمة بن قعنب القعنبي ، ثنا عبد العزيز ـ يعنى ابن محمد ـ عن محمد ـ يعنى ابن عمرو ـ عن أبى سلمة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ أَبْعَدَ »

٢ — حدثنا مسدَّد بن مُسَرْهَد ، ثنا عيسى بن يونس ، خبرنا إسماعيل ابن عبد الملك ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبى صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَازَ (١) انْطَلَقَ حَتَّى لاَ يَرَاهُ أَحَدٌ » .

باب الرجل يتبوأ لبوله

٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو التَّيَّاح ، حدَّثنى شيخ قال : لمَّا قدم عبد الله بن عباس البصرة فكان يُحَدِّث عن أبى موسى ،

---

(١) البراز ـ بفتح الباء ـ اسم للفضاء الواسع من الأرض ، كنوا به عن حاجة الانسان كما كنوا عنها بالخلاء . يقال « تبرز الرجل » إذا خرج إلى الفضاء ، وإذا تغوط ، وأكثر الرواة يضبطونه بكسر الباء ، وهو غلط ، قاله الخطابى ، لكن رده النووى ناقلا عن الصحاح أنه بالكسر اسم للغائط نفسه ، ورأى أن الكسر أصح من الفتح

فكتب عبد الله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء ، فكتب إليه أبو موسى : إني كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأراد أن يبول فأتى دَمَثاً [١] في أصل جدار فبال ، ثم قال صلى الله عليه وسلم: « إذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَرْتَدْ [٢] لِبَوْلِهِ مَوْضِعاً »

باب مايقول الرجل إذا دخل الخلاء

٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا حماد بن زيد وعبد الوارث ، عن عبد العزيز [بن صهيب] ، عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء ، قال [٣] : عن حماد قال « اللَّهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بِكَ » وقال [٣] : عن عبد الوارث قال : « أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ »

٥ — حدثنا الحسن بن عمرو — يعني السدوسي — ثنا وكيع ، عن شعبة ، عن عبد العزيز — هو ابن صهيب — عن أنس بهذا الحديث قال : « اللهم إني أعوذ بك » وقال شعبة : وقال مرة : « أعوذ بالله » [وقال وهيب عن عبد العزيز : « فليتعوذ بالله »]

٦ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن زيد بن أرقم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ هَذِهِ الْحُشُوشَ [٤] مُحْتَضَرَةٌ ، فَإذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْخَلاَءَ فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ »

---

(١) الدمث — بفتح الدال ، والميم مفتوحة أو مكسورة — الأرض السهلة الرخوة والرمل الذي ليس بمتلبد .

(٢) أي : فليختر . ويقال : راد ، وارتاد ، واستراد .

(٣) ضميره المستتر عائد إلى مسدد

(٤) الحشوش — بضم الحاء المهملة وشينين معجمتين — هي الكنف ، والواحد حش — مثلث الحاء — وأصل الحش الجماعة من النخل المتكاثفة ، وكانوا يقضون حاجتهم إليها قبل اتخاذ الكنف .

باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة

٧ — حدّثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان ، قال : قيل له : لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخِرَاءَةَ !! قال : أجل ، لَقَدْ نَهَانَا صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، وَأَنْ لاَ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ ، وَأَنْ لاَ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بأقلَّ مِنْ ثَلاَثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ يَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ عَظْمٍ

٨ — حدّثنا عبد الله بن محمد النُّفَيْلي ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد بن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أُعَلِّمُكُمْ ، فإذا أَتَى أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ فَلاَ يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلاَ يَسْتَدْبِرْهَا وَلاَ يَسْتَطِبْ بِيَمِينِهِ » وكان يأمر بثلاثة أحجار ، وينهى عن الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ

٩ — حدّثنا مسدد بن مسرهد ، حدّثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عطاء ابن يزيد [الليثي] ، عن أبي أيوب رواية قال : « إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلاَ تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلاَ بَوْلٍ ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا » فقدمنا الشام فوجدنا مراحيض قد بنيت قبل القبلة فكنا ننحرف عنها ونستغفر الله

١٠ — حدّثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبي زيد ، عن معقل بن أبي معقل الأسدي ، قال : « نَهَى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِبَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ » قال أبو داود : وأبو زيد هو مولى بني ثعلبة

١١ — حدّثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا صفوان بن عيسى ، عن الحسن ابن ذكوان ، عن مروان الأصفر ، قال : رأيت ابن عمر أَنَاخَ راحلته مستقبل القبلة ثم جلس يبول إليها ، فقلت : [يا] أبا عبد الرحمن ، أليس قد نُهِيَ عن هذا ؟

قال : بلى ، إنما نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلاَ بَأْسَ

باب الرخصة في ذلك

١٢ — حدثنا عبد الله بن مَسْلَمَة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن عبد الله بن عمر ، قال : لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ

١٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحق يحدث عن أَبَانَ بْنِ صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نَهَى نَبِيُّ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِبَوْلٍ فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا .

باب كيف التكشف عند الحاجة

١٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن رجل ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم « كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لاَ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُوَ مِنَ الأَرْضِ » قال أبو داود : رواه عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن أنس بن مالك وهو ضعيف [قال أبو عيسى الرملي : حدثنا أحمد بن الوليد ، ثنا عمرو بن عون ، أخبرنا عبد السلام به (١)]

باب كراهية الكلام عند الحاجة(٢)

١٥ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عكرمة ابن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن عياض ، قال : حدثني أبو سعيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « لاَ يَخْرُجُ الرَّجُلاَنِ يَضْرِبَانِ

---

(١) مابين العلامتين زائد في النسخة المصرية (٢) في الهندية « عند الخلاء »

الْغَائِطَ كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتِهِمَا يَتَحَدَّثَانِ ؛ فَإِنَّ اللهَ [عز وجل] يَمْقُتُ عَلَى ذَلِكَ » قال أبو داود : هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمار

باب أيرد السلام وهو يبول (١)

١٦ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا عمر بن سعد ، عن سفيان ، عن الضحاك بن عثمان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ، قال أبو داود : ورُوِيَ عن ابن عمر وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم تيمم ثم رد على الرجل السلام

١٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن حُضَيْن بن المنذر أبي ساسان ، عن المهاجر بن قُنْفُذ أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر إليه فقال : « إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِلاَّ عَلَى طُهْرٍ » ، أو قال « على طهارة »

باب في الرجل يذكر الله [تعالى] على غير طهر

١٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن أبي زائدة ، عن أبيه ، عن خالد بن مسلمة - يعني الفافاء - عن البَهِيِّ ، عن عروة ، عن عائشة قالت : « كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يَذْكُرُ اللهَ [عز وجل] عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ »

باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء

١٩ — حدثنا نصر بن علي ، عن أبي علي الحنفي ، عن هَمَّام ، عن ابن جريج ، عن الزهري ، عن أنس قال : « كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا دَخَلَ الْخَلاَءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ » قال أبو داود : هذا حديث منكر ، وإنما يعرف عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم « اتخذ خاتماً من وَرِقٍ ثم ألقاه » والوهم فيه من همام ، ولم يروه إلا همام

---

(١) في الهندية « باب في الرجل يرد السلام وهو يبول »

باب الاستبراء من البول

٢٠ — حدثنا زهير بن حرب وهناد [بن السرى] ، قالا : ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، قال : سمعت مجاهداً يحدث عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : مَرَّ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ « إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ : أَمَّا هَذَا فَكَانَ لاَ يَسْتَنْزِهُ مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » ثم دعا بعَسِيبٍ رَطْبٍ فشقه باثنين ، ثم غرس على هذا واحداً ، وعلى هذا واحداً ، وقال « لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَالَمْ يَيْبَسَا » قال هناد « يستتر » مكان « يستنزه »

٢١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال : « كان لا يستتر من بوله » وقال أبو معاوية « يستنزه »

٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأعمش ، عن زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة ، قال : انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبى صلى الله عليه وسلم فخرج ومعه دَرَقَةٌ ثم استتر بها ثم بال ، فقلنا : انظروا إليه يبول كما تبول المرأة ، فسمع ذلك ، فقال : « أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيل ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَوْلُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبَوْلُ مِنْهُمْ ، فَنَهَاهُمْ ، فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ » قال أبو داود : قال منصور عن أبى وائل عن أبى موسى فى هذا الحديث قال « جِلْدَ أَحَدِهِمِ » وقال عاصم عن أبى وائل عن أبى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « جَسَدِ أَحَدِهِمْ »

باب البول قائماً

٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم قالا : ثنا شعبة . ح وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، وهذا لفظ حفص ، عن سليمان ، عن أبى وائل ، عن حذيفة ، قال : « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِماً ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ

فَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ » قال أبو داود : قال مسدد : قال : فذهبت أتباعد فدعانى حتى كنت عند عقبه

باب فى الرجل يبول بالليل فى الإناء ثم يضعه عنده

٢٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن حُكَيْمَةَ بِنْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ عن أمها أنها قالت : « كَانَ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم قَدَحٌ من عِيدَانٍ تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ »

باب المواضع التى نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن البول فيها

٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن العلاء ابن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اتَّقُوا اللاَّعِنَيْنِ » قَالُوا : وَمَا اللاَّعِنَانِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قال : « الَّذِى يَتَخَلَّى فِى طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلِّهِمْ »

٢٦ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملى ، وعمر بن الخطاب أبو حفص ، وحديثه أتم ، أن سعيد بن الحكم حدثهم قال : أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثنى حيوة ابن شريح ، أن أبا سعيد الحميرى حدثه عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اتَّقُوا الْمَلاَعِنَ الثَّلاَثَ : الْبَرَازَ فى الْمَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ»

باب فى البول فى المستحم

٢٧ حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل والحسن بن على قالا : ثنا عبدالرزاق ، قال أحمد : ثنا معمر أخبرنى أشعث ، وقال الحسن : عن أشعث بن عبد الله عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِى مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلَ فِيهِ» قال أحمد «ثم يتوضأ فيه فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»

٢٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميرى — وهو ابن عبد الرحمن — قال : لقيت رجلا صحب النبى صلى الله عليه وسلم كما صحبه أبو هريرة قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمتشط أحدنا كُل يَوْمٍ ، أو يبُولَ فى مُغْتَسَلِهِ »

باب النهى عن البول فى الْجُحُر

٢٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن عبد الله بن سَرْجِسَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَهَى أنْ يُبَالَ فِى الْجُحْرِ » قال : قالوا لقتادة : ما يكره من البول فى الجحر ؟ قال : كان يقال إنها مساكن الجن

باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء

٣٠ — حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا إسرائيل ، عن يوسف بن أبى بردة ، عن أبيه ، حدثتنى عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم « كَانَ إذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ قَالَ : غُفْرَانَكَ »

باب كراهية مس الذكر باليمين فى الاستبراء

٣١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسمعيل قالا : ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا بَالَ أحَدُكُمْ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإذَا أتَى الْخَلَاءَ فَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ ، وإذَا شَرِبَ فَلَا يَشْرَبْ نَفَساً وَاحِداً »

٣٢ — حدثنا محمد بن آدم بن سليمان المِصِّيصِىُّ ، ثنا ابن أبى زائدة ، قال : حدثنى أبو أيوب — يعنى الافريقى — عن عاصم ، عن المسيب بن رافع ومعبدٍ ، عن حارثة بن وهب الخزاعى قال : حدثتنى حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ »

٣٣ — حدثنا أبو توبة [الربيع بن نافع] ، حدثني عيسى بن يونس ، عن ابن أبي عروبة . عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن عائشة ، قالت « كَانَتْ يَدُ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم الْيُمْنَى لِطُهُورِهِ وَطَعَامِهِ ، وكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلاَئِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَذًى »

٣٤ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه

باب الاستتار في الخلاء

٣٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى [بن يونس] ، عن ثور ، عن الحصين الحُبْرَانِيِّ ، عن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنِ اكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ وَمَا لاَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلاَّ أَنْ يَجْمَعَ كَثِيباً مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ ، مَنْ فَعَلَ فقد أَحْسَنَ وَمَنْ لاَ فَلاَ حَرَجَ » قال أبو داود : رواه أبو عاصم عن ثور قال « حصين الحميري » ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال « أبو سعيد الخير » قال أبو داود : أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم .

باب ما ينهى عنه أن يستنجى به

٣٦ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، ثنا المفضل — يعني ابن فضالة المصري — عن عياش بن عباس القتباني أن شُيَيْمَ بن بَيْتَان أخبره عن شيبان القتباني [قال] : إن مسلمة بن مُخَلَّدٍ استعمل رويفع بن ثابت

على آسفل الأرض ، قال شيبان: فسرنا معه من كوم شريك إلى علقما أو من علقما إلى كوم شريك — يريد علقام— فقال رويفع : إن كان أحدنا فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليأخذ نِضْوَ أخيه على أن له النصف مما يغنم ولنا النصف ، و إن كان أحدنا ليطير له النَّصْل والريش وللآخر القدح ، ثم قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يارُوَيْفِعُ لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ أَوْ تَقَلَّدَ وَتَراً أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ فَإِنَّ مُحَمَّداً صلى الله عليه وسلم مِنْهُ بَرِيء»

٣٧ ــ حدثنا يزيد بن خالد، ثنا مفضل، عن عياش، أن شييم بن بيتان أخبره بهذا الحديث أيضاً عن أبي سالم الجيشانى عن عبدالله بن عمرو يذكر ذلك وهو معه مرابط بحصن بَابِ أَلْيُون. قال أبو داود: حصن أَلْيُون على جبل بالفسطاط، قال أبو داود: وهو شيبان بن أمية يكنى أبا حذيفة.

٣٨ ــ حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا روح بن عبادة، ثنا زكريا ابن إسحق، ثنا أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: «نَهَانَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم أن نَتَمَسَّحَ بِعَظْمٍ أَوْ بَعَرٍ».

٣٩ ــ حدثنا حيوة بن شريح الحمصى، ثنا ابن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيبانى، عن عبدالله بن الديلمى، عن عبدالله بن مسعود، قال: قدم وفد الجن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا محمد، انْهَ أُمَّتَكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ أو حُمَمَةٍ؛ فَإِنَّ الله تَعَالَى جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقاً، قال: فنهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك.

باب الاستنجاء بالحجارة

٤٠ ــ حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد قالا : ثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن أبي حازم، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ ، فَإِنَّهَا تُجْزِئُ عَنْهُ » .

٤١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن عمرو بن خزيمة ، عن عمارة بن خزيمة ، عن خزيمة بن ثابت ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاستطابة فقال : « بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ » قال أبو داود : كذا رواه أبو أسامة وابن نمير عن هشام [يعني ابن عروة] .

باب في الاستبراء

٤٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وخلف بن هشام المقرئ قالا : ثنا عبد الله ابن يحيى التوءم ح وثنا عمرو بن عون قال : أخبرنا أبو يعقوب التوءم ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن أمه ، عن عائشة قالت : بال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام عمر خلفه بكوز من ماء ، فقال : « مَا هَذَا يَا عُمَرُ ؟ » فقال : [هذا] ماء تتوضأ به ، قال : « مَا أُمِرْتُ كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ وَلَوْ فَعَلْتُ لَكَانَتْ سُنَّةً » .

باب في الاستنجاء بالماء

٤٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد — يعني الواسطي — عن خالد — يعني الحذاء — عن عطاء بن أبي ميمونة ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَخَلَ حَائِطاً وَمَعَهُ غُلَامٌ مَعَهُ مِيضَأَةٌ وَهُوَ أَصْغَرُنَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ السِّدْرَةِ فَقَضَى حَاجَتَهُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدِ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ » .

٤٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن يونس بن الحارث ، عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) قال : كَانُوا يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ فَنَزَلَتْ فِيهِمْ هَذِهِ الآيَةُ »

باب الرجل يدلك يده بالأرض إذا استنجى

٤٥ — حدثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك [وهذا لفظه] ح وثنا محمد بن عبد الله — يعنى المخرمى — ثنا وكيع ، عن شريك ، عن إبراهيم بن جرير ، عن المغيرة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : « كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا أتَى الْخَلاءَ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فى تَوْرٍ أَوْ رَكْوَةٍ فَاسْتَنْجَى » قال أبو داود : فى حديث وكيع : « ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الأَرْضِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإنَاءٍ آخَرَ فَتَوَضَّأَ » ، قال أبو داود : وحديث الأسود بن عامر أتم

باب السواك

٤٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن سفيان ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة يرفعه ، قال : « لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ لأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ ، وَبِالسِّوَاكِ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ »

٤٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى بن يونس ، ثنا محمد بن إسحق ، عن محمد بن إبراهيم التيمى ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن زيد ابن خالد الجهنى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَوْلاَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كلِّ صَلاَةٍ » قال أبو سلمة : فرأيت زيداً يجلس فى المسجد وإن السواك من أذنه موضع القلم من أذن الكاتب ، فكلما قام إلى الصلاة استاك

٤٨ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا أحمد بن خالد ، ثنا محمد بن إسحق عن محمد [بن يحيى] بن حبان ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، قال : قلت : أرأيت توضؤ ابن عمر لكل صلاة طاهراً أوغير طاهر عم ذاك ؟ فقال : حدثتنيه أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر حدثها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر

بالسواك لكل صلاة ، فكان ابن عمر يرى أن به قوة ، فكان لايدع الوضوء لكل صلاة ، قال أبو داود : إبراهيم بن سعد رواه عن محمد بن إسحق قال « عبيد الله بن عبد الله »

باب كيف يستاك

٤٩ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن غيلان بن جرير ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال [مسدد : قال] : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فرأيته يستاك على لسانه ، قال أبو داود : وقال سليمان قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يستاك وقد وضع السواك على طرف لسانه وهو يقول « إِهْ إِهْ » يعني يتهوع ، قال أبو داود : قال مسدد : فكان حديثاً طويلا اختصرته

باب في الرجل يستاك بسواك غيره

٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عنبسة بن عبد الواحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَنّ(١) وعنده رجلان أحدهما أكبر من الآخر فأوحي إليه في فضل السواك « أن كَبِّرْ » أعط السواك أكبرهما ، قال أحمد — هو ابن حزم — قال لنا أبو سعيد — هو ابن الأعرابي — : هذا مما تفرد به أهل المدينة

٥١ — حدثنا(٢) إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن مسعر ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، قال : قلت لعائشة : بأي شيء كان يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل بيته ؟ قالت : بالسواك .

---

(١) « يستن » بفتح ياء المضارعة وسكون السين المهملة وآخره نون مشددة ـ أي : يستاك ، مأخوذ من السن ـ بكسر السين . واحد الأسنان ـ لأن السواك يمر على الأسنان ، أو مأخوذ من السن ـ بفتح السين ـ وهو مصدر سن الشيء ، أي : حدده ؛ لأن السواك يحدد الأسنان ويقويها . (٢) في الهندية هذا الحديث مروى قبل باب فرض الوضوء مباشرة .

باب غسل السواك

٥٢ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، ثنا عنبسة ابن سعيد الكوفى الحاسد ، حدثنى كثير ، عن عائشة أنها قالت : كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطينى السواك لأغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله وأدفعه إليه

باب السواك من الفطرة

٥٣ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبى زائدة ، عن مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب ، عن ابن الزبير ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبُ ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ ، والسِّوَاكُ ، والاستنشاق بالماء ، وقَصُّ الأظفار ، وغَسْلُ الْبَرَاجِمِ (١) وَنَتْفُ الإبِطِ ، وحَلْقُ الْعَانةِ ، وانْتِقَاصُ الْمَاءِ (٢) » يعنى الاستنجاء بالماء ، قال زكريا : قال مصعب : ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة

٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، قالا : ثنا حماد ، عن على بن زيد ، عن سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر ، قال موسى : عن أبيه ، وقال داود : عن عمار بن ياسر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ الْمَضْمَضَةَ والاسْتِنْشَاقَ » فذكر نحوه ، ولم يذكر إعفاء اللحية وزاد « والختان » ، قال : « والانتضاح » ولم يذكر انتقاص الماء — يعنى الاستنجاء ، قال أبو داود : وروى نحوه عن ابن عباس ، وقال « خمس كلها فى الرأس » وذكر

---

(٢) البراجم : جمع برجمة ـ وأصل البراجم العقد التى تكون على ظهور الأصابع ، والمراد بها هنا المواضع التى يجتمع فيها الوسخ

(٣) انتقاص الماء : هو بالقاف المثناة وبالصاد المهملة على المشهور ، قال فى النهاية : وانتقاص البول بالماء غسل المذاكير به ، وقال : وقيل : والصواب انه بالفاء الموحدة والمراد نضحه

فيها الفرق ولم يذكر إعفاء اللحية ، قال أبو داود : وروى نحو حديث حماد عن طلق بن حبيب ومجاهد ، وعن بكر [بن عبد الله] المزنى قولهم ولم يذكروا إعفاء اللحية ، وفى حديث محمد بن عبد الله بن أبى مريم عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه « وإعفاء اللحية » ، وعن إبراهيم النخعى نحوه وذكر إعفاء اللحية والختان

باب السواك لمن قام من الليل

٥٥ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان عن منصور ، وحصين عن أبى وائل ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان إذا قام من الليل يَشوصُ فاه بالسِّوَاكِ »

٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان يُوضَعُ له وَضُوءهُ وسواكه ، فاذا قام من الليل تخلى ثم استاك »

٥٧ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن على بن زيد ، عن أم محمد ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم « كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ »

٥٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن محمد بن على بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده عبد الله ابن عباس ، قال : بت ليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما استيقظ من منامه أتى طهوره فأخذ سواكه فاستاك ، ثم تلا هذه الآيات (إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب) حتى قارب أن يختم السورة أو ختمها ، ثم توضأ فأتى مُصَلَّاه فصلى ركعتين ، ثم رجع إلى فراشه فنام ما شاء الله ، ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، ثم رجع إلى فراشه فنام ، ثم استيقظ

ففعل مثل ذلك ، ثم رجع إلى فراشه فنام ، ثم استيقظ ففعل مثل ذلك ، كل ذلك يستاك ويصلي ركعتين ، ثم أوتر ؛ قال أبو داود : رواه ابن فضيل عن حصين قال : فتسوك وتوضأ وهو يقول (إن فى خلق السموات والأرض) حتى ختم السورة

باب فرض الوضوء

٥٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي المليح ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَقْبَلُ اللهُ عز وجل صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ ، وَلَا صَلَاةً بِغَيْرِ طهور »

٦٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوضأ »

٦١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، وتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ »

باب الرجل يجدد الوضوء من غير حدث

٦٢ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، ثنا عبد الله بن يزيد المقرى ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، قالا : ثنا عبد الرحمن بن زياد — قال أبو داود وأنا لحديث ابن يحيي أتقن — عن غُطَيْف — وقال محمد : عن أبي غطيف الهذلي — قال : كنت عند عبد الله بن عمر فلما نودي بالظهر توضأ فصلى ، فلما نودي بالعصر توضأ ، فقلت له ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طُهْرٍ كَتَبَ اللهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ » قال أبو داود : وهذا حديث مسدد وهو أتم .

باب ما ينجس الماء

٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة والحسن بن علي وغيرهم قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع ، فقال صلى الله عليه وسلم « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ » قال أبو داود : وهذا لفظ ابن العلاء ، وقال عثمان والحسن بن علي : عن محمد بن عباد بن جعفر ، قال أبو داود : وهو الصواب

٦٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ح وثنا أبو كامل ، ثنا يزيد [يعني] ابن زريع ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن جعفر ، قال أبو كامل : ابن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء يكون في الفلاة ، فذكر معناه

٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عاصم بن المنذر ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال : حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَنْجُسُ » قال أبو داود : حماد بن زيد وقفه عن عاصم

باب ما جاء في بئر بضاعة

٦٦ — حدثنا محمد بن العلاء والحسن بن علي ومحمد بن سليمان الأنباري قالوا : ثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج ، عن أبي سعيد الخدري أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتوضأ من بئر بضاعة — وهي بئر يطْرَحُ فيها الحِيَضُ ولحم الكلاب والنَّتْنُ — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » قال أبو داود : وقال بعضهم عبد الرحمن بن رافع .

٦٧ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب وعبدالعزيز بن يحيى الحرانيان قالا: ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحق ، عن سليط بن أيوب ، عن عبيدالله بن عبد الرحمن ابن رافع الأنصارى ثم العدوى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقال له : إنه يستقى لك من بئر بضاعة — وهى بئر يلقى فيها لحوم الكلاب والمحايض وعذر الناس — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ المَاء طَهُورٌ لاَ يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » قال أبو داود : وسمعت قتيبة بن سعيد قال : سألت قَيِّم بئر بُضَاعة عن عمقها ، قال : أكثر مايكون فيها [الماء] إلى العانة ، قلت : فاذا نقص ؟ قال : دون العورة ، قال أبو داود : وقدرت أنا بئر بضاعة بردائى : مددته عليها ، ثم ذرعته ، فاذا عرضها ستة أذرع ، وسألت الذى فتح لى باب البستان فأدخلنى [إليه] : هل غير بناؤها عما كانت عليه ؟ قال : لا ، ورأيت فيها ماء متغير اللون

باب الماء لايجنب

٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : اغتسل بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فى جفنة ، فجاء النبى صلى الله عليه وسلم ليتوضأ منها — أو يغتسل — فقالت له : يارسول الله ، إنى كنت جنباً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ المَاءَ لاَ يُجْنِبُ »

باب البول فى الماء الراكد

٦٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة فى حديث هشام عن محمد ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لايَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فى المَاء الدائم ثُمَّ يَغتَسِل مِنْهُ »

٧٠ - حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن عجلان ، قال : سمعت أبى يحدث عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فى المَاءِ الدَّائِمِ ، وَلاَ يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ »

باب الوضوء بسؤر الكلب

٧١ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة فى حديث هشام عن محمد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: « طَهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ سَبْعَ مِرَارٍ أُولاهُنَّ بِتُرَابٍ » قال أبو داود: وكذلك قال أيوب وحبيب بن الشهيد عن محمد

٧٢ — حدثنا مسدد، ثنا المعتمر — يعنى ابن سليمان — ح وثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، جميعاً عن أيوب، عن محمد، عن أبي هريرة بمعناه، ولم يرفعاه، زاد « وإذا ولغ الهر غسل مرة »

٧٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا قتادة، أن محمد بن سيرين حدثه عن أبى هريرة أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا وَلَغَ الْكَلْبُ فى الإِنَاء فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ السَّابِعَةُ بالتراب » قال أبو داود: وأما أبو صالح وأبو رزين والأعرج وثابت الأحنف وهمام بن منبه وأبو السدى عبد الرحمن رووه عن أبى هريرة ولم يذكروا التراب

٧٤ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا يحيي بن سعيد، عن شعبة، ثنا أبو التياح، عن مطرف، عن ابن مغفل، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب، ثم قال « مَا لَهُمْ وَلَهَا » فرخص فى كلب الصيد وفى كلب الغنم، وقال: « إذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فى الإِنَاء فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مِرَارٍ وَالثَّامِنَةُ عَفِّرُوه بالتُّرَابِ » [قال أبو داود: وهكذا قال ابن مغفل]

باب سؤر الهرة

٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة الْقَعْنَبِيّ، عن مالك، عن إسحق بن عبد الله بن أبى طلحة، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعة، عن كبشة بنت كعب ابن مالك — وكانت تحت ابن أبى قتادة — أن أبا قتادة دخل فسكبت له وَضوءاً، فجاءت هرة فشربت منه، فأصغَى لها الإناء حتى شربت، قالت كبشة: فرآنى

أنظر إليه ، فقال : أتعجبين يا ابنة أخي ؟ فقلت : نعم ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ؛ إِنَّهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ » .

٧٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز ، عن داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه ، أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة رضى الله عنها ، فوجدتها تصلى ، فأشارت إلى أن ضعيها ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة ، فقالت : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ؛ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ » وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ بفضلها

باب الوضوء بفضل [وضوء] المرأة

٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُنُبَانِ

٧٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا وكيع ، عن أسامة بن زيد ، عن ابن خَرَّبُوذ ، عن أم صبية الجهنية ، قالت : اخْتَلَفَتْ يَدِي وَيَدُ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، ح و ثنا عبد الله ابن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم ، قال مسدد : من الإناء الواحد جميعاً .

٨٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، قال : كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ نُدْلِي فيه أيدينا

باب النهى عن ذلك

٨١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن داود بن عبد الله ح و ثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبد الله ، عن حميد الحميرى ، قال : لقيتُ رجلا صحب النبيَّ صلى الله عليه وسلم أربع سنين كما صحبه أبو هريرة قال : نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ ، زاد مسدد « وَلْيَغْتَرِفَا جَمِيعاً »

٨٢ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو داود — يعنى الطيالسى — ثنا شعبة ، عن عاصم ، عن أبى حاجب ، عن الحكم بن عمرو — وهو الأقرع — أن النبى صلى الله عليه وسلم « نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهُورِ الْمَرْأَةِ »

باب الوضوء بماء البحر

٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سعيد بن سلمة من آل ابن الأزرق ، أن المغيرة بن أبى بردة — وهو من بنى عبد الدار — أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأل رجلٌ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إنا نركب البحر ، ونحمل معنا القليل من الماء ، فان توضأنا به عطشنا ، أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ » .

باب الوضوء بالنبيذ

٨٤ — حدثنا هناد وسليمان بن داود العتكى ، قالا : ثنا شريك ، عن أبى فزارة ، عن أبى زيد ، عن عبد الله بن مسعود ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له ليلة الجن « مَا فِى إِدَاوَتِكَ ؟ » قال : نبيذ ، قال « تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ » قال أبو داود : وقال سليمان بن داود عن أبى زيد أو زيد : كذا قال شريك ، ولم يذكر هناد ليلة الجن

٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ،

عن علقمة ، قال : قلت لعبد الله بن مسعود : من كان منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فقال : ما كان معه منا أحد

٨٦ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا بشر بن منصور ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، أنه كره الوضوء باللبن والنبيذ ، وقال : إنّ التيمم أعجب إليّ منه .

٨٧ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا أبو خَلْدَةَ ، قال : سألت أبا العالية عن رجل أصابته جنابة وليس عنده ماء وعنده نبيذ أيغتسل به ؟ قال: لا

باب أيصلي الرجل وهو حاقن

٨٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الأرقم ، أنه خرج حاجًّا ، أو معتمراً ، ومعه الناس وهو يؤمهم ، فلما كان ذات يوم أقام الصَّلَاةَ صلاةَ الصُّبح ، ثم قال : ليتقدم أحدكم ، وذهب إلى الخلاء ، فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ الْخَلاَءَ وَقَامَتِ الصَّلَاةُ فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلاَءِ » قال أبو داود : روى وهيب بن خالد وشعيب بن إسحق وأبو ضمرة هذا الحديث عن هشام بن عروة عن أبيه عن رجل حدثه عن عبد الله بن أرقم ، والأكثر الذين رووه عن هشام قالوا كما قال زهير .

٨٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ومسدد ومحمد بن عيسى المعنى قالوا : ثنا يحيى بن سعيد ، عن أبي حزرة ، ثنا عبد الله بن محمد ، قال ابن عيسى في حديثه « ابن أبي بكر » ثم اتفقوا « أخو القاسم بن محمد » قال : كنا عند عائشة فجيءْ بطعامها ، فقام القاسم يصلي ، فقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاَ يُصَلِّي بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلاَ وَهُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ » .

٩٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ابن عياش ، عن حبيب بن صالح ، عن يزيد بن شريح الحضرمي ، عن أبي حي المؤذن ، عن ثوبان ، قال : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ : لَا يَؤُمُّ رَجُلٌ قَوْماً فَيَخُصُّ نَفْسَهُ بِالدُّعَاءِ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ ، وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ ، وَلَا يُصَلِّي وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ » .

٩١ — حدثنا محمود بن خالد السلمى ، ثنا أحمد بن على ، ثنا ثور ، عن يزيد بن شريح الحضرمى ، عن أبى حى المؤذن ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ حَقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ » ثم ساق نحوه على هذا اللفظ ، قال : « وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَؤُمَّ قَوْماً إلا بِإِذْنِهِمْ ، وَلَا يَخْتَصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ » قال أبو داود : هذا من سنن أهل الشام لم يشركهم فيها أحد

باب ما يجزى من الماء فى الوضوء

٩٢ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم « كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ، وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ » قال أبو داود : رواه أبان عن قتادة قال : سمعت صفية

٩٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبى زياد ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن جابر ، قال : « كَانَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بالمد »

٩٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن حبيب الأنصارى ، قال : سمعت عباد بن تميم ، عن جدته — وهى أم عمارة — أن النبى صلى الله عليه وسلم « تَوَضَّأَ فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْرُ ثُلُثَيِ الْمُدِّ »

٩٥ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن عبدالله بن عيسى ، عن عبد الله بن جبر ، عن أنس ، قال : « كان النبى صلى الله عليه وسلم يتوضأ

بأناء يسع رطلين ، و يغتسل بالصاع » قال أبو داود[1] : رواه يحيى بن آدم عن شريك قال « عن ابن جبر بن عتيك » قال : ورواه سفيان عن عبد الله بن عيسى « حدثني جبر بن عبد الله » قال أبو داود : ورواه شعبة قال « حدثني عبد الله ابن عبد الله بن جبر سمعت أنسا » إلا أنه قال : « يتوضأ بمكوك » ولم يذكر « رطلين » [قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل يقول : الصاع خمسة أرطال ، وهو صاع ابن أبي ذئب ، وهو صاع النبي صلى الله عليه وسلم]

باب الإسراف في الماء

٩٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا سعيد الجريري ، عن أبي نعامة ، أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها ، فقال : أي بُنَيّ ، سل اللهَ الجنَّةَ ، وتعوَّذ به من النار ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَٰذِهِ الأمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ وَالدُّعَاءِ »

باب في إسباغ الوضوء

٩٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن سفيان ، حدثنا منصور ، عن هلال ابن يساف ، عن أبي يحيي ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما وأعقابهم تلوح. فقال : « وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ »

باب الوضوء في آنية الصفر

٩٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرني صاحب لي ، عن هشام بن عروة ، أن عائشة قالت : « كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم فِي تَوْرٍ مِنْ شَبَهٍ »

٩٩ — حدثنا محمد بن العلاء أن إسحق بن منصور حدثهم عن حماد بن سلمة ، عن رجل ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

(١) في بعض النسخ تقديم بعض هذه الروايات مع الاتحاد في الألفاظ

١٠٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو الوليد وسهل بن حماد ، قالا . ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد ، قال : « جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَاءً فى تَوْرٍ مِنْ صفر فَتَوَضَّأَ »

باب التسمية على الوضوء

١٠١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا محمد بن موسى ، عن يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لاَ وُضُوءَ لَهُ ، وَلاَ وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تعالى عَلَيْهِ »

١٠٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن الدراوردى ، قال : وذكر ربيعة أن تفسير حديث النبى صلى الله عليه وسلم « لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه » أنه الذى يتوضأ ويغتسل ولا ينوى وضوءا للصلاة ولا غسلا للجنابة

باب فى الرجل يدخل يده فى الاناء قبل أن يغسلها

١٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى رزين وأبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلاَ يَغْمِسْ يَدَهُ فِى الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ؛ فَإِنَّهُ لاَ يَدْرِى أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ »

١٠٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم — يعنى بهذا الحديث — قال : مرتين أو ثلاثا ، ولم يذكر أبا رزين

١٠٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة المرادى ، قالا :

ثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي مريم ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ ، أَوْ أَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ »

باب صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم

١٠٦ — حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان ، قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ فأفرغ على يديه ثلاثاً فغسلهما ، ثم تمضمض واستنثر ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، وغسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثاً ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل قدمه اليمنى ثلاثاً ، ثم اليسرى مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثلَ وضوئي هذا ثم قال : « مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هٰذَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ »

١٠٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا الضحاك بن مخلد ، ثنا عبد الرحمن بن وردان ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن ، حدثني حمران قال : رأيت عثمان بن عفان توضأ ، فذكر نحوه ولم يذكر المضمضة والاستنشاق ، وقال فيه : ومسح رأسه ثلاثاً ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ، ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا ، وقال : « مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هٰذَا كَفَاهُ » ولم يذكر أمر الصلاة

١٠٨ — حدثنا محمد بن داود الاسكندراني ، ثنا زياد بن يونس ، حدثني سعيد بن زياد المؤذن ، عن عثمان بن عبد الرحمن التيمي ، قال : سئل ابن أبي مليكة عن الوضوء ، فقال : رأيت عثمان بن عفان سئل عن الوضوء ، فدعا بماء ، فأتى بميضأة ، فأصغى على يده اليمنى ، ثم أدخلها في الماء ، فتمضمض ثلاثاً ، واستنثر

ثلاثاً ، وغسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده اليسرى ثلاثاً ، ثم أدخل يده فأخذ ماء فمسح برأسه وأذنيه فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة ، ثم غسل رجليه ، ثم قال : أين السائلون عن الوضوء ؟ هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قال أبو داود : أحاديث عثمان رضى الله عنه الصحاح كلها تدل على مسح الرأس أنه مرة ، فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثاً وقالوا فيها : ومسح رأسه ، ولم يذكروا عدداً كما ذكروا فى غيره

١٠٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، أخبرنا عبيد الله ـ يعنى ابن أبى زياد ـ عن عبد الله بن عبيد بن عمير ، عن أبى علقمة ، أن عثمان دعا بماء فتوضأ فأفرغ بيده اليمنى على اليسرى ثم غسلهما إلى الكوعين ، قال : ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ، وذكر الوضوء ثلاثاً ، قال : ومسح برأسه ، ثم غسل رجليه ، وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل ما رأيتمونى توضأت ، ثم ساق نحو حديث الزهرى وأتم

١١٠ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا إسرائيل ، عن عامر بن شقيق بن جمرة ، عن شقيق بن سلمة قال : رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ، ومسح رأسه ثلاثاً ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هذا ، قال أبو داود : رواه وكيع عن إسرائيل قال : توضأ ثلاثاً فقط

١١١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، قال : أتانا علىٌّ رضى الله عنه وقد صلى ، فدعا بطهور ، فقلنا : مايصنع بالطهور وقد صلى ؟ ما يريد إلا أن يعلمنا ، فأتى بإناءٍ فيه ماء وطَسْتٍ ، فأفرغ من الاناء على يمينه فغسل يديه ثلاثاً ، ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً ، فمضمض ونثر من الكف الذى يأخذ فيه ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ، ثم غسل يده اليمنى ثلاثاً ، وغسل يده الشمال ثلاثاً ، ثم جعل يده فى الاناء فمسح برأسه مرة واحدة ، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثاً ، ورجله الشمال ثلاثاً ، ثم قال : من سره أن يعلم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو هذا

١١٢ — حدثنا الحسن بن على الْحُلْوَانِيّ ، ثنا الحسين بن على الْجُعْفِيُّ ، عن زائدة ، ثنا خالد بن علقمة الهمداني ، عن عبد خير ، قال : صلى على رضى الله عنه الغداة ، ثم دخل الرَّحْبَةَ[1] ، فدعا بماء ، فأتاه الغلام بإناء فيه ماء وطَسْتٍ ، قال : فأخذ الإناء بيده اليمنى فأفرغ على يده اليسرى وغسل كفيه [ثلاثاً] ، ثم أدخل يده اليمنى في الإناء ، فتمضمض ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ، ثم ساق قريباً من حديث أبي عوانة ، قال : ثم مسح رأسه مُقَدَّمَهُ ومُؤَخَّرَهُ مرَّة ، ثم ساق الحديث نحوه

١١٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدّثني محمد بن جعفر ، حدّثني شعبة ، قال : سمعت مالك بن عُرْفُطَةَ ، سمعت عَبْدَ خَيْرٍ ، رأيت عليًّا رضي الله عنه أُتِيَ بكرْسِيٍّ فقعد عليه ثم أتى بكوز من ماء فغسل يديه ثلاثاً ثم تمضمض مع الاستنشاق بماء واحد ، وذكر الحديث

١١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو نعيم ، ثنا ربيعة الكِنَانِيّ ، عن المِنْهَالِ بن عمرو ، عن زِرِّ بن حُبَيْشٍ أنه سمع عليًّا رضي الله عنه وسئل عن وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، وقال : ومسح على رأسه حتى لمَّا يقطر ، وغسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : هكذا كان وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٥ — حدثنا زياد بن أيوب الطوسي ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا فِطْرٌ ، عن أبي فَرْوَة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : رأيت عليا رضي الله عنه توضأ فغسل وجهه ثلاثاً ، وغسل ذراعيه ثلاثاً ، ومسح برأسه واحدة ، ثم قال : هكذا توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٦ — حدثنا مسدد وأبو تَوْبَةَ[2] ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا

(١) الرحبة — بفتح الراء وسكون الحاء المهملة — أصله الموضع ذو الفضاء ، وسمى به موضع في الكوفة (٢) أبو توبة — بفتح التاء وسكون الواو بعدها موحدة تحتية — اسمه الربيع بن نافع الحلبي

عمرو بن عون ، أخبرنا أبو الأخوص ، عن أبي إسحق ، عن أبي حية ، قال : رأيت عليا رضى الله عنه توضأ ، فذكر وضوءه كله ثلاثا ثلاثاً ، قال : ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجليه إلي الكعبين ، ثم قال : إنما أحببت أن أُرِيَكمْ طهور رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٧ — حدثنا عبدالعزيز بن يحيي الحَرَّانيُّ ، ثنا محمد — يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن طلحة بن يزيد بن رُكَانَةَ ، عن عبيد الله الخولاني ، عن ابن عباس ، قال : دخل عليَّ عليٌّ — يعني ابن أبي طالب — وقد أهراق الماء [1] فدعا بوضوء ، فأتيناه بتَوْرٍ فيه ماء حتى وضعناه بين يديه ، فقال : يا ابن عباس ، ألا أريك كيف كان يتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : فأصغَى الإِناء على يده فغسلها ، ثم أدخل يده اليمنى فأفرغ بها على الأخرى ، [ثم غسل كفيه] ثم تمضمض واستنثر ، ثم أدخل يديه في الإِناء جميعا فأخذ بهما حُفْنَةً من ماء فضرب بها على وجهه ، ثم ألقم إبهاميه ما أقبل من أذنيه ، ثم الثانية ، ثم الثالثة ، مثل ذلك ، ثم أخذ بكفه اليمنى قبضة من ماء فصبها على ناصيته فتركها تَسْتَنّ على وجهه ، ثم غسل ذراعيه إلى المرفقين ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح رأسه وظهور أذنيه ، ثم أدخل يديه جميعاً فأخذ حُفْنَةً من ماء فضرب بها على رجله وفيها النعل ففتلها بها ، ثم الأخرى مثل ذلك ، قال : قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي النعلين ، قال : قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي النعلين ، قال : قلت : وفي النعلين ؟ قال : وفي النعلين ، قال أبو داود : وحديث ابن جريج عن شيبة يشبه حديث علي ؛ لأنه قال فيه حجاج بن محمد عن ابن جريج : ومسح برأسه مرة واحدة ، وقال ابن وهب فيه عن ابن جريج : ومسح برأسه ثلاثاً

١١٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عمرو بن يحيي المازني ،

---

(١) المراد أنه بعد ما بال ، أو بعدما استنجى

عن أبيه ، أنه قال لعبد الله بن زيد [بن عاصم] — وهو جد عمرو بن يحيى المازنى — : هل تستطيع أن تريني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فقال عبد الله بن زيد : نعم ، فدعا بوَضُوء ، فأفرغ على يديه ، فغسل يديه ثم تمضمض واستنثر ثلاثاً ، ثم غسل وجهه ثلاثا ، ثم غسل يديه مرتين مرتين إلى المرفقين ، ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر : بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ثم ردهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه ، ثم غسل رجليه

١١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، عن عمرو بن يحيى المازنى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد بن عاصم ، بهذا الحديث قال : فمضمض واستنشق من كف واحدة ، يفعل ذلك ثلاثا ، ثم ذكر نحوه

١٢٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو ابن الحارث ، أن حَبَّان بن واسع حدثه ، أن أباه حدثه ، أنه سمع عبد الله ابن زيد بن عاصم المازنى يذكر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر وضوءه ، وقال : ومسح رأسه بماء غير فَضْلِ يَدَيْه ، وغسل رجليه حتى أنقاهما

١٢١ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا حَرِيز ، حدثني عبدالرحمن بن مَيْسَرَة الحضرمى ، سمعت المِقْدام بن معديكرب الكندى قال : أُتِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بوَضُوء فتوضأ : فغسل كفيه ثلاثا ، [ثم تمضمض واستنشق ثلاثا] ، وغسل وجهه ثلاثا ، ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ، ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما و باطنهما

١٢٢ — حدثنا محمود بن خالد و يعقوب بن كعب الأنطاكى لفظُهُ قالا : ثنا الوليد بن مسلم ، عن حَرِيز بن عثمان ، عن عبدالرحمن بن مَيْسَرَة ، عن المقدام ابن معديكرب ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فلما بلغ مسح رأسه وضع كفيه على مقدم رأسه فأمَرَّهُمَا حتى بَلَغَ القفا ثم رَدَّهُمَا إلى المكان الذى بدأ منه ، قال محمود [قال] أخبرني حريز

١٢٣ — حدثنا محمود بن خالد وهشام بن خالد المعنى ، قالا : ثنا الوليد ، بهذا الاسناد ، قال : ومسح بأذنيه ظاهرهما و باطنهما ، زاد هشام : وأدخل أصابعه فى صِمَاخ (١) أذنيه

١٢٤ — حدثنا مُؤَمَّل بن الفضل الْحَرَّانى ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا عبد الله بن العلاء ، ثنا أبو الأزهر المغيرة بن فَرْوَة و يزيد بن أبى مالك ، أن معاوية توضأ للناس كما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، فلما بلغ رأسه غَرَفَ غرْفَةً من ماء فتلقاها بشماله حتى وضعها على وسط رأسه حتى قَطَرَ الماء أو كاد يَقْطُر ، ثم مسح من مُقدَّمه إلى مؤخره ومن مؤخره إلى مقدمه

١٢٥ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد بهذا الاسناد قال : فتوضأ ثلاثا ثلاثا وغسل رجليه بغير عدد

١٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا عبدالله بن محمد بن عَقيل ، عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عَفْرَاء ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فحدَّثَتْنَا أنه قال : « اسْكُبِى لى وَضُوءاً » فذكرت وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فيه : فغسل كفيه ثلاثا ، ووضَّأ وَجْهَهُ ثلاثا ، ومضمض واستنشق مرة ، ووضأ يديه ثلاثا ثلاثا ، ومسح برأسه مرتين : يبدأ بمؤخر رأسه ثم بمقدمه ، و بأذنيه كلتيهما ظهورهما و بطونهما ، ووضَّأ رجليه ثلاثا ثلاثا ، قال أبو داود : وهذا معنى حديث مسدد

١٢٧ — حدثنا إسحق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عقيل ، بهذا الحديث يُغَيِّرُ بعض معانى بشر ، قال فيه : وتمضمض واستنثر ثلاثا

١٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد و يزيد بن خالد الهمدانى قالا : ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عفراء ،

(١) صماخ أذنيه — بكسر الصاد المهملة ، وآخره خاء معجمة — هو الخرق الذى فى الأذن المفضى إلى الدماغ ، ويقال فيه « سماخ » بالسين المهملة أيضا

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ عندها فمسح الرأس كله من قرن الشعر [١] كل ناحية لِمُنْصَبِّ الشعر ، لايحرك الشعر عن هيئته

١٢٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر — يعني ابن مضر — عن ابن عجلان ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل [عن أبيه[٢]] أن رُبَيِّعَ بنت معوذ بن عفراء أخبرته قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ، قالت : فمسح رأسه ومسح ما أقبل منه وما أدبر وصُدْغَيْه وأُذُنَيْهِ مرة واحدة

١٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن سفيان بن سعيد ، عن ابن عقيل ، عن الربيع ، أن النبي صلى الله عليه وسلم مسح برأسه من فضل ماء كان في يده

١٣١ — حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا وكيع ، ثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن الربيع بنت معوذ [بن عفراء] أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فأدخل إصبعيه في جُحْرَيْ أذنيه

١٣٢ — حدثنا محمد بن عيسى ومسدد ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن ليث ، عن طلحة بن مُصَرِّف ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه مرة واحدة حتى بلغ القذال - وهو أول القفا - وقال مسدد : ومسح رأسه من مقدمه إلى مؤخره حتى أخرج يديه من تحت أذنيه ، قال مسدد : فحدثت به يحيى فأنكره ، قال أبو داود : وسمعت أحمد يقول : ابن عيينة زعموا كان ينكره ويقول : إيش هذا طلحة عن أبيه عن جده ؟

١٣٣ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا عباد بن

(١) قال ولي الدين العراقي : القرن يطلق على الخصلة من الشعر ، وعلى جانب الرأس من أي جهة كان ، وعلى أعلى الرأس ، والمراد أنه كان يبتدىء المسح بأعلى الرأس إلى أن ينتهي إلى أسفله : يفعل ذلك في كل ناحية على حدتها اه. ويروى « من فرق الشعر » (٢) هذه زيادة في بعض النسخ ولا نرى لها وجها

منصور ، عن عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فذكر الحديث كله ثلاثاً ثلاثاً ، قال : ومسح برأسه وأذنيه مَسْحَةً واحدة

١٣٤ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد وقتيبة ، عن حماد بن زيد ، عن سنان بن ربيعة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة ، وذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح المأقين [1] قال : وقال : « الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » قال سليمان بن حرب : يقولها أبو أمامة ، قال قتيبة : قال حماد : لا أدرى هو من قول النبي صلى الله عليه وسلم أو [من] أبي أمامة يعني قصة الأذنين ، قال قتيبة : عن سنان أبي ربيعة [قال أبو داود : وهو ابن ربيعة كنيته أبو ربيعة]

باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

١٣٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانه ، عن موسى بن أبي عائشة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلا أتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، كيف الطهور ؟ فدعا بماء في إناء فغسل كفَّيه ثلاثاً ، ثم غسل وَجْهَهُ ثلاثاً ، ثم غسل ذراعيه ثلاثاً ، ثم مسح برأسه فأدخل إصبعيه السباحتين في أذنيه ومسح بإبهاميه على ظاهر أذنيه وبالسباحتين باطن أذنيه ، ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً ، ثم قال : « هٰكَذَا الْوُضُوءِ فَمَنْ زَادَ عَلَى هٰذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ » أو « ظَلَمَ وَأَسَاءَ »

---

(١) المأقين : تثنية مأق ، بفتح الميم وبعدها همزة ساكنة ، وربما ترك همزه ، وآخره قاف مثناة — وهو طرف العين الذي يلي الأنف . وفي رواية « الماقين » بياءين بعد القاف وهو تثنية مأقي ، وهو لغة في الماق .

باب الوضوء مرتين

١٣٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا زيد - يعنى ابن الحباب - ثنا عبد الرحمن بن ثوبان ، ثنا عبد الله بن الفضل الهاشمى ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين مرتين

١٣٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا هشام بن سعد ، ثنا زيد ، عن عطاء بن يسار ، قال : قال لنا ابن عباس : أتحبون أن أريكم كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ؟ فدعا بإناء فيه ماء فاغترف غُرْفَةً بيده اليمنى فتمضمض واستنشق ، ثم أخذ أخرى فجمع بها يديه ، ثم غسل وجهه ، ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليمنى ، ثم أخذ أخرى فغسل بها يده اليسرى ، ثم قبض قبضة من الماء ثم نفض يده ثم مسح بها رأسه وأذنيه ، ثم قبض قبضة أخرى من الماء فرش على رجله اليمنى وفيها النعل ثم مسحها بيديه يد فوق القدم ويد تحت النعل ، ثم صنع باليسرى مثل ذلك

باب الوضوء مرة مرة

١٣٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : ألا أخبركم بوضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فتوضأ مرة مرة

باب فى الفرق بين المضمضة والاستنشاق

١٣٩ — حدثنا حميد بن مسعدة ، حدثنا معتمر ، قال : سمعت ليثاً يذكر عن طلحة عن أبيه عن جده ، قال : دخلت يعنى على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ والماء يسيل من وجهه ولحيته على صدره ، فرأيته يفصل بين المضمضة والاستنشاق

باب فى الاستنثار

١٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن

الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَنْثُرْ »

١٤١ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا وكيع ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن قارظ ، عن أبي غطفان ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اسْتَنْثِرُوا مَرَّتَيْنِ بَالِغَتَيْنِ أو ثلاثاً »

١٤٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد في آخرين ، قالوا : ثنا يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لَقِيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة ، قال : كنت وافد بني المُنْتَفِقِ ، أو في وفد بني المنتفق ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نصادفه في منزله ، وصادفنا عائشة أم المؤمنين ، قال : فأمرت لنا بخزيرة [١] فصنعت لنا، قال : وأُتينا بِقِنَاعٍ ، ولم يقل قتيبة القناع ، والقِنَاع : الطبق فيه تمر ، ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « هل أصبتم شيئاً ؟ أو أُمِرَ لكم بشيء ؟ » قال : قلنا : نعم يارسول الله ، قال : فبينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس إذ دفع الراعي غنمه إلى المراح ومعه سَخْلَةٌ [٢] تَيْعَرُ فقال : ما وَلَّدْتَ يافلان ؟ قال : بَهْمَةً ، قال : فاذبح لنا مكانها شاة ، ثم قال : لاتَحْسِبَنَّ ، ولم يقل لاتحسبن ، أنَّا من أجلك ذبحناها، لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد ، فاذا وَلَّدَ الراعي بَهْمَةً ذبحنا مكانها شاة ، قال : قلت : يارسول الله ، إن لي امرأة وإن في لسانها شيئاً - يعني البَذَاء — قال : فطلقها إذاً ، قال : قلت : يا رسول الله ، إن لها صُحبة ولي منها ولد ، قال : فمرها يقول عظها ، فان يك فيها خير فستفعل ، ولا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ كَضَرْبِكَ

(١) الخزيرة : لحم يقطع صغارا ويصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق ، وقيل : إذا كان من نخالة فهو خزيرة (٢) السخلة - بفتح السين وسكون الخاء المعجمة - ولد الشاة من الضأن والمعز حين يولد ذكرا كان أو أنثى ، وقيل : يختص بأولاد المعز ، وبهذا جزم صاحب النهاية .

أُمَيَّتَكَ ، فقلت : يا رسول الله ، أخبرنى عن الوضوء ، قال : أسبغ الوضوء ، وخلل بين الأصابع ، و بالغ فى الاستنشاق ، إلا أن تكون صائماً

١٤٣ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا يحيي بن سعيد ، ثنا ابن جريج ، حدثنى إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه وافد بنى المنتفق أنه أتى عائشةَ ، فذكر معناه ، قال : فلم ينشب أن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَقَلَّعُ يَتَكَفَّأُ ، وقال « عصيدة » مكان « خزيرة »

١٤٤ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، بهذا الحديث ، قال فيه : إذا توضأت فمضمض

باب تخليل اللحية

١٤٥ — حدثنا أبو تَوْبَةَ ـ يعنى الربيعَ بن نافع ـ ثنا أبو المَلِيح ، عن الوليد بن زَوْرَانَ ، عن أنس ـ يعنى ابنَ مالك ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان إذا توضأ أخذ كفًّا من ماء فأدخله تحت حَنَكِهِ فَخَلَّلَ بهِ لِحْيَتَهُ وقال : هكذا أمرنى ربى عز وجل » [قال أبو داود : ابن زوران روى عنه حجاج بن حجاج وأبو المليح الرقى]

باب المسح على العمامة

١٤٦ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا يحيي بن سعيد ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن ثوبان ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سَرِيَّةً فأصابهم البرد ، فلما قَدِموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتَّسَاخِينِ

١٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثنى معاوية بن صالح ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن ابى مَعقِلٍ ، عن أنس بن مالك ، قال :

رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قِطْرِيَّةٌ[١] فأدخل يده من تحت العمامة فمسح مُقَدَّمَ رأسه ولم ينقض العمامة

باب غسل الرجلين

١٤٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لَهِيعة ، عن يزيد بن عمرو ، عن أبي عبدالرحمن الحبليّ ، عن المستورد بن شداد ، قال : رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إذا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ أصابعَ رجليه بِخِنْصَرِهِ

باب المسح على الخفين

١٤٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ابن يزيد ، عن ابن شهاب ، حدثني عَبَّاد بن زياد ، أن عُرْوَةَ بن الْمُغِيرَةِ بن شعبة أخبره أنه سمع أباه المغيرة يقول : عدل[٢] رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا معه في غزوة تَبُوك قبل الفجر ، فعدلت معه ، فأناخ النبي صلى الله عليه وسلم فَتَبَرَّزَ ثم جاء فَسَكَبْتُ على يده من الاداوة[٣] ، فغسل كفيه ، ثم غسل وجهه ، ثم حَسَرَ عن ذِرَاعَيْهِ فَضَاقَ كُمَّا جُبَّتِهِ فأدخل يديه فأخرجهما من تحت الجبة فغسلهما إلى المرفق ومسح برأسه ثم توضأ على خفيه ، ثم ركب ، فأقبلنا نسير حتى نجد الناس في الصلاة قد قَدَّمُوا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم حين كان وقت الصلاة ، ووجدنا عبدَ الرحمن وقد ركع بهم ركعةً من صلاة الفجر ، فقام رسولُ

---

(١) قطرية ـ بكسر القاف وسكون الطاء المهملة ـ ضرب من البرود فيه حمرة ولها أعلام فيها بعض الخشونة ، وقيل : حلل جياد تحمل من البحرين من قرية تسمى قطرا (٢) « عدل » أي : مال من معظم الطريق إلى غيرها ، و« تبوك » مكان معروف بينه وبين المدينة من جهة الشام أربع عشرة مرحلة وبينه وبين دمشق إحدى عشرة مرحلة ، وهو منصرف وغير منصرف للعلمية والتأنيث وعدم الصرف أشهر (٣) الاداوة ـ بكسر الهمزة ـ إناء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة ونحوها ، وجمعها أداوى كصحارى ، وقد تكرر هذا اللفظ في الحديث

الله صلى الله عليه وسلم فَصَفَّ مع المسلمين فصلى وراء عبد الرحمن بن عوف الركعة الثانية ، ثم سلم عبد الرحمن فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صلاته فَفَزِعَ المسلمون فأكثروا التسبيح ؛ لأنهم سبقوا النبيَّ صلى الله عليه وسلم بالصلاة ، فلما سَلَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم : « قَدْ أَصَبْتُمْ » أو « قَدْ أحسنتم »

١٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى - يعنى ابن سعيد - ح ، وثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن التيمى ، ثنا بكر ، عن الحسن ، عن ابن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ وَمَسَحَ ناصيته [١] وذكر فوق العمامة ، قال عن المعتمر : سمعت أبى يحدث عن بكر بن عبد الله ، عن الحسن ، عن ابن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، وَعَلَى نَاصِيَتِهِ ، وَعَلَى عمامته » قال بكر : وقد سمعته من ابن المغيرة

١٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنى أبى ، عن الشعبي ، قال : سمعت عروة بن المغيرة بن شعبة يذكر عن أبيه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رَكْبِهِ ومعى إدَاوَة ، فخرج لحاجته ، ثم أقبل فتلقَّيْته بالإداوة ، فأفرغت عليه ، فغسل كفيه ووجهه ، ثم أراد أن يخرج ذراعيه وعليه جبة من صوف من جِبَابِ الروم ضَيِّقَةُ الكمين ، فضاقت فَادَّرَعَهُمَا ادِّرَاعاً ثم أهويت إلى الخفين لأنزعهما ، فقال لى : « دَعِ الْخُفَّيْنِ فَإِنِّى أَدْخَلْتُ الْقَدَمَيْنِ الْخُفَّيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ » فمسح عليهما ، قال أبى : قال الشعبى : شهد لى عروة على أبيه ، وشهد أبوه على رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٥٢ — حدثنا هُدْبَةُ بن خالد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، وعن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى أن المغيرة بن شعبة قال : تَخَلَّفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر هذه القصة ، قال : فأتينا الناس وعبد الرحمن بن عوف يصلى بهم الصبح ،

(١) فى نسخة الشرح « ومسح على ناصيته »

فلما رأى النبيَّ صلى الله عليه وسلم أراد أن يتأخَّرَ ، فأوْمَأ إليه أن (١) يمضى ، قال : فصليت أنا والنبيُّ صلى الله عليه وسلم خَلْفَهُ ركعةً ، فلما سلم قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى الركعة التى سُبق بها ، ولم يزد عليها شيئاً ، قال أبو داود : أبو سعيد الخدرى وابن الزبير وابن عمر يقولون : من أدرك الفرد من الصلاة عليه سجدتا السهو .

١٥٣ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن أبى بكر - يعنى ابن حفص بن عمر بن سعد - سمع أبا عبد الله ، عن أبى عبد الرحمن [السلمى] ، أنه شهد عبد الرحمن بن عوف يسأل بلالاً عن وُضُوءِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « كَانَ يَخْرُجُ يَقْضِى حَاجَتَهُ فَآتِيهِ بِالْمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَمُوقَيْهِ (٢) » قال أبو داود : هو أبو عبد الله مولى بنى تيم بن مُرَّةَ

١٥٤ — حدثنا على بن الحسين الدرهمى ، ثنا ابن داود ، عن بكير بن عامر ، عن أبى زُرْعَةَ بن عمرو بن جرير ، أن جريراً بال ثم توضأ فمسح على الخفين وقال : مَا يَمْنَعُنِى أن أَمْسَحَ وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ ؟ قالوا : إنما كان ذلك قبل [نزول] المائدة ، قال : ما أَسْلَمْتُ إلا بعد نزول المائدة

١٥٥ — حدثنا مسدد وأحمد بن أبى شعيب الحرانى ، قالا : ثنا وكيع ، ثنا دلهم بن صالح ، عن حجير بن عبدالله ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النجاشى أهْدَى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خُفَّيْنِ أسودين (٣) سَاذَجَيْنِ فلبسهما

---

(١) « فأومأ إليه أن يمضى » يريد أشار إليه إشارة معناها أن يمضى فى صلاته اى يتمها ولا يتأخر عن موضعه (٢) « وموقيه » هو مثنى موق - بلا همز - قال الجوهرى : الموق الذى يلبس فوق الخف ، فارسى معرب ، ومثله للقاضى عياض وابن الأثير والهروى . وحكى الأزهرى عن الليث : الموق : ضرب من الخفاف وجمعه أمواق . ونص ابن سيده على أنه عربى صحيح (٣) «ساذجين» بفتح الذال المعجمة أو كسرها - أى : غير منقوشين ولا شعر عليهما ، أو على لون

ثم توضأ ومسح عليهما . قال مسدد : عن دلهم بن صالح ، قال أبو داود : هـذا مما تفرد به أهل البصرة

١٥٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن حَيّ [هو الحسن بن صالح] عن بكير بن عامر البجلي ، عن عبدالرحمن بن أبي نُعْمٍ ،عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فقلت : يارسول الله ، [أ] نسيت ؟ قال : « بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ ، بِهٰذَا أَمَرَنِي رَبِّي »

باب التوقيت في المسح

١٥٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة عن الحكم وحماد عن إبراهيم ، عن أبي عبد الله الْجَدَلِيِّ ، عن خزيمة بن ثابت ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » قال أبو داود : رواه منصور بن المعتمر عن إبراهيم التيمي باسناده ، قال فيه : « وَلَوِ اسْتَزَدْنَاهُ لَزَادَنَا » .

١٥٨ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، عن عبد الرحمن بن رَزِينٍ ، عن محمد بن يزيد ، عن أيوب بن قَطَنٍ ، عن أُبَيِّ بن عِمارة ، قال يحيى بن أيوب ـ وكان قد صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لِلْقِبْلَتَيْنِ ـ أنه قال : يا رسول الله ، أمسح على الخفين ؟ قال : « نَعَمْ » قال : يوماً ؟ قال : « يوماً » قال : و يومين ؟ قال « و يومين » قال : وثلاثة ؟ قال « نعم وما شِئْتَ » قال أبو داود . رواه ابن أبي مريم المصري ، عن يحيى بن أَيُّوبَ ، عن عبد الرحمن بن رَزِين ، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد ، عن عبادة بن نُسَيٍّ ، عن أُبَيِّ بن عمارة ، قال فيه : حتى بلغ سبعاً ، قال رسول

واحد لم يخالط سوادهما لون آخر . قال العراقي : هـذه اللفظة تستعمل في العرف كذلك ولم أجدها في كتب اللغة بهـذا المعنى ، وقال القسطلاني : الساذج : معرب ساده .

الله صلى الله عليه وسلم : « نعمْ ، وَمَا بَدَا لَكَ » قال أبو داود : وقد اختُلِف فى إسناده وليس [هو] بالقوى [و رواه ابن أبى مريم و يحيى بن إسحاق والسُّلَيْحِيُّ عن يحيى بن أيوب ، وقد اختلف فى إسناده]

باب المسح على الجوربين

١٥٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، عن وكيع ، عن سفيان [الثورى]، عن أبى قيس الأودى [هو عبد الرحمن بن ثَرْوَانَ] عن هزيل بن شرحبيل ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ ومسح على الجوربين والنعلين ، قال أبو داود : كان عبد الرحمن بن مهدى لا يحدث بهذا الحديث ؛ لأن المعروف عن المغيرة أن النبى صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين ، قال أبو داود : و روى هذا أيضاً عن أبى موسى الأشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه مسح على الْجَوْرَبَيْنِ ، وليس بالمتصل ولا بالقوى ، قال أبو داود : ومسح على الجوربين علىٌّ بن أبى طالب ، وابنُ مسعود ، والبراء بن عازب ، وأنسُ بن مالك ، وأبو أمامة ، وسهلُ بن سعد ، وعمرو بن حُرَيْثٍ ، و رُوِى ذلك عن عمر ابن الخطاب وابن عباس .

باب

١٦٠ — حدثنا مسدد وعباد بن موسى ، قالا : ثنا هشيم ، عن يَعْلَى بن عطاء ، عن أبيه ، قال عباد : [قال] أخبرنى أوس بن أبى أوس الثقفى ، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على نعليه وقدميه ، وقال عباد : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ — يعنى الميضأة — ولم يذكر مسدد الميضأة والكظامةَ ، ثم اتفقا « فَتَوَضَّأَ ومسح على نعليه وقدميه »

باب كيف المسح

١٦١ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، قال : ذكره أبي عن عُرْوَةَ بن الزبير ، عن المغيرة بن شعبة ، أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم « كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الخفين » وقال غير محمد « على ظَهْرِ الخفين »

١٦٢ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص — يعنى ابن غياث — عن الأعمش ، عن أبى إسحق ، عن عبد خير ، عن على رضى الله عنه ، قال : لو كان الدين بالرأى لكان أسفلُ الخف أوْلَى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خفيه »

١٦٣ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، قال : ثنا يزيد بن عبد العزيز ، عن الأعمش باسناده بهذا الحديث ، قال : ما كنت أرى باطن القدمين إلا أحَقَّ بالغَسْل حَتَّى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظَهْرِ خُفَّيْهِ .

١٦٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش بهذا الحديث ، قال: لو كان الدين بالرأى لكان باطن القدمين أحَقَّ بالمسح من ظاهرهما ، وقد مسح النبىُّ صلى الله عليه وسلم على ظَهْرِ خُفَّيْهِ ، ورواه وكيع عن الأعمش باسناده ، قال : كُنْتُ أرى أن باطن القدمين أحقُّ بالمسح من ظاهرهما ، حتى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ [على] ظاهرهما ، قال وكيع : يعنى الخفين ، ورواه عيسى بن يونس عن الأعمش كما رواه وكيع ، ورواه أبو السوداء عن ابن عبد خير عن أبيه قال : رأيت علياً تَوَضَّأ فغسل ظاهر قدميه ، وقال : لولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ ، وساق الحديث

١٦٥ — حدثنا موسى بن مروان ومحمود بن خالد الدمشقى ، المعنى ، قالا : ثنا الوليد ، قال محمود : أخبرنا ثور بن يزيد عن رجاء بن حَيْوَةَ عن كاتب المغيرة ابن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : وضَّأتُ النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوكٍ فمسح أعلى الخفين وَأسْفَلَهُمَا ، قال أبو داود : و بلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء

باب فى الانتضاح

١٦٦ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان [هو الثورى] عن منصور ، عن مجاهد ، عن سفيان بن الحكم الثقفى ، أو الحكم بن سفيان ، قال : « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا بال يَتَوَضَّأُ وَيَنْتَضِحُ» قال أبو داود : وافق سفيانَ جماعةٌ على هذا الاسناد ، وقال بعضهم : الحكم أو ابن الحكم

١٦٧ — حدثنا إسحق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن رجل من ثقيف ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَه

١٦٨ — حدثنا نصر بن المهاجر ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن الحكم ـ أو ابن الحكم ـ عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَالَ ثمَّ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَه

باب ما يقول الرجل إذا توضأ

١٦٩ حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا ابن وهب ، سمعت معاوية — يعنى ابن صالح ـ يحدث عن أبى عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عقبة بن عامر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خُدَّامَ أنفسنا : نَتَنَاوَبُ الرِّعَايَةَ رِعَايَةَ إِبِلِنَا ، فكانت عَلَيَّ رِعايةُ الإبل، فَرَوَّحْتُهَا بِالْعَشِيِّ، فأدركتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناسَ ، فسمعته يقول : « ما منكم من أحد يتوضأ فيُحسِن الوضوء ، ثم يقوم فيركع ركعتين يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إلا قد أوجب » فقلت : بَخْ بَخْ ، ما أجود هذه ، فقال رجل من بين يدى : الَّتِي قَبْلَهَا يَا عقبةُ أَجْوَدُ مِنْهَا ، فنظرت فاذا هو عمر بن الخطاب ، فقلت : ما هى يا أبا حَفْص ؟ قال: إنه قَالَ آنِفاً قَبْلَ أَنْ تجىء « مامِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ثم يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ من وُضُوئه أشهد أن لاَ إله إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لاشَرِيكَ له ، وأن مُحَمَّدًا عبده ورسوله ؛ إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها

شاء » قال معاوية : وحدثنى ربيعة بن يزيد ، عن أبى إدريس ، عن عقبة بن عامر

١٧٠ — حدثنا الحسين بن عيسى ، ثنا عبدالله بن يزيد المقرىء ، عن حيوة [وهو] ابن شريح ، عن أبى عقيل ، عن ابن عمه ، عن عقبة بن عامر الجهنى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه ، ولم يذكر أمر الرعاية ، قال عند قوله «فأحسن الوضوء » : ثم رفع بصره إلى السماء فقال ، وساق الحديث بمعنى حديث معاوية

باب الرجل يصلى الصلوات بوضوء واحد

١٧١ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا شريك ، عن عمرو بن عامر البجلى ، قال محمد ـ هو أبو أسد بن عمرو ـ قال : سألت أنس بن مالك عن الوضوء ، فقال : « كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ لكل صلاة ، وكنا نصلى الصلوات بوضوء واحد »

١٧٢ — حدثنا مسدد ، أخبرنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح خمس صلوات بوضوء واحد ، ومسح على خفيه ، فقال له عمر : إنى رأيتك صنعت [اليوم] شيئاً لم تكن تصنعه ، قال : « عَمْدًا صَنَعْتُهُ »

باب تفريق الوضوء

١٧٣ — حدّثنا هرون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن جرير بن حازم ، أنه سمع قتادة بن دعامة ، ثنا أنس [بن مالك] أنَّ رجلا جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم وقد توضأ وترك على قدميه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ » قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بمعروف [عن جرير بن حازم] ولم يروه إلا ابن وهب ، وقد روى عن معقل ابن عبيد الله الجزرى ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه قال « ارجع فأحسن وضوءك »

١٧٤ — حدّثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا يونس وحميد ، عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى قتادة

١٧٥ — حدّثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقيـة ، عن بحير — هو ابن سعد — عن خالد ، عن بعض أصحاب النبي أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء والصلاة .

باب إذا شك في الحدث

١٧٦ — حدّثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، قالا : ثنا سفيان، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، وعباد بن تميم عن عمه [قال :] شُكِىَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرَّجُل يجد الشيء في الصلاة حتى يُخَيَّل إليه ، فقال : « لاَ يَنْفَتِلُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً »

١٧٧ — حدّثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ حَرَكَةً فِي دُبُرِهِ أَحْدَثَ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ فَلَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً »

باب الوضوء من القُبْلَة

١٧٨ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى وعبد الرحمن ، قالا : ثنا سفيان ، عن أبي رَوْقٍ ، عن إبراهيم التَّيْمى ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم « قَبَّلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » قال أبو (١) داود : كذا رواه الفريابى وغيره ، قال أبو داود: وهو مرسل ، إبراهيم التيمى لم يسمع من عائشة [قال أبو داود : مات إبراهيم التيمى ولم يبلغ أربعين سنة ، وكان يكنى أبا أسماء]

(١) هذه العبارة مؤخرة في بعض النسخ عن قوله « قال أبو داود : وهو مرسل »

١٧٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن حبيب ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم « قَبَّلَ امرأةً من نسائه ، ثم خرج إلى الصَّلَاةِ ولم يتوضأ » قال عروة : فقلت لها : من هي إلا أنت ؟ فضحكت ، قال أبو داود : هكذا رواه زائدة وعبدالحميد الحِمَّانى عن سليمان الأعمش

١٨٠ — حدثنا إبراهيم بن مخلد الطالقانى ، ثنا عبدالرحمن [يعنى] ابن مغراء ، ثنا الأعمش ، أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزنى عن عائشة بهذا الحديث ، قال أبو داود : قال يحيى بن سعيد القطان لرجل : احك عنى أن هذين - يعني حديث الأعمش هذا عن حبيب ، وحديثه بهذا الاسناد فى المستحاضة أنها تتوضأ لكل صلاة - قال يحيى : احك عنى أنهما شبه لاشىء ، قال أبو داود : وروى عن الثورى قال : ماحدثنا حبيب إلا عن عروة المزنى ، يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشىء ، قال أبو داود : وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة حديثاً صحيحاً

باب الوضوء من مس الذكر

١٨١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر . أنه سمع عروة يقول : دخلت على مَرْوَانَ بن الحكم فذكرنا ما يكون منه الوضوء ، فقال مروان : ومن مس الذكر ، فقال عروة : ماعلمت ذلك ، فقال مروان : أخبرتنى بسرةُ بنت صفوان أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ »

باب الرخصة فى ذلك

١٨٢ — حدّثنا مسدد ، ثنا ملازم بن عمرو الحنفى ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قدمنا على نبي الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل كأنه بَدَوِيٌّ فقال : يا نبي الله ، ما ترى فى مَسِّ الرجلِ ذَكَرَهُ بعد ما يتوضأ ، فقال : « هَلْ هُوَ إلاَّ مُضْغَةٌ مِنْهُ » أو قال « بَضْعَةٌ منه » قال

أبو داود : رواه هشام بن حسان ، وسفيان الثورى ، وشعبة ، وابن عيينة ، وجرير الرازى ، عن محمد بن جابر ، عن قيس بن طلق

١٨٣ — حدثنا مسدد ثنا محمد بن جابر عن قيس بن طلق باسناده معناه وقال « فى الصلاة »

باب الوضوء من لحوم الابل

١٨٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازى ، عن عبدالرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء بن عازب ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحوم الإبل ، فقال « تَوَضَّؤُا مِنْهَا » وسئل عن لحوم الغنم فقال : « لاَ تَتَوَضَّؤُا مِنْهَا » وسئل عن الصلاة فى مَبَارِكِ الإبل فقال : « لاَ تُصَلُّوا فِى مَبَارِكِ الْإِبِلِ ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ » وسئل عن الصلاة فى مَرَابِضِ الغنم فقال : « صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ »

باب الوضوء من مس اللحم النىء وغسله

١٨٥ — حدثنا محمد بن العلاء وأيوب بن محمد الرقى وعمرو بن عثمان الحمصى ، المعنى ، قالوا : ثنا مروان بن معاوية ، أخبرنا هلال بن ميمون الجهنى ، عن عطاء بن يزيد الليثى ، قال هلال : لا أعلمه إلا عن أبى سعيد ، وقال أيوب وعمرو : أُرَاهُ عن أبى سعيد ، أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم « مَرَّ بِغُلَامٍ [وَهُوَ] يَسْلُخُ شَاةً فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : تَنَحَّ حَتَّى أُرِيَكَ ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ فَدَحَسَ بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إلى الْإِبِط ، ثم مَضَى فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » قال أبو داود : زاد عمرو فى حديثه « يعنى لم يمس ماء » وقال عن هلال بن ميمون الرملى ، ورواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية عن هلال عن عطاء عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا لم يذكر أبا سعيد

باب ترك الوضوء من [مس] الميتة

١٨٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن بلال - عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلاً مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كنفتيه فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثم قال « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ » وساق الحديث

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في ترك الوضوء مما مست النار (١)

١٨٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٨٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن سليمان الأنبارى ، المعنى ، قالا : ثنا وكيع ، عن مِسْعَرٍ ، عن أبي صخرة جامع بن شداد ، عن المغيرة بن عبد الله ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : ضِفْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَمَرَ بِجَنْبٍ (٢) فَشُوِيَ ، وأخذ الشَّفْرَةَ فجعل يَحُزُّ لِي بِهَا مِنْهُ ، قال : فجاء بلال فآذنه بالصلاة ، قال : فألقى الشفرة وقال : مَالَهُ تَرِبَتْ يَدَاهُ ؟ وقام يصلى ، زاد الأنبارى « وَكَانَ شَارِبِي وَفَى فَقَصَّهُ لِي عَلَى سِوَاكٍ » أو قال أَقُصُّهُ لَكَ عَلَى سِوَاكٍ

١٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : « أَكَلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم كَتِفاً ثم مَسَحَ يَدَهُ بِمِسْحٍ (٣) كَانَ تَحْتَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى »

---

(١) هنا أول الجزء الثاني من تجزئة الخطيب (٢) الجنب - بفتح الجيم وسكون النون وآخره باء - القطعة من الشيء تكون معظمه أو شيئا كثيرا منه

(٣) مسح - بكسر الميم وسكون السين - هو كساء معروف

١٩٠ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن يحيى ابن يعمر ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « انْتَهَشَ (١) مِنْ كَتِفٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ »

١٩١ — حدثنا إبراهيم بن الحسن الْخَثْعَمِيُّ ، ثنا حجاج ، قال ابن جريج: أخبرنى محمد بن المنكدر ، قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول « قَرَّبْتُ لِلنَّبِىِّ صلى الله عليه وسلم خُبْزًا ولحماً فأَكَلَ ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ [به] ثم صَلَّى الظُّهْرَ ثم دعا بِفَضْلِ طعامه فأكل ثم قام إلي الصلاة ولم يتوضأ »

١٩٢ — حدثنا موسى بن سهل أبو عمران الرملى ، ثنا على بن عياش ، ثنا شعيب بن أبى حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : « كَانَ آخِرُ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم تَرْكَ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ » قال أبو داود : هذا اختصار من الحديث الأول

١٩٣ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا عبد الملك بن أبى كريمة ، قال ابن السرح : ابن أبى كريمة من خيار المسلمين ، قال : حدثنى عبيد بن ثمامة المرادى ، قال : قدم علينا مِصْرَ عَبْدُ الله بن الحرث بن جَزْءٍ من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فسمعته يحدث في مسجد مصر قال: لَقَدْ رَأَيْتنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ أو سَادِسَ سِتَّةٍ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فِي دَارِ رَجُلٍ فمرَّ بِلالٌ فَنَادَاهُ بِالصَّلَاةِ فَخَرَجْنَا فمررنا برَجُلٍ وَبُرْمَتُه(٢) على النَّارِ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ»؟ قال: نعم بأبى أنت وأمى ، فتناول منها بَضْعَةً فلم يَزَلْ يَعْلِكُهَا حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلَاةِ وأنا أنظر إليه

---

(١) « انتهش » هو بالشين المعجمة أخذ اللحم بالأضراس ، وبالسين المهملة أخذ اللحم بمقدم الفم (٢) برمة - بضم الباء وسكون الراء - هى القدر ، وجمعها برام - بكسر الباء - قاله الجوهرى

باب التشديد فى ذلك

١٩٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنى أبو بكر بن حفص ، عن الأغر ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الوُضُوءُ مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّار »

١٩٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن يحيى [يعنى] بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، أن أبا سفيان بن سعيد بن المغيرة حدثه أنه دخل على أم حَبيبة فَسَقَتْهُ قَدَحاً من سَوِيقٍ فدعا بماء فتمضمض ، فقالت : يا ابن أختى ، ألا تَوَضَّأُ ؟ إن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تَوَضَّؤُا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ » أو قال « مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ » [قال أبو داود : فى حديث الزهرى « يا ابن أخى »]

باب [فى] الوضوء من اللبن

١٩٦ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس أنَّ النبى صلى الله عليه وسلم شَرِبَ لَبَناً فدَعَا بماءٍ فتمضمض ثم قال « إنَّ لَهُ دَسَماً »

باب الرخصة فى ذلك

١٩٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، عن زيد بن الحباب ، عن مطيع ابن راشد ، عن توبة العنبرى ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم شَرِبَ لبَناً فلم يُمَضْمِضْ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وصَلَّى ، قال زيد : دلنى شعبة على هذا الشيخ

باب الوضوء من الدم

١٩٨ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا ابن المبارك ، عن محمد بن إسحق ، حدثنى صدقة بن يسار ، عن عقيل بن جابر ، عن جابر قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ يعنى فى غزوة ذات الرقاع ـ فأصاب رجلٌ امرأةَ رَجُلٍ من المشركين ، فحلف أنْ لاأنتَهِيَ حَتَّى أُهَرِيقَ دَماً فِى أصْحَابِ

محمد ، فخرج يتبع أثر النبي صلى الله عليه وسلم فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلاً ، فقال : مَنْ رَجُلٌ يَكْلَؤُنَا ؟ (١) فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار ، فقال : « كُونَا بِفَمِ الشِّعْبِ » قال : فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب اضْطَجَعَ المهاجريُّ ، وقام الأنصاري يُصَلى ، وأتى الرجلُ فلما رأى شخصه عرف أنه رَبِيئَةٌ للقوم (٢) ، فرماه بسَهْمٍ فوضعه فيه ، فنزعه حتى رماه بثلاثة أسهم ، ثم ركع وسجد ثم انْتَبَهَ صاحبه ، فلما عرف أنهم قد نَذِرُوا (٣) به هرب ، ولما رأى المهاجريُّ مابالأنصاري من الدم قال : سبحان الله ! ألا أنْبَهْتَني أول مارَمَى ، قال : كنت في سُورَةٍ أَقْرَأُهَا فَلَمْ أحب أنْ أقْطَعَهَا

باب الوضوء من النوم

١٩٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا ابن جريج ، أخبرني نافع ، حدثني عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فأخَّرَهَا حَتى رَقَدْنَا في الْمَسْجِدِ ، ثم استيقظْنا ثم رقدنا ، ثم استيقظْنا ثم رقدنا ، ثم خرج علينا فقال : « لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُم »

٢٠٠ — حدثنا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ ، ثنا هشام الدَّسْتَوَائِي ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ الآخرة حتى تَخْفِقَ (٤) رُؤُسُهُمْ ثُمَّ يُصَلونَ وَلاَ يَتَوَضَّئُونَ ، قال أبو داود : زاد فيه شعبة عن قتادة قال : كنا [نخفق] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة بلفظ آخر

٢٠١ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، قالا : ثنا حماد [بن سلمة]

كلأه الله — من باب نصر — كلاءة ، أي : حفظه وحرسه

(٢) الربيئة : الطليعة ، يقال : ربأت القوم وأربأتهم ، أي : رقبتهم ، وذلك إذا كنت ربيئة فوق شرف (٣) نذروا به — من باب علم — إذا علمه وعرف مكانه (٤) خفق يخفق — من باب ضرب يضرب — يقال : خفق برأسه ، إذا أخذته سنة من النعاس فمال رأسه دون جسده

عن ثابت البناني ، أن أنس بن مالك قال: أُقيمَتِ صَلاَةُ العشاءفقام رجل فقال: يارسول الله ، إن لى حاجة ، فقام يناجيه حتى نَعَسَ القومُ ، أو بعضُ القوم ، ثم صلى بهم ولم يذكر وُضوءا

٢٠٢ — حدثنا يحيي بن معين وهَنَّاد بن السرى وعثمان بن أبي شيبة ، عن عبد السلام بن حرب ، وهذا لفظ حديث يحيى ، عن أبي خالد الدَّالاَنى ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُخُ ثم يقوم فَيُصَلِّى ولا يتوضأ » قال : فقلت له : صليت ولم تتوضأ وقد نمت ؟ فقال « إنمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعاً » زاد عثمان وهناد : فإنه إذا اضطجع اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُه ، قال أبو داود : قوله « الوضوء على من نام مضطجعا » هو حديث منكر لم يروه إلا يزيد [أبو خالد] الدالانى عن قتادة ، وروى أوله جماعة عن ابن عباس ولم يذكروا شيئا من هذا ، وقال : كان النبى صلى الله عليه وسلم ، محفوظا ، وقالت عائشة رضى الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم « تَنَامُ عَيْنَاىَ وَلاَ يَنَامُ قَلْبِى » وقال شعبة : إنما سمع قتادة من أبي العالية أربعة أحاديث : حديث يونس بن متى ، وحديث ابن عمر فى الصلاة ، وحديث القضاةُ ثلاثةٌ ، وحديث ابن عباس « حدثنى رجال مرضيون منهم عمر ، وأرضاهم عندى عمر » [قال أبوداود : وذكرت حديث يزيد الدالانى لأحمد بن حنبل فانتهرنى استعظاما له ، وقال : ما ليزيد الدالانى يدخل على أصحاب قتادة؟ ولم يعبأ بالحديث]

٢٠٣ — حدثنا حيوة بن شريح الحمصى فى آخرين قالوا : ثنا بقية ، عن الوضين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن عائذ ، عن على بن أبي طالب رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وِكَاءُ(١) السَّهِ الْعَيْنَانِ فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ »

---

(١) الوكاء : ما تشد به القربة ونحوها من الأوعية ، والسه ـ بفتح السين وعينه تاء محذوفة ـ اسم من أسماء الدبر

باب فى الرجل يطأ الأذى [بوجله]

٢٠٤ — حدثنا هناد بن السرى ، و إبراهيم بن أبى معاوية ، عن أبى معاوية ، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنى شريك وجرير وابن إدريس ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال: قال عبد الله : كنا لا نَتَوَضَّأ من مَوْطِىء ، ولا نكف شعراً ، ولا ثوباً ، قال أبو داود : قال إبراهيم بن أبى معاوية فيه : عن الأعمش عن شقيق عن مسروق أو حدثه عنه ، قال : قال عبد الله : وقال هناد: عن شقيق أو حدثه عنه

باب من يحدث فى الصلاة

٢٠٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن على بن طلق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فِى الصَّلاَةِ فَلْيَنْصَرِفْ فليتوضأ وَلْيُعِدِ الصَّلاَةَ »

باب فى المذى

٢٠٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبيدة بن حميد الحذاء ، عن الركين ابن الربيع ، عن حصين بن قبيصة ، عن على رضى الله عنه قال : كنت رجلا مَذَّاءً فجعلت أغْتَسِلُ حتى تَشَقَّقَ ظَهْرِى ، فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، أو ذُكِرَ له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَفْعَلْ ، إذَا رَأَيْتَ الْمَذْىَ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ ، فإذَا فَضَخْتَ[1] المَاءَ فَاغْتَسِلْ »

٢٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى النضر ، عن سليمان بن يسار ، عن المقداد بن الأسود ، أن على بن أبى طالب رضى الله عنه أمره أن يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل إذَا دَنَا مِنْ أهلِهِ

(١) « فضخت » الفضخ ـ بفاء وبضاد وخاء معجمتين ـ الدفق ، والمراد إذا أنزلت المنى فاغتسل

فخرج منه المذى، ماذا عليه ؟ فان عندى ابنته وأنا أستحيي أن أسأله ، قال المقداد : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : « إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ » .

٢٠٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، أن على بن أبي طالب قال للمقداد ، وذكر نحو هذا ، قال فسأله المقداد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأُنْثَيَيْهِ » قال أبو داود : ورواه الثورى وجماعة عن هشام ، عن أبيه ، عن المقداد ، عن على ، عن النبى صلى الله عليه وسلم

٢٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى قال : ثنا أبى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن حديث حدثه عن على بن أبى طالب قال : قلت للمقداد فذكر معناه ، قال أبو داود : ورواه المفضل بن فضالة [وجماعة] والثورى وابن عيينة عن هشام ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب ، ورواه ابن إسحق عن هشام ابن عروة عن أبيه عن المقداد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم لم يذكر « أنثييه » .

٢١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل – يعنى ابن إبراهيم – أخبرنا محمد ابن إسحق ، حدثنى سعيد بن عبيد بن السَّبَّاق ، عن أبيه ، عن سهل بن حُنَيف ، قال : كنت ألقى من المذى شِدَّةً ، وكنت أُكْثِرُ منه الِاغْتِسَال ، فسَأَلْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فقال « إِنَّمَا يُجْزِيكَ مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ » قلت : يا رسول الله ، فكيف بما يصيب ثوبى منه ؟ قال : « يَكْفِيكَ بِأَنْ تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تُرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ »

٢١١ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، ثنا معاوية – يعنى ابن صالح – عن العلاء بن الحرث ، عن حَرَام بن حكيم ، عن عمه عبد الله ابن سعد الأنصارى ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يوجب الغسل ،

وعن الماء يكون بعد الماء ، فقال : « ذَاكَ الْمَذْىُ وَكلُّ فَحْلٍ يَمْذِى ، فَتغسِلُ مِنْ ذَلِكَ فَرْجَكَ وأنثييكَ ، وتوضأ وُضُوءكَ للصَّلاةِ »

٢١٢ — حدثنا هرون بن محمد بن بكار ، ثنا مروان - يعنى ابن محمد - ثنا الهيثم بن حميد ، ثنا العلاء بن الحرث ، عن حرام بن حكيم ، عن عمه أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يَحِلُّ لى من امرأتى وهى حائض ؟ قال : « لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ » وذكر مُؤَاكلة الحائض أيضاً ، وساق الحديث

٢١٣ — حدثنا هشام بن عبد الملك الْيَزَنِىُّ ، ثنا بقية [بن الوليد] عن سعد الأغطش - وهو ابن عبدالله - عن عبدالرحمن بن عائذ الأزدى ، قال هشام : [و] هو ابن قُرْط أمير حمص ، عن معاذ بن جبل ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يحل للرجل من امرأته وهى حائض ، قال: فقال : « ما فَوْقَ الْإِزَارِ ، وَالتَّعَفُّفُ عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ » قال أبو داود : وليس هو — يعنى الحديث — بالقوى

باب فى الاكسال

٢١٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو - يعنى ابن الحرث - عن ابن شهاب ، حدثنى بعض من أرضى أنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ الساعدى أخبره أن أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنَّمَا جَعَلَ ذَلِكَ رُخْصَةً لِلنَّاسِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِقِلَّةِ الثِّيَابِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْغُسْلِ وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ ، قال أبو داود : يعنى الماء من الماء

٢١٥ — حدثنا محمد بن مهران [البزاز [1]] الرازى ، ثنا مبشر الحلبى ، عن محمد أبى غسان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، حدثنى أُبى بن كعب أن الفتيا التى كانوا يفتون أن الماء من الماء كانت رخصة رخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بدء الاسلام ثم أمر بالاغتسال بعد

---

(١) زيادة فى بعض النسخ ، وفى ثالثة « البزار » آخره راء مهملة

٢١٦ – حدثنا مسلم بن إبراهيم الفراهيدى ، ثنا هشام وشعبة ، عن قتادة عن الحسن ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ وَأَلْزَقَ الْخِتَانَ بِالْخِتَانِ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»

٢١٧ ـ حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ» وكان أبو سلمة يفعل ذلك

باب فى الجنب يعود

٢١٨ ـ حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا إسماعيل، ثنا حميد الطويل، عن أنس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طَافَ [ذَاتَ يَوْمٍ] عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ، قال أبو داود: وهكذا رواه هشام بن زيد عن أنس ومعمر عن قتادة عن أنس وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري كلهم عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الوضوء لمن أراد أن يعود

٢١٩ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ، عن عبد الرحمن بن أبي رافع، عن عمته سَلْمَى، عن أبي رافع، أن النبي صلى الله عليه وسلم «طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هٰذِهِ وَعِنْدَ هٰذِهِ» قال: فقلت [له]: يا رسول الله، ألا تجعله غسلا واحدا؟ قال: «هٰذَا أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ» قال أبو داود: وحديث أنس أصح من هذا

٢٢٠ ـ حدثنا عمرو بن عون ثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِذَا أَتَى أَحَدُكُم أَهْلَهُ ثُمَّ بَدَا لَهُ أَنْ يُعَاوِدَ فَلْيَتَوَضَّأْ بَيْنَهُمَا وُضُوءاً».

باب [في] الجنب ينام

٢٢١ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر، أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه تصيبه الجنابة من الليل، فقال له رسول الله صلى الله عليه: «تَوَضَّأ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ»

باب الجنب يأكل

٢٢٢ ـ حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد، قالا: ثنا سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ إِنْ يَنَامَ وَهُو جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ.

٢٢٣ ــ حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا ابن المبارك، عن يونس، عن الزهرى، باسناده ومعناه، زاد « وإذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه » قال أبو داود: ورواه ابن وهب عن يونس فجعل قصة الأكل قول عائشة مقصورا، ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهرى كما قال ابن المبارك إلا أنه قال « عن عروة أو أبى سلمة » ورواه الأوزاعى عن يونس عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم كما قال ابن المبارك

باب من قال يتوضأ الجنب

٢٢٤ ــ حدثنا مسدد، ثنا يحيى، ثنا شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، أن النبى صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأ، تعنى وهو جنب

٢٢٥ ــ حدثنا موسى [يعنى] ابن اسماعيل، ثنا حماد [يعنى ابن سلمة[1]] أخبرنا عطاء الخراسانى، عن يحيى بن يعمر، عن عمار بن ياسر، أن النبى صلى الله

(١) زيادة فى بعض النسخ، وكان فيها « حماد بن سعد » وهو خطأ، وتصويبه عن مشيخة موسى بن إسماعيل، أنظر الخلاصة وغيرها

عليه وسلم رخَّصَ لِلْجُنُبِ إذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ أَوْ نَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ، قال أبو داود : بين يحيى بن يعمر وعمار بن ياسر فى هذا الحديث رجل ، وقال على ابن أبى طالب وابن عمر وعبد الله بن عمرو الجنب إذا أراد أن يأكل توضأ

باب [فى] الجنب يؤخر الغسل

٢٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ابن ابراهيم ، قالا : ثنا بُرْدُ بن سنان ، عن عبادة بن نُسَيٍّ ، عن غضيف بن الحرث ، قال : قلت لعائشة : أرأيتِ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من الجنابة فى أول الليل أو فى آخره ؟ قالت : رُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي آخِرِهِ ، قلت : الله أكبر ! ! الحمد لله الذى جعل فى الأمر سَعَةً ، قلت : أرأيتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ أَمْ فى آخره ؟ قالت : رُبَّمَا أَوْتَرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَرُبَّمَا أَوْتَرَ فِي آخِرِهِ ، قلت : الله أكبر ! ! الحمد لله الذى جعل فى الأمر سعة ، قلت : أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَجْهَرُ بالقرآنِ أَمْ يَخْفِتُ به [1] ؟ قالت : رُبَّمَا جَهَرَ بِهِ وَرُبَّمَا خَفَتَ ، قلت : الله أكبر ! ! الحمد لله الذى جعل فى الأمر سعة

٢٢٧ — حدثنا حفص بن عمر [النمرى] ثنا شعبة ، عن على بن مدرك ، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نُجَيّ ، عن أبيه ، عن على [ابن أبى طالب رضى الله عنه] عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ وَلاَ جُنُبٌ »

٢٢٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحق ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنَامُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمَسَّ مَاءً ، قال أبو داود : ثنا الحسن بن على الواسطى ، قال : سمعت يزيد بن هرون يقول : هذا الحديث وَهْمٌ ، يعنى حديث أبى إسحق

(١) فى نسخة « أو يخافت به »

باب فى الجنب يقرأ [القرآن]

٢٢٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، قال : دخلت على على رضى الله عنه أنا ورجلان رجل منا ورجل من بنى أسد أحسب ، فبعثهما على رضى الله عنه وَجْهاً [1] وقال : إنكما عِلْجَانِ فَعَالِجَا عن دينكما ، [ثُمَّ قَامَ] فَدَخَلَ الْمَخْرَجَ ، ثم خرج فدعا بماء فأخذ منه حفنة فتَمَسَّحَ بها ثم جعل يقرأ القرآن ، فأنكروا ذلك ، فقال : إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَخْرُجُ مِنْ الْخَلَاءِ فَيُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ — أو قال يَحْجِزُهُ — عن القرآن شىء لَيْسَ الْجَنَابَةَ

باب فى الجنب يصافح

٢٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسعر ، عن واصل ، عن أبى وائل ، عن حذيفة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم لَقِيَهُ فأهْوَى إلَيْهِ [2] فقال: إنِّى جُنبٌ ، فقال : « إنَّ الْمُسْلِمَ لاَ يَنْجسُ [3] »

٢٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى و بشر عن حميد ، عن بكر ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة ، قال : لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طَرِيقٍ من طرق المدينة وأنا جُنُبٌ فَاخْتَنَسْتُ [4] فَذَهَبْتُ فاغتسلت ثم جئت ، فقال : « أيْنَ كُنْتَ يا أبَا هُرَيْرَةَ » قال : قلت : إنِّى كُنْتُ جنبا فكرهت أن أجالسك على غير طَهَارَةٍ ، فقال : « سُبْحَانَ اللهِ ! ! إنَّ الْمُسْلِمَ لاَ يَنْجُسُ » وقال فى حديث بشر : ثنا حميد ثنى بكر

---

(١) أى : بعثهما إلى جهة يتوجهان إليها ، وعلجان ـ بكسر العين المهملة وسكون اللام ـ مثنى علج ، وهو الشديد القوى على العمل (٢) « فأهوى إليه » أى : مال إليه ومد يده نحوه يريد مصالحته (٣) فى رواية « ليس بنجس »
(٤) « فاختنست » أى : تأخرت

باب فى الجنب يدخل المسجد

٢٣٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأفلت بن خليفة ، قال : حدثتني جسرة بنت دجاجة ، قالت : سمعت عائشة رضى الله عنها تقول : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وَوُجُوهُ بيُوتِ أصْحَابِهِ شَارِعَةٌ فى المسجد فقال : « وَجِّهُوا هٰذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ » ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاء أن تنزل فيهم رخصة ، فخرج إليهم [بعد] فقال « وجهوا هذه البيوت عن المسجد ؛ فإنى لا أُحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلاَ جُنُبٍ » قال أبو داود : وهو فليتٌ العامرى

باب فى الجنب يصلى بالقوم وهو ناس

٢٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن زياد الأعلم ، عن الحسن ، عن أبى بكرة أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ فى صَلاَةِ الْفَجْرِ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ أَنْ مَكَانَكُمْ ، ثم جاء ورأسه يَقْطُرُ فَصَلَّى بهم

٢٣٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا حماد ابن سلمة باسناده ومعناه قال فى أوله « فكبر » وقال فى آخره « فلما قضى الصلاة قال : إنما أنا بشر ، وإنى كنت جنباً » قال أبو داود : رواه الزهرى عن أبى سلمة [ابن عبد الرحمن] عن أبى هريرة قال : « فلما قام فى مُصَلاَّه وانتظرنا أن يكبر انصرف ثم قال : كما أنتم » قال أبو داود : ورواه أيوب وابن عون وهشام عن محمد [مرسلا] عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فكبر ثم أومأ [بيده] إلى القوم أن اجلسوا فذهب فاغتسل ، وكذلك رواه مالك عن إسماعيل بن أبى حكيم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر فى صلاة ، قال أبو داود : وكذلك حدثناه مسلم بن إبراهيم حدثنا أبان عن يحيى عن الربيع بن محمد عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كبر

٢٣٥ - حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا محمد بن حرب ثنا الزبيدى، ح وثنا عياش بن الأزرق، أخبرنا ابن وهب، عن يونس، ح وثنا مخلد بن خالد، ثنا إبراهيم بن خالد إمام مسجد صنعاء، ثنا رباح، عن معمر، ح وثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، كلهم عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: أُقِيمتِ الصَّلاةُ وَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا قام فى مَقَامِهِ ذكر أنه لم يغتسل فقال للناس «مَكَانَكُمْ» ثم رجع إلى بيته فخرج علينا يَنْطِفُ رأسه وقد اغتسل ونحن صفوف، وهذا لفظ ابن حرب، وقال عياش في حديثه: فلم نزل قياما ننتظره حتى خرج علينا وقد اغتسل

باب في الرجل يجد البلة في منامه

٢٣٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا حماد بن خالد الخياط، ثنا عبد الله العمرى، عن عبيد الله، عن القاسم، عن عائشة، قالت: سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجد البَلَلَ ولا يذكر احتلاما، قال: «يغتسل» وعن الرجل يرى أنه قد احتلم ولا يجد البلل، قال: «لَا غُسْلَ عَلَيْهِ» فقالت أم سلَيْمٍ: المرأة ترى ذلك أعَلَيْهَا غسل؟ قال: «نَعَمْ، إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ الرِّجَالِ»

باب فى المرأة ترى ما يرى الرجل

٢٣٧ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب. قال: قال عروة: عن عائشة أن أم سُلَيْم الأنصارية — وهى أم أنس بن مالك — قالت: يارسول الله، إن الله [عز وجل] لاَ يَسْتَحْيِى من الحق، أرأيت المرأة إذا رأت فى النوم مايرى الرجل أتغتسل أم لا؟ قالت عائشة: فقال النبى صلى الله عليه وسلم «نَعَمْ فَلْتَغْتَسِلْ إذا وجدت الماء» قالت عائشة: فأقبلتُ عليها فقلت: أُفٍّ لكِ، وهل ترى ذلك المرأة؟ فأقبل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «تَرِبَتْ يَمِينُكِ يَا عَائِشَة، وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟» قال أبوداود:

وكذلك روى عُقَيْلٌ(١) والزبيدى ويونس وابن أخى الزهرى عن الزهرى ، و[إبراهيم] بن أبى الوزير عن مالك عن الزهرى ، ووافق [الزُّهْرِى] مسافع الحجبى ، قال : عن عروة عن عائشة ، وأما هشام بن عروة فقال : عن عروة ، عن زينب بنت أبى سلمة عن أم سلمة أن أم سليم جاءت [إلى] رسول الله صلى الله عليه وسلم .

باب فى مقدار الماء الذى يجزىء فى الغسل

٢٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ إنَاء هو الفَرَقُ من الجنابة ، قال أبو داود : قال معمر عن الزهرى فى هذا الحديث قالت : كنت أغتسل أنا و رسول الله صلى الله عليه وسلم من إنَاء واحدٍ فيه قدر الفرق ، قال أبو داود : و روى ابن عُيَيْنَةَ نحو حديث مالك ، قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : الفرق : ستة عشر رطلا ، وسمعته يقول : صاع ابن أبى ذئب خمسة أرطال وثلث ، قال : فمن قال ثمانية أرطال قال : ليس ذلك بمحفوظ ، قال : وسمعت أحمد يقول : من أعطى فى صدقة الفطر برطلنا هذا خمسة أرطال وثلثاً فقد أوفى ، قيل : الصَّيْحَانِيُّ ثقيلٌ ، قال:الصيحانى أطيب ، قال : لا أدرى

باب الغسل من الجنابة

٢٣٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، أخبرنى سليمان بن صرد ، عن جبير بن مطعم أنهم ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الْغُسْلَ من الجنابة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّا أنا فأُفِيضُ عَلَى رَأْسِى ثَلاَثاً » وأشار بيديه كلتيهما

٢٤٠ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو عاصم ، عن حنظلة ، عن القاسم ،

(١) فى نسخة « الزبيدى وعقيل » بتقديم الزبيدى .

عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الحِلَابِ (١) فَأَخَذَ بِكَفِّهِ فَبَدَأَ بِشِقِّ رأسه الأيمن ، ثم الأيسر ، ثم أخذ بكفيه فقال بهما على رأسه

٢٤١ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - عن زائدة بن قدامة ، عن صدقة حدثنا جميع بن عمير أحد بني تيم الله بن ثعلبة ، قال : دخلت مَعَ أُمِّي وخالتي على عائشة فَسَأَلَتْهَا إحداهما : كيف كنتم تصنعون عند الغسل ؟ فقالت عائشة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ للصَّلَاةِ ثمَّ يُفِيضُ عَلَى رأسه ثلاث مرات ، ونحن نفيض على رءوسنا خمساً من أجل الضُّفُرِ

٢٤٢ — حدثنا سليمان بن حرب الواشحي ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة ، قال سليمان : يبدأ فيفرغ من يمينه على شماله ، وقال مسدد : غسل يديه يصب الاناء على يده اليمنى ، ثم اتفقا : فيغسل فرجه ، قال مسدد : يفرغ على شماله ، وربما كَنَتْ عن الفرج ، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يدخل يديه في الإناء فيخلل شعره ، حتى إذا رأى أنه قد أصاب البشرة ، أو أنقى البشرة ، أفرغ على رأسه ثلاثاً ، فاذا فضل فَضْلَةٌ صَبَّهَا عَلَيْهِ

٢٤٣ — حدثنا عمرو بن علي الباهلي ، ثنا محمد بن أبي عديّ ، حدّثني سعيد ، عن أبي معشر ، عن النخعي ، عن الأسود ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يغتسل من الجنابة بدأ بكَفَّيْهِ فغسلهما ثم غسل مَرَافِغه (٢) وأفاض عليه الماء ، فاذا أنقاهما أهْوَى بهما إلى حائط ،

(١) الحلاب - بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وفي آخره باء موحدة - هو إناء يسع مقدار حلب ناقة (٢) مرافغه : جمع رفغ - بضم الراء أو فتحها مع سكون الفاء ، وآخره غين معجمة - وهو جمع غير قياسي ، والمرافغ : مغابن البدن ، أي : مطاويه وما يجتمع فيه الأوساخ كالابطين وأصول الفخذين

ثم يستقبل الوضوء ، ويُفيض الماء على رأسه

٢٤٤ — حدثنا الحسن بن شَوْكَر ، ثنا هشيم ، عن عروة الهمدانى ، ثنا الشعبي ، قال : قالت عائشة رضى الله عنها : لئن شئتم لَأُرِيَنَّكُمْ أثَرَ يَدِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْحَائِطِ حَيْثُ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجنابة

٢٤٥ — حدثنا مسدد بن مسَرْهَدٍ ، ثنا عبد الله بن داود ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن كُرَيْبٍ ، ثنا ابن عباس ، عن خالته ميمونة ، قالت : وضعت للنبى صلى الله عليه وسلم غَسْلاً يغتسل به من الجنابة ، فأكفأ الإناء على يده اليمنى فغسلها مرتين أو ثلاثاً ، ثم صَبَّ على فرجه فغسل فرجه بشماله ، ثم ضرب بيده الأرض فغسلها، ثم تمضمض واستنشق وغسل وجهه ويديه ، ثم صب على رأسه وجسده ، ثم تنحى ناحية فغسل رجليه ، فناولته المِنْديل فلم يأخذه ، وجعل ينفض الماء عن جسده ، فذكرت ذلك لابراهيم فقال : كانوا لا يَرَوْنَ بالمنديل بأساً ، ولكن كانوا يكرهون العادة ، قال أبو داود : قال مسدد : فقلت لعبد الله ابن داود : كانوا يكرهونه للعادة ، فقال : هكذا هو ولكن وجدته فى كتابى هكذا

٢٤٦ ـ حدثنا حسين بن عيسى الخراساني، ثنا ابن أبي فُدَيْك، عن ابن أبي ذئب، عن شعبة، قال: إن ابن عباس كان إذا اغتسل من الجنابة يفرغ بيده اليمنى على يده اليسرى سبع مرار، ثم يغسل فرجه، فنسي مرةً كم أَفْرَغَ، فسألني: كم أفرغت؟ فقلت: لا أدري، فقال: لاَ أُمَّ لَكَ، وَمَا يَمْنَعُكَ إنْ تَدْرِيَ؟ ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يفيض على جلده الماء، ثم يقول: هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتطهر.

٢٤٧ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أيوب بن جابر، عن عبد الله بن عُصم، عن [عبد الله] بن عمر، قال: كانت الصلاة خمسين، والغسل من الجنابة سَبْعَ مِرَارٍ، وغسل البول من الثوب سبع مرار، فلم يزل رسول الله

صلى الله عليه وسلم يسأل حتى جُعِلَتْ الصلاة خَمْساً، والغسل من الجنابة مرة، وغسل البول من الثوب مرة.

٢٤٨ ـ حدثنا نصر بن علي، حدثني الحرث بن وَجيه، ثنا مالك بن دينار، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةً، فَاغْسِلُوا الشَّعْرَ وَأَنْقُوا الْبَشَرَ» قال أبو داود: الحرث بن وجيه حديثه منكر، وهو ضعيف.

٢٤٩ ـ حدثنا بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السائب، عن زاذان، عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ [لَمْ يَغْسِلْهَا] فُعِلَ بِهِ[1] كَذَا وَكَذَا مِنَ النَّارِ» قال علي: فمن ثَمَّ عَادَيْتُ رأسي، فمن ثم عاديت رأسي، ثلاثاً، وكان يجز شعره

باب [في] الوضوء بعد الغسل

٢٥٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحق، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ وَصَلَاةَ الْغَدَاةِ وَلَا أَرَاهُ يُحدِثُ وُضُوءا بعد الغسل

باب [في] المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل

٢٥١ — حدثنا زهير بن حرب وابن السرح، قالا: ثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن أم سلمة أن امرأة من المسلمين — وقال زهير إنها قالت —: يارسول الله، إنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِي أَفَأَنْقُضُهُ للجنابة؟ قال: «إنما يَكْفِيكِ أَنْ تَحْفِنِي عَلَيْهِ ثَلَاثاً» وقال زهير: «تَحْثِي عَلَيْهِ ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ مِنْ مَاءٍ ثم تفيضي على سائر جسدك فإذَا أَنْتِ قَدْ طَهُرْتِ»

(١) في نسخة «بها»

٢٥٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا ابن نافع — يعنى الصائغ — عن أسامة ، عن المقبرى ، عن أم سلمة أن امرأة جاءت إلى أم سلمة ، بهذا الحديث ، قالت : فسألت لها النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال فيه : « وَاغْمِزِي قُرُونَكِ عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ »

٢٥٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا إبراهيم ابن نافع ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، قالت : كانت إِحْدَانَا إِذَا أصابتها جنابة أخذت ثلاث حَفَنَاتٍ هكذا ، تعنى بكفيها جميعا ، فَتَصُبُّ عَلَى رأسها ، وأخذت بيد واحدة فصبتها على هذا الشق والأخرى على الشق الآخر

٢٥٤ — حدثنا نصر بن على ، ثنا عبد الله بن داود ، عن عمر بن سويد ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كُنَّا نَغْتَسِلُ وعلينا الضِّمَادُ (١) ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحِلَّاتٍ وَمُحْرِمَاتٍ

٢٥٥ — حدثنا محمد بن عوف ، قال : قرأت فى أصل إسماعيل [بن عياش] قال ابن عوف : وثنا محمد بن إسماعيل ، عن أبيه ، حدثنى ضمضم بن زرْعَة ، عن شريح بن عبيد ، قال : أفتانى جُبَيْر بن نُفَيْر عن الغسل من الجنابة أن ثَوْبَانَ حَدَّثَهم أنهم اسْتَفْتَوُا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : « أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَنْشُرْ رَأْسَهُ فَلْيغسله حَتَّى يَبْلُغَ أُصُولَ الشَّعْرِ ، وأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيْهَا أَنْ لاتَنْقُضَهُ ، لِتَغْرِفْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ غَرَفَاتٍ بِكَفَّيْهَا »

---

(١) الضماد ـ بكسر الضاد المعجمة وآخره دال مهملة ـ قال ابن الأثير : خرقة يشد بها العضو المعروف ، ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وإن لم يشد ، وقال المنذرى : المراد هنا ما يلطخ به الشعر مما يلبده ويسكنه من طيب وغيره

باب فى الجنب يغسل رأسه بخطمى [أيجزئه ذلك]

٢٥٦ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، ثنا شريك، عن قيس بن وهب ، عن رجل من [بنى] سُوَاءَةَ بن عامر ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ وَهُوَ جُنُبٌ ، يَجْتَزِئُ بِذَلِكَ وَلاَ يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ

باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء

٢٥٧ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك ، عن قيس ابن وهب ، عن رجل من بنى سواءة بن عامر ، عن عائشة فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ يَصُبُّ عَلَيَّ الْمَاءَ ثُمَّ يَأْخُذُ كَفًّا مِنْ مَاءٍ [ثُمَّ] يَصُبُّهُ عَلَيْهِ

باب [فى] مؤاكلة الحائض ومجامعتها

٢٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا ثابت البنانى ، عن أنس ابن مالك ، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ، ولم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها فى البيت ، فسُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله سبحانه (وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ، قُلْ : هُوَ أَذًى ، فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ — إلى آخر الآية) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « جَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرَ النِّكَاحِ » فقالت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أُسَيْدُ بن حُضَيْر وعباد بن بشر إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالا : يارسول الله ، إن اليهود تقول كذا وكذا ، أفلا ننكحهن فى المحيض ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ[1] رسول الله صلى

(١) «تمعر» مثل تغير وزنا ومعنى ، قال الخطابى : معناه تغير ، والأصل فى التمعر قلة النضارة وعدم إشراق اللون ، ومنه «مكان معر» وهو الجدب الذى ليس فيه خصب

الله عليه وسلم حتَّى ظَنَنَّا أن قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِما ، فخرجا ، فاستقبلتهما هديةٌ من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث في آثارهما ، فسقاهما ، فظننا أنه لم يجد عليهما

٢٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن مسعر ، عن المقدام ابن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كنت أتَعَرَّق[1] العَظْمَ وأنا حائض فأعطيه النبي صلى الله عليه وسلم فيضع فمه في الموضع الذي فيه وَضَعْتُهُ ، وأشرب الشراب فأناوله فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب [منه]

٢٦٠ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن صفية ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَضَعُ رَأْسَهُ في حِجْرِي فيقرأ وأنا حائض

باب [في] الحائض تناول من المسجد

٢٦١ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن ثابت بن عبيد ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَاوِلِينِي[2] الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ » فقلت : إني حائض ، فقالَ رَسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ »

باب [في] الحائض لا تقضي الصلاة

٢٦٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبي قلابة عن معاذة ، أن امرأة سألت عائشة أتقضي الحائض الصلاة ؟ فقالت : أحَرُورِيَّةٌ أنْتِ ، لقد كنا نحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا نقضي ولا نُؤْمَرُ بالقضاء

---

(١) يقال : عرقت العظم ، وتعرقته ، واعترقته ، إذا أخذت اللحم عنه بأسنانك

(٢) الخمرة ـ بضم الخاء وإسكان الميم ـ قال الخطابي : هي السجادة التي يسجد عليها المصلي ، ويقال : سميت بها لأنها تخمر وجه المصلي عن الأرض ، أي : تستره وصرح جماعة بأنها لا تكون إلا قدر ما يضع الرجل حر وجهه في سجوده

٢٦٣ — حدثنا الحسن بن عمرو ، أخبرنا سفيان - يعنى ابن عبد الملك - عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن أيوب ، عن معاذة العدوية ، عن عائشة ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : وزاد فيه « فنؤمر بقضاء الصوم ولانؤمر بقضاء الصلاة »

باب [فى] إتيان الحائض

٢٦٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنى الحكم ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذى يأتى امرأته وهى حائض ، قال « يَتَصَدَّقُ بِدِينارٍ أو نصف دينار » قال أبو داود : هكذا الرواية الصحيحة قال دينار أو نصفُ دينار ، وربما لم يرفعه شعبة

٢٦٥ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر - يعنى ابن سليمان - عن على بن الحكم البنانى ، عن أبى الحسن الجزرى ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : إذا أصابها فى أول الدم فدينار ، وإذا أصابها فى انقطاع الدم فنصف دينار ، قال أبو داود : وكذلك قال ابن جريج عن عبد الكريم عن مقسم

٢٦٦ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن خصيف ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذَا وَقَعَ الرجل بأهله وهى حائض فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دينار » قال أبو داود : وكذا قال على بن بذيمة عن مقسم عن النبى صلى الله عليه وسلم [مرسلا] وروى الأوزاعى عن يزيد بن أبى مالك ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « آمُرُهُ أنْ يَتَصَدَّقَ بِخُمُسَىْ دِينارٍ » [وهذا معضل]

باب فى الرجل يصيب منها [ما] دون الجماع

٢٦٧ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، [ابن سعد] عن ابن شهاب ، عن حبيب مولى عروة ، عن ندبة مولاة ميمونة ،

عن ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يُبَاشِرُ المرأة مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ إذا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ إلى أنصاف الفخذين أو الركبتين تحتجز به

٢٦٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُ إحْدَانَا إذَا كَانَتْ حَائِضًا أنْ تَتَّزِرَ ثُمَّ يُضَاجِعُهَا زَوْجُهَا ، وقال مرة : يباشرها

٢٦٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن جابر بن صبح ، سمعت خلاسا الهجري ، قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نَبِيتُ في الشِّعَارِ الْوَاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ ، فإن أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ ولم يعده ثم صَلَّى فيه ، و إن أصاب ـ تعني ثوبه ـ منه شيء غسل مكانه ولم يعده ثم صلى فيه

٢٧٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله ـ يعني ابن عمر بن غانم ـ عن عبد الرحمن ـ يعني ابن زياد ـ عن عمارة بن غراب ، أن عمة له حدثته أنها سألت عائشة قالت : إحْدَانَا تحيض وليس لها ولزوجها إلاَّ فِرَاشٌ وَاحِدٌ ، قالت : أُخْبِرُكِ بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم : دَخَلَ فَمَضَى إلى مَسْجِدِهِ ، ـ [قال أبو داود] : تعني مسجد بيته ـ فلم يَنْصَرِفْ حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي وأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ ، فقال « أدْنِي مني » فقلت : إني حائض ، فقال « و إنْ ، اكشفي عن فخذيك » فكشفت فخذي ، فوضع خده وصدره على فخذي ، وَحَنَيْتُ عليه حتى دَفِئَ ونام

٢٧١ — حدثنا سعيد بن عبد الجبار ، ثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن أبي اليمان ، عن أم ذرة ، عن عائشة أنها قالت : كنت إذَا حِضْتُ نَزَلْتُ عن الْمِثَالِ [1] عَلَى الْحَصِيرِ ، فلم نَقْرُبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم نَدْنُ منه حتى نَطْهُرَ

(١) المثال ـ بكسر الميم بعدها ثاء مثلثة ـ قال الجوهري : هو الفراش

٢٧٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الحائض شيئاً أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا ثَوْباً

٢٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيباني ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا فى فَوْح[1] حَيْضِنا أنْ نَتَّزِرَ ثمَّ يُباشِرُنا ، وأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ كَمَا كَانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمْلِكُ إِرْبَهُ

باب فى المرأة تستحاض ، ومن قال تدع الصلاة فى عدة الأيام التى كانت تحيض

٢٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم أنّ امرأة كانت تُهراق الدماء عَلَى عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسْتَفْتَتْ لها أمُّ سَلَمَةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لِتَنْظُرْ عِدَّةَ اللَّيَالِى وَالأَيَّامِ التى كانت تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قبل أن يصيبها الَّذِى أَصَابَهَا فَلْتَتْرُكِ الصلاة قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ ، فاذَا خَلَّفَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ ثم لِتَسْتَثْفِرْ بثَوْبٍ ثم لِتُصَلِّ [فِيهِ]

٢٧٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن [يزيد بن] عبد الله ابن موهب ، قالا : ثنا الليث ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، أن رجلا أخبره عن أم سلمة أن امرأة كانت تُهراق الدم ، فذكر معناه ، قال : فاذا خلفت ذلك وحضرت الصلاة فلتغتسل ، بمعناه

٢٧٦ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أنس — يعنى ابن عياض — عن

---

(١) « فوح » بفتح الفاء وسكون الواو وآخره حاء مهملة — قال الخطابى : فوح الحيض : معظمه وأوله .

عبيد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن رجل من الأنصار أن امرأة كانت تهراق الدماء[1] ، فذكر معنى حديث الليث ، قال : فاذا خلفتهن وحضرت الصلاة فلتغتسل ، وساق الحديث بمعناه

٢٧٧ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا صخر ابن جويرية ، عن نافع ، باسناد الليث و بمعناه ، قال : فلتترك الصلاة قدر ذلك ، ثم إذا حضرت الصلاة فلتغتسل ولتستثفر بثوب ثم تصلى

٢٧٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن سليمان ابن يسار ، عن أم سلمة ، بهذه القصة ، قال فيه : تدع الصلاة ، وتغتسل فيما سوى ذلك ، وتستثفر بثوب ، وتصلى ، قال أبو داود : سمى المرأة التى كانت استحيضت حماد بن زيد عن أيوب فى هذا الحديث ، قال : فاطمة بنت أبى حبيش

٢٧٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن جعفر ، عن عراك ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : إن أم حبيبة سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن الدم ، فقالت عائشة : فرأيت مِرْكَنَهَا[2] مَلآنَ دَماً ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ، ثُمَّ اغْتَسِلِي » قال أبو داود : ورواه قتيبة بين أضعاف حديث جعفر بن ربيعة فى آخرها ، ورواه على بن عياش و يونس بن محمد عن الليث فقالا : جعفر بن ربيعة.

٢٨٠ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن بكير بن عبد الله ، عن المنذر بن المغيرة ، عن عروة بن الزبير ، أن فاطمة بنت أبى حُبَيْش حدثته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكت إليه الدم ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ ، فَانْظُرِى إِذَا أَتَى قُرْؤُكِ فَلَا تُصَلِّى فَإِذَا مَرَّ قُرْؤُكِ فَتَطَهَّرِى ثُمَّ صَلِّى مَا بَيْنَ الْقُرْءِ إِلَى الْقُرْءِ »

---

(١) فى نسخة « الدم » (٢) المركن - بكسر الميم - إجانة تغسل فيها الثياب

٢٨١ — حدّثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن سهيل - يعني ابن أبي صالح - عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، حدثتني فاطمة بنت أبي حُبَيْشٍ أنها أمرت أسماء ، أو أسماء حدثتني أنها أمرتها فاطمة بنت أبي حبيش ، أن تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أَنْ تَقْعُدَ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ ثُمَّ تَغْتَسِلُ ، قال أبو داود : ورواه قتادة عن عروة بن الزبير عن زينب بنت أم سلمة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أَنْ تَدَعَ الصَّلَاةَ أيام أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّي ، قال أبو داود [لم يسمع قتادة من عروة شيئاً] وزاد ابن عيينة في حديث الزهري عن عمرة عن عائشة أن أم حبيبة كانت تستحاض فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها ، قال أبو داود : وهذا وهم من ابن عيينة ، ليس هذا في حديث الحفاظ عن الزهري ، إلا ما ذكر سهيل بن أبي صالح ، وقد روى الحميدي هذا الحديث عن ابن عيينة لم يذكر فيه « تدع الصلاة أيام أقرائها » وروت قَمِيرٌ [بنت عمرو زوج مسروق] عن عائشة « الْمُسْتَحَاضَةُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلُ » وقال عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه إن النبي صلى عليه وسلم أمرها أن تترك الصلاة قَدْرَ أقرائها ، وروى أبو بشر جعفر بن أبي وَحْشِيَّةَ عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ أم حبيبة بنت جحش استحيضت ، فذكر مثله ، وروى شريك عن أبي اليقظان عن عدي بن ثابت عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم « الْمُسْتَحَاضَةُ تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل وتصلي » وروى العلاء بن المسيب عن الحكم عن أبي جعفر أن سودة استحيضت فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم إذا مضت أيامها اغتسلت وصلت ، وروى سعيد بن جبير عن علي وابن عباس « المستحاضة تجلس أيام قرئها » وكذلك رواه عمار مولى بني هاشم وطَلْقُ بن حبيب عن ابن عباس ، وكذلك رواه معقل الخثعمي عن علي رضي الله عنه ، وكذلك روى الشعبي عن قمير امرأة مسروق عن عائشة رضي الله عنها ، قال

أبو داود : وهو قول الحسن وسعيد بن المسيب وعطاء ومكحول وإبراهيم وسالم والقاسم إن المستحاضة تدع الصلاة أيام أقرائها : [قال أبو داود : لم يسمع قتادة من عروة شيئاً]

[باب من روى أن الحيضة إذا أدبرت لا تدع الصلاة]

٢٨٢ — حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن محمد النفيلي ، قالا : ثنا زهير، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أن فاطمة بنت أبي حُبَيْش جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إِنِّي امرأة أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ ؟ قال « إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلَاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي »

٢٨٣ — حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القعنبي ، عن مالك ، عن هشام باسناد زهير ومعناه ، وقال « فاذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فاذا ذهب قدرها فاغسلي الدم عنك وصلي »

باب [من قال] إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة

٢٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبو عقيل ، عن بهية ، قالت : سمعت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فَسَدَ حَيْضُهَا وأهريقت دماء فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنْ آمُرَهَا فلْتَنْظُرْ قدر ما كانت تحيض في كل شهر وَحَيْضُهَا مستقيم فَلْتَعْتَدَّ بقدر ذلك من الأيام ، ثم لِتَدَعَ الصلاة فيهن أو بقدرهن، ثم لتغتسل ، ثم لتستثفر [1] بثوب ، ثُمَّ لِتُصَلِّ

٢٨٥ — حدثنا ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المصريان ، قالا : ثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير، وعمرة عن عائشة أن أم حبيبة بنت جَحْش خَتَنَةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبدالرحمن بن عوف

(١) الاستثفار أن تشد فرجها بخرقة عريضة بعد أن تحتشي قطنا وتوثق طرفها في شيء تشده على وسطها .

استحيضت سبع سنين ، فاستفتت رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ هٰذِهِ لَيْسَتْ بالحيضة ولكن هذا عِرْقٌ فاغتسلى وصلى » قال أبو داود : زاد الأوزاعى فى هذا الحديث عن الزهرى عن عروة وعمرة عن عائشة قالت استحيضت أم حبيبة بنت جحش — وهى تحت عبد الرحمن بن عوف — سبع سنين فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أقبلت الحيضة فدعى الصلاة ، واذا أدبرت فاغتسلى وصلى » قال أبو داود : ولم يذكر هذا الكلام أحد من أصحاب الزهرى غير الأوزاعى . ورواه عن الزهرى عمرو بن الحارث والليث و يونس وابن أبى ذئب ومعمر و إبراهيم بن سعد وسليمان بن كثير وابن إسحاق وسفيان ابن عيينة ولم يذكروا هذا الكلام ، قال أبو داود : و إنما هذا لفظ حديث هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة ، قال أبو داود : وزاد ابن عيينة فيه أيضاً « أمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها » وهو وهم من ابن عيينة ، وحديث محمد بن عمرو عن الزهرى فيه شىء يقرب من الذى زاد الأوزاعى فى حديثه

٢٨٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا [محمد] بن أبى عدى ، عن محمد — يعنى ابن عمرو — قال : حدثنى ابن شهاب عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبى حبيش ، أنها كانت تستحاض فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم « إذا كان دم الحيضة فإنه دم أسود يعرف ، فإذا كان ذلِكِ فَأمسِكى عن الصلاة ، فاذا كان الآخر فتوضَّئِي وصلى فإنما هو عرق » قال أبو داود : قال ابن المثنى : حدثنا به ابن أبى عدى من كتابه هكذا ثم حدثنا به بَعْدُ حِفْظاً ، قال : ثنا محمد بن عمرو ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة أن فاطمة كانت تستحاض ، فذكر معناه ، قال أبو داود : وقد روى أنس بن سيرين عن ابن عباس فى المستحاضة قال : إذا رأت الدم البَحْرَانِىَّ فلا تصلى ، و إذا رأت الطهر ولو ساعة فلتغتسل وتصلى ، وقال مكحول : إن النساء لاتخفى عليهن الحيضة ، إن دمها أسود غليظ ، فاذا ذهب ذلك وصارت صفرة رقيقة فإنها مستحاضة فلتغتسل ولتصل ، قال

أبوداود : وروى حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم عن سعيد ابن المسيب فى المستحاضة « إذا أقبلت الحيضة تركت الصلاة ، و إذا أدبرت اغتسلت وصلت » وروى سمى وغيره عن سعيد بن المسيب « تجلس أيام أقرائها » وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ، قال أبو داود : وروى يونس عن الحسن « الحائض إذا مد بها الدم تمسك بعد حيضتها يوما أو يومين فهى مستحاضة » وقال التيمى عن قتادة : « إذا زاد على أيام حيضها خمسة أيام فلتصل » قال التيمى : فجعلت أنقص حتى بلغت يومين ، فقال « إذا كان يومين فهو من حيضها » وسئل ابن سيرين عنه فقال : النساء أعلم بذلك

٢٨٧ — حدثنا زهير بن حرب وغيره ، قالا : ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا زهير بن محمد ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عمه عمران بن طلحة ، عن أمه حَمْنَةَ بنت جحش قالت : كنت أُسْتَحَاضُ حَيْضَةً كثيرة شديدة ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأُخبره ، فوجدته فى بيت أختى زينب بنت جحش ، فقلت : يارسول الله ، إنى امرأة أُستحاض حيضة كثيرة شديدة فما ترى فيها قد منعتنى الصلاة والصوم ؟ فقال « أنعَتُ لكِ الكُرْسُفَ فإنه يُذْهِبُ الدَّمَ » قالت : هو أكثر من ذلك ، قال « فَاتَّخِذِى ثَوْباً » فقالت : هو أكثر من ذلك ، إنما أَثِجُّ ثَجًّا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَآمُرُكِ بأمرين أَيَّهُمَا فَعَلْتِ أَجْزَأَ عَنْكِ مِنَ الآخَرِ ، وَإنْ قَوِيتِ عليهما فأنت أَعْلَمُ » فقال لها « إنما هذه رَكْضَةٌ من رَكَضَاتِ الشيطان فَتَحَيَّضِى سِتَّةَ أيَّامٍ أو سَبْعَةَ أيَّامٍ فى علم الله ، ثم اغْتَسِلِى حَتَّى إذَا رأيت أنكِ قد طَهُرْتِ واسْتَنْقَأْتِ فصلى ثلاثاً وعشرين ليلة أو أربعاً وعشرين ليلة وأيامها وصومى؛ فان ذلك يجزيك ، وكذلكِ فافعلى [فى] كل شهر كما تحيض النساء وكما يطهرن ، ميقات حيضهن وطهرهن ، و إن قويت على أن تؤخرى الظهر وتعجلى العصر فتغتسلين وتجمعين بين الصلاتين الظهر والعصر ، وتؤخرين المغرب

وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلى ؛ وتغتسلين مع الفجر فافعلى ، وصومى إن قدرت على ذلك» قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وهذا أعجب الأمرين إلى » قال أبو داود : ورواه عمرو بن ثابت عن ابن عقيل قال : فقالت حمنة [فقلت] : هذا أعجب الأمرين إلىَّ ، لم يجعله من قول النبي صلى الله عليه وسلم [جعله كلام حمنة] ، قال أبو داود : وعمرو بن ثابت رافضى [رجل سوء ولكنه كان صدوقا فى الحديث ، وثابت بن المقدام رجل ثقة] وذكره عن يحيى ابن معين [قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : حديث ابن عقيل فى نفسى منه شىء]

باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة

٢٨٨ — حدثنا ابن أبى عقيل ومحمد بن سلمة المرادى ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة بنت جحش خَتَنَةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استُحيضت سبع سنين فاستفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنَّ هٰذِهِ ليست بالحيضة ، ولكن هذا عرق فاغتسلى وصلى » قالت عائشة : فكانت تغتسل فى مِرْكَنٍ فى حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تعلو حمرة الدم الماء

٢٨٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرتنى عَمْرَةُ بنت عبد الرحمن ، عن أم حبيبة بهذا الحديث ، قالت عائشة رضى الله عنها : فكانت تغتسل لكل صلاة

٢٩٠ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمدانى ، حدثنى الليث بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة بهذا الحديث ، قال فيه : فكانت تغتسل لكل صلاة ، قال أبو داود : رواه القاسم بن مبرور عن يونس عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة عن أم حبيبة بنت جحش ، وكذلك رواه

معمر عن الزهرى عن عمرة عن عائشة ، وربما قال معمر عن عمرة عن أم حبيبة ، بمعناه ، وكذلك رواه إبراهيم بن سعد وابن عيينة عن الزهرى عن عمرة عن عائشة وقال ابن عيينة فى حديثه ولم يقل إن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها أن تغتسل [وكذلك رواه الأوزاعى أيضا ، قال فيه : قالت عائشة : فكانت تغتسل لكل صلاة] (١)

٢٩١ — حدثنا محمد بن إسحق المُسَيَّبِيُّ ، ثنى أبى ، عن ابن أبى ذئب ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، وعمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة ، أن أم حبيبة استحيضت سبع سنين فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تغتسل ، فكانت تغتسل لكل صلاة

٢٩٢ — حدثنا هناد [بن السرى] عن عبدة ، عن ابن إسحق ، عن الزهرى . عن عروة ، عن عائشة أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها بالغسل لكل صلاة ، وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه أبو الوليد الطيالسي ولم أسمعه منه : عن سليمان بن كثير عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : استحيضت زينب بنت جحش فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم « اغتسلى لكل صلاة » وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه عبد الصمد عن سليمان بن كثير ، قال « تَوَضَّئِي لكل صلاة » قال أبو داود : وهذا وهم من عبد الصمد ، والقول فيه قول أبى الوليد

٢٩٣ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث عن الحسين ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، قال : أخبرتنى زينب بنت أبى سلمة أن امرأة كانت تهراق الدم ، وكانت تحت عبد الرحمن بن عوف ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تَغْتَسِل عند كل صلاة وتصلى ، وأخبرنى أن أم بكر أخبرته أن عائشة قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى المرأة ترى مَا يَرِيبُهَا بعد الطهر : « إنما هى ، أو قال إنما هو عرقٌ ، أو قال عروق » قال

(١) فى أكثر النسخ رواية هذه العبارة فى آخر الحديث التالى

أبو داود : وفى حديث ابن عقيل الأمران جميعاً ، وقال : « إن قويت فاغتسلى لكل صلاة و إلا فاجمعى » كما قال القاسم فى حديثه ، وقد روى هـذا القول عن سعيد بن جبير عن على وابن عباس رضى الله عنهما

باب من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا

٢٩٤ — حدثنا [عبيد الله] بن معاذ،ثنا أبى ، ثنا شعبة،عن عبدالرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : استحيضت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فَأُمِرَتْ أَنْ تُعَجِّلَ الْعَصْرَ وَتُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً ، وأنتُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً ،وتَغْتَسِل لِصَلَاةِ الصُّبْحِ غسلا ، فقلت لعبد الرحمن : [أ] عن النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : لا أحدثك [إلا] عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم بشىء

٢٩٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، حدثنى محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن سَهْلَةَ بنت سهيل استحيضت فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تغتسل عند كل صلاة ، فلما جَهَدَهَا ذَلِكَ أمرها أن تجمع بين الظهر والعصر بغسل ، والمغرب والعشاء بغسل، وتغتسل للصبح ، قال أبو داود : ورواه ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن امرأة استحيضت فسألت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فأمرها ، بمعناه

٢٩٦ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن سهيل - يعنى ابن أبى صالح - عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن أسماء بنت عُمَيْس ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إن فاطمة بنت أبى حبيش استحيضت منذ كذا وكذا فلم تُصَلِّ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سُبْحَانَ الله ! هٰذَا مِنَ الشيطان ، لِتَجْلِسْ فى مِرْكَنٍ فاذا رأت صُفرة فوق الماء فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحداً ، وتغتسل للمغرب والعشاء غسلا واحداً ، وتغتسل للفجر غسلا [واحداً] ،

وتتوضأ فيما بين ذلك » قال أبو داود : رواه مجاهد عن ابن عباس لما اشتد عليها الغسل أمرها أن تجمع بين الصلاتين ، قال أبو داود : ورواه إبراهيم عن ابن عباس ، وهو قول إبراهيم النخعي وعبد الله بن شداد

باب من قال تغتسل من طُهر إلى طُهر

٢٩٧ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن أبي اليقظان ، عن عدى بن ثابت ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فى المستحاضة تَدَعُ الصَّلَاةَ أيامَ أقرائها ثم تغتسل وتصلى ، والوضوء عند كل صلاة ، قال أبو داود : زاد عثمان : وتصوم وتصلى

٢٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر خبرها وقال : ثمَّ اغْتَسِلِي ثم تَوَضَّئِي لكل صلاة ، وصلى

٢٩٩ — حدثنا أحمد بن سنان القطان [الواسطى] ، ثنا يزيد ، عن أيوب بن أبي مسكين ، عن الحجاج ، عن أم كلثوم ، عن عائشة فى المستحاضة تغتسل ، تعنى مرة واحدة ، ثم توَضَّأُ إلى أيام أقرائها .

٣٠٠ — حدثنا أحمد بن سنان [القطان الواسطى] ، ثنا يزيد ، عن أيوب أبي العلاء ، عن ابن شبْرُمَة ، عن امرأة مسروق ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال أبو داود : وحديث عدى بن ثابت والأعمش عن حبيب وأيوب أبي العلاء كلها ضعيفة لا تصح ، ودل على ضعف حديث الأعمش عن حبيب هذا الحديث أوقفه حفص [بن غياث عن الأعمش] وأنكر حفص بن غياث أن يكون حديث حبيب مرفوعا ، وأوقفه أيضاً أسباط عن الأعمش موقوف عن عائشة ، قال أبو داود : ورواه ابن داود عن الأعمش مرفوعا أوله ، وأنكر أن يكون فيه الوضوء عند كل صلاة ، ودل على ضعف حديث حبيب هذا أن رواية

الزهري عن عروة عن عائشة قالت: فكانت تغتسل لكل صلاة ، في حديث المستحاضة . ، وروى أبو اليقظان عن عدى بن ثابت عن أبيه عن على رضى الله عنه وعمار مولى بنى هاشم عن ابن عباس ، وروى عبد الملك بن ميسرة وبيَانٌ والمغيرة وفراس ومجالد عن الشعبي عن حديث قَمِير عن عائشة « تَوَضَّئِي لكل صلاة » ورواية داود وعاصم عن الشعبي عن قمير عن عائشة « تغتسل كل يوم مرة » وروى هشام بن عروة عن أبيه «المستحاضة تتوضأ لكل صلاة» وهذه الأحاديث كلها ضعيفة ، إلا حديث قمير وحديث عمار مولى بنى هاشم وحديث هشام بن عروة عن أبيه ، والمعروف عن ابن عباس الغسل

[باب من قال المستحاضة تغتسل من ظهر إلى ظهر (١)]

٣٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر ، أن القعقاع وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله : كيف تغتسل المستحاضة ؟ فقال : تغتسل من ظهر إلى ظهر ، وتتوضأ لكل صلاة ،فان غلبها الدم استَثْفَرَتْ بثوب ، قال أبو داود : وروى عن ابن عمر وأنس بن مالك « تغتسل من ظهر إلى ظهر » وكذلك روى داود وعاصم عن الشعبي عن امرأته عن قمير عن عائشة إلا أن داود قال « كل يوم » وفي حديث عاصم « عند الظهر » وهو قول سالم ابن عبد الله والحسن وعطاء ، قال أبو داود : قال مالك : إني لأظن حديث ابن المسيب « من طهر إلى طهر » فقلبها الناس من ظهر إلى ظهر ، ولكن الوهم دخل فيه ، ورواه المِسور بن عبد الملك بن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع قال فيه « من طهر إلى طهر » فقلبها الناس « من ظهر إلى ظهر »

باب من قال تغتسل كل يوم مرة ولم يقل عند الظهر

٣٠٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن محمد بن أبي

---

(١) هذه الزيادة في بعض النسخ ، وهي مكررة مع الترجمة السابقة

إسماعيل — [وهو محمد بن راشد] — عن معقل الخثعمى ، عن على رضى الله عنه ، قال : المستحاضة إذا انقضى حيضها اغتسلت كل يوم واتخذت صُوفَةَ فيها سمن أو زيت

باب من قال تغتسل بين الأيام

٣٠٣ — حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — عن محمد ابن عثمان ، أنه سأل القاسم بن محمد عن المستحاضة فقال : تدع الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل فتصلى ثم تغتسل فى الأيام

باب من قال توضأ لكل صلاة

٣٠٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا ابن أبى عدى ، عن محمد — يعنى ابن عمرو — حدثنى ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن فاطمة بنت أبى حبيش أنها كانت تُسْتَحَاض فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم « إذَا كَانَ دم الحيض فانه دم أسود يُعْرَفُ ، فاذا كان ذلك فأمسِكى عن الصلاة ، فاذا كان الآخر فتوضئى وصلى » قال ابو داود : قال ابن المثنى وحدثنا به ابن أبى عدى حفظا ، فقال : عن عروة عن عائشة [أن فاطمة] قال أبو داود : وروى عن العلاء بن المسيب وشعبة عن الحكم عن أبى جعفر ، قال العلاء : عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وأوقفه شعبة [على أبى جعفر] توضأ لكل صلاة

باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث

٣٠٥ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا أبو بشر ، عن عكرمة ، أن أم حبيبة بنت جحش استحيضت فأمرها النبى صلى الله عليه وسلم أنْ تَنْتَظِرَ أيامَ أقرائها ثم تغتسل وتصلى ؛ فان رأت شيئا من ذلك توضأت وصلت

٣٠٦ — حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنى عبد الله بن وهب ، أخبرنا الليث ، عن ربيعة ، أنه كان لايرى على المستحاضة وُضوءاً عند كل صلاة إلا أن يصيبها حدث غير الدم فَتَوَضَّأ [قال أبوداود : هذا قول مالك ، يعنى ابن أنس]

باب في المرأة ترى الكدرة والصفرة [بعد الطهر]

٣٠٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل، أخبرنا حماد، عن قتادة، عن أم الهذيل، عن أم عطية، وكانت بايعت النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: كنا لا نَعُدُّ الكُدْرَةَ والصفرة بعد الطهر شيئاً

٣٠٨ — حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، أخبرنا أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، بمثله، قال أبو داود: أم الهذيل هي حفصة بنت سيرين، كان ابنها اسمه هذيل، واسم زوجها عبد الرحمن

باب المستحاضة يغشاها زوجها

٣٠٩ — حدثنا إبراهيم بن خالد، ثنا معلى بن منصور، عن علي بن مسهر، عن الشيباني، عن عكرمة، قال: كانت أم حبيبة تستحاض فكان زوجها يغشاها، قال أبو داود: وقال يحيى بن معين: معلى ثقة، وكان أحمد بن حنبل لا يروي عنه؛ لأنه كان ينظر في الرأي

٣١٠ — حدّثنا احمد بن أبي سُريج الرازي، أخبرنا عبد الله بن الجهم، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عاصم، عن عكرمة، عن حَمْنة بنت جحش أنها كانت مستحاضة، وكان زوجها يجامعها.

باب ما جاء في وقت النفساء

٣١١ — حدثنا أحمد بن يونس، أخبرنا زهير، ثنا علي بن عبد الأعلى، عن أبي سهل، عن مُسَّةَ، عن أم سلمة، قالت: كانت النفساء على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تَقْعُدُ بعد نفاسها أربعين يوماً، أو أربعين ليلة، وكنا نطلي على وجوهنا الوَرْسَ، يعني من الكلف [1]

٣١٢ — حدثنا الحسن بن يحيى، أخبرنا محمد بن حاتم، يعني حبي، حدثنا

---

(١) الورس: نبت أصفر يصبغ به، ويتخذ منه صباغ للوجه. والكلف ـ بفتح الكاف واللام ـ شيء يعلو الوجه كالسمسم

عبد الله بن المبارك ، عن يونس بن نافع ، عن كثير بن زياد ، قال : حدثتني الأزدية [يعني مُسَّةَ] قالت : حَجَجْتُ فدخلت على أم سلمة فقلت : يا أمَّ المؤمنين ، إنَّ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ يأمر النساء يَقْضِينَ صلاة المحيض ، فقالت : لا يَقْضِينَ ، كانت المرأة من نساء النبي صلى الله عليه وسلم تَقْعُدُ في النِّفَاس أربعين ليلة لا يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم بقضاء صلاة النفاس ، قال محمد - يعني ابن حاتم - واسمها مسة ، تكنى أم بسة ، قال أبو داود : كثير بن زياد كنيته أبو سهل

باب الاغتسال من الحيض

٣١٣ — حدثنا محمد بن عمرو الرازي ، ثنا سلمة - يعني ابن الفضل - أخبرنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن سليمان بن سُحَيْم ، عن أمية بنت أبي الصلت عن امرأة من بني غِفَار قد سماها لي ، قالت : أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم على حَقِيبَةِ [1] رَحْلِهِ ، قالت : فوالله لم يَزَلْ [2] رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصبح ، فأناخ ونزلت عن حقيبة رحله ، فاذا بها دَمٌ مني ، فكانت أول حيضة حضتها ، قالت : فَتَقَبَّضْتُ إلى الناقة واستحييت ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بي و رأى الدم قال : « [مَا لَكِ] لعلكِ نُفِسْتِ » قلت : نعم ، قال : « فأَصْلِحِي من نفسك ثم خذِي إناء من ماء فَاطْرَحِي فيه مِلْحاً ، ثم اغسلي ما أصاب الحقيبة من الدم ، ثم عودي لمركبك » قالت : فلما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ رَضَخَ لنا من الْفَيْءِ ، قالت : وكانت لا تَطَّهَّرُ من حَيْضَةٍ إلا جَعَلَتْ في طهورها ملحاً ، وأوصت به أن يجعل في غسلها حين ماتت

(١) « حقيبة » بفتح الحاء المهملة - هي كل ما شد في مؤخر رحل أو قتب ، والرحل : هو المركب للبعير ، وهو أصغر من القتب ، وقال ابن الأثير : الحقيبة : هي الزيادة التي تجعل في مؤخر القتب

(٢) في نسختين إحداهما نسخة الشرح « فوالله لنزل »

٣١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا سَلَّام بن سُليم ، عن إبراهيم ابن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت : دخلت أسماء على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من المحيض ؟ قال « تأخُذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا فتوَضَّأُ ثمَّ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَدْلكه حتى يبلغ الماء أُصُولَ شعرها ، ثم تُفيضُ على جسدها ، ثم تأخذ فِرْصَها (١) فتطَّهَّرُ بها » قالت : يارسول الله ، كيف أتَطَهَّرُ بها ؟ قالت عائشة : فعرفت الذى يَكْنِي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها : تتبعين [بها] آثار الدم

٣١٥ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، أخبرنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنَتْ عليهنَّ وقالت لهن معروفاً ، وقالت : دخلت امرأة منهن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر معناه ، إلا أنه قال « فِرْصَةً مُمَسَّكَةً » قال مسدد : كان أبو عوانة يقول : فرصة ، وكان أبو الأحوص يقول قَرْصَة

٣١٦ — حدثنا عبيدالله بن معاذ [العنبرى] ، أخبرنا أبي ، عن شعبة ، عن إبراهيم - يعنى ابن مهاجر - عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة أن أسماء سألت النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « فِرْصَةً مُمَسَّكَةً » قالت : كيف أتطهر بها ؟ قال : « سُبْحَانَ الله ! ! تطهرى بها واستترى بثوب » وزاد : وسألته عن الغسل من الجنابة ، فقال : « تأخذين مَاءَكِ فَتَطَّهَّرِينَ أحْسَنَ الطُّهُورِ وَأَبْلَغَهُ ثم تصبين على رأسك الماء ، ثم تدلكينه حتى يبلغ شُؤُونَ (٢) رَأْسِكِ ، ثم تفيضين عليك الماء » قال : وقالت عائشة : نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يسألن عن الدين ويَتَفَقَّهْنَ فيه

---

(١) « فرصتها » بكسر الفاء وسكون الراء المهملة - قطعة من صوف أو قطن أو جلدة عليها صوف (٢) « شؤون رأسك » أى : أصول شعر رأسك

باب التيمم

٣١٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، أخبرنا أبو معاوية ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أخبرنا عبدة ، المعنى واحد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وأُنَاساً معه في طلب قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عائشةُ ، فحضرت الصلاة فصلُّوا بغير وُضُوء ، فأتَوُا النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له ، فأنزلت آية التيمم ، زاد ابن نفيل فقال لها أسيد [بن حُضير] : يرحمُكِ الله ، ما نزَلَ بِكِ أمْرٌ تَكرَهِينَهُ إلاَّ جَعَلَ اللهُ لِلمُسْلِمِينَ وَلَكِ فِيهِ فَرَجًا

٣١٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة حدثه عن عمار بن ياسر أنه كان يُحَدِّثُ أنهم تَمَسَّحُوا وَهُمْ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصَّعِيدِ لصلاة الفجر ، فضربوا بأكُفِّهِمْ الصعيدَ ، ثم مسحوا وجوههم مَسْحَةً واحدة ، ثم عادوا فضربوا بأكفهم الصعيد مرة أخرى فمسحوا بأيديهم كلها إلى المناكب والآباط من بطون أيديهم

٣١٩ — حدثنا سليمان بن داود المَهْرِيُّ وعبد الملك بن شعيب ، عن ابن وهب ، نحو هذا الحديث ، قال : قام المسلمون فضربوا بأكفهم التراب ، ولم يقبضوا من التراب شيئاً فذكر نحوه ، ولم يذكر المناكب والآباط ، قال ابن الليث إلى مافوق المرفقين

٣٢٠ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ومحمد بن يحيى النيسابوري في آخرين ، قالوا : حدثنا يعقوب ، أخبرنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، حدثني عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن عمار بن ياسر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَرَّسَ[1] بأولاتِ الجيش ومعه عائشة فانقَطَعَ عِقْدٌ لَهَا مِنْ

(١) عرس : نزل ليلا ليستريح ، والجزع بفتح الجيم وسكون الزاي ـ خرز يمني ، و « ظفار » بكسر الظاء أو فتحها ـ مدينة بسواحل اليمن

جَزْعِ ظِفَار ، فحبس الناس ابتغاء عقدها ذلك ، حتى أضاء الفجر ، وليس مع الناس ماء ، فتغيَّظَ عليها أبو بكر ، وقال : حبست الناس وليس معهم ماء ، فأنزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم رُخصَةَ التَّطَهُّرِ بالصعيد الطيب ، فقام المسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربوا بأيديهم إلى الأرض ، ثم رفعوا أيديهم ولم يقبضوا من التراب شيئاً ، فمسحوا بها وجوههم وأيديهم إلى المناكب ، ومن بطون أيديهم إلى الآباط ، زاد ابن يحيى فى حديثه : قال ابن شهاب فى حديثه ولا يعتبر بهذا الناس ، قال أبو داود : وكذلك رواه ابن إسحق ، قال فيه : عن ابن عباس ، وذكر ضربتين كما ذكر يونس ، ورواه معمر عن الزهرى ضربتين ، وقال مالك عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه عن عمار وكذلك قال أبو أُوَيْسٍ [عن الزهرى] ، وشك فيه ابن عيينة قال مرةً : عن عبيد الله عن أبيه أو عن عبيد الله عن ابن عباس ، ومرة قال : عن أبيه ، ومرة قال : عن ابن عباس ، اضطرب [ابن عيينة] فيه وفى سماعه من الزهرى ، ولم يذكر أحد منهم فى هذا الحديث الضربتين إلا من سَمَّيْتُ

٣٢١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا أبو معاوية الضرير ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : كنت جالساً بين عبد الله وأبى موسى ، فقال أبو موسى : يا أبا عبد الرحمن ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا ، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ ؟ فقال : لا ، و إن لم يجد الماء شهرا ، فقال أبو موسى : فكيف تصنعون بهذه الآية التى فى سورة المائدة (فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً) ؟ فقال عبد الله : لو رُخِّصَ لهم فى هذا لأوشكوا إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد ، فقال له أبو موسى: و إنما كرهتم هذا لهذا ؟ قال: نعم ، فقال له أبوموسى ألم تسمع قول عَمَّارٍ لعمر : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة فأَجْنَبْتُ فلم أجد الماء فتَمَرَّغْتُ فى الصعيد كما تتمرغ الدابة ، ثم أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا »

فضرب بيده على الأرض فنفضها ، ثم ضرب بشماله على يمينه ، وبيمينه على شماله على الكفين ، ثم مسح وجهه ، فقال له عبد الله : أفلم تَرَ عُمَرَ لم يَقْنَعْ بقول عمار ؟

٣٢٢ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن أبى مالك ، عن عبد الرحمن بن أبزى ، قال : كنت عند عمر فجاءه رجل فقال : إنا نكون بالمكان الشهْرَ والشهْرَيْنِ ، فقال عمر : أمَّا أنا فلم أكن أصلى حتى أجد الماء ، قال : فقال عمار : يا أمير المؤمنين ، أما تذكر إذ كنتُ أنا وأنت فى الابل فأصابتنا جنابة ، فأما أنا فتَمَعَّكْتُ ، فأتينا النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فقال : « إنَّمَا كان يكفيك أنْ تَقولَ هكذا » وضرب بيديه إلى الأرض ، ثم نفخهما ، ثم مسح بهما وجهه ويديه إلى نصف الذراع ، فقال عمر : يا عمار ، اتَّقِ الله ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إن شِئْتَ والله لم أذكره أبدا ، فقال عمر : كلا والله لَنُوَلِّيَنَّكَ من ذلك مَا تَوَلَّيْتَ

٣٢٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا الأعمش ، عن سلمة بن كهيل ، عن ابن أبزى ، عن عمار بن ياسر فى هذا الحديث فقال : « يا عمار إنما كان يكفيك هكذا » ثم ضرب بيديه الأرض ، ثم ضرب إحداهما على الأخرى ، ثم مسح وجهه والذراعين إلى نصف الساعدين ، ولم يبلغ المرفقين ، ضربة واحدة ، قال أبو داود : ورواه وكيع عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن أبزى ، ورواه جرير عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزى ، يعنى عن أبيه

٣٢٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد ـ يعنى ابن جعفر ـ أخبرنا شعبة عن سلمة ، عن ذر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمار بهذه القصة فقال : « إنما كان يكفيك » وضرب النبى صلى الله عليه وسلم بيده إلى

الأرض ثم نفخ فيها ومسح بها وجهه وكفيه ، شك سلمة وقال : لا أدرى فيه « إلى المرفقين » يعنى أو « إلى الكفين »

٣٢٥ — حدثنا على بن سهل الرملى ، ثنا حجاج — يعنى الأعور — حدثنى شعبة باسناده بهذا الحديث قال : ثم نفخ فيها ، ومسح بها وجهه وكفيه إلى المرفقين أو [إلى] الذراعين ، قال شعبة : كان سلمة يقول : الكفين والوجه والذراعين ، فقال له منصور ذات يوم : انظر ما تقول فانه لايذكر الذراعين غيرك

٣٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنى الحكم ، عن ذر ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمار فى هذا الحديث قال : فقال — يعنى النبى صلى الله عليه وسلم — « إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك إلى الأرض فتمسح بهما وجهك وكفيك » وساق الحديث ، قال أبو داود : ورواه شعبة عن حصين عن أبى مالك قال : سمعت عمارا يخطب بمثله إلا أنه قال: لم ينفخ ، وذكر حسين بن محمد عن شعبة عن الحكم فى هذا الحديث قال : ضرب بكفيه إلى الأرض ونفخ

٣٢٧ — حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عزرة ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن عمار ابن ياسر قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن التيمم ، فأمرنى ضربة واحدة للوجه والكفين

٣٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، قال : سئل قتادة عن التيمم فى السفر ، فقال : حدثنى محدث ، عن الشعبى ، عن عبد الرحمن بن أبزى ، عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إلى المرفقين »

باب التيمم فى الحضر

٣٢٩ — حدثنا عبدالملك بن شعيب بن الليث ، أخبرنا أبى ، عن جدى ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن عمير مولى ابن عباس ، أنه

سمعه يقول : أقبلت أنا وعبـد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حتى دخلنا على أبي الجهيم بن الحرث بن الصمة الأنصارى ، فقال أبو الجهيم : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل[1] فلقيه رجل فسلم عليه ، فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام حتى أتى على جدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام

٣٣٠ — حدثنا أحمد بن إبراهيم الموصلى أبو على ، أخبرنا محمد بن ثابت العبدى ، أخبرنا نافع ، قال : انطلقت مع ابن عمر فى حاجة إلى ابن عباس ، فقضى ابن عمر حاجته فكان من حديثه يومئذ أن قال : مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سِكَّةٍ من السكك وقد خرج من غائط أو بول فَسَلَّمَ عليه فلم يَرُدَّ عليه ، حتى إذا كاد الرجل أن يتوارى فى السكة ضرب بيديه على الحائط ومسح بهما وجهه ، ثم ضرب ضربة أخرى فمسح ذراعيه ، ثم رد على الرجل السلام ، وقال : « إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ إِلاَّ أَنِّي لَمْ أَكُنْ عَلَى طُهْرٍ » قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : روى محمد بن ثابت حديثا منكرا فى التيمم ، قال ابن داسة : قال أبو داود : لم يتَابَعْ محمد بن ثابت فى هذه القصة على ضربتين عن النبى صلى الله عليه وسلم ورووه فعل ابن عمر

٣٣١ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا عبدالله بن يحيى البرلسى ، ثنا حَيْوَةَ ابن شريح ، عن ابن الهاد ، أن نافعا حدثه عن ابن عمر قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه رجل عند بئر جمل ، فسلم عليه ، فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحائط فوضع يده على الحائط ثم مسح وجهه ويديه ، ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على الرجل السلام

باب الجنب يتيمم

٣٣٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد [الواسطى ، عن خالد الحذاء ،

(١) - « بئر جمل » بفتح الجيم والميم - موضع بقرب المدينة فيه مال من أموالها

عن أبي قلابة] ح وحدثنا مسدد ، أخبرنا خالد ـ يعني ابن عبد الله الواسطي ـ عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن عمرو بن بُجْدَانَ ، عن أبي ذر قال : اجتمعت غُنَيْمَةٌ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « ياأبا ذر ، ابْدُ فِيهَا » فبَدَوْتُ إلى (١) الرَّبَذَةِ ، فكانت تصيبني الجنابة فأمكث الْخَمْسَ وَالسِّتَّ ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « أبُو ذَرٍّ » فسكتُّ ، فقال : « ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أبَا ذَرٍّ لأُمِّكَ الْوَيْلُ » فدعا لي بجارية سوداء ، فجاءت (٢) بِعُسٍّ فيه ماء ، فسترتني بثوب ، واستترت بالراحلة ، واغتسلت ، فكأني أَلْقَيْتُ عَنِّي جَبَلاً ، فقال : « الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وُضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إلَى عَشْرِ سِنِينَ ، فَإذَا وجدت الماء فَأَمِسَّهُ [جلدك] ؛ فإن ذلك خير » وقال مسدد : غنيمة من الصدقة ، قال أبو داود : وحديث عمرو أتم

٣٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن رجل من بني عامر ، قال : دخلت في الإسلام ، فأهمَّني ديني ، فأتيت أباذر ، فقال أبو ذر : إني اجْتَوَيْتُ المدينة ، فأمر لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بذَوْدٍ و بغنم فقال لي « اشْرَبْ من ألبانها » قال [حماد] : وأشك في « أبوالها » [هذا قول حماد] فقال أبو ذر : فكنت أعْزُبُ عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طَهُورٍ ، فأتيت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار ، وهو في رَهْطٍ من أصحابه ، وهو في ظل المسجد ، فقال « أبو ذر » ؟ فقلت : نعم ، هلكتُ يارسول الله ، قال « وما أهلكك » ؟ قلت : إني كنت أعزب عن الماء ومعي أهلي فتصيبني الجنابة فأصلي بغير طهور ، فأمر لي رسول الله صلى الله

(١) الربذة ـ بفتح الراء والباء وبعدهما ذال معجمة ـ قرية من قرى المدينة على ثلاثة أميال منها قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة ، وأصل معنى « بدوت » خرجت إلى البادية

(٢) العس بضم العين وتشديد السين ـ قال الجوهري : هو القدح العظيم ، والرفد أكبر منه ، وجمع العس عساس

عليه وسلم بماء فجاءت به جارية سوداء بعُسٍّ يتخضخض ما هو بملآن ، فَتَسَتَّرْتُ إلى بعيرى فاغتسلت ، ثم جئت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذَرٍّ إن الصعيد الطيب طهور ، وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين ، فاذا وجدت الماء فأمِسَّهُ جلدك » قال أبو داود : رواه حماد بن زيد عن أيوب لم يذكر « أبوالها » قال أبو داود : هذا ليس بصحيح وليس فى أبوالها إلا حديث أنس ، تفرد به أهل البصرة

باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم

٣٣٤ — حدثنا ابن المثنى ، أخبرنا وهب بن جرير ، أخبرنا أبى ، قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عمران بن أبى أنس ، عن عبدالرحمن بن جبير [المصرى] ، عن عمرو بن العاص ، قال : احتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السَّلَاسل فأشْفَقْتُ إن اغتسلت أن أهْلِكَ ، فتيممتُ ، ثم صليت بأصحابى الصبح ، فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : « يا عَمْرُو ، صَلَّيْتَ بأصْحَابِكَ وأنْتَ جُنُبٌ ؟ » فأخبرته بالذى منعنى من الاغتسال ، وقلت : إنى سمعت الله يقول (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا ، قال أبوداود : عبدالرحمن بن جبير مصرى مولى خارجة بن حذافة ، وليس هو ابن جبير بن نفير

٣٣٥ — حدثنا محمد بن سلمة [المرادى] ، أخبرنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، وعمرو بن الحرث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عمران بن أبى أنس ، عن عبدالرحمن بن جبير ، عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص ، أن عمرو بن العاص كان على سَرِيَّةٍ ، وذكر الحديث نحوه ، قال : فغسل مَغَابِنَهُ وَتَوَضَّأَ وضوءه للصلاة ثم صَلَّى بهم ، فذكر نحوه ، ولم يذكر التيمم ، قال أبو داود : وروى هذه القصة عن الأوزاعى عن حسان بن عطية قال فيه « فتيمم »

باب [في] المجروح يتيمم

٣٣٦ — حدثنا موسى بن عبد الرحمن الأنطاكى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن الزبير بن خريق ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : خرجنا فى سفر فأصاب رجلاً منا حَجَرٌ فشجَّهُ فى رأسه ، ثم احتلم ، فسأل أصحابه فقال : هل تجدُونَ لى رُخْصَةً فى التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل فمات ، فلما قدمنا على النبى صلى الله عليه وسلم أُخْبِرَ بذلك فقال « قَتَلوهُ قَتَلَهُمُ الله ، ألاَ سألوا إذْ لَمْ يَعْلَمُوا ، فإنما شفاء العِيِّ السؤالُ ، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر » أو « يعصب » شك موسى « على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده »

٣٣٧ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، حدثنا محمد بن شُعيب ، أخبرنى الأوزاعى أنه بلغه عن عطاء بن أبى رباح أنه سمع عبد الله بن عباس قال: أصاب رَجُلاً جَرْحٌ فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم احتلم فأُمِرَ بالاغتسال ، فاغتسل فمات ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « قَتَلوهُ قتلَهُمُ اللهُ أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالَ »

باب [فى] المتيمم يجد الماء بعد ما يصلى فى الوقت

٣٣٨ — حدثنا محمد بن إسحاق المسيبى ، أخبرنا عبد الله بن نافع ، عن الليث بن سعد ، عن بكر بن سوادة ، عن عطاء بن يسار، عن أبى سعيد الخدرى، قال : خرج رجلان فى سفَرٍ ، فحضرت الصلاة وليس معهما ماء ، فتيمما صعيداً طيِّباً ، فصليا ، ثم وجدا الماء فى الوقت ، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء ، ولم يُعِدِ الآخر ، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له ، فقال للذى لم يعد : « أَصَبْتَ السُّنَّةَ وَأَجزَأَتْكَ صَلاَتكَ » وقال للذى توضأ وأعاد : « لَكَ الأَجْرُ مرَّتَيْنِ » قال أبو داود : وغير ابن نافع يرويه عن الليث عن عميرة بن أبى ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : وذِكْرُ أبى سعيد [الخدرى] فى هذا الحديث ليس بمحفوظ ، وهو مرسل

٣٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا ابن لهيعة ، عن بكر بن سوادة عن أبي عبد الله مولى إسماعيل بن عبيد ، عن عطاء بن يسار ، أن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

باب في الغسل يوم الجمعة

٣٤٠ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، أخبرنا معاوية ، عن يحيى ، أخبرنا أبو سلمة بن عبدالرحمن ، أن أبا هريرة أخبره أنّ عمر بن الخطاب بَيْنَا هُوَ يَخْطُب يَوْمَ الجمعة إذْ دَخَلَ رجل فقال عمر: أتحتبسون عن الصلاة ؟ فقال الرجل: ما هو إلاّ أن سمعت النداء فتوضأت ، فقال عمر : والوضوء أيضا ؟ أو لم تسمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا أتى أحدُكم الجمعة فَلْيَغْتَسِلْ »

٣٤١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، عن مالك ، عن صفوان ابن سليم ، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ »

٣٤٢ — حدثنا يزيد بن خالد الرملي ، أخبرنا المفضل — يعنى ابن فضالة — عن عياش بن عباس ، عن بكير ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن حفصة ،عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ رَوَاحُ الْجُمُعَةِ ، وعلى [كل] من راح إلى الجمعة الغسلُ » قال أبو داود : إذا اغتسل الرجل بعد طلوع الفجر أجزأه من غسل الجمعة و إن أجنب

٣٤٣ — حدثنا يزيد بن خالد [بن يزيد] بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني ح وحدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قالا : ثنا محمد بن سلمة ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، وهذا حديث محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، [قال أبو داود] : قال يزيد وعبد العزيز في حديثهما : عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي أمامة ابن سهل ، عن أبي سعيد الخدرى ، وأبي هريرة ، قالا : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « مَنِ اغتَسَلَ يَوْمَ الجمعةَ ولَبِسَ مِن أحسن ثيابه ومَسَّ مِنْ طِيبٍ إنْ كان عِندَهُ ثم أتى الجمعةَ فلم يَتَخَطَّ أعناق الناس ثم صلى ما كتب الله له ثم أنصتَ إذا خرج إمامُهُ حتى يفرُغَ من صلاته كانت كفَّارةً لما بينها وبين جُمُعَتِهِ التى قبلها » قال : ويقول أبو هريرة « وزيادة ثلاثة أيام » ويقول « إن الحسنة بعشر أمثالها » قال أبو داود : وحديث محمد بن سلمة أتم ، ولم يذكر حماد كلام أبى هريرة

٣٤٤ — حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث أن سعيد بن أبى هلال وبكير [بن عبدالله] بن الأشج حدثاه عن أبى بكر بن المنكدر ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى كلِّ مُحْتَلِمٍ والسِّوَاكُ ، ويمسّ من الطيب ماقدِّر له » إلا أن بكيراً لم يذكر عبدالرحمن وقال فى الطيب « ولو من طيب المرأة »

٣٤٥ — حدثنا محمد بن حاتم الجرجرائى حِبّى ، ثنا ابن المبارك ، عن الأوزاعى ، حدثنى حسان بن عطية ، حدثنى أبو الأشعث الصنعانى ، حدثني أوس ابن أوس الثقفى ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من غسل يوم الجمعة واغتسل ، ثم بكر وابتكر ، ومشى ولم يركب ، ودنا من الامام فاستمع ولم يلغ ؛ كان له بكل خطوة عَمَلُ سنة أجر صيامها وقيامها »

٣٤٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد ابن أبى هلال ، عن عبادة بن نسَىٍّ ، عن أوس الثقفى ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل » ثم ساق نحوه

٣٤٧ — حدثنا ابن أبى عقيل ومحمد بن سلمة المصريان ، قالا : ثنا ابن وهب قال ابن أبى عقيل : أخبرنى أسامة — يعنى ابن زيد — عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال

« مَنِ اغتسل يوم الجمعة ومَسَّ من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخطَّ رقاب الناس ولم يَلْغُ عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما ، ومَنْ لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظُهْرًا (١) »

٣٤٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا زكريا ، ثنا مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب العنزى ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة أنها حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَع : من الجنابة ، ويوم الجمعة ، ومن الحجامة ، ومن غسل الميت

٣٤٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقى ، أخبرنا مروان ، ثنا على بن حوشب ، [قال :] سألت مكحولا عن هذا القول « غَسَلَ وَاغْتَسَلَ » فقال : غسل رأسه و [غسل] جسده

٣٥٠ - حدثنا محمد بن الوليد الدمشقى ، ثنا أبو مسهر ، عن سعيد بن عبد العزيز في «غسل واغتسل» قال : قال سعيد : غسل رأسه وغسل جسده

٣٥١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سمى ، عن أبى صالح السمان ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من اغتسل يوم الجمعة غُسْلَ الجنابة ثم راح فكأنما قَرَّبَ بَدَنَةً ، ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرب بَقَرَةً ، ومن راح فى الساعة الثالثة فكأنما قرب كَبْشًا أَقْرَنَ ، ومن راح فى الساعة الرابعة فكأنما قرب دَجَاجَةً ، ومن راح فى الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة ، فاذا خرج الامام حضرت الملائكة يستمعون الذكر »

---

(١) « ظهرا » أى : مثل صلاة الظهر فى الثواب فيحرم هذا المصلى بتخطى رقاب الناس واللغو عند الخطبة هذا الثواب الجزيل الذى يحصل لمصلى صلاة الجمعة ، وهو الكفارة الواردة فى الحديث

باب [فى] الرخصة فى ترك الغسل يوم الجمعة

٣٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة ، قالت : كان الناس مُهَّانَ[1] أنفُسِهِمْ فيروحون إلى الجمعة بهيئتهم ، فقيل لهم : لو اغتسلتم

٣٥٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبدالعزيز - يعنى ابن محمد - عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة ، أن أُناسًا من أهل العراق جاءوا فقالوا : يا ابن عباس ، أترى الغسل يوم الجمعة واجبا ؟ قال : لا ، ولكنه أطهر وخير لمن اغتسل ، ومن لم يغتسل فليس عليه بواجب ، وسأخبركم كيف بدء الغسل ؟ كان الناس مجهودين يَلْبَسُون الصوف و يعملون على ظُهُورهم ، وكان مسجدهم ضَيِّقاً مُقَارب السَّقْفِ ، إنما هو عريش ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم حارٍّ وعرق الناس فى ذلك الصوف حتى ثارت منهم رِيَاحٌ آذى بذلك بعضهم بعضاً ، فلمَّا وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الريح قال : « أيها الناس ، إذا كان هذا اليوم فاغتسلوا ، وليمس أحدكم أفضلَ ما يجد من دُهْنِهِ وطيبِهِ » قال ابن عباس : ثم جاء الله بالخير ، ولبسوا غير الصوف ، وكُفُوا العَمَلَ ، ووُسِّعَ مسجدهم ، وذهب بعض الذى كان يؤذى بعضهم بعضاً من العرق

٣٥٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من توضأ [يوم الجمعة] فَبِهَا ونِعْمَتْ ، وَمَنِ اغتسل فهو أفضل »

---

(١) قال الخطابى : المهان : جمع ماهن ، وهو الخادم ؛ يريد أنهم كانوا يخدمون بأنفسهم فى الزمان الأول حيث لم يكن لهم خدم يكفلون لهم المهنة ، والانسان إذا باشر العمل الشاق حمى بدنه واشتد عرقه سيما فى البلاد الحارة ، فربما تكون منه الرائحة فأمروا بالاغتسال تنظيفا للبدن وقطعا للرائحة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب[١] [فى] الرجل يسلم فيؤمر بالغسل

٣٥٥ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا سفيان ، ثنا الأغر ، عن خليفة بن حصين ، عن جده قيس بن عاصم ، قال : أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم أريد الإسلام ، فأمرنى أن أغتسل بماء وسِدْرٍ .

٣٥٦ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : أُخبرتُ عن عُثَيْم بن كليب ، عن أبيه ، عن جده أنه جاء [إلى] النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قد أسلمتُ ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الْكفر » يقول : احلق ، قال : وأخبرنى آخر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لآخر معه : ألق عنك شَعْرَ الكفر واختتن

باب المرأة تغسل ثوبها الذى تلبسه فى حيضها

٣٥٧ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنى أبى ، حدثتنى أم الحسن — يعنى جدة أبى بكر العدوى — عن مُعَاذَةَ قالت : سألت عائشة رضى الله عنها عن الحائض يُصيبُ ثوبَهَا الدَّمُ ، قالت : تغسله فان لم يذهب أثره فَلْتغيِّرْهُ بشىء من صُفْرَةٍ ، قالت : ولقد كنت أحيض عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ حِيَضٍ جميعا لا أغْسِلُ لى ثوبا

٣٥٨ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا إبراهيم بن نافع ، قال : سمعت الحسن — يعنى ابن مسلم — يذكر عن مجاهد ، قال : قالت عائشة : ما كان لإحدانا إلا ثوبٌ واحد تحيض فيه ، فان أصابه شىء من دم بَلَّتْهُ بريقها ثم قَصَعَتْهُ[٢] بريقها

---

(١) هنا أول الجزء الثالث من تجزئة الخطيب .

(٢) قال الخطابى : معناه دلكته به ، ومنه قصع القملة ، إذا شدخها بين أظفاره

٣٥٩ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا عبد الرحمن — يعنى ابن مهدى — ثنا بكار بن يحيي ، حدثتنى جدتى، قالت : دخلت على أم سَلَمَةَ فسألتها امرأة من قريش عن الصلاة فى ثوب الحائض ، فقالت أم سلمة : قد كان يصيبنا الحيض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فَتَلْبَثُ إحدانا أيام حيضها ثم تطهر فتنظر الثوب الذى كانت تَقْلِبُ[1] فيه ، فان أصابه دم غسلناه وصلينا فيه ، و إن لم يكن أصابه شىء تركناه ، ولم يمنعنا ذلك [من] أن نصلى فيه ، وأما الممتشطة فكانت إحدانا تكون ممتشطة فإذا اغتسلت لم تنقض ذلك ، ولكنها تَحْفِنُ على رأسها ثلاث حَفَنَاتٍ ، فاذا رأت البلل فى أصول الشعر دَلَكَتْهُ ثم أفاضت على سائر جسدها

٣٦٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن فاطمة بنت المُنْذِرِ ، عن أسماء بنت أبى بكر ، قالت : سمعت امرأة تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف تَصْنَعُ إحدانا بثوبها إذا رأت الطهر أتصلى فيه ؟ قال « تَنْظُرُ فَإِنْ رَأَتْ فِيهِ دَماً فَلْتَقْرِصْهُ بِشَىْءٍ مِنْ مَاءٍ وَلْتَنْضِحْ مَالَمْ تَرَ وَلْتُصَلِّ فيه »

٣٦١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبى بكر ، أنها قالت : سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، أرأيت إحدانا إذا أصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف تصنع ؟ قال « إذا أصاب إحداكنَّ الدمُ من الحيض فَلْتَقْرِصْهُ ثمَّ لِتَنْضَحْهُ بِالْمَاءِ ثم لْتُصَلِّ »

٣٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد — يعنى ابن سلمة — عن هشام ، بهذا المعنى ،

(١) « تقلب » من باب ضرب — أى : تحيض فيه ، وهو مأخوذ من قولهم : قلبت البسرة ، إذا احمرت

قال « حُتِّيهِ ثمَّ اقرُصِيهِ بالماء ثمَّ انْضَحِيه »

٣٦٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي [يعنى بن سعيد القطان] عن سفيان ، حدثنى ثابت الحداد ، حدثنى عدى بن دينار ، قال : سمعت أم قيس بنت مِحْصَنٍ تقول : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يكون فى الثوب ، قال : « حُكِّيهِ [1] بِضِلَعٍ وَاغْسِلِيه بماءٍ وسِدْرٍ »

٣٦٤ — حدثنا النفيلى ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن عطاء ، عن عائشة ، قالت : قد كان يكون لإحدانا الدِّرْعُ فيه تحيض وفيه تصيبها الجنابة، ثم ترى فيه قَطْرَةً من دم فَتَقْصَعُهُ بريقها

٣٦٥ — حدثنا [2] قتيبة بن سعيد ، نا ابن لَهِيعَةَ ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبى هريرة ، أن خَوْلَةَ بنت يسار أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، إنه ليس لى إلا ثوب واحد وأنا أحيض فيه فكيف أصنع ؟ قال : « إذا طهرت فاغسليه ثم صلى فيه » فقالت : فان لم يخرج الدم ؟ قال : « يكفيك غسل الدم ولا يضرك أثره »

باب الصلاة فى الثوب الذى يصيب أهله فيه

٣٦٦ — حدثنا عيسى بن حماد المصرى ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن سويد بن قيس ، عن معاوية بن حديج ، عن معاوية بن أبى سفيان ، أنه سأل أخته أم حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى الثوب الذى يجامعها فيه ؟ فقالت : نعم ، إذا لم ير فيه أذًى

---

(١) حكيه ـ من باب قتل ـ يقال : حككت الشيء حكا ، أى: قشرته . والضلع ـ بكسر الضاد واللام ساكنة فى لغة تميم مفتوحة فى لغة الحجاز ـ وهو العود ، وأصله ضلع الحيوان . (٢) سقط هذا الحديث برمته من بعض النسخ ، وفى بعض النسخ أعاد هنا مكانه ذكر الحديث (رقم ٣٥٨) بحروفه . ولم نرض إعادته

باب الصلاة فى شُعر النساء

٣٦٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا الأشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لايصلى فى شُعُرِنَا أو [فى]لُحُفِنا ، قال عبيد الله : شك أبى

٣٦٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لايصلى فى مَلاَحفنا ، قال حماد : وسمعت سعيد بن أبى صدقة قال : سألت محمدا عنه فلم يحدثنى ، وقال: سمعته منذ زمان ولا أدرى ممن سمعته ، ولا أدرى أسمعته من ثَبْتٍ أو لا ، فَسَلوا عنه

باب [فى] الرخصة فى ذلك

٣٦٩ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا سفيان ، عن أبى إسحق الشيبانى ، سمعه من عبد الله بن شداد ، يحدثه عن ميمونة أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلَّى وعليه مِرْطٌ ، وعلى بعض أزواجه منه وهى حائض [وهو] يصلى وهو عليه

٣٧٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا طلحة بن يحيى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل وأنا إلى جنبه وأنا حائض وعلىَّ مِرْط لى وعليه بعضه

باب المنى يصيب الثوب

٣٧١ — حدثنا حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن هَمَّام بن الحرث ، أنه كان عند عائشة رضى الله عنها فاحتلم فأبصرته جارية لعائشة وهو يغسل أثر الجنابة من ثوبه ، أو يغسل ثوبه. فأخبرت عائشةَ ، فقالت : لقد رَأيْتُنِي وَأنا أفْرُكُهُ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : رواه الأعمش كما رواه الحكم

٣٧٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن سلمة] ، عن حماد [بن

ابن أبي سليمان] عن إبراهيم ، عن الأسود، عن عائشة قالت : كنت أفرك المنى من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلي فيه [قال أبو داود: وافقه مغيرة وأبو معشر وواصل]

٣٧٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ح ثنا محمد بن عبيد ابن حساب البصري ، ثنا سليم ـ يعني ابن أخضر ـ المعنى ، والإخبار في حديث سليم ، قالا : ثنا عمرو بن ميمون بن مهران ، سمعت سليمان بن يسار يقول : سمعت عائشة تقول : إنها كانت تَغْسلُ الْمَنِيَّ من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : ثم أرى فيه بقعة أو بُقَعاً

باب بول الصبي يصيب الثوب

٣٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي] ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أم قيس بنت مِحْصنٍ أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حِجْره ، فبال على ثوبه ، فدعا بماء ، فنضحه ولم يغسله

٣٧٥ — حدثنا مسدد بن مسرهد والربيع بن نافع أبو توبة ، المعنى ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن قابوس ، عن لبابة بنت الحرث ، قالت : كان الحسين بن علي رضي الله عنه في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فبال عليه ، فقلت : البس ثوبا وأعطني إزارك حتى أغسله ، قال « إنَّمَا يُغْسَلُ من بول الأنثى وينضح من بول الذكر »

٣٧٦ — حدثنا مجاهد بن موسى وعباس بن عبد العظيم [العنبري] ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثني يحيى بن الوليد ، حدثني مُحِلُّ بن خليفة ، حدثني أبو السمح قال : كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا أراد أن يغتسل قال : « وَلِّنِي [قفاك] » فأوليه قفاي فأستره به ، فأتى بحسن أو حسين رضي الله عنهما فبال على صدره فجئت أغسله فقال : « يُغْسَلُ من بول الجارية ويرش من بول الغلام » قال عباس : حدثنا يحيى بن الوليد ، قال أبو داود :

[وهو أبو الزعراء] قال هرون بن تميم عن الحسن قال « الأبوال كلها سواء »

٣٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : يغسل [من] بول الجارية وينضح [من] بول الغلام مالم يطعم

٣٧٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر معناه ، ولم يذكر « مالم يطعم » ، زاد : قال قتادة : هذا مالم يطعما الطعام فإذا طعما غسلا جميعا

٣٧٩ — حدثنا عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج [أبومعمر] ، ثنا عبدالوارث ، عن يونس ، عن الحسن ، عن أمه أنها أبصرت أم سلمة تَصُبُّ الْمَاءَ على بول الغلام ما لم يطعم ، فاذا طعم غسلته ، وكانت تغسل بول الجارية

باب الأرض يصيبها البول

٣٨٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وابن عبدة في آخرين ، وهذا لفظ ابن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد [بن المسيب] ، عن أبي هريرة أن أعرابيا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فصلى ، قال ابن عبدة : ركعتين ، ثم قال : اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « لقد تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً » ثم لم يلبث أن بال في ناحية المسجد ، فأسرع الناس إليه ، فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم وقال « إنما بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ ، ولم تبعثوا مُعَسِّرِينَ ، صُبُّوا عليه سَجْلاً [1] مِنْ مَاء » أو قال « ذَنُوباً مِنْ مَاء »

٣٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير — يعني ابن حازم —

---

(١) سجل - بفتح فسكون - هو الدلو ملأى ، ولا يقال لها ذلك وهي فارغة ، وقال ابن دريد : السجل : الدلو الواسعة ، وقال الجوهري : الدلو الضخمة

قال : سمعت عبدالملك — يعني ابن عمير — يحدث عن عبدالله بن مَعْقِل بن مُقَرِّن ، قال : صَلَّى أعرابيٌّ مع النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال فيه : وقال — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — « خُذُوا مابَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ فَأَلْقُوهُ وَأَهْرِيقوا عَلَى مَكانِهِ مَاءِ » قال أبو داود : وهو مرسل : ابن معقل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم

باب فى طهور الأرض إذا يبست

٣٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني حمزة بن عبد الله بن عمر ، قال : قال ابن عمر : كنت أبيت فى المسجد فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكنت فَتًى شابا عَزَباً ، وكانَت الكلاب تبول وتُقبل وتدْبر فى المسجد . فلم يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا من ذلك

باب [فى] الأذى يصيب الذيل

٣٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن محمد بن عمارة ابن عمرو بن حزم ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أنها سألت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إني امرأة أُطِيلُ ذَيْلي ، وأمشى فى المكان القذر ، فقالت أم سلمة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ »

٣٨٤ — حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بني عبد الأشهَل ، قالت : قلت : يارسول الله ، إنَّ لَنَا طريقاً إلى المسجد منتنة ، فكيف نفعل إذا مُطِرْنَا ؟ قال : « أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنهَا » ؟ قالت : قلت : بلى ، قال : « فهذه بهذه »

باب [في] الأذى يصيب النعل

٣٨٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ح وثنا عباس بن الوليد ابن مزيد ، أخبرني أبي ، ح وثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر -يعني ابن عبد الواحد- عن الأوزاعي ، المعنى ، قال : أُنبِئْتُ أن سعيد [بن أبي سعيد] المقبري حدث عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ الْأَذَى فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ »

٣٨٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثني محمد بن كثير -يعني الصنعاني- عن الأوزاعي ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : « إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِخُفَّيْهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ »

٣٨٧ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد - يعني ابن عائذ - حدثني يحيى - يعني ابن حمزة - عن الأوزاعي ، عن محمد بن الوليد ، أخبرني أيضاً سعيد بن أبي سعيد ، عن القعقاع بن حكيم ، عن عائشة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

باب الاعادة من النجاسة تكون في الثوب

٣٨٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، حدثتنا أم يونس بنت شداد ، قالت : حدثتني حماتي أم جَحْدَرٍ العامرية أنها سألت عائشة عن دم الحيض يصيب الثوب ، فقالت : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلينا شعارنا ، وقد ألقينا فوقه كساء ، فلما أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الكساء فلبسه ثم خرج فصلى الغداة ، ثم جلس ، فقال رجل : يارسول الله ، هذه لُمْعَةٌ (١) من دم ، فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم عَلَى مَا يَلِيهَا فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ مَصْرُورَةً في يد الغلام ، فقال « اغْسِلِي هٰذِهِ وَأَجِفِّيهَا ،

(١) لمعة - بضم فسكون - هي القدر اليسير والشيء القليل

ثم أرْسِلِي بِهَا إلىَّ » فدعوت بقَصْعَتِي فغسلتها ، ثم أجففتها فَأَحَرْتُهَا [١] إليه ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بنصف النهار وهي عليه

باب البصاق يصيب الثوب

٣٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت [البناني] عن أبي نضرة ، قال : بَزَقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوبه وحَكَّ بعضه ببعض

٣٩٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثله (آخر كتاب الطهارة) .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصلاة

٣٩١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن [عمه] أبي سهيل ابن مالك ، عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن عبيد الله يقول : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهل نجدٍ ثَائِرَ الرأس يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلاَ يُفْقَهُ مَا يَقُولُ ، حتى دنا فإذا هو يسأل عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » قال : هل علي غيرهن ؟ قال « لا ، إلاَّ أن تَطَّوَّعَ » قال : وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، قال : هل علي غيره ؟ قال « لا ، إلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ » قال : وذكر له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصَّدَقَةَ ، قال : فهل علي غيرها ؟ قال : « لا ، إلاَّ أَنْ تَطَّوَّعَ » فأدبر الرجل وهو يقول : والله لا أزيد على هذا ولا أنقص ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ »

---

(١) أحرتها : أعدتها ورجعتها

٣٩٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا إسماعيل بن جعفر المدنى ، عن أبى سهيل نافع بن مالك بن أبى عامر ، باسناده بهذا الحديث ، قال « أفلح وأبيه إن صدق ، دخل الجنة وأبيه إن صدق »

باب فى المواقيت

٣٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى عبد الرحمن بن فلان بن أبى ربيعة ، قال أبو داود : هو عبد الرحمن بن الحرث بن عياش بن أبى ربيعة ، عن حكيم بن حكيم ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّنِي جِبْرِيلُ عليه السلام عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ فصلى بِي الظهرَ حين زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَتْ قَدْرَ الشِّرَاكِ ، وصلّى بِىَ العصرَ حين كان ظلُّه مِثْلَهُ ، وصلى بى ـ يعنى المغرب ـ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ، وصلى بى العشاء حين غاب الشَّفَقُ ، وصلَّى بى الفجر حين حَرُمَ الطَّعَامُ والشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ ، فلمَّا كان الغدُ صلَّى بى الظهر حين كان ظله مثله ، وصلّى بى العصرَ حين كان ظله مِثْلَيْهِ ، وصلَّى بى المغرب حين أفطر الصائم ، وصلى بى العشاء إلى ثلث الليل ، وصلى بى الفجر فَأَسْفَرَ ، ثم التفت إلىَّ فقال : يا محمد ، هـذا وقت لأنبياء من قبلك ، والوقت مَا بَيْنَ هٰذَيْنِ الوقتين »

٣٩٤ — حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، ثنا ابن وهب ، عن أسامة بن زيد الليثى ، أن ابن شهاب أخبره ، أن عمر بن عبد العزيز كان قاعداً على المنبر فأخَّر العصر شيئاً فقال له عروة بن الزبير : أما إن جبريل صلى الله عليه وسلم قد أخبر محمداً صلى الله عليه وسلم بوقت الصلاة ، فقال له عمر : اعْلَمْ [1] ما تقول ، فقال عروة : سمعت بشير بن أبى مسعود يقول : سمعت أبا مسعود الأنصارى

(١) قوله « اعلم ما تقول » هو فعل أمر من العلم ، ويحتمل أن يكون فعل أمر من الاعلام فهمزته قطع

يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « نزل جبريل صلى الله عليه وسلم فأخبرني بوقت الصلاة فصليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه » يحسب بأصابعه خمس صلوات ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر حين تزول الشمسُ ، وربما أخرها حين يشتد الحر ، ورأيته يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء قبل أن تدخلها الصفرة فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الْحُلَيْفَةِ قبل غروب الشمس ، ويُصَلِّي المغرب حين تسقط الشمس ، ويصلي العشاء حين يَسْوَدُّ الْأُفق ، وربما أخرها حتى يجتمع الناس ، وصلَّى الصبحَ مَرَّةً بغلَسٍ ثم صلى مرة أخرى فأسْفَرَ بها ، ثم كانت صلاته بعد ذلك التغليس حتى مات ولم يعد إلى أن يسفر ، قال أبو داود : رَوَى هذا الحديثَ عن الزهري معمرٌ ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم ، لم يذكروا الوقت الذي صلَّى فيه ولم يفسروه ، وكذلك أيضاً رواه هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر وأصحابه إلا أن حبيباً لم يذكر بشيراً ، وروى وهب بن كيسان عن جابر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وقت المغرب ، قال : ثم جاءه للمغرب حين غابت الشمس ، يعني من الغد ، وقتاً واحداً . قال أبو داود : [وكذلك روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : ثم صلّى بي المغرب ، يعني من الغد ، وقتا واحدا] وكذلك روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص من حديث حسان بن عطية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ثنا بدر بن عثمان ، ثنا أبو بكر بن أبي موسى ، عن أبي موسى ، أن سائلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئاً ، حتى أمر بلالا فأقام للفجر حين انشقّ الفجر ، فصلى حين كان الرجل لا يعرف وجه صاحبه ، أو إنَّ الرجل لا يعرف مَنْ إلى جنبه ، ثم أمر بلالا فأقام الظهر حين زالت الشمس ، حتى قال القائل : انتصف النهار ، وهو أعلم ، ثم أمر بلالا فأقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة ، وأمر بلالا فأقام المغرب حين غابت الشمس ، وأمر بلالا فأقام العشاء حين غاب الشفق ، فلما كان من

الغد صلى الفجر وانصرف فقلنا : أطلعت الشمس ؟ فأقام الظهر فى وقت العصر الذى كان قبله ، وصلى العصر وقد اصْفَرَّتِ الشمس ، أو قال أمسى ، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق ، وصلى العشاء إلى ثلث الليل ، ثم قال : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلاَةِ ؟ الْوَقْتُ فِيما بَيْنَ هٰذَيْنِ » قال أبو داود : رواه سليمان بن موسى عن عطاء عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى المغرب ، بنحو هذا ، قال : ثم صلَّى العشاء قال بعضهم : إلى ثلث الليل ، وقال بعضهم : إلى شطره ، وكذلك رواه ابن بريدة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم

٣٩٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، سمع أبا أيوب عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال «وَقْتُ الظُّهْرِ مَالَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ . وَوَقْتُ الْعَصْرِ مَالَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ ، ووقت المغرب مَا لَمْ يَسْقُطْ فَوْرُ الشَّفَقِ [(١)] ، ووقت العشاء إلى نصف الليل ، ووقت [صلاة] الفجر ما لم تطلع الشمس »

باب [فى] وقت صلاة النبى صلى الله وسلم وكيف كان يصليها

٣٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن عمرو ـ وهو ابن الحسن [بن على بن أبى طالب] ـ قال : سألنا جابرا عن وقت صلاة النبى صلى الله عليه وسلم فقال : كان يصلى الظهر بالْهَاجِرَةِ ، والْعَصْرَ والشَّمْسُ حَيَّةٌ ، والمغربَ إذا غربت الشمس ، والعشاء : إذا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ ، وإذا قَلُّوا أخرَ ، والصُّبْحَ بِغَلَسٍ

٣٩٨ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبى المنهال ، عن أبى بَرْزَةَ ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى الظُّهْرَ إذا زالت الشَّمْسَ ،

---

(١) « فور الشفق » قال الخطابى : هو بقية حمرة الشفق فى الأفق ، وسمى فورا لفورانه وسطوعه ، وروى فى مكانه « ثور الشفق » وهو ثوران حمرته اه

ويُصَلِّي العَصْرَ وإنَّ أحَدَنَا لَيَذْهَبُ إلى أقصى المدينة ويرجع والشمسُ حَيَّةٌ ، ونسيت المغرب ، وكان لايبالى تأخير العشاء إلى ثلث الليل ، قال : ثم قال : إلى شطر الليل ، قال : وكان يكره النوم قبلها والحديث بعدها ، وكان يصلى الصبح و[ما]يعرف أحدناجليسه الذى كان يعرفه ، وكان يقرأ فيها [من] الستين إلىالمائة

باب [فى] وقت صلاة الظهر

٣٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا : ثنا عباد بن عباد ، ثنا محمد ابن عمرو ، عن سعيد بن الحرث الأنصارى ، عن جابر بن عبد الله،قال : كنت أصلى الظهر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآخذ قبضة من الحصى لتبرد فى كفى أضعها لجبهتي أسجد عليها لشدة الحر

٤٠٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبيدة بن حميد ، عن أبي مالك الأشجعى سعد بن طارق ، عن كثير بن مدرك ، عن الأسود ، أن عبد الله ابن مسعود قال : كانت قدر صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصيف ثلاثة أقدام إلى خمسة أقدام ، وفى الشتاء خمسة أقدام إلى سبعة أقدام

٤٠١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، أخبرنى أبو الحسن ، قال أبوداود: أبو الحسن هو مهاجر، قال:سمعت زيد بن وهب يقول:سمعت أباذر يقول: كنامع النبي صلى الله عليه وسلم فأراد المؤذِّنُ أن يُؤَذِّنَ الظهر فقال:« أبْرِدْ »ثم أراد أن يؤذن فقال « أبْرِدْ » مرتين أو ثلاثا ، حتى رأينا فَيْءَ التلُولِ ، ثم قال : « إنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فاذا اشتد الحر فأبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ »

٤٠٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الهمدانى وقتيبة بن سعيد الثقفى ، أن الليث حدثهم ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، وأبى سلمة ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إذا اشْتَدَّ الحر فأبردوا عن الصلاة » قال ابن موهب : « بالصلاة ؛ فان شدة الحر من فيح جهنم »

٤٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن جابر ابن سمرة : أن بلالا كان يؤذن الظهر إذا دحضت [١] الشمس

باب [فى] وقت صلاة العصر

٤٠٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن أنس ابن مالك ، أنه أخبرهُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصَلّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاء مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ [و] يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إلَى الْعوالِي [٢] وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ

٤٠٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى قال : والعوالى على ميلين أو ثلاثة ، قال : وأحسبه قال أو أربعة

٤٠٦ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن خيثمة ، قال : حَيَاتها أنْ تجِدَ حَرَّهَا

٤٠٧ — حدثنا القعنبى قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن ابن شهاب قال عروة : ولقد حدثتنى عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّى العَصْرَ والشمسُ فى حُجْرَتِها قبل أن تظهر

٤٠٨ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن العنبرى ، ثنا إبراهيم بن أبى الوزير ، ثنا محمد بن يزيد اليمامى ، حدثنى يزيد بن عبد الرحمن بن على بن شيبان ، عن أبيه ، عن جده على بن شيبان ، قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فكان يؤخر العصر ما دامت الشمس بيضاء نقية

(١) « دحضت » يقال : دحضت رجله ، إذا زلت عن موضعها ، ودحضت حجة فلان ، أى : أزلتها وأبطلتها ، قال الحافظ : ومقتضى ذلك أنه كان يصلى الظهر فى أول وقتها ، ولا يخالف ذلك الأمر بالابراد ؛ لاحتمال أن يكون ذلك فى زمن البرد أو قبل الأمر بالايراد أو عند فقد شروط الايراد لأنه يختص بشدة الحر أو لبيان الجواز اه

(٢) العوالى : عبارة عن القرى المجتمعة حول المدينة من جهة نجدها وأما ما كان من جهة تهامتها فهى السافلة وفى الحديث الذى بعده ذكر المسافة بينها وبين المدينة

٤٠٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيي بن زكريا بن أبي زائدة ويزيد بن هارون ، عن هشام بن حسان ، عن محمد [بن سيرين] ، عن عبيدة ، عن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق : « حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَاراً »

٤١٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن القعقاع ابن حكيم ، عن أبي يونس مولى عائشة رضي الله عنها ، أنه قال : أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً وقالت : إذا بَلَغْتَ هذه الآية فَآذِنِّي (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) فلما بلغتها آذَنْتُهَا ، فأَمْلَتْ عَلَيَّ (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا لله قانتين) ثم قالت عائشة : سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤١١ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، حدثني عمرو بن أبي حكيم ، قال : سمعت الزبرقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد ابن ثابت قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ ولم يكن يصلي صلاةً أشدَّ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْهَا فنزلت (حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى) وقال : « إِنَّ قَبْلَهَا صَلَاتَيْنِ وَبَعْدَهَا صَلَاتَيْنِ »

٤١٢ — حدثنا الحسن بن الربيع ، حدثني ابن المبارك ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ »

٤١٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن العلاء بن عبدالرحمن ، أنه قال : دخلنا على أنس بن مالك بعد الظهر فقام يصلي العصر ، فلما فرغ من صلاته

ذكرنا تعجيل الصلاة ، أو ذكرها ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ ، تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ ، تلك صلاة المنافقين : يجلس أحدهم حتى إِذَا اصْفَرَّتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، أو على قرنى الشيطان ، قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعاً لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً »

٤١٤ — حدثنا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذى تفوته صلاة العصر فكأنما وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ » قال أبو داود : وقال عبيد الله بن عمر « أُتِرَ » واختلف على أيوب فيه ، وقال الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « وتر »

٤١٥ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، قال : قال أبو عمرو — يعنى الأوزاعى — وذلك أن ترى ما على الأرض من الشمس صفراء

باب [فى] وقت المغرب

٤١٦ — حدثنا داود بن شبيب ، ثنا حماد ، عن ثابت البنانى ، عن أنس ابن مالك ، قال : كنا نصلى المغرب مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم نرمى فيرى أحدنا موضع نبله

٤١٧ — حدثنا عمرو بن على ، عن صفوان بن عيسى ، عن يزيد بن أبى عبيد ، عن سلمة بن الأكوع [قال] : كَانَ النبى صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى المغرب سَاعَةَ تَغْرُبُ الشمس إذا غاب حاجبها

٤١٨ — حدثنا عبيدالله بن عمر ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا محمد بن إسحق ، حدثنى يزيد بن أبى حبيب ، عن مرثد بن عبدالله ، قال : [لَمَّا] قدم علينا أَبُو أَيُّوبَ غازيا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخَّرَ المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال [له] : ما هذه الصلاة يا عقبة ؟ فقال : شغلنا ، قال : أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : « لا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ ، أو قال عَلَى الْفِطْرَةِ ، مالم يؤخروا المغرب ، إلى أن تَشْتَبِكَ النجوم »

باب [فى] وقت العشاء الآخرة

٤١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن بشير بن ثابت ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير قال : أنا أعلم الناس بوقت هذه الصلاة صلاة العشاء الآخرة كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ

٤٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن الحكم ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : مكثنا ذَاتَ لَيلَةٍ ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل ، أو بعده ، فلا نَدْرِى أشَىْءٌ شغَلَهُ أم غير ذلك ، فقال حين خرج : « أَتَنْتَظِرُونَ هٰذِهِ الصَّلَاةَ ؟ لولا أن تَثْقُلَ على أمتي لَصَلَّيْتُ بهم هٰذِهِ السَّاعَةَ » ثم أمر المؤذن فأقام الصلاة

٤٢١ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى ، ثنا أبي ، ثنا حريز ، عن راشد ابن سعد ، عن عاصم بن حميد السكوني أنه سمع معاذ بن جبل يقول : أبقينا النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الْعَتَمَةِ فأخَّرَ حتى ظَنَّ الظَّانُّ أنه ليس بخارج والقائلُ منَّا يقول : صلى ، فإنَّا لَكَذَلِكَ حتى خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا له كما قالوا ، فقال [لهم] « أَعْتِمُوا بِهٰذِهِ الصلاة ، فانكم قَدْ فُضِّلْتُمْ بِهَا عَلَى سائر الأمم ، ولم تُصَلِّهَا أمةٌ قبلكم »

٤٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى قال : صَلَّيْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَاةَ الْعَتَمَةِ فلم يخرج حتى مَضَى نحو من شَطْرِ اللَّيلِ فقال : « خذوا مَقَاعِدَكُمْ » فأخَذْنَا مقاعدنا ، فقال : « إنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَأَخَذُوا مَضَاجِعَهُمْ و إنَّكُمْ لَنْ

تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ ، ولولا ضَعْفُ الضَّعِيفِ وَسَقَمُ السَّقِيمِ لَأَخَّرْتُ هٰذِهِ الصلاةَ إلَى شَطْرِ اللَّيلِ »

باب [فى] وقت الصبح

٤٢٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت [عبد الرحمن] ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : إنْ كَانَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ

٤٢٤ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع بن خديج ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَصْبِحُوا بِالصُّبْحِ فإنه أعظم لأجوركم » أو « أعظم للأجر »

باب [فى] المحافظة على [وقت] الصلوات

٤٢٥ — حدثنا محمد بن حرب الواسطى ، ثنا يزيد — يعنى ابن هرون — ثنا محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن عبد الله ابن الصنابحى ، قال : زعم أبو محمد أن الوتر واجب ، فقال عبادة بن الصامت : كذب أبو محمد ، أشهد أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : « خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللهُ تَعَالَى : مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ وَصَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ كَانَ لَهُ عَلَى اللهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَيْسَ لَهُ عَلَى اللهِ عَهْدٌ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ »

٤٢٦ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعى وعبد الله بن مسلمة ، قالا : ثنا عبد الله بن عمر ، عن القاسم بن غنام ، عن بعض أمهاته ، عن أم فروة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أيُّ الأعمال أفضل ؟ قال : « الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ

وقتها » قال الخزاعي في حديثه : عن عمة له يقال لها أم فروة قد بايعت النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل

٤٢٧ — حدثنا[1] مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، ثنا أبو بكر بن عمارة بن رُوَيْبَةَ ، عن أبيه ، قال : سأله رجل من أهل البصرة فقال : أخبرني ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ » قال : أنت سمعته منه . ؟ ثلاث مرات ، قال : نعم ، كل ذلك يقول : سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي ، فقال الرجل : وأنا سمعته صلى الله عليه وسلم يقول ذلك

٤٢٨ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن عبد الله بن فضالة ، عن أبيه ، قال : علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان فيما علمني « وَحَافِظْ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ » قال : قلت : إن هذه ساعات لي فيها أَشْغَالٌ فمرني بأمر جامع إذا أنا فعلته أجزأ عني ، فقال « حَافِظْ عَلَى الْعَصْرَيْنِ » وما كانت من لغتنا ، فقلت : وما العصران ؟ فقال : « صلاة قبل طلوع الشمس ، وصلاة قبل غروبها »

٤٢٩ — حدثنا[2] محمد بن عبد الرحمن العنبري ، ثنا أبو علي الحنفي عبيد الله ابن عبد المجيد ، ثنا عمران القطان ، ثنا قتادة وأبان كلاهما عن خليد العصري ، [عن أم الدرداء] عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخمس

---

(١) هذ الحديث متأخر في بعض النسخ عن الذي بعده (٢) وهذا الحديث مؤخر في بعض النسخ عن الذي بعده ، وذكر في أوله إسناد راوي النسخة هكذا « قال أبو سعيد ابن الأعرابي : حدثنا محمد بن عبد الملك بن يزيد الرؤاسي يكنى أبا أسامة نا أبو داود » ، وسقطا كلاهما من بعض النسخ

عَلَى وُضُوئِهِنَّ وركوعهن وسجودهن ومواقيتهن ، وصام رمضان ، وحج البيت إن استطاع إليه سبيلا ، وأعطى الزكاة طَيِّبَةً بها نَفْسُهُ ، وأدّى الأَمَانَةَ » قالوا : يا أبا الدرداء ، وما أداء الأمانة ؟ قال : الغسل من الجنابة

٤٣٠ — حدثنا حيوة بن شريح المصرى ، ثنا بقية ، عن ضبارة بن عبد الله بن أبى سليك الألهانى ، أخبرنى ابن نافع ، عن ابن شهاب الزهرى ، قال: قال سعيد بن المسيب : إن أبا قتادة بن ربعى أخبره قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال الله تعالى : إِنِّى فَرَضْتُ عَلَى أُمَّتِكَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ وَعَهِدْتُ عِنْدِى عَهْدًا أَنَّهُ مَنْ جَاءَ يُحَافِظُ عَلَيْهِنَّ لِوَقْتِهِنَّ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهِنَّ فَلاَ عَهْدَ لَهُ عِنْدِى »

باب إذا أخر الامام الصلاة عن الوقت

٤٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبى عمران -يعنى الجونى- عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذر ، كيف أنت إذا كانت عليك أُمَرَاء يميتون الصلاة » ؟ أو قال « يؤخرون الصلاة » قلت : يارسول الله فما تأمرنى ؟ قال « صَلِّ الصَّلاَةَ لِوَقْتِهَا فَإِنْ أَدْرَكْتَهَا مَعَهُمْ فَصَلِّهَا فَإِنَّهَا لَكَ نَافِلَةٌ »

٤٣٢ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم [دحيم] الدمشقى ، ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى حسان - [يعني ابن عطية] - عن عبدالرحمن بن سابط ، عن عمرو بن ميمون الأودى ، [قال] قدم علينا معاذ بن جبل اليمن رَسُولَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إلينا قال : فَسمعت تكبيره مع الفجر رَجُلٌ أَجَشُّ الصَّوْتِ ، قال : فألقيت عليه محبتى فما فَارَقْتُهُ حتى دفنته بالشام ميتاً ، ثم نَظَرْتُ إلى أفقهِ الناس بعده فأتيت ابنَ مسعود فلزمته حتى مات فقال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَيْفَ بكم إذا أتت عليكم أمراء يصلون الصلاة لغير ميقاتها » ؟ قلت :

فما تأمرني إن أدركني ذلك يا رسول الله ؟ قال : « صَلِّ الصلاة لميقاتها ، واجعل صلاتك معهم سُبْحَة »(١)

٤٣٣ — حدثنا محمد بن قدامه بن أعين ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي المثنى ، عن ابن أخت عبادة بن الصامت ، عن عبادة ابن الصامت ، ح وثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، المعنى ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي المثنى الحمصي ، عن أبي أُبَيٍّ بن امرأة عبادة بن الصامت ، عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّهَا سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي أُمَرَاءُ تَشْغَلُهُمْ أشياءُ عَنِ الصَّلاَةِ لِوَقْتِهَا حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا ، فصلّوا الصَّلاَةَ لوقتها » فقال رجل : يا رسول الله ، أُصَلِّي مَعَهُمْ ؟ قال : « نَعَمْ إنْ شِئْتَ » وقال سفيان : إن أدركتها معهم [أ] أصلى معهم ؟ قال: « نَعَمْ إنْ شئت »

٤٣٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا أبو هاشم - يعني الزعفراني - حدثني صالح بن عبيد ، عن قبيصة بن وقاص ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَكونُ عليكُمْ أمَرَاءُ مِنْ بَعْدِي يُؤَخِّرُونَ الصَّلاَةَ فَهِيَ لَكُمْ وَهِيَ عَلَيْهِمْ ، فَصَلُّوا مَعَهُمْ مَا صَلَّوا القِبْلَةَ »

باب في من نام عن الصلاة أو نسيها

٤٣٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قَفَلَ(٢) من غزوة خيبر فسار ليلة حتى إذا أدْرَكَنَا الكَرَى عَرَّسَ وقال لبلال : « اكْلأْ لَنَا اللَّيلَ » قال : فغلبت بلالاً عيناه ، وهو مستند إلى راحلته

(١) سبحة - بضم فسكون - قال الخطابي : هي ما يصليه المرء نافلة من الصلوات ومن ذلك « سبحة الضحا » (٢) قفل : رجع

فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى [إذا] ضربتهم الشمس ، فكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أوَّلَهُمْ استيقاظاً ، ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «يابلال» فقال : أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك بأبي أنت وأمي يارسول الله ، فاقتادوا رواحلهم شيئا ثم توضأ النبي صلى الله عليه وسلم وأمر بلالا فأقام لهم الصلاة وصلى [1] بهم الصبح ، فلما قضى الصلاة قال : « مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إذَا ذَكَرَهَا ، فإن الله تعالى قال : (أَقِمِ الصلاةَ لِلذِّكرى) » قال يونس : وكان ابن شهاب يقرؤها كذلك ، قال أحمد : قال عنبسة – يعني عن يونس – في هذا الحديث للذكرى ، قال أحمد : الكرى : النعاس

٤٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة في هذا الخبر قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَحَوَّلُوا عَنْ مَكَانِكُمُ الَّذِي أَصَابَتْكُمْ فِيهِ الْغَفْلَةُ » قال : فأمر بلالا فأذن وأقام وصلى ، قال أبو داود : رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوزاعي وعبد الرزاق عن معمر وابن إسحق لم يذكر أحد منهم الأذان في حديث الزهري هذا ، ولم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعي وأبان العطار عن معمر

٤٣٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البناني ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، ثنا أبو قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر له فَمَالَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وَمِلْتُ مَعَهُ ، فقال « انظر » فقلت : هذا راكب ، هذان راكبان ، هؤلاء ثلاثة ، حتى صرنا سبعة ، فقال « احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا » يعني صلاة الفجر ، فضرب على آذانهم فما أيقظهم إلا حَرُّ الشَّمْسِ فقاموا فساروا هُنَيَّةً ثم نزلوا فَتَوَضَّؤُا وأَذَّنَ بلالٌ فَصَلَّوْا ركعتي الفجر ، ثم صلوا الفجر وركبوا ، فقال بعضهم لبعض : قد فَرَّطْنَا في صلاتنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لا تفرِيطَ فِي النَّوْمِ ، إنما التفريط في اليقظة ، فإذا سَهَا

(١) في نسخة « فصلى لهم »

أحدكم عن صلاةٍ فَلْيُصَلِّهَا حينَ يَذْكُرُهَا ومن الغد للوقت »

٤٣٨ — حدثنا على بن نصر، ثنا وهب بن جرير، ثنا الأسود بن شيبان، ثنا خالد بن شُمَيْر (١)، قال: قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصارى من المدينة وكانت الأنصار تُفَقِّهُهُ فحدثنا قال: حدثنى أبو قتادة الأنصارى فارس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جَيْشَ الأمراء، بهذه القصة، قال: فلم توقظنا إلا الشَّمْسُ طَالِعَةً فقمنا وَهِلِينَ (٢) لصلاتنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم « رُوَيْدًا رُوَيْدًا » حتى إذا تعالت الشمس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَرْكَعُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فليركعهما » فقام من كان يركعهما ومن لم يكن يركعهما فركعهما، ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينادى بالصلاة فنودى بها، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا، فلما انصرف قال « ألاَ إنَّا نَحْمَدُ اللهَ أنَّا لَمْ نَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا يَشْغَلُنَا عَنْ صَلاَتِنَا، ولكن أرواحنا كانت بيد الله عز وجل فأرسلها أنَّى شاء، فمن أدرك منكم صلاةَ الْغَدَاةِ من غدٍ صالحا فَلْيَقْضِ مَعَهَا مِثْلَهَا »

٤٣٩ — حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا خالد، عن حصين، عن ابن أبى قتادة، عن أبى قتادة فى هذا الخبر قال: فقال « إنَّ اللهَ قَبَضَ أرْوَاحَكُمْ حَيْثُ شاءَ وَرَدَّهَا حَيْثُ شاء، قُمْ فَأَذِّنْ بالصلاة » فقاموا فتطهروا، حتى إذا ارتفعت الشمس قام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس

٤٤٠ — حدثنا هناد، ثنا عَبْثَر، عن حُصَيْن، عن عبد الله بن أبى

(١) خالد بن شمير - بالشين المعجمة مصغرا - وفى بعض النسخ « ابن سمير » بالاهمال، وهو تحريف، ولم يرو عن خالد إلا الأسود بن شيبان كما قاله الخزرجي.

(٢) « وهلين » أى: فزعين، تقول: وهل الرجل يوهل - من باب علم - إذا فزع لشيء يصيبه

قتادة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : فتوضأ حين ارتفعت الشمس فصلى بهم

٤٤١ — حدثنا العباس العنبري ، ثنا سليمان بن داود ــ وهو الطيالسي ــ ثنا سليمان ــ يعني ابن المغيرة ــ عن ثابت ، عن عبد الله بن رَبَاح ، عن أبي قتادة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ، إنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيقَظَةِ أَنْ تُؤَخِّرَ صَلاَةً حَتَّى يَدْخُلَ وَقْتُ أُخْرَى »

٤٤٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ نَسِيَ صَلاَةً فَلْيُصَلِّهَا إذَا ذَكَرَهَا ، لاَ كَفَّارَةَ لَهَا إلاَّ ذَلِكَ »

٤٤٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس [بن عبيد] ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ فِي مَسِيرٍ لَهُ فَنَامُوا عَنْ صَلاَةِ الْفَجْرِ فَاسْتَيْقَظُوا بِحَرِّ الشَّمْسِ فَارْتَفَعُوا قَلِيلاً حَتَّى اسْتَقَلَّتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَ مُؤَذِّناً فَأَذَّنَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَقَامَ ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ

٤٤٤ — حدثنا عباس العنبري ، ح وثنا أحمد بن صالح ، وهذا لفظ عباس ، أن عبد الله بن يزيد حدثهم عن حَيْوَةَ بن شريح، عن عياش بن عباس ــ يعني القتباني ــ أن كليب بن صبح حدثهم ، أن الزبرقان حدثه عن عمه عمرو ابن أمية الضَّمْرِيِّ قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره فنام عن الصبح حتى طلعت الشمس فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « تَنَحَّوْا عَنْ هٰذَا الْمَكَانِ » قال : ثم أمر بلالا فأذن ، ثم تَوَضَّؤُوا وصَلُّوا ركعتي الفجر ، ثم أمر بلالا فأقام الصلاة فصلى بهم صلاة الصبح

٤٤٥ — حدثنا إبراهيم بن الحسن ، ثنا حجاج ــ يعني ابن محمد ــ ثنا

حريز ، ح وحدثنا عبيد بن أبي الوزير ، ثنا مبشر - يعنى الحلبى - ثنا حريز - يعنى ابن عثمان - حدثنى يزيد بن صالح [١] ، عن ذى مخبر الحبشى - وكان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم - فى هذا الخبر قال : فتوضأ - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم - وُضُوءًا لم يَلْثَ منه التراب ، ثم أمر بلالا فأذن ، ثم قام النبى صلى الله عليه وسلم فركع ركعتين غير عَجِلٍ ، ثم قال لبلال « أَقِمِ الصَّلَاةَ » ثم صلى [الفرض] وهوغير عَجِلٍ ، قال : عن حجاج عن يزيد بن صليح حدثنى ذو مخبر رجل من الحبشة ، وقال عبيد : يزيد بن صالح

٤٤٦ — حدثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد ، عن حريز - يعنى ابن عثمان - عن يزيد بن صالح ، عن ذى مخبر ابن أخى النجاشى ، فى هذا الخبر قال : فأذن وهو غير عجل

٤٤٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن جامع ابن شداد ، سمعت عبد الرحمن بن أبى علقمة ، سمعت عبد الله بن مسعود ، قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَكلَؤُنَا » ؟ فقال بلال : أنا ، فناموا حتى طلعت الشمس ، فاستيقظ النبي صلي الله عليه وسلم فقال « افْعَلُوا كما كُنْتُمْ تَفْعَلُونَ » قال : ففعلنا ، قال « فَكَذَلِكَ فَافْعَلُوا لِمَنْ نَامَ أَوْ نَسِيَ »

باب فى بناء المساجد

٤٤٨ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا سفيان بن عيينة عن سفيان الثورى ، عن أبى فزارة ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ» قال ابن عباس لتزَخرِفنَّهَا كما زخرفت اليهود والنصارى

(١) يزيد بن صالح أو يزيد بن صليح كما فى آخر الحديث - مصغر صلح - وفى بعض النسخ « يزيد بن صبح » ، وهو تحريف وعبيد بن أبى الوزير يقال فيه عبيد الله أيضا

٤٤٩ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعى ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن أبى قلابة عن أنس ، وقتادة عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِى الْمَسَاجِدِ»

٤٥٠ — حدثنا رجاء بن المرجّى ، ثنا أبو همام [الدلال محمد بن محبب] ثنا سعيد بن السائب ، عن محمد بن عبد الله بن عياض ، عن عثمان بن أبى العاص ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كان طَوَاغِيتُهُمْ

٤٥١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومجاهد بن موسى ، وهو أتم ، قالا : ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبى ، عن صالح ، ثنا نافع ، أن عبد الله بن عمر أخبره أن المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ ، قال مجاهد : وعُمُدُهُ من خشب النخل ، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً ، وزاد فيه عمر ، و بناه على بنائه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد ، وأعاد عمده ، قال مجاهد : عمده خشبا ، وغيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة ، و بنى جداره بالحجارة المنقوشة والقَصَّة وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج ، قال مجاهد : وسقفه الساج ، قال أبو داود : القَصَّةُ : الجِصُّ

٤٥٢ — حدثنا محمد بن حاتم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن فراس ، عن عطية ، عن ابن عمر أن مسجد النبى صلى الله عليه وسلم كانت سوَاريه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من جُذوع النخل ، أعلاه مُظَلَّلٌ بجريد النخل ، ثم إنها نَخِرت فى خلافة أبى بكر فبناها بجذوع النخل و بجريد النخل ، ثم إنها نَخِرَتْ فى خلافة عثمان فبناها بالآجُرِّ ، فلم تزل ثابتة حتى الآن

٤٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن أبى التَّيَّاح ، عن أنس بن مالك ، قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل فى عِلْوِ المدينة فى حَيٍّ يقال لهم بنو عمرو بن عوف ، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، ثم أرسل إلى بنى النجار فجاءوا متقلدين سيوفهم ، فقال أنس : فكأنى أنظر إلى رسول الله صلى

الله عليه وسلم على راحلته وأبو بكر رِدْفُه ، ومَلأُ بنى النجار حوله حتى ألقى بفناء أبى أيوب ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى حيث أدركته الصلاة ، ويصلى فى مرابض الغنم ، وإنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى بنى النجار فقال : « يابنى النجار ، ثَامِنُونى [1] بحائطكم هذا » فقالوا : والله لانطلب ثمنه إلا إلى الله عز وجل ، قال أنس : وكان فيه ما أقول لكم : كانت فيه قبور المشركين ، وكانت فيه خِرَب ، وكان فيه نخل ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فَنُبِشَتْ ، وبالخرب فسُوِّيَتْ ، وبالنخل فقُطِع ، فصَفُّوا [2] النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه حجارةً ، وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبى صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول :

اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إلاَّ خَيْرُ الآخِرَهْ فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالمُهَاجِرَهْ

٤٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن سلمة] عن أبى التياح ، عن أنس بن مالك ، قال : كان موضع المسجد حائطا لبنى النجار فيه حرث ونخل وقبور المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ثَامِنُونى به» فقالوا : لانبغى به ثمنا ، فقطع النخل ، وسُوِّى الحرث ، ونبش قبور المشركين ، وساق الحديث ، وقال « فاغفر » مكان « فانصر » قال موسى : وحدثنا عبدالوارث بنحوه ، وكان عبد الوارث يقول : خَرِب ، وزعم عبد الوارث أنه أفاد حمادا هذا الحديث

باب اتخاذ المساجد فى الدور

٤٥٥ ـ حدثنا محمد بن العلاء، ثنا حسين بن على، عن زائدة، عن هشام ابن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: أَمَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدُّورِ وأن تُنَظَّفَ وتُطَيَّبَ

---

(١) أى : بيعونيه بالثمن ، قال الحافظ : أى :اذكروا لى ثمنه لأذكر لكم الثمن الذى أختاره ، قال ذلك على سبيل المساومة ، فكأنه قال : ساومونى فى الثمن

(٢) فى رواية « وصفف النخل »

٤٥٦ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى - يعنى ابن حسان - ثنا سليمان بن موسى ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، حدثنى خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن أبيه سمرة ، أنه كتب إلى ابنه : أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا بالمساجد أن نصنعها فى ديارنا[1] ونصلح صنعتها ونطهرها

باب فى السرج فى المساجد

٤٥٧ — حدثنا النفيلى ، ثنا مسكين ، عن سعيد بن عبد العزيز ، عن زياد بن أبى سودة ، عن ميمونة مولاة النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : يا رسول الله ، أفْتِنَا فى بيت المقدس ، فقال : « ائْتوهُ فَصَلّوا فيه » وكانت البلاد إذ ذاك حرباً « فإن لم تأتوه وتصلوا فيه فابعثوا بزيت يسرج فى قناديله »

باب فى حصى المسجد

٤٥٨ — حدثنا سهل بن تمام بن بزيع ، ثنا عمر بن سليم الباهلى ، عن أبى الوليد ، سألت ابن عمر عن الحصى الذى فى المسجد فقال : مُطِرْنَا ذات ليلة فأصبحت الأرض مبتلة ، فجعل الرجل يأتى بالحصى فى ثوبه فيبسطه تحته ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال : « مَا أَحْسَنَ هٰذَا » ! ! !

٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع قالا : ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، قال : كان يقال إن الرجل إذا أخرج الحصى من المسجد يناشده

٤٦٠ — حدثنا محمد بن إسحق أبو بكر [يعنى الصاغانى] ، ثنا أبو بدر شجاع بن الوليد ، ثنا شريك ، ثنا أبو حصين ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال أبو بدر : أراه قد رفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ الْحَصَاةَ لَتُنَاشِدُ الَّذِى يُخْرِجُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ »

---

(١) فى رواية « فى دورنا »

باب [في] كنس المسجد

٤٦١ — حدثنا عبد الوهاب بن عبد الحكم الخزاز ، أخبرنا عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ، عن ابن جريج ، عن المطلب بن عبد الله ابن حَنْطَب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حَتَّى القَذَاة يُخْرِجُهَا الرَّجُلُ مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أَرَ ذَنْباً أَعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ أَوْ آيَةٍ أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَهَا »

باب [في] اعتزال النساء في المساجد عن الرجال

٤٦٢ — حدثنا عبد الله بن عمر وأبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ تَرَكْنَا هٰذَا البَابَ لِلنِّسَاءِ » قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ، وقال غير عبد الوارث : قال عمر ، وهو أصح

٤٦٣ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، بمعناه وهو أصح

٤٦٤ — حدثنا قتيبة — يعني ابن سعيد — ثنا بكر — يعني ابن مضر — عن عمرو بن الحرث ، عن بكير ، عن نافع أن عمر بن الخطاب كان ينهى أن يدخل من باب النساء

باب فيما يقوله الرجل عند دخوله المسجد

٤٦٥ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي ، ثنا عبد العزيز — يعني الدراوردي عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد ، قال : سمعت أبا حميد ، أو أبا أسيد ، الأنصاري يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ لِيَقُلْ : اللَّهُمَّ

افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ ، فاذا خرج فليقل : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ »

٤٦٦ — حدثنا إسماعيل بن بشر بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن عبد الله بن المبارك ، عن حَيْوَةَ بن شريح ، قال : لقيت عقبة بن مسلم فقلت له : بلغنى أنك حدثت عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال : « أعوذُ بالله العَظِيم وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيم وَسُلْطَانِهِ القَدِيم مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيم » قال : أقط ؟ قلت : نعم ، قال: فاذا قال ذلك قال الشيطان : حُفِظَ منى سائر اليوم

باب [ما جاء فى] الصلاة عند دخول المسجد

٤٦٧ — حدثنا القعنبى ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم [الزرقى] عن أبى قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا جَاءَ أحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُصَلِّ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبلِ أَنْ يَجْلِسَ »

٤٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا أبو عميس عتبة بن عبد الله ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن رجل من بنى زريق ، عن أبى قتادة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بنحوه ، زاد : ثم ليقعد بَعْدُ إن شاء أو ليذهب لحاجته

باب [فى] فضل القعود فى المسجد

٤٦٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَادَامَ فِي مُصَلاَّهُ الذى صَلَّى فيه ، مالم يحدث أو يقم : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه »

٤٧٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي

صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ : لايمنعه أن يَنْقَلِبَ إلى أهله إلا الصَّلَاةُ »

٤٧١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ ، تقول الملائكة : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، حتى ينصرف أو يحدث » فقيل : ما يحدث ؟ قال : يفسو أو يضرط

٤٧٢ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عثمان بن أبي العاتكة الأزدي ، عن عمير بن هانىء العنسي ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَتَى الْمَسْجِدَ لِشَيْءٍ فَهُوَ حَظُّهُ »

باب في كراهية إنشاد الضالة في المسجد

٤٧٣ — حدثنا عبيد الله بن عمر الْجُشَمِيّ ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا حَيْوَةُ — يعني ابن شريح — قال : سمعت أبا الأسود — يعني محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل — يقول : أخبرني أبو عبد الله مولى شداد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ : لاَ أَدَّاهَا اللهُ إِلَيْكَ ؛ فإن المساجد لم تُبْنَ لِهَذَا »

باب في كراهية البزاق في المسجد

٤٧٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وشعبة وأبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهُ أَنْ تُوَارِيَهُ »

٤٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبُزَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا »

٤٧٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد — يعني ابن زريع — عن سعيد ،

عن قتادة ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النخاعة فى المسجد » فذكر مثله

٤٧٧ — حدثنا القعنبى ، ثنا أبو مودود ، عن عبد الرحمن بن أبى حَدْرَدٍ الأسلمى ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دَخَلَ هٰذَا الْمَسْجِدَ فَبَزَقَ فِيهِ أَوْ تَنَخَّمَ فَلْيَحْفِرْ فَلْيَدْفِنْهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَبْزُقْ فِي ثَوْبِهِ ثم ليخرج به »

٤٧٨ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبى الأحوص ، عن منصور ، عن ربعى ، عن طارق بن عبد الله المحاربى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ ، أو إِذَا صَلَّى أحدكم، فَلَا يَبْزُقْ (١) أَمَامَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنْ تِلْقَاءِ يَسَارِهِ إِنْ كَانَ فَارِغاً أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ، ثم ليقل به »

٤٧٩ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب يوما إذ رأى نُخَامَةً فى قبلة المسجد فَتَغَيَّظَ على الناس ثم حَكَّهَا ، قال : وأحسبه قال : فدعا بِزَعْفَرَانٍ فَلَطَّخَهُ به ، وقال : « إنَّ الله قِبَلَ وَجْهِ أَحَدِكُمْ إِذَا صَلَّى فَلَا يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ »

[قال أبو داود : رواه إسماعيل وعبد الوارث عن أيوب عن نافع ، ومالك وعبيد الله وموسى بن عقبة عن نافع ، نحو حماد ، إلا أنه لم يذكروا الزعفران ، ورواه معمر عن أيوب وأثبت الزعفران فيه ، وذكر يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع الخلوق]

٤٨٠ — حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربى] ثنا خالد — يعنى

(١) فى نسخة « فلا يبزقن » بنون التوكيد

ابن الحرث — عن محمد بن عجلان ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب العَرَاجِينَ وَلاَ يَزَالُ فِي يَدِهِ مِنْهَا ، فدخل المسجد ، فرأى نخامة في قبلة المسجد ، فَحَكَّهَا ثم أقبل على الناس مُغْضَباً فقال : « أَيَسُرُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يُبْصَقَ فِي وَجْهِهِ . إِنَّ أَحَدَكُمْ إذا استقبل القبلة فإنما يستقبل رَبَّهُ جَلَّ وعز ، وَالْمَلَكُ عن يمينه ، فلا يتفل عن يمينه ، ولا في قبلته ، وليبصق عن يساره أو تحت قدمه ، فان عَجِلَ به أَمْرٌ فليقل هكذا » ووصف لنا ابن عجلان ذلك : أن يتفل في ثوبه ثم يرد بعضه على بعض

٤٨١ — حدثنا [1] أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، عن بكر بن سوادة الجذامي ، عن صالح بن خيوان ، عن أبي سهلة السائب ابن خَلاَّد ، قال أحمد : من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رجلا أَمَّ قَوْماً فبصق في القبلة ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغ « لاَ يُصَلِّي لكم » فأراد بعد ذلك أن يصلي لهم فمنعوه وأخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « نَعَمْ » وَحَسِبْتُ أنه قال : « إِنَّكَ آذَيْتَ اللهَ وَرَسُولَه » .

٤٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن مطرف ، عن أبيه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فبزق تحت قدمه اليسرى

٤٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، عن سعيد الجريري ، عن أبي العلاء ، عن أبيه ، بمعناه زاد : ثم دلكه بنعله

٤٨٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الفرج بن فضالة عن أبي سعيد ، قال : رأيت واثلة بن الأسقع في مسجد دمشق بصق على البوريّ [2] ثم مسحه برجله

---

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث رقم ٤٨٥ عن هذا الحديث وما بعده

(٢) البوري : قال ابن الأثير : الحصير المعمول من القصب

فقيل له : لم فعلت هذا ؟ قال: لأنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

٤٨٥ — حدثنا يحيى بن الفضل السجستانى وهشام بن عمار وسليمان ابن عبد الرحمن [الدمشقيان ، بهذا الحديث ، وهذا لفظ يحيى بن الفضل السجستانى] قالوا : ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حَزْرَةَ ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، أتينا جابرا — يعنى ابن عبد الله — وهو فى مسجده فقال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجدنا هذا وفى يده عُرْجُونُ (١) ابن طاب ، فنظر فرأى فى قبلة المسجد نُخَامَةً فأقبل عليها فحتها بالعرجون ، ثم قال : « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ بِوَجْهِهِ ؟ » ثم قال « إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّى فَإِنَّ اللهَ قِبَلَ وَجْهِهِ فَلَا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يمينه ، وليبزق عن يساره تحت رجله اليسرى ، فان عَجِلَتْ به بادرة فليقل بثو به هكذا » ووضعه على فيه ثم دلكه ، ثم قال : « أرونى عَبِيراً » فقام فتى من الحى يشتدُّ إلى أهله فجاء بخَلُوقٍ فى راحته ، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعله على رأس العرجون ثم لطخ به على أثر النخامة ، قال جابر : فمن هناك جعلتم الخلوق فى مساجدكم

باب [ما جاء] فى المشرك يدخل المسجد

٤٨٦ — حدثنا عيسى بن حماد ، ثنا الليث ، عن سعيد المقبرى ، عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : دخل رجل على جمل فأناخه فى المسجد ثم عقله ثم قال : أيكم محمد ؟ ورسول الله صلى الله عليه وسلم متكىء بين ظهرانيهم ، فقلنا له : هذا الأبيض المتكىء ، فقال له الرجل : يا ابن عبد المطلب ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : « قَدْ أَجَبْتُكَ » فقال له الرجل : يامحمد ، إنى سائلك ، وساق الحديث

(١) « عرجون ابن طاب » قال العينى : العرجون هو العود الأصفر الذى فيه الشماريخ إذا يبس واعوج ، وابن طاب : رجل من أهل المدينة ينسب إليه نوع من تمرها .

٤٨٧ — حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة ، حدثنى محمد بن إسحاق ، حدثنى سلمة بن كهيل ومحمد بن الوليد بن نُوَيفع ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : بعث بنو سعد بن بكر ضمام بن ثعلبة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدم عليه فأناخ بعيره على باب المسجد ثم عقله ثم دخل المسجد ، فذكر نحوه ، قال: فقال : أيكم ابن عبد المطلب ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا ابن عبد المطلب ، [قال : يا ابن عبد المطلب] وساق الحديث

٤٨٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، ثنا رجل من مُزَيْنَةَ ونحن عند سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة قال : اليهود أتوا النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد فى أصحابه فقالوا : يا أبا القاسم ، فى رجل وامرأة زنيا منهم

باب فى المواضع التى لاتجوز فيها الصلاة

٤٨٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبيد بن عمير ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جُعِلَتْ لِيَ الارْضُ طَهُورًا وَمَسْجِداً »

٤٩٠ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، قال : حدثنى ابن لهيعة ويحيى بن أزهر ، عن عمار بن سعد المرادى ، عن أبى صالح الغفارى ، أن علياً رضى الله عنه مَرَّ ببابل وهو يسير فجاءه المؤذن يؤذن بصلاة العصر ، فلما بَرَزَ منها أمر المؤذن فأقام الصلاة ، فلما فرغ قال : إن حبيبى صلى الله عليه وسلم نهانى أَنْ أُصَلِّيَ فى الْمَقْبُرَةِ ، ونهانى أن أصلى فى أرض بابل فانها ملعونة

٤٩١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يحيى بن أزهر وابن لهيعة ، عن الحجاج بن شداد ، عن أبى صالح الغفارى ، عن على ، بمعنى سليمان بن داود ، قال : « فلما خرج » مكان « فلما برز »

٤٩٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا

عبد الواحد ، عن عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال موسى فى حديثه فيما يحسب عمرو أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ ، إلاَّ الْحَمَّام وَالْمَقْبُرَة »

باب النهى عن الصلاة فى مبارك الابل

٤٩٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عبد الله بن عبد الله الرازى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء بن عازب ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى مبارك الابل فقال : «لاَ تُصَلوا فِي مَبَارِكِ الابل فانها من الشياطين» وسئل عن الصلاة فى مرابض الغنم فقال «صَلّوا فِيهَا فانها بركة »

باب متى يؤمر الغلام بالصلاة

٤٩٤ — حدثنا محمد بن عيسى - يعنى ابن الطباع - ثنا إبراهيم بن سعد ، عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، عن جده ، قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم « مُرُوا الصَّبِيَّ بالصَّلاَةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ ؛ وَإِذَا بَلَغَ عَشْرَ سِنِينَ فَاضْرِبُوهُ عليها »

٤٩٥ — حدثنا مؤمل بن هشام - يعنى اليشكرى - ثنا إسماعيل ، عن سوار أبى حمزة ، قال أبو داود : وهو سوار بن داود أبو حمزة المزنى الصيرفى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مُرُوا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم فى المضاجع »

٤٩٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، حدثنى داود بن سوار المزنى ، باسناده ومعناه ، وزاد : « و إذا زَوَّجَ أحدكم خادمه عَبْدَهُ أو أَجِيرَهُ فلا ينظر إلى مادون السرة وفوق الركبة » قال : أبو داود : وَهَمَ وكيع فى اسمه ، وروى عنه أبو داود الطيالسى هذا الحديث فقال : ثنا أبو حمزة سوار الصيرفى

٤٩٧ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، ثنا هشام بن سعد حدثنى معاذ بن عبد الله بن خبيب الجهنى ، قال : دخلنا عليه فقال لامرأته : متى يصلى الصبى ؟ فقالت : كان رجل منا يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن ذلك فقال « إِذَا عَرَفَ يَمِينَه مِنْ شِمَالِهِ فَمُرُوهُ بِالصَّلَاة »

باب بدء الأذان

٤٩٨ — حدثنا عباد بن موسى الختلى وزياد بن أيوب ، وحديث عباد أتم ، قالا : ثنا هشيم ، عن أبى بشر ، قال زياد : أخبرنا أبو بشر ، عن أبى عمير بن أنس ، عن عمومة له من الأنصار ، قال : اهتم النبى صلى الله عليه وسلم للصلاة كيف يجمع الناس لها ، فقيل له : انصب راية عند حضور الصلاة ، فاذا رأوها آذن بعضهم بعضاً ، فلم يعجبه ذلك ، قال : فذكر له القنْع ـ يعنى الشَّبُّور (١) ـ وقال زياد : شبور اليهود ، فلم يعجبه ذلك ، وقال : « هو من أمر اليهود » قال : فذكر له الناقوس ، فقال «هو من أمر النصارى» فانصرف عبد الله بن زيد [بن عبد ربه] وهو مهتم لهمِّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأُرِىَ الأذان فى منامه ، قال : فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال [له] : يارسول الله ، إنى لَبَيْنَ نائِمٍ ويَقْظَانَ إذْ أتَانِى آتٍ فأرانى الأذان ، قال : وكان عمر بن الخطاب [رضى الله عنه] قد رآه قبل ذلك فكتمه عشرين يوماً ، قال : ثم أخبر النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : « مامنعك أن تخبرنى » ؟ فقال : سبقنى عبد الله بن زيد فاستحييت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يابلالُ ، قُمْ فانظر

---

(١) القنع ـ بضم القاف وسكون النون ـ قال ابن الأثير : هذه اللفظة قد اختلف فى ضبطها فرويت بالباء والتاء والثاء والنون ، وأشهرها وأكثرها النون اه والشبور ـ بفتح الشين وضم الباء المشددة ، وفى رواية للبخارى « بوقة » وفى رواية لمسلم والنسائى « قرنا » وهذه الألفاظ الأربعة (القنع ، والشبور ، والبوقة ، والقرن) بمعنى واحد ، وهو الذى ينفخ فيه ليخرج منه صوت .

ما يأمرك به عبد الله بن زيد فافعله » قال : فأذن بلال ، قال أبو بشر : فأخبرني أبو عمير أن الأنصار تزعم أن عبد الله بن زيد لولا أنه كان يومئذ مريضاً لجعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذناً

باب كيف الأذان

٤٩٩ – حدثنا محمد بن منصور الطوسى ، ثنا يعقوب ، ثنا أبى ، عن محمد ابن إسحق ، حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمى ، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، قال : حدثنى أبى عبد الله بن زيد ، قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناقوس يعمل ليضرب به للناس لجمع الصلاة طاف بى وأنا نائم رَجُلٌ يحمل ناقوساً فى يده فقلت: ياعبد الله ، أتبيع الناقوس ؟ قال : وماتصنع به ؟ فقلت: ندعو به إلى الصلاة، قال : أفلاأدُلكَ على ما هو خيرمن ذلك ؟ فقلتُ [له] : بلى ، قال : فقال تقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حَيَّ على الصلاة ، حَيَّ على الصلاة ، حَيَّ على الفلاح ، حَيَّ على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، قال : ثم استأخرَ عنى غيْرَ بَعِيدٍ ثم قال : وتقول إذا أقمت الصلاة : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، فلما أصبحت أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بما رأيت فقال « إنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌ إن شاء الله ، فقم مع بلال فَألْقِ عليه ما رأيت فليؤذن به ، فإنه أندَى صوْتاً منك » فقمت مع بلال ، فجعلت ألقيه عليه ويؤذن به ، قال : فسمع ذلك عمر بن الخطاب وهو فى بيته فخرج يجر رداءه و يقول : والذى بعثك بالحق يارسول الله لقد رأيت مثل مارَأى [1] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فلله الحمد » قال أبو داود :

---

(١) فى نسخة « مثل ما أرى » مبنيا للمجهول

هكذا رواية الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن زيد ، وقال فيه ابن إسحق عن الزهرى : الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر ، وقال معمر و يونس عن الزهرى فيه : الله أكبر الله أكبر ، لم يثنيا

٥٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا الحرث بن عبيد ، عن محمد بن عبد الملك بن أبى محذورة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت : يارسول الله ، عَلِّمْنِى سنة الأذان ، قال : فمسح مُقَدَّمَ رأسى وقال : « تقول الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر : ترفع بها صوتك ، ثم تقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله : تخفض بها صوتك ، ثم ترفع صوتك بالشهادة أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حَيَّ على الصلاة ، حَيَّ على الصلاة ، حَيَّ على الفلاح ، حَيَّ على الفلاح ؛ فان كان صلاة الصبح قلت : الصلاة خير من النوم ، الصلاة خير من النوم ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله »

٥٠١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم وعبدالرزاق، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى عثمان بن السائب ، أخبرنى أبى وأم عبد الملك بن أبى محذورة عن أبى محذورة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحو هذا الخبر ، وفيه : الصلاة خير من النوم الصلاة خير من النوم فى الأولى من الصبح ، قال أبو داود : وحديث مسدد أبين قال فيه : قال : وعلمنى الإقامة مرتين مرتين : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حَيَّ على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، وقال عبد الرزاق : و إذا أقمت فقلها مرتين : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، أسمعت ؟ قال : فكان أبو محذورة لايجزُّ ناصيته ولا يفرقها لأن النبى صلى الله عليه وسلم مسح عليها

٥٠٢ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عفان وسعيد بن عامر وحجاج ، والمعنى واحد ، قالوا : ثنا همام ، ثنا عامر الأحول ، حدثنى مكحول أن ابن محيريز حدثه أن أبا محذورة حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الأذان تسع عشرة كلمة ، والإقامة سبع عشرة كلمة : الأذان : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، والاقامة : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله . كذا فى كتابه فى حديث أبى محذورة

٥٠٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبوعاصم ، ثنا ابن جريج ، أخبرنى ابن عبد الملك بن أبى محذورة — يعنى عبد العزيز — عن ابن محيريز ، عن أبى محذورة ، قال : ألقى على رسول الله صلى الله عليه وسلم التأذين هو بنفسه فقال : « قل: الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، [مرتين مرتين] ، قال : ثم ارجع فمد من صوتك : أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله »

٥٠٤ — حدثنا النفيلى ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الملك بن أبى

محذورة ، قال : سمعت جدى عبد الملك بن أبى محذورة يذكر أنه سمع أبا محذورة يقول : ألقى على رسول الله صلى الله عليه وسلم الأذان حرْفاً حرْفاً : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، حى على الصلاة ، حى على الفلاح ، حى على الفلاح ، قال : وكان يقول فى الفجر : الصلاة خير من النوم

٥٠٥ — حدثنا محمد بن داود الاسكندرانى ، ثنا زياد - يعنى ابن يونس - عن نافع بن عمر - يعني الجمحى - عن عبد الملك بن أبى محذورة ، أخبره عن عبد الله بن محيريز الجمحى ، عن أبى محذورة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم علمه الأذان يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله [أشهد أن محمداً رسول الله] ثم ذكر مثل أذان حديث ابن جريج عن عبد العزيز بن عبد الملك ومعناه ، قال أبو داود : وفى حديث مالك بن دينار قال : سألت ابن أبى محذورة قلت : حدّثنى عن أذان أبيك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر فقال : الله أكبر ، الله أكبر ، قط ، وكذلك حديث جعفر ابن سليمان عن ابن أبى محذورة عن عمه عن جده إلا أنه قال : ثم ترجع فترفع صوتك : الله أكبر ، الله أكبر

٥٠٦ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت ابن أبى ليلى ، ح وحدثنا ابن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، سمعت ابن أبى ليلى قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، قال: وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَقَدْ أَعْجَبَنِى أَنْ تَكُونَ صَلَاةُ الْمُسْلِمِينَ ، أو [قال] المؤمنين ، وَاحِدَةً ، حَتَّى لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبُثَّ رِجَالاً فى الدُّور يُنَادُونَ النَّاسَ بِحِينِ الصَّلَاةِ ، وَحَتَّى هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رِجَالاً يَقُومُونَ

عَلَى الْآطَامِ (١) يُنَادُونَ الْمُسْلِمِينَ بِحِينِ الصَّلَاةِ حَتَّى نَقَسُوا أو كَادُوا أَنْ يَنْقُسُوا (٢) » قال : فجاء رجل من الأنصار فقال : يارسول الله ، إنى لما رجعت لما رأيت من اهتمامك رأيت رجلا كأنَّ عليه ثوبين أخضرين فقام على المسجد فأذنَ ، ثم قعد قعدة ، ثم قام فقال مثلها ، إلا أنه يقول : قد قامت الصلاة ، ولولا أن يقول الناس ، قال ابن المثنى : أن تقولوا ، لقلت إنى كنت يقظاناً غير نائم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن المثنى « لَقَدْ أَرَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ خَيْراً » ولم يقل عمرو « لقد أراك الله خيراً » ، فَمُرْ بلالا فليؤذن ، قال : فقال عمر : أما إنى قد رأيت مثل الذى رأى ولكنى لما سُبِقْتُ استحييت ، قال : وحدثنا أصحابنا قال : وكان الرجل إذا جاء يسأل فيخبر بما سبق من صلاته وإنهم قاموا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من بين قائم وراكع وقاعد ومصل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن المثنى : قال عمرو : وحدثنى بها حصين عن ابن أبى ليلى حتى جاء معاذ ، قال شعبة : وقد سمعتها من حصين فقال : لا أراه على حال، إلى قوله كذلك فافعلوا ، قال أبو داود : ثم رجعت إلى حديث عمرو بن مرزوق قال: فجاء معاذ فأشاروا إليه ، قال شعبة : وهذه سمعتها من حصين ، قال فقال معاذ : لا أراه على حال إلا كنت عليها ، قال : فقال : إن معاذاً قد سَنَّ لكم سنة كذلك فافعلوا ، قال : وحدثنا أصحابنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة أمرهم بصيام ثلاثة [أيام] ثم أنزل رمضان ، وكانوا قوما لم يتعودوا الصيام، وكان الصيام عليهم شديدا ، فكان من لم يصم أطعم مسكينا ، فنزلت هذه الآية (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) فكانت الرخصة للمريض والمسافر ، فأمروا بالصيام ، قال : وحدثنا أصحابنا قال : وكان الرجل إذا أفطر فنام قبل أن يأكل

---

(١) « الآطام » جمع أطم ، وهو بناء مرتفع وآطام المدينة : حصون كانت لأهلها

(٢) « نقسوا » من باب نصر ـ أى : ضربوا بالناقوس ، وجعله بعضهم من التنقيس فضعف الغين وهى القاف ، ومعناه كمعنى مخففها

لم يأكل حتى يصبح ، قال : فجاء عمر [بن الخطاب] فأراد امرأته فقالت : إنى قد نمت ، فظن أنها تعتل فأتاها ، فجاء رجل من الأنصار فأراد الطعام فقالوا : حتى نسخن لك شيئاً ، فنام ، فلما أصبحوا أنزلت عليه هذه الآية (أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم)

٥٠٧ — حدثنا محمد بن المثنى، عن أبي داود ، ح وحدثنا نصر بن المهاجر، ثنا يزيد بن هارون ، عن المسعودى ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبى ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال ، وأحيل الصيام ثلاثة أحوال، وساق نَصْرٌ الحديثَ بطوله ، واقتص ابن المثنى منه قصة صلاتهم نحو بيت المقدس قط ، قال : الحال الثالث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصلَّى ـ يعنى نحو بيت المقدس ـ ثلاثة عشر شهراً ، فأنزل الله تعالى هذه الآية (قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) فوجهه الله تعالى إلى الكعبة ، وتم حديثه ، وسمى نصر صاحب الرؤيا قال : فجاء عبد الله بن زيد رجل من الأنصار ، وقال فيه : فاستقبل القبلة قال : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، أشهد أن محمداً رسول الله ، حى على الصلاة ، مرتين ، حى على الفلاح ، مرتين ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم أمهل هنية ثم قام فقال مثلها ، إلا أنه قال : زاد بعد ما قال « حى الفلاح » : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقِّنْهَا بِلاَلاً » فأذن بها بلال ، وقال فى الصوم قال : فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ويصوم يوم عاشوراء فأنزل الله تعالى (كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) إلى قوله (طعام مسكين) فكان من شاء أن يصوم صام ، ومن شاء أن يفطر ويطعم كل يوم مسكينا أجزأه ذلك ، وهذا حول ، فأنزل الله

تعالى (شهر رمضان الذى أنزل فيه القرآن) إلى (أيام أخر) فثبت الصيام على من شهد الشهر وعلى المسافر أن يقضى ، وثبت الطعام للشيخ الكبير والعجوز اللذين لا يستطيعان الصوم ، وجاء صِرْمَة وقد عمل يومه ، وساق الحديث

باب فى الاقامة

٥٠٨ — حدثنا سليمان بن حرب وعبد الرحمن بن المبارك ، قالا : ثنا حماد ، عن سماك بن عطية ، ح وحدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، جميعا عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أنس ، قال : أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة ، زاد حماد فى حديثه : إلا الإقامة

٥٠٩ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن أنس ، مثل حديث وهيب ، قال إسماعيل : فحدثت به أيوب فقال : إلا الإقامة

٥١٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم أبى المثنى ، عن ابن عمر ، قال : إنما كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين مرتين ، والإقامة مرة مرة ، غير أنه يقول : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، فإذا سمعنا الإقامة توضأنا ثم خرجنا إلى الصلاة ، قال شعبة : ولم أسمع من أبى جعفر غير هذا الحديث

٥١١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عامر — يعنى [العقدى] عبد الملك ابن عمرو — ثنا شعبة ، عن أبى جعفر مؤذن مسجد العريان ، قال : سمعت أبا المثنى مؤذن مسجد الأكبر يقول : سمعت ابن عمر ، وساق الحديث

باب [فى] الرجل يؤذن ويقيم آخر

٥١٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا حماد بن خالد ، ثنا محمد بن عمرو ، عن محمد بن عبد الله ، عن عمه عبدالله بن زيد ، قال : أراد النبى صلى الله عليه وسلم فى الأذان أشياء لم يصنع منها شيئا ، قال : فأرى عبد الله بن زيد الأذان فى المنام فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : « أَلْقِهِ عَلَى بِلَالٍ » فألقاه

عليه ، فأذَّنَ بلال ، فقال عبد الله : أنا رأيته ، وأنا كنت أريده ، قال : « فأقم أنت » .

٥١٣ — حدثنا عبيد الله بن عمر [القواريرى] ، ثنا الرحمن بن مهدى ، ثنا محمد بن عمرو [شيخ من أهل المدينة من الأنصار] ، قال : سمعت عبد الله بن محمد ، قال : كان جدّى عبد الله بن زيد [يحدث] بهذا الخبر ، قال: فأقام جدى

٥١٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله بن عمر بن غانم ، عن عبد الرحمن بن زياد - يعنى الإفريقى - أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمى ، أنه سمع زياد بن الحرث الصُّدَائى ، قال : لما كان أول أذان الصبح أمرنى - يعنى النبى صلى الله عليه وسلم - فأذَّنتُ فجعلت أقول : أقيم يا رسول الله ؟ فجعل ينظر إلى ناحية المشرق إلى الفجر فيقول : « لا » حتى إذا طلع الفجر نزل فبرز ثم انصرف إلىَّ وقد تلاحق أصحابه - يعنى فتوضأ - فأراد بلال أن يقيم فقال له نبى الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أخا صُدَاء هُوَ أَذَّنَ وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ » قال : فأقمت

باب رفع الصوت بالأذان

٥١٥ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن موسى بن أبى عثمان [1] ، عن أبى يحيى ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « المُؤَذِّنُ يغفرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ صَلَاةً وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا بَيْنَهُمَا »

٥١٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا نُودِىَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ ، فَإِذَا قُضِىَ النِّدَاء أَقْبَلَ ، حتى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ ، حتى إذا قُضِىَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ

(١) فى نسخة « موسى بن أبى عائشة »

وَنَفْسِهِ وَيَقُولَ اذْكُرْ كَذَا ، اذكر كذا ، لما لم يكن يذكر حتى يضل الرجل أَنْ يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى »

باب مايجب على المؤذن من تعاهد الوقت

٥١٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن فضيل ، ثنا الأعمش ، عن رجل ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْإِمَامُ ضَامِنٌ ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ ، اللَّهُمَّ أَرْشِدِ الأَئِمَّةَ ، وَاغْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ »

٥١٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا ابن نمير ، عن الأعمش ، قال : نُبِّئْتُ عن أبي صالح قال : ولا أرانى إلا قد سمعته منه ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب الأذان فوق المنارة

٥١٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد ابن إسحق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن امرأة من بنى النجار ، قالت : كان بيتى من أطول بيت حول المسجد ، وكان بلال يؤذن عليه الفجر فيأتى بِسَحَرٍ فيجلس على البيت ينظر إلى الفجر ، فاذا رآه تَمَطَّى ثم قال : اللهم إنى أحمدك وأستعينك على قريش أن يقيموا دينك ، قالت : ثم يؤذن ، قالت : والله ماعلمته كان تركها ليلة واحدة ، تعنى هذه الكلمات

باب [فى] المؤذن يستدير فى أذانه

٥٢٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا قيس - يعنى ابن الربيع - ح وحدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، جميعاً ، عن عون ابن أبى جحيفة ، عن أبيه ، قال : أَتَيْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم بمكة وهو فى قُبَّةٍ حَمْرَاءَ من أَدَمٍ ، فخرج بلال فأذَّن فكنت أتتبع فمه ههنا وههنا ، قال : ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه حُلَّةٌ حَمْرَاءُ بُرُودٌ يمانية

قِطْرِىّ ، وقال موسى قال : رأيت بلالا خرج إلى الأبطح فأذن ، فلما بلغ « حى على الصلاة ، حى على الفلاح » لَوَى عُنُقَهُ يميناً وشمالا ولم يستدر ، ثم دخل فأخرج العنزة ، وساق حديثه

باب [ما جاء] فى الدعاء بين الأذان والإقامة

٥٢١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد العمى ، عن أبى إياس ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يُرَدُّ الدُّعَاء بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ »

باب ما يقول إذا سمع المؤذن

٥٢٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثى ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ »

٥٢٣ — حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن ابن لهيعة وحيوة وسعيد ابن أبى أيوب ، عن كعب بن علقمة ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ، أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاَةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً ثُمَّ سَلُوا اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لِيَ الْوَسِيلَةَ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِى الْجَنَّةِ لاَ تَنْبَغِى إِلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ تَعَالَى وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ فَمَنْ سَأَلَ اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ عَلَيْهِ الشَّفَاعَةُ »

٥٢٤ — حدثنا ابن السرح ومحمد بن سلمة ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن حيى ، عن أبى عبد الرحمن — يعنى الحبلى — عن عبد الله بن عمرو ، أن رجلا قال : يارسول الله ، إن المؤذنين يَفْضُلُونَنَا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قُلْ كَمَا يَقُولُونَ فَإِذَا انْتَهَيْتَ فَسَلْ تُعْطَه »

٥٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن الحكيم بن عبد الله ابن قيس ، عن عامر بن سعد بن أبى وقاص ، عن سعد بن أبى وقاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ [أَشْهَدُ] أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَ بِمُحَمَّدٍ رَسُولاً وَبِالْإِسْلَامِ دِيناً ؛ غُفِرَ لَهُ »

٥٢٦ — حدثنا إبراهيم بن مهدى ، ثنا على بن مسهر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانَ إِذَا سَمِعَ الْمُؤَذِّنَ يَتَشَهَّدُ قال : « وأنَا وأنَا »

٥٢٧ حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنى محمد بن جهضم ، ثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية ، عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف ، عن حفص بن عاصم ابن عمر ، عن أبيه ، عن جده عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر ، فاذا قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله ، فاذا قال أشهد أن محمداً رسول الله قال أشهد أن محمداً رسول الله ، ثم قال حي على الصلاة قال لاحول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال حى على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ، ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر ، ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة »

باب ما يقول إذا سمع الإقامة

٥٢٨ — حدثنا سليمان بن داود العتكى ، ثنا محمد بن ثابت ، حدثنى رجل من أهل الشام ، عن شهر بن حوشب ، عن أبى أمامة ، أو عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن بلالا أخذ فى الإقامة فلما أن قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي صلى الله عليه وسلم : « أَقَامَهَا اللهُ وَأَدَامَهَا » وقال فى سائر الإقامة كنحو حديث عمر رضى الله عنه فى الأذان

باب [ماجاء فى] الدعاء عند الأذان

٥٢٩ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا على بن عياش ، ثنا شعيب ابن أبى حمزة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هٰذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ ؛ إِلاَّ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

باب ما يقول عند أذان المغرب

٥٣٠ — حدثنا مؤمل بن إهاب ، ثنا عبد الله بن الوليد العدنى ، ثنا القاسم ابن معن ، ثنا المسعودى ، عن أبى كثير مولى أم سلمة ، عن أم سلمة قالت : عَلَّمَنِي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقول عند أذان المغرب : اللَّهُمَّ [إِنَّ] هٰـذَا إِقْبَالُ لَيْلِكَ وَإِدْبَارُ نَهَارِكَ وَأَصْوَاتُ دُعَاتِكَ فَاغْفِرْ لِي

بسم الله الرحمن الرحيم

باب أخذ الأجر على التأذين (١)

٥٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سعيد الجريرى ، عن أبى العلاء ، عن مطرف بن عبد الله ، عن عثمان بن أبى العاص ، قال : قلت ، وقال موسى فى موضع آخر : إن عثمان بن أبى العاص قال: يارسول الله ، اجعلنى إمام قومى ، قال : « أَنْتَ إِمَامُهُمْ ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِمْ ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لاَ يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا »

باب فى الأذان قبل دخول الوقت

٥٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب ، المعنى ، قالا : ثنا

(١) هنا أول الجزء الرابع من تجزئة الخطيب

حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن بلالا أَذَّنَ قبل طلوع الفجر فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يَرْجع فينادى : أَلاَ إنَّ العَبْدَ [قد] نَامَ ، أَلاَ إنَّ العَبْدَ[قد] نام ، زاد موسى : فرجع فنادى ألا إنَّ العبد نام ، قال أبو داود : وهذا الحديث لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة

٥٣٣ — حدثنا أيوب بن منصور ، ثنا شعيب بن حرب ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، أخبرنا نافع ، عن مؤذن لعمر يقال له مسروح أذن قبل الصبح ، فأمره عمر ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : وقد رواه حماد بن زيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع أو غيره أن مؤذناً لعمر يقال له مسروح [أو غيره] قال أبو داود : ورواه الدراوردى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان لعمر مؤذن يقال له مسعود ، وذكر نحوه ، وهذا أصح من ذلك

٥٣٤ — حدثنا زهير [بن حرب] ثنا وكيع ، ثنا جعفر بن برقان ، عن شداد مولى عياض بن عامر ، عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له « لاَ تُؤَذِّنْ حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكَ الْفَجْرُ هٰكَذَا » ومد يديه عرضا ، [قال أبو داود : شداد مولى عياض لم يدرك بلالا]

باب الأذان للأعمى

٥٣٥ — حدثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله [بن سالم بن عبد الله بن عمر] وسعيد بن عبد الرحمن ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن ابن أم مكتوم كان مؤذناً لرسول الله صلى الله عليه وسلم وَهُوَ أَعْمَى

باب الخروج من المسجد بعد الأذان

٥٣٦ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن إبراهيم بن المهاجر ، عن أبي الشعثاء ، قال : كنا مع أبي هريرة فى المسجد فخرج رجل حين أذن المؤذن للعصر ، فقال أبو هريرة : أَمَّا هٰذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ عَلَيْهِ السَّلاَمُ

باب فى المؤذن ينتظر الإمام

٥٣٧ ـ حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا شبابة، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: كان بلال يُؤذِّنُ ثم يُمْهِلُ، فاذا رأى النبى صلى الله عليه وسلم قد خرج أقام الصلاة

باب فى التثويب (١)

٥٣٨ ــ حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ثنا أبو يحى القتات ، عن مجاهد ، قال : كنت مع ابن عمر فَثَوَّبَ رجل فى الظهر ، أو العصر ، قال : اخرج بنا فان هذه بدعة

باب فى الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعوداً

٥٣٩ ــ حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا أبان ، عن يحيى ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ فلاَ تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي » قال أبو داود : وهكذا رواه أيوب وحجاج الصواف عن يحيى وهشام الدستوائى قال : كتب إلى يحيى ، ورواه معاوية بن سلام وعلى بن المبارك عن يحيى ، وقالا فيه : « حتى ترونى وعليكم السكينة »

٥٤٠ ــ حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا عيسى ، عن معمر ، عن يحيى ، باسناده مثله ، قال « حتى ترونى قد خرجت » قال أبو داود : لم يذكر « قد خرجت » إلا معمر ، ورواه ابن عيينة عن معمر لم يقل فيه « قد خرجت »

٥٤١ ــ حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، قال : قال أبو عمرو ح وحدثنا داود بن رُشَيْد ، ثنا الوليد ، وهذا لفظه ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى ، عن

---

(١) التثويب : هو الرجوع إلى الاعلام بعد الاعلام

أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن الصلاة كانت تقام لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيأخذ الناس مَقَامهمْ قبل أن يأخذ النبي صلى الله عليه وسلم

٥٤٢ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، عن حميد ، قال : سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعد ما تقام الصلاة ، فحدثني عن أنس [بن مالك قال] : أقيمت الصلاة فعَرَضَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم رَجُلٌ فحبسه بعد ما أقيمت الصلاة

٥٤٣ — حدثنا أحمد بن علي [بن سويد بن منجوف] السدوسي ، ثنا عون بن كهمس ، عن أبيه كهمس ، قال : قمنا إلى الصلاة بمِنًى والإمام لم يخرج فقعد بعضنا فقال لي شيخ من أهل الكوفة : ما يُقعِدُكَ ؟ قلت : ابن بريدة قال هذا السُّمُودُ (١) فقال [لي] الشيخ : حدثني عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال : كنا نقوم في الصفوف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلا قبل أن يكبر ، قال : وقال : إن الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الأول ، وما من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها يَصِلُ بها صفًّا

٥٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس قال : أقيمت الصلاة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نَجِيٌّ في جانب المسجد فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم

٥٤٥ — حدثنا عبد الله بن إسحق الجوهري ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم أبي النضر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تقام الصلاة في المسجد إذا رآهم قليلا جلس لم يصَلِّ وإذا رآهم جماعة صلى

(١) كأن ابن بريدة كره هذا الفعل كما كرهه علي رضي الله عنه ، وهو موضع الترجمة ، قال ابن الأثير في النهاية في حديث علي أنه خرج والناس ينتظرونه للصلاة قياما فقال : « مالي أراكم سامدين ؟ » السامد : المنتصب إذا كان رافعا رأسه ناصبا صدره ، أنكر عليهم قيامهم قبل أن يروا إمامهم ، وقيل : السامد : القائم في تحير . اه

٥٤٦ — حدثنا عبد الله بن إسحق ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج عن موسى بن عقبة ، عن نافع بن جبير ، عن أبى مسعود الزرقى ، عن على ابن أبى طالب رضى الله عنه ، مثل ذلك

باب [فى] التشديد فى ترك الجماعة

٥٤٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زائدة ، ثنا السائب بن حبيش ، عن معدان بن أبى طلحة اليعمرى ، عن أبى الدرداء ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَا مِنْ ثَلاَثَةٍ فِى قَرْيَةٍ وَلاَ بَدْوٍ لاَ تُقَامُ فِيهِمُ الصلاَةُ إلاَّ قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَعَلَيْكَ بِالْجَمَاعَةِ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ الْقَاصِيَةَ »

قال زائدة : قال السائب : يعنى بالجماعة الصلاة فى الجماعة

٥٤٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِالصَّلاَةِ فَتُقَام ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّىَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِى بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لاَ يَشْهَدُونَ الصَّلاَةَ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ »

٥٤٩ — حدثنا النفيلى ، ثنا أبو المليح ، حدثنى يزيد بن يزيد ، حدثنى يزيد بن الأصم ، سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد هممت أن آمر فتيتى فيجمعوا حُزَماً مِنْ حَطَبٍ ثم آتى قوما يصلون فى بيوتهم ليست بهم علة فأحرقها عليهم » قلت ليزيد بن الأصم : يا أبا عوف الْجُمُعَةَ عَنَى أو غيرها ؟ قال : صُمَّتَا أذُنَاىَ إن لم أكن سمعت أبا هريرة يَأْثِرُهُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكر جمعة ولا غيرها

٥٥٠ — حدثنا هرون بن عباد الأزدى ، ثنا وكيع ، عن المسعودى ، عن على بن الأقمر ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله بن مسعود قال : حافظوا على

هؤلاء الصلوات الخمس حيث يُنَادَى بِهِنَّ فإنهن من سُنَنِ الْهُدَى ، و إن الله شرع لنبيه صلى الله عليه وسلم سنن الهدى ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا مُنَافِقٌ بَيِّنُ النفاق ، ولقد رأيتنا و إن الرجل لَيُهَادَى بين الرجلين حتى يقام فى الصف ، وما منكم من أحد إلا وله مسجد فى بيته ، ولو صليتم فى بيوتكم وتركتم مساجدكم تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ، ولو تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم لكفرتم

٥٥١ — حدثنا قتيبة ، ثنا جرير ، عن أبى جناب ، عن مَغْرَاء العبدى ، عن عدى بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ سَمِعَ الْمُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ » قالوا : وما العذر ؟ قال « خَوْفٌ أَوْ مَرَضٌ ، لَمْ تُقْبَلْ منه الصلاة التى صلى» [قال أبوداود روى عن مغراء أبو إسحق]

٥٥٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عاصم بن بهدلة ، عن أبى رزين ، عن ابن أم مكتوم ، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى رجل ضرير البصر شَاسِعُ الدَّارِ ولى قائد لايلائمنى فهل لى رخصة أن أصلى فى بيتى ؟ قال : « هل تسمع النداء » ؟ قال : نعم ، قال « لا أجد لك رخصة »

٥٥٣ — حدثنا هرون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن ابن أم مكتوم قال : يارسول الله ، إن المدينة كثيرة الهوام والسباع ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أتسمع حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ؟ فحى هلا » قال أبو داود : وكذا رواه القاسم الجرمى عن سفيان [ليس فى حديثه « حي هلا »]

باب فى فضل صلاة الجماعة

٥٥٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبى إسحق ، عن عبد الله

ابن أبي بصير ، عن أبي بن كعب ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الصبح فقال : « أشاهد فلان » ؟ قالوا : لا . قال : « أشاهد فلان » ؟ قالوا لا ، قال : « إن هاتين الصلاتين أثقل الصلوات على المنافقين ، ولَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَيْتُمُوهُمَا وَلَوْ حَبْواً عَلَى الركب ، وإنَّ الصفَّ الأول على مثل صف الملائكة ، ولو علمتم مافضيلته لا بتدرتموه ، وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كثر فهو أحب إلى الله تعالى »

٥٥٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسحق بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن أبي سهل — يعني عثمان بن حكيم — ثنا عبد الرحمن بن أبي عمرة ، عن عثمان بن عفان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فى جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَام نِصْفِ لَيْلَةٍ ، ومَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ والْفجْرَ فى جَمَاعَةٍ كَانَ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ »

باب [ماجاء فى] فضل المشى إلى الصلاة

٥٥٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن عبدالرحمن بن مهران ، عن عبد الرحمن بن سعد ، عن أبي هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الأبْعَدُ فالأبعد من المسجد أعظم أجراً »

٥٥٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا سليمان التيمى ، أن أبا عثمان حدثه عن أُبَىٍّ بن كعب قال : كان رجل لا أعلم أحداً من الناس ممن يصلى القبلة من أهل المدينة أبْعَدَ منزلا من المسجد من ذلك الرجل ، وكان لاتخطئه صلاة فى المسجد ، فقلت : لو اشتريت حماراً تركبه فى الرَّمْضَاءِ والظُّلْمَةِ ، فقال : ما أحب أن منزلى إلى جنب المسجد ، فَنُمِىَ الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله عن [قوله] ذلك ، فقال : أردت يا رسول الله أن يكتب

لى إقبالى إلى المسجد ورجوعى إلى أهلى إذا رجعت ؛ فقال : «أعطاكَ الله ذلكَ كُلَّهُ ، أنطاكَ الله جلّ وَعزّ مااحْتَسَبْتَ كلّهُ أجْمعَ»

٥٥٨ — حدثنا أبو توبة ، ثنا الهيثم بن حميد ، عن يحيى بن الحرث ، عن القاسم أبى عبد الرحمن ، عن أبى أمامة ، أن رَسُول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إلى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كأجر الحاجّ الْمُحْرم ، ومَنْ خَرَجَ إلى تَسْبِيح الضُّحَى لاينصبه إلا إياه فأجره كأجر المعتمر، وصلاة على أثر صلاة لالَغْوَ بينهما كتابٌ فى عِلِّيِّينَ »

٥٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صَلَاةُ الرَّجُلِ فى جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فى بَيْتِهِ وصلاته فى سُوقِهِ خمساً وعشرين درجة ، وذلك بأن أحدكم إذا توضأ فأحسن الوضوء وأتى المسجد لايريد إلا الصلاة ولا ينهزه إلا الصلاة لم يَخْطُ خطْوَةً إلاّ رُفِعَ له بها درجة وحُطَّ عَنْهُ بهَا خطيئة حتى يدخل المسجد ، فاذا دخل المسجد كان فى صلاة ما كانت الصلاة هى تحبسه ، والملائكة يصلون على احدكم مادام فى مجلسه الذى صلى فيه ، يقولون : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه ، اللهم تُبْ عليه ، مالم يُؤْذِ فيه أو يحدث فيه »

٥٦٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو معاوية ، عن هلال بن ميمون ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصَّلَاةُ فى جماعة تعدِلُ خَمْسًا وعشرين صلاةً ، فإذا صلَّاها فى فَلَاةٍ فأتمّ ركوعها وسجودها بَلَغْت خمسين صلاة » قال أبو داود : قال عبد الواحد بن زياد فى هذا الحديث : « صلاة الرجل فى الفلاة تُضَاعَفُ على صلاته فى الجماعة » وساق الحديث

باب ماجاء فى المشى إلى الصلاة فى الظلم

٥٦١ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا أبوعبيدة الحداد ، ثنا إسماعيل أبوسليمان الكحّال ، عن عبد الله بن أوس ، عن بريدة ، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : « بَشِّرِ المَشَّائِينَ فِي الظُّلَمِ إلى المساجد بِالنُّورِ التَّامِّ يَوْمَ القِيَامَةِ »

باب [ماجاء فى] الهدى فى المشى إلى الصلاة

٥٦٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، أن عبد الملك بن عمرو حدثهم عن داود بن قيس قال : حدثنى سعد بن إسحاق ، حدثنى أبو ثمامة الحناط ، أن كعب بن عجرة أدركه وهو يريد المسجد أدرك أحدهما صاحبه قال : فوجدنى وأنا مشبك بيدىّ ، فنهانى عن ذلك وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَأَحْسَنَ وُضُوءه ، ثم خَرَجَ عَامِدًا إِلَى المَسْجِدِ فَلَا يُشَبِّكَنَّ يَدَيْهِ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ »

٥٦٣ — حدثنا محمد بن معاذ بن عباد العنبرى ، ثنا أبو عوانة ، عن يعلى ابن عطاء ، عن معبد بن هرمز ، عن سعيد بن المسيب ، قال : حضر رَجُلاً من الأنصار الموتُ فقال : إنى محَدِّثكُمْ حَدِيثًا ما أُحَدِّثكُمُوهُ إلّا احتسابا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ خَرَجَ إلى الصَّلَاةِ لَمْ يَرْفَعْ قَدَمَهُ اليُمْنَى إلاَّ كَتَبَ الله عز وجل له حَسَنَةً ، ولم يضع قدمه اليسرى إلا حَطَّ الله عز وجل عنه سيِّئَةً ، فَلْيُقَرِّبْ أَحَدُكُمْ أو ليبعد ، فان أتى المسجد فَصَلَّى فى جماعة غُفِرَ له ، فان أتى المسجد وقد صَلَّوْا بَعْضًا و بقى بَعْضٌ صَلَّى ما أدرك وأَتَمَّ مَا بَقِيَ كان كذلك ، فان أتى المسجد وقد صلوا فأتم الصلاة كان كذلك »

باب فيمن خرج يريد الصلاة فسبق بها

٥٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد —

عن محمد ـ يعنى ابن طحلاء ـ عن محصن بن على ، عن عوف بن الحرث ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَوَضَّأَ فأحْسَنَ وُضوءَهُ ثم راحَ فوجدالناس قَدْصَلَّوْا أعطاه الله جل وعز مِثْلَ أجْرِ مَنْ صلاَّهَا وحضرها لاَ يَنقُصُ ذلك من أجرهم شيئاً »

باب [ماجاء] فى خروج النساء إلى المسجد

٥٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ،عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَمْنَعُوا إمَاءَ اللهِ مَسَاجِدَ الله ، وَلَكِنْ لِيَخْرُجْنَ وَهُنَّ تَفِلاَتٌ »

٥٦٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتمنعوا إماء الله مساجدالله »

٥٦٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا العوام ابن حوشب، حدثنى حبيب بن أبى ثابت ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَمْنَعُوا نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ وَبُيُوتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ »

٥٦٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير وأبو معاوية ، عن الأعمش، عن مجاهد ، قال : قال عبد الله بن عمر : قال النبى صلى الله عليه وسلم « ائْذَنُوا لِلنِّسَاءِ إلى الْمَسَاجِدِ بالليْلِ » فقال ابن له : والله لانأذن لهن فيتخذنه دَغلاً ، والله لا نأذن لهن ، قال : فَسَبَّهُ وغضب ، وقال : أقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ائْذَنُوا لَهُنَّ » وتقول : لا نأذن لهن ؟ ! !

[باب التشديد فى ذلك]

٥٦٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعه

نساء بنى إسرائيل ، قال يحيى: فقلت لعمرة : أَمُنِعَهُ نساء بنى إسرائيل ؟ قالت: نعم

٥٧٠ — حدثنا ابن المثنى ، أن عمرو بن عاصم حدثهم قال : ثنا همام ، عن قتادة ، عن مورق ، عن أبي الأحوص ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي حُجْرَتِهَا ، وصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أفضلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا »

٥٧١ — حدثنا أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ تَرَكْنَا هذا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ » قال نافع : فلم يدخل منه ابن عمر حتى مات ، قال أبو داود : رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع قال : قال عمر ، وهذا أصح.

باب السعي إلى الصلاة

٥٧٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ وَأْتُوهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا » قال أبو داود : كذا قال الزبيدى ، وابن أبي ذئب ، وإبراهيم بن سعد ، ومعمر ، وشعيب بن أبي حمزة ، عن الزهرى « وما فاتكم فأتموا » وقال ابن عيينة عن الزهرى وحده « فاقضوا » وقال محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة وجعفر بن ربيعة عن الأعرج عن أبي هريرة « فأتموا » وابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبو قتادة وأنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كلهم [قالوا :] « فأتموا »

٥٧٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : سمعت أبا سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «ائتُوا

الصلاةَ وَعلَيْكُمُ السَّكِينةُ فصَلّوا مَا أدْرَكتمْ وَاقْضُوا مَا سَبَقَكُمْ » قال أبو داود : وكذا قال ابن سيرين عن أبى هريرة « وليقض » وكذا قال أبو رافع عن أبى هريرة ، وأبو ذر روى عنه « فأتموا ، واقضوا » واختلف عنه

باب [فى] الجمع فى المسجد مرتين

٥٧٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن سليمان الأسود ، عن أبى المتوكل ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبصر رجلا يصلى وحده فقال : « ألاَ رَجُلٌ يَتَصدَّقُ عَلَى هٰذَا فيُصَلِّىَ مَعَهُ »

باب فيمن صلى فى منزله ثم أدرك الجماعة يصلى معهم

٥٧٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، أخبرنى يعلى بن عطاء ، عن جابر ابن يزيد بن الأسود ، عن أبيه أنه صَلَّى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلامٌ شابٌّ فلما صلى إذا رجلان لم يصليا فى ناحية المسجد ، فدعا بهما فجىء بهما تُرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا فقال : « مَا مَنَعَكُمَا أنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا » ؟ قالا : قد صلينا فى رحالنا ، فقال : « لاَ تَفْعَلُوا ، إذَا صَلَّى أحَدُكُمْ فِى رَحْلِهِ ثُمَّ أدْرَكَ الإمَامَ وَلَمْ يُصَلِّ فَلْيُصَلِّ معهُ فإنَّهَا لَهُ نَافِلَةٌ »

٥٧٦ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد ، عن أبيه ، قال : صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم الصبح بمِنًى ، بمعناه

٥٧٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا معن بن عيسى ، عن سعيد بن السائب ، عن نوح بن صعصعة ، عن يزيد بن عامر ، قال : جئت والنبى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة فجلست ولم أدخل معهم فى الصلاة ، قال : فانصرف علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى يَزِيدَ جالساً فقال : « ألَمْ تُسْلِمْ يَا يَزِيدُ » ؟ قال : بلى يارسول الله قد أسلمت ، قال « فَمَا مَنَعَكَ أنْ تَدْخُلَ مَعَ النَّاسِ فِى صَلاَتِهِمْ » ؟ قال : إنى

كنت[قَدْ]صَلَّيْتُ فى منزلى وأنا أحسب أن قدصليتم ، فقال : « إذَا جِئْتُ إلى الصَّلاَةِ فَوَجَدْتَ النَّاسَ فَصَلِّ مَعَهُمْ وَإنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ تَكُنْ لَكَ نَافِلَةً وَهٰذِهِ مَكْتُوبَةً »

٥٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على ابن وهب قال : أخبرنى عمرو ، عن بكير ، أنه سمع عفيف بن عمرو بن المسيب يقول : حدثنى رجل من [بنى] أسد بن خزيمة أنه سأل أبا أيوب الأنصارى فقال : يصلى أحدنا فى منزله الصلاة ثم يأتى المسجد وتقام الصلاة فأصلى معهم فأجد فى نفسى من ذلك شيئا ، فقال أبو أيوب : سألنا عن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال « ذلك له سهم جمع »

باب إذا صلى ثم أدرك جماعة يعيد

٥٧٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن سليمان [بن يسار] ـ يعنى مولى ميمونة ـ قال : أتيت ابن عمر على البلاط وهم يصلون فقلت : ألا تصلى معهم ، قال : قد صليت إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاتُصَلّوا صَلاَةً فى يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ »

باب [فى] جماع الامامة وفضلها

٥٨٠ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يحيى ابن أيوب ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، عن أبى على الهمدانى قال : سمعت عقبة ابن عامر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « منْ أمَّ النَّاسَ فَأصَابَ الْوَقْتَ فَلَهُ وَلَهُمْ ، وَمَنِ انْتَقَصَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئاً فَعَلَيْهِ وَلاَ عَلَيْهِمْ »

باب فى كراهية التدافع على الامامة

٥٨١ — حدثنا هرون بن عباد الأزدى ، ثنا مروان ، حدثتنى طلحة أم غراب ، عن عقيلة امرأة من بنى فزارة مولاة لهم ، عن سلامة بنت الحر أُخْتِ

خرشة بن الحر الفزارى ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَدَافَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لَا يَجِدُونَ إِمَاماً يُصَلِّي بِهِمْ»

باب من أحق بالامامة ؟

٥٨٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، أخبرنى إسماعيل بن رجاء سمعت أوس بن ضمعج يحدث عن أبى مسعود البدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً ، فإن كَانُوا فِى الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِى الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَلْيَؤُمَّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًّا ، وَلَا يُؤَمُّ الرَّجُلُ فِى بَيْتِهِ وَلَا فِى سُلْطَانِهِ وَلَا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » قال شعبة : فقلت لاسماعيل : ما تكرمته ؟ قال: فراشه

٥٨٣ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، بهذا الحديث قال فيه : « ولا يؤم الرجل الرجل فى سلطانه » قال أبو داود : كذا قال يحيى القطان عن شعبة « أقدمهم قراءة »

٥٨٤ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أوس بن ضمعج الحضرمى ، قال : سمعت أبا مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال : « فان كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فان كانوا فى السنة سواء فأقدمهم هجرة » ولم يقل « فأقدمهم قراءة » [قال أبو داود : رواه حجاج بن أرطاة عن إسماعيل قال : « ولا تقعد على تكرمة أحد إلا باذنه »]

٥٨٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أيوب ، عن عمرو ابن سلمة ، قال : كنا بحاضر يَمُرُّ بنا الناس إذا أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فكانوا إذا رجعوا مَرُّوا بنا ، فأخبرونا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كذا وكذا وكنت غلاماً حافظاً فحفظت من ذلك قرآناً كثيرا فانطلق أبى وافداً

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من قومه فعلمهم الصلاة فقال « يَؤُمُّكُمْ أَقْرَؤُكُم » وكنت أقرأهم لما كنت أحفظ فقدمونى فكنت أؤمهم وعلى بردة لى صغيرة صفراء فكنت إذا سجدت تَكَشَّفَتْ عَنِّى ، فقالت امرأة من النساء : وَارُوا عنا عورة قارئكم ، فاشتروا لى قميصاً عمانياً ، فما فرحت بشىء بعد الاسلام فرحى به ، فكنت أؤمهم وأنا ابن سبع [سنين] أو ثمان سنين

٥٨٦ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، عن عمرو بن سلمة بهذا الخبر قال : فكنت أؤمهم فى بردة موصلة فيها فتق فكنت إذا سجدت خرجت استى

٥٨٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا وكيع ، عن مسعر بن حبيب الجرمى ، ثنا عمرو ابن سلمة ، عن أبيه أنهم وفدوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا : يا رسول الله ، من يَؤُمُّنَا ؟ قال : « أكثركم جمعاً للقرآن » أو «أخذاً [للقرآن] » قال : فلم يكن أحد من القوم جمع ما جمعته ، قال : فقدمونى وأنا غلام وعلى شملة لى ، فما شهدت مجمعاً من جرم إلا كنت إمامهم وكنت أصلى على جنائزهم إلى يومى هذا ، قال أبو داود : ورواه يزيد بن هرون عن مسعر بن حبيب [الجرمى] عن عمرو بن سلمة قال : لما وفد قومى إلى النبى صلى الله عليه وسلم، لم يقل عن أبيه

٥٨٨ — حدثنا القعنبى ، ثنا أنس — يعنى ابن عياض — ح وثنا الهيثم ابن خالد الجهنى ، المعنى ، ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : لما قدم المهاجرون الأولون نزلوا الْعَصْبَةَ (١) قبل مقدم النبى صلى الله عليه وسلم فكان يَؤُمُّهُمْ سالم مولى أبى حذيفة ، وكان أكثرهم قرآنا ، زاد الهيثم : وفيهم عمر بن الخطاب وأبو سلمة بن عبد الأسد

---

(١) العصبة — بفتح العين المهملة وقيل بضمها ، وسكون الصاد ، وقيل بفتحتين — موضع بالمدينة عند قباء

٥٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا مسدد ، ثنا مسلمة بن محمد ، المعنى واحد ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن مالك بن الحويرث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له أو لصاحب له : « إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَذِّنَا ثُمَّ أَقِيمَا ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا » وفى حديث مسلمة قال : وكنا يومئذ متقاربين فى العلم وقال فى حديث إسماعيل : قال خالد : قلت لأبي قلابة : فأين القرآن ؟ قال : إنهما كانا متقاربين

٥٩٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حسين بن عيسى الحنفى ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيُؤَذِّنْ لَكُمْ خِيَارُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ قُرَّاؤُكُمْ »

باب إمامة النساء

٥٩١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا الوليد بن عبد الله بن جُمَيْع ، قال : حدثتنى جدتى وعبد الرحمن بن خلاد الأنصارى ، عن أم وَرَقة بنت نوفل أن النبي صلى الله عليه وسلم لما غزا بدراً قالت : قلت له : يا رسول الله ، ائْذَنْ لى فى الغزو معك أُمَرِّضُ مَرْضَاكم ، لعل الله أن يرزقنى شهادة ، قال : « قِرِّى فِى بَيْتِكِ ، فان الله تعالى يرزقك الشهادة » قال : فكانت تسمى الشهيدة ، قال : وكانت قد قرأت القرآن فاستأذنت النبى صلى الله عليه وسلم أن تتخذ فى دارها مُؤَذِّناً ، فأذن لها ، قال : وكانت دَبَّرَتْ غلاماً [لها] وجارية فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا ، فأصبح عمر فقام فى الناس فقال : مَنْ كان عنده من هذين علم ، أومن رآهما فليجىء بهما ، فأمر بهما فصلبا فكانا أول مصلوب بالمدينة

٥٩٢ — حدثنا الحسن بن حماد الحضرمى ، ثنا محمد بن فضيل ، عن الوليد ابن جميع ، عن عبد الرحمن بن خلاد ، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحرث ، بهذا

الحديث ، والأول أتم ، قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها في بيتها وجعل لها مؤذناً يؤذن لها وأمرها أن تَؤُمَّ أهل دارها ، قال عبد الرحمن : فأنا رأيت مؤذنها شيخاً كبيراً

باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون

٥٩٣ — حدثنا القعنبي ، ثنا عبد الله بن عمر بن غانم ، عن عبد الرحمن ابن زياد ، عن عمران بن [عبد] المعافري ، عن عبدالله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُمْ صَلَاةً : مَنْ تَقَدَّمَ قَوْمًا وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، وَرَجُلٌ أَتَى الصَّلَاةَ دِبَاراً » والدبار : أن يأتيها بعد أن تفوته « وَرَجُلٌ اعْتَبَدَ مُحَرَّرَهُ »

[باب إمامة البر والفاجر [1]

٥٩٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَةُ وَاجِبَةٌ خَلْفَ كُلِّ مُسْلِمٍ ، بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِراً وَإِنْ عَمِلَ الْكَبَائِر »]

باب إمامة الأعمى

٥٩٥ — حدثنا محمد بن عبدالرحمن العنبري أبو عبد الله ، ثنا ابن مهدي ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ يَؤُمُّ النَّاسَ وَهُوَ أَعْمَى

باب إمامة الزائر

٥٩٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن بديل ، حدثني أبو عطية مولى منا قال : كان مالك بن حويرث يأتينا إلى مُصَلَّانا هذا ، فأقيمت الصلاة فقلنا له : تقدم فَصَلِّهْ ، فقال لنا : قدموا رجلا منكم يصلي بكم ، وسأحدثكم لم لَا

(١) سقط هذا الباب وحديثه من بعض النسخ ، وهو من عمل النساخ

أُصَلِّي بكم : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ زَارَ قَوْماً فَلاَ يَؤُمُّهُمْ وَلْيَؤُمَّهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ »

باب الامام يقوم مكانا أرفع من مكان القوم

٥٩٧ — حدثنا أحمد بن سنان وأحمد بن الفرات أبو مسعود الرازى ، المعنى ، قالا : ثنا يعلى ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، أن حذيفة أمَّ الناس بالمدائن على دُكانٍ ، فأخذ أبو مسعود بقميصه فجَبَذَهُ ، فلما فرغ من صلاته قال : ألم تعلم أنهم كانوا ينهون عن ذلك ؟ قال : بلى ، قد ذكرت حين مددتنى

٥٩٨ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرنى أبو خالد ، عن عدى بن ثابت الأنصارى ، حدثنى رجل أنه كان مع عمار بن ياسر بالمدائن فأقيمت الصلاة فتقدم عمار وقام على دُكّان يصلى والناس أسفل منه ، فتقدم حذيفة فأخذ على يديه ، فاتبعه عمار حتى أنزله حذيفة ، فلما فرغ عمار من صلاته قال له حذيفة : ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا أمَّ الرَّجُلُ القَوْمَ فَلاَ يَقُمْ فِي مَكَانٍ أَرْفَعَ مِنْ مَقَامِهِمْ » أو نحو ذلك ؟ قال عمار : لذلك اتبعتك حين أخذت على يدى

باب إمامة من يصلى بقوم وقد صلى تلك الصلاة

٥٩٩ — حدثنا عبيدالله بن [عمر بن] ميسرة ، ثنا يحيي بن سعيد ، عن محمد ابن عجلان ، ثنا عبيد الله بن مقسم ، عن جابر بن عبد الله ، أن معاذ بن جبل كان يصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يأتى قَوْمَهُ فيصلى بهم تلك الصلاة

٦٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله يقول : إن معاذاً كان يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيَؤُمُّ قومه

باب الامام يصلى من قعود

٦٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَكِبَ فَرَساً فَصُرِعَ عَنْهُ فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ فَصَلَّى صلاة من الصلوات وهو قاعد وصلينا وراءه قُعُوداً ، فلما انصرف قال « إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ : فإذا صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : ربنا ولك الحمد ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون »

٦٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ووكيع ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر قال : ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً بالمدينة فصَرَعَهُ على جِذْمِ نخلة فانفكَّتْ قَدَمُهُ فأتيناه نعوده فوجدناه في مَشْرُبَةٍ[1] لعائشة يُسَبِّحُ جالساً ، قال : فقمنا خلفه ، فسكت عنا ، ثم أتيناه مرة أخرى نعوده فصلى المكتوبة جالساً ، فقمنا خلفه ، فأشار إلينا ، فقعدنا ، قال : فلما قضى الصلاة قال « إذا صَلَّى الإمامُ جالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً ، وإذا صَلَّى الإمامُ قائماً فَصَلُّوا قِياماً ، ولا تَفْعَلُوا كما يفعل أهل فارس بعظمائها »

٦٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، عن وهيب ، عن مصعب بن محمد ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما جعل الامام ليؤتم به ، فإذا كبر فكبروا ، ولا تكبروا حتى يكبر ، وإذا ركع فاركعوا ، ولا تركعوا حتى يركع ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد » قال مسلم « ولك الحمد » « وإذا سجد فاسجدوا ، ولا تسجدوا حتى يسجد ، وإذا صلى قائماً فصلوا قياماً ، وإذا صلى

---

(١) « مشربة » بفتح الميم وسكون الشين المعجمة بعدها راء مهملة مضمومة أو مفتوحة ـ وهي الغرفة ، وقيل : كالخزانة فيها الطعام والشراب ولهذا سميت مشربة

قاعداً فصلوا قعوداً أجمعون » قال أبو داود : اللهم ربنا لك الحمد أفهمنى بعض أصحابنا عن سليمان

٦٠٤ — حدثنا محمد بن آدم المصيصى ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » بهذا الخبر ، زاد : وإذا قرأ فأنصتوا ، قال أبو داود : وهذه الزيادة « وإذا قرأ فأنصتوا » ليست بمحفوظة ، الوهم [عندنا] من أبى خالد

٦٠٥ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته وهو جالس فَصَلَّى وراءه قَوْمٌ قياماً ، فأشار إليهم أن اجلسوا ، فلما انصرف قال : « إنما جعل الامام ليؤتم به : فإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً »

٦٠٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، المعنى ، أن الليث حدثهم عن أبى الزبير عن جابر قال : اشتكى النبى صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد وأبو بكر يكبر ليسمع الناس تكبيره ، ثم ساق الحديث

٦٠٧ — حدثنا عبدة بن عبد الله ، أخبرنا زيد - يعنى ابن الحباب - عن محمد بن صالح : حدثنى حصين من ولد سعد بن معاذ ، عن أسيد بن حضير أنه كان يؤمهم قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوده فقالوا : يا رسول الله ، إن إمامنا مريض ، فقال « إذَا صَلَّى قَاعِداً فصلوا قعوداً » قال أبو داود : هذا الحديث ليس بمتصل

باب الرجلين يؤم احدهما صاحبه كيف يقومان

٦٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم حَرَام فأتَوْهُ بِسَمْنٍ وتَمْر فقال :

« ردوا هذا فى وعائه ، وهذا فى سقائه ، فانى صائم » ثم قام فصلى بنا ركعتين تطوعا ، فقامت أم سليم وأم حرام خلفنا ، قال ثابت : ولا أعلمه إلا قال : أقامنى عن يمينه على بساط

٦٠٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن المختار ، عن موسى بن أنس يحدث عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَّهُ وامْرَأَة منهم ، فجعله عن يمينه والمرأةَ خَلْفَ ذلك

٦١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : بِتُّ فى بيت خالتى ميمونة فقام رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم من الليل فأطْلَقَ القِرْبَةَ فتَوَضَّأَ ثُمَّ أوْكَأَ القربة ، ثم قام إلى الصلاة ، فقمت فتوضأت كما توضأ ، ثم جئت فقمت عن يساره ، فأخذنى بيمينه فأدارنى من ورائه فأقامنى عن يمينه ، فصليت معه

٦١١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن أبى بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس فى هذه القصة قال : فأخذ برأسى ، أو بذُؤَابَتى ، فأقامنى عن يمينه

باب إذا كانوا ثلاثة كيف يقومون

٦١٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك ، أن جدته مُلَيْكَةَ دعت رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعته فأكل منه ثم قال : « قوموا فَلأُصَلِّ لكم » قال أنس : فقمت إلى حصير لنا قد اسْوَدَّ من طول ما لبس فنضحته بماء ، فقام عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصففت أنا واليتيم وراءه ، والعجوز من ورائنا ، فصلَّى لنا ركعتين ثم انصرف صلى الله عليه وسلم

٦١٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن هرون بن

عنترة ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، قال : استأذن علقمة والأسود على عبد الله وقد كنا أطلنا القعود على بابه ، فخرجت الجارية فاستأذنت لهما فأذن لهما ، ثم قام فصلى بيني و بينه ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فَعَلَ

باب الامام ينحرف بعد التسليم

٦١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني يعلى بن عطاء ، عن جابر بن يزيد بن الأسود ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا انصرف انحرف

٦١٥ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا مسعر ، عن ثابت بن عبيد ، عن عبيد بن البراء ، عن البراء [بن عازب] قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم أحببنا أن نكون عن يمينه فيقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم

باب الامام يتطوع فى مكانه

٦١٦ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا عبدالعزيز بن عبدالملك القرشي ، ثنا عطاء الخراساني ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يُصَلِّ الْإِمَامُ فِى الْمَوْضِعِ الَّذِى صَلَّى فِيهِ حَتَّى يَتَحَوَّلَ » قال أبو داود : عطاء الخراساني لم يدرك المغيرة بن شعبة

باب الإمام يحدث بعد ما يرفع رأسه [من آخر الركعة]

٦١٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع و بكر بن سوادة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَضَى الْإِمَامُ الصَّلاَةَ وَقَعَدَ فَأَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلاَتُهُ ، وَمَنْ كَانَ خَلْفَهُ مِمَّنْ أَتَمَّ الصَّلاَةَ »

٦١٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن ابن

عقيل ، عن محمد بن الحنفية ، عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَحْلِيلُهَا التَّسْلِيم »

باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام

٦١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، حدثني محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، عن معاوية بن أبي سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتُبَادِرُونِي بركوع ولا بسجود ؛ فانه مهما أَسبِقْكم به إذا ركعتُ تدركوني به إذا رفعتُ ؛ إني قد بدّنْتُ »

٦٢٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، قال : سمعت عبد الله بن يزيد الخطمي يخطب الناس [قال :] حدثنا البراء ، وهو غير كذوب ، أنهم كانوا إذا رفعوا رؤوسهم من الركوع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاموا قياما ، فاذا رَأَوْه قد سجد سجدوا

٦٢١ — حدثنا زهير بن حرب وهرون بن معروف ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان ، عن أبان بن تغلب ، قال زهير : ثنا الكوفيون أبانُ وغيره ، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء قال : كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فَلَا يَحْنُو أحدٌ منّا ظَهْرَهُ حتى يَرَى النبي صلى الله عايه وسلم يضع

٦٢٢ — حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا أبو إسحق ـ يعني الفزاري ـ عن أبي إسحق ، عن محارب بن دثار ، قال : سمعت عبد الله بن يزيد يقول على المنبر : حدثني البراء أنهم كانوا يُصَلُّون معرسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا ركع ركعوا ، وإذا قال : سمع الله لمن حمده ، لم نزل قياما حتى يروه قد وضع جبهته بالأرض ثم يتبعونه صلى الله عليه وسلم

باب التشديد فيمن يرفع قبل الامام أو يضع قبله

٦٢٣ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عايه وسلم «أَمَا يَخْشَى، أَوْ أَلاَ يَخْشَى، أَحَدُكُمْ إِذا رفع رأسه والامام ساجد أن يُحَوِّلَ الله رأسه رأس حِمَارٍ، أو صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ»

باب فيمن ينصرف قبل الامام

٦٢٤ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا حفص بن بُغَيْلٍ المرهبي، ثنا زائدة، عن المختار بن فُلْفُلٍ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم حَضَّهُمْ عَلَى الصَّلاَةِ وَنَهَاهُمْ أن ينصرفوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ من الصلاة

باب جماع أثواب ما يصلى فيه

٦٢٥ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن الصلاة في ثوب واحد، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ»؟

٦٢٦ — حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ يُصَلِّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ»

٦٢٧ — حدثنا مسدد، ثنا يحيي، ح وثنا مسدد، ثنا إسماعيل، المعنى، عن هشام بن أبي عبد الله، عن يحيي بن أبي كثير، عن عكرمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُم في ثوب فَلْيُخَالِفْ بطرفيه على عاتقيه»

٦٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يحيي بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل، عن عمر بن أبي سلمة، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يُصَلِّى فى ثوب واحد مُلْتَحِفاً مخالفا بين طرفيه على منكبيه

٦٢٩ — حدثنا مسدد ، ثنا ملازم بن عمرو الحنفى ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قدمنا على نبى الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فقال : يانبيَّ الله ، مَا تَرَى فِى الصلاة فى الثوب الواحد ؟ قال: فأطْلَقَ(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم إزاره طَارَقَ به رداءه فاشتمل بهما ، ثم قام فصلى بنا نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أن قضى الصلاة قال « أوَ كُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ » ؟

باب الرجل يعقد الثوب فى قفاه ثم يصلى

٦٣٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : لقد رأيت الرجال عَاقِدِى أُزُرِهِمْ فى أعناقهم من ضيق الأزُرِ خَلْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة كأمثال الصبيان ، فقال قائل : يامَعْشَرَ النساء لاترفعن رؤوسكن حتى يرفع الرجال

باب الرجل يصلى فى ثوب [واحد] بعضه على غيره

٦٣١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا زائدة ، عن أبى حصين ، عن أبى صالح ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلَّى فِى ثَوْبٍ [واحد] بَعْضُهُ عَلَىَّ

باب [فى] الرجل يصلى فى قميص واحد

٦٣٢ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — عن موسى بن إبراهيم ، عن سلمة بن الأكوع ، قال : قلت : يارسول الله ، إنى رجل أصيد(٢)

---

(١) فأطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم إزاره ، معناه حله ، وطارق به رداءه معناه طبقه عليه ، وتقول : طارقت الثوب على الثوب ، إذا طبقته عليه .

(٢) روى « أصيد » على أنه فعل مضارع بوزان أبيع ، وروى « أصيد » على أنه صفة مشبهة بوزان أكحل وأغيد ، والأصيد : الذى فى رقبته علة لا يمكنه معها الالتفات

أفأصلي فى القميص الواحد ؟ قال « نَعَمْ وَازْرُرْهُ وَلَوْ بِشَوْكَةٍ »

٦٣٣ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا يحيي بن أبي بكير ، عن إسرائيل ، عن أبي حومل العامرى ، قال أبو داود : كذا قال ، والصواب أبو حرمل ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه ، قال : أمَّنَا جابر بن عبد الله فى قميص ليس عليه رداء ، فلما انصرف قال : إنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى قميص

باب إذا كان الثوب ضيقا [يتزر به]

٦٣٤ — حدثنا هشام بن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقى ويحيي بن الفضل السجستانى قالوا . ثنا حاتم ـ يعنى ابن إسماعيل ـ ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حزرة ، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت ، قال : أتينا جابراً ـ يعنى ابن عبد الله ـ قال : سرت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة فقام يصلى وكانت علىَّ بُرْدَةٌ ذهبتُ أُخَالِفُ بين طرفيها فلم تبلغ لى ، وكانت لها ذَبَاذِبُ[1] فنكَّسْتُهَا ، ثم خالفت بين طَرَفَيْهَا ، ثم تَوَاقَصْتُ[2] عليها لاتسقط ، ثم جئت حتى قمت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ بيدى فأدارنى حتى أقامنى عن يمينه ، فجاء ابن صخر حتى قام عن يساره ، فأخذنا بيديه جميعاً حتى أقامنا خلفه ، قال : وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْمُقُنِي وأنا لا أشعر ، ثم فطنت به ، فأشار إلى أن اتَّزر بها ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ياجابر » قال : قلت : لبَّيْكَ يارسول الله ، قال « إذَا كَانَ وَاسِعاً فَخَالِفْ بَيْنَ طَرَفَيْهِ ، وإذا كان ضيقاً فاشدُدْه على حَقْوِكَ[3] »

---

(١) « ذباذب » : جمع ذبذب ـ بكسر الذالين ـ والذباذب هى الأطراف والأهداب (٢) « تواقصت عليها » أى : أمسكت عليها بعنقى لئلا تسقط

(٣) « الحقو » بكسر الحاء وفتحها ، هو معقد الازار ، والمراد هنا أن يبلغ السرة

[باب من قال يتزر به إذا كان ضيقا[1]]

٦٣٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو قال قال عمر رضى الله عنه « إذا كان لأحدكم ثوبان فليصل فيهما ، فان لم يكن إلا ثوب [واحد] فليتزر به ، ولا يشتمل اشتمال اليهود »

٦٣٦ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الذهلى ، ثنا سعيد بن محمد ، ثنا أبو تُمَيْلَةَ ، [يحيى بن واضح] ثنا أبو المنيب عبيد الله العتكى ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى فى لحاف لايتوشح به ، والآخر أن تصلى فى سراويل وليس عليك رداء

باب الاسبال فى الصلاة

٦٣٧ — حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا أبو داود ، عن أبى عوانة ، عن عاصم عن أبى عثمان ، عن ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ أَسْبَلَ إِزَارَهُ فى صَلَاتِهِ خُيَلَاءَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ فى حِلٍّ ولا حَرَام » قال أبو داود : روى هذا جماعة عن عاصم موقوفا على ابن مسعود منهم حماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو الأحوص وأبو معاوية

٦٣٨ — حدثنا[2] موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبى جعفر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى هُريرة قال : بينما رجل يصلى مُسْبِلاً إزارَهُ إذ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذْهَبْ فَتَوَضَّأ » فذهب فتوضأ ثم جاء ثم قال « اذهب فتوضأ » فذهب فتوضأ ثم جاء فقال له رجل : يارسول الله ، مالك أمرته أن يتوضأ ؟ فقال « إنه كان يصلى وهو مسبل إزاره ، وإن الله تعالى لا يقبل صلاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إزاره »

---

(١) سقطت هذه الترجمة من بعض النسخ المعتمدة ، واختلفت النسخ التى ذكرتها فبعضها يجعلها فى هذا المكان وبعضها يؤخرها بحديثيها عن الباب الآتى بحديثيه (٢) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذى بعده

باب فى كم تصلى المرأة

٦٣٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد [بن زيد] بن قنفذ ، عن أمه أنها سألت أم سلمة : ماذا تصلى فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت : تصلى فى الخمار والدرع السابغ الذى يغيب ظهور قدميها

٦٤٠ — حدثنا مجاهد بن موسى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله ـ يعنى ابن دينار ـ عن محمد بن زيد ، بهذا الحديث ، قال : عن أم سلمة أنها سألت النبى صلى الله عليه وسلم : أتصلى المرأة فى درع وخمار ليس عليها إزار ؟ قال « إذا كان الدرع سابغاً يغطى ظهور قدميها » قال أبو داود : روى هذا الحديث مالك بن أنس و بكر بن مضر وحفص بن غياث و إسماعيل بن جعفر وابن أبى ذئب وابن إسحق عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة لم يذكر أحد منهم النبى صلى الله عليه وسلم ، قصروا به على أم سلمة رضى الله عنها

باب المرأة تصلى بغير خمار

٦٤١ — حدثنا [محمد] بن المثنى ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، عن صفية بنت الحرث ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يَقْبَلُ اللهُ صَلَاَةَ حَائِضٍ إلا بخمار » قال أبو داود : رواه سعيد — يعنى ابن أبى عروبة — عن قتادة عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم .

٦٤٢ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، أن عائشة نزلت على صفية أم طلحة الطلحات فرأت بَنَاتٍ لها فقالت : إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل وفى حجرتى جارية فألقى لى حِقْوَةً وقال « شقيه بشقتين ، فأعطِى هذه نِصفاً والفتاةَ التى عند أم سلمة نصفاً ، فانى لا أراها إلا قد حاضت ، أو لا أراهما إلا قد حاضتا » قال أبو داود : وكذلك رواه هشام عن ابن سيرين

باب [ماجاء فى] السدل فى الصلاة

٦٤٣ — حدثنا محمد بن العلاء و إبراهيم بن موسى ، عن ابن المبارك ، عن الحسن بن ذكوان ، عن سليمان الأحول ، عن عطاء ، قال إبراهيم : عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن السَّدْلِ فى الصلاة ، وأن يُغَطِّي الرجلُ فاه [قال أبو داود : رواه عسل عن عطاء عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن السدل فى الصلاة]

٦٤٤ — حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع. ثنا حجاج ، عن ابن جريج قال: أكثر ما رأيت عطاء يُصَلى سادلا [قال أبو داود : وهذا يضعف ذلك الحديث]

باب الصلاة فى شعر النساء

٦٤٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا الأشعث ، عن محمد [- يعنى ابن سيرين -] عن عبدالله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُصَلِّى فى شُعُرِنَا أوْ لحفنا ، قال عبيد الله : شك أبى

باب الرجل يصلى عاقصاً شعره

٦٤٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، حدثنى عمران بن موسى ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى يحدث عن أبيه أنه رأى أبا رافع مولى النبى صلى الله عليه وسلم مَرَّ بحسن بن على عليهما السلام وهو يصلى قائماً وَقَدْ غَرَزَ ضفرة فى قفاه ، فَحَلَّهَا أبو رافع ، فالتفت حسن إليه مُغْضَباً ، فقال أبو رافع أقبل على صلاتك ولا تغضب فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ذلك كفل الشيطان » يعنى مقعد الشيطان ، يعني مغرز ضفره

٦٤٧ — حدثنا محمد بن سلمة، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث ، أن بكيراً حدثه أن كريباً مولى ابن عباس حدثه أن عبد الله [بن عباس] رأى عبد الله بن الحرث يصلى ورأسه معقوص من ورائه ، فقام وراءه فجعل يَحُلّه وأقرّ

له الآخر ، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال : مالك ورأسى ؟ قال : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنما مثل هذا مثل الذى يصلى وهو مكتوف »

باب الصلاة فى النعل

٦٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثنى محمد بن عباد ابن جعفر ، عن ابن سفيان ، عن عبد الله بن السائب قال: رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى يومَ الْفَتْحِ وَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَنْ يَسَارِهِ

٦٤٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق وأبو عاصم قالا : أخبرنا ابن جريج ، قال : سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول : أخبرنى أبو سلمة بن سفيان وعبد الله بن المسيب العابدى وعبد الله بن عمرو، عن عبد الله بن السائب قال : صلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الصُّبْحَ بمكة فاستفتح سورة المؤمنين ، حتى إذا جاء ذِكْرُ موسى وهرون أو ذكر موسى وعيسى ، ابن عباد يشك أو اختلفوا ، أخذت رسول الله صلى الله عليه وسلم سعلة فَحَذَفَ فركع وعبد الله بن السائب حاضر لذلك

٦٥٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن زيد] ، عن أبى نعامة السعدى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى بأصحابه إذْ خَلَعَ نعليه فوضعهما عن يساره ، فلما رأى ذلك القَوْمُ أَلْقَوْا نعالهم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال « ما حملكم على إلقائكم نعالكم »؟ قالوا : رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ جبريل صلى الله عليه وسلم أتانى فأخبرنى أن فيهما قذراً » وقال « إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر: فان رأى فى نعليه قذراً أو أذًى فَلْيَمْسَحْهُ وَليصَلِّ فيهما »

٦٥١ — حدثنا موسى - يعنى ابن إسماعيل - ثنا أبان ، ثنا قتادة ، حدثنى

بكر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا قال « فيهما خبث » قال في الموضعين « خبث »

٦٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا مروان بن معاوية الفزاري ، عن هلال ابن ميمون الرملي ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم »

٦٥٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا علي بن المبارك ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي حافياً ومنتعلا

باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما

٦٥٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا صالح بن رستم أبو عامر ، عن عبد الرحمن بن قيس ، عن يوسف بن ماهك ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا صَلَّى أحدكم فَلاَ يَضَعْ نعليه عن يمينه ولا عن يساره فتكونَ عن يمين غيره ، إلا أن لا يكون عن يساره أحد ، وليضعهما بين رجليه »

٦٥٥ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية وشعيب بن إسحق ، عن الأوزاعي ، حدثني محمد بن الوليد ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا صَلَّى أحدكم فخلع نعليه فلا يُؤْذِ بِهِمَا أَحَدًا ، لِيَجْعَلْهُمَا بين رجليه أو لِيُصَلِّ فِيهِمَا »

باب الصلاة على الْخُمْرَة

٦٥٦ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن الشيباني ، عن عبد الله ابن شداد ، حدثتني ميمونة بنت الحرث قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا حِذَاءَهُ وأنا حائض ، وربما أصابني ثوبه إذا سجدَ ، وكان يصلي على الخمرة

باب الصلاة على الحصير

٦٥٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن أنس بن سيرين ،

عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل من الأنصار : يارسول الله ، إنى رجل ضخم، وكان ضخما ، لا أستطيع أن أصلى معك ، وصنع له طعاما ودعاه إلى بيته ، فَصَلِّ حتى أراكَ كيف تصلى فأقتدِيَ بك ، فنضحوا له طرف حصير [كان] لهم فقام فصلى ركعتين ، قال فلان بن الجارود لأنس بن مالك : أكان يصلى الضحى ؟ قال : لم أره صلى إلا يومئذ

٦٥٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المثنى بن سعيد [الذراع] ثنا قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور أمَّ سليم فتدركه الصلاة أحيانا فيصلى على بِسَاطٍ لنا ، وهو حصير ننضحه بالماء

٦٥٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبى شيبة ، بمعنى الاسناد والحديث ، قالا : ثنا أبو أحمد الزبيرى ، عن يونس بن الحرث ، عن أبى عون ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى على الحصير والفروة المدبوغة

باب الرجل يسجد على ثوبه

٦٦٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا بشر - يعنى ابن المفضل - ثنا غالب القطان ، عن بكر بن عبد الله ، عن أنس بن مالك ، قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شدة الحر ، فاذا لم يستطع أحدنا أن يُمَكِّنَ وجهه من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه

تفريع أبواب الصفوف

باب تسوية الصفوف

٦٦١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير قال : سألت سليمان الأعمش عن حديث جابر بن سمرة فى الصفوف المقدمة فحدثنا عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« أَلاَ تَصُفُّون كما تَصُفُّ الْمَلاَئِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ جل وعز » ؟ قلنا : وكيف تصف الملائكة عند ربهم ؟ قال : « يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْمُقَدَّمَةَ وَيَتَرَاصُّونَ فى الصف »

٦٦٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن أبى زائدة ، عن أبى القاسم الجدلى ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناسِ بوَجْهِهِ فقال « أقيموا صفوفكم » ثلاثا « واللهِ لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ الله بَيْنَ قلوبكم » قال : فرأيت الرجل يلزق منكبه بمنكب صاحبه وركبته بركبة صاحبه وكعبه بكعبه

٦٦٣ — حدثنا موسى بْن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يُسَوِّينَا فى الصفوف كما يُقَوَّمُ القِدْح حتى إذَا ظَنَّ أنْ قد أخذنا ذلك عنه وفَقِهْنَا أقبل ذات يوم بوجهه إذا رجل مُنْتَبِذٌ بصَدْره فقال « لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ الله بين وجوهكم »

٦٦٤ — حدثنا هناد بن السرى ، وأبو عاصم بن جواس الحنفى ، عن أبى الأحوص ، عن منصور ، عن طلحة اليامى ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَة ، عن البراء بن عازب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ من ناحية إلى ناحية يمسح صدورنا ومناكبنا ويقول : « لا تختلفوا فتختلف قلوبكم » وكان يقول « إن الله وملائكته يُصَلُّون على الصفوف الأول »

٦٦٥ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا حاتم — يعنى ابن أبى صغيرة — عن سماك ، قال : سمعت النعمان بن بشير قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَوِّى صفوفنا إذَا قُمْنَا للصلاة ، فإذا استوينا كبر

٦٦٦ — حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقى ، ثنا ابن وهب ، ح وحدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، وحديث ابن وهب أتم ، عن معاوية بن صالح ، عن أبى الزاهرية ، عن كثير بن مرة ، عن عبد الله بن عمر ، قال قتيبة : عن أبى

الزاهرية ، عن أبي شجرة ، لم يذكر ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « أقيموا الصفوف وحَاذُوا بين المناكب ، وسُدُّوا الخلل ، وَلِينُوا بأيدى إخوانكم» لم يقل عيسى « بأيدى إخوانكم» « ولا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشيطان ، ومن وصل صفا وصله الله ، ومن قطع صفا قطعه الله » قال أبو داود : أبو شجرة كثير بن مرة [قال أبو داود : ومعنى « ولينوا بأيدى إخوانكم » إذا جاء رجل إلى الصف فذهب يدخل فيه فينبغى أن يلين له كل رجل منكبيه حتى يدخل فى الصف]

٦٦٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رُصُّوا صُفُوفَكُمْ ، وقاربوا بينها ، وحاذوا بالأعناق ؛ فو الذى نفسى بيده إنى لأرى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ من خلل الصف كأنها الحَذَفُ (١) »

٦٦٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى وسليمان بن حرب ، قالا : ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَوُّوا صفوفكم ؛ فإنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تمام الصلاة »

٦٦٩ — حدثنا قتيبة ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن محمد بن مسلم بن السائب صاحب المقصورة ، قال : صليت إلى جنب أنس بن مالك [يوما] فقال : هل تدرى لم صنع هذا العود ؟ فقلت : لا والله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَضَعُ يده عليه فيقول : « اسْتَوُوا وَعَدِّلُوا صفوفكم »

٦٧٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حميد بن الأسود ، ثنا مصعب بن ثابت ، عن محمد بن مسلم ، عن أنس ، بهذا الحديث ، قال : إنَّ رسول الله صلى الله عايه وسلم

---

(١) « الحذف » : جمع حذفة ـ بزنة قصبة وقصب ـ والحذف : غنم صغار سود ، ويقال : إنها أكثر ما تكون باليمن

كان إذا قَامَ إلى الصلاة أخذه بيمينه ثم التفت فقال « اعتَدِلوا ، سَوُّوا صفوفكم » ثم أخذه بيساره فقال « اعتدلوا ، سووا صفوفكم »

٦٧١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الوهاب - يعنى ابن عطاء - عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتِمُّوا الصفَّ المقدم ، ثم الذى يليه ، فما كان من نَقْص فليكن فى الصفِّ المؤخر »

٦٧٢ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان ، قال : أخبرنى عمي عمارة بن ثوبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خياركم أَلْيَنُكُمْ مَنَاكِبَ فى الصلاة » [قال أبو داود : جعفر بن يحيى من أهل مكة]

باب الصفوف بين السوارى

٦٧٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبدالرحمن ، ثنا سفيان ، عن يحيى بن هانىء ، عن عبد الحميد بن محمود ، قال : صليت مع أنس بن مالك يوم الجمعة فدفعنا إلى السوارى فتقدَّمْنَا وتأخرنا ، فقال أنس : كنا نَتَّقِي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب من يستحب أن يلى الامام فى الصف ، وكراهية التأخر

٦٧٤ — حدثنا ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن أبى معمر ، عن أبى مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليلنى مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلَامِ والنُّهَى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم »

٦٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، عن أبى معشر ، عن ابراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله ،

وزاد « ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ، و إياكم وَهَيْشَاتِ[(١)] الأسواق »

٦٧٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، ثنا سفيان ، عن أسامة بن زيد ، عن عثمان بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله وملائكته يصلون على ميَامِنِ الصفوف »

باب مقام الصبيان من الصف

٦٧٧ — حدثنا عيسى بن شاذان ، ثنا عياش الرقام ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا قرة بن خالد ، ثنا بديل ، ثنا شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، قال: قال أبو مالك الأشعرى : ألا أحدثكم بصلاة النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : فأقام الصلاة ، وصفّ الرجال ، وصفّ خلفهم الغلمان ، ثم صلى بهم ، فذكر صلاته ، ثم قال : هكذا صلاةُ ، قال عبد الأعلى : لا أحسبه إلا قال [صلاة] أمتى

باب صف النساء و [كراهية] التأخر عن الصف الأول

٦٧٨ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا خالد و إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير صفوف الرجال أولها ، وشرها آخرها ، وخير صفوف النساء آخرها ، وشرها أولها »

٦٧٩ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الرزاق ، عن عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن عائشة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الأول حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ فِى النَّارِ »

٦٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعى ، قالا :

---

(١) « هيشات الأسواق » أى : اختلاطها ، والمنازعة ، والخصومات ، وارتفاع الأصوات ، واللغط ، والفتن التى فيها

ثنا أبو الأشهب ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَأَى فى أصحابه تأخُراً فقال لهم « تقدموا فائتموا بى ، وليأتَمَّ بكم مَنْ بعدكم ، ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخرهم الله عز وجل »

باب مقام الإمام من الصف

٦٨١ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبى فديك ، عن يحيى بن بشير بن خلاد ، عن أمه أنها دخلت على محمد بن كعب القرظى فسمعته يقول : حدثنى أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَسِّطُوا الإِمام ، وسُدُّوا الخلل »

باب الرجل يصلي وحده خلف الصف

٦٨٢ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن هلال بن يساف ، عن عمرو بن راشد ، عن وابصة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلى خلف الصف وحده فأمره أن يعيد ، قال سليمان [بن حرب] : الصلاة

باب الرجل يركع دون الصف

٦٨٣ — حدثنا حميد بن مسعدة ، أن يزيد بن زريع حدثهم : ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن زياد الأعلم ، ثنا الحسن ، أن أبا بكرة حَدَّثَ أنه دخل المسجد ونبي الله صلى الله عليه وسلم راكع قال : فركعت دون الصف ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « زَادَكَ اللهُ حِرْصاً وَلاَ تَعُدْ »

٦٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا زياد الأعلم ، عن الحسن ، أن أبا بكرة جاء ورسول الله راكع فركع دون الصف ، ثم مشى إلى الصف ، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته قال : « أَيُّكُمُ الذى ركع دون الصف ثم مشى إلى الصف » ؟ فقال أبو بكرة : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « زادك الله حرصاً

ولا تعد » [قال أبو داود : زياد الأعلم زياد بن فلان بن قرة ، وهو ابن خالة يونس ابن عبيد الله]

باب ما يستر المصلى

٦٨٥ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا إسرائيل ، عن سماك ، عن موسى بن طلحة ، عن أبيه طلحة بن عبيد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا جعلت بين يديك مثل مُؤَخَّرة الرَّحْلِ فلا يضرك من مر بين يديك »

٦٨٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال : آخرة الرحل : ذراع فما فوقه

٦٨٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رَسُول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج يوم العيد أمر بالْحَرْبَةِ فتوضع بين يديه فيصلى إليها ، والناس وراءه ، وكان يفعل ذلك فى السفر فَمِنْ ثَمَّ اتخذها الأمراء

٦٨٨ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عون بن أبى جحيفة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلَّى بهم بالْبَطْحَاء وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ، يَمُرُّ خَلْفَ الْعَنَزَةِ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ

باب الخط إذا لم يجد عصا

٦٨٩ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا إسماعيل بن أمية ، حدثنى أبو عمرو بن محمد بن حريث ، أنه سمع جده حريثا يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ شَيْئاً فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَنْصِبْ عَصاً ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَه عَصاً فَلْيَخْطُطْ خَطّاً ثُمَّ لاَ يَضُرُّهُ مَامَرَّ أَمَامَهُ »

٦٩٠ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، ثنا علي - يعني ابن المديني - عن سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث ، عن جده حريث رجل من بني عذرة ، عن أبي هريرة ، عن أبي القاسم صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر حديث الخط ، قال سفيان : لم نجد شيئاً نشد به هذا الحديث ، ولم يجيء إلا من هذا الوجه ، قال قلت لسفيان : إنهم يختلفون فيه ، فتفكر ساعة ثم قال : ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو ، قال سفيان : قدم ههنا رجل بعد ما مات إسماعيل بن أمية فطلب هذا الشيخ أبا محمد حتى وجده فسأله عنه فخلط عليه ، قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل سئل عن وصف الخط غير مرة فقال : هكذا عرضاً مثل الهلال ، قال أبو داود : وسمعت مسدداً قال : قال ابن داود : الخط بالطول [قال أبو داود : وسمعت أحمد بن حنبل وصف الخط غير مرة فقال هكذا يعني بالعرض حوراً دوراً (1) مثل الهلال ، يعني منعطفاً]

٦٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفيان بن عيينة ، قال : رأيت شريكا صلى بنا في جنازة العصر فوضع قلنسوته بين يديه ، يعني في فريضة حضرت

باب الصلاة إلى الراحلة

٦٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ووهب بن بقية وابن أبي خلف وعبد الله بن سعيد ، قال عثمان : ثنا أبو خالد ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي إلى بعيره

باب إذا صلى إلى سارية أو نحوها أين يجعلها منه

٦٩٣ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، ثنا علي بن عياش ، ثنا أبو عبيدة الوليد بن كامل ، عن المهلب بن حجر البهراني ، عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود

(1) « حورا دورا » أي محورا ومدورا مثل الهلال ، وهذه الزيادة كلها مكررة المعنى مع ما سبقها

عن أبيها ، قال : مارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى إلى عُودٍ وَلاَ عمود ولا شَجَرَةٍ إلا جعله على حاجبه الأيمن أو الأيسر ولا يصمد له صمداً

باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام

٦٩٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، ثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحق ، عمن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظى قال : قلت له ـ يعنى لعمر بن عبد العزيز ـ حدثنى عبد الله بن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تُصَلّوا خَلْفَ النَّائِمِ ، ولا المتحدث »

باب الدُّنُوِّ من السترة

٦٩٥ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا سفيان ، ح وثنا عثمان ابن أبى شيبة وحامد بن يحيى وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن صفوان ابن سليم ، عن نافع بن جبير ، عن سهل بن أبى حثمة ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم إلى سترة فَلْيَدْنُ منها لاَ يَقْطَعِ الشيطان عليه صلاته » قال أبو داود : رواه واقد بن محمد عن صفوان عن محمد بن سهل عن أبيه أو عن محمد بن سهل عن النبى صلى الله عليه وسلم قال بعضهم : عن نافع بن جبير عن سهل بن سعد ، واختلف فى إسناده

٦٩٦ — حدثنا القعنبى والنفيلى ، قالا : ثنا عبد العزيز بن أبى حازم ، قال : أخبرنى أبى ، عن سهل قال : وكان بين مقام النبى صلى الله عليه وسلم و بين القبلة ممر عنز ، [قال أبو داود] : الخبر للنفيلى

باب ما يؤمر المصلى أن يدرأ عن الممر بين يديه

٦٩٧ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن ابن أبى سعيد الخدرى ، عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال « إذا كان أحدكم يُصَلِّى فَلاَ يَدَعْ أحداً يمر بين يديه ، وليدرأه ما استطاع ؛ فان أبى فليقاتله فانماهو شيطان »

٦٩٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى، عن أبيه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا صلى أحدكم فَلْيُصَلِّ إلى سترة ، ولْيَدْنُ منها » ثم ساق معناه

٦٩٩ - حدثنا أحمد بن أبى سريج الرازى، أخبرنا أبو أحمد الزبيرى، أخبرنا مسرة بن معبد اللخمى ، لقيته بالكوفة، قال: حدثنى أبو عبيد حاجب سليمان قال: رأيت عطاء بن الليثى قائما يصلى فذهبت أمر بين يديه فَردَّنى، ثم قال: حدثنى أبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أن لا يحول بينه وبين قبلته أحد فَلْيَفْعَلْ»

٧٠٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا سليمان — يعنى ابن المغيرة — عن حميد — يعنى ابن هلال — قال : قال أبو صالح : أحدثك عما رأيت من أبى سعيد وسمعته منه : دخل أبو سعيد على مروان فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا صَلَّى أَحَدُكم إلى شىء يستره من الناس فأراد أحَدٌ أن يَجْتَازَ بَيْنَ يديه فليدفع فى نَحْرِه ، فان أبى فليقاتله فانما هو شيطان » [قال أبو داود : قال سفيان الثورى : يمر الرجل يتبختر بين يدىّ وأنا أصلى فأمنعه ، ويمر الضعيف فلا أمنعه]

باب ما ينهى عنه من المرور بين يدى المصلى

٧٠١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر بن سعيد ، أن زيد بن خالد الجهنى أرسله إلي أبى جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المار بين يدى المصلى ؟ فقال أبو جهيم : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ يَعْلَمُ المار بين يدى المصلى ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خير له من أن يمر بين يديه » قال أبو النضر : لا أدرى قال أربعين يوماً أو شهراً أو سنة

باب ما يقطع الصلاة

٧٠٢ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ح وثنا عبد السلام بن مطهر وابن كثير، المعنى أن سليمان بن المغيرة أخبرهم، عن حميد بن هلال، عن عبد الله ابن الصامت، عن أبي ذر، قال حفص: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [«يقطع صلاَةَ الرجل»] وقال عن سليمان: قال أبو ذر «يقطع صلاة الرجل إذا لم يكن بين يديه قِيدُ آخِرَةِ الرَّحْلِ الحمارُ والكلبُ الأسودُ والمرأةُ» فقلت: ما بال الأسود من الأحمر من الأصفر من الأبيض؟ فقال: يا ابن أخي، سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتني فقال «الكلب الأسود شيطان»

٧٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، ثنا قتادة ، قال : سمعت جابر بن زيد يحدث عن ابن عباس ، رفعه شعبة ، قال « يَقْطَعُ الصلاةَ المرأةُ الحائضُ والكلبُ » قال أبو داود : وقفه سعيد وهشام وهمام عن قتادة عن جابر ابن زيد على ابن عباس

٧٠٤ — حدثنا محمد بن إسماعيل البصرى ، ثنا معاذ ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : أحسبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم إلى غير سترة فانه يقطع صلاتَهُ الكلب والحمارُ والخنزيرُ واليهوديُّ والمجوسيُّ والمرأة ، ويجزىء عنه إذا مروا بين يديه على قذفة بحجر »

[قال أبو داود : فى نفسى من هذا الحديث شىء : كنت أذاكر به إبراهيم وغيره فلم أر أحدا جاء به عن هشام ولا يعرفه ، ولم أر أحدا يحدث به عن هشام ، وأحسب الوهم من ابن أبى سمينة [يعنى محمد بن إسماعيل البصرى مولى بنى هاشم] والمنكر فيه ذكر المجوسى ، وفيه « على قذفة بحجر » وذكر الخنزير ، وفيه

نكارة . قال أبو داود : ولم أسمع هذا الحديث إلا من محمد بن إسماعيل [بن سمينة]
وأحسبه وهم ، لأنه كان يحدثنا من حفظه]

٧٠٥ — حدثنا محمد بن سليمان الانبارى، ثنا وكيع ، عن سعيد بن عبد العزيز ،
عن مولى ليزيد بن نمران ، عن يزيد بن نمران ، قال: رأيت رجلا بتَبُوكَ مُقْعَدًا
فقال : مررت بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم وأنا على حمار وهو يصلى فقال
« اللَّهُمَّ اقْطَعْ أَثَرَهُ » فما مشيت عليها بعد

٧٠٦ — حدثنا كثير بن عبيد — يعنى المذحجى — ثنا [(١)] حيوة ، عن
سعيد ، باسناده ومعناه ، زاد : فقال « قطع صلاتنا قطع الله أثره » قال أبو داود :
و رواه أبو مسهر عن سعيد قال فيه : قطع صلاتنا

٧٠٧ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ح ثنا سليمان بن داود ، قالا :
ثنا ابن وهب ، أخبرنى معاوية ، عن سعيد بن غزوان ، عن أبيه ، أنه نزل بتبوك
وهو حاج فاذا رجل مُقْعَدٌ فسأله عن أمره فقال له : سأُحَدِّثُكَ حديثاً فلا تحدِّث
به ما سمعتَ أنى حىٌّ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بتبوك إلى نخلة
فقال « هذه قبلتنا » ثم صلى إليها فأقبلت وأنا غلام أسعى حتى مررت بينه و بينها
فقال : « قطع صلاتنا ، قطع الله أثره » فما قمت عليها إلى يومى هذا

باب سترة الإمام سترة من خلفه

٧٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن الغاز ، عن
عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : هَبَطْنَا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ثَنِيَّةِ أذاخر [(٢)] فحضرت الصلاة — يعنى فصلى إلى جدار — فاتخذه قبلة
ونحن خلفه ، فجاءت بهمة تمرُّ بين يديه فما زال يُدَارِئُها حتى لَصِقَ بطنه بالجدار ،
ومَرَّتْ من ورائه ، أو كما قال مسدد

---

(١) فى نسخة « أبو حيوة » (٢) ثنية أذاخر : موضع بين الحرمين

٧٠٩ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يُصَلِّي فذهب جَدْي يمر بين يديه فجعل يتقيه.

باب من قال المرأة لا تقطع الصلاة

٧١٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن عروة ، عن عائشة قالت : كنت بين النبي صلى الله عليه وسلم و بين القبلة ، قال شعبة: أحسبها قالت وأنا حائض ، قال أبو داود : رواه الزهري وعطاء وأبو بكر ابن حفص وهشام بن عروة وعراك بن مالك وأبو الأسود وتميم بن سلمة ، كلهم عن عروة عن عائشة،و إبراهيم عن الأسود عن عائشة ، وأبو الضحى عن مسروق عن عائشة ، والقاسم بن محمد وأبو سلمة عن عائشة ، لم يذكروا « وأنا حائض »

٧١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي صلاته من الليل وَهِيَ معترضة بينه و بين القبلة راقدةٌ على الفراش الذى يَرْقُدُ عليه حتى إذا أراد أن يُوتر أيقظها فأوترت

٧١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : سمعت القاسم يحدث عن عائشة قالت: بئسما عَدَلْتمُونَا بالحمار والكلب ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا معترضة بين يديه ، فاذا أراد أن يسجد غَمَزَ رجلي فَضَمَمْتُهَا إلَيَّ ثم يسجد

٧١٣ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر، ثنا عبيد الله ، عن أبي النضر، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة ، أنها قالت : كنت أكون نائمة ورجلاي بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي من الليل ، فاذا أراد أن يسجد ضرب رجليَّ فقبضتهما ، فسجد

٧١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ح [قال أبو داود:] وثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ وهذا لفظه ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن عائشة أنها قالت : كنت أنام وأنا معترضة في قبلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيُصَلِّي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أمامه إذا أراد أن يوتر ، زاد عثمان « غمزني » ثم اتفقا « فقال تَنَحَّيْ »

باب من قال الحمار لايقطع الصلاة

٧١٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال: جئت على حمار، ح وثنا القعنبي عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : أقبلت راكباً على أتان وأنا يومئذ قد نَاهَزْتُ الاحتلام ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي بالناس بمِنًى فمررت بين يَدَيْ بعضِ الصَّفِّ ، فنزلت فأرسلتُ الأتان ترتع ، ودخلت في الصف ، فلم ينكر ذلك أحد ، قال أبو داود : وهذا لفظ القعنبي وهو أتم ، قال مالك : وأنا أرى ذلك واسعاً إذا قامت الصلاة

٧١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن الحكم ، عن يحيي بن الجزار ، عن أبي الصهباء ، قال : تَذَاكَرْنَا ما يقطع الصلاة عند ابن عباس ، فقال : جئت أنا وغلام من بني عبد المطلب على حمار ورسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي ، فنزلَ ونزلتُ وتركنا الحمار أمام الصف ، فما بالاه ، وجاءت جاريتان من بني عبد المطلب فَدَخَلَتَا بين الصف فما بَالَى ذلك

٧١٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وداود بن مخراق الفريابي ، قالا : ثنا جرير ، عن منصور ، بهذا الحديث بإسناده ، قال : فجاءت جاريتان من بني عبد المطلب اقْتَتَلَتَا فأخذهما ، قال : عثمان ففرع بينهما ، وقال داود : فنزع إحداهما من الأخرى ، فما بالى ذلك

باب من قال الكلب لا يقطع الصلاة

٧١٨ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، قال : حدثنى أبى ، عن جدى ، عن يحيى بن أيوب ، عن محمد بن عمر بن على ، عن عباس بن عبيد الله ابن عباس ، عن الفضل بن عباس ، قال: أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى بَادِيَةٍ لنا ومعه عباس ، فصلى فى صحراء ليس بين يديه سترة ، وحمارةٌ لَنَا وكلبة تَعْبَثَانِ بين يديه ، فما بالى ذلك

باب من قال لا يقطع الصلاة شىء

٧١٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن مجالد ، عن أبى الوداك عن أبى سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَقْطَعُ الصَّلاَةَ شىْءٌ وَادْرَؤُوا ما استطعتم فانما هو شيطان »

٧٢٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا مجالد، ثنا أبو الوداك قال : مر شاب من قريش بين يدى أبى سعيد الخدرى وهو يصلى فدفعه ، ثم عاد فدفعه ، ثلاث مرات ، فلما انصرف قال : إن الصلاة لا يقطعها شىء ولكن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ادْرَؤُوا مَا اسْتَطَعْتُمْ فانه شيطان » قال أبو داود : إذا تنازع الخبران عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نُظِرَ إلى ما عمل به أصحابه من بعده

بسم الله الرحمن الرحيم

أبواب تفريع استفتاح الصلاة

[باب رفع اليدين [فى الصلاة] (١)

٧٢١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اسْتَفْتَحَ

(١) هنا أول الجزء الخامس من تجزئة الخطيب

الصلاة رفع يديه حتى يحاذى منكبيه ، و إذا أراد أن يركع ، و بَعْدَ ما يرفع رأسه من الركوع ، وقال سفيان مرة : و إذا رفع رأسه ، وأكثر ما كان يقول : و بعد ما يرفع رأسه من الركوع ، ولا يرفع بين السجدتين

٧٢٢ — حدثنا محمد بن المصفى الحمصى. ثنا بقية، ثنا الزبيدى ، عن الزهرى، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى تكونا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ . ثم كبر وهما كذلك ، فيركع ، ثم إذا أراد أن يرفع صلبه رفعهما حتى تكونا حذو منكبيه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ولا يرفع يديه فى السجود ، و يرفعهما فى كل تكبيرة يكبرها قبل الركوع حتى تنقضى صلاته

٧٢٣ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة [الْجُشَمِيُّ] ثنا عبد الوارث ابن سعيد ، قال : ثنا محمد بن جحادة ، حدثنى عبد الجبار بن وائل بن حجر ، قال : كُنْتُ غلاَماً لاَ أَعْقِلُ صلاة أبى ، قال : فحدَّثني وائل بن علقمة عن أبى وَائِلِ بن حجر قال : صَلَّيْتُ مَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان إذا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ ، قال : ثم التحف ، ثم أخذ شماله بيمينه ، وأدخل يديه فى ثوبه ، قال: فإذا أراد أن يركع أخرج يديه ثم رفعهما ، و إذا أراد أن يرفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم سجد ووضع وجهه بين كفيه ، و إذا رفع رأسه من السجود أيضا رفع يديه ، حتى فرغ من صلاته ، قال محمد : فذكرت ذلك للحسن بن أبى الحسن ، فقال : هى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله من فعله وتركه من تركه ، قال أبو داود : روى هذا الحديث همام عن ابن جحادة ، لم يذكر الرفع مع الرفع من السجود

٧٢٤ — حدثنا عثمان [١] بن أبى شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده، وفي نسخة أخرى تركيب إسناد هذا الحديث على متن الذي بعده وتركيب إسناد الذي بعده على متن هذا الحديث

الحسن بن عبيد الله النخعى ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، أنه أبصر النبى صلى الله عليه وسلم حين قام إلى الصلاة رفع يديه حتى كانتا بِحِيَالِ مَنْكِبَيْهِ ، وحَاذَى بإبهاميه أُذُنَيْهِ ، ثم كَبَّرَ

٧٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد - يعنى ابن زريع - ثنا المسعودى ، حدثنى عبد الجبار بن وائل ، حدثنى أهل بيتى ، عن أبى ، أنه حدَّثهم أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التكبيرة

٧٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن عاصم بن كليب ، عن عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : قلت لَأَنْظُرَنَّ إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلى ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ، ثم أخذ شماله بيمينه ، فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ، ثم وضع يديه على ركبتيه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك ، فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ، ورأيته يقول هكذا ، وحلَّق بشر الإبهام والوسطى ، وأشار بالسيابة

٧٢٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو الوليد ، ثنا زائدة ، عن عاصم بن كليب ، باسناده ومعناه ، قال فيه : ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ، وقال فيه : ثم جئت بعد ذلك فى زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب

٧٢٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم حين افتتح

الصلاة رفع يديه حِيَالَ أذنيه ، قال : ثم أتيتهم فرأيتهم يرفعون أيديهم إلى صدورهم في افتتاح الصلاة وعليهم بَرَانِسُ وأكسية

باب افتتاح الصلاة

٧٢٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن علقمة بن وائل ، عن وائل بن حجر قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى الشتاء فرأيت أصحابه يرفعون أيديهم فى ثيابهم فى الصلاة

٧٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، وهذا حديث أحمد ، [قال :] أخبرنا عبد الحميد - يعنى ابن جعفر - أخبرنى محمد بن عمرو بن عطاء ، قال : سمعت أبا حميد الساعدى فى عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو قتادة قال أبو حميد : أَنَا أَعْلَمُكُمْ بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : فلم ؟ فوالله ما كنت بأكثرنا له تبعا ولا أقدمنا له صحبة ، قال : بلى ، قالوا : فاعْرِض ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه ، ثم يكبر حتى يقر كل عظم فى موضعه معتدلا ، ثم يقرأ ، ثم يكبر فيرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه ، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ، ثم يعتدل فلا يصب رأسه ولا يقنع ، ثم يرفع رأسه فيقول : سمع الله لمن حمده ، ثم يرفع يديه حتى يحاذى [بهما] منكبيه معتدلا ، ثم يقول : الله أكبر ، ثم يَهْوِى إلى الأرض فَيُجَافى يديه عن جنبيه ، ثم يرفع رأسه ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها ، ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ، ويسجد ثم يقول الله أكبر ، ويرفع [رأسه] ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عظم إلى موضعه ، ثم يصنع فى الأخرى مثل ذلك ، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة ، ثم يصنع ذلك فى بقية صلاته ، حتى إذا كانت السجدة التى فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد مُتَوَرِّكاً على شِقِّهِ الأيسر ،

قالوا : صدقت ، هكذا كان يصلى صلى الله عليه وسلم

٧٣١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد — يعنى ابن أبى حبيب — عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة ، عن محمد بن عمرو العامرى ، قال : كنت فى مجلس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد ، فذكر بعض هذا الحديث ، وقال : فإذا ركع أمكن كفيه من ركبتيه وفرّجَ بين أصابعه ، ثم هَصَرَ ظهره غير مقنع رأسه ولا صافح بخده ، وقال : فاذا قعد فى الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى ، فاذا كان فى الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة

٧٣٢ — حدثنا عيسى بن إبراهيم المصرى ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ابن سعد ، عن يزيد [بن محمد القرشى و يزيد] بن أبى حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، نحو هذا ، قال : فاذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابعه القبلة

٧٣٣ — حدثنا على بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا أبو بدر ، حدثنى زهير أبو خَيْثَمَةَ ، ثنا الحسن بن الحر ، حدثنى عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن محمد ابن عمرو بن عطاء أحد بني مالك ، عن عباس — أو عياش — بن سهل الساعدى ، أنه كان فى مجلس فيه أبوه ، وكان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، وفى المجلس أبو هريرة وأبو حميد الساعدى وأبو أسيد ، بهذا الخبر يزيد أو ينقص ، قال فيه : ثم رفع رأسه — يعنى من الركوع — فقال : سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ، ورفع يديه ثم قال : الله أكبر ، فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد ، ثم كبر فجلس فتورّكَ ونصب قدمه الأخرى ، ثم كبر فسجد ثم كبر فقام ولم يتورك ، ثم ساق الحديث ، قال : ثم جلس بعد الركعتين حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبيرة ، ثم ركع الركعتين الأخريين ، ولم يذكر التورك فى التشهد

٧٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، أخبرني فُلَيْح ، حدثني عباس بن سهل ، قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد ابن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر بعض هذا ، قال : ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كأنه قابض عليهما وَوَتَّرَ يديه فتجافى عن جنبيه ، قال : ثم سجد فأمكن أنفه وجبهته ونَحَّى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حَذْوَ منكبيه ، ثم رفع رأسه حتى رجع كل عظم فى موضعه ، حتى فرغ ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عتبة بن أبي حكيم عن عبد الله بن عيسى عن العباس بن سهل ، لم يذكر التورك ، وذكر نحو [حديث] فليح ، وذكر الحسن بن الحر نحو جلسة حديث فليح وعتبة

٧٣٥ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، حدثني عتبة ، حدثني عبد الله بن عيسى ، عن العباس بن سهل الساعدى ، عن أبي حميد ، بهذا الحديث ، قال : وإذا سجد فَرَّجَ بين فخذيه غير حاملٍ بَطْنَهُ على شيء من فخذيه ، قال أبو داود : رواه ابن المبارك : أخبرنا فليح سمعت عباس بن سهل يحدث فلم أحفظه فحدثنيه ، أراه ذكر عيسى بن عبد الله ، أنه سمعه من عباس ابن سهل ، قال : حضرت أبا حميد الساعدى ، بهذا الحديث

٧٣٦ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا همام ، ثنا محمد بن جحادة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث قال : فلما سجد وَقَعَتَا ركبتاه إلى الأرض قبل أن تقع كفاه ، قال : فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن عن إبطيه ، قال حجاج : وقال همام : وحدثنا شقيق حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ، وفى حديث أحدهما — وأكبر علمى

أنه حديث محمد بن جحادة — : و إذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه

٧٣٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن فطر ، عن عبد الجبار ابن وائل ، عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع إبهاميه فى الصلاة إلى شحمة أذنيه

٧٣٨ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثنى أبى ، عن جدى ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، عن ابن شهاب ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن أبى هريرة أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر للصلاة جعل يديه حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، و إذا ركع فعل مثل ذلك ، و إذا رفع للسجود فعل مثل ذلك ، و إذا قام من الركعتين فعل مثل ذلك

٧٣٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبى هبيرة ، عن ميمون المكى ، أنه رأى عبد الله بن الزبير وَصَلَّى بِهِمْ يُشِيرُ بكفيه : حين يقوم ، وحين يركع ، وحين يسجد ، وحين ينهض للقيام ، فيقوم فيشير بيديه ، فانطلقت إلى ابن عباس فقلت : إنى رأيت ابن الزبير صلى صلاة لم أر أحداً يصليها ، فوصفت له هذه الإشارة ، فقال : إن أحببت أن تنظر إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقتد بصلاة عبد الله بن الزبير

٧٤٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ومحمد بن أبان ، المعنى ، قالا : ثنا النضر بن كثير ـ يعنى السعدى ـ قال : صلى إلى جنبى عبد الله بن طاوس فى مسجد الخيف فكان إذا سجد السجدة الأولى فرفع رأسه منها رفع يديه تلقاء وجهه ، فأنكرت ذلك ، فقلت لوهيب بن خالد ، فقال له وهيب بن خالد : تصنع شيئاً لم أر أحداً يصنعه ؟ فقال ابن طاوس : رأيت أبى يصنعه وقال أبى : رأيت ابن عباس يصنعه ، ولا أعلم إلا أنه قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصنعه

٧٤١ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا عبد الأعلى ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه كان إذا دخل فى الصلاة كبر ورفع يديه ، و إذا ركع ،

وإذا قال سمع الله لمن حمده ، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ، ويرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : الصحيح قول ابن عمر وليس بمرفوع ، قال أبو داود : روى بقية أوله عن عبيد الله وأسنده ، ورواه الثقفي عن عبيد الله أوقفه على ابن عمر وقال فيه : وإذا قام من الركعتين يرفعهما إلى ثدييه ، وهذا هو الصحيح ، قال أبو داود : ورواه الليث بن سعد ومالك وأيوب وابن جريج موقوفا ، وأسنده حماد بن سلمة وحده عن أيوب ، ولم يذكر أيوب ومالك الرفع إذا قام من السجدتين وذكره الليث في حديثه ، قال ابن جريج فيه : قلت لنافع : أكان ابن عمر يجعل الأولى أرفعهن ؟ قال : لا ، سواء ، قلت : أشر لي ، فأشار إلى الثديين أو أسفل من ذلك

٧٤٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر كان إذا ابتدأ الصلاة يرفع يديه حَذْوَ منكبيه ، وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك ، قال أبو داود : لم يذكر « رفعهما دون ذلك » أحد غير مالك فيما أعلم

باب

٧٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبيد المحاربي ، قالا : ثنا محمد بن فضيل ، عن عاصم بن كليب ، عن محارب بن دِثَار ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول صلى الله عليه وسلم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه

٧٤٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا سليمان بن داود الهاشمي ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن الفضل بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حذو منكبيه ، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته وأراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع من الركوع ؛ ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر

قال أبو داود : فى حديث أبى حميد الساعدى حين وصف صلاة النبى صلى الله عليه وسلم : إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذى بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة

٧٤٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن مالك بن الحويرث ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا كبر ، وإذ ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، حتى يبلغ بهما فروع أذنيه

٧٤٦ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ح وحدثنا موسى بن مروان ، ثنا شعيب — يعنى ابن إسحق — المعنى ، عن عمران ، عن لاحق ، عن بشير ابن نَهِيك ، قال : قال أبو هريرة : لو كنت قُدَّام النبى صلى الله عليه وسلم لرأيت إبطه ، زاد ابن معاذ قال : يقول لاحق : ألا ترى أنه فى الصلاة ولا يستطيع أن يكون قدام رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وزاد موسى : يعنى إذا كبر رفع يديه

٧٤٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : عَلَّمَنَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم الصلاة فكَبَّرَ ورفع يديه ، فلما ركع طبق يديه بين ركبتيه ، قال : فبلغ ذلك سَعْداً فقال : صدق أخى ، [قد] كنا نفعل هذا ، ثم أمرنا بهذا ، يعنى الإمساكَ على الركبتين

باب من لم يذكر الرفع عند الركوع

٧٤٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم [يعنى] بن كليب ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن علقمة قال : قال عبد الله ابن مسعود : ألاَ أُصَلِّى بكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : فصلى فلم يرفع يديه إلا مرة [قال أبو داود : هذا مختصر من حديث طويل ، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ]

٧٤٩ — حدثنا محمد [١] بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن يزيد ابن أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه إلى قريب من أذنيه ، ثم لا يعود

٧٥٠ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهري ، ثنا سفيان ، عن يزيد ، نحو حديث شريك لم يقل « ثم لا يعود » قال سفيان : قال لنا بالكوفة بعدُ « ثم لا يعود » قال أبو داود : وروى هذا الحديث هشيم وخالد وابن إدريس عن يزيد لم يذكروا « ثم لا يعود »

٧٥١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا معاوية وخالد بن عمرو وأبو حذيفة قالوا: ثنا سفيان ، باسناده بهذا ، قال: فرفع يديه في أول مرة ، وقال بعضهم : مرة واحدة

٧٥٢ — حدثنا حسين بن عبد الرحمن ، أخبرنا وكيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن أخيه عيسى ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن البراء بن عازب قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رفع يديه حين افتتح الصلاة ، ثم لم يرفعهما حتى انصرف ، قال أبو داود : هذا الحديث ليس بصحيح

٧٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن معان ، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل في الصلاة رفع يديه مدا

باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

٧٥٤ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، عن العلاء بن صالح ، عن زرعة بن عبد الرحمن ، قال: سمعت ابن الزبير يقول : صَفُّ القدمين وَوَضْعُ اليد على اليد من السنة

٧٥٥ — حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، عن هشيم بن بشير ، عن الحجاج ابن أبي زينب ، عن أبي عثمان النهدي ، عن ابن مسعود أنه كان يصلي فوضع

(١) في بعض النسخ تقديم الحديث (رفم ٧٥١) على هذا الحديث

يده اليسرى على اليمنى فرآه النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده اليمنى على اليسرى

٧٥٦ — حدثنا محمد بن محبوب ، ثنا حفص بن غياث ، عن عبد الرحمن ابن إسحق ، عن زياد بن زيد ، عن أبي جحيفة ، أن عليا رضي الله عنه قال: السُّنَّةُ وَضْعُ الكف على الكف في الصلاة تحت السرة

٧٥٧ — حدثنا محمد بن قدامة — [يعنى] ابن أعين — عن أبي بدر ، عن أبي طالوت عبد السلام ، عن ابن جرير الضبي ، عن أبيه ، قال: رأيت عليا رضي الله عنه يمسك شماله بيمينه على الرسغ فوق السرة ، قال أبو داود : وروى عن سعيد بن جبير « فوق السرة » ، وقال أبو مجلز: « تحت السرة » ، وروى عن أبي هريرة وليس بالقوى

٧٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن عبد الرحمن بن إسحاق الكوفي ، عن سيار أبي الحكم ، عن أبي وائل ، قال : قال أبو هريرة : أَخْذُ الأَكُفِّ على الأَكُفِّ في الصلاة تحت السرة ، قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يضعف عبد الرحمن بن إسحق الكوفي

٧٥٩ — حدثنا [1] أبو توبة ، ثنا الهيثم - يعنى ابن حميد - عن ثور ، عن سليمان بن موسى ، عن طاوس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَضَعُ يده اليمنى على يده اليسرى ثم يَشُدُّ بينهما على صدره ، وهو في الصلاة

باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء

٧٦٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة كبر ثم قال: « وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمٰوَاتِ وَالأَرْضَ

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وسقط من نسخة أخرى من أول الحديث (رقم ٧٥٦) إلى آخر الباب

حَنِيفاً [مُسْلِماً] وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ؛ إِنَّ صَلاَتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لاَ شَرِيكَ لَه ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ . اللهم أنت الملك لا إله [لى] إلا أنت ، أنت ربى ، وأنا عبدك ، ظلمت نفسى واعترفت بذنبي، فاغفر لى ذنوبى جميعاً ؛ [إنه]لا يغفر الذنوب إلا أنت ، واهدنى لأحسن الأخلاق لا يهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عنى سيئها لا يصرف سيئها إلا أنت ، لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ ، والخير كله فى يديك ، [والشر ليس إليك] أنا بك وإليك ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب إليك » وإذا ركع قال : « اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، خشع لك سمعى وبصرى ومُخِّى وعِظَامِى وعصبى » ، وإذا رفع قال : « سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد مِلْءُ السموات والأرض و[مِلْءُ] ما بينهما وملء ما شئت من شيء بعد » وإذا سجد قال « اللهم لك سجدت ، وبك آمنت، ولك أسلمت ، سجد وجهى للذى خلقه وصَوَّرَهُ فأحسن صورته ، وشق سمعه وبصره ، وتبارك الله أحسن الخالقين » وإذا سلم من الصلاة قال « اللهم اغفر لى ما قدمت ، وما أخرت ، وما أسررت ، وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به منى ؛ أنت المقدم والمؤخر ، لا إله إلا أنت »

٧٦١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا سليمان بن داود الهاشمى ، أخبرنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن موسى بن عقبة ، عن عبدالله بن الفضل بن ربيعة ابن الحرث بن عبدالمطلب، عن[عبد الرحمن]الأعرج ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب،عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كبر ورفع يديه حَذْوَ منكبيه ، ويصنع مثل ذلك إذا قضى قراءته ، وإذا أراد أن يركع ، ويصنعه إذا رفع من الركوع ، ولا يرفع يديه فى شيء من صلاته وهو قاعد ، وإذا قام من السجدتين رفع يديه كذلك وكبر ودعا ، نحو حديث عبد العزيز فى الدعاء يزيد وينقص الشيء ، ولم يذكر « والخير [كله] فى يديك والشر ليس إليك » ، وزاد فيه : ويقول عند انصرافه من الصلاة « اللهم

اغفر لى ما قدمت وأخرت ، وما أسررت وأعلنت ، أنت إلهى لا إله إلا أنت »

٧٦٢ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا شريح بن يزيد ، حدثنى شعيب بن أبى حمزة ، قال : قال لى [محمد] بن المنكدر وابن أبى فروة وغيرهما من فقهاء أهل المدينة فاذا قلت أنت ذاك فقل «وأنا من المسلمين» يعنى قوله «وأنا أول المسلمين»

٧٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن قتادة وثابت وحميد ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا جاء إلى الصلاة وقد حفزه النفس فقال: الله أكبر، الحمد لله حمداً كثيراً طيبا مباركا فيه ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال: «أَيُّكُمْ المتكلِّمُ بِالْكَلِمَاتِ ؟ فَإِنَّه لَمْ يَقُلْ بَأْساً» فقال الرجل: أنا يا رسول الله ، جئت وقد حفزنى النفس فقلتها ، فقال : « لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكاً يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا » وزاد حميد فيه « وإِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْشِ نَحْوَ مَا كَانَ يَمْشِي فَلْيُصَلِّ مَا أَدْرَكَهُ وَلْيَقْضِ مَا سَبَقَهُ »

٧٦٤ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عاصم العنزى ، عن ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى صلاة ، قال عمرو : لا أدرى أى صلاة هى ؟ فقال : « الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا » ثلاثا « أعوذ بالله من الشيطان من نَفْخِهِ ونَفْثِهِ وَهَمْزِه » قال : نفثه : الشعر ، ونفخه : الكبر ، وهمزه : الموتة

٧٦٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسعر ، عن عمرو بن مرة ، عن رجل ، عن نافع بن جبير ، عن أبيه ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى التطوع ، ذكر نحوه

٧٦٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا زيد بن الحباب ، أخبرنى معاوية بن صالح ، أخبرنى أزهر بن سعيد الحرازى ، عن عاصم بن حميد ، قال : سألت عائشة : بأى شىء كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل ؟ فقالت : لقد سألتنى

عن شيء ما سألني عنه أحد قبلَكَ ، كان إذا قام كبر عَشْراً ، وحمد الله عشراً ، وسبَّحَ عشراً ، وهَلَّلَ عَشْراً ، واستغفر عشراً ، وقال « اللَّهُمَّ اغفِرْ لِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي ، وعافني » و يتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة ، قال أبو داود : و رواه خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة ، نحوه

٧٦٧ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة ، حدثني يحيى ابن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، قال : سألت عائشة : بأي شيء كان نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت: كان إذا قام من الليل يفتتح صلاته « اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ، اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ [أنت] تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »

٧٦٨ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو نوح قراد ، ثنا عكرمة ، باسناده بلا إخبار ومعناه ، قال : كان إذا قام بالليل كبر و يقول

٧٦٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، قال : لا بأس بالدعاء في الصلاة في أوله وأوسطه وفي آخره في الفريضة وغيرها

٧٧٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نعيم بن عبدالله المجمر ، عن علي ابن يحيى الزرقي ، عن أبيه ، عن رفاعة بن رافع الزرقي ، قال : كنا [يوما] نُصَلِّي وَرَاءَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم [رأسه] من الركوع قال: سمع الله لمن حمده ؛ قال رجل وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم: [اللهم] ربنا ولك الحمد حمداً كثيراً طيباً مباركا فيه ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ بِهَا آنِفاً » ؟ فقال الرجل. أنا يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لقد رأيت بضعة وثلاثين ملكاً يبتدرونها أيهم يكتبها أول »

٧٧١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا قَامَ إلى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ الليل يقول : « اَللّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قيام السموات والأرض ، ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن ، أنت الحق ، وقولك الحق ، ووعدك الحق ، ولقاؤك حق ، والجنة حق .والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، و بك آمنت ، وعليك توكلت ، و إليك أنبت ، و بك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفرلى ماقدمت وأخرت ، وأسررت وأعلنت ، أنت إلهى لاإله إلا أنت»

٧٧٢ — حدثنا أبو كامل ، ثنا خالد — يعنى ابن الحرث — ثنا عمران بن مسلم ، أن قيس بن سعد حدثه قال : ثنا طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى التهجد يقول بعد ما يقول الله أكبر ، ثم ذكر معناه

٧٧٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد وسعيد بن عبد الجبار ، نحوه ، قال قتيبة : ثنا رفاعة بن يحيي بن عبدالله بن رفاعة بن رافع ، عن عم أبيه معاذ بن رفاعة بن رافع ، عن أبيه قال : صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس رفاعة ، لم يقل قتيبة رفاعة ، فقلت : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركا فيه مباركا عليه كما يحب ربنا و يرضى ، فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فقال: « من المتكلم فى الصلاة » ؟ ثم ذكر نحو حديث مالك وأتم منه

٧٧٤ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة ، عن أبيه قال : عطس شابٌ من الأنصار خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فقال : الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركا فيه حتى يرضى ربنا و بعد ما يرضى من أمر الدنيا والآخرة . فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ القَائِلُ الكلمة » ؟ قال : فسكت الشاب ، ثم قال « من القائل الكلمة فانه لم يقل بأساً » ؟

فقال : يا رسول الله أنا قلتها ، لم أرد بها إلا خيراً ، قال : « ما تناهت دون عرش الرحمن تبارك وتعالى »

باب من رأى الاستفتاح بسبحانك [اللهم بحمدك]

٧٧٥ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر ، عن علي [بن علي] الرفاعي ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام من الليل كبر ثم يقول : « سبحانك اللهم و بحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » ثم يقول «لا إله إلا الله» ثلاثاً ، ثم يقول « الله أكبر كبيراً » ثلاثاً « أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه » ثم يقرأ ، قال أبو داود : وهذا الحديث يقولون هو عن علي ابن علي عن الحسن [مرسلا] الوهم من جعفر

٧٧٦ — حدثنا حسين بن عيسى ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا عبد السلام بن حرب الملائي ، عن بديل بن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا استفتح الصلاة قال: « سبحانك اللهم و بحمدك ، وتبارك اسمك ، وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بالمشهور عن عبد السلام بن حرب ، لم يروه إلا طلق بن غنام ، وقد روى قصة الصلاة عن بديل جماعة لم يذكروا فيه شيئاً من هذا

باب السكتة عند الافتتاح

٧٧٧ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا إسماعيل ، عن يونس ، عن الحسن ، قال : قال سمرة : حفظت سكتتين في الصلاة : سكتة إذا كبر الامام حتى يقرأ ، وسكتة إذا فرغ من فاتحة الكتاب وسورة عند الركوع ، قال : فأنكر ذلك عليه عمران بن حصين ، قال : فكتبوا في ذلك إلى المدينة إلى أُبَيّ ، فصدق سمرةَ ، قال أبو داود : كذا قال حميد في هذا الحديث : « وسكتة إذا فرغ من القراءة »

٧٧٨ — حدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا خالد بن الحرث ، عن أشعث ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يسكت سكتتين : إذا استفتح ، و إذا فرغ من القراءة كلها ، فذكر معنى [حديث] يونس

٧٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا سعيد ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، أن سمرة بن جندب وعمران بن حصين تذاكرا فحدث سمرة بن جندب أنه حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتتين : سكتة إذا كبر ، وسكتة إذا فرغ من قراءة (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فحفظ ذلك سمرة ، وأنكر عليه عمران بن حصين ، فكتبا فى ذلك إلى أبى بن كعب وكان فى كتابه إليهما ، أو فى رده عليهما ، أن سمرة قد حفظ

٧٨٠ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، بهذا ، قال : عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، قال : سكتتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فيه : قال سعيد : قلنا لقتادة : ماهاتان السكتتان ؟ قال : إذا دخل فى صلاته ، و إذا فرغ من القراءة ، ثم قال بعد : وإذا قال (غير المغضوب عليهم ولا الضالين)

٧٨١ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب ، ثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة ، ح وثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، عن عمارة ، المعنى ، عن أبى زرعة ، عن أبى هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كبر فى الصلاة سكت بين التكبير والقراءة ؛ فقلت له : بأبى أنت وأمى ، أرأيت سكوتك بين التكبير والقراءة ؟ أخبرنى ماتقول ، قال : « اللهم باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم أنقنى من خطاياى كالثوب الأبيض من الدنس . اللهم اغسلنى بالثلج والماء والبَرَدِ »

باب من لم ير الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

٧٨٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبى

صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين

٧٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبدالوارث بن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن بديل ابن ميسرة ، عن أبي الجوزاء ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يشخص رأسه ولم يُصَوِّبْهُ ، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجود لم يسجد حتى يستوى قاعداً ، وكان يقول فى كل ركعتين « التحيات » وكان إذا جلس يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عقب الشيطان وعن فرشة السبع وكان يختم الصلاة بالتسليم

٧٨٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن فضيل ، عن المختار بن فلفل قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُنْزِلَتْ عَلَيَّ آنِفاً سُورَةٌ » فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر) حتى ختمها ، قال : « هل تدرون ما الكوثر » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : « فانه نَهَرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّى فى الجنة »

٧٨٥ — حدثنا قطن بن نسير ، ثنا جعفر ، ثنا حميد الأعرج المكى ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، وذكر الإفك ، قالت : جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكشف عن وجهه وقال : أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم (إن الذين جاؤا بالإفك عصبة منكم) الآية ، قال أبو داود : وهذا حديث منكر ، قد روى هذا الحديث جماعة عن الزهرى لم يذكروا هذا الكلام على هذا الشرح ، وأخاف أن يكون أمر الاستعاذة من كلام حميد

باب من جهر بها

٧٨٦ — أخبرنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن عوف ، عن يزيد الفارسى ، قال : سمعت ابن عباس قال : قلت لعثمان بن عفان : ماحملكم أن

عمدتم إلى براءة وهى من المئين و إلى الأنفال وهى من المثانى فجعلتموهما فى السبع الطوال ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم ؟ قال عثمان : كان النبى صلى الله عليه وسلم مما ينزل عليه الآيات فيدعو بعض من كان يكتب له و يقول له « ضَعْ هَذِهِ الآية فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا » وتنزل عليه الآية والآيتان فيقول مثل ذلك ، وكانت الأنفال من أول ما [أ] نزل عليه بالمدينة ، وكانت براءة من آخر مانزل من القرآن ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها فظننت أنها منها ، فمن هناك وضعتهما فى السبع الطوال ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم

٧٨٧ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا مروان ـ يعنى ابن معاوية ـ أخبرنا عوف الأعرابى ، عن يزيد الفارسى ، ثنا ابن عباس ، بمعناه ، قال فيه : فقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين لنا أنها منها ، قال أبو داود : قال الشعبى وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمارة : إن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة النمل ، هذا معناه

٧٨٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن محمد المروزى وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال قتيبة [فيه] : عن ابن عباس ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم لايعرف فصل السورة حتى تنزل عليه بسم الله الرحمن الرحيم ، وهذا لفظ ابن السرح

باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث

٧٨٩ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا عمر بن عبد الواحد و بشر ابن بكر ، عن الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الله بن أبى قتادة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنِّى لَأَقُومُ إلى الصَّلَاةِ وَأَنا أُرِيدُ أَنْ أطول فيها فأسمع بكاء الصبى فأَتَجَوَّزُ كراهية أن أشق على أمه »

باب [فى] تخفيف الصلاة (١)

٧٩٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، وسمعه من جابر قال : كان معاذ يصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤمُّنا ، قال مرة : ثم يرجع فَيُصَلِّى بقومه ، فأخَّرَ النبى صلى الله عليه وسلم ليلةً الصلاةَ ، وقال مرة : العشاء ، فصلى معاذ مع النبى صلى الله عليه وسلم ثم جاء يَؤُمُّ قومه فقرأ البقرة ، فاعتزل رجل من القوم فَصَلَّى فقيل : نَافَقْتَ يافلان ، فقال : مانافقت ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن معاذاً يُصَلِّى معك ثم يرجع فيؤمنا يارسول الله ، و إنما نحن أصحاب نَوَاضِحَ ونعمل بأيدينا ، و إنه جاء يؤمنا فقرأ بسورة البقرة ، فقال : « يَا مُعَاذُ ، إفَتَّانٌ أنْتَ ، أفتان أنت ؟ اقرأ بكذا ، اقرأ بكذا » قال أبو الزبير: بسبح اسم ربك الأعلى ، والليل إذا يغشى ، فذكرنا لعمرو فقال: أراه قد ذكره

٧٩١ — حدثناموسى بن إسماعيل ، ثنا طالب بن حبيب ، سمعت عبدالرحمن ابن جابر يحدث عن حزم بن أبىّ بن كعب أنه أتى معاذ بن جبل وهو يصلى بقوم صَلَاةَ المغرب ، فى هذا الخبر قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا مُعَاذُ لاتكن فتَّاناً ، فانه يصلى وراءك الكبيرُ والضعيفُ وذو الحاجة والمسافر »

٧٩٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا حسين بن على ، عن زائدة ، عن سليمان ، عن أبى صالح ، عن بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم لرجل : « كَيْفَ تَقُولُ فى الصَّلَاةِ » ؟ قال : أتَشَهدُ وأقول : اللهم إنى أسألك الجنة وأعوذ بك من النار ، أما إنى لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « حَوْلَهَا نُدَنْدِنُ »

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب بأحاديثه كلها عن الباب الذى بعده بحديثه . والخطب فى هذا سهل

٧٩٣ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا محمد بن عجلان عن عبيدالله بن مِقْسم ، عن جابر ، ذكر قصة معاذ قال : وقال — يعنى النبي صلى الله عليه وسلم — [للفتى] « كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت » ؟ قال : أقرأ بفاتحة الكتاب ، وأسأل الله الجنة ، وأعوذ به من النار ، وإني لا أدري ما دندنتك ولا دندنة معاذ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنّي ومعاذا حول هاتين » أو نحو هذا

٧٩٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإنَّ فيهم الضعيفَ والسَّقِيمَ والكبير ، وإذا صلى لنفسه فليطول ما شاء »

٧٩٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلى أحدكم للناس فليخفف ؛ فإن فيهم السقيم والشيخ الكبير وذا الحاجة

باب[1] ماجاء في نقصان الصلاة

٧٩٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن بكر — يعنى ابن مضر — عن ابن عجلان عن سعيد المقبري ، عن عمر بن الحكم ، عن عبد الله بن عنمة المزني ، عن عمار ابن ياسر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن الرجل لَيَنْصَرِفُ وما كُتِبَ له إلا عُشْرُ صلاته تُسْعُهَا ثُمُنُهَا سُبُعُهَا سُدُسُهَا خمسها ربعها ثلثها نصفها »

باب [ماجاء في] القراءة في الظهر

٧٩٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس بن سعد .

(١) في أكثر النسخ تقديم هذا الباب وحديثه على الباب الذي قبله برمته

وعمارة بن ميمون وحبيب عن عطاء بن أبي رباح ، أن أبا هريرة قال : في كل صلاة يُقْرَأ ، فما أسمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أسمعناكم ، وما أخفى علينا أخفينا عليكم

٧٩٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن هشام بن أبي عبد الله ، ح وثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبي عدى ، عن الحجاج ، وهذا لفظه ، عن يحيي ، عن عبدالله بن أبي قتادة ؛ قال ابن المثنى : وأبي سلمة ، ثم اتفقا عن أبي قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأُولَيَيْنِ بفاتحة الكتاب وسورتين ، ويسمعنا الآية أحياناً ، وكان يُطَوِّل الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية . وكذلك في الصبح ، قال أبو داود : لم يذكر مسدد فاتحة الكتاب وسورة

٧٩٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا همام وأبان ابن يزيد العطار عن يحيي ، عن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ببعض هذا ، وزاد في الأخريين بفاتحة الكتاب ، وزاد [عن] همام ، قال : وكان يطول في الركعة الأولى مالا يطول في الثانية ، وهكذا في صلاة العصر ، وهكذا في صلاة الغداة

٨٠٠ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيي عن عبدالله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، قال : فَظَنَنَّا أنه يريد بذلك أن يدرك الناس الركعة الأولى

٨٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن عمارة ابن عمير ، عن أبي معمر ، قال : قلنا لِخبَّابٍ : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر؟ قال : نعم ، قلنا : بم كنتم تعرفون ذاك ؟ قال : باضطراب لحيته

٨٠٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، ثنا محمد بن

جحادة ، عن رجل ، عن عبد الله بن أبى أوفى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يَقُومُ فى الركعة الأولى من صلاة الظهر حَتَّى لا يسمع وقع قدم

باب تخفيف الأخريين

٨٠٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن محمد بن عبيد الله أبى عون ، عن جابر بن سمرة ، قال : قال عمر لسعد : قد شكاك الناس فى كل شىء ، حتى فى الصلاة ، قال : أما أنا فأمدُّ فى الأولَيَيْنِ وأحذِفُ فى الأخْرَيَيْن ، ولا آلُو مَا اقْتَدَيْتُ به من صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ

٨٠٤ — حدثنا عبد الله بن محمد — يعنى النفيلى — ثنا هشيم ، أخبرنا منصور ، عن الوليد بن مسلم الهجيمى ، عن أبى الصديق[1] الناجى ، عن أبى سعيد الخدرى قال : حَزَرْنَا[2] قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الظهر والعصر ، فحزرنا قيامه فى الركعتين الأوليين من الظهر قدر ثلاثين آية قدر (الم تنزيل) السجدة ، وحزرنا قيامه فى الأخريين على النصف من ذلك ، وحزرنا قيامه فى الأوليين من العصر على قدر الأُخْرَيَيْنِ من الظهر ، وحزرنا قيامه فى الأخريين من العصر على النصف من ذلك

باب قدر القراءة فى صلاة الظهر والعصر

٨٠٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الظهر والعصر بالسَّماء والطارق ، والسَّماء ذات البروج ، ونحوهما من السور

٨٠٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن سماك ، سمع جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دَحَضَتْ الشمسُ صلَّى الظهر وقرأ بنحو من (والليل إذا يغشى) والعصر كذلك ، والصلوات [كذلك] إلا الصبح فإنه كان يطيلها

(١) فى نسختين معتمدتين « أبى صديق » (٢) « حزرنا » أى : قدرنا .

٨٠٧ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا معتمر بن سليمان ويزيد بن هرون وهشيم ، عن سليمان التيمى ، عن أمية ، عن أبى مِجْلَزٍ ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم سَجَدَ فى صلاة الظهر ثم قام فركع ، فرأينا أنه قرأ تنزيل السجدة ، قال ابن عيسى : لم يذكر أمية أحد إلا معتمر

٨٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن موسى بن سالم ، ثنا عبدالله ابن عبيد الله ، قال : دخلت على ابن عباس فى شَبَابٍ من بنى هاشم فقلنا لشاب منا : سَلِ ابن عباس أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر ؟ فقال : لا ، لا ، فقيل له : فلعله كان يقرأ فى نفسه ، فقال : خَمْشاً (١) هٰذِهِ شَرٌّ من الأولى ، كان عبداً مأموراً بلَّغَ ما أُرْسِلَ به ، وما اختصنا دون الناس بشىء إلا بثلاث خصال : أمرنا أن نسبغ الوضوء ، وأن لا نأكل الصدقة ، و [أن] لا نُنزِى الحمار على الفرس

٨٠٩ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لا أدرى أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الظهر والعصر أم لا

باب قدر القراءة فى المغرب

٨١٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، أن أمَّ الفضل بنت الحرث سمعته وهو يقرأ (والمرسلات عرفا) فقالت : يا بُنَىَّ ، لقد ذَكَّرْتَنِى بقراءتك هذه السورة ، إنها لآخِرُ ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فى المغرب

٨١١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن محمد بن جبير

(١) « خمشا » هو مصدر منصوب بفعل محذوف قال الخطابى : دعاء عليه أن يخمش وجهه أو جلده ، كما يقال « جدعاله » و « صلبا » و « طعنا » ونحو ذلك من الدعاء بالسوء .

ابن مطعم ، عن أبيه ، أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور فى المغرب

٨١٢ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبدالرزاق ، عن ابن جريج ، حدثنى ابن أبى مليكة ، عن عروة بن الزبير ، عن مروان بن الحكم ، قال : قال لى زيد ابن ثابت : مَالَكَ تقرأ فى المغرب بقصار المفصل وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بطولَى الطُّولَيَيْنِ ؟ قال : قلت : ما طُولى الطوليَيْنِ ؟ قال : الأعراف [والأخرى الأنعام] ، قال : وسألت أبا ابن أبى مليكة فقال لى من قبل نفسه : المائدة ، والأعراف

باب من رأى التخفيف فيها

٨١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة ، أن أباه كان يقرأ فى صلاة المغرب بنحو ماتقرؤون (والعاديات) ونحوها من السور ، قال أبو داود : هذا يدل على أن ذاك منسوخ [وهذا أصح]

٨١٤ — حدثنا أحمد بن سعيد السرخسى ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبى ، قال : سمعت محمد بن إسحق يحدث عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أنه قال : ما من المفصّل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وَسلم يَؤُمُّ الناسَ بها في الصلاة المكتوبة

٨١٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا قُرَّةُ ، عن النزال ابن عمار ، عن أبى عثمان النهدى ، أنه صلى خلف ابن مسعود المغرب فقرأ بقلْ هُوَ اللهُ أحَدٌ

باب الرجل يعيد سورة واحدة فى الركعتين

٨١٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو ، عن ابن أبى هلال ، عن معاذ بن عبد الله الجهني ، أن رجلا من جهينة أخبره أنه سمع

النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصبح (إذا زلزلت الأرض) في الركعتين كلتيهما ، فلا أدرى أنسى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم قرأ ذلك عَمْداً

باب القراءة في الفجر

٨١٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى، أخبرنا عيسى – يعنى ابن يونس – عن إسماعيل ، عن أصبغ مولى عمرو بن حُرَيْثٍ ، عن عمرو بن حريث ، قال : كأنّى أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في صلاة الغداة (فلا أقسم بالخُنَّسِ الجوار الكُنَّسِ)

باب من ترك القراءة في صلاته [بفاتحة الكتاب]

٨١٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : أُمِرْنَا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر

٨١٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى ، عن جعفر ابن ميمون البصرى ، ثنا أبو عثمان النهدى ، قال : حدثنى أبو هريرة قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « اخْرُجْ فَنَادِ فِي الْمَدِينَةِ أَنَّهُ لاَ صَلاَةَ إلاَّ بِقرْآنٍ وَلَوْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ »

٨٢٠ — حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا جعفر ، عن أبي عثمان ، عن أبي هريرة قال : أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادِىَ [أنَّه] لاصلاة إلا بقراءة : فاتحة الكتاب فما زاد

٨٢١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى صَلاَةً لَمْ يَقْرَأْ فيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ فَهِيَ (١) خِدَاجٌ

(١) « خداج » بكسر الخاء المعجمة – قال الخطابى : يعنى ناقصة نقص فساد وبطلان ، تقول العرب : أخدجت الناقة ، إذا ألقت ولدها وهو دم لم يستبن خلقه فهى مخدج .

فَهِيَ خِدَاجٌ فَهِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ » قال : فقلت : يا أبا هريرة ، إنى أكون أحياناً وراء الإمام ، قال : فغمز ذراعى وقال : اقرأ بها يافَارِسِيُّ فى نفسك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله تعالى : قَسَمْتُ الصلاة بينى و بين عبدى نصفين : فنصفها لى ، ونصفها لعبدى ، ولعبدى ماسأل» قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرؤا يقول العبد (الحمد لله رب العالمين) يقول الله عز وجل : حمدنى عبدى ، يقول (الرحمن الرحيم) يقول الله عز وجل : أثنى على عبدى يقول العبد (مالك يوم الدين) يقول الله عز وجل مَجَّدَنِي عبدى ، يقول العبد (إياك نعبد و إياك نستعين) يقول الله : وهذه بينى و بين عبدى ولعبدى ماسأل ، يقول العبد (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يقول الله : فهؤلاء لعبدى ولعبدى ماسأل »

٨٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بفاتحة الكتاب فصاعداً » قال سفيان : لمن يصلى وحده

٨٢٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن مكحول ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت قال : كُنَّا خَلْفَ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم فى صَلاَةِ الْفَجْرِ فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فَثَقُلَتْ عَلَيهِ القراءة ، فَلَمَّا فرغ قال : « لَعَلَّكُمْ تَقْرَؤُنَ خَلْفَ إِمَامِكُمْ » قلنا : نعم هذا يارسول الله ، قال : « لاَ تَفْعَلُوا إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فإنَّهُ لاَ صَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا »

٨٢٤ — حدثنا الربيع بن سليمان الأزدى ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرنى زيد بن واقد ، عن مكحول ، عن نافع بن محمود بن الربيع الأنصارى ، قال نافع : أبطأ عبادة [بن الصامت] عن صلاة الصبح ، فأقام

أبو نعيم المؤذن الصلاة ، فصلى أبو نعيم بالناس ، وأقبل عبادة وأنا معه حتى صففنا خلف أبي نعيم ، وأبو نعيم يجهر بالقراءة ، فجعل عبادة يقرأ بأم القرآن ، فلما انصرف قلت لعبادة : سمعتك تقرأ بأم القرآن وأبو نعيم يجهر ، قال : أَجَلْ ، صلى بنا رَسُول الله صلى الله عليه وسلم بَعْضَ الصلوات الَّتي يُجْهَرُ فيها بالقراءة ، قال : فالتبست عليه القراءة ، فلما انصرف أقبل علينا بوجهه وقال : « هَلْ تَقْرَؤُونَ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ » ؟ فقال بعضنا : إنا نصنع ذلك ، قال : « فَلَا ، وَأَنَا أَقولُ : مَالِي يُنَازِعني القرآن ، فَلَا تَقْرَءُوا بِشيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِذَا جَهَرْتُ إِلَّا بأُمِّ الْقُرْآنِ »

٨٢٥ — حدثنا علي بن سهل الرملي ، ثنا الوليد ، عن ابن جابر وسعيد بن عبد العزيز وعبد الله بن العلاء ، عن مكحول ، عن عبادة ، نحو حديث الربيع [ابن سليمان] ، قالوا : فكان مكحول يقرأ في المغرب والعشاء والصبح بفاتحة الكتاب في كل ركعة سراً ، قال مكحول : اقْرَأْ [بها] فيما جهر به الامام إذا قرأ بفاتحة الكتاب وسكت سراً ، فان لم يسكت اقْرَأْ بها قبله ومعه و بعده ، لا تتركها على حال

باب من كره القراءة بفاتحة الكتاب إذا جهر الامام

٨٢٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن أُكيمة الليثي ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انْصَرَفَ مِن صَلَاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ فقال : « هَلْ قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ مِنْكُمْ آنِفاً » ؟ فقال رجل : نعم يارسول الله ، قال : « إني أقول مالي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ » ؟ قال : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جهر فيه النبي صلى الله عليه وسلم بالقراءة من الصلوات حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : روى حديث ابن أُكيمة هذا معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري على معنى مالك

٨٢٧ — حدثنا مسدد وأحمد بن محمد المروزى ومحمد بن أحمد بن أبى خلف وعبد الله بن محمد الزهرى وابن السرح قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، سمعت ابن أكيمة يحدث سعيد بن المسيب قال : سمعت أبا هريرة يقول : صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً نظُنُّ أنها الصبحُ ، بمعناه إلى قوله « مالى أنازع القرآن » قال مسدد فى حديثه : قال معمر : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن السرح فى حديثه : قال معمر عن الزهرى قال أبو هريرة : فانتهى الناس ، وقال عبد الله بن محمد الزهرى من بينهم : قال سفيان : وتكلم الزهرى بكلمة لم أسمعها فقال معمر : إنه قال : فانتهى الناس ، قال أبو داود : ورواه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهرى وانتهى حديثه إلى قوله « مالى أنازع القرآن » ورواه الأوزاعى عن الزهرى قال فيه : قال الزهرى : فاتّعَظَ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤن معه فيما يجهر به صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود: سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال : قوله « فانتهى الناس » من كلام الزهرى

باب من رأى القراءة إذا لم يجهر

٨٢٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن كثير العبدى أخبرنا شعبة ، المعنى ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حصين ، أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فجاء رجل فقرأ خلفه : (سَبِّحَ اسْمَ ربك الأعلى) فلما فرغ قال : « أيُّكُمْ قَرأ » ؟ قالوا : رجل ، قال : « قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجَنِيهَا » قال أبو داود : قال أبو الوليد فى حديثه : قال شعبة فقلت لقتادة : أليس قول سعيد أنصت للقرآن ؟ قال : ذاك إذا جهر به ، وقال ابن كثير فى حديثه قال : قلت لقتادة : كأنه كرهه ، قال : لو كرهه نهى عنه

٨٢٩ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبى عدي ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن عمران بن حصين ، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر

فلما انفتل قال « أيكم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى » ؟ فقال رجل : أنا ، فقال : « علمت أن بعضكم خالجنيها »

باب ما يجزىء الأمي والأعجمي من القراءة

٨٣٠ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد الأعرج ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي فقال : « اقرؤا فكل حَسَنٌ ، وسَيَجِيءُ أَقْوَامٌ يُقِيمُونَه كما يُقَامُ القِدْحُ يَتَعَجَّلُونَهُ ولا يَتَأَجَّلُونَهُ »

٨٣١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو وابن لهيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن وفاء بن شريح الصدفي ، عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن نقترىء فقال « الحمد لله ، كتابُ الله واحدٌ ، وفيكم الأحمر وفيكم الأبيض وفيكم الأسود ، اقرَؤُوهُ قبل أن يَقْرَأَهُ أقوامٌ يقيمونه كما يُقَوَّمُ السَّهْمُ يَتَعَجَّلُ أَجْرَهُ ولا يتأجله »

٨٣٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، ثنا سفيان الثوري ، عن أبي خالد الدالاني ، عن إبراهيم السكسكي ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئاً فعَلِّمْني ما يُجْزِئُني منه ، قال « قُلْ سُبْحَانَ اللهِ ، والحَمْدُ لِلهِ ، ولا إِلَهَ إلا الله ، والله أكبر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله » قال : يارسول الله ، هذا لله عز وجل فمالي ؟ قال قل « اللهم ارحمني وارزقني وعافني واهدني » فلما قام قال هكذا بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّا هذا فَقَدْ مَلَأَ يَدَهُ مِنَ الخَيْرِ »

٨٣٣ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، أخبرنا أبو إسحق — يعني الفزاري — عن حميد ، عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله قال : كنا نصلي التطوع ندعو قياماً وقعوداً ونسبح ركوعاً وسجودا

٨٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، مثله ، لم يذكر التطوع ، قال : كان الحسن يقرأ فى الظهر والعصر إماما أو خلف إمام بفاتحة الكتاب و يسبح و يكبر و يهلل قدر قاف والذاريات

باب تمام التكبير

٨٣٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن غيلان بن جرير ، عن مطرف ، قال : صليت أنا وعمران بن حصين خلف على بن أبي طالب رضى الله عنه فكان إذا سجد كبر ، و إذا ركع كبر ، و إذا نهض من الركعتين كبر ، فلما انصرفنا أخذ عمران بيدى وقال : لقد صلى هذا قبلُ ، أو قال لقد صلى بنا هذا قَبْلُ صلاَةَ محمد صلى الله عليه وسلم

٨٣٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبى وبَقِيَّةُ ، عن شعيب ، عن الزهرى قال : أخبرنى أبو بكر بن عبد الرحمن وأبو سلمة ، أن أبا هريرة كان يكبر فى كل صلاة من المكتوبة وغيرها : يكبر حين يقوم ، ثم يكبر حين يركع ، ثم يقول : سمع الله لمن حمده ، ثم يقول : ربنا ولك الحمد ، قبل أن يسجد ، ثم يقول : الله أكبر حين يهوى ساجداً ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يسجد ، ثم يكبر حين يرفع رأسه ، ثم يكبر حين يقوم من الجلوس فى اثنتين ، فيفعل ذلك فى كل ركعة حتى يفرغ من الصلاة ، ثم يقول حين ينصرف : والذى نفسى بيده إنى لأقربكم شَبَهاً بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنْ كانَتْ [هذه] لَصَلاَتُهُ حتى فارق الدنيا ، قال أبوداود : هذا الكلام الأخير يجعله مالك والزبيدى وغيرهما عن الزهرى عن على بن حسين ، ووافق عبد الأعلى عن معمر شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى

٨٣٧ — حدثنا محمد بن بشار وابن المثنى ، قالا : ثنا أبو داود ، ثنا شعبة عن الحسن بن عمران ، قال ابن بشار : الشامى ، وقال أبو داود : أبو عبد الله العسقلانى ، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، أنه صلى مع رسول

الله صلى الله عليه وسلم وكان لا يتم التكبير ، قال أبو داود : معناه إذا رفع رأسه من الركوع وأراد أن يسجد لم يكبر ، و إذا قام من السجود لم يكبر

باب كيف يضع ركبتيه قبل يديه

٨٣٨ — حدثنا الحسن بن على وحسين بن عيسى ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شريك ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد وضع ركبتيه قبل يديه ، و إذا نهض رفع يديه قبل ركبتيه

٨٣٩ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا همام ، ثنا محمد ابن جحادة ، عن عبد الجبار بن وائل ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديث الصلاة ، قال : فلما سجد وَقَعتَا رُكبَتَاهُ إلى الأرض قبل أن تقع كفاه ، قال همام : وحدثنا شقيق قال : حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا ، وفي حديث أحدهما — وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة — : و إذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه

٨٤٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثني محمد ابن عبد الله بن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ الْبَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ »

٨٤١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن محمد بن عبد الله ابن حسن ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كما يبرك الجمل »

باب النهوض في الفرد

٨٤٢ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل — يعني ابن إبراهيم — عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال: والله

إنى لأُصَلِّى [بكم] وما أريد الصلاة، ولكنى أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى، قال: قلت لأبى قلابة: كيف صلى؟ قال: مثل صلاة شيخنا هذا، يعنى عمرو بن سلمة إمامهم، وذكر أنه كان إذا رفع رأسه من السجدة الآخرة في الركعة الأولى قعد ثم قام

٨٤٣ — حدثنا زياد بن أيوب، ثنا إسماعيل، عن أيوب، عن أبى قلابة قال: جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث إلى مسجدنا فقال: والله إنى لأصلى وما أريد الصلاة ولكنى أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى، قال: فقعد فى الركعة الأولى حين رفع رأسه من السجدة الآخرة

٨٤٤ — حدثنا مسدد، ثنا هشيم، عن خالد، عن أبي قلابة، عن مالك ابن الحويرث أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان فى وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوى قاعدا

باب الاقعاء بين السجدتين

٨٤٥ — حدثنا يحيى بن معين، ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، أخبرنى أبو الزبير أنه سمع طاوسا يقول: قلنا لابن عباس فى الاقعاء على القدمين فى السجود، فقال: هى السنة، قال: قلنا: إنا لنراه جفاء بالرجل فقال ابن عباس: هى سنة نبيك صلى الله عليه وسلم

باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع

٨٤٦ — حدثنا محمد بن عيسى، ثنا عبد الله بن نمير وأبو معاوية ووكيع ومحمد بن عبيد، كلهم عن الأعمش، عن عبيد بن الحسن، سمعت عبد الله ابن أبي أوفى يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع يقول « سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد » قال أبو داود: قال سفيان الثورى وشعبة بن الحجاج عن عبيد أبى الحسن بهذا الحديث ليس فيه « بعد الركوع » قال سفيان: لقينا

الشيخ عبيدا أبا الحسن بعد فلم يقل فيه « بعد الركوع » قال أبو داود : ورواه شعبة عن أبي عصمة عن الأعمش عن عبيد قال « بعد الركوع »

٨٤٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد ، ح وثنا محمود ابن خالد ، ثنا أبو مسهر ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا بشر بن بكر ، ح وثنا محمد ابن مصعب ، ثنا عبد الله بن يوسف ، كلهم عن سعيد بن عبد العزيز ، عن عطية ابن قيس ، عن قزعة بن يحيى ، عن أبي سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول حين يقول سمع الله لمن حمده « اللهم ربنا لك الحمد ، ملء السماء » قال مؤمل : « ملء السموات وملء الأرض وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، أحقُّ ما قال العبد وكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ : لامانع لما أعطيت » زاد محمود « ولا معطي لما منعت » ثم اتفقوا « ولا ينفع ذا الجد منك الجد » قال بشر « ربنا لك الحمد » [لم يقل « اللهم »] لم يقل محمود « اللهم » قال « ربنا ولك الحمد »

٨٤٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سمي ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ؛ فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه »

٨٤٩ — حدثنا بشر بن عمار ، ثنا أسباط ، عن مطرف ، عن عامر قال : لا يقول القوم خلف الامام سمع الله لمن حمده ولكن يقولون ربنا لك الحمد

باب الدعاء بين السجدتين

٨٥٠ — حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا كامل أبو العلاء ، حدثني حبيب بن أبي ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بين السجدتين : « اللهم اغفر لي وارحمني وعافني واهدني وارزقني »

باب رفع النساء إذا كن مع الرجال رءوسهن من السجدة

٨٥١ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، أنبأنا معمر ، عن عبدالله بن مسلم أخى الزهرى ، عن مولى لأسماء ابنة أبى بكر ، عن أسماء بنت أبى بكر قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ كَانَ مِنكُنَّ يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر فلا ترفع رأسها حتى يرفع الرجال رءوسهم » كراهة أن يَرَيْنَ من عورات الرجال

باب طول القيام من الركوع وبين السجدتين

٨٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبى ليلى ، عن البراء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان سجوده وركوعه [وقعوده] وما بين السجدتين قريبا من السواء

٨٥٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت وحميد ، عن أنس بن مالك ، قال : ما صَلَّيْتُ خَلْفَ رَجُلٍ أَوْجَزَ صلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تمام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال « سمع الله لمن حمده » قام حتى نقول قد [أ] وهم ، ثم يكبر و يسجد ، وكان يقعد بين السجدتين حتى نقول قد [أ] وهم

٨٥٤ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، دخل حديث أحدهما فى الآخر ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن هلال بن أبى حميد ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن البراء بن عازب قال : رمقت محمداً صلى الله عليه وسلم ، وقال أبو كامل : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى الصلاة فوجدت قيامه كركعته وسجدته واعتداله فى الركعة كسجدته وجلسته بين السجدتين وسجدته ما بين التسليم والانصراف قريبا من السواء ، قال أبو داود : قال مسدد : فركعته واعتدائه بين الركعتين فسجدته فجلسته بين السجدتين فسجدته فجلسته بين التسليم والانصراف قريبا من السواء

باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود

٨٥٥ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة ابن عمير ، عن أبي معمر ، عن أبي مسعود البدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تُجْزِئ صَلاَةُ الرَّجُلِ حَتَّى يُقِيمَ ظَهْرَهُ فِي الركوع والسجود »

٨٥٦ — حدثنا القعنبي ، حدثنا أنس — يعني ابن عياض — ح وثنا ابن المثنى ، حدثني يحيي بن سعيد ، عن عبيد الله ، وهذا لفظ ابن المثنى ، حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ المسجد فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصلَّى ، ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السَّلاَمَ وقال « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنكَ لَمْ تُصَلِّ » فرجع الرجل فصلى كما كان صلى ، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَعَلَيْكَ السَّلاَمُ » ثم قال « ارجع فصل فانك لم تصل » حتى فعل ذلك ثلاث مرار ، فقال الرجل : والذي بعثك بالحق ما أُحْسِنُ غير هذا فعلمني ، قال « إذَا قُمْتَ إلَى الصَّلاَة فَكَبِّرْ ، ثمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعا ، ثم ارفع حتى تعتدل قائما ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ، ثم اجلس حتى تطمئن جالساً ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها » قال القعنبي عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة وقال في آخره : « فاذَا فَعَلْتَ هٰذَا فَقَدْ تمت صلاتك وما انتقصت من هذا شيئا فانما انتقصته من صلاتك » وقال فيه : إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء

٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن علي بن يحيي بن خلاد ، عن عمه ، أن رجلا دخل المسجد ، فذكر نحوه ، قال فيه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إنَّهُ لاَ تَتِمُّ صَلاَةٌ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يتَوَضَّأَ فَيَضَعَ الوُضُوءَ » يعني مواضعه « ثُمَّ يُكَبِّرُ و يحمد الله جل

وعز ويثني عليه،ويقرأ بما تيسر من القرآن ، ثم يقول الله أكبر ، ثم يركع حتى تطمئن مفاصله ،ثم يقول سمع الله لمن حمده حتى يستوى قائماً ، ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ،ثم يقول الله أكبر و يرفع رأسه حتى يستوى قاعداً، ثم يقول الله أكبر ثم يسجد حتى تطمئن مفاصله ، ثم يرفع رأسه فيكبر ، فاذا فعل ذلك [فقد] تمت صلاته»

٨٥٨ — حدثنا الحسن بن علی ، ثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهال ، قالا : ثنا همام ، ثنا إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن علی بن يحيي ابن خلاد ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة بن رافع ، بمعناه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها لاتتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمر[هُ] الله عز وجل : فيغسل وجهه و يديه إلى المرفقين و يمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ،ثم يكبر الله عز وجل ويحمده ، ثم يقرأ من القرآن ما أذن له فيه وتيسر » فذكر نحو [حديث] حماد قال : « ثم يكبر فيسجد فيمكن وجهه » قال همام : وربما قال « جبهته من الأرض حتى تطمئن مفاصله وتسترخي ، ثم يكبر فيستوى قاعداً على مقعده ويقيم صلبه » فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ « لاتتم صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك »

٨٥٩ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد - يعني ابن عمرو- عن علی بن يحيي بن خلاد ، عن أبيه ، عن رفاعة بن رافع ، بهذه القصة قال : « إذا قمت فتوجهت إلى القبلة فكبر ، ثم اقرأ بأم القرآن و بما شاء الله أن تقرأ ، و إذا ركعت فضع راحتيك على ركبتيك وامدد ظهرك » ، وقال: « إذا سجدت فمكنْ لسجودك ، فاذا رفعت فاقعد على فخذك اليسرى »

٨٦٠ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن محمد بن إسحق ، حدثني علی بن يحيي بن خلاد بن رافع ، عن أبيه ، عن عمه رفاعة بن رافع ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة قال : « إذا أنت قمت في صلاتك فكبر الله

تعالى ثم اقرأ ماتيسر عليك من القرآن » ، وقال فيه : « فاذا جلست فى وسط الصلاة فاطمئن وافترش فخذك اليسرى ثم تشهد ، ثم إذا قمت فمثل ذلك حتى تفرغ من صلاتك »

٨٦١ — حدثنا عباد بن موسى الختلى ، ثنا إسماعيل – يعنى ابن جعفر – أخبرنى يحيى بن على بن يحيى بن خلاد بن رافع الزرقى ، عن أبيه ، عن جده ، عن رفاعة بن رافع ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقصّ هذا الحديث قال فيه : فتوضأ كما أمرك الله جل وعز ، ثم تشهد فأقم ، ثم كبر : فان كان معك قرآن فاقرأ به ، و إلاَّ فاحمد الله و كبره وهلله ، وقال فيه : و إن انتقصت منه شيئاً انتقصت من صلاتك

٨٦٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن جعفر بن الحكم ، ح وثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن جعفر بن عبد الله الأنصارى ، عن تميم بن محمود ، عن عبد الرحمن بن شبل ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نَقْرَةِ الغراب ، وافتراش السبع ، وأن يوطن الرجل المكان فى المسجد كما يوطن البعير ، هذا لفظ قتيبة

٨٦٣ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن عطاء بن السائب ، عن سالم البراد قال : أتينا عقبة بن عمرو الأنصارى أبا مسعود فقلنا له : حدِّثنا عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام بين أيدينا فى المسجد فكبر فلما ركع وضع يديه على ركبتيه وجعل أصابعه أسفل من ذلك وجافَى بين مرفقيه حتى استقر كل شىء منه ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ، فقام حتى استقر كل شىء منه ، ثم كبر وسجد ووضع كفيه على الأرض ثم جافَى بين مرفقيه حتى استقر كل شىء منه ، ثم رفع رأسه فجلس حتى استقر كل شىء منه ، ففعل مثل ذلك أيضاً ، ثم صلى أربع ركعات مثل هذه الركعة ، فصلى صلاته ، ثم قال : هكذا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
« كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه »

٨٦٤ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا إسماعيل، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس بن حكيم الضبي، قال: خاف من زياد، أو ابن زياد، فأتى المدينة فلقى أبا هريرة قال: فَنَسَبَنِي فانتسبت له، فقال: يا فتى ألا أحدثك حديثاً؟ قال: قلت: بلى رَحِمَكَ الله، قال يونس: أحسبه ذكره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن أول ما يُحَاسَبُ الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، قال: يقول ربنا جل وعز لملائكته وهو أعلم: انظروا في صلاة عبدى أَتَمَّهَا أَمْ نَقَصَهَا، فان كنت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئاً قال: انظروا هل لعبدى من تطوع؟ فان كان له تطوع قال: أَتِمُّوا لعبدى فريضته من تطوعه، ثم تؤخذ الأعمال على ذاكم

٨٦٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن حميد، عن الحسن، عن رجل من بني سليط، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه

٨٦٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن داود بن أبي هند، عن زرارة بن أوفي، عن تميم الداري، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا المعنى قال: ثم الزكاة مثل ذلك، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك

باب تفريع أبواب الركوع والسجود ووضع اليدين على الركبتين

٨٦٧ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن أبي يعفور [قال أبو داود: واسمه وقدان] عن مصعب بن سعد قال: صَلَّيْتُ إلى جَنْبِ أبي فَجَعَلْتُ يَدَي بين ركبتي، فنهاني عن ذلك. فعُدْتُ، فقال: لا تصنع هذا فانا كنا نفعله فنهينا عن ذلك وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب

٨٦٨ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله قال: إذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه

على فخذه ، وليطبق بين كفيه ، فكأنى أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب مايقول الرجل فى ركوعه وسجوده

٨٦٩ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة وموسى بن إسماعيل ، المعنى ، قالا : ثنا ابن المبارك ، عن موسى ، قال أبو سلمة : موسى بن أيوب ، عن عمه ، عن عقبة بن عامر، قال : لما نزلت (فسبح باسم ربك العظيم) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوها فى ركوعكم » فلما نزلت (سبح اسم ربك الأعلى) قال : اجعلوها فى سجودكم

٨٧٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا الليث — يعنى ابن سعد — عن أيوب بن موسى أو موسى بن أيوب ، عن رجل من قومه ، عن عقبة بن عامر ، بمعناه زاد قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ركع قال سبحان ربى العظيم وبحمده ، ثلاثاً ، وإذا سجد قال سبحان ربى الأعلى وبحمده ، ثلاثاً ، قال أبو داود : وهذه الزيادة يخاف أن لا تكون محفوظة [قال أبو داود : انفرد أهل مصر باسناد هذين الحديثين : حديث الربيع ، وحديث أحمد بن يونس]

٨٧١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، قال : قلت لسليمان : أدعو فى الصلاة إذا مررت بآية تخوف ؟ فحدثنى عن سعد بن عبيدة ، عن مستورد ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة أنه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فكان يقول فى ركوعه « سبحان ربى العظيم » وفى سجوده « سبحان ربى الأعلى » وما مر بآية رحمة إلا وقف عندها فسأل ، ولا بآية عذاب إلا وقف عندها فتعوذ

٨٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن مطرف ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى ركوعه وسجوده « سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الملائكة والروح »

٨٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن

عمرو بن قيس ، عن عاصم بن حميد ، عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : قمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقام فقرأ سورة البقرة : لا يَمرُّ بآية رحمة إلا وقف فسأل ، ولا يمر بآية عذاب إلا وقف فتعوذ ، قال : ثم ركع بقدر قيامه يقول فى ركوعه : « سبحان ذى الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة » ثم سجد بقدر قيامه ثم قال فى سجوده مثل ذلك ، ثم قام فقرأ بآل عمران ، ثم قرأ سورة سورة

٨٧٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، وعلى بن الجعد ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى حمزة مولى الأنصار ، عن رجل من بنى عبس ، عن حذيفة أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل فكان يقول : الله أكبر ، ثلاثاً ، ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة ، ثم استفتح فقرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحواً من قيامه ، وكان يقول فى ركوعه سبحان ربى العظيم سبحان ربى العظيم ، ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه نحواً من ركوعه يقول : لِرَبِّىَ الحمد ، ثم سجد فكان سجوده نحواً من قيامه ، فكان يقول فى سجوده : سبحان ربى الأعلى ، ثم رفع رأسه من السجود ، وكان يقعد فيما بين السَجدتين نحواً من سجوده ، وكان يقول : رب اغفر لى رب اغفر لى فصلى أربع ركعات فقرأ فيهن البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة أو الأنعام ، شك شعبة

باب [فى] الدعاء فى الركوع والسجود

٨٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ومحمد بن سلمة ، قالوا : ثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو — يعني ابن الحرث — عن عمارة بن غزية ، عن سمى مولى أبى بكر ، أنه سمع أبا صالح ذكوان يحدث عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَقْرَبُ مَا يكُون العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وهُو سَاجِدٌ فَأَكْثِروا الدُّعَاءَ »

٨٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن سليمان بن سحيم ، عن إبراهيم ابن عبد الله بن معبد ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كشف الستارة والناس صفوف خلف أبى بكر فقال : « يا أَيُّهَا النَّاسُ ، إنه لم يبق من مُبَشِّرَاتِ النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم ، أو تُرَى لَهُ ، وإنى نُهِيتُ أن أقرأ راكعاً أو ساجداً، فأما الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا الربَّ فيه، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لكم»

٨٧٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن أبى الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول فى ركوعه وسجوده « سبحانك ، اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لى » يتأول القرآن

٨٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا أحمد بن السرح، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يحيي بن أيوب ، عن عمارة بن غزية ، عن سمى مولى أبى بكر ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول فى سجوده « اللهم اغفر لى ذنبى كله دِقَّه وجِلَّهُ وأوله وآخره » زاد ابن السرح « عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّه »

٨٧٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبدة ، عن عبيد الله ، عن محمد بن يحيي بن حبان ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : فَقَدْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فَلَمَسْتُ المسجد فاذا هو ساجد وَقَدَمَاهُ منصوبتان وهو يقول «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وأعوذ بِكَ مِنْكَ ، لا أُحْصِى ثَنَاءً عَلَيْكَ، أنت كما أثنيت على نفسك »

باب الدعاء فى الصلاة

٨٨٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، ثنا شعيب ، عن الزهرى ، عن

عروة ، أن عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فى صلاته : « اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات ، اللهم إنى أعوذ بك من الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ » فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم ؟!! فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف

٨٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن ابن أبى ليلى ، عن ثابت البنانى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن أبيه ، قال : صليت إلى جَنْبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صلاةِ تَطَوُّعٍ فسمعته يقول : « أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ ، وَيْلٌ لِأَهْلِ النَّارِ »

٨٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الصلاة وقُمْنَا معه ، فقال أعرابى فى الصلاة : اللهم ارحمنى ومحمداً ، ولا ترحم معنا أحدا ، فلما سَلَّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابى « [لقد] تَحَجَّرْتَ وَاسِعاً » يريد رحمة الله عز وجل

٨٨٣ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ (سبح اسم ربك الأعلى) قال : « سبحان ربى الأعلى » قال أبو داود : خولف وكيع فى هذا الحديث ، رواه أبو وكيع وشعبة عن أبى إسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موقوفا

٨٨٤ — حدثنا محمد بن مثنى ، حدثنى محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن موسى ابن أبى عائشة ، قال : كان رجل يُصَلِّى فوق بيته وكان إذا قرأ (أليس ذلك بقادر على أن يحيىَ الموتى) قال : سبحانك ، فبكى[1] ، فسألوه عن ذلك فقال :

---

(١) فى نسخة معتمدة « فبلى » باللام بدل الكاف ، قال ابن رسلان : وأكثر النسخ المعتمدة باللام بدل الكاف ، وبلى : حرف جواب يقصد به إثبات ما بعد النفى ، أى : أنت قادر

سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : قال أحمد : يعجبنى فى الفريضة أن يدعو بما فى القرآن

باب مقدار الركوع والسجود

٨٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا سعيد الجريرى ، عن السعدى ، عن أبيه أو [عن] عمه ، قال: رَمَقْتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فى صلاته فكان يتمكن فى ركوعه وسجوده قدر ما يقول « سبحان الله و بحمده » ثلاثاً

٨٨٦ — حدثنا عبد الملك بن مروان الأهوازى ، ثنا أبو عامر وأبو داود عن ابن أبى ذئب ، عن إسحق بن يزيد الهذلى ، عن عون بن عبد الله ، عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا رَكَعَ أحدكم فليقل ثلاث مرات سبحان ربى العظيم ، وذلك أدناه ، و إذا سجد فليقل سبحان ربى الأعلى ثلاثا ، وذلك أدناه » قال أبو داود : هذا مرسل : عون لم يدرك عبد الله

٨٨٧ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان ، حدثنى إسماعيل ابن أمية ، سمعت أعرابيا يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَرَأَ منكم (والتين والزيتون) فانتهى إلى آخرها (أليس الله بأحكم الحاكمين) فليقل : بلى ، وأنا على ذلك من الشاهدين ، ومن قرأ (لا أقسم بيوم القيامة) فانتهى إلى (أليس ذلك بقادر على أن يحييَ الموتى) فليقل : بلى ، ومن قرأ (والمرسلات) فبلغ (فبأى حديث بعده يؤمنون) فليقل : آمَنَّا بالله » قال إسماعيل : ذهبت أعيد على الرجل الأعرابى وأنظر لعله ، فقال: يا ابن أخى، أتظن أنى لم أحفظه ؟ ؟ ! لقد حَجَجْتُ ستين حجة ما منها حجة إلا وأنا أعرف البعير الذى حججت عليه

٨٨٨ — حدثنا أحمد بن صالح وابن رافع ، قالا : ثنا عبد الله بن إبراهيم [ابن عمر] بن كيسان ، حدثنى أبى ، عن وهب بن مأنوس ، قال : سمعت سعيد بن جبير يقول : سمعت أنس بن مالك يقول : ما صلَّيْتُ وراء أحد بعد رسول الله

صلى الله عليه وسلم أَشْبَهَ صلاةً برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفتى ، يعنى عمر بن عبد العزيز ، قال : فحَزَرْنَا فى ركوعه عشر تسبيحات ،وفى سجوده عشر تسبيحات ، قال أبو داود : قال أحمد بن صالح : قلت له : مأنوس أو مأبوس ؟ قال : أما عبد الرزاق فيقول مأبوس ، وأما حفظى فمأنوس ، وهذا لفظ ابن رافع ، قال أحمد عن سعيد بن جبير عن أنس بن مالك

باب (١) أعضاء السجود

٨٨٩ — حدثنا مسدد وسليمان بن حرب ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: « أمرت ـ قال حماد : أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم ـ أن يُسْجَدَ على سبعة ولا يكف شعرا ولا ثوبا »

٨٩٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أمرت ـ وربما قال: أمر نبيكم صلى الله عليه وسلم ـ أن يسجد على سبعة آرابٍ »

٨٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر ـ يعنى ابن مضر ـ عن ابن الهادى عن محمد بن إبراهيم ، عن عامر بن سعد ، عن العباس بن عبد المطلب ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاه ، وركبتاه ، وقدماه »

٨٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل — يعنى ابن إبراهيم — عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، رفعه ، قال : « إن اليدين تَسْجُدَانِ كما يسجد الوجه ، فاذا وضع أحدكم وَجْهَهُ فَلْيَضَعْ يديه ، و إذا رفع فليرفعهما »

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب عن الذى بعده

باب(1) فى الرجل يدرك الامام ساجداً كيف يصنع

٨٩٣ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، أن سعيد بن الحكم حدثهم : أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني يحيي بن أبي سليمان ، عن زيد بن أبي العتاب وابن المقبرى ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ، ولا تعدوها شيئاً ، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة »

باب السجود على الأنف والجبهة

٨٩٤ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا معمر ، عن يحيي ابن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رُئِيَ عَلَى جَبْهَتِهِ وعلى أرْنَبَتِهِ أَثَرُ طِينٍ من صلاة صَلَّاهَا بالناس

٨٩٥ — حدثنا محمد بن يحيي ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، نحوه

باب صفة السجود

٨٩٦ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا شريك ، عن أبي إسحق ، قال : وصف لنا البراء بن عازب فوضع يديه واعتمد على ركبتيه ورفع عجيزته ، وقال : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد

٨٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اعْتَدِلُوا فى السجود ، ولا يَفْتَرِشْ أحدكم ذراعيه افتراش الكلب »

٨٩٨ — حدثنا قتيبة ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عمه يزيد ابن الأصم ، عن ميمونة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جَافَى بين يديه ، حتى لو أن بهمة أرادت أن تمر تحت يديه مرّتْ

---

(1) فى بعض النسخ تقديم هذا الباب عن الذى قبله

٨٩٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، عن التميمي الذي يحدث بالتفسير ، عن ابن عباس قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم من خلفه فرأيت بياض إبطه وهو مُجَخٍّ (١) قد فرج [بين] يديه

٩٠٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عباد بن راشد ، ثنا الحسن ، ثنا أحمر بن جزء صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جَافَي عَضُدَيْهِ عن جنبيه حتى نأوى له

٩٠١ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، ثنا ابن وهب ، ثنا الليث ، عن دراج ، عن ابن حجيرة ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا سجد أحدكم فلا يفترش يديه افتراش الكلب وَلْيَضُمَّ فخذيه »

باب الرخصة فى ذلك [للضرورة]

٩٠٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سُمَيٍّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : اشتكى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى النبي صلى الله عليه وسلم مَشَقَّةَ السجود عليهم إذا انفرجوا فقال « اسْتَعِينُوا بالرُّكَبِ »

باب [فى] التخصر والإقعاء

٩٠٣ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وَكيع ، عن سعيد بن زياد ، عن زياد بن صبيح الحنفى ، قال : صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدى على خاصرتى ، فلما صَلَّى قال : هذا الصَّلْبُ (٢) فى الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عنه

---

(١) قال الخطابى : يريد أنه رفع مؤخره ومال قليلا ، وقال فى النهاية : أى : فتح عضديه وجافاهما عن جنبيه ورفع بطنه عن الأرض ، قلت : وهو اسم فاعل من المنقوص المثقل العين وفعله جخى يجخى فهو مجخ مثل زكى يزكى فهو مزك

(٢) « الصلب » أى : إنه يشبه الصلب ، لأنه المصلوب يشد باعه على الجذع

باب البكاء فى الصلاة

٩٠٤ — حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن سلام ، ثنا يزيد — يعنى ابن هرون — أخبرنا حماد — يعنى ابن سلمة — عن ثابت ، عن مطرف ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وفى صدره أزِيزٌ كأزيز الرَّحَى من البكاء صلى الله عليه وسلم

باب كراهية الوسوسة وحديث النفس فى الصلاة

٩٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا هشام — يعنى ابن سعد — عن زيد [بن أسلم] عن عطاء بن يسار ، عن زيد ابن خالد الجهنى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ توضأ فأحسن وضوءه ثم صلى ركعتين لا يَسْهُو فيهما ؛ غفر له ما تقدم من ذنبه »

٩٠٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا معاوية ابن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبى إدريس الخَوْلاَنِىِّ ، عن جبير بن نفير الحضرمى ، عن عقبة بن عامر الجهنى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما مِنْ أحد يتوضأ فيحسن الوضوء و يصلى ركعتين يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ ووجهه عليهما إلا وجبت له الجنة »

باب الفتح على الامام فى الصلاة

٩٠٧ — حدثنا محمد بن العلاء وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقى ، قالا : أخبرنا مروان بن معاوية ، عن يحيى الكاهلى ، عن المسور بن يزيد المالكى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم — قال يحيى : وربما قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم — يقرأ فى الصلاة فترك شيئاً لم يقرأه فقال له رجل : يارسول الله ، تركت آية كذا وكذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلاَّ أَذْكَرْتَنِيهَا » قال سليمان فى حديثه : قال : كنت أراها نسخت ، وقال سليمان : قال حدثنى

يحيى بن كثير [الأزدى] قال : ثنا المسور بن بن يزيد الأسدى المالكى ، حدثنا يزيد بن محمد لدمشقى، ثناهشام بن إسماعيل ، ثنامحمدبن شعيب ، أخبرنا عبدالله بن العلاء بن زَبْرٍ ، عن سالم بن عبد الله ، عن عبد الله بن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى صلاة فقرأ فيهافلبس عليه ، فلما انصرف قال لأُبىّ « أصليت معنا » ؟ قال : نعم قال : « فما منعك » ؟

باب النهى عن التلقين

٩٠٨ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا محمد بن يوسف الفريابى ، عن يونس بن أبى إسحق ، عن أبى إسحق ، عن الحرث ، عن على رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياعلى، لا تَفْتَحْ على الامام فى الصلاة » ، قال أبو داود : أبو إسحق لم يسمع من الحرث إلا أربعة أحاديث ليس هذا منها

باب الالتفات فى الصلاة

٩٠٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال: أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : سمعت أبا الأحوص يحدثنا فى مجلس سعيد بن المسيب قال : قال أبو ذر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزال الله عز وجل مقبلا على العبد وهو فى صلاته مالم يَلْتَفِتْ ، فاذا التفت انصرف عنه »

٩١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، عن الأشعث — يعنى ابن سليم — عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التفات الرجل فى الصلاة فقال « [إنَّمَا] هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشيطان من صلاة العبد »

باب السجود على الأنف

٩١١ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا عيسى ، عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم رُئِيَ على جبهته وعلى أرنبته أثرُ طِينٍ من صلاةٍ صلاها بالناس ، قال أبو[1] على: هذا الحديث لم يقرأه أبو داود فى العرضة الرابعة

باب النظر فى الصلاة

٩١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، وهذا حديثه وهو أتم ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن تميم ابن طرفة الطائى ، عن جابر بن سمرة ، قال عثمان : قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فرأى فيه ناساً يصلون رَافِعِي أيديهم إلى السماء ، ثم اتفقا فقال : « لَيَنْتَهِيَنَّ رجالٌ يشخصون أبصارهم الى السماء » قال مسدد « فى الصلاة ، أو لا ترجع إليهم أبصارهم »

٩١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا بَالُ أقوام يرفعون أبصارهم فى صلاتهم » فاشتد قوله فى ذلك فقال « لَيَنْتَهُنَّ عن ذلك أو لَتُخْطَفَنَّ أبصارهم »

٩١٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خَمِيصَةٍ[2] لها أعلام فقال : « شغلتنى أعلام هذه ، اذهبوا بها إلى أبى جَهْمٍ وَأْتُونِى[3] بأَنْبِجَانِيَّتِهِ »

---

(١) أبو على: أحد رواة الكتاب ، ولأبى داود رحمه الله الحق كل الحق فى عدم قراءة هذا الحديث فى عرضته ، لأنه مع بابه مكرر مع الباب الذى سبق قريبا ، هذا أقل مافيه، مالم يكن فيه اختلال آخر

(٢) « الخميصة » بفتح الخاء ، وبعد الياء صاد مهملة ـ كساء مربع له علمان ، قاله الحافظ ، وقال فى النهاية : الخميصة ثوب خز أو صوف معلم ، وقيل: لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة ، وكانت من لباس الناس قديما ،

(٣) أنبجانية ـ بفتح الهمزة وسكون النون وكسر الباء الموحدة وتخفيف الجيم وبعد النون ياء النسبة ـ هى كساء غليظ لا علم له ، وقال ثعلب : يجوز فيه فتح الهمزة وكسرها وكذا الباء الموحدة

٩١٥ — حدثنى عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا عبد الرحمن — يعنى ابن أبى الزناد — قال : سمعت هشاما يحدث عن أبيه ، عن عائشة ، بهذا الخبر ، قال : وأَخَذَ (١) كُرْدِيًّا كَانَ لأبى جَهْم فقيل : يا رسول الله ، الخميصة كانت خيراً من الكردى

باب الرخصة فى ذلك

٩١٦ — حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا معاوية — يعنى ابن سلام — عن زيد ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثنى السلولى ، [هو أبو كبشة] عن سهل ابن الحنظلية ، قال : ثُوِّبَ بالصلاة — يعنى صلاة الصبح — فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو يلتفت إلى الشعب ، قال أبو داود : وكان أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس

باب العمل فى الصلاة

٩١٧ — حدثنا القعنبي ، ثنا مالك ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن عمرو بن سليم ، عن أبى قتادة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى وهو حامل أُمَامَةَ بِنْتَ زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا سجد وضعها ، و إذا قام حملها

٩١٨ — حدثنا قتيبة — يعنى ابن سعيد — ثنا الليث ، عن سعيد ابن سعيد ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، أنه سمع أبا قتادة يقول : بينا نحن فى المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يَحْمِلُ أمامة بنت أبى العاص ابن الربيع ، وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهى صبية ، يحملها على عَاتِقِهِ فَصَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى على عاتقه : يضعها إذا ركع ، و يعيدها إذا قام ، حتى قضى صلاته يفعل ذلك بها

---

(١) « كرديا » أى : رداء كرديا . يشبه أن يكون منسوبا إلى كرد ، وهو رجل من عامر بن صعصعة

٩١٩ – حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، ثنا ابن وهب ، عن مخرمة ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، قال : سمعت أبا قتادة الأنصارى يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى للناس وأمامة بنت أبى العاص على عُنُقِهِ ، فإذا سجد وضعها ، قال أبو داود : ولم يسمع مخرمة من أبيه إلا حديثاً واحدا

٩٢٠ – حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد – يعنى ابن إسحق – عن سعيد ابن أبى سعيد المقبرى ، عن عمرو بن سليم الزرقى ، عن أبى قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بينما نحن ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة ، فى الظهر أو العصر ، وقد دعاه بلال للصلاة ، إذ خرج إلينا وأُمامة بنت أبى العاص بنت ابنته على عنقه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مُصَلاَّهُ ، وقمنا خلفه ، وهى فى مكانها الذى هى فيه ، قال : فكبر فكبرنا ، قال : حتى إذا أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يركع أخذها فوضعها ، ثم ركع وسجد ، حتى إذا فرغ من سجوده ثم قام أخذها فردها فى مكانها ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يَصْنَعُ بها ذلك فى كل ركعة حتى فرغ من صلاته

٩٢١ – حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا على بن المبارك ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن ضَمْضَم بن جوس ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقْتُلُوا الأسْوَدَيْنِ فى الصلاة : الحيةَ ، والْعَقْرَبَ »

٩٢٢ – حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، وهذا لفظه ، قال : ثنا بشر – يعنى ابن المفضل – ثنا برد ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد : يصلى والباب عليه مُغْلَقٌ فجئت فاستفتحت – قال أحمد : فمشى ففتح لى ثم رجع إلى مصلاه – وذكر أن الباب كان فى القبلة

باب رد السلام فى الصلاة

٩٢٣ — حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا ابن فضيل ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : كنا نُسَلِّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فَيَرُدُّ عَلَيْنَا ، فلما رجعنا من عِنْدِ النجاشى سلمنا عليه فلم يرد علينا ، وقال « إن فى الصَّلَاةِ لَشُغُلاً »

٩٢٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ،ثناأبان، ثنا عاصم، عن أبى وائل ، عن عبد الله ، قال : كنا نسلم فى الصلاة ، ونأمر بحاجتنا ، فقدمتُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلَّمتُ عليه فلم يرد على السلام ، فأخذنى ما قَدُمَ وما حَدُثَ ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال « إن الله يُحْدِثُ من أمره ما يشاء ، وإن الله جل وعز قد أحدث [من أمره] أن لا تَكَلَّمُوا فى الصلاة» فرد على السلام

٩٢٥ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة بن سعيد ، أن الليث حدثهم ، عن بكير ، عن نابل صاحب العباء، عن ابن عمر ، عن صهيب أنه قال: مررت برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى فسلَّمْتُ عليه ، فرد إشارة ، قال : ولا أعلمه إلا قال : إشارة بأصبعه ، وهذا لفظ حديث قتيبة

٩٢٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أرسلنى نبى الله صلى الله عليه وسلم إلى بنى الْمُصْطَلِقِ ، فأتيته وهو يصلى على بعيره ، فكلمته فقال لى بيده هكذا ، ثم كلمته فقال لى بيده هكذا ، وأنا أسمعه يقرأ ويومىء برأسه ، فلما فرغ قال : « ما فعلت فى الذى أرسلتك ؟ فانه لم يمنعنى أن أكلمك إلا أنى كنت أصلى »

٩٢٧ — حدثنا الحسين بن عيسى الخراسانى الدامغانى ، ثنا جعفر بن عون ، ثنا هشام بن سعد ، ثنا نافع ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : خرج رسول الله

صلى الله عليه وسلم إلى قباء يصلى فيه ، قال : فجاءته الأنصار فسلموا عليه وهو يصلى ، قال : فقلت لبلال : كيف رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلى ؟ قال : يقول هكذا ، و بسط كفه ، و بسط جعفر بن عون كفه وجعل بطنه أسفل وجعل ظهره إلى فوق

٩٢٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن أبى مالك الأشجعى ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ غِرَارَ فى صلاة ، ولا تسليم » قال أحمد : يعنى – فيما أرى – أن لا تسلم ولا يسلم عليك ، و يغرر الرجل بصلاته فينصرف وهو فيها شاك

٩٢٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن أبى مالك ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، قال : أراه رفعه ، قال : « لا غرار فى تسليم ولا صلاة » قال أبو داود : ورواه ابن فُضَيل على لفظ ابن مهدى ولم يرفعه

بسم الله الرحمن الرحيم

باب تشميت العاطس فى الصلاة [١]

٩٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا إسماعيل ابن إبراهيم ، المعنى ، عن حجاج الصواف ، حدثنى يحيى بن أبى كثير ، عن هلال ابن أبى ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمى ، قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فقلت : يرحمك الله ، فرمانى القوم بأبصارهم ، فقلت : وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ ، ما شأنكم تنظرون إلى ؟؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على أفخاذهم ، فعرفت أنهم يُصَمِّتُونى [٢] ، فقال عثمان : فلما رأيتهم يسكتونى [٢] لكنى سكت ، قال : فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبى

(١) هنا أول الجزء السادس من تجزئة الخطيب (٢) هكذا بحذف إحدى النونين تخفيفا

وأمى ما ضربنى ولا كهرنى ولا سبّنى ثم قال « إنّ هٰذه الصّلاة لا يحلُّ فيها شيء من كلام الناس هذا ، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن » أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : يارسول الله ، إنا قوم حديث عهد بجاهلية وقد جاءنا الله بالاسلام ومنا رجال يأتون الكهان ، قال « فلا تأتهم » قال : قلت : ومنا رجال يتطيّرون ، قال « ذاك شيء يجدونه في صدورهم فلا يصدّهم » قلت : ومنا رجال يخطّون ، قال « كان نبيٌّ من الأنبياء يخطُّ فمن وافق خطه فذاك » قال : قلت : جارية لى كانت ترعى غنيمات قبل أحد والجوانية إذ اطلعت عليها اطلاعة فاذا الذئب قد ذهب بشاة منها ، وأنا من بنى آدم آسف كما يأسفون ، لكنى صككتها صكّة ، فعظم ذاك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : أفلا أعتقها ؟ قال « ائتنى بها » قال: فجئته بها ، فقال «أين الله» ؟ قالت: فى السماء ، قال « من أنا » ؟ قالت: أنت رسول الله ، قال : « أعتقها فإنها مؤمنة »

٩٣١ — حدثنا محمد بن يونس النسائى ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا فليح ، عن هلال بن على ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمى ، قال : لما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم علمت أموراً من أمور الاسلام فكان فيما علمتُ أن قال[١] لى « إذا عطست فاحمد الله ، و إذا عطس العاطس فحمد الله فقل يرحمك الله » قال : فبينما أنا قائم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة إذ عطس رجل فحمد الله فقلت : يرحمك الله ، رافعاً بها صوتى . فرمانى الناس بأبصارهم حتى احتملنى ذلك فقلت: مالكم تنظرون إلى بأعين شُزْر ؟ قال: فسبحوا ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة قال « من المتكلم » ؟ قيل : هذا الأعرابى ، فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى « إنّما الصّلاة لقراءة القرآن وذكر الله جل وعز . فاذا كنت فيها فليكن ذلك شأنك » فما رأيت معلماً قطُّ أرفق من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) فى نسخة « أن قيل لى »

باب التأمين وراء الامام

٩٣٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمة ، عن حجر أبي العنبس الحضرمي ، عن وائل بن حجر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ (ولا الضالين) قال « آمين » ورفع بها صوته

٩٣٣ — حدثنا مخلد بن خالد الشعيري ، ثنا ابن نمير ، ثنا علي بن صالح ، عن سلمة ابن كهيل ، عن حجر بن عنبس ، عن وائل بن حجر ، أنه صلى خَلْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجهر بآمين وسلم عن يمينه وعن شماله حتى رأيت بياض خده

٩٣٤ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا صفوان بن عيسى ، عن بشر بن رافع ، عن أبي عبد الله ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) قال «آمين» حتى يسمع من يليه من الصف الأول

٩٣٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا قال الامام (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا « آمين » فانه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ماتقدم من ذنبه »

٩٣٦ - حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أمَّنَ الامام فأمنوا ؛ فانه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » قال ابن شهاب : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « آمين »

٩٣٧ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، أخبرنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبي عثمان ، عن بلال أنه قال : يا رسول الله ، لاتسبقني « بآمين »

٩٣٨ — حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ومحمود بن خالد ، قالا : ثنا الفريابي ، عن صبيح بن محرز الحمصي ، حدثني أبو مصبح المقرائي ، قال : كنا نجلس إلى أبي زهير النميري ، وكان من الصحابة ، فيتحدث أحسن الحديث ، فاذا دعا الرجلُ منا بدعاء قال : اختمه بآمين فان آمين مثل الطابع على الصحيفة ، قال أبو زهير : أخبركم عن ذلك ؟ خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتينا على رجل قد ألحَّ في المسألة فوقف النبي صلى الله عليه وسلم يستمع منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَوْجَبَ إِنْ خَتَمَ » فقال رجل من القوم : بأي شيء يختم ؟ قال « بآمين فانه إن ختم بآمين فقد أوجب » فانصرف الرجل الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم فأتى الرجل فقال : اختم يافلان بآمين ، وأبشر ، وهذا لفظ محمود ، قال أبو داود : المقراء قبيل من حمير

باب التصفيق في الصلاة

٩٣٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ ، والتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ »

٩٤٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي حازم بن دينار ، عن سهل ابن سعد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم ، وحانت الصلاة ، فجاء المؤذن إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال : أتصلي بالناس فأقيم ؟ قال : نعم ، فصلى أبو بكر ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس في الصلاة فتخلص حتى وقف في الصف فصَفَّق الناس ، وكان أبو بكر لايلتفت في الصلاة ، فلما أكثر الناس التصفيق التفت فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن امكث مكانك ، فرفع أبو بكر يديه فحمد الله على ما أمره به رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ثم استأخر أبو بكر حتى استوى في الصف ، وتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم

فصلى ، فلما انصرف قال : « يا أبا بكر ، ما منعك أن تثبت إذ أمرتك » ؟ قال أبو بكر : ما كان لابن أبى قحافة أن يصلى بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مالى رأيتكم أكثرتم من التصفيح؟ مَنْ نَابَهُ شَيْء فى صلاته فليسبح . فإنه إذا سبح التفت إليه . وإنما التصفيح للنساء »[قال أبو داود : وهذا فى الفريضة]

٩٤١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا حماد بن زيد ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : كان قتال بين بنى عمرو بن عوف فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأتاهم ليصلح بينهم بعد الظهر فقال لبلال : « إنْ حَضَرَتْ صَلاَةُ الْعصْرِ وَلَمْ آتِكَ فَمُرْ أبا بكرٍ فَلْيُصَلِّ بالناس » فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام ثم أمر أبا بكر فتقدم ، قال فى آخره : إذا نابكم شىء في الصلاة فليسبح الرجال وليصفح النساء

٩٤٢ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد ، عن عيسى بن أيوب ، قال : قوله « التصفيح للنساء » تضرب بأصبعين من يمينها على كفها اليسرى

باب الاشارة فى الصلاة

٩٤٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه [المروزى] ومحمد بن رافع ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يشير فى الصلاة

٩٤٤ ـ حدثنا عبد الله بن سعيد، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحق، عن يعقوب بن عتبة بن الأخنس، عن أبي غطفان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «التسبيح للرجال» يعني في الصلاة «والتصفيق للنساء؛ مَنْ أَشَارَ في صَلاَتِهِ إشَارَةً تُفْهَمُ عَنْهُ فَلْيَعُدْ لها» يعني الصلاة، قال أبو داود: هذا الحديث وهم

باب [فى] مسح الحصى فى الصلاة

٩٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبى الأحوص شيخ من أهل المدينة ، أنه سمع أبا ذر يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصلاةِ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ فَلاَ يَمْسَحِ الْحَصَي »

٩٤٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن أبى سلمة ، عن معيقيب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تَمْسَحْ وأَنْتَ تُصَلِّى؛ فان كنت لابُدَّ فَاعِلاً فواحدة تسوية الحصى »

باب الرجل يصلى مختصراً

٩٤٧ — حدثنا يعقوب بن كعب ، ثنا محمد بن سلمة ، عن هشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاختصار فى الصلاة ، قال أبو داود : يعنى يضع يده على خاصرته

باب الرجل يعتمد فى الصلاة على عصا

٩٤٨ — حدثنا عبد السلام بن عبد الرحمن الوابصى ، ثنا أبى ، عن شيبان ، عن حصين بن عبد الرحمن ، عن هلال بن يساف ، قال : قدمت الرَّقَّةَ فقال لى بعض أصحابى : هل لك فى رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قلت : غَنِيمَةٌ ، فدفعنا إلى وَابِصَة ، قلت لصاحبى : نبدأ فننظر إلى دَلِّه ، فاذا عليه قلنسوة لاطِئَةٌ ذاتُ أذنين و بُرْنُسُ خَزٍّ أغبر ، و إذا هو معتمد على عصا فى صلاته ، فقلنا : بعد أن سلمنا ، قال : حدثتنى أم قيس بنت محصن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أَسَنَّ وَحَمَلَ اللَّحْمَ اتَّخَذَ عَمُوداً فى مُصَلاَّهُ يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ

باب النهى عن الكلام فى الصلاة

٩٤٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن الحرث بن شبيل ، عن أبى عمرو الشيبانى ، عن زيد بن أرقم ، قال : كان

أحدنا يكلم الرجل إلى جنبه فى الصلاة فنزلت (وقوموا لله قانتين) فأمرنا بالسكوت ونهينا عن الكلام

باب [فى] صلاة القاعد

٩٥٠ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال - يعنى ابن يساف - عن أبى يحيى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : حُدِّثْتُ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصفُ الصَّلَاةِ » فأتيته فوجدته يصلي جالساً ، فوضعت يدى على رأسى ، فقال : مالك ياعبد الله ابن عمرو ؟ قلت : حُدِّثْتُ يا رسول الله أنك قلت « صلاة الرجل قاعداً نصف الصلاة » وأنت تصلى قاعداً ، قال « أجَلْ ، ولكنى لستُ كأحَدٍ منكم »

٩٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عمران بن حصين ، أنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل قاعداً فقال « صَلَاتُهُ قائماً أفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ قاعداً ، وصلاته قاعداً على النصف من صلاته قائماً ، وصلاته نائماً على النصف من صلاته قاعداً »

٩٥٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن حسين المعلم ، عن ابن بريدة ، عن عمران بن حصين قال : كان بى النَّاصُورُ فسألت النبى صلى الله عليه وسلم فقال : « صَلِّ قائماً ، فإنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً ، فإن لم تستطع فَعَلَى جَنْبٍ »

٩٥٣ — حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى شىء من صلاة الليل جالساً قط ، حتى دخل فى السن ، فكان يجلس [فيها] فيقرأ ، حتى إذا بقى أربعون أو ثلاثون آية قام فقرأها ثم سجد

٩٥٤ — حدثنا القعنى ، عن مالك ، عن عبد الله بن يزيد وأبى النضر ، عن

أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُصَلِّي جالساً فيقرأ وهو جالس، وإذا بقي من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأها وهو قائم ، ثم ركع ، ثم سجد ، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك ، قال أبو داود : رواه علقمة بن وقاص عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

٩٥٥ — حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد ، قال : قال سمعت بديل بن ميسرة وأيوب يحدثان ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلا طويلا قائما ، وليلا طويلا قاعدا ، فاذا صلى قائما ركع قائما ، وإذا صلى قاعدا ركع قاعدا

٩٥٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، ثنا كهمس ابن الحسن ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة في ركعة ؟ قالت : المفصل ، قال : قلت : فكان يصلي قاعدا ؟ قالت : حين حَطَمَهُ الناس(١)

باب كيف الجلوس في التشهد

٩٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يصلي ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقبل القبلة فكبر ، فرفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ، ثم أخذ شماله بيمينه ، فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك قال : ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحَدَّ مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحَلَّقَ حَلَقَةً ، ورأيته يقول هكذا ، وحلق بشر الابهام والوسطى وأشار بالسبابة

(١) «حطمه الناس» قال الهروي : يقال : حطم فلانا أهله ، إذا كبر فيهم ، كأنه لما حمله من أمورهم وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم صيروه شيخا محطوما ، والحطم : كسر الشيء اليابس

٩٥٨ — حدثنا[1] عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر قال : سنة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى، وتثنى رجلك اليسرى

٩٥٩ — حدثنا ابن معاذ، ثنا عبد الوهاب، قال : سمعت يحيى، قال : سمعت القاسم يقول : أخبرنى عبد الله بن عبد الله أنه سمع عبد الله بن عمر يقول : من سنة الصلاة أن تضجع رجلك اليسرى وتنصب اليمنى

٩٦٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا جرير، عن يحيى، باسناده؛ مثله
قال أبو داود : قال حماد بن زيد عن يحيى أيضاً : من السنة، كما قال جرير

٩٦١ — حدثنا القعنبى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس فى التشهد فذكر الحديث

٩٦٢ — حدثنا هناد بن السرى، عن وكيع، عن سفيان، عن الزبير ابن عدى، عن إبراهيم، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا جلس فى الصلاة افترش رجله اليسرى حتى اسود ظهر قدمه

باب من ذكر التورك فى الرابعة

٩٦٣ — حدثنا أحمد بن حنبل؛ ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد، أخبرنا عبد الحميد — يعنى ابن جعفر — ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، ثنا عبد الحميد — يعنى ابن جعفر — حدثنى محمد بن عمرو، عن أبى حميد الساعدى قال : سمعته فى عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال أحمد : قال أخبرنى محمد بن عمرو ابن عطاء قال : سمعت أبا حميد الساعدى فى عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم أبو قتادة، قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا : فاعرض، فذكر الحديث قال : ويفتح أصابع رجليه إذا سجد ثم يقول: الله أكبر، ويرفع ويثنى رجله اليسرى فيقعد عليها ثم يصنع فى الأخرى مثل ذلك، فذكر الحديث، قال : حتى إذا كانت السجدة التى فيها التسليم أخر

(١) من هذا الحديث إلى الحديث (رقم ٩٦٢) سقط من نسختين معتمدتين

رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الأيسر ، زاد أحمد : قالوا : صدقت ، هكذا كان يصلى ، ولم يذكرا فى حديثهما الجلوس فى الثنتين كيف جلس

٩٦٤ — حدثنا عيسى بن إبراهيم المصرى ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ، عن يزيد بن محمد القرشي و يزيد بن أبى حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، ولم يذكر أبا قتادة ، قال : فاذا جلس فى الركعتين جلس على رجله اليسرى ، فاذا جلس فى الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى وجلس على مقعدته

٩٦٥ — حدثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن محمد بن عمرو بن حَلْحَلَة ، عن محمد بن عمرو العامري ، قال : كنت فى مجلس ، بهذا الحديث ، قال فيه : فاذا قعد فى الركعتين قعد على بطن قدمه اليسرى ونصب اليمنى ، فاذا كانت الرابعة أفضى بوركه اليسرى إلى الأرض وأخرج قدميه من ناحية واحدة

٩٦٦ — حدثنا على بن الحسين بن إبراهيم ، ثنا أبو بدر ، حدثنى زهير أبو خيثمة ، ثنا الحسن بن الحر ، ثنا عيسى بن عبد الله بن مالك ، عن عباس — أو عياش — بن سهل الساعدى ، أنه كان فى مجلس فيه أبوه فذكر فيه قال : فسجد فانتصب على كفيه وركبتيه وصدور قدميه وهو جالس فتورك ونصب قدمه الأخرى ، ثم كبر فسجد ، ثم كبر فقام ولم يتورك ، ثم عاد فركع الركعة الأخرى فكبر كذلك ، ثم جلس بعد الركعتين ، حتى إذا هو أراد أن ينهض للقيام قام بتكبير ، ثم ركع الركعتين الأخريين ، فلما سَلَّمَ سَلَّمَ عن يمينه وعن شماله ، قال أبو داود : لم يذكر فى حديثه ما ذكر عبد الحميد في التورك والرفع إذا قام من ثنتين

٩٦٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، أخبرنى فليح ،

أخبرنى عباس بن سهل قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة ، فذكر هذا الحديث ، ولم يذكر الرفع إذا قام من ثنتين ولا الجلوس ، قال : حتى فرغ ثم جلس فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته

باب التشهد

٩٦٨ — حدثنا مسدد ، أخبرنا يحيى ، عن سليمان الأعمش ، حدثنى شقيق ابن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كنا إذا جلسنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة قلنا : السلام على الله قبل عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقُولُوا السَّلاَمُ عَلَى الله ؛ فان الله هو السلام ، ولكن إذا جلس أحدكم فليقل : التحيات لله ، والصلوات ، والطيبات ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كل عبد صالح فى السماء والأرض » أو « بين السماء والأرض » « أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، ثم ليتخير أحدكم من الدعاء أعجبه إليه فيدعو به »

٩٦٩ — حدثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحق — يعنى ابن يوسف — عن شريك ، عن أبى إسحق ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله ، قال : كنا لاندرى مانقول إذا جلسنا فى الصلاة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عُلِّمَ ، فذكر نحوه ، قال شريك : وحدثنا جامع — يعنى ابن شداد — عن أبى وائل عن عبد الله ، بمثله ، قال : وكان يعلمنا كلمات ولم يكن يُعَلِّمُنَاهُنَّ كما يعلمنا التشهد : اللهم أَلِّفْ بين قلوبنا ، وأصلح ذات بيننا ، واهدنا سبل السلام ، ونَجِّنَا من الظلمات إلى النور ، وجَنِّبْنَا الفواحش ماظهر منها وما بطن ، وبارك لنا فى أسماعنا ، وأبصارنا ، وقلوبنا ، وأزواجنا ، وذرياتنا ، وتب علينا ؛ إنك أنت التواب الرحيم ، واجعلنا شاكرين لنعمتك ، مُثْنِينَ بها ، قابليها ، وأَتِمَّهَا علينا

٩٧٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا الحسن بن الحر ،

عن القاسم بن مخيمرة ، قال : اخذ علقمة بيدى فحدثنى أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد فى الصلاة ، فذكر مثل دعاء حديث الأعمش « إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد »

٩٧١ — حدثنا نصر بن على ، حدثنى أبى ، ثنا شعبة ، عن أبى بشر ، سمعت مجاهداً يحدث ، عن ابن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التشهد « التحيات لله . الصلوات الطيبات ، السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته » قال : قال ابن عمر : زدت فيها « وبركاته » «السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله » قال ابن عمر : زدت فيها « وحده لا شريك له » «وأشهد أن محمداً عبده ورسوله »

٩٧٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن قتادة ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن يونس بن جبير ، عن حطان بن عبد الله الرقاشى ، قال : صلى بنا أبو موسى الأشعرى فلما جلس فى آخر صلاته قال رجل من القوم : أقرت الصلاة بالبر والزكاة ، فلما انفتل أبو موسى أقبل على القوم فقال : أيكم القائل كلمة كذا وكذا ؟ فأرَمَّ [1] القوم ، فقال : أيكم القائل كلمة كذا وكذا ؟ فأرَمَّ القوم ، قال : فلعلك يا حطان [أنت] قلتها ، قال : ما قلتها ، ولقد رهبت أن تبكعنى [2] بها ، قال : فقال رجل من القوم : أنا قلتها ، وما أردت بها إلا الخير . فقال أبو موسى : أما تعلمون كيف تقولون فى صلاتكم ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطَبَنَا فعلَّمنا وَبَيَّنَ لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا فقال « إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ، ثم ليؤمكم أحدكم ، فاذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ (غير المغضوب عليهم ولا الضالين) فقولوا آمين

---

(١) « أرم » بفتح الهمزة والراء وتشديد الميم — أى : سكتوا ولم يتكلموا

(٢) « تبكعنى » أى : تبكتنى بها وتوبخنى

يحبكم الله ، و إذا كبر وركع فكبروا واركعوا ، فإن الامام يركع قبلكم و يرفع قبلكم » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فتلك بتلك » « و إذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم ؛ فان الله تعالى قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : سمع الله لمن حمده ، و إذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا ؛ فان الامام يسجد قبلكم و يرفع قبلكم » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فتلك بتلك » « فاذا كان عنده القعدة فليكن من أول قول أحدكم أن يقول : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و بركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » لم يقل أحمد « و بركاته » ولا قال « وأشهد » قال «وأن محمداً»

٩٧٣ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت أبي ، ثنا قتادة عن أبي غلاّب ، يحدثه عن حطان بن عبد الله الرقاشي ، بهذا الحديث ، زاد : فاذا قرأ فأنصتوا ، وقال في التشهد بعد أشهد أن لا إله إلا الله زاد «وحده لا شريك له » قال أبو داود : وقوله «فأنصتوا» ليس بمحفوظ ، لم يجيء به إلا سليمان التيمي في هذا الحديث

٩٧٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن سعيد بن جبير وطاوس ، عن ابن عباس أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا التشهد كما يعلمنا القرآن ، وكان يقول : « التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و بركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله »

٩٧٥ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان ابن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني خبيب بن سليمان [بن سمرة] ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب : أما بعد أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في وسط الصلاة أو حين انقضائها فابدؤوا قبل التسليم

فقولوا : « التحيات الطيبات والصلوات والملك لله » ثم سلموا على اليمين ، ثم سلموا على قارئكم ، وعلى أنفسكم ، قال أبو داود : سليمان بن موسى كوفي الأصل كان بدمشق ، قال أبو داود : دلت هذه الصحيفة [على] أن الحسن سمع من سمرة

باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد

٩٧٦ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، قال : قلنا ، أو قالوا ، يا رسول الله ، أَمَرْتَنَا أن نصلي عليك وأن نسلم عليك ، فأما السلام فقد عرفناه ، فكيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صل على محمد وآل محمد ، كما صليت على إبراهيم ، وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على [آل] إبراهيم ؛ إنك حميد مجيد »

٩٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا شعبة ، بهذا الحديث قال « صَلِّ على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم »

٩٧٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن بشر ، عن مسعر ، عن الحكم ، باسناده بهذا ، قال « اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، كما صليت على إبراهيم ؛ إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » قال أبو داود : رواه الزبير بن عدي عن ابن أبي ليلى كما رواه مسعر إلا أنه قال « كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد » وساق مثله

٩٧٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، ح وثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم ، عن أبيه ، عن عمرو بن سليم الزرقي ، أنه قال : أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله ، كيف نصلي عليك ؟ قال : « قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته ،

كما باركت على آل إبراهيم ؛ إنك حميد مجيد »

٩٨٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نعيم بن عبد الله المجمر ، أن محمد بن عبد الله بن زيد — وعبد الله بن زيد هو الذى أُرِىَ النداء بالصلاة — أخبره عن أبى مسعود الأنصارى أنه قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس سعد بن عبادة فقال [له] بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلى عليك يا رسول الله فكيف نصلى عليك ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قولوا» فذكر معنى حديث كعب بن عجرة زاد فى آخره : فى العالمين إنك حميد مجيد

٩٨١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا محمد بن إسحق ، ثنا محمد ابن إبراهيم بن الحرث ، عن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن عقبة بن عمرو ، بهذا الخبر ، قال : « قولوا اللهم صل على محمد النبى الأمى وعلى آل محمد »

٩٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حبان بن يسار الكلابى ، حدثنى أبو مطرف عبيد الله بن طلحة بن عبيد الله بن كريز ، حدثنى محمد بن على الهاشمى ، عن المجمر ، عن أبي هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ سَرَّهُ أن يَكْتَالَ بِالْمِكْيَالِ الْأَوْفَى إذَا صلَّى علينا أهْل البيت فليقل : اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد » .

باب ما يقول بعد التشهد

٩٨٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى حسان بن عطية ، حدثنى محمد بن أبى عائشة ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا فَرَغَ أحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الآخِرِ فليتعوذ بالله من أربع : من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر المسيح الدجال »

٩٨٤ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا عمر بن يونس اليمامى ، حدثنى محمد بن عبدالله بن طاوس ، عن أبيه ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول بعد التشهد «اللهم إنى أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات»

٩٨٥ — حدثنا عبد الله بن عمرو أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا الحسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن حنظلة بن على ، أن محجن بن الأدرع حدثه قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد فاذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول : اللهم إنى أسألك يا ألله الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد أن تغفر لى ذنوبى إنك أنت الغفور الرحيم ، قال : فقال « قَدْ غُفِرَ له ، قد غفر له » ثلاثا

باب إخفاء التشهد

٩٨٦ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، ثنا يونس — يعنى ابن بكير — عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن عبد الله قل : من السنة أن يخفى التشهد

باب الاشارة فى التشهد

٩٨٧ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن مسلم بن أبى مريم ، عن على ابن عبدالرحمن المعاوى ، قال: رآنى عبد الله بن عمر وأنا أَعْبَثُ بالحصى فى الصلاة ، فلما انصرف نهانى ، وقال : اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ، فقلت : وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ؟ قال: [كان] إذاجلس فى الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه [اليمنى] ، وقبض أصابعه كلها ، وأشار بأصبعه التى تلى الإبهام ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى

٩٨٨ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز، ثنا عفان ، ثنا عبد الواحد ابن زياد ، ثنا عثمان بن حكيم ، ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد فى الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فَخِذِهِ [اليمنى] وَسَاقِهِ ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ اليمنى ، ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بأصبعه ، وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة

٩٨٩ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج عن زياد ، عن محمد بن عجلان ، عن عامر بن عبد الله ، عن عبد الله بن الزبير أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ، قال ابن جريج . وزاد عمرو بن دينار قال : أخبرنى عامر عن أبيه أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يدعو كذلك ، و يتحامل النبى صلى الله عليه وسلم بيده اليسرى على فخذه اليسرى

٩٩٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن عامر بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، بهذا الحديث ، قال : لا يُجَاوِز بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ ، وحديث حجاج أتم

٩٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا عثمان — يعنى ابن عبد الرحمن — ثنا عصام بن قدامة من بنى بجيلة ، عن مالك بن نمير الخزاعى ، عن أبيه ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم واضعاً ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً أصبعه السبابة قَدْ حَنَاهَا شيْئاً

باب كراهية الاعتماد على اليد فى الصلاة

٩٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل وأحمد بن محمد بن شبويه ومحمد بن رافع ومحمد بن عبد الملك الغزال ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد بن حنبل : أن يجلس الرجل فى الصلاة وهو معتمد على يده ، وقال ابن شبويه : نهى أن يعتمد الرجل على يده فى الصلاة ، وقال ابن رافع : نهى أن يصلى الرجل

وهو معتمد على يده ، وذكره فى باب الرفع من السجود ، وقال ابن عبد الملك : نهى أن يعتمد الرجل على يديه إذا نهض فى الصلاة

٩٩٣ — حدثنا بشر بن هلال ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ؛ سألت نافعاً عن الرجل يصلى وهو مشبك يديه ، قال : قال ابن عمر : تلك صلاة المغضوب عليهم

٩٩٤ — حدثنا هرون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ح وثنا محمد بن سلمة ، ثنا ابن وهب ، وهذا لفظه ، جميعا عن هشام بن سعد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه رأى رجلا يَتَّكِى على يده اليسرى وهو قاعد فى الصلاة ، وقال هرون ابن زيد : ساقطاً على شقه الأيسر ، ثم اتفقا : فقال له : لا تجلس هكذا ؛ فان هكذا يجلس الذين يعذبون

باب فى تخفيف القعود

٩٩٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبى عبيدة ، عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان فى الركعتين الأوليَيْنِ كَأَنَّهُ على الرَّضْفِ [1] قال : قلت : حتى يقوم ؟ قال : حتى يقوم

باب فى السلام

٩٩٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ح وثنا أحمد بن يونس ثنا زائدة ، ح وثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا محمد بن عبيد المحاربى وزياد بن أيوب ، قالا : ثنا عمر بن عبيد الطنافسى ، ح وثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحق — يعنى ابن يوسف — عن شريك ، ح وثنا أحمد بن منيع ثنا حسين بن محمد ، ثنا إسرائيل ، كلهم عن أبى إسحق ، عن أبى الأحوص ، عن عبد الله ، وقال إسرائيل : عن أبى الأحوص والأسود ، عن عبد الله ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله حتى يرى بياض خده

(١) « الرضف » بفتح فسكون ـ جمع رضفة ، وهى حجارة محماة على النار

« السلام عليكم ورحمة الله ، السلام عليكم ورحمة الله » قال أبو داود : وهذا لفظ حديث سفيان ، وحديث إسرائيل لم يفسره ، قال أبو داود : ورواه زهير عن أبي إسحق ، ويحيي بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه ، وعلقمة عن عبد الله ، قال أبو داود : شعبة كان ينكر هذا الحديث حديث أبي إسحاق [أن يكون مرفوعا]

٩٩٧ — حدثنا عبدة بن عبد الله ، ثنا يحيي بن آدم ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، قال : صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان يُسَلِّمُ عن يمينه « السلام عليكم ورحمة الله وبركاته » وعن شماله « السلام عليكم ورحمة الله »

٩٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيي بن زكريا ووكيع ، عن مسعر ، عن عبيد الله بن القبطية ، عن جابر بن سمرة ، قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم أحدنا أشار بيده من عن يمينه ومن عن يساره ، فلما صلى قال : « مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَرْمِي[1] بِيَدِهِ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمُسٍ ؟ إنمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ ، أَوْ أَلاَ يَكْفِي أَحَدَكُمْ ، أَنْ يَقُولَ هكذا » وأشار بأصبعه « يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله »

٩٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا أبو نعيم ، عن مسعر ، باسناده ومعناه ، قال : « أما يكفي أحدكم ، أو أحدهم ، أن يضع يده على فخذه ثم يسلم على أخيه من عن يمينه ومن عن شماله »

١٠٠٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن تميم الطائي ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس رَافِعُو أَيْدِيهِمْ ، قال زهير : أراه قال « في الصلاة » فقال : « ما لي أَرَاكُمْ رَافِعِي أيديكم كأنها أذناب خيل شمس ؟ ! ! أُسْكُنُوا فِي الصَّلاَةِ »

(١) في نسخة « يومي بيده »

باب الرد على الامام

١٠٠١ — حدثنا محمد بن عثمان أبو الجماهر ، ثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : أَمَرَنَا النبي صلى الله عليه وسلم أن نرد على الإمام وأن نتحَابَّ ، وأن يسلم بعضنا على بعض

باب التكبير بعد الصلاة

١٠٠٢ — حدثنا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو ، عن أبى معبد ، عن ابن عباس ، قال : كان يعلم انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير

١٠٠٣ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنى ابن جريج ، أخبرنا عمرو بن دينار ، أن أبا معبد مولى ابن عباس أخبره أن ابن عباس أخبره أن رفع الصوت للذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنَّ ابن عباس قال : كنت أعلم إذا انصرفوا بذلك وأسمعه

باب حذف التسليم

١٠٠٤ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، حدثنى محمد بن يوسف الفريابى ، ثنا الأوزاعى ، عن قرة بن عبد الرحمن ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حَذْفُ السَّلَامِ سُنَّةٌ » [قال عيسى : نهانى ابن المبارك عن رفع هذا الحديث ، قال أبو داود : سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفاخورى الرملى قال : لما رجع الفريابى من مكة ترك رفع هذا الحديث وقال : نهاه أحمد بن حنبل عن رفعه]

باب إذا أحدث فى صلاته [يستقبل]

١٠٠٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عاصم الأحول ، عن عيسى بن حطان ، عن مسلم بن سلام ، عن على بن طلق ،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فِى الصَّلَاةِ فَلْيَنْصَرِف فَلْيَتَوَضَّأْ وَلْيُعِدْ صَلاَتَهُ »

باب فى الرجل يتطوع فى مكانه الذى صلى فيه المكتوبة

١٠٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد وعبد الوارث ، عن ليث ، عن الحجاج ابن عبيد ، عن إبراهيم بن إسماعيل ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيعجز أحدكم » قال عن عبد الوارث « أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله » زاد فى حديث حماد « فى الصلاة » يعنى فى السُّبْحَة

١٠٠٧ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أشعث بن شعبة ، عن المنهال ابن خليفة ، عن الأزرق بن قيس ، قال : صلى بنا إمام لنا يكنى أبا رِمْثَةَ فقال : صليت هذه الصلاة . أو مثل هذه الصلاة ، مع النبى صلى الله عليه وسلم قال : وكان أبو بكر وعمر يقومان فى الصف المقدم عن يمينه . وكان رجل قد شهد التكبيرة الأولى من الصلاة ، فَصَلَّى نبى الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سلم عن يمينه وعن يساره حتى رأينا بياض خديه ، ثم انفتل كانتفال أبى رِمْثَةَ ، يعنى نفسه ، فقام الرجل الذى أدرك معه التكبيرة الأولى من الصلاة يَشْفَع ، فوثب إليه عمر فأخذ بمنكبه فَهَزَّهُ ثم قال : اجلس فانه لم يهلك أهل الكتاب إلا أنه لم يكن بين صلواتهم فَصْلٌ . فرفع النبى صلى الله عليه وسلم بصره فقال : « أصاب الله بك يا ابن الخطاب »

[قال أبو داود : وقد قيل أبو أمية مكان أبى رمثة]

باب السهو فى السجدتين

١٠٠٨ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبى هريرة ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إحْدَى صَلَاتَى الْعَشِىِّ الظهرَ أو العصرَ ، قال : فصلى بنا ركعتين ، ثم سلم ، ثم قام إلى خشبة فى مقدم المسجد فوضع يديه عليها إحداهما على الأخرى ، يُعْرَفُ فى وجهه الغضب ،

ثم خرج سَرَعَانُ النّاس وهم يقولون : قصرت الصلاة ، قصرت الصلاة ، وفى الناس أبو بكر وعمر ، فهاباه أن يكلماه فقام رجل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسميه ذا الْيَدَيْنِ فقال : يارسول الله ، أنسيت أم قصرت الصلاة ؟ قال : « لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرِ الصَّلاَةُ » قال : بل نسيت يارسول الله ، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على القوم فقال : « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ » ؟ فأومؤوا أى نعم ، فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مقامه فَصَلَّى الركعتين الباقيتين ، ثم سلم ، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أَطْوَلَ ، ثم رفع وكبر ، [ثم كبر] وسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع وكبر ، قال : فقيل لمحمد : سلم فى السهو ؟ فقال : لم أحفظه عن أبى هريرة ، ولكن نُبِّئتُ أن عمران بن حصين قال : ثم سلم

١٠٠٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أيوب ، عن محمد ، باسناده ، وحديث حماد أتم ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقل « بنا » ولم يقل « فأومؤوا » قال : فقال الناس : نعم ، قال : ثم رفع ، ولم يقل وكبر ، ثم كبر وسجد مثل سجوده أو أطول ثم رفع ، وتم حديثه لم يذكر ما بعده ولم يذكر « فأومؤوا » إلا حماد بن زيد [قال أبو داود : وكل من روى هذا الحديث لم يقل « فكبر » ولا ذكر « رجع »]

١٠١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعنى ابن المفضل - ثنا سلمة - يعنى ابن علقمة - عن محمد ، عن أبى هريرة ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعنى حماد كله ، إلى آخر قوله « نبئت أن عمران بن حصين قال ثم سلم » قال : قلت : فالتشهد ؟ قال : لم أسمع فى التشهد ، وأحبُّ إلىَّ أن يتشهد ، ولم يذكر « كان يسميه ذا اليدين » ولا ذكر « فأومؤوا » ولا ذكر الغضب ، وحديث [حماد عن] أيوب أتم

١٠١١ — حدثنا على بن نصر [بن على] ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد

ابن زيد ، عن أيوب وهشام ويحيى بن عتيق وابن عون ، عن محمد ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ذي اليدين أنه كبر وسجد ، وقال هشام - يعني ابن حسان - كبر ثم كبر وسجد ، قال أبو داود : روى هذا الحديث أيضاً حبيب بن الشهيد وحميد ويونس وعاصم الأحول عن محمد عن أبي هريرة ، لم يذكر أحد منهم ما ذكر حماد بن زيد عن هشام ، أنه كبر ثم كبر [وسجد] ، وروى حماد ابن سلمة وأبو بكر بن عياش هذا الحديث عن هشام لم يذكرا عنه هذا الذي ذكره حماد بن زيد أنه كبر ثم كبر

١٠١٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن كثير ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله ، عن أبي هريرة ، بهذه القصة قال : ولم يسجد سجدتي السهو حتى يَقَّنَهُ اللهُ ذَلِكَ

١٠١٣ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب - يعني ابن إبراهيم - ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حَثْمَةَ أخبره أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، قال : ولم يسجد السجدتين اللتين تسجدان إذا شك حتى لقاه الناس ، قال ابن شهاب : وأخبرني بهذا الخبر سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، قال : وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر ابن الحرث بن هشام وعبيد الله بن عبد الله ، قال أبو داود : رواه يحيى بن أبي كثير وعمران بن أبي أنس عن أبي سلمة بن عبد الرحمن [والعلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ، جميعاً] عن أبي هريرة بهذه القصة لم يذكر أنه سجد السجدتين ، قال أبو داود : رواه الزبيدي عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حَثْمَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال فيه : ولم يسجد سجدتي السهو

١٠١٤ — حدثنا [عبد الله] ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سعد [بن إبراهيم] سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فسلم في الركعتين ، فقيل له : نقصت الصلاة ، فصلى ركعتين ، ثم سجد سجدتين

١٠١٥ — حدثنا إسماعيل بن أسد ، أخبرنا شبابة ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم انصرف من الركعتين من صلاة المكتوبة ، فقال له رجل : أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ قال : « كُلَّ ذَلِكَ لَمْ أَفْعَلْ » فقال الناس : قد فعلت ذلك يارسول الله ، فركع ركعتين أخريين ثم انصرف ولم يسجد سجدتى السهو ، قال أبو داود : رواه داود بن الحصين عن أبى سفيان مولى [ابن] أبى أحمد عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال : ثم سجد [سجدتين] وهو جالس بعد التسليم

١٠١٦ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة بن عمار ، عن ضمضم بن جَوْسٍ الْهِفَّانى ، حدثنى أبو هريرة ، بهذا الخبر ، قال : ثم سجد سجدتى السهو بعد ما سلم

١٠١٧ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا أبو أسامة ، ح وثنا محمد ابن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، أخبرنى عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : صَلَّى [بنا] رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم فى الركعتين ، فذكر نحو حديث ابن سيرين عن أبى هريرة ، قال : ثم سلم ثم سجد سجدتى السهو

١٠١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا مسلمة ابن محمد ، قال : ثنا خالد الحذاء ، ثنا أبو قلابة ، عن أبى المهلب ، عن عمران ابن حصين ، قال : سَلَّمَ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاث ركعات من العصر ، ثم دخل ، قال عن مسلمة : الْحُجَرَ ، فقام إليه رجل يقال له الخِرْبَاق كان طويل اليدين فقال له : أقصرت الصلاة يا رسول الله ؟ فخرج مُغْضباً يَجُرُّ رِدَاءَهُ فقال « أَصَدَقَ » ؟ قالوا : نعم ، فصلى تلك الركعة ، ثم سلم ، ثم سجد سجدتيها ، ثم سلم

باب إذا صلى خمسا

١٠١٩ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قال حفص: ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهرَ خَمْساً فقيل له : أزيد فى الصلاة ؟ قال « وَمَا ذَاكَ » ؟ قال : صَلَّيْتَ خَمْساً ، فسجد سجدتين بعد ما سلم

١٠٢٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال: قال عبد الله : صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إبراهيم : فلا أدرى زاد أم نقص ، فلما سَلَّم قيل له : يارسول الله ، أَحَدَثَ فى الصلاة شىء ، قال : وماذاك ؟ قالوا : صليت كذا وكذا ، فثنى رجله ، واستقبل القبلة ، فسجد [بهم] سجدتين ، ثم سلم ، فلما انفتل أقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم فقال : « إنَّهُ لَوْ حَدَثَ فى الصَّلَاةِ شَىْءٌ أنبأتكم به ، ولكن إنما أنا بشر أَنْسَى كما تَنْسَوْنَ ، فاذا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِى » وقال «إذَا شَكَّ أحدكم فى صلاته فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ، ثم لْيُسَلِّمْ ثم لْيَسْجُدْ سجدتين »

١٠٢١ — حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، ثنا أبى ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، بهذا قال : « فاذا نسى أحدكم فليسجد سجدتين » ثم تحول فسجد سجدتين ، قال أبو داود : رواه حصين نحو [حديث] الأعمش

١٠٢٢ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا جرير ، ح وثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، وهذا حديث يوسف ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن علقمة ، قال : قال عبد الله : صلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خَمْساً ، فلما انفتل تَوَشْوَشَ القوم بينهم فقال : « مَاشَأْنُكُمْ » ؟ قالوا : يارسول الله ، هل زيد فى الصلاة ؟ قال « لا » قالوا : فانك قد صليت خمساً ، فانفتل فسجد

سجدتين ثم سلم ، ثم قال : « إنما أنا بشر أَنْسَى كما تَنْسَوْنَ »

١٠٢٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ـ يعنى ابن سعد ـ عن يزيد ابن أبى حبيب ، أن سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَّى يوما فسلم وقد بَقِيَتْ من الصلاة رَكْعَةٌ فأدركه رجل فقال : نسيت من الصلاة ركعة ، فرجع فدخل المسجد وأمر بلالا فأقام الصلاة فصلَّى للناس ركعة ، فأخبرت بذلك الناس . فقالوا لى : أتعرف الرجل ؟ قلت : لا ، إلا أن أراه ، فمر بى فقلت : هذا هو ، فقالوا: هذا طلحة بن عبيد الله

باب إذا شك فى الثنتين والثلاث من قال يلقى الشك

١٠٢٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو خالد ، عن ابن عجلان ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُلْقِ الشَّكَّ وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ فَإِذَا اسْتَيْقَنَ التَّمَامَ سجد سجدتين ، فان كانت صلاته تامة كانت الركعة نافلة والسجدتان ، وإن كانت ناقصة كانت الركعة تماما لصلاته وكانت السجدتان مُرْغِمَتَيِ الشَّيْطَانِ » قال أبو داود : رواه هشام بن سعد ومحمد بن مطرف عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وحديث أبى خالد أشبع

١٠٢٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبى رِزْمَةَ ، أخبرنا الفضل ابن موسى ، عن عبد الله بن كيسان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم سَمَّى سجدتى السهو المرغمتين

١٠٢٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا شك أحدكم فى صلاته فَلَا يَدْرِى كم صلى ثَلَاثًا أو أَرْبعاً فَلْيُصَلِّ رَكْعَة ويسجد سجدتين وهو جالس قبل

التسليم ، فان كانت الركعة التى صلى خامسة شفعها بهاتين ، وإن كانت رابعة فالسجدتان تَرْغِيمٌ للشيطان »

١٠٢٧ — حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى ، عن زيد بن أسلم ، باسناد مالك قال : إن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا شك أحدكم فى صلاته فَإِنِ اسْتَيْقَنَ أَنْ قَدْ صلى ثلاثاً فَلْيَقُمْ فليتم ركعة بسجودها ثم يجلس فيتشهد ، فاذا فرغ فلم يبق إلا أن يسلم فليسجد سجدتين وهو جالس ، ثم ليسلم » ثم ذكر معنى مالك ، قال أبو داود : كذلك رواه ابن وهب عن مالك وحفص ابن ميسرة وداود بن قيس وهشام بن سعد ، إلا أن هشاماً بلغ به أبا سعيد الخدرى

باب من قال يتم على أكبر ظنه

١٠٢٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن خُصَيْف ، عن أبى عبيدة ابن عبد الله ، عن أبيه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا كُنْتَ فى صلاة فَشَكَكْتَ فى ثلاث أو أربع وأكبر ظنك على أربع تَشَهَّدْتَ ثم سجدت سجدتين وأنت جالس قبل أن تُسَلِّمَ . ثم تشهدت أيضاً ، ثم تسلم » قال أبو داود : رواه عبد الواحد عن خصيف ولم يرفعه ، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل ، واختلفوا فى الكلام فى متن الحديث ولم يسندوه

١٠٢٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا هشام الدستوائى ، ثنا يحيى بن أبى كثير ، ثنا عياض ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن هلال بن عياض ، عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا صلَّى أحدكم فلم يدر زاد أم نقص فَلْيَسْجُدْ سجدتين وهو قاعد ، فاذا أتاه الشيطان فقال إنك قد أحدثت فليقل كذبت ، إلا ماوجد ريحاً بأنفه أو صوتاً بأذنه » وهذا لفظ حديث أبان ، قال أبو داود : وقال معمر وعلى بن المبارك : عياض بن هلال ، وقال الأوزاعى : عياض بن أبى زهير

١٠٣٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ابن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أحدكم إذا قام يصلى جاءه الشيطان فلَبَّسَ عليه حتى لايدرى كم صلى ، فاذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس » قال أبو داود : وكذا رواه ابن عيينة ومعمر والليث

١٠٣١ — حدثنا حجاج بن أبى يعقوب ، ثنا يعقوب ، ثنا ابن أخى الزهرى ، عن محمد بن مسلم ، بهذا الحديث باسناده ، زاد « وهو جالس قبل التسليم » .

١٠٣٢ — حدثنا حجاج ، ثنا يعقوب ، أخبرنا أبى ، عن ابن إسحق ، حدثنى محمد بن مسلم الزهرى ، باسناده ومعناه قال « فليسجد سجدتين قبل أن يسلم ثم ليسلم »

باب من قال بعد التسليم

١٠٣٣ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرنى عبد الله بن مسافع ، أن مصعب بن شيبة أخبره ، عن عتبة بن محمد بن الحرث عن عبد الله بن جعفر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من شك فى صلاته فليسجد سجدتين بعد مايسلم »

باب من قام من ثنتين ولم يتشهد

١٠٣٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبد الله بن بُحَيْنَةَ أنه قال : صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ثم قام فلم يجلس ، فقام الناس معه ، فلما قضى صلاته وانتظرنا التسليم كبر فسجد سجدتين وهو جالس قبل التسليم ، ثم سلم صلى الله عليه وسلم

١٠٣٥ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبى و بقية ، قالا : ثنا شعيب ، عن

الزهري ، بمعنى إسناده وحديثه ، زاد « وكان منا المتشهد في قيامه » قال أبو داود : وكذلك سجدهما ابن الزبير قام من ثنتين قبل التسليم ، وهو قول الزهري

باب من نسي أن يتشهد وهو جالس

١٠٣٦ — حدثنا الحسن بن عمرو ، عن عبد الله بن الوليد ، عن سفيان ، عن جابر — [يعني الجعفي] — قال : ثنا المغيرة بن شبيل الأحمسي ، عن قيس بن أبي حازم ، عن المغيرة بن شعبة . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قام الامام في الركعتين : فان ذكر قبل أن يستوي قائماً فليجلس ، فان استوى قائما فلا يجلس ويسجد سجدتي السهو » [قال أبو داود : وليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث]

١٠٣٧ — حدثنا عبيد الله بن عمر الجشمي ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا المسعودي ، عن زياد بن عِلَاقَةَ ، قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين قلنا : سبحان الله ، قال : سبحان الله ، ومضى ، فلما أتم صلاته وسلم سجد سجدتي السهو ، فلما انصرف قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كما صنعت قال أبو داود : وكذلك رواه ابن أبي ليلى عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة ، ورفعه ، ورواه أبو عميس عن ثابت بن عبيد قال : صلى بنا المغيرة بن شعبة ، مثل حديث زياد بن علاقة ، قال أبو داود : أبو عميس أخو المسعودي ، وفعل سعد ابن أبي وقاص مثل ما فعل المغيرة ، وعمران بن حصين والضحاك بن قيس ومعاوية بن أبي سفيان ، وابن عباس أفتى بذلك وعمر بن عبد العزيز ، قال أبو داود : هذا فيمن قام من ثنتين ، ثم سجدوا بعد ما سلموا

١٠٣٨ — حدثنا عمرو بن عثمان والربيع بن نافع وعثمان بن أبي شيبة وشجاع بن مخلد ، بمعنى الاسناد ، أن ابن عياش حدثهم عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي عن زهير — يعني ابن سالم العنسي — عن عبد الرحمن بن جبير بن

نفير ، قال عمرو وحده : عن أبيه ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لكل سهو سجدتان بعد مايسلم » لم يذكر « عن أبيه » غير عمرو

باب سجدتى السهو فيهما تشهد وتسليم

١٠٣٩ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، ثنا محمد بن عبدالله بن المثنى حدثنى أشعث ، عن محمد بن سيرين ، عن خالد — يعنى الحذاء — عن أبى قلابة عن أبى المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسها فسجد سجدتين ثم تشهد ثم سلم

باب انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة

١٠٤٠ — حدثنا محمد بن يحيي ومحمد بن رافع ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر، عن الزهرى ، عن هند بنت الحرث، عن أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم مكث قليلا ، وكانوا يرون أن ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال

باب كيف الانصراف من الصلاة

١٠٤١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب رجل من طىء ، عن أبيه ، أنه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم وكان ينصرف عن شقيه

١٠٤٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن عمارة [ابن عمير] ، عن الأسود بن يزيد ، عن عبد الله قال : لا يجعل أحدكم نصيباً للشيطان من صلاته أن لا ينصرف إلا عن يمينه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ما ينصرف عن شماله ، قال عمارة : أتيت المدينة بَعْدُ فرأيت منازل النبى صلى الله عليه وسلم ، عن يساره

باب صلاة الرجل التطوع فى بيته

١٠٤٣ — حدثنا أحمد بن [محمد بن] حنبل ، ثنا يحيي ، عن عبيد الله ،

أخبرني نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ، ولا تتخذوها قبوراً »

١٠٤٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني سليمان ابن بلال ، عن إبراهيم بن أبي النضر ، عن أبيه ، عن بُسْر بن سعيد ، عن زيد ابن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « صَلَاةُ الْمَرْءِ في بيته أفضل من صلاته في مسجدي هذا ، إلاَّ المكتوبة »

باب من صلى لغير القبلة ثم علم

١٠٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت وحميد ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس ، فلما نزلت هذه الآية (فَوَلِّ وجهك شطر المسجد الحرام ، وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره) فَمَرَّ رجل من بني سلمة فناداهم وهم ركوع في صلاة الفجر نحو بيت المقدس: ألا إنَّ القبلة قَدْ حُوِّلَتْ إلى الكعبة ، مرتين ، فمالوا كما هم ركوع إلى الكعبة

باب تفريع أبواب الجمعة

[باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة]

١٠٤٦ — حدثنا القعنبي عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فيه الشمس يوم الجمعة : فيه خلق آدم ، وفيه أهبط ، وفيه تِيبَ عليه ، وفيه مات ، وفيه تقوم الساعة وما من دابة إلا وهي مُسِيخَةٌ [1] يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شَفَقاً من الساعة ، إلا الجن والإنس ، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو

(١) « مسيخة » ويروى « مصيخة » والسين بدل من الصاد ، ومعناهما منتظر قد لقيام الساعة

يصلي يسأل الله حاجة إلا أعطاه إياها » قال كعب : ذلك فى كل سنة يوم ، فقلت : بل فى كل جمعة ، قال : فقرأ كعب التوراة ، فقال: صدق النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو هريرة : ثم لقيت عبد الله بن سلام فحدثته بمجلسي مع كعب فقال عبد الله بن سلام : قد علمت أية ساعة هي ؟ قال أبو هريرة : فقلت له : فأخبرني بها : فقال عبد الله بن سلام : هي آخر ساعة من يوم الجمعة ، فقلت : كيف هي آخر ساعة من يوم الجمعة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي » وتلك الساعة لا يصلي فيها ؟ فقال عبد الله بن سلام : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم « من جلس مجلساً ينتظر الصلاة فهو فى صلاة حتى يصلي » ؟ قال : فقلت : بلى ، قال : هو ذاك

١٠٤٧ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا حسين بن على ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا على من الصلاة فيه ؛ فان صلاتكم معروضة على » قال : قالوا : يارسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرِمْتَ [1] ؟ يقولون بليت ، فقال : «إن الله عز وجل حرم على الأرض أجساد الأنبياء »

باب الاجابة أية ساعة هي فى يوم الجمعة

١٠٤٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو — يعني ابن الحرث — أن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه ، أن أبا سلمة — يعني ابن عبد الرحمن — حدثه ، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يوم الجمعة ثنتا عشرة » يريد ساعة « لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئا إلا أتاه الله عز وجل فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر »

---

(١) « أرمت » بفتح الراء أو كسرها - أى : بليت كما فى الحديث

١٠٤٩ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني مخرمة — يعني ابن بكير — عن أبيه، عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، قال: قال لي عبد الله ابن عمر: أسمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن الجمعة يعني الساعة؟ قال: قلت: نعم، سمعته يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «هي ما بين أن يجلس الامام إلى أن تقضى الصلاة» قال أبو داود: يعني على المنبر

باب فضل الجمعة

١٠٥٠ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنَ تَوَضَّأَ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأنصت غفر له ما بين الجمعة إلى الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا»

١٠٥١ — حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني عطاء الخراساني، عن مولى امرأته أم عثمان، قال: سمعت علياً رضي الله عنه على منبر الكوفة يقول: إذا كان يوم الجمعة غَدَتْ الشياطين براياتها إلى الأسواق فيرمون الناس بالترابيث، أو الربائث[1]، وَيُثَبِّطُونَهُمْ عن الجمعة، وتغدو الملائكة فيجلسون على أبواب المسجد فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الامام، فاذا جلس الرجل مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فأنصت ولم يلغ كان له كِفْلَانِ مِنْ أَجْرٍ [فان نأى وجلس حيث لا يسمع فأنصت ولم يلغ كان له كِفْلٌ من أجر] وإن جلس مجلساً يستمكن فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان له كِفْلٌ مِنْ وِزْرٍ، ومن قال

(١) «الربائث» جمع ربيثة، وهي ما يعوق الانسان عن الوجه الذي يقصد التوجه إليه، «والترابيث» رواية غير صحيحة، فان صحت حملت على أنها جمع تربيثة وهي المرة من التربيث، وهو مصدر «ربثه» مثل قدمت، أي: حبسته وثبطته

يوم الجمعة لصاحبه «صه» فقد لغا ومن لغا فليس له فى جمعته تلك شىء ، ثم يقول فى آخر ذلك : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك ، قال أبو داود : رواه الوليد بن مسلم عن ابن جابر قال : بالربائث ، وقال : مولى امرأته أم عثمان ابن عطاء

باب التشديد فى ترك الجمعة

١٠٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن عمرو ، قال : حدثنى عبيدة بن سفيان الحضرمى ، عن أبى الجعد الضمرى ، وكانت له صحبة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُناً بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ »

باب كفارة من تركها

١٠٥٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا همام ، ثنا قتادة ، عن قدامة بن وبرة العجيفى ، عن سمرة بن جندب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَرَكَ الجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عذرٍ فليتصدق بدينار ، فان لم يجد فبنصف دينار » قال أبو داود : [وهكذا] رواه خالد بن قيس وخالفه فى الاسناد ووافقه فى المتن .

١٠٥٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا محمد بن يزيد وإسحق بن يوسف ، عن أيوب أبى العلاء ، عن قتادة ، عن قدامة بن وبرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من فاته الجمعة من غير عذر فليتصدق بدرهم ، أو نصف درهم ، أو صاع حنطة ، أو نصف صاع » قال أبو داود : رواه سعيد ابن بشير [عن قتادة] هكذا إلا أنه قال : مداً أو نصف مد ، وقال : عن سمرة [قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يُسْأَل عن اختلاف هذا الحديث ، فقال: همام عندى أحفظ من أيوب ، يعنى أبا العلاء]

باب من تجب عليه الجمعة

١٠٥٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو ، عن عبيد الله بن أبى جعفر ، أن محمد بن جعفر حدثه ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم ، ومن العوالى

١٠٥٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا قبيصة ، ثنا سفيان ، عن محمد بن سعيد — يعنى الطائفى — عن أبى سلمة بن نبيه ، عن عبدالله بن هرون ، عن عبدالله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الْجُمُعَةُ عَلَى [كلٍّ] مَنْ سَمِعَ النِّداء » قال أبو داود : روى هذا الحديث جماعة عن سفيان مقصوراً على عبدالله بن عمرو لم يرفعوه و إنما أسنده قبيصة

باب الجمعة فى اليوم المطير

١٠٥٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أبى المليح عن أبيه ، أن يوم حُنَيْن كان يوم مطر فأمر النبى صلى الله عليه وسلم مناديه أن الصلاة فى الرحال .

١٠٥٨ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن صاحب له ، عن أبى مليح ، أن ذلك كان يوم جمعة

١٠٥٩ — حدثنا نصر بن على قال : سفيان بن حبيب خبَّرَنا ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن أبى المليح ، عن أبيه أنه شهد النبى صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية فى يوم جمعة وأصابهم مطر لم تَبْتَلَّ أسفل نعالهم فأمرهم أن يصلوا فى رحالهم

باب التخلف عن الجماعة فى الليلة الباردة

١٠٦٠ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر نزل بضَجْنَانَ فى ليلة باردة فأمر المنادى فنادى أن الصلاة فى الرحال ،

قال أيوب : وحدثنا نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر المنادى فنادى : الصلاة فى الرحال

١٠٦١ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : نادى ابن عمر بالصلاة بضَجْنَانَ ، ثم نادى: أن صلوا فى رحالكم ، قال فيه : ثم حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأمر المنادى فينادى بالصلاة ثم ينادى « أن صلوا فى رحالكم » فى الليلة الباردة ، وفى الليلة المطيرة ، فى السفر قال أبو داود : ورواه حماد بن سلمة عن أيوب وعبيد الله قال فيه : فى السفر ، فى الليلة القَرَّةِ أو المطيرة

١٠٦٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه نادى بالصلاة بضَجْنَانَ فى ليلة ذات برد وريح ، فقال فى آخر ندائه : ألا صلوا فى رحالكم ، ألا صلوا فى الرحال ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر فى سفر يقول : ألا صلوا فى رحالكم

١٠٦٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، أن ابن عمر ـ يعنى أذن بالصلاة فى ليلة ذات برد وريح ـ فقال : ألا صلوا فى الرحال ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن إذا كانت ليلة باردة أو ذات مطر يقول : ألا صلوا فى الرحال

١٠٦٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فى المدينة فى الليلة المطيرة والغداة القَرَّةِ ، قال أبو داود : وروى هذا الخبر يحيى بن سعيد الأنصارى عن القاسم عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فيه : فى السفر

١٠٦٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا زهير ،

عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمُطِرْنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِيُصَلِّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ في رَحْلِهِ »

١٠٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرني عبد الحميد صاحب الزيادي ، ثنا عبد الله بن الحرث ابن عم محمد بن سيرين ، أن ابن عباس قال لمؤذنه في يوم مطير : إذا قلت « أشهد أن محمداً رسول الله » فلا تقل « حي على الصلاة » قل « صلوا في بيوتكم » فكأن الناس استنكروا ذلك ، فقال : قد فعل ذا من هو خير مني ، إنَّ الجمعة عَزْمَةٌ ، وإني كرهت أن أُخْرِجَكُمْ فتمشون في الطين والمطر

باب الجمعة للمملوك والمرأة

١٠٦٧ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، حدثني إسحق بن منصور ، ثنا هريم ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الجمعة حَقٌّ واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد مملوك ، أو امرأة ، أو صبي ، أو مريض » قال أبو داود : طارق بن شهاب قد رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئاً

باب الجمعة في القرى

١٠٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله المخرمي ، لفظه ، قالا : ثنا وكيع ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي جمرة ، عن ابن عباس ، قال : إن أول جمعة جمعت في الاسلام بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة لَجُمْعَةٌ جمعت بِجُوَاثَاءَ قرية من قرى البحرين ، قال عثمان : قرية من قرى عبد القيس

١٠٦٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وكان قائد أبيه بعد ما ذهب بصره ، عن أبيه كعب بن مالك ، أنه كانَ إذا سمع

النداء يوم الجمعة تَرَحَّمَ لأسعد من زرارة ، فقلت له : إذا سمعت النداء تَرَحَّمْتَ لأسعد بن زرارة ، قال : لأنه أول من جَمَّعَ بنا فى هَزْم النَّبيت من حَرَّةِ بنى بَيَاضَةَ فى نقيع يقال له نقيع الْخَضِمَاتِ ، قلت : كم أنتم يومئذ ؟ قال : أربعون

باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

١٠٧٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن إياس بن أبى رَمْلَةَ الشامى قال : شهدت معاوية بن أبى سفيان وهو يسأل زيد بن أرقم قال : أشَهِدْتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين اجتمعا فى يوم ؟ قال : نعم ، قال : فكيف صنع ؟ قال: صلى العيد ثم رَخَّصَ فى الجمعة ، فقال : « من شاء أن يُصَلِّيَ فَلْيُصَلِّ »

١٠٧١ — حدثنا محمد بن طريف البجلى ، ثنا أسباط ، عن الأعمش ، عن عطاء بن أبى رباح ، قال : صلى بنا ابن الزبير فى يوم عيد فى يوم جمعة أول النهار ، ثم رُحْنَا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا ، فصلينا وُحْدَاناً ، وكان ابن عباس بالطائف ، فلما قدم ذكرنا ذلك له ، فقال : أصاب السنة

١٠٧٢ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : قال عطاء : اجتمع يوم جمعة ويوم فِطْرٍ على عهد ابن الزبير فقال : عيدان اجتمعا فى يوم واحد ، فجمعهما جميعاً فصلاهما ركعتين بُكْرَةً لم يزد عليهما حتى صلى العصر

١٠٧٣ — حدثنا محمد بن المصفى وعمر بن حفص الوصابى ، المعنى ، قالا: ثنا بقية ، ثنا شعبة ، عن المغيرة الضبى ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « قَدِ اجْتَمَعَ فِي يَوْمِكُمْ هٰذَا عِيدَانِ : فَمَنْ شَاءَ أجزأه من الجمعة ، وإنا مُجَمِّعُون » قال عمر : عن شعبة

باب ما يقرأ فى صلاة الصبح يوم الجمعة

١٠٧٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن مُخَوَّلِ بن راشد ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى صلاة الفجر يوم الجمعة (تنزيل) السجدة ، و (هل أتى على الانسان حين من الدهر)

١٠٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن مُخَوَّلٍ ، باسناده ومعناه ، وزاد : فى صلاة الجمعة بسورة الجمعة و (إذا جاءك المنافقون)

باب اللبس للجمعة

١٠٧٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سِيَرَاءَ — يعنى تباع عند باب المسجد — فقال : يا رسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وَلِلْوَفْدِ إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا يَلْبَسُ هٰذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِى الآخِرَةِ » ثم جاءت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم منها حُلَلٌ فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة ، فقال عمر : كَسَوْتَنِيهَا يا رسول الله وقد قلت فى حلة عُطَارِد ما قلت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّى لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا » فكساها عمر أخاً له مشركا بمكة

١٠٧٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس وعمرو ابن الحرث ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه قال : وجد عمر بن الخطاب حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ تباع بالسوق فأخذها فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ابْتَعْ هٰذِهِ تَجَمَّلْ بها للعيد وللوفد ، ثم ساق الحديث ، والأول أتم

١٠٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى [يونس و] عمرو ، أن يحيى بن سعيد الأنصارى حَدَّثه ، أن محمد بن يحيى بن حبان حدثه ، أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ» أو «مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدْتُمْ أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ سِوَى ثَوْبَيْ مِهْنَتِهِ»؟ قال عمرو: وأخبرنى ابن أبى حبيب، عن موسى بن سعد، عن ابن حبان، عن ابن سلام أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك على المنبر، قال أبو داود: ورواه وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبى حبيب عن موسى بن سعد عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن النبى صلى الله عليه وسلم

باب التحلق [1] يوم الجمعة قبل الصلاة

١٠٧٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشراء والبيع فى المسجد، وأن تُنْشَدَ فيه ضالة، وأن ينشد فيه شعر، ونهى عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة

باب [فى] اتخاذ المنبر

١٠٨٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبدٍ القاريّ القرشى، حدثنى أبو حازم بن دينار، أن رجالا أتَوْا سهل بن سعد الساعدى وقد امْتَرَوْا فى المنبر مِمَّ عُودُهُ، فسألوه عن ذلك، فقال: والله إنى لأعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم وضع، وأول يوم جلس عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى فلانة ـ امرأة قد سماها سَهْلٌ ـ أنْ مُرِى غلامك النجار أن يعمل لى أعواداً أجلس عليهن إذا كَلَّمْتُ الناس. فأمرته فعملها من طَرْفَاء الغابة، ثم جاء بها، فأرسلته إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فأمر بها فَوُضِعَتْ هٰهُنَا، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى عليها وكبر عليها ثم ركع وهو عليها ثم نزل القَهْقَرَى فسجد فى أصل

---

(١) التحلق: هو اتخاذ الحلقة والاجتماع لدراسة العلم

المنبر ، ثم عاد ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال : « أَيُّهَا النَّاسُ ؛ إنما صنعت هذا لتَأْتَمُّوا ولتعلموا صلاتى »

١٠٨١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن أبى رَوَّادٍ ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم لما بَدُنَ قال له تميم الدارى : ألا أتخذ لك منبراً يا رسول الله يَجْمَعُ ، أو يحمل ، عِظَامَكَ ؟ قال : «بلى» فاتخذ له منبراً مِرْقَاتَيْن

باب موضع المنبر

١٠٨٢ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا أبو عاصم ، عن يزيد بن أبى عبيد ، عن سلمة [بن الأكوع] قال : كان بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الحائط كقدر مَمَرِّ الشاة

باب الصلاة يوم الجمعة قبل الزوال

١٠٨٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حسان بن إبراهيم ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن أبى الخليل ، عن أبى قتادة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كَرِهَ الصلاة نِصْفَ النهار ، إلا يوم الجمعة ، وقال « إنَّ جَهَنَّمَ تُسَجَّرُ إلاَّ يَوْمَ الجمعة »
قال أبو داود : هو مرسل : مجاهد أكبر من أبى الخليل ، وأبو الخليل لم يسمع من أبى قتادة

باب [فى] وقت الجمعة

١٠٨٤ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا زيد بن الحباب ، حدثنى فليح ابن سليمان ، حدثنى عثمان بن عبد الرحمن التيمى ، سمعت أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الجمعة إذا مالت الشمس

١٠٨٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا يعلى بن الحرث ، سمعت إياس

ابن سلمة بن الأكوع ، يحدث عن أبيه ، قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ثم نَنْصرفُ وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ فَىْءٌ

١٠٨٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : كنا نَقِيلُ و نتغدَّى بعد الجمعة

باب النداء يوم الجمعة

١٠٨٧ — حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى السائب بن يزيد ، أن الأذان كان أوله حين يجلس الإمام على المنبر يوم الجمعة : فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، وأبى بكر ، وعمر ، [رضى الله عنهما] فلما كان خلافة عثمان وكَثُرَ الناس أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأُذِّنَ به على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك

١٠٨٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن الزهرى ، عن السائب بن يزيد ، قال : كان يؤذن بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس على المنبر يوم الجمعة على باب المسجد ، وأبى بكر وعمر ، ثم ساق نحو حديث يونس

١٠٨٩ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا عبدة ، عن محمد ـ يعنى ابن إسحق ـ عن الزهرى ، عن السائب قال : لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد بلال . ثم ذكر معناه

١٠٩٠ - حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبى ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، أن السائب بن يزيد بن أخت نمر أخبره قال : ولم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم غير مؤذن واحد ، وساق هذا الحديث ، وليس بتمامه

باب الامام يكلم الرجل فى خطبته

١٠٩١ ـ حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكى ، ثنا مخلد بن يزيد ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن جابر ، قال : لما استَوَى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة قال : « اجلسوا » فسمع ذلك ابن مسعود فجلس على باب المسجد ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « تعالَ يَاعبدَ الله بنَ مسْعُود » قال أبو داود : هذا يعرف مرسل ، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ومخلد هو شيخ

باب الجلوس إذا صعد المنبر

١٠٩٢ ـ حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الوهاب ـ يعنى ابن عطاء ـ عن العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين : كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ ، أراه قال «المؤذن» ثم يقوم فيخطب ، ثم يجلس فلا يتكلم ، ثم يقوم فيخطب

باب الخطبة قائما

١٠٩٣ ـ حدثنا النفيلى عبدالله بن محمد ، ثنا زهير ، عن سماك ، عن جابر ابن سمرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما ، ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب قائما ، فمن حدثك أنه كان يخطب جالسا فقد كَذَبَ ، فقال : فقد والله صليت معه أكثر من ألفى صلاة

١٠٩٤ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى وعثمان بن أبي شيبة، المعنى، عن أبي الأحوص، ثنا سماك، عن جابر بن سمرة، قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم خطبتان [كان] يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس

١٠٩٥ ـ حدثنا أبو كامل، ثنا أبو عوانة، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، قال: رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب قائما، ثم يقعد قعدَةً لا يتكلم، وساق الحديث

باب الرجل يخطب على قوس

١٠٩٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا شهاب بن خِرَاشٍ ، حدثني شعيب بن رُزَيْقٍ الطائفي ، قال : جلست إلى رجل له صحبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له الحكم بن حَزْنٍ الكُلَفِيّ فأنشأ يحدثنا قال : وفدت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سَابِعَ سَبْعَةٍ ، أو تاسع تسعة ، فدخلنا عليه فقلنا : يارسول الله ، زُرْنَاكَ فَادْعُ الله لنا بخير ، فأمر بنا ، أوأمر لنا ، بشيء من التمر ، والشَّأْنُ إذ ذَاكَ (١) دونٌ ، فأقمنا بها أياماً شهدنا فيها الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام مُتوَكِّئاً على عَصاً ، أوقوس ، فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات ، ثم قال « أيها الناس ، إنكم لن تطيقوا ، أو لن تفعلوا ، كُلَّ ما أُمِرْتُمْ به ، ولكن سَدِّدُوا وأبشروا » [قال أبو علي] : سمعت أبا داود قال : ثبتَّني في شيء منه بعض أصحابنا [وقد كان انقطع من القرطاس]

١٠٩٧ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تَشَهَّدَ قال : « الحمد لله ، نستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، من يَهْدِهِ الله فلا مُضِلَّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أرسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة ، مَنْ يطع الله ورسوله فقد رَشَدَ ، ومَنْ يَعْصِهِمَا فانه لا يَضُرُّ إلا نفسه ولا يضر الله شيئا »

١٠٩٨ ـ حدثنا محمد بن سلمة المرادي، أخبرنا ابن وهب، عن يونس، أنه سأل ابن شهاب عن تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، فذكر نحوه، قال «وَمَنْ يعصهما فَقَدْ غَوَى» ونسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ويتبع رضوانه ويجتنب سَخَطَهُ؛ فانما نحن به وله

١٠٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان بن سعيد ، حدثني عبدالعزيز ابن رفيع ، عن تميم الطائي ، عن عدي بن حاتم ، أن خطيبا خطب عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله ومن يعصهما فقال : « قُمْ ، أو اذهب ، بِئْسَ الْخَطِيبُ [أنتَ] »

١١٠٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن خبيب ، عن عبد الله [بن محمد] بن معن ، عن بنت الحرث بن النعمان قالت : ما حفظت قاف إلا من فِي رسول الله صلى الله عليه وسلم [كان] يخطب بها كل جمعة ، قالت : وكان تَنُّورُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وتنورنا واحدا ، قال أبو داود : قال روح بن عبادة عن شعبة ، قال : بنت حارثة بن النعمان ، وقال ابن إسحق : أم هشام بنت حارثة بن النعمان

١١٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني سماك ، عن جابر بن سمرة قال : كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قَصْداً ، وخطبته قَصْداً : يقرأ آيات من القرآن و يُذَكِّر الناس

١١٠٢ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا مروان ، ثنا سليمان بن بلال ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن أختها قالت : ما أخذت قاف إلا مِنْ فِي رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يقرؤها في كل جمعة ، قال أبو داود : كذا رواه يحيى ابن أيوب وابن أبي الرجال عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن أم هشام بنت حارثة ابن النعمان

١١٠٣ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن أخت لعمرة بنت عبد الرحمن كانت أكبر منها ، بمعناه

باب رفع اليدين على المنبر

١١٠٤ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن حصين بن عبدالرحمن، قال: رأى عمارة بن رُوَيْبَةَ بِشْرَ بْنَ مروان وهو يدعو فى يوم جمعة فقال عمارة: قبح الله هاتين اليدين، قال زائدة: قال حصين: حدثنى عمارة قال: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ما يزيد على هذه، يعنى السبابة التى تلى الابهام

١١٠٥ — حدثنا مسدد، ثنا بشر ـ يعنى ابن المفضل ـ ثنا عبدالرحمن ـ يعنى ابن إسحق ـ عن عبد الرحمن بن معاوية، عن ابن أبى ذباب، عن سهل ابن سعد، قال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهراً يديه قَطُّ يدعو على منبره، ولا [على] غيره، ولكن رأيته يقول هكذا، وأشار بالسبابة وعقد الوسطى بالإبهام

باب إقصار الخطب

١١٠٦ — حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، ثنا أبى، ثنا العلاء بن صالح، عن عدى بن ثابت، عن أبى راشد، عن عمار بن ياسر، قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإقصار الخطب

١١٠٧ — حدثنا محمود بن خالد، ثنا الوليد، أخبرنى شيبان أبو معاوية، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة السوائى، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يطِيلُ الموعظةَ يوم الجمعة، إنما هُنَّ كلمات يسيرات

باب الدنو من الإمام عند الموعظة

١١٠٨ — حدثنا على بن عبد الله، ثنا معاذ بن هشام، قال: وجدت فى كتاب أبى بخط يده ولم أسمعه منه: قال قتادة، عن يحيى بن مالك، عن سمرة ابن جندب، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال « احْضُرُوا الذِّكر وَادْنُوا من

الامام ؛ فان الرجل لا يزال يتباعد حتى يُؤَخَّرَ فى الجنة و إن دخلها »

باب الإمام يقطع الخطبة للأمر يحدث

١١٠٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن حباب حَدَّثهم ، ثنا حسين ابن واقد ، حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل الحسن والحسين رضى الله عنهما عليهما قميصان أحمران يَعْثُرَان ويقومان ، فنزل فأخذهما ، فصعد بهما [المنبر] ثم قال : «صدق الله (إنما أموالكم وأولادكم فتنة) رأيت هذين فلم أصبر » ثم أخذ فى الخطبة

باب الاحتباء والامام يخطب

١١١٠ — حدثنا محمد بن عوف، ثنا المقرىء، ثنا سعيد بن أبى أيوب ، عن أبى مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الْحُبْوَةِ يوم الجمعة والإمام يخطب

١١١١ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا خالد بن حيان الرقى ، ثنا سليمان ابن عبدالله بن الزبرقان ، عن يعلى بن شداد بن أوس ، قال: شهدت مع معاوية بيت المقدس فَجَمَّعَ بنا فنظرت فاذا جُلُّ مَنْ فى المسجد أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فرأيتهم مُحْتَبِين والإمام يخطب ، قال أبو داود : كان ابن عمر يَحْتَبِي والامام يخطب ، وأنس بن مالك وشريح وصعصعة بن صوحان وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعى ومكحول و إسماعيل بن محمد بن سعد ، ونعيم بن سلامة قال : لا بأس بها ، قال أبو داود : ولم يبلغنى أن أحداً كرهها إلا عبادة بن نسى

باب الكلام والامام يخطب

١١١٢ ـ حدثنا القعنى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا قُلْتَ أنصت والامام يخطب فقد لَغَوْتَ»

١١١٣ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، قالا : ثنا يزيد ، عن حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يَحضرُ الجمعةَ ثلاثةُ نفرٍ : رجلٌ حضرها يلغو وهو حَظه منها ، ورجل حضرها يدعو ، فهو رجل دعا الله عز وجل : إن شاء أعطاه ، و إن شاء منعه ، ورجل حضرها بإنصات وسكوت ولم يَتَخطَّ رَقَبَةَ مسلمٍ ولم يؤذ أحداً ، فهى كفارة إلى الجمعة التى تليها و زيادة ثلاثة أيام ، وذلك بأن الله عز وجل يقول (من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها) »

باب استئذان المحدث الامام

١١١٤ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصى ، ثنا حجاج ، ثنا ابن جريج ، أخبرنى هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : قال النبى صلى الله عليه وسلم « إذا أَحْدَثَ أحدكم فى صلاته فليأخذ بأنفه ثم لِيَنْصَرِف » قال أبو داود : رواه حماد بن سلمة وأبو أسامة عن هشام عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم « إذا دخل والامام يخطب » لم يذكرا عائشة رضى الله عنها

باب إذا دخل الرجل والامام يخطب

١١١٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن عمرو - وهو ابن دينار - عن جابر ، أن رجلا جاء يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال « أَصَلَّيْتَ يافلان » ؟ قال : لا ، قال « قُمْ فَارْكَعْ »

١١١٦ — حدثنا محمد بن محبوب وإسماعيل بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر وعن أبى صالح عن أبى هريرة قال : جاء سُلَيْكٌ الغطفانى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له « أصليت شيئاً » ؟ قال : لا ، قال : « صل ركعتين تَجَوَّزْ فيهما »

١١١٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن

الوليد أبى بشر ، عن طلحة ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث أن سُلَيْكًا جاء فذكر نحوه ، زاد : ثم أقبل على الناس قال : « إذا جاء أحدكم والامام يخطب فليصل ركعتين يتجوز فيهما »

باب تخطى رقاب الناس يوم الجمعة

١١١٨ — حدثنا هرون بن معروف ، ثنا بشر بن السرى ، ثنا معاوية ابن صالح ، عن أبى الزاهرية ، قال : كنا مع عبد الله بن بسر صاحب النبى صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة فجاء رجل يَتَخَطَّى رِقَابَ الناس فقال عبد الله بن بسر : جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة والنبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ »

باب الرجل ينعس والامام يخطب

١١١٩ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن ابن إسحق ، عن نافع عن ابن عمر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا نَعَسَ أحدكم وهو فى المسجد فَلْيَتَحَوَّلْ من مجلسه ذلك إلى غيره »

باب الامام يتكلم بعد ما ينزل من المنبر

١١٢٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، عن جرير ، هو ابن حازم ، لا أدرى كيف قاله مسلم أولا ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل من المنبر فيعرض له الرجل فى الحاجة فيقوم معه حتى يقضى حاجته ثم يقوم فيصلى ، قال أبو داود : الحديث ليس بمعروف عن ثابت ، هو مما تفرد به جرير بن حازم

باب من أدرك من الجمعة ركعة

١١٢١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ »

باب مايقرأ [به] فى الجمعة

١١٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ،عن أبيه ، عن حبيب بن سالم ،عن النعمان بن بشير ،أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى العيدين و يوم الجمعة بِـ (سَبِّح اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الغاشية) قال : ور بما اجتمعا فى يوم واحد فقرأ بهما

١١٢٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ضمرة بن سعيد المازنى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير : ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة ؟ فقال : كان يقرأ (هل أتاك حديث الغاشية)

١١٢٤ — حدثنا القعنبى ، ثنا سليمان ـ يعنى ابن بلال ـ عن جعفر ، عن أبيه ، عن ابن أبى رافع ، قال : صلَّى بنا أبو هريرة يوم الجمعة فقرأ بسورة الجمعة ، وفى الركعة الآخرة (إذا جاءك المنافقون) قال : فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت له : إنك قرأت بسورتين كان علىٌّ رضى الله عنه يقرأ بهما بالكوفة ، قال أبو هريرة : فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بهما يوم الجمعة

١١٢٥ — حدثنا مسدد ، عن يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن معمد بن خالد ، عن زيد بن عقبة ، عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى صلاة الجمعة (سبح اسم ربك الأعلى) و (هل أتاك حديث الغاشية)

باب الرجل يأتم بالامام و بينهما جدار

١١٢٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت . صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجرته والناس يأتمون به من وراء الحجرة

باب الصلاة بعد الجمعة

١١٢٧ — حدثنا محمد بن عبيد وسليمان بن داود ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ابن زيد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر رأى رجلا يصلى ركعتين يوم الجمعة في مقامه ، فدفعه وقال : أتصلى الجمعة أربعاً ؟ وكان عبد الله يصلى يوم الجمعة ركعتين فى بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

١١٢٨ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يطيل الصلاة قبل الجمعة ويصلى بعدها ركعتين فى بيته ، ويحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

١١٢٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى عمر بن عطاء بن أبى الخوار ، أن نافع بن جبير أرسله إلى السائب بن يزيد ابن أخت نمر يسأله عن شيء رأى منه معاوية في الصلاة ، فقال : صليت معه الجمعة فى المقصورة فلما سلمت قمت فى مقامى فصليت ، فلما دخل أرسل إلى فقال : لا تعد لما صنعت ، إذا صليت الجمعة فلا تَصِلْهَا بصلاة حتى تَكَلَّم أو تخرج ؛ فان نبى الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك أن لا توصَلَ صلاةٌ بصلاةٍ حتى يتكلم أو يخرج

١١٣٠ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبى رِزْمَةَ المروزى ، أخبرنا الفضل بن موسى ، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عطاء ، عن ابن عمر قال : كان إذا كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلى ركعتين ، ثم تقدم فصلى أربعا ، وإذا كان بالمدينة صلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين ، ولم يصل فى المسجد ، فقيل له ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك

١١٣١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ح وحدثنا محمد بن الصباح

البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال ابن الصباح قال « مَنْ كان مصليا بعد الجمعة فليصل أربعا » وتم حديثه ، وقال ابن يونس « إذا صليتم الجمعة فصلوا بعدها أربعا » قال : فقال لي أبي : يا بُنَيَّ فإن صليت في المسجد ركعتين ثم أتيت المنزل ، أو البيت ، فَصَلِّ ركعتين »

١١٣٢ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن الزهري عن سالم ، عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته ، قال أبو داود : وكذلك رواه عبد الله بن دينار عن ابن عمر

١١٣٣ — حدثنا إبراهيم بن الحسن ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج أخبرني عطاء أنه رأى ابن عمر يصلي بعد الجمعة فَيَنْمَازُ عن مُصَلَّاه الذي صلى فيه الجمعة قليلا غير كثير ، قال : فيركع ركعتين ، قال : ثم يمشي أنفس من ذلك فيركع أربع ركعات ، قلت لعطاء : كم رأيت ابن عمر يصنع ذلك ؟ قال : مراراً ، قال أبو داود : ورواه عبد الملك بن أبي سليمان ولم يتمه[1]

باب صلاة العيدين

١١٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهمْ يَوْمَان يلعبون فيهما ، فقال : « ماهذان اليومان » ؟ قالوا : كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله قد أبدلكم بهما خيراً منهما : يوم الأضحى ، ويوم الفطر »

باب وقت الخروج إلى العيد

١١٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا صفوان ، ثنا يزيد

---

(١) في بعض النسخ عقد بعد هذا فصلا بوب له بقوله « باب في القعود بين الخطبتين » وذكر الحديث الذي تقدم في « باب الجلوس إذا صعد المنبر » وهو رقم (١٠٩٢) بمتنه وإسناده من غير تغيير في شيء منهما

ابن خمير الرحبي ، قال : خرج عبد الله بن بسر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس فى يوم عيد فطر أو أضحى ، فأنكر إبطاء الامام ، فقال : إنا كنا قد فرغنا ساعتنا هذه ، وذلك حين التسبيح

باب خروج النساء فى العيد

١١٣٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ويونس وحبيب ويحيى بن عتيق وهشام فى آخرين ، عن محمد ، أن أم عطية قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخرج ذوات الخدور يوم العيد ، قيل : فالحيض قال : « لِيَشْهَدْنَ الخير ودعوة المسلمين » قال : فقالت امرأة : يارسول الله ، إن لم يكن لإحداهن ثوب كيف تصنع ؟ قال : « تلبسها صاحبتها طائفة من ثوبها »

١١٣٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن محمد ، عن أم عطية ، بهذا الخبر ، قال : ويعتزل الحيض مصلى المسلمين ، ولم يذكر الثوب قال : وحدث عن حفصة عن امرأة تحدثه عن امرأة أخرى قالت : قيل : يا رسول الله ، فذكر معنى [حديث] موسى فى الثوب

١١٣٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، قالت : كنا نؤمر ، بهذا الخبر ، قالت : والحيض يكنّ خلف الناس فيكبرن مع الناس

١١٣٩ — حدثنا أبو الوليد — يعنى الطيالسى — ومسلم ، قالا : ثنا إسحق بن عثمان ، حدثنى إسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية ، عن جدته أم عطية ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة جمع نساء الأنصار فى بيت فأرسل إلينا عمر بن الخطاب ، فقام على الباب فسلم علينا ، فرددنا عليه السلام ، ثم قال : أنا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكن ، وأمرنا بالعيدين أن نخرج فيهما الحيض والعتق ، ولا جمعة علينا ، ونهانا عن اتباع الجنائز

[باب الخطبة يوم العيد]

١١٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معوية ، ثنا الأعمش ، عن إسماعيل

ابن رجاء ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، ح وعن قيس بن مسلم ، عن طارق ابن شهاب ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : أخرج مروان المنبر في يوم عيد فبدأ بالخطبة قبل الصلاة ، فقام رجل فقال : يامروان ، خالفت السنة أخرجت المنبر في يوم عيد ، ولم يكن يخرج فيه ، وبدأت بالخطبة قبل الصلاة ، فقال أبو سعيد الخدري : من هذا ؟ قالوا: فلان ابن فلان ، فقال : أما هذا فقد قضى ماعليه ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من رأى منكراً فاستطاع أن يغيره بيده فليغيره بيده ، فان لم يستطع فبلسانه ، فان لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان .

١١٤١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعته يقول : إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلَّى فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم خطب الناس ، فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم نزل فأتى النساء فَذَكَّرَهُنَّ وهو يتوكأ على يد بلال ، وبلال باسط ثوبه تاقي فيه النساء الصدقة ، قال : تلقي المرأة فَتَخَهَا (١) ، ويلقين ، ويلقين ، وقال ابن بكر: فَتَخَتَهَا

١١٤٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وحدثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن أيوب ، عن عطاء ، قال : أشهد على ابن عباس ، وشهد ابن عباس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه خرج يوم فطر فصلَّى ، ثم خطب ، ثم أتى النساء ومعه بلال ، قال ابن كثير : أكبر علم شعبة فأمرهُنَّ بالصدقة ، فجعلن يلقين

١١٤٣ — حدثنا مسدد وأبو معمر عبد الله بن عمرو ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، بمعناه ، قال : فظن أنه لم

---

(١) الفتخ ـ بفتحتين ـ جمع فتخة ، مثل قصبة وقصب ، والفتخ : هي الخواتيم العظام ، وقال الأصمعي : هي الخواتيم لافصوص لها

يسمع النساء فمشى إليهن و بلال معه فوعظهن وأمرهن بالصدقة، فكانت المرأة تلقى القرط والخاتم فى ثوب بلال

١١٤٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عطاء ، عن ابن عباس فى هذا الحديث قال : فجعلت المرأة تعطى القرط والخاتم ، وجعل بلال يجعله فى كسائه ، قال : فقسمه على فقراء المسلمين

[باب يخطب على قوس]

١١٤٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا ابن عيينة ، عن أبى جناب ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نُووِلَ يوم العيد قَوْساً فخطب عليه

باب ترك الأذان فى العيد

١١٤٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، قال : سأل رجل ابن عباس : أشهدت العيد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: نعم ، ولولا منزلتى منه ما شهدته من الصغر ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم العَلَمَ الذى عند دار كثير بن الصلت فصلّى ثم خطب ، ولم يذكر أذانا ولا إقامة ، قال : ثم أمر بالصدقة ، قال : فجعل النساء يُشِرْنَ إلى آذانهن وحلوقهن ، قال : فأمر بلالا فأتاهن ، ثم رجع إلى النبى صلى الله عليه وسلم

١١٤٧ -- حدثنا مسدد، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، عن الحسن بن مسلم عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العيد بلا أذان ولا إقامة ، وأبا بكر ، وعمر أو عثمان ، شك يحيى

١١٤٨ ـ حدثنا عثمان بن أبى شيبة وهناد، قالا : ثنا أبو الأحوص عن سماك ـ يعنى ابن حرب ـ عن جابر بن سمرة، قال: صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين العيدين بغير أذان ولا إقامة

باب التكبير في العيدين

١١٤٩ — حدثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبر فى الفطر والأضحى : فى الأولى سبع تكبيرات ، وفى الثانية خمسا

١١٥٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى ابن لهيعة ، عن خالد بن يزيد ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه ، قال : سوى تكبيرتى الركوع

١١٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت عبدالله بن عبد الرحمن الطائفى يحدث : عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال نبى الله صلى الله عليه وسلم « التكبير فى الفطر سَبْعٌ فى الأولى ، وخمس فى الآخرة ، والقراءة بعدهما كلتيهما »

١١٥٢ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا سليمان — يعنى ابن حيان — عن أبى يعلى الطائفى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكبر فى الفطر فى الأولى سبعا ثم يقرأ ، ثم يكبر ، ثم يقوم فيكبر أربعا ، ثم يقرأ ، ثم يركع ، قال أبو داود: رواه وكيع وابن المبارك قالا : سبعا وخمسا

١١٥٣ — حدثنا محمد بن العلاء وابن أبى زياد ، المعنى قريب ، قالا : ثنا زيد — يعنى ابن حباب — عن عبدالرحمن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، قال : أخبرنى أبو عائشة جليس لأبى هريرة أن سعيد بن العاص سأل أبا موسى الأشعرى وحذيفة بن اليمان : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر فى الأضحى والفطر ؟ فقال أبو موسى : كان يكبر أربعا تكبيره على الجنائز ، فقال حذيفة : صدق ، فقال أبو موسى : كذلك كنت أكبر فى البصرة حيث كنت عليهم ، وقال أبو عائشة : وأنا حاضر سعيد بن العاص

باب ما يقرأ في الأضحى والفطر

١١٥٤ - حدثنا القعنبى، عن مالك، عن ضمرة بن سعيد المازنى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد [الليثى]: ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر؟ قال: كان يقرأ فيهما (ق والقرآن المجيد) و (اقتربت الساعة وانشق القمر)

باب الجلوس للخطبة

١١٥٥ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا الفضل بن موسى السينانى، ثنا ابن جريج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب، قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد فلما قضى الصلاةَ قال: «إنا نخطب فمن أَحَبَّ أن يجلس للخطبة فليجلس ومن أحب أن يذهب فليذهب» قال أبو داود: هذا مرسل [عن عطاء عن النبى صلى الله عليه وسلم]

باب الخروج إلى العيد فى طريق ويرجع فى طريق

١١٥٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد الله - يعنى ابن عمر - عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ يوم العيد فى طريق ثم رجع فى طريق آخر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب إذا لم يخرج الامام للعيد من يومه يخرج من الغد (١)

١١٥٧ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن جعفر بن أبى وحشية، عن أبى عمير بن أنس، عن عمومة له من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، أن ركبا جاءوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم يشهدون أنهم رأوا الهلال بالأمس، فأمرهم أن يفطروا، و إذا أصبحوا [أن] يغدوا إلى مصلاهم

---

(١) هنا أول الجزء السابع من تجزئة الخطيب

١١٥٨ — حدثنا حمزة بن نصير ، ثنا ابن أبي مريم ، ثنا إبراهيم بن سويد ، أخبرني أنيس بن أبي يحيى ، أخبرني إسحق بن سالم مولى نوفل بن عدي ، أخبرني بكر بن مبشر الأنصاري ، قال : كنت أغدو مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى يوم الفطر ويوم الأضحى فَنَسْلُكُ بَطْن بطحان حتى نأتي المصلى فنُصَلِّي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نرجع من بطن بطحان إلى بيوتنا

باب الصلاة بعد صلاة العيد

١١٥٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، حدثني عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فِطْرٍ فصلى ركعتين ، لم يصل قبلهما ولا بعدهما ، ثم أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقي خُرْصَهَا وَسِخَابَهَا

باب يصلي بالناس [العيد] في المسجد إذا كان يوم مطر

١١٦٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد ، ح وثنا الربيع بن سليمان ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا رجل من الفرويين ، وسماه الربيع في حديثه عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة ، سمع أبا يحيى عبيد الله التيمي يحدث ، عن أبي هريرة أنه أصابهم مطر في يوم عيد فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العيد في المسجد

جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها

١١٦١ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عباد بن تميم ، عن عمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج بالناس لِيَسْتَسْقِي ، فصلّى بهم ركعتين جهر بالقراءة فيهما ، وحَوَّل رداءه ، ورفع يديه فدعا واستسقى واستقبل القبلة

١١٦٢ — حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني ابن أبي ذئب ويونس ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عباد بن

تميم المازنى ، أنه سمع عمه — وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — يقول : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يستسقى فحوّل إلى الناس ظهره يدعو الله عز وجل ، قال سليمان بن داود : واستقبل القبلة ، وحول رداءه ، ثم صلى ركعتين ، قال ابن أبى ذئب : وقرأ فيهما ، زاد ابن السرح : يريد الجهر

١١٦٣ — حدثنا محمد بن عوف قال : قرأت فى كتاب عمرو بن الحرث ـ يعنى الحمصى ـ عن عبد الله بن سالم ، عن الزبيدى ، عن محمد بن مسلم ، بهذا الحديث باسناده ، لم يذكر الصلاة ، قال : وحول رداءه فجعل عِطَافَهُ الأيمن على عاتقه الأيسر ، وجعل عطافه الأيسر على عاتقه الأيمن ، ثم دعا الله عز وجل

١١٦٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز ، عن عمارة بن غزية ، عن عباد بن تميم ، أن عبدالله بن زيد قال : استسقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه خَمِيصَةٌ [له] سوداء فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بأسفلها فيجعله أعلاها فلما ثَقُلَتْ قَلَبَهَا على عاتقه

١١٦٥ — حدثنا النفيلى[1] وعثمان بن أبى شيبة ، نحوه ، قالا : ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا هشام بن إسحق بن عبد الله بن كنانة ، قال : أخبرنى أبى قال : أرسلنى الوليد بن عتبة ، قال عثمان: بن عقبة ، وكان أمير المدينة ، إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاستسقاء ، فقال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مُتَبَذِّلاً متواضعا متضرعا حتى أتى المصلَّى، زاد عثمان : فرقى على المنبر، ثم اتفقا: ولم يخطب خطبكم هذه ، ولكن لم يزل فى الدعاء والتضرع والتكبير، ثم صلى ركعتين كما يصلى فى العيد ، قال أبو داود : والإخبار للنفيلى ، والصواب ابن عقبة

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الحديثين اللذين بعده وليس فيها ترجمة الباب الآتية بعد هذا الحديث بل جعلت الكل بابا واحدا

باب فى أى وقت يحول رداءه إذا استسق

١١٦٦ — حدثنا عبدالله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعنى ابن بلال - عن يحيى ، عن أبى بكر بن محمد ، عن عباد بن تميم ، أن عبد الله بن زيد أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المصلى يستسقى ، وأنه لما أراد أن يدعو استقبل القبلة ، ثم حوّل رداءه

١١٦٧ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبدالله بن أبى بكر أنه سمع عباد بن تميم يقول : سمعت عبد الله بن زيد المازنى يقول: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحول رداءه حين استقبل القبلة

باب رفع اليدين فى الاستسقاء

١١٦٨ — حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، أخبرنا ابن وهب ، عن حيوة وعمر بن مالك ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عمير مولى بنى آبى اللحم ، أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يستسقى عند أحجار الزيت قريبا من الزَّوْرَاء قائما يدعو يستسقى رافعا يديه قبل وجهه ، لا يجاوز بهما رأسه

١١٦٩ — حدثنا ابن أبى خلف ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا مسعر ، عن يزيد الفقير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أتَتِ النبى صلى الله عليه وسلم بوَاكى فقال : « اللهم اسقنا غيثاً مُغيثاً مَرِيئاً مَرِيعاً نافعا غير ضار ، عاجلا غير آجل » قال : فأطبقت عليهم السماء

١١٧٠ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه فى شىء من الدعاء ، إلا فى الاستسقاء ، فانه كان يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه

١١٧١ — حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانى ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يستسقى هكذا ، يعنى ومَدَّ يديه وجعل بطونهما مما يلى الأرض ، حتى رأيت بياض إبطيه

١١٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم ، أخبرني من رأى النبي صلى الله عليه وسلم يدعو عند أحجار الزيت باسطا كفيه

١١٧٣ — حدثنا هرون بن سعيد الأيلي ، ثنا خالد بن نزار ، حدثني القاسم بن مبرور ، عن يونس ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : شكى الناسُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قُحُوطَ المطر ، فأمر بمنبر فوضع له في المُصَلَّى ، ووعد الناس يوما يخرجون فيه ، قالت عائشة : فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بدا حَاجِبُ الشمس ، فقعد على المنبر ، فكبر صلى الله عليه وسلم وحمد الله عز وجل ، ثم قال « إنكم شكوتم جَدْبَ دياركم واسْتِئْخَارَ المطر عن إبَّانِ زمَانِهِ عنكم ، وقد أمركم الله عز وجل أن تدعوه ، ووعدكم أن يستجيب لكم » ثم قال « (الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم ملك يوم الدين) لا إله إلا الله يفعل ما يريد ، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت الغني ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيثَ ، واجعل ما أنزلت لنا قوة وبلاغا إلى حين » ثم رفع يديه فلم يزل في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ، ثم حول إلى الناس ظهره ، وقَلبَ — أو حول — رداءه وهو رافع يديه ، ثم أقبل على الناس ونزل فصلى ركعتين ، فأنشأ الله سحابة فرعدت وبرقت ، ثم أمطرت باذن الله ، فلم يأت مسجده حتى سالت السيول ، فلما رأى سرعتهم إلى الكِنِّ ضحك صلى الله عليه وسلم حتى بدت نَوَاجِذُهُ فقال « أشهد أنَّ الله على كل شيء قدير ، وأني عبد الله ورسوله » قال أبو داود : وهذا حديث غريب إسناده جيد ، أهل المدينة يقرؤن (ملك يوم الدين) وإن هذا الحديث حجة لهم

١١٧٤ - حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ويونس بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : أصاب أهل

للمدينة قحط على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبينما هو يخطبنا يوم جمعة إذ قام رجل فقال : يا رسول الله ، هلكَ الكُرَاعُ ، هلك الشاء ، فادع الله أن يسقينا، فمد يديه ودعا ، قال أنس : وإن السماء لمثل الزجاجة ، فهاجت ريح ، ثم أنشأت سحابة ، ثم اجتمعت ، ثم أرسلت السماء [1] عَزَالِيَهَا ، فخرجنا نخوض الماء حتى أتينا منازلنا ، فلم يزل المطر إلى الجمعة الأخرى ، فقام إليه ذلك الرجل ، أو غيره ، فقال : يا رسول الله ، تَهَدَّمَتِ البيوت فادع الله أن يحبسه ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال « حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا » فنظرت إلى السحاب يَتَصَدَّعُ حول المدينة كأنه إكليل

١١٧٥ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المقبرى . عن شريك بن عبدالله بن أبى نمر ، عن أنس أنه سمعه يقول ، فذكر نحو حديث عبد العزيز ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه بحذاء وجهه فقال « اللهم اسقنا » وساق نحوه

١١٧٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن شعيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [كان يقول] ح وحدثنا سهل بن صالح ، ثنا على بن قادم ، أخبرنا سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو ابن شعيب عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استسقى قال « اللهم اسق عبادك وبهائمك ، وانشر رحمتك ، وأَحْيِ بلدك الميت » هذا لفظ حديث مالك

باب صلاة الكسوف

١١٧٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا إسماعيل بن علية ، عن ابن

(١) « عزالى » جمع عزلاء ، وهى فم المزادة ، يريد أنها أمطرت مطرا كثيرا ، وهذا كقولهم مطر كأفواه القرب

جريج ، عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، أخبرني مَنْ أُصَدِّقُ ، وظننت أنه يريد عائشة ، قال : كُسِفَتِ الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقام النبي صلى الله عليه وسلم قياما شديداً : يقوم بالناس ، ثم يركع ، ثم يقوم ، ثم يركع ، ثم يقوم ، ثم يركع فركع ركعتين : في كل ركعة ثلاث ركعات ، يركع الثالثة ثم يسجد ، حتى إن رجالا يومئذ ليغشى عليهم مما قام بهم ، حتى إن سِجَالَ الماء لتصب عليهم ، يقول إذا ركع : الله أكبر ، وإذا رفع : سمع الله لمن حمده ، حتى تجلت الشمس ، ثم قال « إن الشمس والقمر لاينكسفان لموت أحد ولا لحياته ، ولكنهما آيتان من آيات الله عز وجل يُخَوِّفُ [بهما] عباده ، فاذا كُسِفَا فَافْزَعُوا إلى الصلاة »

باب من قال أربع ركعات

١١٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبد الملك ، حدثني عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كُسِفَتِ الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ذلك [في] اليوم الذي مات فيه إبراهيم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس : إنما كسفت لموت إبراهيم [ابنه صلى الله عليه وسلم] فقام النبي صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس ست ركعات في أربع سجدات : كبر ، ثم قرأ فأطال القراءة ، ثم ركع نحوا مما قام ، ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى ، ثم ركع نحوا مما قام ، ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية ، ثم ركع نحوا مما قام ، ثم رفع رأسه فانحدر للسجود فسجد سجدتين ، ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد ، ليس فيها ركعة إلا التي قبلها أطول من التي بعدها ، إلا أن ركوعه نحو من قيامه ، قال : ثم تأخر في صلاته فتأخرت الصفوف معه ، ثم تقدم فقام في مقامه وتقدمت الصفوف ، فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس ، فقال : « يا أيها الناسُ ، إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل لا ينكسفان لموت بشر ، فاذا رأيتم شيئاً من ذلك فَصَلُّوا حتى تنجلي » وساق بقية الحديث

١١٧٩ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن هشام ، ثنا أبو الزبير ،

عن جابر قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم شديد الحر ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه فأطال القيام حتى جعلوا يَخِرُّون ، ثم ركع فأطال ، ثم رفع فأطال ، ثم ركع فأطال ، ثم رفع فأطال ، ثم سجد سجدتين ، ثم قام فصنع نحوا من ذلك ، فكان أربع ركعات وأربع سجدات ، وساق الحديث

١١٨٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، ح وحدثنا محمد بن سلمة المرادى ، ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : خسفت الشمس فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقام فكبر وصَفَّ الناس وراءه ، فاقترأ رسول الله صلى الله عليه وسلم قراءة طويلة ، ثم كبر فركع ركوعا طويلا ، ثم رفع رأسه فقال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم قام فاقترأ قراءة طويلة هى أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركوعا طويلا هو أدنى من الركوع الأول ، ثم قال : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم فعل فى الركعة الأخرى مثل ذلك ، فاستكمل أربع ركعات وأربع سجدات ، وانجلت الشمس قبل أن ينصرف

١١٨١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان كثير بن عباس يحدث أن عبد الله بن عباس كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى فى كسوف الشمس ، مثل حديث عروة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صلى ركعتين فى كل ركعة ركعتين

١١٨٢ — حدثنا أحمد بن الفرات بن خالد أبو مسعود الرازى ، أخبرنا محمد ابن عبدالله بن أبى جعفر الرازى ، عن أبيه ، عن أبى جعفر الرازى ، قال أبو داود : وحدثت عن عمر بن شقيق ، ثنا أبو جعفر الرازى ، وهذا لفظه وهو أتم ، عن الربيع ابن أنس ، عن أبى العالية ، عن أُبىّ بن كعب قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بهم فقرأ بسورة

من الطوَل ، وركع خمس ركعات ، وسجد سجدتين ، ثم قام الثانية فقرأ سورة من الطوَل ، وركع خمس ركعات ، وسجد سجدتين ، ثم جلس كما هو مُسْتَقْبِلَ القبلة يدعو حتى انجلى كسوفها

١١٨٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحي ، عن سفيان ، ثنا حبيب بن أبى ثابت ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه صلى فى كسوف الشمس : فقرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم سجد ، والأخرى مثلها

١١٨٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الأسود بن قيس ، حدثنى ثعلبة بن عِبَادٍ العبدى من أهل البصرة ، أنه شهد خطبةً يَوْماً لسمرة ابن جندب قال : قال سمرة : بينما أنا وغلام من الأنصار نرمى غرضين لنا حتى إذا كانت الشمس قيد رمحين أو ثلاثة فى عين الناظر من الأفق اسْوَدَّتْ حتى آضَتْ كأنها تَنُّومَةٌ [1] فقال أحدنا لصاحبه : انطلق بنا إلى المسجد فوالله ليُحْدِثَنَّ شأنُ هذه الشمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمته حَدَثاً ، قال : فدفعنا ، فاذا هو بارز فاستقدم فصلى ، فقام بنا كأطول ما قام بنا فى صلاة قط لا نسمع له صوتا ، قال : ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا فى صلاة قط لا نسمع له صوتا ، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا فى صلاة قط لا نسمع له صوتا ، ثم فعل فى الركعة الأخرى مثل ذلك ، قال : فوافق تجلى الشمس جلوسه فى الركعة الثانية ، قال : ثم سلم ، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبده ورسوله ، ثم ساق أحمد بن يونس خطبة النبى صلى الله عليه وسلم

١١٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبى قلابة

---

(١) « تنومة » بفتح التاء وتشديد النون مضمومة - نوع من نبات الأرض فيه وفى ثمره سواد قليل ، قال الخطابى : التنوم : نبت لونه إلى السواد ، ويقال : بل هو شجر له ثمر كمد اللون

عن قبيصة الهلالى ، قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج فَزِعاً يجرُّ ثوبه وأنا معه يومئذ بالمدينة ، فصلى ركعتين فأطال فيهما القيام ، ثم انصرف وانجلت ، فقال « إنما هذه الآيات يخوف الله بها ، فاذا رأيتموها فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة »

١١٨٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا ريحان بن سعيد ، ثنا عبَّاد بن منصور ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن هلال بن عامر ، أن قبيصة الهلالى حدثه أن الشمس كسفت ، بمعنى حديث موسى ، قال : حتى بدت النجوم

باب القراءة فى صلاة الكسوف

١١٨٧ — حدثنا عبيد الله بن سعد ، ثنا عمى ، ثنا أبى ، عن محمد بن إسحق ، حدثنى هشام بن عروة وعبد الله بن أبى سلمة ، عن سليمان بن يسار ، كلهم قد حدثنى عن عروة عن عائشة قالت : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بالناس فقام فَحَزَرْتُ قراءته فرأيت أنه قرأ بسورة البقرة ، وساق الحديث ، ثم سجد سجدتين ، ثم قام فأطال القراءة فحزرت قراءته فرأيت أنه قرأ بسورة آل عمران

١١٨٨ — حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرنى أبى ، ثنا الأوزاعى ، أخبرنى الزهرى ، أخبرنى عروة بن الزبير ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ قراءة طويلة فَجَهَرَ بها ، يعنى فى صلاة الكسوف

١١٨٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار [عن أبى هريرة ، كذا عند القاضى ، والصواب] عن ابن عباس : قال : خسفت فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه فقام قياما طويلا بنحو من سورة البقرة ، ثم ركع ، وساق الحديث

باب ينادى فيها بالصلاة

١١٩٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، ثنا عبد الرحمن بن نمر ، أنه سأل الزهرى ، فقال الزهرى : أخبرنى عروة ، عن عائشة ، قالت : كسفت الشمس فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فنادى : أن الصلاة جامعة

باب الصدقة فيها

١١٩١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الشمس والقمر لا يَخْسِفَانِ لموت أحد ولا لحياته ، فاذا رأيتم ذلك فادعوا الله عز وجل وكبروا وتَصَدَّقُوا »

باب العتق فيها

١١٩٢ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا معاوية بن عمرو ، ثنا زائدة ، عن هشام ، عن فاطمة ، عن أسماء قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر بالْعَتَاقَةِ فى صلاة الكسوف

باب من قال يركع ركعتين

١١٩٣ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، حدثنى الحرث بن عمير البصرى ، عن أيوب السختيانى ، عن أبى قلابة ، عن النعمان بن بشير ، قال : كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يصلى ركعتين ركعتين ، ويسأل عنها ، حتى انْجَلَتْ

١١٩٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكد يركع ، ثم ركع فلم يكد يرفع ، ثم رفع فلم يكد يسجد ، ثم سجد فلم يكد يرفع ، ثم رفع فلم يكد يسجد ، ثم سجد فلم يكد يرفع ، ثم رفع ، وفعل فى الركعة الأخرى مثل ذلك ، ثم نفخ فى آخر سجوده فقال « أف أف » ثم قال « ربّ ، أَلَمْ تَعِدْنِي أن لا تعذبهم

وأنا فيهم ؟ ألم تعدنى أن لا تعذبهم وهم يستغفرون » ؟ ففرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته وقد أَمْحَصَتِ الشَّمْسُ ، وساق الحديث

١١٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا الجريرى ، عن حيان ابن عمير ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : بينما أنا أَتَرَمَّى بأسهم فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ كسفت الشمس فَنَبَذْتهنَّ وقلت : لأنظرن ما أحدث لرسول الله صلى الله عليه وسلم كسوف الشمس اليوم ، فانتهيت إليه وهو رافع يديه يُسَبِّحُ ويُحَمِّدُ ويُهَلِّلُ ويَدْعُو ، حتى حسر عن الشمس ، فقرأ بسورتين وركع ركعتين

باب الصلاة عند الظلمة ونحوها

١١٩٦ — حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة بن أبى رواد ، حدثنى حَرَمِيُّ ابن عمارة ، عن عبيد الله بن النضر ، حدثنى أبى ، قال : كانت ظلمة على عهد أنس بن مالك ، قال : فأتيت أنساً فقلت : يا أبا حمزة ، هل كان يصيبكم مثل هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : مَعَاذَ الله ، إن كانت الريح لتشتد فنبادر المسجد مخافة القيامة

باب السجود عند الآيات

١١٩٧ — حدثنا محمد بن عثمان بن أبى صفوان الثقفى ، ثنا يحيى بن كثير ، ثنا سلم بن جعفر ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة قال : قيل لابن عباس : ماتت فلانة ، بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فخرَّ ساجدا ، فقيل له : [أ] تسجد هذه الساعة ؟ فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا » وأىُّ آية أعظم من ذهاب أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ؟؟؟؟

تم بعون الله تعالى وحسن توفيقه طبع الجزء الأول
من كتاب « السنن » للإمام الكبير أبى داود سليمان
ابن الأشعث السجستانى ، ويليه - إن شاء الله تعالى -
الجزء الثانى مفتتحا بتفريع أبواب صلاة السفر ، نسأله
سبحانه أن يوفق إلى إكماله بمنه وفضله ؛ إنه ولى
ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل

فهرس الجزء الأول

من كتاب



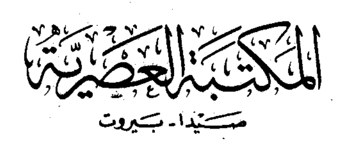
سُنَن أبي داوُد

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داوُد سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي
٢٠٢ - ٢٧٥هـ

تحقيق

محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الأوّل



صيدا - بيروت

« كتابُ السنن لأبى داود كتابٌ شريف »
« لم يُصَنَّفْ فى علم الدين كتاب مثله »

أبو سليمان الخطابى

« أُلِينَ لأبى داود الحديثُ، كما أُلِينَ لداود الحديد »

ابراهيم بن اسحاق الحربى

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فِقْهًا ، وعلماً »
« وحفظاً ، ونُسُكاً ، وَوَرَعاً ، و إتقاناً »

ابن حبان

« كتاب السنن لأبى داود سليمان بن الأشعث »
« السجستانى ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »
« الذى خصه الله به ، بحيث صار حَكَمًا بين »
« أهل الإسلام ، وفَصْلاً فى موارد النزاع »
« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، و بحكمه »
« يرضى المحقون ؛ فإنه جَمَعَ شَمْلَ أحاديث »
« الأحكام ، وَرَتَّبَهَا أحسن ترتيب وَنَظَّمَهَا أحسن »
« نظام ، مع انْتِقَائها أحسن انتقاء ، واطّراحه منها »
« أحاديث المجروحين والضعفاء »

ابن قيم الجوزية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على نعمائه ، والصلاة والسلام على المجتبى من أنبيائه ، وعلى آله وصحبه وأوليائه

وبعد ؛ فهذا كتاب « السنن » الذى صنفه الامام المتقن والمحدث الجليل أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى . وهو « أحد الكتب المشهورة فى الأقطار ، وحفظُ مصنفه وإتقانُه وتَقَدُّمُهُ محفوظ عن حُفَّاظ الأمصار ، وثناء الأئمة على هذا الكتاب وعلى مصنفه مأثور عن رواة الآثار (١) ، وهو « كتابٌ شريف لم يصنف فى علم الدين كتاب مثله ، وقد رُزِقَ القبول من كافة الناس فصار حَكَمًا بين فِرَقِ العلماء ، وطبقات الفقهاء ، على اختلاف مذاهبهم ؛ فلكلٍّ منه وِرْدٌ ، ومنه شِرْب ؛ وعليه مُعوَّل أهل العراق وأهل مصر وبلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض ، فأما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل البخارى ومسلم بن الحجاج ومن نحا نحوهما فى جمع الصحيح على شرطهما فى السبك والانتقاد ، إلا أن كتاب أبى داود أحسن رَصفاً وأكثر فِقهاً »(٢) هذا كتاب السنن أقدمه للقراء بعد أن قضيتُ فى مراجعته ومعارضته زَمَناً ليس بالقصير ، وقد أردت بهذا العمل أن أجمع بين أربع خلال : أولاها : التبرُّكُ بسيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم والتشرف بخدمة حديثه رجاءَ أن يحشرنى الله تعالى فى حزبه ، وثانيها : تعلُّمُ العلم النافع رجاء أن يهدينى الله به الصراطَ السَّوِىَّ ، وثالثها : أن أخرج للناس نسخة هذا الكتاب صحيحةً سليمةً من العيوب بقدر مايسعه جهدى

---

(١) من كلام الحافظ المنذرى فى مقدمة كتابه « تهذيب السنن »

(٢) من كلام الحافظ الخطابى فى مقدمة كتابه « معالم السنن »

لعلّي أنتفع بدعوة أخٍ صالح يجد فى عملى هذا مايستحق الدعاء، ورابعها : أن أضع للناشرين مثالا يحتذونه إذا حدثتهم أنفسهم أن يبعثوا كتابا من كتب أسلافنا الأمجاد رحمهم الله وجزاهم أحسن الجزاء ؛ فان هؤلاء الناشرين ما فتئوا يعملون على إضاعة تراثنا القويم بتشويه منظره وإخراجه فى ثوب غير الذى يجب أن يخرج فيه ، فان كنتُ قد وُفِّقتُ إلى ما أردت فذلك فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده . وإن تكن الأخرى فبحسبي أنى أخلَصتُ لله نِيَّتِي وبذلتُ أقصى همتى ، والله تعالى لايضيع أجر العاملين .

أبو داود

أما صاحب الكتاب فهو الإمام، الورع، الناسك، الزاهد. الحافظ، العَلَم، أحد أئمة الحديث المتقنين، وحفاظه العارفين ، ذو الباع الطويل فى تمييز الصحيح من السقيم، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران الأزدى السجستانى . رحل إلى البلاد وطوَّف ، وجمع وصنَّف، سمع بخراسان والعراق والجزيرة والشام والحجاز ومصر ، قال المنذرى : قال أحمد بن محمد بن ياسر الهروى : سليمان بن الأشعث السجزى كان أحد حفاظ الاسلام لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلمه وعلله وسنده فى أعلى درجة النسك والعفاف والصلاح والورع من فرسان الحديث.

شيوخه

أخذ أبو داود رحمه الله الحديث عن جماعة من فرسانه السابقين، نذكر لك منهم قوماً على قدر ماتسعه هذه اللمحه اليسيرة

(١) منهم الامام الفقيه الحافظ الحجة أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى المروزى البغدادى المولود سنة أربع وستين ومائة ، والمتوفى سنة إحدى وأربعين ومائتين

(٢) ومنهم أبو زكريا يحي بن معين بن عون الغطفانى المتوفى سنة ثلاث وثلاثين ومائتين

(٣) ومنهم أبو رجاء قتيبة بن سعيد الثقفى مولاهم البغلانى المتوفى سنة أربعين ومائتين

(٤) ومنهم أبو الحسن عثمان بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان العبسى الكوفى المتوفى سنة تسع وثلاثين ومائتين

(٥) ومنهم أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبى الحارثى المدنى نزيل البصرة المتوفى بمكة سنة إحدى وعشرين ومائتين

(٦) ومنهم الحافظ أبو الحسن مسدد بن مسرهد الأسدى البصرى المتوفى سنة ثمان وعشرين ومائتين

(٧) ومنهم أبو سلمة موسى بن إسماعيل التميمى المنقرى التبوذكى المتوفى سنة ثلاث وعشرين ومائتين

(٨) ومنهم الحسن بن عمرو السدوسى البصرى ، قال ابن حجر : مات قبل الثلاثين

(٩) ومنهم أبو عثمان عمرو بن مرزوق الباهلى البصرى المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين

(١٠) ومنهم الحافظ أبو جعفر عبد الله بن محمد بن على بن نفيل القضاعى الحرانى المتوفى سنة أربع وثلاثين ومائتين

(١١) ومنهم الحافظ أبو بكر محمد بن بشار بن عثمان العبدى البصرى ، الملقب ببندار ، المتوفى سنة اثنتين وخمسين ومائتين

(١٢) ومنهم الحافظ أبو خيثمة زهير بن حرب بن شداد الحَرَشى مولاهم النسائى ، المتوفى سنة أربع وثلاثين ومائتين

(١٣) ومنهم أبو شعيب عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمى مولاهم البصرى القواريرى ، المتوفى سنة خمس وثلاثين ومائتين

(١٤) ومنهم الحافظ أبو موسى محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس العنزى البصرى ، المتوفى سنة اثنتين وخمسين ومائتين

(١٥) ومنهم الحافظ الثبت أبو كريب محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى الكوفى ، المتوفى سنة ثمان وأربعين ومائتين

(١٦) ومنهم الحافظ الامام نصر بن على بن نصر بن على بن صهبان الأزدى الجهضمى ، المتوفى سنة خمسين ومائتين

(١٧) ومنهم الحافظ الصالح أبو السرى هناد بن السرى بن مصعب التميمى الدارمى ، المتوفى سنة ثلاث وأربعين ومائتين

(١٨) ومنهم الحافظ أبو عمرو مسلم بن إبراهيم الأزدى الفراهيدى مولاهم البصرى ، المتوفى سنة اثنتين وعشرين ومائتين

(١٩) ومنهم أبو جعفر محمد بن عيسى بن نجيح البغدادى ، المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين

(٢٠) ومنهم أبو يعقوب إسحق بن إبراهيم بن سويد البلوى الرملى ، المتوفى سنة أربع وخمسين ومائتين

(٢١) ومنهم أبو حفص عمر بن الخطاب السجستانى نزيل الأهواز ، المتوفى سنة أربع وستين ومائتين

(٢٢) ومنهم الحافظ أبو عبد الله أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله ابن قيس البربوعى التميمى الكوفى ، المتوفى سنة سبع وعشرين ومائتين

(٢٣) ومنهم أبو عثمان عمرو الناقد بن محمد بن بكير بن شابور البغدادى نزيل الرقة ، المتوفى سنة اثنتين وعشرين ومائتين

(٢٤) ومنهم محمد بن آدم بن سليمان الجهنى المصيصى ، المتوفى سنة خمسين ومائتين

(٢٥) ومنهم عيسى بن يونس الطرطوسى

(٢٦) ومنهم محمد بن حاتم بن بزيع البصرى ، المتوفى سنة تسع وأربعين ومائتين

(٢٧) ومنهم أبو خالد يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملى المتوفى سنة اثنتين وثلاثين ومائتين

(٢٨) ومنهم الحافظ أبو العباس حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمى الحمصى المتوفى سنة أربع وعشرين ومائتين

(٢٩) ومنهم الحافظ أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الجوزجانى مولدا البلخى منشأ، المتوفى سنة سبع وعشرين ومائتين

(٣٠) ومنهم أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب المقرىء البزار البغدادى، المتوفى سنة سبع وعشرين ومائتين

(٣١) ومنهم أبو عثمان عمرو بن عون بن أوس بن الجعد البزار السلمى الواسطى نزيل البصرة، المتوفى سنة خمس وعشرين ومائتين

(٣٢) ومنهم وهب بن بقية بن عثمان الواسطى، المتوفى سنة تسع وثلاثين ومائتين

(٣٣) ومنهم أبو ثور إبراهيم بن خالد بن اليمان الكلبى البغدادى، المتوفى سنة أربعين ومائتين

(٣٤) ومنهم أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمى الرازى أحد بحور الحديث، المتوفى بعد العشرين ومائتين

(٣٥) ومنهم الحافظ محمد بن عوف بن سفيان الطائى الحمصى عالم الشام، المتوفى سنة اثنتين وسبعين ومائتين

(٣٦) ومنهم أبو الربيع سليمان بن داود بن حماد المهرى المصرى، المتوفى سنة ثلاث وخمسين ومائتين

(٣٧) ومنهم أبو عبد الله محمد بن كثير العبدى البصرى. المتوفى سنة ثلاث وعشرين ومائتين عن مائة سنة

(٣٨) ومنهم أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن أبى شعيب القرسى الحرانى، المتوفى سنة ثلاث أو اثنين وثلاثين ومائتين

(٣٩) ومنهم الحافظ أبو على الحسن بن على بن محمد بن على الخلال الهذلى الحلوانى الريحانى المكى، المتوفى سنة اثنتين وأربعين ومائتين

(٤٠) ومنهم الحافظ أبو عمرو عبيد الله بن معاذ العنبرى، المتوفى سنة سبع وثلاثين ومائتين

(٤١) ومنهم أبو جعفر محمد بن سليمان العلاف الأسدى الكوفى ثم المصيصى

المعروف بلوين ، المتوفى سنة خمس أو ست وأربعين ومائتين

(٤٢) ومنهم الحافظ أبو عبد الله محمد بن المنهال التميمى المجاشعى البصرى الضرير ، المتوفى سنة إحدى وثلاثين ومائتين

(٤٣) ومنهم عبد الملك بن شعيب بن الليث المصرى ، المتوفى سنة ثمان وأربعين ومائتين

(٤٤) ومنهم أبو صالح جعفر بن مسافر الهذلى مولاهم ، المتوفى سنة أربع وخمسين ومائتين

(٤٥) ومنهم أبو الفضل عباس بن الوليد بن مَزْيد العدوى البيروتى ، المتوفى سنة إحدى وسبعين ومائتين

(٤٦) ومنهم أبو الفضل شجاع بن مخلد البغوى نزيل بغداد ، المتوفى سنة خمس وثلاثين ومائتين

(٤٧) ومنهم أبو بكر عبد الرحمن بن المبارك العَيْشِى البصرى ، المتوفى سنة ثمان وعشرين ومائتين

(٤٨) ومنهم الإمام الحافظ الحجة المصنف أبو الوليد هشام بن عبد الملك الباهلى مولاهم الطيالسى البصرى ، المتوفى سنة سبع وعشرين ومائتين

(٤٩) ومنهم الحافظ العلم أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان العبسى مولاهم الكوفى ، المتوفى سنة خمس وثلاثين ومائتين

تلامذته

وقد روى عن أبى داود جماعة من الحفاظ ، نذكر لك منهم جماعة على قدر ما تتسع له هذه اللمحة

(١) فمنهم شيخه الامام الحجة أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى ، فقد روى عنه فرد حديث ، وكان أبو داود يفتخر بذلك

(٢) ومنهم الحافظ الإمام العلم أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى ابن الضحاك السلمى الترمذى الضرير صاحب السنن ، المتوفى سنة تسع وسبعين ومائتين

(٣) ومنهم الامام الحافظ القاضى أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن على ابن سنان بن بحر بن دينار النسائى صاحب السنن ، المتوفى شهيدا سنة أربع وثلثمائة

(٤) ومنهم ابنه عبد الله بن سليمان بن الأشعث

(٥) ومنهم أحمد بن محمد بن هارون الخلال

(٦) ومنهم على بن الحسين بن العبد

(٧) ومنهم محمد بن مخلد الدورى

(٨) ومنهم إسماعيل بن محمد الصفار

(٩) ومنهم أحمد بن سلمان النجاد

روايات الكتاب

وقد روى كتاب « السنن » عن مؤلفه أربعة رجال : أولهم الامام الحافظ أبو على محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤى البصرى ، وقد رواها فى المحرم من سنة خمس وسبعين ومائتين ، وهى آخر ما أملاه أبو داود من نسخ كتابه ، وهذه الرواية هى المعروفة فى بلاد المشرق ؛ وثانيهم : الامام الحافظ أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسة البصرى التمار ، وروايته تقارب رواية اللؤلؤى ، وليس بينهما اختلاف إلا بالتقديم والتأخير ، دون الزيادة والنقصان ، وهى الرواية المشهورة المعروفة فى بلاد المغرب ؛ وثالثهم : الامام الحافظ أبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملى وَرّاقُ أبى داود ، وروايته تقارب رواية ابن داسة ، ورابعهم : الامام الحافظ أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر المعروف بابن الأعرابى . ورواية ابن الأعرابى تنقص عن سائر الروايات (١) كتاب الفتن (٢) وكتاب الملاحم (٣) وكتاب الحروف (٤) وكتاب الخاتم (٥) وقريبا من نصف كتاب اللباس (٦) وأوراقا كثيرة من كتاب الوضوء والصلاة (٧) قال ابن الديبع الشيبانى : وفاته أيضاً شىء من كتاب النكاح

وأكبر الظن أن هذه الروايات الأربعة ـ متميزاً بعضها عن بعض أدقّ تمييز ـ قد صارت فى ذمة التاريخ ؛ فانه لم تقع لنا نسخة قديمة من الكتاب

ذكر فيها أنها رواية أحد هؤلاء الأئمة رغم البحث المتواصل وسؤال أهل العلم ، وستجد فى أثناء نسختنا هذه تعليقات صُدِّرَ بعضها بقول الراوي : « قال أبو عيسى » وصدر بعضها بقول الآخر « قال أبو سعيد » وستجد فى تعليقاتنا على الكتاب ما تتبين منه أن حديثا أو أكثر سقط من بعض النسخ التى اعتمدنا عليها ، كما ستجد أن حديثاً أو أكثر تقدم فى بعض النسخ على حديث آخر أو أكثر من حديث ، وكل هذا الاختلاف يدلك على أن النسخ التى يتداولها الناس اليوم غير متميزة ولا معروفة النسبة إلى راويها ، وهذا كله من جهالة النساخ وقلة احتفالهم بهذا الأمر الخطير ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم

منزلة كتاب السنن بين كتب الحديث

نبدأ هذه الكلمة بما ذكره أبو داود نفسه عن كتابه ، قال أبو بكر محمد ابن عبد العزيز : سمعت أبا داود بن الأشعث بالبصرة وسئل عن رسالته ، التى كتبها إلى أهل مكة وغيرها جواباً لهم ، فأملى علينا « سلام عليكم فانى أحمد الله الذى لا إله إلا هو ، وأسأله أن يصلى على محمد عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم ، أما بعد — عافانا الله وإياكم — فهذه الأربعة الآلاف والثمانمائة الحديث كلها فى الأحكام ، فأما أحاديث كثيرة من الزهد والفضائل وغيرها من غير هذا فلم أخرجها والسلام عليكم » . وقال أبو بكر بن داسة : سمعت أبا داود يقول : « كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة ألف حديث ، انتخبت منها ما ضمنته هذا الكتاب ، وجمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث ، ذكرت الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيه وهن شديد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض » اه

وإذن فأبو داود رحمه الله قد عنى العناية كلها بأحاديث الأحكام التى تدور عليها رحى الشريعة الاسلامية ، وقد عمد إلى ما كتبه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهو قدر كبير من الأحاديث — فانتخب منه ما وافق عنايته ثم ضمنه كتابه ، وهو لا يروى فى كتابه من بين ما كتبه كل حديث يجرى مع رغبته

بل يتخير من بينها الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وقد ذكر مع ذلك أحاديث فيها وهن وضعف ، ولكنه اشترط على نفسه حين يروى حديثاً من هذا الصنف ألا يسكت عليه ، بل يبين ما فيه من ضعف ، ويبين كذلك جهة ضعفه وقد وَفّى بهذا الشرط أىَّ وفاء ، كما ستجده فى أثناء الكتاب

وقد اختلف العلماء فى تفسير قوله « وما لم أذكر فيه شيئا فهو صالح » ، ومجمل القول فى أحاديث أبي داود أن الأحاديث التى بَيَّنَ ما فيها من ضعف واهية ضعيفة عنده بلا خلاف بين أحد من العلماء ، وأن الأحاديث التى سكت عنها إن كانت مروية فى أحد الصحيحين فهى صحيحة ، وإن لم تكن مروية فى أحد الصحيحين فان كان أحد العلماء قد بين درجتها فهى على ما بينه ، وإن لم تكن مروية فى أحد الصحيحين ولم يكن أحد من العلماء قد بين درجتها فقد ذهب الامامان الجليلان ابن الصلاح والنووى إلى أن ذلك من نوع الحسن وليس مرتقيا إلى درجة الصحيح ، وذهب غيرهما إلى أنه من الصحيح ، فأما ماذهبا إليه فهو الاحتياط فى أخذ الحديث والاستدلال به ، من قبل أن « الصالح » للاحتجاج قد يكون صحيحا وقد يكون حسنا ، والصحيح أرقى درجة من الحسن بلا شك ، لأنه يعتمد على قوة أشد مما يعتمد عليه الحسن ، والاحتياط يقضى باعتباره من الدرجة الأقل قوة ، وأنت إذا أنعمت النظر تبينت أن هذا الاختلاف إنما هو فى تقدير أبي داود نفسه للحديث ، يعنى أنهم اختلفوا فيما سكت عنه أبو داود ولم يبين فيه ضعفا هل هو من قبيل الصحيح عنده أم من قبل الحسن ؟ وهذا الخلاف فى الحقيقة إنما هو فى بيان معنى قوله « فصالح » وانظر شرحنا على ألفية السيوطى فى مصطلح الحديث (ص ٤٥ - ٤٨)

فاقتصار أبي داود فى كتابه على أحاديث الأحكام ميزة عظيمة ، وكلامه على الرواة فى آخر الأحاديث التى يُعَقِّب عليها ميزة أخرى له ، وإن كلامه هذا ليعتبر النواة الصالحة التى تفرع عنها « الجرح والتعديل » فيما بعد ، وأصبح بابا واسعا فى أبواب مصطلح الحديث ، وله ملاحظات أخرى يذكرها عقب الأحاديث ليست داخلة فى باب « الجرح والتعديل » هى من الأصول التى بنى

عليها المحدثون أساس بحوثهم فى النقد والتعليل ، كما أن له من بيان المتابعات والشواهد ما يشهد له بالاقتدار والباع الطويل

آراء العلماء فى كتاب السنن

لم يكد كتاب « السنن » يظهر للعلماء حتى حاز إعجابهم واستحق عظيم تقديرهم ، فقد استحسنه إمام أهل الحديث الامام أحمد بن محمد بن حنبل وهو أحد شيوخ أبى داود . وفيه يقول الامام الحافظ أبو سليمان الخطابى « اعلموا رحمكم الله أن كتاب السنن لأبى داود رحمه الله كتاب شريف لم يصنف فى علم الدين كتاب مثله ، وقد رزق القبول من كافة الناس فصار حكما بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم فلكل منه ورد ومنه شرب وعليه معول أهل العراق وأهل مصر و بلاد المغرب وكثير من أقطار الأرض ، فأما أهل خراسان فقد أولع أكثرهم بكتاب محمد بن إسماعيل البخارى ومسلم بن الحجاج ومن نحا نحوهما فى جمع الصحيح على شرطهما فى السبك والانتقاد إلا أن كتاب أبى داود أحسن رصفا وأكثر فقها » اه وفيه يقول ابن قيم الجوزية « كتاب السنن لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستانى رحمه الله من الاسلام بالموضع الذى خصه الله به ، بحيث صار حكما بين أهل الاسلام ، وفصلا فى موارد النزاع والخصام ، فاليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه يرضى المحققون ، فانه جمع شمل أحاديث الأحكام ، ورتبها أحسن ترتيب ونظمها أحسن نظام ، مع انتقائها أحسن الانتقاء ، واطراحه منها أحاديث المجروحين والضعفاء » وقد قال أبو عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد : قال لى إبراهيم الحربى لما صنف أبو داود هذا الكتاب : ألين لأبى داود الحديث كما ألين لدواد الحديد . وفيه يقول الامام النووى رحمه الله : ينبغى للمشتغل بالفقه وغيره الاعتناء بسنن أبى داود وبمعرفته التامة ؛ فان معظم أحاديثه يحتج بها ، مع سهولة تناوله ، وتلخيص أحاديثه ، وبراعة مصنفه ، واعتنائه بتهذيبه

وفى الحق أن كتاب السنن كتاب أجاد مؤلفه وضعه ، وأحسن تنسيقه ، وأحكم رصفه ، وهو كتاب لم يشايع مذهبا من مذاهب الفقهاء ، و لم ينتصر

لفريق دون فريق من أهل العلم ، تجد فيه دليل كل مذهب ، وذلك أكبر دليل على إخلاص مؤلفه ، وسداد نظره ، وبعده عن العصبية التى وقع فيها بعض أهل الحديث ، وفى الحق أن كتاب السنن جدير بأن يعتنى به ، ويوقف عنده ، وتقضى فى مطالعته والاستبصار فى الفقه والاحكام بما رواه الاوقاتُ الطوال ، وفى الحق أنى كنت كلما قرأت بابا منه ازددت إعجابا به وبصاحبه ، رحمه الله وجزاه أحسن الجزاء

أبواب الكتاب وأحاديثه

إنا أحصينا الكتب التى اشتمل عليها كتاب السنن والأبواب والأحاديث فوجدناه يشتمل على خمسة وثلاثين كتاباً منها ثلاثة كتب لم يبوب فيها أبواباً ، والباقية تشتمل على (١٨٧١) واحد وسبعين باباً وثمانمائة باب وألف باب ، والكتاب كله يشتمل على (٥٢٧٤) أربعة وسبعين حديثا ومائتى حديث وخمسة آلاف حديث ، وتفصيل الجميع على ما يأتى :

(١) كتاب الطهارة ، ويشتمل على ثلاثة وأربعين باباً ومائة باب ، ويشتمل على تسعين حديثاً وثلثمائة حديث

(٢) كتاب الصلاة ، ويشتمل على سبعة وستين باباً وثلثمائة باب ، ويشتمل على خمسة وستين حديثا ومائة حديث وألف حديث : من رقم (٣٩١) إلى رقم (١٥٥٥)

(٣) كتاب الزكاة ، ويشتمل على سبعة وأربعين باباً ، ويشتمل على خمسة وأربعين حديثاً ومائة حديث : من رقم (١٥٥٦) إلى رقم (١٧٠٠)

(٤) كتاب اللقطة ، ويشتمل على عشرين حديثاً : من رقم (١٧٠١) إلى رقم (١٧٢٠)

(٥) كتاب المناسك ، ويشتمل على ثمانية وتسعين باباً ، ويشتمل على خمسة وعشرين حديثا وثلاثمائة حديث : من رقم (١٧٢١) إلى رقم (٢٠٤٥)

(٦) كتاب النكاح ، ويشتمل على خمسين بابا ، ويشتمل على تسعة وعشرين حديثا ومائة حديث : من رقم (٢٠٤٦) إلى رقم (٢١٧٤)

(٧) كتاب الطلاق ، ويشتمل على خمسين بابا ، ويشتمل على ثمانية وثلاثين حديثا ومائة حديث : من رقم (٢١٧٥) إلى رقم (٢٣١٢)

(٨) كتاب الجهاد ، ويشتمل على واحد وثمانين بابا ، ويشتمل على أربعة وستين حديثا ومائة حديث : من رقم (٢٣١٣) إلى رقم (٢٤٧٦)

(٩) كتاب الجهاد ، ويشتمل على اثنين وثمانين بابا ومائة باب ، ويشتمل على أحد عشر حديثا وثلثمائة حديث : من رقم (٢٤٧٧) إلى رقم (٢٧٨٧)

(١٠) كتاب الضحايا ، ويشتمل على عشرين بابا ، ويشتمل على ستة وخمسين حديثا : من رقم (٢٧٨٨) إلى رقم (٢٨٤٣)

(١١) كتاب الصيد ، ويشتمل على أربعة أبواب ، ويشتمل على ثمانية عشر حديثا : من رقم (٢٨٤٤) إلى رقم (٢٨٦١)

(١٢) كتاب الوصايا ، ويشتمل على سبعة عشر بابا ، ويشتمل على ثلاثة وعشرين حديثا : من رقم (٢٨٦٢) إلى رقم (٢٨٨٤)

(١٣) كتاب الفرائض ، ويشتمل على سبعة عشر بابا . ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا : من رقم (٢٨٨٥) إلى رقم (٢٩٢٧)

(١٤) كتاب الخراج والامارة والفيء ، ويشتمل على أربعين بابا ، ويشتمل على واحد وستين حديثا ومائة حديث : من رقم (٢٩٢٨) إلى رقم (٣٠٨٨)

(١٥) كتاب الجنائز ، ويشتمل على أربعة وثمانين بابا ، ويشتمل على ثلاثة وخمسين حديثا ومائة حديث : من رقم (٣٠٨٩) إلى رقم (٣٢٤١)

(١٦) كتاب الأيمان والنذور ، ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا ، ويشتمل على أربعة وثمانين حديثا : من رقم (٣٢٤٢) إلى رقم (٣٣٢٥)

(١٧) كتاب البيوع والاجارات ، ويشتمل على اثنين وتسعين بابا ، ويشتمل على خمسة وأربعين حديثا ومائتي حديث : من رقم (٣٣٢٦) إلى رقم (٣٥٧٠)

(١٨) كتاب الأقضية ، ويشتمل على ثلاثين بابا ، ويشتمل على سبعين حديثا : من رقم (٣٥٧١) إلى رقم (٣٦٤٠)

(١٩) كتاب العلم ، ويشتمل على ثلاثة عشر بابا ، ويشتمل على ثمانية وعشرين حديثا : من رقم (٣٦٤١) إلى رقم (٣٦٦٨)

(٢٠) كتاب الأشربة ، ويشتمل على اثنين وعشرين بابا ، ويشتمل على سبعة وستين حديثاً : من رقم (٣٦٦٩) إلى رقم (٣٧٣٥)

(٢١) كتاب الأطعمة ، ويشتمل على خمسة وخمسين بابا ، ويشتمل على تسعة عشر حديثا ومائة حديث : من رقم (٣٧٣٦) إلى رقم (٣٨٥٤)

(٢٢) كتاب الطب ، ويشتمل على أربعة وعشرين بابا ، ويشتمل على واحد وسبعين حديثا : من رقم (٣٨٥٥) إلى رقم (٣٩٢٥)

(٢٣) كتاب العتق ، ويشتمل على خمسة عشر بابا ، ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا : من رقم (٣٩٢٦) إلى رقم (٣٩٦٨)

(٢٤) كتاب الحروف والقراءات ، ويشتمل على أربعين حديثا : من رقم (٣٩٦٩) إلى رقم (٤٠٠٨) ولم يبوب المؤلف فيه أبوابا

(٢٥) كتاب الحمّام ، ويشتمل على ثلاثة أبواب ، ويشتمل على أحد عشر حديثا : من رقم (٤٠٠٩) إلى رقم (٤٠١٩)

(٢٦) كتاب اللباس ، ويشتمل على سبعة وأربعين بابا ، ويشتمل على تسعة وثلاثين حديثا ومائة حديث : من رقم (٤٠٢٠) إلى رقم (٤١٥٨)

(٢٧) كتاب الترجل ، ويشتمل على واحد وعشرين بابا ، ويشتمل على خمسة وخمسين حديثا : من رقم (٤١٥٩) إلى رقم (٤٢١٣)

(٢٨) كتاب الخاتم ، ويشتمل على ثمانية أبواب ، ويشتمل على ستة وعشرين حديثا : من رقم (٤٢١٤) إلى رقم (٤٢٣٩)

(٢٩) كتاب الفتن ، ويشتمل على سبعة أبواب ، ويشتمل على تسعة وثلاثين حديثا : من رقم (٤٢٤٠) إلى رقم (٤٢٧٨)

(٣٠) كتاب المهدى ، ويشتمل على اثنى عشر حديثا : من رقم (٤٢٧٩) إلى رقم (٤٢٩٠)

(٣١) كتاب الملاحم ، ويشتمل على ثمانية عشر بابا ، ويشتمل على ستين حديثا : من رقم (٤٢٩١) إلى رقم (٤٣٥٠)

(٣٢) كتاب الحدود ، ويشتمل على أربعين بابا ، ويشتمل على ثلاثة وأربعين حديثا ومائة حديث : من رقم (٤٣٥١) إلى رقم (٤٤٩٣)

(٣٣) كتاب الديات ، ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا ، ويشتمل على حديثين ومائة حديث : من رقم (٤٤٩٤) إلى رقم (٤٥٩٥)

(٣٤) كتاب السنة ، ويشتمل على اثنين وثلاثين بابا ، ويشتمل على سبعة وسبعين حديثا ومائة حديث : من رقم (٤٥٩٦) إلى رقم (٤٧٧٢)

(٣٥) كتاب الأدب ، ويشتمل على ثمانين بابا ومائة باب ، ويشتمل على حديثين وخمسمائة حديث : من رقم (٤٧٧٣) إلى رقم (٥٢٧٤) وهو آخر الكتب

وعسيت أن تقول : فما بالك زعمت أن أحاديث الكتاب أربعة وسبعون حديثا ومائتا حديث وخمسة آلاف حديث مع أن أبا داود قد ذكر فى رسالته إلى أهل مكة أن كتابه يشتمل على ثمانمائة حديث وأربعة آلاف حديث ، ومن أين جاءت هذه الأحاديث الزائدة فى حسابك عما ذكره مؤلف الكتاب ؟ والجواب عن ذلك أن نلفت نظرك إلى أمرين هامين : الأمر الأول : أنا قد ذكرنا لك فى بيان روايات الكتاب أن بعضها ينقص عن بعض ، وستجد من آثار اختلاف النسخ بالزيادة والنقصان فى هذه المطبوعة شيئا كثيرا نبهناك إلى جميعه فى مواضعه من الكتاب ، وإنك لن تقلب عدة أوراق من هذه النسخة حتى تجد تنبيها إلى حديث أو أكثر ، وجد فى بعض نسخ الكتاب دون بعض ، الأمر الثانى : أن فى الكتاب أحاديث كثيرة متكررة باسناد واحد يأتى تكرار الحديث منها فى موضعين أو أكثر من أبواب الكتاب . بسبب اشتمال الحديث الواحد على عدة أحكام . فالمؤلف يذكره فى الأبواب التى يتعرض فيها لبيان أدلة الأحكام التى اشتمل عليها ، وقد نبهناك إلى جملة كبيرة من هذا النوع فى الموضع الثانى أو الثالث من المواضع التى ذكر فيها الحديث

سنن أبي داود

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي
٢٠٢ - ٢٧٥هـ

تحقيق
محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الثاني


المكتبة العصرية
صيدا - بيروت

« كتابُ السنن لأبي داود كتابٌ شريف »
« لم يُصَنَّفْ في علم الدين كتاب مثله »
أبو سليمان الخطابي

« أُلِينَ لأبي داود الحديثُ ، كما أُلِينَ لداود الحديد »
ابراهيم بن اسحاق الحربي

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فقهًا ، وعلماً »
« وحفظاً ، ونُسُكاً ، وَوَرَعاً ، و إتقاناً »
ابن حبان

« كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث »
« السجستاني ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »
« الذي خصه الله به ، بحيث صار حَكَماً بين »
« أهل الإسلام ، وفَصْلاً في موارد النزاع »
« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، و بحكمه »
« يرضى المحقون ؛ فإنه جَمَعَ شَمْلَ أحاديث »
« الأحكام ، وَرَتَّبهَا أحسن ترتيب وَنَظَّمَهَا أحسن »
« نظام ، مع انتِقَائها أحسن انتقاء ، واطّراحه منها »
« أحاديث المجروحين والضعفاء »
ابن قيم الجوزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تفريع أبواب صلاة السفر

باب صلاة المسافر

١١٩٨ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عروة ابن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : فُرِضَتِ الصلاة ركعتين ركعتين فى الحضر والسفر ؛ فَأُقِرَّتْ صلاة السفر ، وزِيدَ فى صلاة الحضر

١١٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، ح وثنا خُشَيْش — يعنى ابن أصرم — ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله بن أبى عمار ، عن عبد الله بن بابيه ، عن يعلى بن أمية ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : أرأيت إقصَارَ الناس الصلاة وإنما قال تعالى (إنْ خفتم أن يفتنكم الذين كفروا) فقد ذهب ذلك اليوم ، فقال : عجبت مما عجبت منه فذكرت ذلك لرسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُم فَاقبَلُوا صَدَقَتَهُ »

١٢٠٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، سمعت عبد الله بن أبى عمار يحدث ، فذكره [نحوه] ، قال أبو داود : رواه أبو عاصم وحماد بن مسعدة كما رواه ابن بكر

باب متى يقصر المسافر ؟

١٢٠١ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن يحيى ابن يزيد الهنائى ، قال : سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال أنس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ ، شعبة شَكَّ ، يُصَلِّى ركعتين

١٢٠٢ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة ، سمعا أنس بن مالك يقول : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهرَ بالمدينة أربعاً ، والعصرَ بذي الْحُلَيْفَةِ ركعتين

باب الأذان في السفر

١٢٠٣ — حدثنا هارون بن معروف ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو بن الحرث ، أن أبا عُشَّانَةَ المعافريّ حدثه عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يَعْجَبُ ربكم من راعي غنم في رأس شَظِيَّةٍ (١) بِجَبَلٍ يؤذن بالصلاة ويصلي ، فيقول الله عز وجل : انظروا إلى عبدي هذا يؤذن ويقيم الصلاة يخاف مني ، فقد غفرت لعبدي وأدخلته الجنة »

باب المسافر يصلي وهو يشك في الوقت

١٢٠٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن المِسْحَاج بن موسى ، قال: قلت لأنس بن مالك : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كنا إذا كُنَّا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فقلنا زالت الشمس أو لم تزل صلى الظهر ثم ارتحل

١٢٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن شعبة ، حدثني حمزة العائذي رجل من بني ضبة ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلي الظهر ، فقال له رجل : وإن كان بنصف النهار ؟ قال : وإن كان بنصف النهار

باب الجمع بين الصلاتين

١٢٠٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، أن معاذ بن جبل أخبرهم أنهم خرجوا مع رسول الله صلى

---

(١) « شظية » بفتح فكسر فتشديد الياء - قطعة من رأس الجبل ، وقيل : هي الصخرة العظيمة الخارجة من الجبل كأنها أنف الجبل

الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوكَ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، فأخَّرَ الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعا ، ثم دخل ، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعا

١٢٠٧ — حدثنا سليمان بن داود العتكى ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر اسْتُصْرِخَ على صفية (١) وهو بمكة ، فسار حتى غربت الشمس وَبَدَتِ النجوم فقال : إن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا عَجِلَ به أمر فى سَفَرٍ جَمَعَ بين هاتين الصلاتين ، فسار حتى غاب الشفق فنزل فجمع بينهما

١٢٠٨ — حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملى الهمدانى ، ثنا المفضل بن فضالة والليث بن سعد ، عن هشام بن سعد ، عن أبى الزبير ، عن أبى الطفيل ، عن معاذ بن جبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى غزوة تَبُوكَ إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر ، وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخَّرَ الظهر حتى ينزل للعصر ، وفى المغرب مثل ذلك : إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء ، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء ، ثم جمع بينهما ، قال أبو داود : رواه هشام بن عروة عن حسين بن عبد الله عن كريب عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحو حديث المفضل [والليث]

١٢٠٩ — حدثنا قتيبة ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن أبى مودود ، عن سليمان بن أبى يحيى ، عن ابن عمر ، قال : ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء قَطُّ فى السفر إلا مرة ، قال أبو داود : وهذا يروى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر موقوفا على ابن عمر أنه لم ير ابن عمر جمع بينهما قط إلا تلك الليلة ، يعنى ليلة اسْتُصْرِخَ على صفية ، وروى من حديث مكحول عن نافع أنه رأى ابن عمر فعل ذلك مرة أو مرتين

---

(١) الاستصراخ هو طلب الاغاثة ، والمراد هنا أنه أخبر بموت صفية

١٢١٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن سعيد ابن جبير ، عن عبد الله بن عباس ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعا ، والمغرب والعشاء جميعا ، في غير خوف ولا سفر ، قال مالك: أرى ذلك كان في مطر ، قال أبو داود : ورواه حماد بن سلمة نحوه عن أبي الزبير، ورواه قرة بن خالد عن أبي الزبير ، قال : في سفرة سافرناها إلى تبوك

١٢١١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن حبيب [بن أبي ثابت] ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر ، فقيل لابن عباس : ما أراد إلى ذلك ؟ قال : أراد أن لا يحرج أمته

١٢١٢ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربي ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبيه ، عن نافع وعبدالله بن واقد ، أن مؤذن ابن عمر قال : الصلاة ، قال : سِرْ [سِرْ] ، حَتَّى إذا كان قبل غيوب الشفق نزل فصلى المغرب ، ثم انتظر حتى غاب الشفق وصلى العشاء ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به أمر صنع مثل الذي صنعت ، فسار في ذلك اليوم والليلة مسيرة ثلاث ، قال أبو داود : رواه ابن جابر عن نافع نحو هذا باسناده

١٢١٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن ابن جابر ؛ بهذا المعنى ، قال أبو داود : ورواه عبد الله بن العلاء عن نافع قال : حتى إذا كان عند ذهاب الشفق نزل فجمع بينهما

١٢١٤ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، ح وثنا عمرو بن عون ، أخبرنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانيا وسبعا : الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، ولم يقل سليمان ومسدد « بنا » قال أبو داود : ورواه صالح مولى التَّوْأَمَةِ عن ابن عباس قال : في غير مطر

١٢١٥ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا يحيى بن محمد الجارى، ثنا عبدالعزيز ابن محمد، عن مالك، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غابت له الشمس بمكة فجمع بينهما بِسَرِفٍ

١٢١٦ — حدثنا محمد بن هشام جار أحمد بن حنبل، ثنا جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، قال: بينهما عشرة أميال – يعنى بين مكة وسرف –

١٢١٧ — حدثنا عبد الملك بن شعيب، ثنا ابن وهب، عن الليث، قال: قال: ربيعة – يعنى كتب إليه – حدثنى عبد الله بن دينار قال: غابت الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر فسرنا فلما رأيناه قد أمسى قلنا: الصلاة، فسار حتى غاب الشفق وتصوَّبت النجوم، ثم إنه نزل فصلى الصلاتين جميعاً، ثم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جَدَّ به السير صلى صلاتى هذه، يقول يجمع بينهما بعد ليل، قال أبو داود: رواه عاصم بن محمد عن أخيه عن سالم، ورواه ابن أبى نجيح عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب، أن الجمع بينهما من ابن عمر كان بعد غيوب الشفق

١٢١٨ — حدثنا قتيبة وابن موهب، المعنى، قالا: ثنا المفضل، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فان زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب صلى الله عليه وسلم قال أبو داود: كان مفضل قاضىَ مصر، وكان مجاب الدعوة، وهو ابن فضالة

١٢١٩ — حدثنا سليمان بن داود المهرى، ثنا ابن وهب، أخبرني جابر ابن إسماعيل، عن عقيل، بهذا الحديث باسناده، قال: ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق

١٢٢٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد، أخبرنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل، أن النبي صلى الله عليه وسلم

كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعاً ، و إذا ارتحل بعد زَيْغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار ، وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء ، و إذا ارتحل بعد المغرب عَجَّلَ العشاء فصلاها مع المغرب ، قال أبو داود : ولم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده

باب قصر قراءة الصلاة في السفر

١٢٢١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فصلى بنا العشاء الآخرة فقرأ في إحدى الركعتين بالتين والزيتون

باب التطوع في السفر

١٢٢٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن صفوان بن سليم ، عن أبي بُسْرة الغفاري ، عن البراء بن عازب الأنصاري ، قال : صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سفراً فما رأيته ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر

١٢٢٣ — حدثنا القعنبي ثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه ، قال صحبت ابن عمر في طريق ، قال : فصلى بنا ركعتين ، ثم أقبل فرأى ناساً قياماً ، فقال : مايصنع هؤلاء ؟ قلت : يُسَبِّحون ، قال: لو كنت مسبحا أتممت صلاتي ، يا ابن أخي إني صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قَبَضَهُ الله عز وجل ، وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله عز وجل ، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى وصحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله تعالى ، وقد قال الله عز وجل (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)

باب التطوع على الراحلة والوتر

١٢٢٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن أبيه ، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة أَيَّ وجه تَوَجَّهَ و يوتر عليها ، غير أنه لا يصلى المكتوبة عليها

١٢٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا ربعى بن عبد الله بن الجارود ، حدثنى عمرو ابن أبى الحجاج ، حدثنى الجارود بن أبى سبرة ، حدثنى أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سافر فأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة فكبر ثم صلى حيث وَجَّهَهُ ركابه

١٢٢٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عمرو بن يحيى المازنى ، عن أبى الحباب سعيد بن يسار ، عن عبد الله بن عمر ، أنه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى على حِمَارٍ وهو متوجه إلى خَيْبَرَ

١٢٢٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حاجة ، قال : فجئت وهو يصلى على راحلته نحو المشرق ، والسجود أَخْفَضُ من الركوع

باب الفريضة على الراحلة من عذر

١٢٢٨ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد بن شعيب ، عن النعمان بن المنذر ، عن عطاء بن أبى رباح ، أنه سأل عائشةَ رضى الله عنها :هل رخص للنساء أن يصلين على الدواب ؟ قالت : لم يرخص لهن فى ذلك فى شدة ولا رخاء ، قال محمد : هذا فى المكتوبة

باب متى يتم المسافر ؟

١٢٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا ابن علية ، وهذا لفظه ، أخبرنا على بن زيد ، عن أبى نضرة ، عن عمران ابن حصين ، قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت معه الفتح

فأقام بمكة ثماني عشرة ليلة لايصلي إلا ركعتين ، و يقول : « يا أهلَ البلد ، صلوا أربعًا فإنّا [قومٌ] سفرٌ »

١٢٣٠ — حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى واحد ، قالا : ثنا حفص ، عن عاصم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام سَبْعَ عَشْرَةَ بمكة يقصر الصلاة ، قال ابن عباس : ومن أقام سبع عشرة قصر ، ومن أقام أكثر أتم ، قال أبو داود : قال عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : أقام تسع عشرة

١٢٣١ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس قال : أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح خَمسَ عَشَرَةَ يقصر الصلاة ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عبدة بن سليمان وأحمد بن خالد الوهبي وسلمة بن الفضل عن ابن إسحق لم يذكروا فيه ابن عباس

١٢٣٢ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبي ، ثنا شريك ، عن ابن الأصبهاني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بمكة سبع عشرة يصلي ركعتين

١٢٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : ثنا وهيب ، حدثني يحيى بن أبي إسحق ، عن أنس بن مالك ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة ، فقلنا : هل أقمتم بها شيئا ؟ قال : أقمنا عشرا

١٢٣٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن المثنى [وهذا لفظ ابن المثنى] قالا : ثنا أبو أسامة ، قال ابن المثنى : قال : أخبرني عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، عن أبيه ، عن جده ، أن عليا رضي الله عنه كان إذا سافر سار بعد ما تغرب الشمس حتى تكاد أن تظلم ، ثم ينزل فيصلي المغرب ، ثم يدعو

بمشانه فيتعشَّى ، ثم يصلى العشاء ، ثم يرتحل ، ويقول : هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ، قال عثمان : عن عبد الله بن محمد بن عمر بن على سمعت أبا داود يقول ، وروى أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله - يعنى ابن أنس بن مالك - أن أنسا كان يجمع بينهما حين يغيب الشفق ويقول : كان النبى صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك ، ورواية الزهرى عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله

باب إذا أقام بأرض العدو يقصر

١٢٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة ، قال أبو داود : غير معمر لايسنده

باب صلاة الخوف

من رأى أن يصلى بهم وهم صفان فيكبر بهم جميعا ثم يركع بهم جميعا ثم يسجد الامام والصف الذى يليه والآخرون قيام يحرسونهم ، فاذا قاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ، ثم تأخر الصف الذى يليه إلى مقام الآخرين ، وتقدم الصف الاخير إلى مقامهم ، ثم يركع الامام ويركعون جميعا ، ثم يسجد ويسجد الصف الذى يليه ، والآخرون يحرسونهم ، فاذا جلس الامام والصف الذى يليه سجد الآخرون ، ثم جلسوا جميعا ، ثم سلم عليهم جميعا ، قال أبوداود: هذا قول سفيان

١٢٣٦ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور، عن مجاهد ، عن أبى عياش الزرقى ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُسْفَان ، وعلى المشركين خالد بن الوليد، فصلينا الظهر ، فقال المشركون: لقد أصبنا غرة . لقد أصبنا غفلة ، لو كنا حملنا عليهم وهم فى الصلاة ، فنزلت آية القصر بين الظهر والعصر ، فلما حضرت العصر قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة

والمشركون أمامه فصف خلفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صف ، وصف بعد ذلك الصف صف آخر ، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعا ، ثم سجد وسجد الصف الذين يَلُونَهُ ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما صلى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد الآخرون الذين كانوا خلفهم ، ثم تأخر الصف الذى يليه إلى مقام الآخرين ، وتقدم الصف الأخير إلى مقام الصف الأول ، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم وركعوا جميعاً ، ثم سجد وسجد الصف الذى يليه ، وقام الآخرون يحرسونهم ، فلما جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم والصف الذى يليه سجد الآخرون ، ثم جلسوا جميعا، فسلم عليهم جميعا ، فصلاها بعُسْفانَ وصلاها يوم بنى سليم ، قال أبو داود : روى أيوب وهشام عن أبى الزبير عن جابر هذا المعنى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس ، وكذلك عبد الملك عن عطاء عن جابر ، وكذلك قتادة عن الحسن عن حطَّان عن أبى موسى فعله ، وكذلك عكرمة بن خالد عن مجاهد عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وكذلك هشام بن عروة عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وهو قول الثورى

باب من قال يقوم صفٌّ مع الامام وصفٌّ وُجاهَ العدو ، فيصلى بالذين يلونه ركعة ، ثم يقوم قائماً حتى يصلى الذين معه ركعة أخرى ، ثم ينصرفون فيصفون[1] وجاه العدو ، وتجىء الطائفة الأخرى فيصلى بهم ركعة ، ويثبت جالسا ، فيتمون لأنفسهم ركعة أخرى ، ثم يسلم بهم جميعاً

١٢٣٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن صالح بن خوَّات ، عن سهل بن أبى حَثْمَةَ أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه فى خوف ، فجعلهم خلفه صفين ، فصلي بالذين

(١) فى أكثر النسخ « ثم ينصرفوا فيصفوا » بدون نون الرفع

يلونه ركعة ، ثم قام فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركعة ، ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قُدَّامَهُمْ فصلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة ، ثم سلم

باب من قال إذا صلى ركعة وثبت قائما أتموا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم انصرفوا فكانوا وجاه العدو واختلف فى السلام

١٢٣٨ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يزيد بن رومان ، عن صالح ابن خَوَّات ، عمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو ، فصلى بالتى معه ركعة ، ثم ثبت قائما ، وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا وصفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التى بقيت من صلاته ، ثم ثبت جالسا ، وأتموا لأنفسهم ، ثم سلم بهم ، قال مالك : وحديث يزيد بن رومان أحبُّ ما سَمِعْتُ إلى

١٢٣٩ — حدثنا القعنبى، عن مالك، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن محمد ، عن صالح بن خوات الأنصارى ، أن سهل بن أبى حثمة الأنصارى حدثه أن صلاة الخوف أن يقوم الامام وطائفة من أصحابه وطائفة مواجهة العدو ، فيركع الامام ركعة ، ويسجد بالذين معه ، ثم يقوم ، فاذا استوى قائما ثبت قائما وأتموا لأنفسهم الركعة الباقية ، ثم سلموا وانصرفوا والامام قائم ، فكانوا وُجَاهَ العدو ، ثم يقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبرون وراء الامام فيركع بهم ويسجد بهم ، ثم يسلم فيقومون فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية ، ثم يسلمون ، قال أبو داود : وأما رواية يحيى بن سعيد عن القاسم نحو رواية يزيد بن رومان إلا أنه خالفه فى السلام ورواية عبيد الله نحو رواية يحيى بن سعيد قال : ويثبت قائما

باب من قال يكبرون جميعا ، وإن كانوا مستدبرى القبلة ، ثم يصلى بمن معه ركعة ، ثم يأتون مصاف أصحابهم ويجيء الآخرون فيركعون لأنفسهم ركعة ، ثم يصلى بهم ركعة ، ثم تقبل الطائفة التى كانت مقابل العدو فيصلون لأنفسهم ركعة ، والامام قاعد ، ثم يسلم بهم كلهم [جميعاً]

١٢٤٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عبد الرحمن المقرى ، ثنا حيوة وابن لهيعة ، قالا : أخبرنا أبو الأسود ، أنه سمع عروة بن الزبير يحدث عن مروان ابن الحكم ، أنه سأل أبا هريرة : هل صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ؟ قال أبو هريرة : نعم ، قال مروان : متى ؟ فقال أبو هريرة : عام غزوة نجد قام رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صلاة العصر فقامت معه طائفة ، وطائفة أخرى مقابل العدو ظهورهم إلى القبلة ، فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبروا جميعا الذين معه والذين مقابلى العدو ، ثم ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة واحدة ، وركعت الطائفة التى معه ، ثم سجد فسجدت الطائفة التى تليه ، والآخرون قيام مقابلى العدو ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقامت الطائفة التى معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم ، وأقبلت الطائفة التى كانت مقابلى العدو فركعوا وسجدوا ، و رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم كما هو ، ثم قاموا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعةً أخرى وركعوا معه ، وسجد وسجدوا معه ، ثم أقبلت الطائفة التى كانت مقابلى العدو فركعوا وسجدوا ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد ومن معه ، ثم كان السلام فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلموا جميعا ، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتان ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة

١٢٤١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة ، حدثنى محمد بن إسحق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن الأسود ، عن عروة بن الزبير ، عن أبى

هريرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نجد حتى إذا كنا بذات الرقاع من نحل لقى جمعاً من غطفان ، فذكر معناه ، ولفظه على غير لفظ حيوة ، وقال فيه : حين ركع بمن معه وسجد ، قال : فلما قاموا مشوا القهقرى إلى مصاف أصحابهم ، ولم يذكر استدبار القبلة

١٢٤٢ – قال أبو داود : وأما عبيد الله بن سعد فحدثنا قال : حدثني عمى ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، أن عروة بن الزبير حدثه أن عائشة حدثته بهذه القصة ، قالت : كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرت الطائفة الذين صفوا معه ، ثم ركع فركعوا ، ثم سجد فسجدوا ، ثم رفع فرفعوا ، ثم مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ثم سجدوا هم لأنفسهم الثانية ، ثم قاموا فنكصوا على أعقابهم يمشون القهقرى ، حتى قاموا من ورائهم ، وجاءت الطائفة الأخرى فقاموا فكبروا ، ثم ركعوا لأنفسهم ثم سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسجدوا معه، ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وسجدوا لأنفسهم الثانية، ثم قامت الطائفتان جميعا فصلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فركع فركعوا ، ثم سجد فسجدوا جميعا ، ثم عاد فسجد الثانية وسجدوا معه سريعا كأسرع الاسراع جاهداً لا يألون سراعاً ، ثم سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلموا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شاركه الناس فى الصلاة كلها

باب من قال يصلى بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم كل صف فيصلون لأنفسهم ركعة

١٢٤٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى باحدى الطائفتين ركعة ، والطائفة الأخرى مواجهة العدو ، ثم انصرفوا فقاموا فى مقام أولئك وجاء أولئك فصلى بهم ركعة أخرى ، ثم سلم عليهم ، ثم قام هؤلاء فقضوا ركعتهم وقام هؤلاء فقضوا ركعتهم ، قال أبو داود : وكذلك رواه نافع وخالد بن معدان عن

ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك قول مسروق و يوسف بن مهران عن ابن عباس ، وكذلك روى يونس عن الحسن عن أبي موسى أنه فعله

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ثم يسلم فيقوم الذين خلفه فيصلون ركعة ثم يجيء الآخرون إلى مقام هؤلاء فيصلون ركعة

١٢٤٤ — حدثنا عمران بن ميسرة ، ثنا ابن فضيل ، ثنا خصيف ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : صلى [بنا] رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقاموا صفا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصف مستقبل العدو ، فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم جاء الآخرون فقاموا مقامهم ، واستقبل هؤلاء العدو ، فصلى بهم النبي صلى الله عليه وسلم ركعة ، ثم سلم ، فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبوا ، فقاموا مقام أولئك مستقبلي العدو ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا

١٢٤٥ — حدثنا تميم بن المنتصر ، أخبرنا إسحق — يعني ابن يوسف — عن شريك ، عن خصيف ، باسناده ومعناه قال : فكبر نبي الله صلى الله عليه وسلم وكبر الصفان جميعاً ، قال أبو داود : رواه الثوري بهذا المعنى عن خصيف ، وصلى عبد الرحمن بن سمرة هكذا ، إلا أن الطائفة التي صلى بهم ركعة ثم سلم مضوا إلى مقام أصحابهم ، وجاء هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم رجعوا إلى مقام أولئك فصلوا لأنفسهم ركعة [قال أبو داود] : حدثنا بذلك مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد الصمد ابن حبيب ، قال : أخبرني أبي أنهم غزوا مع عبد الرحمن بن سمرة كابلَ فصلى بنا صلاة الخوف

باب من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون

١٢٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن سفيان ، حدثني الأشعث بن سليم ، عن الأسود بن هلال ، عن ثعلبة بن زهدم ، قال : كنا مع سعيد بن العاص

بطبرستان فقام فقال : أيكم صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف؟ فقال حذيفة : أنا ، فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا ، قال أبو داود : وكذا رواه عبيد الله بن عبد الله ومجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن شقيق عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويزيد الفقير وأبو موسى [قال أبو داود : رجل من التابعين ليس بالاشعرى] جميعا عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد قال بعضهم فى حديث يزيد الفقير : إنهم قضوا ركعة أخرى ، وكذلك رواه سماك الحنفى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فكانت للقوم ركعة [ركعة] وللنبي صلى الله عليه وسلم ركعتين

١٢٤٧ — حدثنا مسدد وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا أبو عوانة، عن بكير ابن الأخنس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : فرض الله تعالى الصلاة على لسان نبيكم صلى الله عليه وسلم فى الحضر أربعا ، وفى السفر ركعتين ، وفى الخوف ركعة

باب من قال يصلى بكل طائفة ركعتين

١٢٤٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا الأشعث ، عن الحسن ، عن أبى بكرة ، قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم فى خوف الظهرَ فصف بعضهم خلفه وبعضهم بازاء العدو ، فصلّى [بهم] ركعتين ثم سلم فانطلق الذين صلوا معه فوقفوا موقف أصحابهم ، ثم جاء أولئك فصلوا خلفه فصلى بهم ركعتين ثم سلم ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا ، ولأصحابه ركعتين ركعتين ، وبذلك كان يفتى الحسن ، قال أبو داود : وكذلك فى المغرب: يكون للامام ست ركعات وللقوم ثلاث ثلاث ، قال أبو داود : وكذلك رواه يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك قال سليمان اليشكرى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب صلاة الطالب

١٢٤٩ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر ، عن ابن عبد الله بن أنيس ، عن أبيه ، قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خالد بن سفيان الهذلي ، وكان نحو عُرَنَةَ وَعَرَفَات ، فقال : اذهب فاقتله ، قال : فرأيته وحضرت صلاة العصر ، فقلت : إني لأخاف أن يكون بيني و بينه ما إن أؤخر الصلاة ، فانطلقت أمشي وأنا أصلي أومىء إيماء نحوه ، فلما دنوت منه قال لي : من أنت ؟ قلت : رجل من العرب بلغني أنك تجمع لهذا الرجل فجئتك في ذاك ، قال : إني لفي ذاك ، فمشيت معه ساعة حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد

باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة

١٢٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ابن علية ، ثنا داود بن أبي هند ، حدثني النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن عنبسة بن أبي سفيان ، عن أم حبيبة قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ صلى في يوم ثنتي عشرة ركعة تطوعاً بُنِيَ له بِهِنَّ بيت في الجنة »

١٢٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا خالد ، ح وثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، المعنى ، عن عبد الله بن شقيق ، قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من التطوع ، فقالت : كان يصلي قبل الظهر أربعاً في بيتي ، ثم يخرج فيصلي بالناس ، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي بالناس المغرب ، ثم يرجع إلى بيتي فيصلي ركعتين ؛ وكان يصلي بهم العشاء ، ثم يدخل بيتي فيصلي ركعتين ، وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، وكان يصلي ليلا طويلا قائماً ، وليلا طويلا جالساً ، فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم ، و إذا قرأ وهو قاعد ركع وسجد وهو قاعد ،

وكان إذا طلع الفجر صلى ركعتين ، ثم يخرج فيصلى بالناس صلاة الفجر صلى الله عليه وسلم

١٢٥٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى قبل الظهر ركعتين ، و بعدها ركعتين ، و بعد المغرب ركعتين ، فى بيته ، و بعد صلاة العشاء ركعتين ، وكان لايصلى بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلى ركعتين

١٢٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لاَ يَدَعُ أربعاً قبل الظهر ، وركعتين قبل صلاة الغداة

باب ركعتى الفجر

١٢٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثنى عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن على شىء من النوافل أشدَّ مُعَاهَدَةً منه على الركعتين قبل الصبح

باب [فى] تخفيفهما

١٢٥٥ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن عمرة ، عن عائشة قالت : كان النبى صلى الله عليه وسلم يُخَفِّفُ الركعتين قبل صلاة الفجر حتى إنِّى لأقول : هل قرأ فيهما بأم القرآن

١٢٥٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا مروان بن معاوية ، ثنا يزيد بن كيسان ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ فى ركعتى الفجر (قل يا أيها الكافرون) و (قل هو الله أحد)

١٢٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا عبد الله بن العلاء ،

حدثني أبو زيادة عبيد الله بن زياد الكندي ، عن بلال أنه حدثه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم لِيُؤْذِنَهُ بصلاة الغداة ، فشغلت عائشة رضي الله عنها بلالا بأمر سألته عنه حتى فَضَحَهُ الصبح ، فأصبح جدًّا ، قال : فقام بلال فآذنه بالصلاة وتابع أذانه ، فلم يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما خرج صلّى بالناس وأخبره أن عائشة شغلته بأمر سألته عنه حتى أصبح جداً ، وأنه أبطأ عليه بالخروج ، فقال : « إني كنت ركعت ركعتي الفجر » فقال : يارسول الله إنك أصبحت جداً ، قال : « لو أصبحت أكثر مما أصبحت لركعتهما وأحسنتهما وأجملتهما »

١٢٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، ثنا عبد الرحمن - يعني ابن إسحق المدني - عن ابن زيد ، عن ابن سيلان ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَدَعُوهُمَا وإنْ طَرَدَتْكُم الخيلُ »

١٢٥٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عثمان بن حكيم ، أخبرني سعيد بن يسار ، عن عبد الله بن عباس أن كثيراً مما كان يقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي الفجر بـ (آمنا بالله وما أنزل إلينا) هذه الآية ، قال : هذه في الركعة الأولى وفي الركعة الآخرة بـ (آمنا واشهد بأنا مسلمون)

١٢٦٠ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عثمان بن عمر - يعني ابن موسى - عن أبي الغيث ، عن أبي هريرة أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في ركعتي الفجر (قل آمنا بالله وما أنزل علينا) في الركعة الأولى ، وفي الركعة الأخرى بهذه الآية (ربنا آمنا بما أنزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين) أو (إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً ولا تُسْئَلُ عن أصحاب الجحيم) شك الدراوردي

باب الاضطجاع بعدها

١٢٦١ — حدثنا مسدد وأبو كامل وعبيد الله بن عمر بن ميسرة ، قالوا : ثنا عبد الواحد ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا صلى أحدكم الركعتين قبل الصبح فَلْيَضْطَجِعْ على يمينه » فقال له مروان بن الحكم : أما يجزئ أحدنا ممشاه إلى المسجد حتى يضطجع على يمينه ؟ قال عبيد الله فى حديثه : قال : لا ، قال : فبلغ ذلك ابن عمر ، فقال : أكثر أبو هريرة على نفسه ، قال : فقيل لابن عمر : هل تنكر شيئاً مما يقول ؟ قال : لا ولكنه اجترأ وجَبُنَّا ، قال : فبلغ ذلك أبا هريرة ، قال : فما ذنبى إن كُنْتُ حَفِظْتُ ونَسُوا

١٢٦٢ — حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا مالك بن أنس ، عن سالم أبى النضر ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى صلاته من آخر الليل نظر : فان كنت مستيقظة حدثنى ، وإن كنت نائمة أيقظنى ، وصلى الركعتين ، ثم اضطجع حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بصلاة الصبح ، فيصلى ركعتين خفيفتين ، ثم يخرج إلى الصلاة

١٢٦٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن زياد بن سعد ، عمن حدثه ابن أبى عتاب أو غيره ، عن أبى سلمة قال : قالت عائشة : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا صلى ركعتى الفجر فان كنت نائمة اضطجع ، وإن كنت مستيقظة حدثنى

١٢٦٤ — حدثنا عباس العنبرى وزياد بن يحيى ، قالا : ثنا سهل بن حماد ، عن أبى مكين ، ثنا أبو الفضل رجل من الأنصار ، عن مسلم بن أبى بكرة ، عن أبيه ، قال : خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم لصلاة الصبح فكان لا يمر برجل إلا ناداه بالصلاة أو حركه برجله ، قال زياد : قال : ثنا أبو الفضيل

باب إذا أدرك الامام ولم يصل ركعتى الفجر

١٢٦٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عاصم ، عن عبد الله بن سرجس ، قال : جاء رجل والنبى صلى الله عليه وسلم يصلى الصبح فصلّى الركعتين ، ثم دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ، فلما انصرف قال : « يافلان أيتهما صلاتك : التى صليت وحدك أو التى صليت معنا؟ »

١٢٦٦ — حدثنامسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد بن سلمة ، ح وحدثنا أحمد ابن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن ورقاء ، ح وحدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، ح وحدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، ح وحدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا عبد الرزاق أخبرنا زكريا بن إسحق ، كلهم عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة »

باب من فاتته متى يقضيها

١٢٦٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن نمير ، عن سعد بن سعيد ، حدثنى محمد بن إبراهيم ، عن قيس بن عمرو قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رَجُلاً يصلّى بعد صلاة الصبح ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلاة الصبح ركعتان » فقال الرجل : إنى لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٢٦٨ — حدثنا حامد بن يحيى البلخى ، قال : قال سفيان : كان عطاء ابن أبي رباح يحدث بهذا الحديث عن سعد بن سعيد ، قال أبو داود : وروى عبد ربه ويحيى ابنا سعيد هذا الحديث مرسلا أن جدهم زيداً صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم [بهذه القصة]

باب الأربع قبل الظهر وبعدها

١٢٦٩ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب ، عن النعمان ، عن مكحول ، عن عنبسة بن أبى سفيان ، قال : قالت أم حبيبة زوج النبى صلى الله عليه وسلم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَافَظَ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حَرُمَ على النار » قال أبو داود : رواه العلاء بن الحرث وسليمان ابن موسى عن مكحول باسناده مثله

١٢٧٠ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، قال : سمعت عبيدة يحدث عن إبراهيم ، عن ابن منجاب ، عن قَرْثَع عن أبى أيوب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « أَرْبَعٌ قبل الظهر ليس فيهنَّ تسليم تُفْتَحُ لهن أبواب السماء » قال أبو داود : بلغنى عن يحيى بن سعيد القطان قال : لو حدثت عن عبيدة بشىء لحدثت عنه بهذا الحديث ، قال أبو داود : عبيدة ضعيف ، قال أبو داود : ابن منجاب هو سهم

باب الصلاة قبل العصر

١٢٧١ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا محمد بن مهران القرشى ، حدثنى جدّى أبو المثنى ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَحِمَ الله امْرَأً صَلَّى قبل العصر أربعاً »

١٢٧٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبى إسحق ، عن عاصم ابن ضمرة ، عن على عليه السلام أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى قبل العصر ركعتين

باب الصلاة بعد العصر

١٢٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى عمرو ابن الحرث ، عن بكير بن الأشج ، عن كريب مولى ابن عباس ، أن عبد الله بن

عباس وعبد الرحمن بن أزهر والمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أرسلوه إلى عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسَلْها عن الركعتين بعد العصر وقل : إنَّا أُخْبِرْنا أنك تصلينهما ، وقد بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عنهما ، فدخلتُ عليها فبلغتها ماأرسلوني به ، فقالت :سَلْ أمَّ سلمة ، فخرجتُ إليهم فأخبرتهم بقولها ، فردُّونى إلى أم سلمة بمثل ما أرسلونى به إلى عائشة ، فقالت أم سلمة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَي عنهما ثمَّ رأيته يصليهما أما حين صلاَّهما فإنه صلى العصر ثم دخل وعندى نسوة من بنى حرام من الأنصار فصلاهما، فأرسلت إليه الجارية فقلت : قومى بجنبه فقولى له : تقول أم سلمة : يارسول الله ،أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما ، فان أشار بيده فاستأخرى عنه ، قالت : ففعلت الجارية فأشار بيده فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : يا بِنْتَ أبى أمية ، سألت عن الركعتين بعد العصر ، إنه أتانى ناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم فشغلونى عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان

باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة

١٢٧٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف،عن وهب بن الأجدع ، عن على أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر إلا والشَّمْسُ مرتفعة

١٢٧٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى إثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر

١٢٧٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن أبى العالية ، عن ابن عباس قال : شهد عندى رجال مَرْضِيُّونَ فيهم عمر بن الخطاب ، وأرضاهم عندى عمر ، أن نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَصَلاَةَ بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا صلاة بعد [صلاة] العصر حتى تغرب الشمس »

١٢٧٧ — حدثنا الربيع بن نافع ، ثنا محمد بن المهاجر ، عن العباس بن سالم ، عن أبي سلام ، عن أبي أمامة ، عن عمرو بن عبسة السلمي أنه قال : قلت : يارسول الله ، أي الليل أسمع ؟ قال « جَوْفُ الليل الآخر ، فصلِّ ما شئت فان الصلاة مشهودة مكتوبة حتى تصلى الصبح ، ثم أقصر حتى تطلع الشمس فترتفع قِيسَ رُمْح أو رمحين فانها تطلع بين قَرْنَىْ شيطان وتُصَلِّي لها الكفار ، ثم صَلِّ ما شئت فإن الصلاة مشهودة مكتوبة حتى يعدل الرمح ظله ، ثم أقصر فان جهنم تسجر وتفتح أبوابها ، فاذا زاغت الشمس فصلِّ ما شئت فان الصلاة مشهودة حتى تصلى العصر ، ثم أقصر حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قَرْنَىْ شيطان ويصلى لها الكفار » وقَصَّ حديثاً طويلا ، قال العباس : هكذا حدثني أبو سلام عن أبي أمامة إلا أن أخطىء شيئا لا أريده فأستغفر الله وأتوب إليه

١٢٧٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا وهيب ، ثنا قدامة بن موسى ، عن أيوب بن حصين ، عن أبي علقمة ، عن يسار مولى ابن عمر ، قال : رآني ابن عمر وأنا أصلي بعد طلوع الفجر ، فقال : يا يسار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج علينا ونحن نصلي هذه الصلاة فقال « لِيُبَلِّغْ شاهدُكم غائبكم ، لا تُصَلُّوا بعد الفجر إلا سجدتين »

١٢٧٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، عن الأسود ومسروق ، قالا : نشهد على عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما من يوم يأتي على النبي صلى الله عليه وسلم إلا صَلَّى بعد العصر ركعتين

١٢٨٠ — حدثنا عبيد الله بن سعد ، ثنا عمي ، ثنا أبي ، عن ابن إسحق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ذكوان مولى عائشة أنها حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانَ يُصَلِّي بعد العصر وَيَنْهَى عنها ، ويُوَاصِلُ ويَنْهَى عن الوِصَالِ

باب الصلاة قبل المغرب

١٢٨١ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عبدالوارث بن سعيد ، عن الحسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عبدالله المزني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صلوا قبل المغرب ركعتين » ثم قال « صلوا قبل المغرب ركعتين لمن شاء » خشية أن يَتَّخذها الناس سنة

١٢٨٢ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز ، أخبرنا سعيد بن سليمان ، ثنا منصور بن أبي الأسود ، عن المختار بن فلفل ، عن أنس بن مالك قال : صَلَّيْتُ الركعتين قبل المغرب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قلت لأنس : أَرَآكُمْ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم رآنا فلم يأمرنا ولم ينهنا

١٢٨٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن علية ، عن الجريري ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ ، بين كل أذانين صلاة لمن شاء »

١٢٨٤ — حدثنا ابن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي شعيب ، عن طاوس ، قال : سئل ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب ، فقال : ما رأيت أحداً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّيهِمَا ، ورخَّص في الركعتين بعد العصر ، قال أبو داود : سمعت يحيي بن معين يقول : هو شعيب — يعني وهم شعبة في اسمه —

باب صلاة الضحى

١٢٨٥ — حدثنا أحمد بن منيع ، عن عباد بن عباد ، ح وثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، المعنى ، عن واصل ، عن يحيي بن عقيل ، عن يحيي بن يعمر ، عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يُصْبِحُ على كل سُلاَمَى من ابن آدم

صَدَقَةٌ : تَسْلِيمُهُ على من لقى صدقة ، وأمره بالمعروف صدقة ، ونهيه عن المنكر صدقة ، و إمَاطَتُهُ الأذى عن الطريق صدقة ، و بضعة أهله صدقة ، و يجزىء من ذلك كله ركعتان من الضحى » قال أبو داود : وحديث عباد أتم ، ولم يذكر مسدد الأمر والنهى ، زاد فى حديثه وقال : كذا وكذا ، وزاد ابن منيع فى حديثه قالوا : يارسول الله ، أحدنا يقضى شهوته وتكون له صدقة ؟ قال « أرأيت لو وضعها فى غير حلها ألم يكن يأثم » ؟

١٢٨٦ — حدثنا وهب بن بقية ،أخبرنا خالد، عن واصل ، عن يحيي ابن عقيل ، عن يحيي بن يعمر ، عن أبى الأسود الدئلى ، قال : بينما نحن عند أبى ذر قال : يُصْبِحُ على كل سُلاَمى من أحدكم فى كل يوم صدقة ، فله بكل صلاة صدقة ، وصيام صدقة ، وحج صدقة ، وتسبيح صدقة ، وتكبير صدقة ، وتحميد صدقة ، فعدَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الأعمال الصالحة ، ثم قال « يجزىءُ أحدكم من ذلك ركعتا الضحى »

١٢٨٧ — حدثنا محمد بن سلمة المرادى ، ثنا ابن وهب ، عن يحيي بن أيوب ، عن زبان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهنى ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مَنْ قَعَدَ فى مصلاه حين ينصرف من صلاة الصُّبْح حتى يُسَبِّحَ ركعتى الضحى لا يقول إلاَّ خَيْراً غُفِرَ له خطاياه و إن كانت أكثر من زَبَدِ البحر »

١٢٨٨ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا الهيثم بن حميد ، عن يحيي ابن الحرث ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبى أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « صلاةٌ فى أثر صلاة لا لَغْوَ بينهما كتابٌ فى عِلِّيِّينَ »

١٢٨٩ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا الوليد ، عن سعيد بن عبدالعزيز ، عن مكحول ، عن كثير بن مرة [أبى شجرة] ، عن نعيم بن همار ، قال: سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يقول الله عز وجل : يا ابن آدم ، لا تُعجِزني من أربع ركعات في أول نهارك أكفِكَ آخره »

١٢٩٠ — حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ، حدثني عياض بن عبد الله ، عن عبد الله ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن أم هانىء بنت أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الْفَتْحِ صَلى سُبْحَةَ الضحى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين ، قال أحمد بن صالح : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح صلى سُبْحة الضحى ، فذكر مثله ، قال ابن السرح : إن أم هانىء قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكر سبحة الضحى ، بمعناه

١٢٩١ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، قال : ما أخبرنا أحد أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم صلى الضحى غير أم هانىء ، فإنها ذكرت أن النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة اغتسل في بيتها وصلى ثمانيَ ركعات ، فلم يره أحد صلاهن بعد

١٢٩٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا الجريري ، عن عبد الله ابن شقيق قال : سألت عائشة : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ؟ فقالت : لا ، إلا أن يجيء من مغيبه ، قلت : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرن بين السورتين ؟ قالت : من المفصل

١٢٩٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : ما سَبَّحَ رسول الله صلى الله عليه وسلم سُبْحَةَ الضحى قَط ، وإني لَأُسَبِّحُهَا وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لَيَدَعُ العمل وهو يحب أن يعمل به خَشْيَةَ أن يعمل به الناس فيفرض عليهم

١٢٩٤ — حدثنا ابن نفيل وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا زهير ، ثنا سماك ، قال : قلت لجابر بن سمرة : أكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم كثيرا ، فكان لا يقوم من مُصَلَّاهُ الذى صلى فيه الغداة حتى تطلع الشمس ، فاذا طلعت قام صلى الله عليه وسلم

باب [فى] صلاة النهار

١٢٩٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن يعلى بن عطاء ، عن على بن عبد الله البارقى ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « صَلَاةُ اللَّيْلِ والنهار مَثْنَى مَثْنَى »

١٢٩٦ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا معاذ بن معاذ ، ثنا شعبة ، حدثنى عبد ربه ابن سعيد ، عن أنس بن أبى أنس ، عن عبد الله بن نافع ، عن عبد الله بن الحارث ، عن عبد المطلب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الصَّلَاةُ مَثْنَى مَثْنَى ، أن تَشَهَّدَ فى كل ركعتين ، وأن تَبَاءَسَ وتمسكن وتقنع بيديك وتقول : اللهم اللهم ، فمن لم يفعل ذلك فهي خداج » سئل أبو داود عن صلاة الليل مثنى ، قال : إن شئت مثنى و إن شئت أربعا

باب صلاة التسبيح

١٢٩٧ — حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم النيسابورى ، ثنا موسى ابن عبد العزيز ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس بن عبد المطلب : « يا عَبَّاسُ يا عَمَّاهُ ألا أعطيك ألا أمنحك ألا أحْبُوكَ ألا أفعل بك عشر خصال إذا أنت فعلت ذلك غفر الله لك ذنبك أوله وآخره قديمه وحديثه خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ صغيره وكبيره سره وعلانيته ، عشر خصال : أن تصلى أربع ركعات تقرأ فى كل ركعة فاتحة الكتاب وسورة ، فاذا فرغت من القراءة فى أول ركعة وأنت قائم قلت : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، خمس عشرة مرة ، ثم تركع فتقولها وأنت راكع عشراً ، ثم ترفع

رأسك من الركوع فتقولها عشرا ، ثم تهوى ساجدا فتقولها وأنت ساجد عشرا ، ثم ترفع رأسك من السجود فتقولها عشرا ، ثم تسجد فتقولها عشرا ، ثم ترفع رأسك فتقولها عشرا ، فذلك خمس وسبعون فى كل ركعة ، تفعل ذلك فى أربع ركعات ، إن استطعت أن تصليها فى كل يوم مرة فافعل ، فان لم تفعل ففى كل جمعة مرة ، فان لم تفعل ففى كل شهر مرة ، فان لم تفعل ففى كل سنة مرة ، فان لم تفعل ففى عمرك مرة »

١٢٩٨ — حدثنا محمد بن سفيان الأبلى ، ثنا حبان بن هلال أبو حبيب ، ثنا مهدى بن ميمون ، ثنا عمرو بن مالك ، عن أبى الجوزاء ، قال : حدثنى رجل كانت له صحبة يرون أنه عبد الله بن عمرو قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « ائْتِنِي غَداً أَحْبُوكَ وَأُثِيبُكَ وَأُعْطِيكَ » حَتَّى ظننتُ أنه يعطينى عطية، قال «إذا زال النهار فقم فصل أربع ركعات » فذكر نحوه ، قال « ترفع رأسك — يعنى من السجدة الثانية — فاستو جالساً ولا تقم حتى تسبح عشراً وتحمد عشرا وتكبر عشرا وتهلل عشرا ، ثم تصنع ذلك فى الأربع الركعات » قال « فانك لو كنت أعْظَمَ أهل الأرض ذنبا غُفِرَ لك بذلك » قلت : فان لم أستطع أن أصليها تلك الساعة ؟ قال « صلها من الليل والنهار » قال أبو داود : حبان بن هلال خال هلال الرأى ، قال أبو داود : رواه المستمر بن الريان عن أبى الجوزاء عن عبد الله بن عمرو موقوفا. ورواه رَوْح بن المسيب وجعفر بن سليمان عن عمرو بن مالك النُّكرى عن أبي الجوزاء عن ابن عباس، قوله، وقال في حديث روح فقال حديث النبى صلى الله عليه وسلم.

١٢٩٩ - حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا محمد بن مهاجر، عن عروة ابن رويم، حدثنى الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجعفر، بهذا الحديث، فذكر نحوهم، قال في السجدة الثانية من الركعة الأولى كما قال في حديث مهدى بن ميمون

باب ركعتي المغرب أين تصليان

١٣٠٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي الأسود ، حدثني أبو مطرف محمد بن أبي الوزير ، ثنا محمد بن موسى الفطرى ، عن سعد بن إسحق بن كعب بن عجرة ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى مسجد بنى عبد الأشهل فَصَلَّى فيه المغرب فلما قَضَوْا صلاتهم رآهم يُسَبِّحُونَ بعدها ، فقال : «هَذِهِ صَلَاةُ الْبُيُوتِ»

١٣٠١ — حدثنا حسين بن عبد الرحمن الجرجرائي ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا يعقوب بن عبد الله ، عن جعفر بن أبي المغيرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُطِيلُ القراءة في الركعتين بعد المغرب حتى يَتَفَرَّقَ أهل المسجد ، قال أبو داود : رواه نصر المُجَدَّر عن يعقوب القُمِّيّ وأسنده مثله ، قال أبو داود : حدثناه محمد بن عيسى بن الطباع ثنا نصر المجدَّر عن يعقوب مثله

١٣٠٢ — حدثنا أحمد بن يونس وسليمان بن داود العتكى ، قالا : ثنا يعقوب ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه مرسل ، قال أبو داود : سمعت محمد بن حميد يقول : سمعت يعقوب يقول : كل شيء حدثتكم عن جعفر عن سعيد بن جبير عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو مُسْنَدٌ عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب الصلاة بعد العشاء

١٣٠٣ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا زيد بن الحباب العكلى ، حدثني مالك بن مِغْوَل ، حدثني مقاتل بن بشير العجلى ، عن شريح بن هانىء ، عن عائشة رضي الله عنها قال : سألتها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ما صَلَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم العشاء قَطُّ فدخل عليَّ إلاَّ صَلَّى أربع ركعات ، أو ست ركعات ، ولقد مُطِرْنَا مرة بالليل فطرحنا له نِطْعاً فكأني أنظر إلى ثُقْبٍ فيه ينبع الماء منه وما رأيته متقيا الأرض بشيء من ثيابه قط

أبواب قيام الليل

باب نسخ قيام الليل [والتيسير فيه]

١٣٠٤ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ابن شبويه ، حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : فى المزمل (قم الليل إلا قليلا نصفه) نَسَخَتْهَا الآية التى فيها (عَلِمَ أن لن تحصوه فتاب عليكم فاقرؤا ما تيسر من القرآن) و « ناشئة الليل » أوله ، وكانت صلاتهم لأول الليل ، يقول : هو أجدر أن تحصوا ما فرض الله عليكم من قيام الليل وذلك أن الانسان إذا نام لم يدر متى يستيقظ ، وقوله (أقوم قيلا) هو أجدر أن يفقه فى القرآن ، وقوله (إن لك فى النهار سبحا طويلا) يقول فراغا طويلا

١٣٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد ـ يعنى المروزى ـ ثنا وكيع ، عن مسعر ، عن سماك الحنفى ، عن ابن عباس قال : لما نزلت أولُ المزَّمل كانوا يقومون نحوا من قيامهم فى شهر رمضان ، حتى نزل آخرها . وكان بين أولها وآخرها سنة

باب قيام الليل

١٣٠٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَعقُدُ الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاثَ عُقَدٍ يضرب مكان كل عقدة : عَلَيْكَ لَيْلٌ طويل فارْقُدْ ، فان استيقظ فذكر الله انحلَّتْ عقدة ، فان توضأ انحلت عقدة ، فان صلى انحلت عقدة ، فأصبح نشيطا طَيِّبَ النفس ، وإلا أصبح خبيثَ النفس كَسْلَانَ

١٣٠٧ — حدثنا محمد بن بشار ، قال : ثنا أبو داود ، قال : ثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير قال : سمعت عبد الله بن أبى قيس يقول : قالت عائشة رضى الله عنها : لاتَدَعْ قيام الليل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يدعه ، وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعداً

١٣٠٨ — حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا ابن عجلان ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَحِمَ الله رجلا قام من الليل فصلّى وأيقظ امرأته ، فإن أبَتْ نَضَحَ في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلّت وأيقظت زوجها ، فان أبى نَضَحَتْ في وجهه الماء »

١٣٠٩ — حدثنا ابن كثير ، ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن على بن الأقمر ، ح وحدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن على بن الأقمر ، المعنى ، عن الأغرّ ، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أيْقَظَ الرجل أهله من الليل فصلّيَا أو صلى ركعتين جميعاً كُتبَا في الذاكرين والذاكرات » ولم يرفعه ابن كثير ولا ذكر أبا هريرة ، جعله كلام أبي سعيد ، قال أبو داود : رواه ابن مهدى عن سفيان ، قال : وأراه ذكر أبا هريرة ، قال أبو داود : وحديث سفيان موقوف

باب النعاس في الصلاة

١٣١٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذَا نَعَسَ أحدكم في الصلاة فَلْيَرْقُدْ حتى يذهب عنه النوم ؛ فانَّ أحدكم إذَا صَلَّى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فَيَسُبَّ نفسه »

١٣١١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قام أحدكم من الليل فَاستَعْجَمَ القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع »

١٣١٢ — حدثنا زياد بن أيوب وهرون بن عباد الأزدى ، أن إسماعيل ابن إبراهيم حدثهم ، ثنا عبد العزيز ، عن أنس ، قال : دخل رسول الله صلى الله

عليه وسلم المسجد وحَبْلٌ ممدود بين ساريتين فقال « مَاهَذَا الحبل » ؟ فقيل يارسول الله ، هذه حمنة بنت جحش تصلّى فاذا أعْيَتْ تعلقت به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِتُصَلِّ ما أطاقت ؛ فاذا أعْيَتْ فلتجلس » قال زياد : فقال « ماهذا » ؟ فقالوا : لزينب تصلى فاذا كسلت أو فترت أمسكت به ، فقال « حلّوهُ » فقال « لِيُصَلِّ أحدكم نشاطه فاذا كسل أو فتر فليقعد »

باب من نام عن حزبه

١٣١٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو صفوان عبدالله بن سعيد بن عبدالملك ابن مروان ، ح وثنا سليمان بن داود ومحمد بن سلمة المرادى ، قالا : ثنا ابن وهب ، المعنى ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أن السائب بن يزيد وعبيد الله أخبراه ، أن عبد الرحمن بن عبد ، قالا : عن ابن وهب بن عبد القارى قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نام عن حِزْبه أو عن شيء منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتِبَ له كأنّما قرأه من الليل »

باب من نوى القيام فنام

١٣١٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن المنكدر ، عن سعيد ابن جبير ، عن رجل عنده رَضِيٍّ أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنَ امْرِىءٍ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نَومٌ إلا كُتِبَ له أجْرُ صلاته وكان نومه عليه صدقة »

باب أى الليل أفضل

١٣١٥ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، وعن أبى عبد الله الأغر، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ رَبنَا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يَبْقَى ثُلُثُ الليل الآخر فيقول : من يدعونى فاستجيب له ؟ من يسألنى فأعطيه ؟ من يستغفرنى فأغفر له »

باب وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم من الليل

١٣١٦ — حدثنا حسين بن يزيد الكوفي ، ثنا حفص ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليوقظه الله عز وجل بالليل فما يجيء السَّحَرُ حتى يَفْرُغَ من حِزْبه

١٣١٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا أبو الأحوص ، ح وثنا هناد ، عن أبي الأحوص ، وهذا حديث إبراهيم ، عن أشعث ، عن أبيه ، عن مسروق قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لها : أي حين كان يصلي ؟ قالت : كان إذا سمع الصراخ قام فصلى

١٣١٨ — حدثنا أبو توبة ، عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبي سلمة ، عن عائشة قالت : ما ألفاه السحر عندي إلا نائماً ، تعني النبي صلى الله عليه وسلم

١٣١٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا يحيى بن زكريا ، عن عكرمة بن عمار ، عن محمد بن عبد الله الدؤلي ، عن عبد العزيز بن أخي حذيفة ، عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر صلَّى

١٣٢٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الهقل بن زياد السكسكي ، ثنا الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، قال : سمعت ربيعة بن كعب الأسلمي يقول: كنت أبيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم آتيه بوَضُوئه وبحاجته ، فقال : « سلني » فقلت : مرافقتك في الجنة ، قال «أو غير ذلك» قلت : هو ذاك ، قال « فأعِنِّي على نفسك بكثرة السجود »

١٣٢١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك في هذه الآية (تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خَوْفاً وَطَمَعاً ومما رزقناهم ينفقون) قال : كانوا يَتَيَقَّظُونَ ما بين المغرب والعشاء يصلون ، وكان الحسن يقول : قيام الليل

١٣٢٢ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا يحيى بن سعيد وابن أبي عدي ، عن

سعيد ، عن قتادة ، عن أنس في قوله جل وعز (كانوا قليلا من الليل مايهجعون) قال : كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء ، زاد في حديث يحيى : وكذلك، (تتجافى جنوبهم)

باب افتتاح صلاة الليل بركعتين

١٣٢٣ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا سليمان بن حيان ، عن هشام ابن حسان ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا قَامَ أَحدكم من الليل فَلْيُصَلِّ ركْعتين خفيفتين »

١٣٢٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا إبراهيم — يعني ابن خالد — عن رباح [بن زيد] عن معمر ، عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبي هريرة قال « إذا » بمعناه ، زاد : ثم لِيطَوِّلْ بَعْدُ ما شاء ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عن هشام [عن محمد] ، أوقفوه على أبي هريرة ، وكذلك رواه أيوب وابن عون ، أوقفوه على أبي هريرة ، ورواه ابن عون عن محمد قال فيهما تجوز

١٣٢٥ — حدثنا ابن حنبل ـ يعني أحمد ـ ثنا حجاج ، قال: قال ابن جريج: أخبرني عثمان بن أبي سليمان ، عن علي الأزدي ، عن عبيد بن عمير ، عن عبد الله ابن حبشي الخثعمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : أيُّ الأعمال أفضل؟ قال « طول القيام »

باب صلاة الليل مثنى مثنى

١٣٢٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع وعبدالله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أنَّ رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « صَلَاةُ الليل مَثْنَى مَثْنَى ، فاذا خشي أحدكم الصبح صَلَّى ركعة واحدة توتر له ما قد صلى »

باب [فى] رفع الصوت بالقراءة فى صلاة الليل

١٣٢٧ — حدثنا محمد بن جعفر الوركانى ، ثنا ابن أبى الزناد ، عن عمرو ابن أبى عمرو مولى المطلب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانت قراءة النبى صلى الله عليه وسلم على قَدْر ما يَسْمَعُهُ مَنْ فى الحجرة وهو فى البيت

١٣٢٨ — حدثنا محمد بن بكار بن الريان ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن عمران بن زائدة ، عن أبيه ، عن أبى خالد الوالبى ، عن أبى هريرة أنه قال : كانت قراءة النبى صلى الله عليه وسلم بالليل يَرْفَعُ طَوْرًا ويخفض طورا ، قال أبو داود : أبو خالد الوالبى اسمه هرمز

١٣٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البنانى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ح وثنا الحسن بن الصباح ، ثنا يحيى بن إسحق ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن ثابت البنانى ، عن عبد الله بن أبى رباح ، عن أبى قتادة أن النبى صلى الله عليه وسلم خَرَجَ ليلة فاذا هو بأبى بكر رضى الله عنه يصلى يَخْفِضُ من صوته ، قال : ومَرَّ بعمر بن الخطاب وهو يصلى رافعا صوته ، قال : فلما اجتمعا عند النبى صلى الله عليه وسلم قال النبى صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر مَرَرْت بك وأنت تصلى تخفض صوتك » قال : قد أسْمَعْتُ مَنْ نَاجَيْتُ يارسول الله ، قال : وقال لعمر « مررت بك وأنت تصلى رافعاً صوتك » قال : فقال : يا رسول الله أوقظ الوسنان وأطرد الشيطان ، زاد الحسن فى حديثه : فقال النبى صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر ارفع من صوتك شيئاً » وقال لعمر « اخفض من صوتك شيئاً »

١٣٣٠ — حدثنا أبو حصين بن يحيى الرازى ، ثنا أسباط بن محمد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة ، لم يذكر « فقال لأبى بكر ارفع من صوتك شيئاً ولعمر اخفض شيئاً » زاد : وقد سمعتك يابلال وأنت تقرأ من هذه السورة ومن هذه السورة ،

قال : كلام طيب يجمع الله تعالى بعضه إلى بعض فقال النبى صلى الله عليه وسلم «كلكم قد أصاب»

١٣٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن رجلا قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن ، فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يَرْحَمُ الله فلاناً ، كأيِّ من آية أذْكَرَنِيها اللَّيْلَةَ كنت قد أسقطتها» [قال أبو داود : رواه هرون النحوى عن حماد بن سلمة فى سورة آل عمران فى الحروف (وكأيٍّ من نبى)]

١٣٣٢ — حدثنا الحسن بن على . ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبى سلمة ، عن أبى سعيد ، قال : اعتكف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد فسمعهم يجهرون بالقراءة ، فكشف السِّتْرَ وقال : «ألاَ إنَّ كُلَّكُمْ مُنَاجٍ رَبَّهُ فَلاَ يُؤْذِيَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً ولا يرفع بعضكم على بعض فى القراءة» أو قال «فى الصلاة»

١٣٣٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن بحير ابن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن كثير بن مرة الحضرمى ، عن عقبة بن عامر الجهنى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الْجَاهِرُ بالقرآن كالجاهر بالصدقة ، والمُسِرُّ بالقرآن كالمسر بالصدقة»

باب فى صلاة الليل

١٣٣٤ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبى عدى ، عن حنظلة ، عن القاسم ابن محمد ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل عشر ركعات ، ويوتر بسجدة ، ويسجد سجدتى الفجر ، فذلك ثلاث عشرة ركعة

١٣٣٥ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل إحدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة ، فإذا فرغ منها اضطجع على شقه الأيمن

١٣٣٦ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ونصر بن عاصم ، وهذا لفظه ، قالا : ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعى ، وقال نصر : عن ابن أبى ذئب والأوزاعى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء إلى أن يَنْصَدِعَ الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم من كل ثِنْتَيَنِ و يوتر بواحدة ، و يمكث فى سجوده قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، فاذا سكت المؤذن بالأولى من صلاة الفجر قام فركع ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن

١٣٣٧ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى ابن أبى ذئب وعمرو بن الحرث و يونس بن يزيد ، أن ابن شهاب أخبرهم ، باسناده ومعناه ، قال : و يوتر بواحدة و يسجد سجدة قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، فاذا سكت المؤذن من صلاة الفجر وتبين له الفجر ، وساق معناه ، قال : و بعضهم يزيد على بعض

١٣٣٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر منها بِخَمْسٍ لا يجلس فى شىء من الخمس حتى يجلس فى الآخرة فيسلم ، قال أبو داود : رواه ابن نمير عن هشام ، نحوه

١٣٣٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بالليل ثلاث عشرة ركعة ثم يصلى إذا سمع النداء بالصبح ركعتين خفيفتين

١٣٤٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا أبان ، عن يحيى ، عن أبى سلمة ، عن عائشة أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة ، وكان يصلى ثمانى ركعات ، و يوتر بركعة ، ثم يصلى ، قال مسلم :

بعد الوتر [ثم اتفقا] ركعتين وهو قاعد ، فاذا أراد أن يركع قام فركع ، ويصلى بين أذان الفجر والاقامة ركعتين

١٣٤١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، أنه أخبره ، أنه سأل عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان ؟ فقالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا فى غيره على إحدى عشرة ركعة : يصلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلى ثلاثاً ، قالت عائشة رضى الله عنها : فقلت يارسول الله ، أتنام قبل أن توتر ؟ قال : « ياعائشة إن عينى تنامان ولا ينام قلبى »

١٣٤٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، قال : طلقت امرأتى فأتيت المدينة لأبيع عقاراً كان لى بها فأشترى به السلاح وأغزو ، فلقيت نفراً من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : قد أراد نفر منا ستةٌ أن يفعلوا ذلك فنهاهم النبى صلى الله عليه وسلم وقال: [لقد كان] لكم فى رسول الله أسوة حسنة ، فأتيت ابن عباس فسألته عن وتر النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : أدلك على أعلم الناس بوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فَأْتِ عائشة رضى الله عنها ، فأتيتها فاستتبعت حكيم بن أفلح فأبى فناشدته فانطلق معى ، فاستأذنا على عائشة ، فقالت : من هذا ؟ قال : حكيم ابن أفلح ، قالت : ومن معك؟ قال : سعد بن هشام ، قالت : هشام بن عامر الذى قتل يوم أحد ؟ قال : قلت : نعم، قالت : نعم المرء كان عامر ، قال: قلت : يا أم المؤمنين حدثينى عن خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ألست تقرأ القرآن ؟ فان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم كان القرآن ، قال : قلت : حدثينى عن قيام الليل ، : قالت : ألست تقرأ (يا أيها المزمل) ؟ قال : قلت : بلى ، قالت : فان

أول هذه السورة نزلت فقام أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتفخت أقدامهم وحبس خاتمتها فى السماء اثنى عشر شهرا ، ثم نزل آخرها فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ، قال : قلت : حدثينى عن وتر النبي صلى الله عليه وسلم ،قالت: كان يوتر بثمان ركعات لايجلس إلا فى الثامنة ، ثم يقوم فيصلى ركعة أخرى ، لا يجلس إلا فى الثامنة والتاسعة ولا يسلم إلا فى التاسعة ، ثم يصلى ركعتين وهو جالس فتلك إحدى عشرة ركعة يابنىّ ، فلما أسن وأخذ اللحم أوتر بسبع ركعات لم يجلس إلا فى السادسة والسابعة ولم يسلم إلا فى السابعة ، ثم يصلى ركعتين وهو جالس فتلك هى تسع ركعات يابنى ، ولم يقم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة يتمها إلى الصباح ، ولم يقرأ القرآن فى ليلة قط ،ولم يصم شهراً يتمه غير رمضان ، وكان إذا صلى صلاة داوم عليها ، وكان إذا غلبته عيناه من الليل بنوم صلى من النهار ثنتى عشرة ركعة ، قال : فأتيت ابن عباس فحدثته ، فقال : هذا والله هو الحديث ، ولو كنت أكلمها لأتيتها حتى أشافهها به مشافهة ، قال : قلت : لو علمت أنك لا تكلمها ما حدثتك

١٣٤٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سعيد ، عن قتادة ، باسناده نحوه ، قال : يصلى ثمان ركعات لا يجلس فيهن إلا عند الثامنة فيجلس فيذكر الله عز وجل ، ثم يدعو ، ثم يسلم تسليما يسمعنا ، ثم يصلي ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ، ثم يصلى ركعة ، فتلك إحدى عشرة ركعة يابنىّ ، فلما أسن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ اللحم أوتر بسبع وصلى ركعتين وهو جالس بعد ما يسلم ، بمعناه إلى مشافهة

١٣٤٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا سعيد ، بهذا الحديث ، قال : يسلم تسليما يسمعنا ، كما قال يحيى بن سعيد

١٣٤٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا ابن أبى عدى ، عن سعيد ، بهذا الحديث ، قال ابن بشار بنحو حديث يحيى بن سعيد إلا أنه قال : ويسلم تسليمة يسمعنا

١٣٤٦ – حدثنا على ابن حسين الدرهمى ، ثنا ابن أبى عدى ، عن بهز ابن حكيم ، ثنا زرارة بن أوفى ، أن عائشة رضى الله عنها سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جَوْف الليل ، فقالت : كان يصلى صلاة العشاء فى جماعة ثم يرجع إلى أهله فيركع أربع ركعات ، ثم يأوى إلى فراشه وينام وطَهُورُهُ مُغَطًّى عند رأسه وسواكه موضوع حتى يبعثه الله ساعته التى يبعثه من الليل فيتسوك ويُسْبِع الوضوء ، ثم يقوم إلى مصلاه فيصلى ثمان ركعات يقرأ فيهن بأم الكتاب وسورة من القرآن وما شاء الله ، ولا يقعد فى شىء منها حتى يقعد فى الثامنة ، ولا يسلم ، ويقرأ فى التاسعة ثم يقعد فيدعو بما شاء الله أن يدعو ويسأله ويرغب إليه ويسلم تسليمة واحدة شديدة يكاد يوقظ أهل البيت من شدة تسليمه ، ثم يقرأ وهو قاعد بأم الكتاب ، ويركع وهو قاعد ، ثم يقرأ الثانية فيركع ويسجد وهو قاعد ، ثم يدعو ما شاء الله أن يدعو ، ثم يسلم وينصرف ، فلم تزل تلك صَلاةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدن فنقص من التسع ثنتين فجعلها إلى الست والسبع وركعتيه وهو قاعد حتى قبض على ذلك ، صلى الله عليه وسلم

١٣٤٧ – حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا بهز ابن حكيم ، فذكر هذا الحديث باسناده ، قال : يصلى العشاء ثم يأوى إلى فراشه ، لم يذكر الأربع ركعات[1] ، وساق الحديث قال فيه : فيصلى ثمانى ركعات يسوّى بينهن فى القراءة والركوع والسجود ، ولا يجلس فى شىء منهن إلا فى الثامنة فإنه كان يجلس ثم يقوم ولا يسلم فيصلى ركعة يوتر بها ، ثم يسلم تسليمة يرفع بها صوته حتى يوقظنا ، ثم ساق معناه

١٣٤٨ – حدثنا عمر بن عثمان ، ثنا مروان – يعنى ابن معاوية – عن بهز ، ثنا زرارة بن أوفى ، عن عائشة أم المؤمنين أنها سئلت عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كان يصلى بالناس العشاء ، ثم يرجع إلى أهله فيصلى

(١) هذه العبارة غير صحيحة عند أحد من النحاة بصريهم وكوفيهم

أربعا ، ثم يأوى إلى فراشه ، ثم ساق الحديث بطوله لم يذكر « يسوّى بينهن فى القراءة والركوع والسجود » ولم يذكر فى التسليم « حتى يوقظنا »

١٣٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد — يعنى ابن سلمة — عن بهز بن حكيم ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة رضى الله عنها ، بهذا الحديث وليس فى تمام حديثهم

١٣٥٠ — حدثنا موسى — يعنى ابن إسماعيل — ثنا حماد — يعنى ابن سلمة — عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل ثلاثَ عَشرَة ركعة يوتر بسبع ، أو كما قالت ، ويصلى ركعتين وهو جالس ، وركعتى الفجر بين الأذان والإقامة

١٣٥١ — حدثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر بتسع ركعات ، ثم أوتر بسبع ركعات ، وركع ركعتين وهو جالس بعد الوتر يقرأ فيهما ، فاذا أراد أن يركع قام فركع ثم سجد ، قال أبو داود : روى الحديثين خالد بن عبد الله الواسطى [عن محمد بن عمرو] مثله قال فيه : قال علقمة بن وقاص : ياأُمتاهُ ، كيف كان يصلى الركعتين ؟ فذكر معناه

١٣٥٢ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا هشام ، عن الحسن ، عن سعد بن هشام ، قال : قدمت المدينة فدخلت على عائشة فقلت : أخبرينى عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى بالناس صلاة العشاء ، ثم يأوي إلى فراشه فينام ، فاذا كان جوف الليل قام إلى حاجته و إلى طَهُوره فتوضأ ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات يُخَيَّلُ إلىَّ أنّهُ يُسَوِّى بينهن فى القراءة والركوع والسجود ، ثم يوتر بركعة ، ثم يصلى ركعتين وهو جالس ، ثم يضع جنبه ، فربما

جاء بلال فآذنه بالصلاة ، ثم يُغْفِي ، وربما شككت أغفى أولا ، حتى يُؤْذِنَهُ بالصلاة ، فكانت تلك صلاته حتى أَسَنَّ ولحم ، فذكرت من لحمه ما شاء الله ، وساق الحديث

١٣٥٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا حصين ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن حصين ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس أنه رقد عند النبي صلى الله عليه وسلم فرآه استيقظ فَتَسَوَّكَ وتوضأ وهو يقول : (إن في خلق السموات والأرض) حتى ختم السورة ، ثم قام فصلى ركعتين أطال فيهما القيام والركوع والسجود ، ثم إنه انصرف فنام حتى نفخ ، ثم فعل ذلك ثلاث مرات بست ركعات ، كل ذلك يستاك ثم يتوضأ ويقرأ هؤلاء الآيات ، ثم أوتر ، قال عثمان : بثلاث ركعات ، فأتاه المؤذن فخرج إلى الصلاة ، وقال ابن عيسى : ثم أوتر فأتاه بلال فآذنه بالصلاة حين طلع الفجر ، فصلى ركعتي الفجر ثم خرج إلى الصلاة ، ثم اتفقا : وهو يقول « اللهم اجعل في قلبي نوراً ، واجعل في لساني نوراً ، واجعل في سمعي نوراً ، واجعل في بصري نوراً ، واجعل خلفي نوراً ، وأمامي نوراً ، واجعل من فوقي نوراً ، ومن تحتي نوراً ، اللهم وأَعْظِمْ لي نوراً »

١٣٥٤ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن حصين ، نحوه ، قال : « وأعظم لي نوراً » قال : أبو داود : وكذلك قال أبو خالد الدالاني عن حبيب في هذا ، وكذلك قال في هذا الحديث ، وقال سلمة بن كهيل ، عن أبي رشدين ، عن ابن عباس

١٣٥٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم ، ثنا زهير بن محمد ، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، عن كريب ، عن الفضل بن عباس ، قال : بتُّ ليلة عند النبي صلى الله عليه وسلم لأنظر كيف يصلي ، فقام فتوضأ ثم صلى ركعتين

قيامُهُ مثل ركوعه وركوعه مثل سجوده ، ثم نام ، ثم استيقظ فتوضأ واستَنَّ ثم قرأ بخمس آيات من آل عمران (إن فى خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار) فلم يزل يفعل هذا حتى صلى عشر ركعات ، ثم قام فصلى سجدة واحدة فأوتر بها ، ونادى المنادى عند ذلك فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما سَكَتَ المؤذن فصلى سجدتين خفيفتين ، ثم جلس حتى صلى الصبح ، قال أبو داود : خفى علىَّ من ابن بشار بعضه

١٣٥٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا محمد بن قيس الأسدى ، عن الحكم بن عتيبة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : بتُّ عند خالتى ميمونة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما أمسى فقال : « أصَلَّى الغلام » ؟ قالوا : نعم ، فاضطجع حتى إذا مضى من الليل ما شاء الله قام فتوضأ ثم صلى سبعا أو خمسا أوْتَرَ بِهِنَّ لم يسلم إلا فى آخرهن

١٣٥٧ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبى عدى ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : بتُّ فى بيت خالتى ميمونة بنت الحرث فصلى النبى صلى الله عليه وسلم العشاء ، ثم جاء فصلى أربعاً ، ثم نام ، ثم قام يصلى فقُمْتُ عن يساره فأدارنى فأقامنى عن يمينه فصلى خمسا ثم نام حتى سمعت غَطِيطَهُ ، أو خطيطه ، ثم قام فصلى ركعتين ، ثم خرج فصلى الغداة

١٣٥٨ — حدثنا قتيبة ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبد المجيد ، عن يحيى بن عباد ، عن سعيد بن جبير ، أن ابن عباس حَدَّثه فى هذه القصة قال : فقام فصلى ركعتين ركعتين ، حتى صلى ثمانى ركعات ، ثم أوتر بخمس لم يجلس بينهن

١٣٥٩ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى ، حدثنى محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى ثلاث عشرة ركعة بركعتيه قبل الصبح : يصلى ستا مثنى مثنى ، ويوتر بخمس لايقعد بينهن إلا فى آخرهن

١٣٦٠ — حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عِرَاكِ ابن مالك ، عن عروة ، عن عائشة أنها أخبرته أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى بالليل ثلاث عشرة ركعة بركعتى الفجر

١٣٦١ — حدثنا نصر بن على وجعفر بن مسافر ، أن عبد الله بن يزيد المقرىء أخبرهما عن سعيد بن أبى أيوب ، عن جعفر بن ربيعة ، عن عراك بن مالك ، عن أبى سلمة ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلَّى العشاء ، ثم صلى ثمان ركعات قائما ، وركعتين بين الأذانين ولم يكن يدعهما ، قال جعفر بن مسافر فى حديثه : وركعتين جالسا بين الأذانين ، زاد « جالسا »

١٣٦٢ — حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن سلمة المرادى ، قالا : ثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن عبد الله بن أبى قيس ، قال : قلت لعائشة رضى الله عنها : بكم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر ؟ قالت : كان يوتر بأربع وثلاث ، وست وثلاث ، وثمان وثلاث ، وعشر وثلاث ، ولم يكن يوتر بأنقص من سبع ، ولا بأكثر من ثلاث عشرة ، قال أبو داود : زاد أحمد [بن صالح] : ولم يكن يوتر بركعتين قبل الفجر ، قلت : ما يوتر ؟ قالت : لم يكن يدع ذلك ، ولم يذكر أحمد وست وثلاث

١٣٦٣ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن منصور ابن عبد الرحمن ، عن أبى إسحق الهمذانى ، عن الأسود بن يزيد أنه دخل على عائشة فسألها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ، فقالت : كان يصلى ثلاث عشرة ركعة من الليل ، ثم إنه صلى إحدى عشرة ركعة ، وترك ركعتين ، ثم قبض صلى الله عليه وسلم حين قبض وهو يصلى من الليل تسع ركعات [وكان] آخر صلاته من الليل الوتر

١٣٦٤ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثنى أبى ، عن جدى ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد بن أبى هلال ، عن مخرمة بن سليمان ،

أن كريبا مولى ابن عباس أخبره أنه قال: سألت ابن عباس: كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل؟ قال: بت عنده ليلة وهو عند ميمونة فنام حتى [إذا] ذهب ثلث الليل أو نصفه استيقظ فقام إلى شَنٍّ فيه ماء فتوضأ وتوضأت معه، ثم قام فقمت إلى جنبه على يساره فجعلني على يمينه، ثم وضع يده على رأسي كأنه يمس أذني كأنه يوقظني، فصلى ركعتين خفيفتين قد قرأ فيهما بأم القرآن في كل ركعة، ثم سلم، ثم صلى حتى صلى إحدى عشرة ركعة بالوتر، ثم نام، فأتاه بلال فقال: الصلاة يا رسول الله، فقام فركع ركعتين، ثم صلى للناس

١٣٦٥ — حدثنا نوح بن حبيب ويحيي بن موسى، قالا: ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عباس قال: بت عند خالتي ميمونة فقام النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فصلى ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر، حَزَرْتُ قيامه في كل ركعة بقدر (يا أيها المزمل) لم يقل نوح « منها ركعتا الفجر »

١٣٦٦ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني أنه قال: لأرمُقَنَّ صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلة، قال: فتوسدت عَتَبَتَهُ أو فسْطَاطَهُ، فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين، ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين، ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم صلى ركعتين دون اللتين قبلهما، ثم أوتر، فذلك ثلاث عشرة ركعة

١٣٦٧ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس، أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته، قال: فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهْلُهُ في طولها، فنام رسول الله صلى الله عليه

وسلم حتى إذا انتصف الليل ، أو قبله بقليل ، أو بعده بقليل ، استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس يمسح النوم عن وجهه بيده ، ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران ، ثم قام إلى شَنٍّ معلقة فتوضأ منها فأحسن وضوءه ، ثم قام يصلي ، قال عبد الله : فقمت فصنعت مثل ما صنع ، ثم ذهبت فقمت إلى جنبه ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسي فأخذ بأذني يفتلها ، فصلى ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، ثم ركعتين ، قال القعنبي : ست مرات ، ثم أوتر ، ثم اضطجع ، حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم خرج فصلى الصبح

باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة

١٣٦٨ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اكْلَفُوا مِنَ العمل ما تطيقون ؛ فإنَّ الله لا يَمَلُّ حتى تملوا ، وإن أحب العمل إلى الله أدومه وإنْ قَلَّ » وكان إذا عمل عملا أثبته

١٣٦٩ — حدثنا عبيد الله بن سعد ، ثنا عمي ، ثنا أبي ، عن ابن إسحق ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى عثمان بن مظعون فجاءه فقال : « يا عثمان ، أرغبت عن سنتي » ؟ قال لا : والله يارسول الله ، ولكن سُنَّتَكَ أطلب . قال « فإني أنام وأصلي ، وأصوم وأفطر ، وأنكح النساء ، فاتقِ الله يا عثمان فإن لأهلك عليك حقاً ، وإن لضيفك عليك حقا ، وإن لنفسك عليك حقاً ، فصم وأفطر ، وصلِّ ونم »

١٣٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : سألت عائشة : كيف كان عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ هل كان يخص شيئاً من الأيام ؟ قالت : لا ، كان [كل] عمله ديمَةً ، وأيكم يستطيع ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستطيع ؟ ؟ ! !

باب تفريع أبواب شهر رمضان

باب فى قيام شهر رمضان

١٣٧١ — حدثنا الحسن بن على ومحمد بن المتوكل ، قالا : ثنا عبدالرزاق، أخبرنا معمر ، قال الحسن فى حديثه : ومالك بن أنس ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَغِّبُ فى قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة ، ثم يقول : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ له ماتقدم من ذنبه » فَتُوُفِّيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ، ثم كان الأمر على ذلك فى خلافة أبى بكر رضى الله عنه وصدراً من خلافة عمر رضى الله عنه ، قال أبو داود : وكذا رواه عقيل ويونس وأبو أويس « من قَامَ رَمَضَانَ » وروى عقيل « من صام رمضان وقامه »

١٣٧٢ — حدثنا مخلد بن خالد وابن أبى خلف [المعنى] قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ، « من صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ؛ ومن قام لَيْلَةَ القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » قال أبو داود : وكذا رواه يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة

١٣٧٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك [بن أنس] ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلَّى فى المسجد فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى من القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة ، فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال « قَدْ رَأَيْتُ الذى صَنَعْتُمْ فلم يمنعنى من الخروج إليكم إلا أنِّى خَشِيتُ أن يفرض عليكم » وذلك فى رمضان

١٣٧٤ — حدثنا هناد [بن السرى] ، ثنا عبدة ، عن محمد بن عمرو ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : كان النّاسُ يُصَلُّون فى المسجد فى رمضان أَوْزَاعًا فأمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فَضرَبْتُ له حصيرا فصلى عليه ، بهذه القصة ، قالت فيه : قال — تعنى النبى صلى الله عليه وسلم — « أيها النّاسُ ، أما والله مابتُّ ليلتى هذه بحمد الله غافلا ، ولا خَفِىَ علىَّ مكانكم »

١٣٧٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، أخبرنا داود بن أبى هند ، عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن جبير بن نفير ، عن أبى ذر ، قال : صُمْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان ، فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقى سَبْعٌ فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ، فلما كانت السادسة لم يقم بنا ، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل ، فقلت : يا رسول الله ، لو نفلتنا قيام هذه الليلة ، قال : فقال « إن الرجل إذا صلَّى مع الامام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة » قال : فلما كانت الرابعة لم يقم ، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ؛ قال : قلت : ما الفلاح ؟ قال : السحور ، ثم لم يقم بنا بقية الشهر

١٣٧٦ — حدثنا نصر بن على وداود بن امية ، أن سفيان أخبرهم عن أبى يعفور ، وقال داود : عن ابن عبيد بن نسطاس ، عن أبى الضحى ، عن مسروق عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل العَشْرُ أحْيَا الليل وشَدَّ المِئزَرَ (١) وأيْقَظَ أهله ، قال أبو داود : وأبو يعفور اسمه عبد الرحمن بن عبيد ابن نسطاس

١٣٧٧ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا عبدالله بن وهب ، أخبرنى مسلم بن خالد ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال :

(١) « شد المئزر » كناية عن القصد والتوجه إلى فعل شاق

خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أناس في رمضان يُصَلُّون في ناحية المسجد فقال «ماهؤلاء»؟ فقيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن، وأبيٌّ بن كعب يصلي وهم يصلون بصلاته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أصابوا ونعم ما صنعوا» قال أبو داود: ليس هذا الحديث بالقوى، مسلم بن خالد ضعيف

باب في ليلة القدر

١٣٧٨ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، المعنى، قالا: ثنا حماد [ابن زيد] عن عاصم. عن زر، قال: قلت لأبيٍّ بن كعب: أخبرني عن ليلة القدر يا أبا المنذر فان صاحبنا سئل عنها فقال: من يَقُمِ الْحَوْلَ يُصِبْهَا، فقال: رحم الله أبا عبد الرحمن، والله لقد علم أنها في رمضان، زاد مسدد: ولكن كره أن يَتَّكلوا، أو أحَبَّ أن لايتكلوا، ثم اتفقا: والله إنها لفي رمضان ليلة سبع وعشرين، لا يستثني، قلت: يا أبا المنذر أنَّى علمت ذلك؟ قال: بالآية التي أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت لزر: ما الآية؟ قال: تصبح الشمس صبيحة تلك الليلة مثل الطسْتِ ليس لها شعاع حتى ترتفع

١٣٧٩ — حدثنا أحمد بن حفص [بن عبدالله السلمى] ثنا أبي، ثنا إبراهيم ابن طهمان، عن عباد بن إسحق، عن محمد بن مسلم الزهري، عن ضمرة بن عبد الله بن أنيس، عن أبيه، قال: كنت في مجلس بني سلمة وأنا أصغرهم فقالوا: من يسأل لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة القدر؟ وذلك صبيحة إحدى وعشرين من رمضان، فخرجت فوافيت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلاَةَ المغرب، ثم قمت بباب بيته، فمرَّ بي فقال: «ادْخُل» فدخلت فأتى بعشائه فرآني أَكُفُّ عنه من قِلته، فلما فرغ قال «ناولني نعلي» فقام وقمت معه، فقال «كأن لك حاجة» قلت: أجَلْ، أرسلني إليك رَهْطٌ من بني سلمة يسألونك عن ليلة القدر، فقال: «كم الليلة»؟ فقلت: اثنتان وعشرون، قال «هي الليلة» ثم رجع فقال «أو القابلة» يريد ليلة ثلاث وعشرين

١٣٨٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، أخبرنا محمد بن إسحق ، ثنا محمد بن إبراهيم ، عن ابن عبد الله بن أنيس الجهنى ، عن أبيه ، قال : قلت : يارسول الله ، إن لى بادية أكون فيها وأنا أصلى فيها بحمد الله فمرْنى بليلة أنزلها إلى هذا المسجد ، فقال « انزل ليلة ثلاث وعشرين » فقلت لابنه : كيف كان أبوك يصنع ؟ قال : كان يدخل المسجد إذا صلى العصر فلا يخرج منه لحاجة حتى يصلى الصبح ، فاذا صلى الصبح وَجَدَ دَابَّتَهُ على باب المسجد فجلس عليها فلحق بباديته

١٣٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، أخبرنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « التمسوها فى العشر الأواخر من رمضان : فى تاسعة تَبْقَى ، وفى سابعة تبقى ، وفى خامسة تبقى »

باب فيمن قال ليلة إحدى وعشرين

١٣٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث التيمى ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى سعيد الخدرى قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعْتَكِفُ الْعَشْر الأوسط من رمضان فاعتكف عاما حتى إذا كانت ليلة إحدى وعشرين وهى الليلة التى يخرج فيها من اعتكافه قال : « من كان اعتكف معى فليعتكف العشر الأواخر ، وقد رأيت هذه الليلة ثم أُنْسِيتُهَا ، وقد رأيتنى أسجد [من] صبيحتها فى ماء وطين ، فالتمسوها فى العشر الأواخر ، والتمسوها فى كل وتر » قال أبو سعيد : فمطرت السماء [من] تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش فوكف المسجد ، فقال أبو سعيد : فأبْصَرَتْ عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى جبهته وأنفه أثر الماء والطين من صبيحة إحدى وعشرين

١٣٨٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، أخبرنا سعيد ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« التمسوها فى العشرِ الأواخر من رمضان ، والتمسوها فى التاسعة ، والسابعة ، والخامسة » قال : قلت : يا أبا سعيد إنكم أعلم بالعدد منا ، قال : أَجَلْ ، قلت : ما التاسعة والسابعة والخامسة ؟ قال : إذا مضت واحدة وعشرون فالتى تليها التاسعة، وإذا مضى ثلاث وعشرون فالتى تليها السابعة ، وإذا مضى خمس وعشرون فالتى تليها الخامسة ، قال أبو داود : لا أدرى أَخَفِيَ عَلَيَّ منه شىء أم لا.

باب من روى أنها ليلة سبع عشرة

١٣٨٤ — حدثنا حكيم بن سيف الرقى ، أخبرنا عبيد الله ـ يعنى ابن عمرو ـ عن زيد ـ يعنى ابن أبى أنيسة ـ عن أبى إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه ، عن ابن مسعود قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « اطلبوها ليلة سَبْعَ عَشْرَةَ من رمضان ، وليلة إحدى وعشرين ، وليلة ثلاث وعشرين » ثم سكت

باب من روى فى السبع الأواخر

١٣٨٥ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَحَرَّوْا ليلة القدر فى السبع الأواخر »

باب من قال سبع وعشرون

١٣٨٦ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبى، أخبرنا شعبة، عن قتادة، أنه سمع مُطَرِّفاً، عن معاوية بن أبى سفيان، عن النبى صلى الله عليه وسلم في ليلة القدر قال «[ليلة القدر] ليلة سبع وعشرين»

باب من قال هى فى كل رمضان

١٣٨٧ — حدثنا حميد بن زنجويه النسائى ، أخبرنا سعيد بن أبى مريم ، حدثنا محمد بن جعفر بن أبى كثير ، أخبرنا موسى بن عقبة ، عن أبى إسحق ،

عن سعيد بن جبير ، عن عبد الله بن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أسمع عن ليلة القدر فقال : « هي في كل رمضان » قال أبو داود : رواه سفيان وشعبة عن أبي إسحق موقوفا على ابن عمر لم يرفعاه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

[أبواب قراءة القرآن وتحزيبه وترتيله]

باب في كم يقرأ القرآن

١٣٨٨ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالا: أخبرنا أبان، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: «اقرأ القرآن في شهر» قال: إني أجد قوة، قال «اقرأ في عشرين» قال: إني أجد قوة، قال «اقرأ في خمس عشرة» قال: إني أجد قوة، قال «اقرأ في عشر» قال: إني أجد قوة، قال: «اقرأ في سبع ولا تزيدن على ذلك» قال أبو داود: وحديث مسلم أتم

١٣٨٩ ـ حدثنا سليمان بن حرب، أخبرنا حماد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صم من كل شهر ثلاثة أيام، واقرأ القرآن في شهر» فناقصني وناقصته، فقال: «صم يوما وأفطر يوما» قال عطاء: واختلفنا عن أبي فقال بعضنا: سبعة أيام، وقال بعضنا: خمسا

١٣٩٠ — حدثنا ابن المثنى، ثنا عبدالصمد، أخبرنا همام، أخبرنا قتادة، عن يزيد بن عبد الله، عن عبد الله بن عمرو أنه قال: يا رسول الله، في كم أقرأ القرآن؟ قال « في شهر » قال: إني أقوى من ذلك، يردد الكلام أبو موسى، وتناقصه حتى قال « اقرأه في سبع » قال: إني أقوى من ذلك، قال « لا يفقه من قرأه في أقل من ثلاث »

١٣٩١ — حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان خال عيسى بن شاذان، أخبرنا أبو داود، أخبرنا الْحَرِيشُ بن سليم، عن طلحة بن مصرف، عن خيثمة، عن عبد الله بن عمرو، قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرأ القرآن فى شهر » قال: إن بى قوة، قال « اقرأه فى ثلاث » قال أبو على: سمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد — يعنى ابن حنبل — يقول: عيسى بن شاذان كَيِّسٌ

باب تحزيب القرآن

١٣٩٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أخبرنا ابن أبى مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد، قال: سألنى نافع بن جبير بن مطعم فقال [لى]: فى كم تقرأ القرآن؟ فقلت: ما أحزبه، فقال لى نافع: لا تقل ما أحزبه فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قرأت جزأ من القرآن » قال: حسبت أنه ذكره عن المغيرة بن شعبة

١٣٩٣ — حدثنا مسدد، أخبرنا قُرَّان بن تمام، ح وحدثنا عبد الله بن سعيد، أخبرنا أبو خالد، وهذا لفظه، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن جده، قال عبد الله بن سعيد فى حديثه: أوس بن حذيفة، قال: قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وَفْدِ ثَقِيفٍ، قال: فنزلت الأحلافُ على المغيرة بن شعبة، وأنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى مالك فى قُبَّةٍ له، قال مسدد: وكان فى الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثقيف، قال: كان كُلَّ ليلة يأتينا بعد العشاء يحدثنا، قال أبو سعيد: قائما على رجليه حتى يراوح بين رجليه من طول القيام، وأكثر ما يحدثنا ما لقى من قومه من قريش، ثم يقول: لا سواء كُنَّا مستضعفين مستذلين قال مسدد: بمكة، فلما خرجنا إلى المدينة كانت سجال الحرب بيننا وبينهم: نُدَالُ عليهم ويُدَالون علينا، فلما كانت ليلة أبطأ عن الوقت الذى كان يأتينا فيه، فقلنا:

لقد أبطأت عنا الليلة ، قال : إنه طرأ على جُزْئى من القرآن فكرهت أن أجىء حتى أتمه ، قال أوس : سألت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يحزِّبون القرآن ؟ قالوا : ثلاث ، وخمس ، وسبع ، وتسع ، و إحدى عشرة ، وثلاث عشرة ، وحزب المفصل وحده ، [قال أبو داود] : وحديث أبى سعيد أتم

١٣٩٤ — حدثنا محمد بن المنهال ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عبد الله — يعنى ابن عمْرٍو — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يفقه من قرأ القرآن فى أقل من ثلاث »

١٣٩٥ — حدثنا نوح بن حبيب ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن سماك بن الفضل ، عن وهب بن منبه ، عن عبد الله بن عمرو أنه سأل النبى صلى الله عليه وسلم فى كم يقرأ القرآن ؟ قال « فى أربعين يوماً » ثم قال « فى شهر » ثم قال « فى عشرين » ثم قال « فى خمس عشرة » ثم قال « فى عشر » ثم قال « فى سبع » لم ينزل من سبع

١٣٩٦ — حدثنا عباد بن موسى ، أخبرنا إسماعيل بن جعفر ، عن إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن علقمة والأسود ، قالا : أتى ابن مسعود رجل فقال : إنى أقرأ المفصل فى ركعة ، فقال : أهذًّا كهذّ الشعر ونثراً كنثر الدقل ؟ ؟ ! ! لكن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ النظائر السورتين فى ركعة (الرحمن والنجم) فى ركعة ، و (اقتربت والحاقة) فى ركعة ، و (الطور والذاريات) فى ركعة ، و (إذا وقعت ونون) فى ركعة ، و (سأل سائل والنازعات) فى ركعة ، و (ويل للمطففين وعبس) فى ركعة ، و (المدثر والمزمل) فى ركعة ، و (هل أتى ولا أقسم بيوم القيامة) فى ركعة ، و (عم يتساءلون والمرسلات) فى ركعة ، و (الدخان و إذا الشمس كورت) فى ركعة ، قال أبو داود : هذا تأليف ابن مسعود رحمه الله

١٣٩٧ — حدثنا حفص بن عمر ، أخبرنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ،

عن عبد الرحمن بن يزيد ، قال : سألت أبا مسعود وهو يطوف بالبيت فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلةٍ كَفَتَاه »

١٣٩٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنا عمرو ، أن أبا سويَّة حدثه أنه سمع ابن حُجَيْرَةَ يُخَبِّرُ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قام بعشرِ آياتٍ لم يُكتَبْ من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ، ومن قام بألف آية كتب من المقنطرين »

قال أبو داود : ابن حجيرة الأصغر عبد الله بن عبد الرحمن بن حجيرة

١٣٩٩ — حدثنا يحيى بن موسى البلخى وهرون بن عبد الله ، قالا : أخبرنا عبد الله بن يزيد، أخبرنا سعيد بن أبى أيوب ، حدثنى عَيَّاشُ بن عباس القتبانى ، عن عيسى بن هلال الصدفى ، عن عبد الله بن عمرو قال : أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال . أَقْرِئْنِي يارسول الله ، فقال « اقرأ ثلاثا من ذوات (آلر) » فقال: كبرت سنى واشتدَّ قلبي وغلظ لسانى ، قال: « فاقرأ ثلاثا من ذوات حاميم » فقال مثل مقالته [فقال اقرأ ثلاثا من المسبحات ، فقال مثل مقالته] فقال الرجل : يارسول الله ، أقرئنى سورة جامعة ، فأقرأه النبى صلى الله عليه وسلم (إذا زلزلت الأرض) حتى فرغ منها ، فقال الرجل : والذى بعثك بالحق لا أزيد عليها أبدا ، ثم أدبر الرجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أفلح الرُّوَيجِلُ » مرتين

باب فى عدد الآى

١٤٠٠ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، أخبرنا قتادة ، عن عباس الجشمى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « سُورَةٌ من القرآن ثلاثون آيةً تشفع لصاحبها حتى يغفر له (تبارك الذى بيده الملك) »

باب تفريع أبواب السجود، وكم سجدة فى القرآن

١٤٠١ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن البرقى ، ثنا ابن أبى مريم ، أخبرنا نافع بن يزيد ، عن الحرث بن سعيد العتقى ، عن عبدالله بن منين من بنى عبد كلال ، عن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خَمْسَ عشرة سجدة فى القرآن : منها ثلاث فى المفصل ، وفى سورة الحج سجدتان ، قال أبو داود : روى عن أبى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجدة ، وإسناده واه

١٤٠٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى ابن لهيعة ، أن مِشْرَحَ بن هاعان أبا المصعب حدثه أن عقبة بن عامر حدثه قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أفى سورة الحج سجدتان ؟ قال « نعم ، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما »

باب من لم ير السجود فى المفصل

١٤٠٣ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أزهر بن القاسم ، قال محمد : رأيته بمكة ، ثنا أبو قدامة ، عن مطر الوراق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسجد فى شىء من المفصل منذ تحول إلى المدينة

١٤٠٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا وكيع ، عن ابن أبى ذئب ، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط ، عن عطاء بن يسار ، عن زيد بن ثابت ، قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم فلم يسجد فيها

١٤٠٥ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، ثنا أبو صخر ، عن ابن قسيط ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : كان زيد الامام فلم يسجد [فيها]

باب من رأى فيها السجود

١٤٠٦ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحق ، عن الأسود ، عن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد فيها ، وما بقي أحد من القوم إلاّ سَجَدَ ، فأخذ رجل من القوم كفاً من حصى أو تراب فرفعه إلى وجهه ، وقال : يكفيني هذا ، قال عبد الله : فلقد رأيته بعد ذلك قتل كافراً

باب السجود فى (إذا السماء انشقت) و (اقرأ)

١٤٠٧ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن عطاء ابن ميناء ، عن أبي هريرة قال : سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى (إذا السماء انشقت) و (اقرأ باسم ربك الذى خلق)

١٤٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، [قال] : سمعت أبي ، ثنا بكر ، عن أبي رافع ، قال : صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ (إذا السماء انشقت) فسجد ، فقلت : ما هذه السجدة ؟ قال : سجدت بها خلف أبي القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه

باب السجود فى (صٓ)

١٤٠٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : ليس صٓ من عزائم السجود ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها

١٤١٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو — يعنى بن الحرث — عن ابن أبي هلال ، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح ، عن أبي سعيد الخدرى أنه قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر ص ، فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه ، فلما كان يوم آخر قرأها

فلما بلغ السجدة تَشَزَّنَ الناس للسجود فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إنما هى توبة نبى ، ولكنى رأيتكم تَشَزَّنْتم للسجود » فنزل فسجد وسجدوا

باب فى الرجل يسمع السجدة وهو راكب [وفى غير الصلاة]

١٤١١ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقى أبو الجماهر ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ عَامَ الفتح سجدة فسجد الناس كلهم : منهم الراكب ، والساجد فى الأرض ، حتى إن الراكب ليسجد على يده

١٤١٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ح وثنا أحمد بن أبى شعيب ، ثنا ابن نمير ، المعنى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا السورة ، قال ابن نمير : فى غير الصلاة ، ثم اتفقا : فيسجد ونسجد معه حتى لا يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته

١٤١٣ — حدثنا أحمد بن الفرات أبو مسعود الرازى ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ علينا القرآن ، فاذا مر بالسجدة كبر وسجد وسجدنا ، قال عبد الرزاق : وكان الثورى يعجبه هذا الحديث ، قال أبو داود : يعجبه لأنه كَبَّر

باب ما يقول إذا سجد

١٤١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد الحذاء ، عن رجل ، عن أبى العالية ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى سجود القرآن بالليل يقول فى السجدة مراراً « سجد وجهى للذى خلقه وشق سمعه و بصره بحوله وقوته »

باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح

١٤١٥ — حدثنا عبد الله بن الصباح العطار ، ثنا أبو بحر ، ثنا ثابت بن عمارة ، ثنا أبو تميمة الهُجَيْمى ، قال : لما بعثنا الركب ، قال أبو داود : يعنى إلى المدينة ، قال : كنت أقصُّ بعد صلاة الصبح فأسجد ، فنهانى ابن عمر فلم أنته ثلاث مرار ، ثم عاد ، فقال : إنى صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس

باب تفريع أبواب الوتر

باب استحباب الوتر

١٤١٦ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن زكريا ، عن أبى إسحاق ، عن عاصم ، عن على رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ياأهل القرآن أوتروا ؛ فان الله وتر يحب الوتر »

١٤١٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو حفص الأبَّار ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : فقال أعرابى : ما تقول ؟ فقال : « ليس لك ولا لأصحابك »

١٤١٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى وقتيبة بن سعيد ، المعنى ، قالا : ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عبد الله بن راشد الزوفى ، عن عبد الله ابن أبى مرة الزوفى ، عن خارجة بن حذافة ، قال أبو الوليد : العدوى ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إن الله عز وجل قد أمدَّكم بصلاة وهى خير لكم من حُمُر النعم ، وهى الوتر ، فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر »

باب فيمن لم يوتر

١٤١٩ – حدثنا ابن المثنى ، ثنا أبو إسحق الطالقاني ، ثنا الفضل بن موسى ، عن عبيد الله بن عبدالله العتكي ، عن عبدالله بن بريدة ، عن أبيه، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الوتر حَقٌّ ، فمن لم يوتر فليس منا ؛ الوتر حق ، فمن لم يوتر فليس منا ، الوتر حق ، فمن لم يوتر فليس منا »

١٤٢٠ – حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز أن رجلا من بني كنانة يُدْعَى الْمُخْدجي سمع رجلا بالشام يدعى أبا محمد يقول : إن الوتر واجب ، قال المخدجي : فَرُحْتُ إلى عبادة بن الصامت فأخبرته . فقال عبادة : كذب أبو محمد ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئاً استخفافاً بحقهن كان له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهد : إن شاء عذبه ، وإن شاء أدخله الجنة »

باب كم الوتر ؟

١٤٢١ – حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، عن قتادة، عن عبد الله ابن شقيق، عن ابن عمر، أن رجلا من أهل البادية سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة الليل فقال بأصبعيه هكذا، مثنى مثني، والوتر ركعة من آخر الليل

١٤٢٢ – حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثني قريش بن حيان العجلي، ثنا بكر بن وائل، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الوتر حق على كل مسلم؛ فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل، ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل»

باب ما يقرأ فى الوتر

١٤٢٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو حفص الأبار ، ح وثنا إبراهيم ابن موسى ، أخبرنا محمد بن أنس ، وهذا لفظه ، عن الأعمش ، عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن أبىٍّ بن كعب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بـ (سبح اسم ربك الأعلى) و (قل للذين كفروا) والله الواحد الصمد

١٤٢٤ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب ، ثنا محمد بن سلمة ، ثنا خصيف ، عن عبد العزيز بن جريج ، قال : سألت عائشة أم المؤمنين : بأى شىء كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فذكر معناه ، قال : وفى الثالثة بـ (قل هو الله أحد) و المعوذتين

باب القنوت فى الوتر

١٤٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن جوَّاس الحنفى ، قالا : ثنا أبو الأحوص ، عن أبى إسحق ، عن بريد بن أبى مريم ، عن أبى الحوراء قال : قال الحسن بن على رضى الله عنهما : علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولهنَّ فى الوتر ، قال ابن جواس : فى قنوت الوتر « اللهم اهدني فيمن هديت . وعافنى فيمن عافيت ، وتولَّنى فيمن توليت ، و بارك لى فيما أعطيت ، و قِنِى شَرَّ ما قضيت ، إنك تَقْضِى ولا يُقْضَى عليك ، و إنه لا يذل من واليت ، تباركت ربنا وتعاليت »

١٤٢٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق باسناده ومعناه ، قال فى آخره قال : هذا يقول فى الوتر فى القنوت ، ولم يذكر « أقولهن فى الوتر » أبو الحوراء ربيعة بن شيبان

١٤٢٧ – حدثناموسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عمرو الفزاري، عن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في آخر وتره : « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، و بمعافاتك من عقوبتك ، وأعوذ بك منك ، لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك » قال أبو داود : هشام أقدم شيخ لحماد ، و بلغني عن يحيى بن معين أنه قال : لم يرو عنه غير حماد بن سلمة

قال أبو داود : روى عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَنَتَ - يعني في الوتر - قبل الركوع ، قال أبو داود : روى عيسى ابن يونس هذا الحديث أيضاً عن فطر بن خليفة عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزى عن أبيه ، عن أبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، ورُوِي عن حفص ابن غياث عن مسعر عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في الوتر قبل الركوع ، قال أبو داود : حديث سعيد عن قتادة رواه يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر القنوت ، ولا ذكر أُبَيًّا ، وكذلك رواه عبد الأعلى ومحمد بن بشر العبدي وسماعه بالكوفة مع عيسى بن يونس ، ولم يذكروا القنوت ، وقد رواه أيضا هشام الدستوائي وشعبة عن قتادة ، [و] لم يذكرا القنوت ، وحديث زبيد رواه سليمان الأعمش وشعبة وعبد الملك بن أبي سليمان وجرير بن حازم كلهم عن زبيد لم يذكر أحد منهم القنوت، إلا ما روى عن حفص بن غياث عن مسعر عن زبيد؛ فانه قال في حديثه : إنه قنت قبل الركوع ، قال أبو داود: وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نخاف أن يكون عن حفص عن غير مسعر، قال أبو داود: ويروى أن أُبَيًّا كان يقنت في النصف من [شهر] رمضان

١٤٢٨ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، عن بعض أصحابه أن أبى بن كعب أمَّهُمْ - يعنى فى رمضان - وكان يقنت فى النصف الآخر من رمضان

١٤٢٩ — حدثنا شجاع بن مخلد ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس بن عبيد ، عن الحسن ، أن عمر بن الخطاب جمع الناس على أبى بن كعب فكان يصلى لهم عشرين ليلة ولا يقنت بهم إلا فى النصف الباقى ، فاذا كانت العشر الأواخر تخلف فصلى فى بيته فكانوا يقولون : أَبَقَ أبى ، قال أبو داود وهذا يدل على أن الذى ذكر فى القنوت ليس بشىء ، وهذان الحديثان يدلان على ضعف حديث أبى أن النبى صلى الله عليه وسلم قنت فى الوتر

باب فى الدعاء بعد الوتر

١٤٣٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن أبى عبيدة ، ثنا أبى ، عن الأعمش ، عن طلحة الأيامى ، عن ذر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه ، عن أبى بن كعب ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سلم فى الوتر قال : « سبحان الملك القدوس »

١٤٣١ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا عثمان بن سعيد ، عن أبى غسان محمد بن مطرف المدنى ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبى سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نام عن وِتْرِهِ أو نسيه فَلْيُصَلِّهِ إذا ذكره »

باب [فى] الوتر قبل النوم

١٤٣٢ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا أبو داود ، ثنا أبان بن يزيد ، عن قتادة ، عن أبى سعيد من أزدشنوءة ، عن أبى هريرة قال : أوصانى خليلى صلى الله عليه

وسلم بثلاث لا أدَعُهُنَّ في سفرٍ ولا حضر : ركعتي الضحى ، وصوم ثلاثة أيام من الشهر ، و [أن] لا أنام إلا على وتر

١٤٣٣ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أبو اليمان ، عن صفوان بن عمرو ، عن أبي إدريس السكوني ، عن جبير بن نفير ، عن أبي الدرداء ، قال : أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم بثلاث لا ادَعُهُنَّ لشيء : أوصاني بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، ولا أنام إلا على وتر ، و بسُبْحَةِ الضحى في الحضر والسفر

١٤٣٤ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ، ثنا أبو زكريا [يحيي بن إسحق] السيلحيني ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبي قتادة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر « متى توتر » ؟ قال : أوتر من أول الليل ، وقال لعمر « متى توتر » ؟ قال : آخر الليل ، فقال لأبي بكر « أخذ هذا [1] بالحزم » وقال لعمر « أخذ هذا بالقوة »

باب [في] وقت الوتر

١٤٣٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، قال : قلت لعائشة : متى كان يوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : كُلَّ ذلك قد فعل ، أوتر أول الليل ، ووسطه ، وآخره ، ولكن انتهى وتره حين مات إلى السحر

١٤٣٦ — حدثنا هرون بن معروف ، ثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثني عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بَادِرُوا [2] الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ »

١٤٣٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث بن سعد ، عن معاوية بن

---

(١) في نسخة « بالحذر »

(٢) أي : أسرعوا بأداء الوتر قبل الصبح

صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس [قال] : سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ربما أوتر أوَّلَ الليل ، وربما أوتر من آخره ، قلت : كيف كانت قراءته : أكان يُسِرُّ بالقراءة أم يجهر ؟ قالت : كُلُّ ذلك كان يفعل ، ربما أسر وربما جهر ، وربما اغتسل فنام ، وربما توضأ فنام ، قال أبوداود : وقال غير قتيبة : تعنى فى الجنابة

١٤٣٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثنى نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكم بالليل وِتراً »

باب فى نقض الوتر

١٤٣٩ — حدثنا مُسَدَّد ، ثنا ملازم بن عمرو ، ثنا عبد الله بن بدر ، عن قيس بن طلق ، قال : زارنا طلق بن على فى يوم من رمضان وأمسى عندنا وأفطر ، ثم قام بنا تلك اللَّيْلَةَ وأوتر بنا ، ثم انحدر إلى مسجده فصلى بأصحابه ، حتى إذا بقى الوتر قدَّم رجلا فقال : أوتر بأصحابك ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَا وِتْرَانِ فى لَيْلَةٍ »

باب القنوت فى الصلوات

١٤٤٠ — حدثنا داود بن أمية ، ثنا معاذ — يعنى ابن هشام — حدثنى أبى ، عن يحيى بن أبي كثير [قال] : حدثنى أبوسلمة بن عبدالرحمن ، ثنا أبوهريرة قال : والله لأُقَرِّبَنَّ بكم (١) صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فكان أبوهريرة يقنت فى الركعة الآخرة من صلاة الظهر ، وصلاة العشاء الآخرة ، وصلاة الصبح ، فيدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين

١٤٤١ — حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم وحفص بن عمر ، ح وثنا ابن معاذ ، حدثنى أبى ، قالوا كلهم : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبى

(١) فى نسخة « لأقربن لكم » ومعناهما : لأصلين بكم صلاة قريبة من صلاته صلى الله عليه وسلم

ليلى ، عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الصبح ، زاد ابن معاذ : وصلاة المغرب

١٤٤٢ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا الوليد ، ثنا الأوزاعي ، حدثني يحيى بن أبي كثير ، حدثني أبو سلمة [بن عبد الرحمن] عن أبي هريرة قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العتمة شهراً يقول في قنوته : « اللهم نجِّ الوليد بن الوليد ، اللهم نج سلمة بن هشام ، اللهم نج المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يُوسفَ » قال أبو هريرة : وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَدْعُ لهم ، فذكرت ذلك له فقال : « وما تراهم قد قدموا » ؟

١٤٤٣ — حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ، ثنا ثابت بن يزيد ، عن هلال بن خبَّاب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء وصلاة الصبح ، في دبر كل صلاة إذا قال « سمع الله لمن حمده » من الركعة الآخرة ، يدعو على أحياء من بني سليم ، على رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ ، وَيُؤَمِّنُ من خلفه

١٤٤٤ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أنس بن مالك أنه سئل : هل قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الصبح ؟ فقال : نعم ، فقيل له : قبل الركوع أو بعد الركوع ؟ قال : بعد الركوع ، قال مسدد : بيسير

١٤٤٥ ـ حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهراً ثم تركه

١٤٤٦ ـ حدثنا مسدد، ثنا بشر بن مفضل، ثنا يونس بن عبيد، عن محمد ابن سيرين [قال]: حدثني من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الغداة فلما رفع رأسه من الركعة الثانية قام هُنَيَّةً

باب فى فضل التطوع فى البيت

١٤٤٧ — حدثنا هرون بن عبد الله البزاز، ثنا مكى بن إبراهيم، ثنا عبد الله — يعنى ابن سعيد بن أبى هند — عن أبى النضر، عن بسر بن سعيد، عن زيد بن ثابت أنه قال: احْتَجَر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد حُجْرَةً، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل فيصلى فيها، قال: فصلوا معه لصلاته - يعنى رجالا — وكانوا يأتونه كل ليلة، حتى إذا كان ليلة من الليالي لم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا أصواتهم، وحَصَبُوا[1] بابه، قال: فخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم مُغْضَباً فقال: «[يا] أيها الناس، مازال بكم صنيعكم حتى ظننت أن ستكتب عليكم، فعليكم بالصلاة فى بيوتكم، فان خير صلاة المرء فى بيته إلا الصلاة المكتوبة»

١٤٤٨ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن عبيد الله، أخبرنا نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اجعلوا فى بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبوراً»

باب

١٤٤٩ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: حدثنى عثمان بن أبى سليمان، عن على الأزدى، عن عبيد بن عمير، عن عبد الله ابن حبشى الخثعمى، أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل: أي الأعمال أفضل؟ قال: «طول القيام» قيل: فأى الصدقة أفضل؟ قال «جهد المقل» قيل: فأى الهجرة أفضل؟ قال «من هجر ما حرم الله عليه» قيل: فأى الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه» قيل: فأى القتل أشرف؟ قال «من أُهَرِيق دمه وَعُقِر جَوَاده»

---

(١) أى: رموه بالحصباء

باب الحث على قيام الليل

١٤٥٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيي ، عن ابن عجلان ، ثنا القعقاع ابن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رحم الله رجلا قام من الليل فصلى وأيقظ امرأته فصلت ، فان أبت نضح في وجهها الماء ، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها ، فان أبى نضحت في وجهه الماء »

١٤٥١ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن علي بن الأقمر ، عن الأغر أبي مسلم ، عن أبي سعيد [الخدري] وأبي هريرة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جميعاً كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات »

باب في ثواب قراءة القرآن

١٤٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عثمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « خيركم مَنْ تعَلَّمَ القرْآنَ وَعَلَّمَه »

١٤٥٣ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيي بن أيوب ، عن زَبَّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ الجهني ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجاً يوم القيامة ضَوْءُهُ أحْسَنُ من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم ، فما ظنكم بالذي عمل بهذا » ؟

١٤٥٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام وهمام ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن سعد بن هشام ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال « الذى يقرأ القرآن وهو ماهرٌ به مع السَّفَرَةِ الكرام البَرَرَةِ ، والذى يقرأه وهو يشد عليه فله أجران »

١٤٥٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ما اجتمع قَوْمٌ فى بيت من بيوت الله تعالى يَتْلُونَ كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفَّتْهُمُ الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده »

١٤٥٦ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، ثنا موسى بن على بن رباح ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر الجهنى قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى الصُّفَّةِ فقال : « أيكم يحب أن يغدو إلى بُطْحَانَ أو العقيق فيأخذ ناقتين كَوْمَاوَيْنِ[1] زَهْرَاوَيْنِ بغير إثم بالله عز وجل ولا قطع رحم » ؟ قالوا : كلنا يارسول الله ، قال « فلأن يغدو أحدكم كلَّ يوم إلى المسجد فيتعلم آيتين من كتاب الله عز وجل خير له من ناقتين ، و إن ثلاث فثلاث مثل أعدادهن من الابل »

باب فاتحة الكتاب

١٤٥٧ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة قال : قال رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم « (الحمد لله رب العالمين) أم القرآن ، وأم الكتاب ، والسبع المثانى »

١٤٥٨ — حدثنا عبيدالله بن معاذ ، ثنا خالد ، ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، قال : سمعت حفص بن عاصم يحدث عن أبى سعيد بن المعلى أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ به وهو يصلى فدعاه ، قال : فصليت ثم أتيته ، قال : فقال « مامنعك أن تجيبنى » ؟ قال : كنت أصلى ، قال « ألم يقل الله عز وجل (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم) ؟ لأعلمنك

(١) تثنية كوماء ، وهى الناقة العظيمة السنام

أعظم سورة من القرآن ، أو فى القرآن » شك خالد « قبل أن أخرج من المسجد » قال : قلت : يارسول الله قولك ، قال « (الحمد لله رب العالمين) [و] هي السبع المثانى التى أوتيتُ والقرآن العظيم »

باب من قال هى من الطول

١٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : أوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سَبْعاً من المثانى الطول ، وأوتى موسى عليه السلام ستا ، فلما ألقي الألواح رفعت ثنتان و بقى أربع

باب ماجاء فى آية الكرسى

١٤٦٠ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد بن إياس ، عن أبى السليل ، عن عبد الله بن رباح الأنصاري ، عن أبى بن كعب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أبا المنذر ، أى آية معك من كتاب الله أعظم » ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم ، قال « أبا المنذر ، أى آية معك من كتاب الله أعظم » ؟ قال : قلت (الله لا إله إلا هو الحى القيوم) قال : فضرب فى صدرى وقال « لِيَهْنِ لك [يا] أبا المنذر العلْمُ »

باب فى سورة الصمد

١٤٦١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدرى أن رجلا سمع رجلا يقرأ (قل هو الله أحد) يُرَدِّدُها ، فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وكان الرجل يتقالُّها فقال النبى صلى الله عليه وسلم « والذى نفسى بيده إنها لتعدل ثلث القرآن »

باب فى المعوذتين

١٤٦٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى معاوية ، عن العلاء بن الحرث ، عن القاسم مولى معاوية ، عن عقبة بن عامر . قال : كنت أقود برسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته في السفر ، فقال لى « ياعقبة ، ألا أعلمك خير سورتين قرئتا » فعلمنى (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) قال : فلم يرنى سُرِرْت بهما جدًّا ، فلما نزل لصلاة الصبح صَلى بهما صلاة الصبح للناس ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصلاة التفت إلىّ فقال « ياعقبة كيف رأيت » ؟

١٤٦٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر قال : بينا أنا أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الْجُحْفَةِ والْأَبْوَاءِ إذ غشيتنا ريحٌ وظلمة شديدة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَعَوَّذُ بـ (أعوذ برب الفلق) و (أعوذ برب الناس) ويقول « ياعقبة ، تَعَوَّذْ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما » قال : وسمعته يَؤُمُّنَا بهما في الصلاة

باب استحباب الترتيل فى القراءة

١٤٦٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى عاصم بن بهدلة ، عن زر ، عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقال لصاحب القرآن . اقْرَأْ وَارْتَقِ وَرَتِّلْ كما كنت تُرَتِّلُ فى الدنيا ؛ فان منزلك عند آخر آية تقرؤها »

١٤٦٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير ، عن قتادة ، قال : سألت أنسًا عن قراءة النبى صلى الله عليه وسلم فقال : كان يَمُدُّ مَدًّا

١٤٦٦ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن ابن

أبي مليكة ، عن يعلى بن مَمْلَكٍ أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلاته ، فقالت : وَمَا لَكُمْ وَصَلَاتَهُ ؟ كان يصلي وينام قدر ماصلى ، ثم يصلي قدر مانام ، ثم ينام قدر ماصلى ، حتى يُصْبِحَ ، ونَعَتَتْ قراءته ، فاذا هي تنعت قراءته حرفا حرفا

١٤٦٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن معاوية بن قُرَّةَ ، عن عبد الله بن مُغَفَّلٍ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو على ناقة يقرأ بسورة الفتح وهو يُرَجِّعُ

١٤٦٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن طلحة ، عن عبد الرحمن بن عَوْسَجَةَ ، عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « زَيِّنُوا القرآن بأصواتكم »

١٤٦٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن مَوْهب الرملي ، بمعناه ، أن الليث حدثهم ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نَهِيك ، عن سعد بن أبي وقاص ، وقال يزيد عن ابن أبي مليكة : عن سعيد بن أبي سعيد ، وقال قتيبة : هو في كتابي عن سعيد ابن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا من لم يَتَغَنَّ بالقرآن »

١٤٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن ابن أبي مليكة ، عن عبيد الله بن أبي نَهِيك ، عن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٤٧١ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا عبد الجبار بن الورد ، قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : قال عبيد الله بن أبي يزيد : مَرَّ بنا أبولُبَابَةَ فاتَّبعناه حتى دخل بيته فدخلنا عليه فاذا رَجُلٌ رَثُّ الْبَيْتِ رَثُّ الهيئة ، فسمعته يقول :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ليس مِنَّا من لم يَتَغَنَّ بالقرآن »
قال : فقلت لابن أبي مليكة : يا أبا محمد ، أرأيت إذا لم يكن حَسَنَ الصوت ؟
قال : يُحَسِّنُهُ ما استطاع

١٤٧٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، قال : قال وكيع وابن عيينة :
يعني يستغني [به]

١٤٧٣ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني
عمر بن مالك وحَيْوَةَ ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث ، عن أبي
سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« ما أَذِنَ الله لشيء (1) ما أذن لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصوت يَتَغَنَّى بالقرآن يجهر به »

باب التشديد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه

١٤٧٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن إدريس ، عن يزيد بن أبي
زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن سعد بن عبادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم « ما من امرىء يقرأ القرآن ثم يَنْسَاهُ إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أَجْذَمَ »

باب « أنزل القرآن على سبعة أحرف »

١٤٧٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن
الزبير ، عن عبد الرحمن بن عبد القاري ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول :
سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها ، وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها ، فكدت أن أَعْجَلَ عليه ، ثم أمهلته
حتى انصرف ، ثم لَبَّبْتُهُ بردائه ، فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت :
يا رسول الله ، إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتنيها ، فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقرأ » فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ ، فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم « هكذا أنزلت » ثم قال لي « اقرأ » فقرأت فقال « هكذا

---

(1) أي : استمع

أنزلت » ثم قال « إنَّ هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرَؤُوا ما تيسَّرَ منه »

١٤٧٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، قال : قال الزهري : إنما هذه الأحرف في الأمر الواحد ليس تختلف في حلال ولا حرام

١٤٧٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن يحيى بن يعمر ، عن سليمان بن صرد الخزاعي ، عن أبي بن كعب ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « يا أُبَيُّ ، إني أُقْرِئْتُ القرآن فقيل لي : على حرف أو حرفين ، فقال الملك الذي معي : قل على حرفين ، قلت : على حرفين ، فقيل لي : على حرفين أو ثلاثة ، فقال الملك الذي معي : قل على ثلاثة ، قلت : على ثلاثة ، حتى بلغ سبعة أحرف ، ثم قال : ليس منها إلا شاف كاف إن قلت سميعاً عليما عزيزا حكيما مالم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب »

١٤٧٨ ـ حدثنا ابن المثنى، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد. عن ابن أبي ليلى. عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أَضاةِ[1] بني غفار، فأتاه جبريل صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله عز وجل يأمرك أن تقرىء أمتك على حرف، قال: «أسأل الله معافاته ومغفرته إن أمتي لا تطيق ذلك» ثم أتاه ثانية فذكر نحو هذا، حتى بلغ سبعة أحرف، قال: إن الله يأمرك أن تقرىء أمتك على سبعة أحرف، فأيما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا

باب الدعاء

١٤٧٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن زر ، عن يسيع الحضرمي[2] ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(١) الأضاة ـ بفتح الهمزة وتخفيف الضاد ، بوزن حصاة ـ هو الغدير

(٢) يسيع ـ بضم الياء المثناة وفتح السين المهملة ـ هو ابن معدان الكوفى »

« الدُّعاء هُوَ العِبادَةُ ، قال ربكم (ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ) »

١٤٨٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبى نَعامة[1] عن ابن لسعد أنه قال : سمعنى أبى وأنا أقول : اللهم إنى أسألك الجنة ونعيمها و بهجتها ، وكذا وكذا ، وأعوذ بك من النار وسلاسلها وأغلالها ، وكذا وكذا ، فقال : يا بُنَىَّ إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « سيكون قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فى الدعاء » فإياك أن تكون منهم ، إنْ أُعْطِيتَ الجنة أعطيتها وما فيها ، و إن أُعِذْتَ من النار أُعِذْت منها وما فيها من الشر

١٤٨١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا حيوة ، أخبرنى أبو هانىء حميد بن هانىء ، أن أبا على عمرو بن مالك حدثه أنه سمع فضالة ابن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يُمَجِّد الله تعالى ولم يُصَلِّ على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَجَّلَ هذا » ثم دعاه فقال له أو لغيره « إذا صلى أحدكم فليبدأ بتحميد ربه جل وعز والثناء عليه ، ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم يدعو بعد بما شاء »

١٤٨٢ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا يزيد بن هرون ، عن الأسود ابن شيبان ، عن أبى نوفل ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَحِبُّ الجوامع من الدعاء ويَدَعُ ما سوى ذلك

١٤٨٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَقُولَنَّ أحدكم اللهم اغفر لى إن شئت ، اللهم ارحمنى إن شئت ، ليعزمِ المسئلة فانهُ لا مُكْرِهَ له »

---

(١) أبو نعامة ـ بفتح النون ـ هو عيسى بن سوادة قال فى الخلاصة « عن النعمان بن بشير ، وعنه زر بن عبد الله المرهبى فقط ، وثقه النسائى » اهـ.

١٤٨٤ — حدثنا القعنبي عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي عبيدة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يُسْتَجَابُ لأحدكم مالم يعجل فيقول : قد دعوت فلم يستجب لي »

١٤٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحق، عمن حدثه، عن محمد بن كعب القرظي، حدثني عبد الله بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ تَسْتُرُوا الْجُدُرَ، مَنْ نَظَرَ في كتاب أخيه بغير إذنه فإنما ينظر في النار، سلوا الله ببطون أكفكم، ولا تسألوه بظهورها، فاذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم » قال أبو داود : روى هذا الحديث من غير وجه عن محمد بن كعب كلها واهية، وهذا الطريق أمثلها، وهو ضعيف أيضاً

١٤٨٦ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، قال : قرأته في أصل إسماعيل — يعني ابن عياش — حدثني ضمضم، عن شريح، ثنا أبو ظَبْيَةَ أن أبا بَحْرِيَّةَ السكوني حدثه عن مالك بن يسار السكوني ثم العوفي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها » قال أبو داود : قال سليمان بن عبد الحميد : له عندنا صحبة — يعني مالك بن يسار —

١٤٨٧ — حدثنا عقبة بن مكرم، ثنا سَلْمُ بن قتيبة، عن عمر بن نبهان، عن قتادة، عن أنس بن مالك قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو هكذا بباطن كفيه وظاهرهما

١٤٨٨ - حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني، ثنا عيسى - يعني ابن يونس - ثنا جعفر - يعني ابن ميمون صاحب الأنماط - حدثني أبو عثمان، عن سلمان،قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن ربكم تبارك وتعالى حَيِيٌّ كريم يستحي من عبده إذا رفع يديه إليه أن يردهما صِفْراً»

١٤٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب — يعنى ابن خالد — حدثنى العباس بن عبد الله بن معبد بن العباس بن عبد المطلب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : المَسْأَلَةُ أن ترفع يديك حَذْوَ منكبيك ، أونحوهما ، والاستغفارأن تشير بأصبع واحدة ، والابتهال أن تمد يديك جميعاً

١٤٩٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا سفيان ، حدثنى عباس بن عبد الله ابن معبد بن عباس ، بهذا الحديث ، قال فيه : والابتهال هكذا ، ورفع يديه وجعل ظهورهما مما يلى وجهه

١٤٩١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن العباس بن عبد الله بن معبد بن عباس ، عن أخيه إبراهيم بن عبد الله ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، فذكر نحوه

١٤٩٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن لهيعة ، عن حفص بن هاشم ابن عتبة بن أبى وقاص ، عن السائب بن يزيد ، عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا دعا فرفع يديه مَسَحَ وجهه بيديه

١٤٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مالك بن مِغْوَلٍ ، ثنا عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : اللهم إنى أسألك أنى أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، فقال : لقد سألت الله بالاسم الذى إذا سئل به أعْطَى و إذا دُعِىَ به أجاب

١٤٩٤ — حدثنا عبد الرحمن بن خالد الرقى ، ثنا زيد بن حباب ، ثنا مالك بن مغول ، بهذا الحديث قال فيه : لقد سألت الله عز وجل باسمه الأعظم

١٤٩٥ — حدثنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحلبى ، ثنا خلف بن خليفة ، عن حفص — يعنى ابن أخى أنس — عن أنس أنه كان مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم جالساً ورجل يصلى ثم دعا : اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت المنان بديع السموات والأرض ياذا الجلال والاكرام ياحى ياقيوم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لقد دعا الله باسمه العظيم الذى إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى »

١٤٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عبيد الله بن أبي زياد عن شهر بن حَوْشَب ، عن أسماء بنت يزيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين (وإلهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم) وفاتحة سورة آل عمران (الم الله لا إله إلا هو الحى القيوم)

١٤٩٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش ، عن حبيب ابن أبي ثابت ، عن عطاء ، عن عائشة قالت : سُرِقَت ملحفة لها فجعلت تدعو على من سرقها ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لا تُسَبِّخِى عنه » قال أبو داود : لا تسبخى [أى] لا تخففى عنه

١٤٩٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه قال : استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم فى العمرة ، فأذن لى ، وقال « لا تنسنا يا أُخَىَّ من دعائك » فقال كلمة مايسرنى أن لى بها الدنيا ، قال شعبة : ثم لقيت عاصما بعد بالمدينة فحدثنيه وقال « أشْرِكْنَا يا أخى فى دعائك »

١٤٩٩ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن سعد بن أبي وقاص قال : مرّ علىَّ النبىُّ صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصبعى فقال « أَحِّدْ أَحِّدْ » وأشار بالسبابة

باب التسبيح بالحصى

١٥٠٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ،

عن أبيها أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة و بين يديها نوى ، أو حصى ، تُسَبِّحُ به ، فقال « أُخْبِرُكِ بما هو أيسر عليك من هذا ، أو أفضل » فقال « سبحان الله عدد ماخلق فى السماء ، وسبحان الله عدد ماخلق فى الأرض ، وسبحان الله عدد ما خلق بين ذلك ، وسبحان الله عدد ماهو خالق ، والله أكبر مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ، ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك »

١٥٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن هانىء بن عثمان ، عن حُمَيْضَةَ بنت ياسر ، عن يسيرة ، أخبرتها أن النبى صلى الله عليه وسلم أمَرَهُنَّ أن يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل ، وأن يعقدن بالأنامل فانهن مسؤلات مُسْتَنْطَقَاتٌ »

١٥٠٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن قدامة فى آخرين ، قالوا : ثنا عَثَّام ، عن الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقد التسبيح ، قال ابن قدامة : بيمينه

١٥٠٣ — حدثنا داود بن أمية ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى أبى طلحة ، عن كريب ، عن ابن عباس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عند جُوَيْرِيَةَ ، وكان اسمها برة فحول اسمها ، فخرج وهى فى مُصَلَّاهَا ورجع وهى فى مصلاها ، فقال « لم تزالى فى مصلاك هذا » ؟ قالت : نعم ، قال « قد قلتُ بعدَكِ أربع كلمات ثَلَاثَ مَرَّات لو وُزِنَتْ بما قلت لَوَزَنَتْهُنَّ : سبحان الله و بحمده عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضَا نَفْسِهِ وَزِنَةَ عَرْشِهِ وَمِدَادَ كلماته »

١٥٠٤ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا

الأوزاعي ، حدثني حسان بن عطية ، [قال] : حدثني محمد بن أبي عائشة ، قال : حدثني أبو هريرة ، قال : قال أبوذر : يا رسول الله ، ذهب أصحاب الدثور بالأجور ، يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ولهم فضول أموال يتصدقون بها ، وليس لنا مال نتصدق به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذر ، ألا أعلمك كلمات تدرك بهن من سَبَقَكَ ولا يلحقك من خَلْفَكَ إلاَّ مَنْ أَخَذَ بمثل عملك » ؟ قال : بلى يارسول الله ، قال « تكبر الله [عز وجل] دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ، وتحمده ثلاثا وثلاثين ، وتسبحه ثلاثا وثلاثين ، وتختمها بلا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، غفرت[1] له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر »

باب مايقول الرجل إذا سلم

١٥٠٥ — حدثنا مسدد ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن المسيب بن رافع ، عن ورَّادٍ مولى المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة : أي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا سلم من الصلاة ؟ فأملاها المغيرة عليه ، وكتب إلى معاوية : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ اللهم لامانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد »

١٥٠٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، قال : ثنا ابن علية ، عن الحجاج بن أبي عثمان ، عن أبي الزبير ، قال : سمعت عبد الله بن الزبير على المنبر يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا انصرف من الصلاة يقول « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على شيء قدير ؛ لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو

(١) أي : من قال ذلك غفرت له

كره الكافرون ، أهل النعمة والفضل والثناء الحسن ، لا إله إلا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون »

١٥٠٧ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبدة ، عن هشام بن عروة ، عن أبى الزبير قال : كان عبد الله بن الزبير يهلل فى دبر كل صلاة ، فذكر نحو هذا الدعاء ، زاد فيه « ولا حول ولا قوة إلا بالله ، لا إله إلا الله ، لا نعبد إلا إياه ، له النعمة » وساق بقية الحديث

١٥٠٨ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكى ، وهذا حديث مسدد ، قالا : ثنا المعتمر ، قال: سمعت داود الطفَاوِىّ ، قال : حدثنى أبو مسلم البجلى ، عن زيد بن أرقم ، قال : سمعت نبى الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وقال سليمان : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول [فى] دبر صلاته « اللهم ربنا ورب كل شىء ، أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك ، اللهم ربنا ورب كل شىء ، أنا شهيد أن محمدا عبدُك ورسولك ، اللهم ربنا ورب كل شىء ، أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة ، اللهم ربنا ورب كل شىء ، اجعلنى مخلصا لك وأهلى فى كل ساعة فى الدنيا والآخرة ، ياذا الجلال والإكرام اسمع واستجب ، الله أكبر الأكبر ، اللهم نور السموات والأرض » قال سليمان بن داود « رب السموات والأرض » « الله أكبر الأكبر ، حسبى الله ونعم الوكيل ، الله أكبر الأكبر »

١٥٠٩ — حدثنا [عبيدالله] ابن معاذ ، قال : ثنا أبى ، ثنا عبد العزيز بن أبى سلمة ، عن عمه الماجشون بن أبى سلمة ، عن عبد الرحمن الأعرج ، عن عبيدالله ابن أبى رافع ، عن على بن أبى طالب قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا سلم من الصلاة قال « اللهم اغفر لى ماقدمت وماأخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أسرفت ، وما أنت أعلم به منى ، أنت المقدِّم و [أنت] المؤخر ، لاإله إلا أنت »

١٥١٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحرث ، عن طليق بن قيس ، عن ابن عباس قال : كان النبى

صلى الله عليه وسلم يدعو « رب أعنّى ولا تُعِنْ على ، وانصرنى ولا تنصر على ، وامكرلى ولا تمكر على ، واهدنى ويَسِّرْ هُدَاىَ إلى ، وانصرنى على مَنْ بَغَى على اللهم اجعلنى لك شاكراً ، لك ذاكراً ، لك راهباً ، لك مِطْوَاعاً ، إليك مُخْبِتاً ، أو مُنيباً ، رب تقبل تَوْبتى ، واغسل حَوْبتى ، وأجب دعوتى ، وثَبِّتْ حجتى ، واهْدِ قلبى ، وسَدِّدْ لسانى ، واسْلُلْ سَخيمة قلبى »

١٥١١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : سمعت عمرو بن مرة ، باسناده ومعناه ، قال : « ويسر الهدى إلى » ولم يقل « هداى »

١٥١٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عاصم الأحول وخالد الحذاء ، عن عبد الله بن الحرث ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا سلم قال « اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، تباركتَ ياذا الجلال والاكرام » قال أبو داود : سمع سفيان من عمرو بن مرة ، قالوا : ثمانية عشر حديثاً

١٥١٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن الأوزاعى ، عن أبى عمار ، عن أبى أسماء ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن ينصرف من صلاته استغفر ثلاث مرات ثم قال « اللهم » فذكر معنى حديث عائشة رضى الله عنها

باب فى الاستغفار

١٥١٤ — حدثنا النفيلى ، ثنا مخلد بن يزيد ، ثنا عثمان بن واقد العمرى ، عن أبى نصيرة ، عن مولى لأبى بكر الصديق ، عن أبى بكر الصديق ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أصرَّ من استغفر وإن عاد فى اليوم سبعين مرة »

١٥١٥ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبى بردة ، عن الأغر المزنى ، قال مسدد فى حديثه : وكانت له صحبة ، قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَيُغَانُ على قلبي و إني لأستغفر الله في كل يوم مائة مرة »

١٥١٦ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو أسامة ، عن مالك بن مغول ، عن محمد بن سوقة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال: إن كنا لَنَعُدُّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المجلس الواحد مائة مرة « رب اغفر لي وتب علي ؛ إنك أنت التواب الرحيم »

١٥١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حفص بن عمر الشَّنِّيُّ، حدثني أبي عمر بن مرة ، قال : سمعت بلال بن يسار بن زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم قال : سمعت أبي يحدثنيه عن جدي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه غفر له و إن كان فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ »

١٥١٨ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الحكم بن مصعب ، ثنا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه أنه حدثه عن ابن عباس ، أنه حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً ، ومن كل هم فرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب »

١٥١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، ح وثنا زياد بن أيوب ، ثنا إسماعيل ، المعنى ، عن عبد العزيز بن صهيب ، قال : سأل قتادة أنسا : أي دعوة كان يدعو بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر ؟ قال : كان أكثر دعوة يدعو بها « اللهم [ربنا] آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » وزاد زياد : وكان أنس إذا أراد أن يدعوَ بدعوة دعا بها ، و إذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيها

١٥٢٠ — حدثنا يزيد بن خالد الرملي ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن

ابن شريح ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل [الله] الشهادة صادقاً بَلغهُ الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه »

١٥٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن عثمان بن المغيرة الثقفي ، عن علي بن ربيعة الأسدي ، عن أسماء بن الحكم [الفزاري] قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : كنت رجلا إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فاذا حلف لي صدقته ، قال : وحدثني أبو بكر ، وَصَدَقَ أبو بكرٍ رضي الله عنه ، أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما من عبد يذنب ذنباً فيُحْسِنُ الطهور ثم يقوم فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له » ثم قرأ هذه الآية (والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله) إلى آخر الآية

١٥٢٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد المقرىء ، ثنا حيوة بن شريح ، قال : سمعت عقبة بن مسلم يقول : حدثني أبو عبد الرحمن الحبلي ، عن الصنابحي ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيده وقال : « يامعاذ ، والله إني لأحبك [والله إني لأحبك] » فقال « أوصيك يامعاذ لاتدعنَّ في دبر كل صلاة تقول : اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » وأوصى بذلك معاذ الصنابحيَّ ، وأوصى به الصنابحيُّ أبا عبد الرحمن

١٥٢٣ — حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ابن سعد أن حنين بن أبي حكيم حدثه ، عن علي بن رباح اللخمي ، عن عقبة بن عامر قال : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقرأ بالموذات دبر كل صلاة

١٥٢٤ — حدثنا أحمد بن علي بن سويد السدوسي ، ثنا أبو داود ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الله أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان يعجبه أن يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا

١٥٢٥ — حدثنا مسدد، ثنا عبد الله بن داود، عن عبد العزيز بن عمر، عن هلال، عن عمر بن عبد العزيز، عن ابن جعفر، عن أسماء بنت عميس قالت: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب، أو فى الكرب، الله الله ربى لا أشرك به شيئا » قال أبو داود: هذا هلال مولى عمر بن عبد العزيز، وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر

١٥٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، وعليُّ بن زيد وسعيد الجريرى، عن أبى عثمان النهدى، أن أبا موسى الأشعرى قال: كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر فلما دنَوْا من المدينة كبَّرَ الناس ورفعوا أصواتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس، إنكم لاتدعون أصمَّ ولا غائبا، إن الذى تدعونه بينكم، وبين أعناق ركابكم » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « يا أبا موسى، ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة » فقلت: وما هو؟ قال « لاحول ولا قوة إلا بالله »

١٥٢٧ — حدثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سليمان التيمى، عن أبى عثمان، عن أبى موسى الأشعرى أنهم كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم وهم يَتَصَعَّدُون فى ثَنِيَّةٍ فجعل رجل كلما علا الثنية نادى لا إله إلا الله والله أكبر، فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم « إنكم لا تنادون أصم ولا غائباً » ثم قال: « ياعبد الله ابن قيس » فذكر معناه

١٥٢٨ — حدثنا أبو صالح [محبوب بن موسى] أخبرنا أبو إسحق الفزارى عن عاصم، عن أبى عثمان، عن أبى موسى، بهذا الحديث، وقال فيه: فقال النبى صلى الله عليه وسلم « يا أيها الناس اربْعوا على أنفسكم »

١٥٢٩ — حدثنا محمد بن رافع، ثنا أبو الحسين زيد بن الحباب، ثنا عبد الرحمن بن شريح الأسكندرانى، حدثنى أبو هانىء الخولانى، أنه سمع

أبا علي الجنبي، أنه سمع أبا سعيد الخدري ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال : رضيت بالله ربا ، و بالاسلام دينا ، وبمحمد رسولا ؛ وجبت له الجنة »

١٥٣٠ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن [العلاء] بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : « من صلى عليّ واحدةً صلى الله عليه عشراً »

١٥٣١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا الحسين بن علي [الجعفي] عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن أبي الأشعث الصنعاني ، عن أوس بن أوس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا عليّ من الصلاة فيه ؛ فان صلاتكم معروضة علي » قال : فقالوا : يارسول الله ، وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ قال : يقولون بليت ، قال « إن الله [تبارك وتعالى] حرم على الأرض أجساد الأنبياء صلى الله عليهم »

باب النهي [عن] أن يدعو الانسان على أهله وماله

١٥٣٢ — حدثنا هشام بن عمار ويحيى بن الفضل وسليمان بن عبد الرحمن قالوا : ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا يعقوب بن مجاهد أبو حَزْرَةَ ، عن عبادة بن الوليد ابن عبادة بن الصامت ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَدْعُوا على أنفسكم ، ولا تدعوا على أولادكم ، ولا تدعوا على خدمكم ، ولا تدعوا على أموالكم ، لا توافقوا من الله [تبارك وتعالى] ساعةَ نَيْل فيها عطاء فَيَسْتَجِيبَ لكم » قال أبو داود : هذا الحديث متصل [الاسناد فان] عبادة بن الوليد بن عبادة لقي جابرا

باب الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم

١٥٣٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، عن الأسود بن قيس ، عن نُبَيْح العنزي ، عن جابر بن عبد الله أن امرأة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم:

صَلِّ على وعلى زوجي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « صلى الله عليك وعلى زوجك »

باب الدعاء بظهر الغيب

١٥٣٤ — حدثنا رجاء بن المرجى ، ثنا النضر بن شميل ، أخبرنا موسى ابن ثروان ، حدثني طلحة بن عبيد الله بن كريز ، حدثتني أم الدرداء قالت : حدثني سيدي [أبو الدرداء] أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قالت الملائكة : آمين ولك بمثل »

١٥٣٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، حدثني عبد الرحمن بن زياد ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أسرع الدعاء إجابةً دعوةُ غائبٍ لغائبٍ »

١٥٣٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام [الدستوائي] عن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة الوالد ، ودعوة المسافر ، ودعوة المظلوم »

باب ما يقول إذا خاف قوما

١٥٣٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن أبي بردة بن عبد الله ، أن أباه حدثه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوماً قال : « اللهم إنا نجعلك في نحورهم ، ونعوذ بك من شرورهم »

باب [في] الاستخارة

١٥٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الرحمن بن مقاتل خال القعنبي ومحمد بن عيسى ، المعنى واحد ، قالوا : ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي ، حدثني محمد بن المنكدر ، أنه سمع جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن يقول لنا « إذا همَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ، وليقل : اللهم إني استخيرك بعلمك ،

وأستقدرك بقدرتك ، وأسألك من فضلك العظيم ، فانك تقدر ولا أقدر ، وتعلم ولا أعلم ، وأنت علام الغيوب ، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر — يسميه بعينه الذي يريد — خَيْرٌ لي في ديني ومعاشي ومعادي وعاقبة أمري فاقْدِرْهُ لي وَيَسِّرْهُ لي ، وبارك لي فيهِ ؛ اللهم وإن كنت تعلمه شراً لي ، مثل الأول ، فاصرفني عنه ، واصرفه عنيَ ، واقدر لي الخير حيث كان ، ثم رضني به » أو قال « في عاجل أمري وآجله ». قال ابن مسلمة وابن عيسى : عن محمد بن المنكدر عن جابر

باب في الاستعاذة

١٥٣٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عمر بن الخطاب قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعوَّذُ من خمس : من الجبن ، والبخل ، وسوء العمر ، وفتنة الصدر ، وعذاب القبر .

١٥٤٠ — حدثنا مسدد ، أخبرنا المعتمر ، قال : سمعت أبي ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إني أعوذ بك من العجز ، والكسل ، والجبن ، والبخل ، والهرم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات »

١٥٤١ — حدثنا سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد ، قالا : ثنا يعقوب ابن عبد الرحمن ، قال سعيد : الزهري ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن أنس بن مالك ، قال : كنت أخدم النبي صلى الله عليه وسلم فكنت أسمعه كثيراً يقول : « اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، وضَلَعِ الدين وَغَلَبَةِ الرجال » وذكر بعض ما ذكره التيمي

١٥٤٢ — حدثنا القعنبي، عن مالك ، عن أبي الزبير المكي ، عن طاوس، عن عبد الله بن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم هذا الدعاء

كما يعلمهم السورة من القرآن ، يقول : « اللهم إنى أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات »

١٥٤٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى ، ثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الكلمات « اللهم إنى أعوذ بك من فتنة النار ، وعذاب النار ، ومن شر الغنى والفقر »

١٥٤٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا إسحق بن عبد الله ، عن سعيد بن يسار ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إنى أعوذ بك من الفقر ، والقلة ، والذلة ، وأعوذ بك من أن أَظْلِمَ أو أُظْلَمَ »

١٥٤٥ — حدثنا ابن عوف ، ثنا عبد الغفار بن داود ، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن ، عن موسى بن عقبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر قال : كان من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم إنى أعوذ بك من زَوَال نعمتك ، وتحويل عافيتك ، وفُجَاءَةِ نقمتك ، وجميع سخطك »

١٥٤٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، ثنا ضبارة بن عبد الله بن أبى السليك ، عن دويد بن نافع ، ثنا أبو صالح السمان ، قال : قال أبو هريرة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو يقول : « اللهم إنى أعوذ بك من الشقاق ، والنفاق ، وسوء الأخلاق »

١٥٤٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس ، عن ابن عجلان ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اللهم إنى أعوذ بك من الجوع فانه بئس الضجيع ، وأعوذ بك من الخيانة فإنها بئست البطانة »

١٥٤٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أخيه عباد بن أبي سعيد ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الأربع : من علم لاينفع ، ومن قلب لا يخشع ، ومن نفس لا تشبع ، ومن دعاء لا يُسْمع»

١٥٤٩ — حدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا المعتمر ، قال : قال أبو المعتمر : أُرَى أن أنس بن مالك حدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من صلاة لاتنفع » وذكر دعاء آخر

١٥٥٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن هلال ابن يساف ، عن فروة بن نوفل الأشجعي ، قال : سألت عائشة أم المؤمنين عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به ، قالت : كان يقول « اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ، ومن شر ما لم أعمل »

١٥٥١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا محمد بن عبد الله بن الزبير ، ح وثنا أحمد ، ثنا وكيع ، المعنى ، عن سعد بن أوس ، عن بلال العبسي ، عن شُتَيْر بن شَكَل ، عن أبيه ، [في حديث أبي أحمد شكل بن حميد] قال : قلت يارسول الله علمني دعاء ، قال : « قل اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر بصري ، ومن شر لساني ، ومن شر قلبي ، ومن شر منيي »

١٥٥٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثني عبد الله بن سعيد ، عن صيفي مولى أفلح مولى أبي أيوب ، عن أبي اليَسَر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو « اللهم إني أعوذ بك من الهدم ، وأعوذ بك من التَرَدِّي ، وأعوذ بك من الغرق ، والحرق ، والهرم ، وأعوذ بك أن يتخبطني الشيطان عند الموت ، وأعوذ بك أن أموت في سبيلك مدبراً ، وأعوذ بك أن أموت لديغاً »

١٥٥٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن عبد الله

ابن سعيد ، حدثني مولى لأبي أيوب ، عن أبي اليسر ، زاد فيه « والغم »

١٥٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من البرص ، والجنون ، والجذام ، ومن سيء الأسقام »

١٥٥٥ — حدثنا أحمد بن عبيد الله الغُدَاني، أخبرنا غسان بن عوف ، أخبرنا الجريري ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يومٍ المسجدَ فاذا هو برجل من الأنصار يقال له أبوأمامة فقال : « يا أبا أمامة ، مالي أراك جالسا في المسجد في غير وقت الصلاة »؟ قال : هموم لزمتني وديون يارسول الله ، قال « أفلا أعلمك كلاما إذا [أنت] قلته أذهب الله [عز وجل] همك وقضى عنك دينك » ؟ قال : قلت : بلى يارسول الله ، قال «قل إذا أصبحت و إذا أمسيت : اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، وأعوذ بك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الجبن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجال » قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله [عز وجل] همِّي ، وقضى عني ديني

« آخر كتاب الصلاة »

كتاب الزكاة

١٥٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، ثنا الليث ، عن عُقَيل ، عن الزهري ، أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة قال . لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قال لا إله إلا الله عَصَمَ مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابُهُ على الله عز وجل » ؟؟ فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة ، فان الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عِقَالاً

كانوا يؤدونه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه ، فقال عمر بن الخطاب : فوالله ماهو إلا أن رأيت الله [عز وجل] قد شرح صدر أبى بكر للقتال، قال : فعرفت أنه الحق ، قال أبوداود : ورواه رباح بن زيد [وعبدالرزاق] عن معمر عن الزهرى باسناده ، وقال بعضهم عقالا، ورواه ابن وهب عن يونس قال : عناقا ، قال أبوداود: قال شعيب بن أبى حمزة ومعمر والزبيدى عن الزهرى فى هذا الحديث : لو منعونى عناقا ، وروى عنبسة عن يونس عن الزهرى فى هذا الحديث قال: عناقا

١٥٥٧ — حدثنا ابن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن الزهرى، قال :قال أبو بكر : إن حقه أداء الزكاة ، وقال : عقالا

باب ما تجب فيه الزكاة

١٥٥٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن عمرو بن يحيى المازنى ، عن أبيه ، قال: سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس فيما دون خمس ذَوْدٍ صدقةٌ ، وليس فيما دون خمس أَوَاقٍ صدقة ، وليس فيما دون خمسة أوسُقٍ صدقة »

١٥٥٩ — حدثنا أيوب بن محمد الرقى ، ثنا محمد بن عبيد ، ثنا إدريس بن يزيد الأودى ، عن عمرو بن مرة الجملى ، عن أبى البخترى الطائى ، عن أبى سعيد [الخدرى] يرفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال « ليس فيما دون خمسة أوسق زكاة » والوسق : ستون مختوما ، قال أبو داود : أبو البخترى لم يسمع من أبى سعيد

١٥٦٠ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن المغيرة ، عن إبراهيم ، قال : الوسق ستون صاعا مختوما بالحَجَّاجِيِّ

١٥٦١ — حدثنا محمد بن بشار ، حدثنى محمد بن عبد الله الأنصارى ، ثنا صرد بن أبى المنازل [قال] : سمعت حبيبا المالكى، قال : قال رجل لعمران بن حصين : يا أبا نجيد ، إنكم لَتُحَدِّثونَنَا بأحاديثَ ما نجد لها أصلا فى القرآن ،

فغضب عمران وقال للرجل : أوجدتم فى كل أربعين درهما درهم ، ومن كل كذا وكذا شاة شاة ، ومن كل كذا وكذا بعيرا كذا وكذا ، أوجدتم هذا فى القرآن ؟ قال : لا ، قال : فمن من أخذتم هذا ؟ أخذتموه عنا ، وأخذناه عن نبى الله صلى الله عليه وسلم ، وذكر أشياء نحو هذا

باب العروض إذا كانت للتجارة [هل فيها من زكاة]

١٥٦٢ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا سليمان ابن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثنى خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة بن جندب ، قال : أما بعد فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذى نُعِدُّ للبيع

باب الكنز ماهو ؟ ؟ وزكاة الحلى

١٥٦٣ — حدثنا أبو كامل وحميد بن مسعدة ، المعنى ، أن خالد بن الحرث حدثهم ، ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعها ابنة لها وفى يد ابنتها مَسَكتَانِ[(١)] غليظتان من ذهب فقال [لها] « أتعطين زكاة هذا » ؟ قالت : لا ، قال « أيسرك أن يُسَوِّرَكِ الله بهما يوم القيامة سوارين من نار » ؟ قال : فخلعتهما فألقتهما إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وقالت : هما لله عز وجل ولرسوله

١٥٦٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عتاب — يعنى ابن بشير — عن ثابت ابن عجلان ، عن عطاء ، عن أم سلمة قالت : كنت ألبس أوضَاحاً[(٢)] من ذهب فقلت : يارسول الله ، أكنز هو ؟ فقال : « ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكى فليس بكنز »

١٥٦٥ — حدثنا محمد بن إدريس الرازى ، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق

---

(١) بفتحات ، أى : سواران (٢) جمع وضح ، وهو نوع من الحلى ، وقيل : الخلخال

ثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، أن محمد بن عمرو بن عطاء أخبره، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، أنه قال: دخلنا على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى في يدي فَتَخَاتٍ من وَرِقٍ فقال: «ما هذا يا عائشة»؟ فقلت: صنعتهن أتزين لك يا رسول الله، قال: «أتؤدين زكاتهن»؟ قلت: لا، أو ما شاء الله، قال: «هو حسبك من النار»

١٥٦٦ — حدثنا [1] صفوان بن صالح، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا سفيان، عن عمر بن يعلى، فذكر الحديث نحو حديث الخاتم، قيل لسفيان: كيف تزكيه؟ قال: تضمه إلى غيره

باب [في] زكاة السائمة

١٥٦٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، قال: أخذت من ثُمَامة ابن عبد الله بن أنس كتابا زعم أن أبا بكر كتبه لأنس، وعليه خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم، حين بعثه مُصَدِّقا وكتبه له، فاذا فيه: «هذه فريضة الصدقة التي فرضها رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين التي أمر الله [عز وجل] بها نبيه صلى الله عليه وسلم، فمن سُئِلَهَا من المسلمين على وجهها فَلْيُعْطِهَا، ومن سُئِلَ فَوْقَهَا فلا يُعْطِهِ: فيما دون خمسٍ وعشرين من الإبلِ الغنمُ: في كل خمس ذودٍ شاة، فاذا بلغت خمسا وعشرين ففيها بنت مخاض، إلى أن تبلغ خمسا وثلاثين، فان لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر، فاذا بلغت ستا وثلاثين ففيها بنت لبون، إلى خمس وأربعين، فاذا بلغت ستا وأربعين ففيها حِقَّةٌ طروقةُ الْفَحْلِ، إلى ستين، فاذا بلغت إحدى وستين ففيها جَذَعَة، إلى خمس وسبعين، فاذا بلغت ستا وسبعين ففيها ابنتا لبون، إلى تسعين، فاذا بلغت إحدى وتسعين

(١) سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ معتمدة

ففيها حِقتان طروقتا الفحل ، إلى عشرين ومائة ، فاذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون ، وفي كل خمسين حقة ، فاذا تباين أسنان الابل في فرائض الصدقات : فمن بلغت عنده صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حِقَّةٌ فانها تقبل منه ، وأن يَجْعَلَ معها شاتين : إن استَيْسَرَتَا له، أو عشرين درهما ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده حقة وعنده جذعة فانها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليس عنده حقة وعنده ابنة لبون فانها تقبل منه » قال أبو داود : من ههنا لم أضبطه عن موسى كما أحب « ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما ، ومن بلغت عنده صدقة بنت لبون وليس عنده إلا حقة فانها تقبل منه » قال أبو داود : إلى ههنا ، ثم أتقنته « ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين ، ومن بلغت عنده صدقة ابنة لبون وليس عنده إلا بنت مخاض فانها تقبل منه وشاتين أو عشرين درهما ، ومن بلغت عنده صدقة ابنة مخاض وليس عنده إلا ابن لبون ذكرٌ فانه يقبل منه ، وليس معه شيء ، ومن لم يكن عنده إلا أربع فليس فيها شيء ، إلا أن يشاء ربُّها ، وفي سائمة الغنم إذا كانت أربعين ففيها شاة ، إلى عشرين ومائة ، فاذا زادت على عشرين ومائة ففيها شاتان ، إلى أن تبلغ مائتين ، فاذا زادت على مائتين ففيها ثلاث شياه ، إلى أن تبلغ ثلثمائة، فاذا زادت على ثلثمائة ففي كل مائة شاةٍ شاةٌ ، ولا يؤخذ في الصدقة هَرِمَةٌ ، ولا ذات عَوَارٍ من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلا أن يشاء المصدِّق ، ولا يُجْمَعُ بين مفترق ، ولا يُفرَّق بين مجتمع، خشية الصدقة ، وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بينهما بالسوية ؛ فان لم تبلغ سائمة الرجل أربعين فليس فيها شيء ، إلا أن يشاء ربها ، وفي الرِّقَةِ رُبْعُ العشر ؛ فان لم يكن المال إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء ، إلا أن يشاء ربها »

١٥٦٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عباد بن العوام ، عن سفيان ابن حسين ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاب الصدقة فلم يخرجه إلى عماله حتى قبض ، فَقَرنه بسيفه ، فعمل به أبو بكر حتى قبض ، ثم عمل به عمر حتى قبض ، فكان فيه « في خمس من الابل شاة ، وفي عشر شاتان ، وفي خمسَ عشرَةَ ثلاث شياه ، وفي عشرين أربعُ شياهٍ ، وفي خمس وعشرين ابنة مخاض ، إلى خمس وثلاثين ، فان زادت واحدة ففيها ابنة لبون ، إلى خمس وأربعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقة ، إلى ستين ، فاذا زادت واحدة ففيها جذعة ، إلى خمس وسبعين ، فاذا زادت واحدة ففيها ابنتا لبون ، إلى تسعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقتان ، إلى عشرين ومائة ، فان كانت الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة وفي كل أربعين ابنة لبون ؛ وفي الغنم في كل أربعين شاةً شاةٌ ، إلى عشرين ومائة ، فان زادت واحدة فشاتان ، إلى مائتين ، فان زادت [واحدة] على المائتين ففيها ثلاث [شياه] ، إلى ثلثمائة ، فان كانت الغنم أكثر من ذلك ففي كل مائةِ شاةٍ شاةٌ وليس فيها شيء حتى تبلغ المائة ، ولا يفرَّق بين مجتمع ، ولا يُجْمَعُ بين متفرق ، مخافة الصدقة ، وما كان من خليطين فانهما يتراجعان [بينهما] بالسوية ، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا ذات عَيْب » قال : وقال الزهري : إذا جاء المصدق قسمت الشاء أثلاثا : ثلثاً شراراً ، وثلثاً خيارا ، وثلثا وسطا ، فأخذ المصدق من الوسط ، ولم يذكر الزهري البقر

١٥٦٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن يزيد الواسطي ، أخبرنا سفيان بن حسين ، باسناده ومعناه ، قال : فان لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ، ولم يذكر كلام الزهري

١٥٧٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : هذه نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذى كتبه فى الصدقة ، وهى عنـد آل عمر بن الخطاب ، قال ابن شهاب : أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر فوعيتها على وجهها ، وهى التى انتسخ عُمَرُ ابن عبد العزيز من عبد الله بن عبد الله بن عمر وسالم بن عبد الله بن عمر ، فذكر الحديث ، قال : « فاذا كانت إحدى وعشرين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون ، حتى حتى تبلغ تسعاً وعشرين ومائة ، فاذا كانت ثلاثين ومائة ففيها بنتا لبون وحِقَّة ، حتى تبلغ تسعاً وثلاثين ومائة ، فاذا كانت أربعين ومائة ففيها حقتان و بنت لبون ، حتى تبلغ تسعاً وأربعين ومائة ، فاذا كانت خمسين ومائة ففيها ثلاث حقاق ، حتى تبلغ تسعاً وخمسين ومائة ، فاذا كانت ستين ومائة ففيها أربع بنات لبون ، حتى تبلغ تسعاً وستين ومائة ، فاذا كانت سبعين ومائة ففيها ثلاث بنات لبون وحقة ، حتى تبلغ تسعاً وسبعين ومائة ، فاذا كانت ثمانين ومائة ففيها حقتان وابنتا لبون ، حتى تبلغ تسعاً وثمانين ومائة ، فاذا كانت تسعين ومائة ففيها ثلاث حقاق و بنت لبون ، حتى تبلغ تسعاً وتسعين ومائة ، فاذا كانت مائتين ففيها أربع حقاق أو خمس بنات لبون ، أىُّ السِّنَّيْنِ وُجِدَتْ أخذت ، وفى سائمة الغنم » فذكر نحو حديث سفيان بن حسين ، وفيه : « ولا يؤخذ فى الصدقة هَرِمة ، ولا ذات عوار من الغنم ، ولا تيس الغنم ، إلا أن يشاء المصدق »

١٥٧١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قال مالك : وقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه : « لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع » هو أن يكون لكل رجل أربعون شاة فاذا أظلهم المصدق جمعوها لئلا يكون فيها إلا شاة « ولا يفرق بين مجتمع » أن الخليطين إذا كان لكل واحد منهما مائة شاة وشاة فيكون عليهما فيها ثلاث شياه ، فاذا أظلهما المصدق فرقا غنمهما فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة ، فهذا الذى سمعت فى ذلك

١٥٧٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، عن عاصم بن ضمرة وعن الحرث الأعور ، عن على رضى الله عنه ، قال زهير :

أحسبه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « هاتوا ربع العشور ، من كل أربعين درهما درهم ، وليس عليكم شيء حتى تتم مائتي درهم ، فاذا كانت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم ، فما زاد فعلى حساب ذلك ، وفي الغنم في كل أربعين شاةً شاةٌ ، فان لم يكن إلا تسعاً وثلاثين فليس عليك فيها شيء » وساق صدقة الغنم مثل الزهري ، قال « وفي البقر في كل ثلاثين تَبيعٌ ، وفي الأربعين مُسِنَّةٌ ، وليس على العوامل شيء ، وفي الابل » فذكر صدقتها كما ذكر الزهري ، قال : « وفي خمس وعشرين خمسة من الغنم ، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض ، فان لم تكن بنت مخاض فابن لبون ذكر ، إلى خمس وثلاثين ، فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون ، إلى خمس وأربعين ، فاذا زادت واحدة ففيها حقَّةٌ طَرُوقَةُ الجمل ، إلى ستين » ثم ساق مثل حديث الزهري قال « فاذا زادت واحدة — يعني واحدة وتسعين — ففيها حقتان طروقتا الجمل ، إلى عشرين ومائة ، فان كانت الابل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة ، ولا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين مفترق خشية الصدقة ، ولا تؤخذ في الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار ، ولا تيس ، إلا أن يشاء المصدق ، وفي النبات : ماسَقَتْهُ الأنهار أوْ سَقَتِ السماء العشرُ ، وما سقَى الْغَرْبُ(١) ففيه نصف العشر » وفي حديث عاصم والحرث « الصدقة في كل عام » قال زهير : أحسبه قال : مرة ، وفي حديث عاصم « إذا لم يكن في الابل ابنة مخاض ولا ابن لبون فعشرة دراهم أو شاتان »

١٥٧٣ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني جرير بن حازم ، وسمى آخر ، عن أبي إسحق ، عن عاصم بن ضمرة والحرث الأعور ، عن علي رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ببعض أول [هذا] الحديث قال : « فاذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم ، وليس عليك شيء — يعني في الذهب — حتى يكون لك عشرون ديناراً ، فاذا

(١) في نسخة « وما سقي بالغرب »

كان لك عشرون دينارا وحال عليها الحول ففيها نصف دينار ، فما زاد فبحساب ذلك » قال : فلا أدرى أعلى يقول « فبحساب ذلك » أو رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؟؟ « وليس فى مالٍ زكاةٌ حتى يحول عليه الحول » إلا أن جريرا قال : ابن وهب يزيد فى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم « ليس فى مالٍ زكاة حتى يحول عليه الحول »

١٥٧٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن أبى إسحق ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قد عفوت عن الخيل والرقيق ، فهاتوا صدقة الرِّقَةِ من كل أربعين درهما درهما ، وليس فى تسعين ومائةٍ شيء ، فاذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم » قال أبوداود : روى هذا الحديث الأعمش عن أبى إسحق كما قال أبو عوانة ، ورواه شيبان أبو معاوية وإبراهيم بن طهمان عن أبى إسحاق عن الحرث عن على عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله ، [قال أبو داود] وروى حديث النفيلى شعبة وسفيان وغيرهما عن أبى إسحق عن عاصم عن على ، لم يرفعوه [أوقفوه على على]

١٥٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا بهز بن حكيم ، ح وثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فى كل سائمة إبل فى أربعين بنت لبون ، ولا يفرق إبل عن حسابها ، من أعطاها مؤتجرا » قال ابن العلاء « مؤتجرا بها » « فله أجرها ، ومن منعها فانا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا عز وجل ، ليس لآل محمد منها شيء »

١٥٧٦ — حدثنا النفيلى ، ثنا أبومعاوية ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن معاذ أن النبى صلى الله عليه وسلم لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة ، ومن كل أربعين مسنة ، ومن كل حالم — يعنى محتلماً — دينارا أو عدله من المعافر ، ثياب تكون باليمن

١٥٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة والنفيلي وابن المثنى ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن معاذ ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٥٧٨ — حدثنا هرون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، عن سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن معاذ بن جبل ، قال : بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ، فذكر مثله لم يذكر «ثياباً تكون باليمن» ولا ذكر «يعني محتلماً» قال أبو داود : ورواه جرير ويعلى ومعمر وشعبة وأبو عوانة ويحيى بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق ، قال يعلى ومعمر عن معاذ مثله

١٥٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن هلال بن خباب ، عن ميسرة أبي صالح ، عن سويد بن غفلة قال : سرت ، أو قال : أخبرني من سار مع مصدق النبي صلى الله عليه وسلم فاذا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم «أن لانأخذ من راضع لبن ، ولا تجمع بين مفترق ، ولا تفرق بين مجتمع» وكان إنما يأتي المياه حين ترد الغنم فيقول : أدوا صدقات أموالكم ، قال : فعمد رجل منهم إلى ناقة كَوْمَاءَ ، قال : قلت : يا أبا صالح ، ما الكوماء ؟ قال : عظيمة السنام ، قال : فأبى أن يقبلها ، قال : إني أحب أن تأخذ خير إبلي ، قال : فأبى أن يقبلها ، قال : فخطم له أخرى دونها فأبى أن يقبلها ، ثم خطم له أخرى دونها فقبلها ، وقال : إني آخذها وأخاف أن يجِدَ عَلَيَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، يقول لي : عمدت إلى رجل فتخيرت عليه إبله ، قال أبو داود : ورواه هشيم عن هلال بن خباب نحوه ، إلا أنه قال : لايفرق

١٥٨٠ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن عثمان بن أبي زرعة ، عن أبي ليلى الكندي ، عن سويد بن غفلة ، قال : أتانا مُصَدِّقُ النبي صلى الله عليه وسلم فأخذت بيده وقرأت في عهده «لا يجمع بين مفترق ، ولا

يفرق بين مجتمع ، خشية الصدقة » ولم يذكر « راضع لبن »

١٥٨١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا وكيع ، عن زكريا بن إسحق المكى ، عن عمرو بن أبى سفيان الجمحى ، عن مسلم بن ثفنة اليشكرى ، قال الحسن : روح يقول : مسلم بن شعبة ، قال : استعمل نافع بن عُلقمة ابى على عرافة قومه ، فأمره أن يُصَدِّقَهُمْ ، قال : فبعثنى أبى فى طائفة منهم ، فأتيت شيخا كبيراً يقال له سعر [بن ديسم] فقلت : إن أبى بعثنى إليك — يعنى لأصدقك — قال : ابن أخى ، وأىَّ نحو تأخذون ؟ قلت : نختار حتى إنا نتبين ضُرُوعَ الغنم ، قال : ابن أخى ، فانى أحدثك أنى كنت فى شعب من هذه الشعاب على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غنم لى فجاءنى رجلان على بعير فقالا لى : إنا رسولا رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إليك لتؤدى صدقة غنمك ، فقلت : ما على فيها ؟ فقالا : شاة ، فأعمد إلى شاة قد عرفت مكانها ممتلئة محضا وشحما فأخرجتها إليهما ، فقالا : هذه شاة الشافع ، وقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نأخذ شافعاً ، قلت : فأىَّ شىء تأخذان ؟ قالا : عناقا جذعة أو ثَنِيَّةً ، قال : فأعمد إلى عناق معتاط ، والمعتاط : التى لم تلد ولدا وقد حان ولادها ، فأخرجتها إليهما ، فقالا : ناولناها ، فجعلاها معهما على بعيرهما ثم انطلقا ، قال أبو داود : رواه أبو عاصم عن زكرياء قال أيضا « مسلم بن شعبة » كما قال روح

١٥٨٢ — حدثنا محمد بن يونس النسائى ، ثنا روح ، ثنا زكرياء بن إسحق ، باسناده بهذا الحديث ، قال « مسلم بن شعبة » قال فيه : والشافع التى فى بطنها الولد ، قال أبو داود : وقرأت فى كتاب عبد الله بن سالم بحمص عند آل عمرو بن الحرث الحمصى عن الزبيدى قال : وأخبرنى يحيى بن جابر عن جبير بن نفير عن عبد الله بن معاوية الغاضرى ، من غاضرة قيس ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الايمان : من عبد الله وحده وأنه لا إله إلا الله وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه رافدة عليه كل عام ، ولا يعطى الهرمة ، ولا الدرنة ،

ولا المريضة ، ولا الشَّرَطَ اللئيمة ، ولكن من وسط أموالكم ، فان الله لم يسألكم خيره ، ولم يأمركم بشره »

١٥٨٣ — حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبي ، عن ابن إسحق قال : حدثني عبد الله بن أبي بكر ، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، عن عمارة بن عمرو بن حزم ، عن أبي بن كعب قال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم مصدقا فمررت برجل فلما جمع لي ماله لم أجد عليه فيه إلا ابنة مخاض ، فقلت له : أدِّ ابنةَ مَخَاضٍ فإنها صدقتك ، فقال : ذاك مالا لبن فيه ولا ظهر ، ولكن هذه ناقة فتية عظيمة سمينة فخذها ، فقلت له : ما أنا بآخذ مالم أُومَرْ به ، وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم منك قريب ، فان أحببت أن تأتيه فتعرض عليه ماعرضت علي فافعل ، فان قبله منك قبلته ، و إن رده عليك رددته ، قال : فاني فاعل ، فخرج معي وخرج بالناقة التي عرض علي حتى قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : يانبي الله ، أتاني رسولك ليأخذ مني صدقة مالي ، وايم الله ما قام في مالي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رسوله قط قبله ، فجمعت له مالي فزعم أن ما علي فيه ابنة مخاض ، وذلك مالا لبن فيه ولا ظهر ، وقد عرضت عليه ناقة فتية عظيمة ليأخذها ، فأبى علي ، وها هي ذه قد جئتك بها يارسول الله خذها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذاك الذي عليك ، فان تطوعت بخير آجرك الله فيه وقبلناه منك » قال : فها هي ذه يارسول الله [قد] جئتك بها فخذها ، قال : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبضها ودعا له في ماله بالبركة

١٥٨٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا زكريا بن إسحق المكي ، عن يحيى بن عبد الله بن صيفي ، عن أبي معبد ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن فقال « إنك تأتي قوماً أهل كتاب ، فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فان هم أطاعوك

لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، فان هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة فى أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد فى فقرائهم ، فان هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها و بين الله حجاب »

١٥٨٥ — حدثنا قتيبة [ابن سعيد] ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن سعد بن سنان ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المعتدى فى الصدقة كمانعها »

باب رضا المصدق

١٥٨٦ — حدثنا مهدى بن حفص ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن رجل يقال له ديسم ، وقال ابن عبيد : من بنى سدوس ، عن بشير بن الخصاصية ، قال ابن عبيد فى حديثه : وما كان اسمه بشيراً ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم سماه بشيراً ، قال : قلنا : إن أهل الصدقة يعتدون علينا ، أفنكتم من أموالنا بقدر مايعتدون علينا ؟ فقال « لا »

١٥٨٧ — حدثنا الحسن بن على و يحيى بن موسى ، قالا : ثنا عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، باسناده ومعناه ، إلا أنه قال : قلنا : يارسول الله ، إن أصحاب الصدقة [يعتدون ، قال أبو داود] رفعه عبد الرزاق عن معمر

١٥٨٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى ، قالا : ثنا بشر ابن عمر ، عن أبى الغصن ، عن صخر بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيأتيكم ركيب مبغضون ، فاذا جاؤكم فرحبُوا بهم وخلُّوا بينهم و بين ما يبتغون ، فإن عدلوا فلأنفسهم ، و إن ظلموا فعليها ، وأرضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم ، وليدعوا لكم » قال أبو داود : أبو الغصن هو ثابت بن قيس بن غصن

١٥٨٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد — يعنى ابن زياد — ح وثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، وهذا حديث أبى كامل ، عن محمد ابن أبى اسماعيل ، ثنا عبد الرحمن بن هلال العبسى ، عن جرير بن عبد الله ، قال : جاء ناس — يعنى من الأعراب — إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : إن ناساً من المصدقين يأتونا [١] فيظلمونا ، قال : فقال « أرضوا مصدقيكم » قالوا : يارسول الله و إن ظلمونا؟ قال« أرضوا مصدقيكم » زاد عثمان«و إن ظلمتم» قال أبو كامل فى حديثه : قال جرير : ما صدر عنى مصدق بعد ما سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا وهو عنى راض .

بسم الله الرحمن الرحيم

باب دعاء المصدق لأهل الصدقة [٢]

١٥٩٠ — حدثنا حفص بن عمر النمرى وأبو الوليد الطيالسى ، المعنى ، قالا : ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن أبى أوفى ، قال : كان أبى من أصحاب الشجرة ، وكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال« اللهم صل على آل فلان » قال : فأتاه أبى بصدقته فقال« اللهم صل على آل أبى أوفى»

باب تفسير أسنان الإبل

قال أبو داود : سمعته من الرياشى وأبى حاتم وغيرهما ، ومن كتاب النضر ابن شميل ، ومن كتاب أبى عبيد ، وربما ذكر أحدهم الكلمة ، قالوا : يسمى الْحُوَارَ ، ثم الفصيل ، إذا فَصَلَ ، ثم تكون بنت مخاض لسَنَةٍ إلى تمام سنتين ، فاذا دخلت فى الثالثة فهى ابنة لبون ، فاذا تمت له ثلاثُ سنين فهو حق وحقة إلى تمام أربع سنين لأنها استحقت أن تركب و يحمل عليها الفحل وهى تلقح ، ولا يلقح الذكر حتى يثنى ، و يقال للحقة: طروقة الفحل ؛ لأن الفحل يطرقها ، إلى

---

(١) هكذا بحذف نون الرفع تخفيفا من الفعلين

(٢) هنا أول الجزء العاشر من تجزئة الخطيب البغدادى

تمام أربع سنين ، فاذا طعنت فى الخامسة فهى جذعة حتى يتم لها خمس سنين ، فاذا دخلت فى السادسة وألقى ثنيته فهو حينئذ ثَنِيٌّ ، حتى يستكمل ستا ، فاذا طعن فى السابعة سمى الذكر رباعيا والأنثى رباعية ، إلى تمام السابعة ، فاذا دخل فى الثامنة وألقى السن السديس الذى بعد الرباعية فهو سديس وسَدَسٌ ، إلى تمام الثامنة ، فاذا دخل فى التسع وطلع نابه فهو بازل ، أى : بزل نابه ، يعنى طلع ، حتى يدخل فى العاشرة فهو حينئذ مُخْلِفٌ ، ثم ليس له اسم ، ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، ومخلف عام ، ومخلف عامين ، ومخلف ثلاثة أعوام ، إلى خمس سنين ، والخَلِفَةُ : الحامل ، قال أبو حاتم : والجذوعة وقت من الزمن ليس بسن ، وفصول الأسنان عند طلوع سهيل ، قال أبو داود : وأنشدنا الرياشى : —

إذَا سُهَيْلٌ آخِرَ اللَّيْـــلِ طَلَعْ فَابْنُ اللَّبُونِ الْحِقٌّ وَالْحِقُّ جَذَعْ
لَمْ يَبْقَ مِنْ أَسْنَانِهَا غَيْرُ الْهُبَعْ

والهبع : الذى يولد فى غير حينه .

باب أين تصدق الأموال

١٥٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبى عدى ، عن ابن إسحق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا جَلَبَ ولا جَنَبَ ، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا فى دورهم »

١٥٩٢ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، قال : سمعت أبى يقول : عن محمد بن إسحق فى قوله « لا جلب ولا جنب » قال : أن تصدق الماشية فى مواضعها ، ولا تجلب إلى المصدق ، والجنب عن [غيره] هذه الفريضة أيضا لا تجنب أصحابها ، يقول : ولا يكون الرجل بأقصى مواضع أصحاب الصدقة فتجنب إليه ولكن تؤخذ فى موضعه

باب الرجل يبتاع صدقته

١٥٩٣ حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه حمل على فرس فى سبيل الله فوجده يباع ، فأراد أن يبتاعه فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال « لا تبتعه ، ولا تعد فى صدقتك »

باب صدقة الرقيق

١٥٩٤ — حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن يحيى بن فياض ، قالا : ثنا عبد الوهاب ، ثنا عبيد الله ، عن رجل ، عن مكحول ، عن عراك بن مالك ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ليس فى الخيل والرقيق زكاة ، إلا زكاة الفطر فى الرقيق »

١٥٩٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار ، عن عراك بن مالك ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس على المسلم فى عبده ولا [فى] فرسه صدقة »

باب صدقة الزرع

١٥٩٦ — حدثنا هرون بن سعيد بن الهيثم الأيلى ، ثنا عبد الله بن وهب أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا الْعُشْرُ ، وفيما سُقِىَ بالسَّوَانى أو النَّضْحِ نصف العشر »

١٥٩٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى عمرو عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « فيما سقت الأنهار والعيون العشر ، وما سقى بالسوانى ففيه نصف العشر »

١٥٩٨ — حدثنا الهيثم بن خالد الجهنى و [حسين] بن الأسود العجلى ، قالا : قال وكيع : البعل الكَبُوس الذى ينبت من ماء السماء ، قال ابن الأسود :

وقال يحيى — يعنى ابن آدم — سألت أبا إياس الأسدى عن البعل فقال : الذى يسقى بماء السماء [وقال النضر بن شميل : البعل ماء المطر]

١٥٩٩ — حدثنا الربيع بن سليمان ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان — يعنى ابن بلال — عن شريك [بن عبد الله] بن أبى نمر ، عن عطاء بن يسار ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه إلى اليمن فقال : « خذ الحب من الحب والشاة من الغنم ، والبعير من الابل ، والبقرة من البقر » قال أبو داود : شبرت قثاءة بمصر ثلاثة عشر شبراً ، ورأيت أترجة على بعير بقطعتين قطعت وصيرت على مثل عدلين

باب زكاة العسل

١٦٠٠ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، ثنا موسى بن أعين ، عن عمرو بن الحرث المصرى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء هلال أحد بنى متْعَان إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعشور نحل له ، وكان سأله أن يحمى [له] وادياً يقال له سلبة ، فحمى له رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الوادى ، فلما ولى عمر بن الخطاب رضى الله عنه كتب سفيان بن وهب إلى عمر ابن الخطاب يسأله عن ذلك ، فكتب عمر رضى الله عنه « إنْ أدّى إليك ما كان يؤدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من عشور نحله فاحم له سلبة ، و إلا فانما هو ذباب غيث يأكله من يشاء »

١٦٠١ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبى ، ثنا المغيرة ونسبه إلى عبد الرحمن ابن الحرث المخزومى ، قال : حدثنى أبى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن شبابة ـ بطن من فهم ـ فذكر نحوه ، قال : من كل عَشْرِ قِرَبٍ قِرْبَةٌ ، وقال سفيان بن عبد الله الثقفى قال : وكان يحمى لهم واديين ، زاد : فأدوا إليه ما كانوا يؤدون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمى لهم واديهم

١٦٠٢ ـ حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب اخبرنى أسامة

ابن زيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن بَطْناً من فَهْم ، بمعنى المغيرة ، قال : مِن عَشْرِ قِرَبٍ قِربةٌ ، وقال : واديين لهم

باب في خرص العنب

١٦٠٣ — حدثنا عبد العزيز بن السرى الناقط ، ثنا بشر بن منصور ، عن عبد الرحمن بن إسحق ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن عتاب ابن أسيد ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخرص العنب كما يخرص النخل ، وتؤخذ زكاته زبيباً كما تؤخذ زكاة النخل تمراً

١٦٠٤ — حدثنا محمد بن إسحق المسيبى ، ثنا عبد الله بن نافع ، عن محمد ابن صالح التمار ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه [قال أبو داود : وسعيد لم يسمع من عتاب شيئاً]

باب في الخرص

١٦٠٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مسعود ، قال : جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال] : « إذا خرصتم فخذوا ودَعُوا الثلث ، فان لم تدعوا أو تجدوا الثلث فدعوا الربع » [قال أبو داود : الخارص يدع الثلث للحرفة]

باب متى يخرص التمر

١٦٠٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت وهى تذكر شأن خيبر : كان النبى صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة إلى يهود فيخرص النخل حين يطيب قبل أن يؤكل منه

باب مالا يجوز من الثمرة في الصدقة

١٦٠٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا عباد ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهرى ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه

قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الْجُعْرُورِ ولون الْحُبَيْقِ أن يؤخذ فى الصدقة ، قال الزهرى : لونين من تمر المدينة ، قال أبو داود : وأسنده أيضاً أبو الوليد عن سليمان بن كثير عن الزهرى

١٦٠٨ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا يحيى – يعنى القطان – عن عبد الحميد بن جعفر ، حدثنى صالح بن أبى عريب ، عن كثير بن مرة ، عن عوف بن مالك ، قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وبيده عصا وقد علق رجل منا حَشَفاً ، فطعن بالعصا فى ذلك القِنْوِ ، وقال « لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها » وقال « إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة »

باب زكاة الفطر

١٦٠٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقى وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندى ، قالا : ثنا مروان ، قال عبد الله : ثنا أبو يزيد الخولانى وكان شيخ صدق وكان ابن وهب يروى عنه ، ثنا سيار بن عبد الرحمن ، قال محمود : الصدفى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طُهْرَةً للصائم من اللغو والرفث وَطُعْمَةً للمساكين ، مَنْ أداها قبل الصلاة فهى زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهى صدقة من الصدقات

باب متى تؤدى ؟؟

١٦١٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : أمر [نا] رسول الله صلى الله عليه وسلم بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة ، قال : فكان ابن عمر يؤديها قبل ذلك باليوم واليومين

باب كم يؤدى فى صدقة الفطر ؟؟

١٦١١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، وقرأه على مالك أيضاً ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر ، قال فيه فيما قرأ [هُ] علىَّ مالك : زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر أو صاع من شعير ، على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى ، من المسلمين

١٦١٢ — حدثنا يحيى بن محمد بن السكن ، ثنا محمد بن جهضم ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمر قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا ، فذكر بمعنى مالك ، زاد : والصغير والكبير ، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة ، قال أبو داود : رواه عبد الله العمرى عن نافع باسناده ، قال : على كل مسلم ، ورواه سعيد الجمحى عن عبيد الله عن نافع ، قال فيه : من المسلمين ، والمشهور عن عبيد الله ليس فيه « من المسلمين »

١٦١٣ — حدثنا مسدد ، أن يحيى بن سعيد و بشر بن المفضل حدثاهم ، عن عبيد الله ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه فرض صدقة الفطر صاعا من شعير أو تمر ، على الصغير والكبير والحر والمملوك ، زاد موسى : والذكر والأنثى ، قال أبو داود : قال فيه أيوب وعبد الله — يعنى العمرى — فى حديثهما عن نافع : « ذكر أو أنثى » أيضاً

١٦١٤ — حدثنا الهيثم بن خالد الجهني ، ثنا حسين بن على الجعفى ، عن زائدة ، ثنا عبد العزيز بن أبى رواد ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : كان الناس يخرجون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من شعير أو تمر أو سُلْتٍ أو زبيب ، قال : قال عبد الله : فلما كان عمر رضى الله عنه وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء

١٦١٥ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، قال : قال عبدالله : فعدل الناس بعد نصف صاع من بر ، قال : وكان عبد الله يعطي التمر فأعوز أهل المدينة التمر عاماً فأعطى الشعير

١٦١٦ — حدثنا عبدالله بن مسلمة ، ثنا داود — يعنى ابن قيس — عن عياض بن عبدالله ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر عن كل صغير وكبير حر أو مملوك : صاعا من طعام ، أو صاعا من أقِطٍ ، أو صاعا من شعير ، أو صاعا من تمر ، أو صاعا من زبيب ، فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجًّا ، أو معتمراً ، فكلم الناس على المنبر ، فكان فيما كلم به الناس أن قال : إنى أرى أن مُدَّيْنِ من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر ، فأخذ الناس بذلك ، فقال أبو سعيد : فأما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت ، قال أبو داود : رواه ابن علية وعبدة وغيرهما عن ابن إسحق عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام عن عياض عن أبى سعيد ، بمعناه ، وذكر رجل واحد فيه عن ابن علية « أو صاع حنطة » وليس بمحفوظ

١٦١٧ — حدثنا مسدد ، أخبرنا إسماعيل ، ليس فيه ذكر الحنطة ، قال أبو داود : وقد ذكر معاوية بن هشام فى هذا الحديث عن الثورى عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبى سعيد « نصف صاع من بر » وهو وهم من معاوية بن هشام أو ممن رواه عنه

١٦١٨ — حدثنا حامد بن يحيى ، أخبرنا سفيان ، ح وحدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، سمع عياضا قال : سمعت أباسعيد الخدرى يقول : لاأخرج أبداً إلا صاعا ، إنا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع تمر أو شعير أو أقط أو زبيب ، هذا حديث يحيى ، زاد سفيان : أو صاعا من دقيق ، قال حامد : فأنكروا عليه ، فتركه سفيان ، قال أبو داود : فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة

باب من روى نصف صاع من قمح

١٦١٩ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكي ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن النعمان بن راشد ، عن الزهري ، قال مسدد : عن ثعلبة [بن عبدالله] بن أبي صعير ، عن أبيه ، وقال سليمان بن داود : عبد الله بن ثعلبة — أو ثعلبة بن عبد الله — بن أبي صعير ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صاع من بر أو قمح على كل اثنين صغير أو كبير حر أو عبد ذكر أو أنثى ، أما غنيكم فيزكيه الله ، وأما فقيركم فيرد الله عليه أكثر مما أعطاه » زاد سليمان في حديثه : غني أو فقير

١٦٢٠ — حدثنا علي بن الحسن الدرابجردي ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا همام ، ثنا بكر — هو ابن وائل — عن الزهري ، عن ثعلبة بن عبد الله ، أو قال : عبد الله بن ثعلبة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ح وحدثنا محمد بن يحيى النيسابوري ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا همام ، عن بكر الكوفي ، قال [محمد] ابن يحيي : هو بكر بن وائل بن داود ، أن الزهري حدثهم ، عن عبدالله بن ثعلبة ابن صعير ، عن أبيه ، قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فأمر بصدقة الفطر صاع تمر أو صاع شعير ، عن كل رأس ، زاد علي في حديثه : أو صاع بر أو قمح بين اثنين ، ثم اتفقا : عن الصغير والكبير والحر والعبد

١٦٢١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : وقال ابن شهاب : قال عبد الله بن ثعلبة ، قال ابن صالح قال العدوي ، وإنما هو العذري ، خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس قبل الفطر بيومين ، بمعنى حديث المقرئ

١٦٢٢ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا سهل بن يوسف ، قال : حميد أخبرنا ، عن الحسن ، قال : خطب ابن عباس رحمه الله في آخر رمضان على منبر البصرة فقال : أخرجوا صدقة صومكم ، فكأن الناس لم يعلموا ، فقال : من ههنا من أهل

المدينة ؟ قوموا إلى إخوانكم فعلموهم فانهم لا يعلمون ، فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر أو شعير أو نصف صاع [من] قمح ، على كل حر أو مملوك ذكر أو أنثى صغير أو كبير ، فلما قدم على رضى الله عنه رأى رخص السعر ، قال : قد أوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعا من كل شىء ، قال حميد : وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من صام

باب فى تعجيل الزكاة

١٦٢٣ — حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا شبابة ، عن ورقاء ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة قال : بعث النبى صلى الله عليه سلم عمر بن الخطاب على الصدقة ، فمنع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيراً فأغناه الله ، وأما خالد ابن الوليد فانكم تظلمون خالداً فقد احتبس أدراعه وأعتده فى سبيل الله ، وأما العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى علىّ ومثلها » ثم قال « أما شعرت أن عم الرجل صِنْوُ الأب » أو « صِنْوُ أبيه »

١٦٢٤ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن الحجاج ابن دينار ، عن الحكم ، عن حجية ، عن على ، أن العباس سأل النبى صلى الله عليه وسلم فى تعجيل صدقته قبل أن تحل ، فرخص له فى ذلك ، [قال مرة : فأذن له في ذلك] قال أبو داود : روى هذا الحديث هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث هشيم أصح

باب فى الزكاة [هل] تحمل من بلد إلى بلد ؟ ؟

١٦٢٥ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا أبى ، أخبرنا إبراهيم بن عطاء مولى عمران بن حصين ، عن أبيه ، أن زياداً أو بعض الأمراء بعث عمران بن حصين على الصدقة ، فلما رجع قال لعمران : أين المال ؟ قال : وللمال أرسلتنى ؟ أخذناها

من حيث كنا نأخذها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب من يعطي [من] الصدقة ؟ ؟ وحد الغنى

١٦٢٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يحيي بن آدم ، ثنا سفيان ، عن حكيم ابن جبير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، عن أبيه ، عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وله ما يغنيه جاءت يوم القيامة خموش ، أو خدوش ، أو كدوح ، فى وجهه » فقيل : يا رسول الله ، وما الغنى ؟ قال: «خمسون درهما أو قيمتها من الذهب» قال يحيي : فقال عبد الله بن عثمان لسفيان : حفظى أن شعبة لا يروى عن حكيم بن جبير ، فقال سفيان : فقد حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد

١٦٢٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن رجل من بنى أسد ، أنه قال : نزلت أنا وأهلى ببقيع الغرقد فقال لى أهلى : اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسله لنا شيئاً نأكله ، فجعلوا يذكرون من حاجتهم ، فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا أجد ما أعطيك» فتولى الرجل عنه وهو مغضب وهو يقول : لعمرى إنك لتعطى من شئت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يغضب على أن لا أجد ما أعطيه ، من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا » قال الأسدى : فقلت : للقحة لنا خير من أوقية ، والأوقية أربعون درهما ، قال : فرجعت ولم أسأله ، فقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك شعير [أ] وزبيب فقسم لنا منه ، أو كما قال ، حتى أغنانا الله ، قال أبو داود : هكذا رواه الثورى كما قال مالك

١٦٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد وهشام بن عمار ، قالا : ثنا عبد الرحمن ابن أبى الرجال ، عن عمارة بن غَزِيَّة ، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى ،

عن أبيه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف » فقلت : ناقتي الياقوتة هي خير من أوقية ، قال هشام : خير من أربعين درهما ، فرجعت فلم أسأله [شيئاً] ، زاد هشام في حديثه : وكانت الأوقية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعين درهما .

١٦٢٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا مسكين ، ثنا محمد بن المهاجر عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي كبشة السلولي ، ثنا سهل بن الحنظلية ، قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عيينة بن حصن والأقرع بن حابس فسألاه ، فأمر لهما بما سألا ، وأمر معاوية فكتب لهما بما سألا ، فأما الأقرع فأخذ كتابه فلفه في عمامته وانطلق ، وأما عيينة فأخذ كتابه وأتى النبي صلى الله عليه وسلم مكانه فقال : يامحمد ، أتراني حاملا إلى قومي كتابا لا أدري مافيه كصحيفة المتلمس فأخبر معاوية بقوله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سأل وعنده ما يغنيه فانما يستكثر من النار » وقال النفيلي في موضع آخر « من جمر جهنم » فقالوا: يارسول الله ، وما يغنيه ؟ وقال النفيلي في موضع آخر : وما الغنى الذي لا تنبغي معه المسألة ؟ قال « قدر مايغديه و يعشيه » وقال النفيلي في موضع آخر « أن يكون له شبع يوم وليلة ، أو ليلة و يوم » وكان حدثنا به مختصرا على هذه الألفاظ التي ذكرت .

١٦٣٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد الله - يعني ابن عمر بن غانم — عن عبد الرحمن بن زياد ، أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحرث الصدائي قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته ، فذكر حديثاً طويلا [قال] : فأتاه رجل فقال: أعطني من الصدقة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله تعالى لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حَكَمَ فيها هو فَجَزَّأَها ثمانية أجزاء ، فان كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقك » .

١٦٣١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب ، قالا : ثنا جرير، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم « ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان والأكلة والأكلتان ، ولكن المسكين الذي لا يسأل الناس شيئا ولا يَفْطِنُونَ به فيعطونه »

١٦٣٢ — حدثنا مسدد وعبيد الله بن عمر وأبو كامل ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال « ولكن المسكين المتعفف » زاد مسدد في حديثه « ليس له ما يستغني به الذي لا يسأل ولا يعلم بحاجته فيتصدق عليه فذاك المحروم» ولم يذكر مسدد « المتعفف الذي لا يسأل » قال أبو داود : روى هذا محمد بن ثور وعبد الرزاق عن معمر ، جعلا المحروم من كلام الزهري ، وهو أصح

١٦٣٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن عدي بن الخيار ، قال : أخبرني رجلان أنهما أتيا النبي صلى الله عليه وسلم في حَجَّة الوداع وهو يقسم الصدقة ، فسألاه منها ، فرفع فينا البصر وخفضه ، فرآنا جلدين ، فقال « إن شئتما أعطيتكما ولا حَظَّ فيها لِغَنِيٍّ ولا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ »

١٦٣٤ — حدثنا عباد بن موسى الأنباري الختلي ، ثنا إبراهيم — يعني ابن سعد — قال : أخبرني أبي ، عن ريحان بن يزيد ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ » قال أبو داود : رواه سفيان عن سعد بن إبراهيم كما قال إبراهيم ، ورواه شعبة عن سعد قال « لذي مرة قوي » والأحاديث الأخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بعضها « لذي مرة قوي » وبعضها « لذي مرة سوي » وقال عطاء بن زهير : إنه لقي عبد الله بن عمرو فقال : إن الصدقة لا تحل لقوي ولا لذي مرة سوي

باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني

١٦٣٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة : لغاز في سبيل الله ، أو لعامل عليها ، أو لغارم ، أو لرجل اشتراها بماله ، أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهداها المسكين للغني »

١٦٣٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : ورواه ابن عيينة عن زيد كما قال مالك ، ورواه الثوري عن زيد قال : حدثني الثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

١٦٣٧ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا الفريابي ، ثنا سفيان ، عن عمران البارقي ، عن عطية ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحل الصدقة لغني ، إلا في سبيل الله ، أو ابن السبيل ، أو جار فقير يتصدق عليه فيهدي لك أو يدعوك » قال أبو داود : ورواه فراس وابن أبي ليلى عن عطية [عن أبي سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم] مثله

باب كم يعطى الرجل الواحد من الزكاة ؟؟

١٦٣٨ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا أبو نعيم ، حدثني سعيد ابن عبيد الطائي ، عن بشير بن يسار ، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره ، أن النبي صلى الله عليه وسلم وَدَاهُ بمائة من إبل الصدقة — يعني دية الأنصاري الذي قتل بخيبر —

١٦٣٩ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن زيد بن عقبة الفزاري ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسائلُ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بها الرجل وجهه ، فمن شاء أبقى على وجهه ، ومن شاء ترك ، إلاّ أن يَسْأَلَ الرجل ذا سلطان أو في أمر لا يجد منه بُدًّا »

[باب ما تجوز فيه المسألة]

١٦٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن هرون بن رياب ، قال : حدثني كنانة بن نعيم العدوي ، عن قبيصة بن مخارق الهلالي ، قال : تحملت حَمالَة فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال « أقم ياقبيصة حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها » ثم قال « ياقبيصة ، إن المسألة لاتحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيبها ثم يمسك . ورجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش » أو قال « سدادا من عيش » « ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوى الحجى من قومه قد أصابت فلانا الفاقة فحلت له المسألة فسأل حتى يصيب قواما من عيش ، أو سداداً من عيش ، ثم يمسك ، وما سواهن من المسألة يا قبيصة سُحْتٌ يأكلها صاحبها سحتاً » .

١٦٤١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفي ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا من الأنصار أتى النبي صلى الله عليه وسلم يسأله فقال : « أما في بيتك شيء » ؟ قال : بلى حِلْسٌ نلبس بعضه ونبسط بعضه ، وقَعْبٌ نشرب فيه من الماء ، قال « ائتني بهما » ، فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال : « من يشتري هذين » ؟ قال رجل : أنا آخذهما بدرهم ، قال « من يزيد على درهم » ؟ مرتين أو ثلاثاً ، قال رجل « أنا آخذهما بدرهمين » فأعطاهما إياه ، وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري ، وقال « اشتر بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك ، واشتر بالآخر قَدُوماً فأتني به » فأتاه به ، فشدَّ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عوداً بيده ثم قال له « اذهب فاحتطب وبع ، ولا أرَيَنَّكَ خمسة عشر يوماً » فذهب الرجل يحتطب ويبيع ، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم ، فاشترى ببعضها ثوبا وببعضها طعاماً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا خير لك من أن

تجيءُ المسألةُ نكتةً فى وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة : لذى فقر مُدْقِع ، أو لذى غرم مفظع ، أو لذي دم موجع »

باب كراهية المسألة

١٦٤٢ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا الوليد ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة — يعنى ابن يزيد — عن أبى إدريس الخولانى ، عن أبى مسلم الخولاني ، قال : حدثنى الحبيب الأمين أما هو إلى فحبيب وأما هو عندى فأمين : عوف بن مالك ، قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة أو ثمانية أو تسعة فقال « ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم » وكنا حديث عهد ببيعة ، قلنا : قد بايعناك ، حتى قالها ثلاثاً ، فبسطنا أيدينا فبايعناه ، فقال قائل : يارسول الله ، إنا قد بايعناك فَعَلَامَ نبايعك ؟ قال « أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا ، وَتُصَلُّوا الصلوات الخمس ، وتَسْمَعُوا وتطيعوا » وأسر كلة خفية ، قال « ولا تسألوا الناس شيئا » قال : فلقد كان بعض أولئك النفر يسقط سوطه فما يسأل أحدا أن يناوله إياه ، قال أبو داود : حديث هشام لم يروه إلا سعيد

١٦٤٣ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن عاصم ، عن أبى العالية ، عن ثوبان ، قال : وكان ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من يكفل لى أن لايسأل الناس شيئا وأتكفل له بالجنة » فقال ثوبان : أنا ، فكان لايسأل أحدا شيئا

باب فى الاستعفاف

١٦٤٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثى ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم ، ثم سألوه فأعطاهم ، حتى إذا نفد ما عنده قال : « ما يكون عندى من خير فلن أدخره عنكم ، ومن يستعفف يعفه الله ، ومن

يستغن يغنه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، وما أعطى الله أحداً من عطاء أوسع من الصبر »

١٦٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، ح وثنا عبد الملك بن حبيب أبو مروان ، ثنا ابن المبارك ، وهذا حديثه ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي حمزة ، عن طارق ، عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى إما بموت عاجل أو غنى عاجل »

١٦٤٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة ، عن مسلم بن مخشي ، عن ابن الفراسي ، أن الفراسي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أسأل يا رسول الله ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، وإن كنت سائلا لابد فاسأل الصالحين »

١٦٤٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا الليث ، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدي ، قال : استعملني عمر رضي الله عنه على الصدقة ، فلما فرغت منها وأديتها إليه أمر لي بعُمَالَةٍ ، فقلت : إنما عملت لله وأجري على الله ، قال : خذ ما أعطيت فاني قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمني ، فقلت مثل قولك ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأله فكل وتصدق »

١٦٤٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف منها، والمسألة «اليد العليا خير من اليد السفلى، واليد العليا المنفقة، والسفلى السائلة» قال أبو داود: اختلف على أيوب عن نافع في هذا الحديث قال عبد الوارث: اليد العليا المتعففة، وقال أكثرهم عن حماد بن زيد عن أيوب: [اليد] العليا المنفقة، وقال واحد عن حماد: المتعففة

١٦٤٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبيدة بن حميد التيمى ، حدثنى أبو الزعراء ، عن أبى الأحوص ، عن أبيه مالك بن نضلة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأيدى ثلاثة : فيد الله العليا ، ويد المعطى التى تليها ، ويد السائل السفلى ؛ فأعط الفَضْلَ ولا تعجز عن نفسك »

باب الصدقة على بنى هاشم

١٦٥٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبى رافع ، عن أبى رافع ، أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على الصدقة من بنى مخزوم ، فقال لأبى رافع : اصحبنى فانك تصيب منها ، قال : حتى آتى النبى صلى الله عليه وسلم فاسأله ، فأتاه فسأله فقال « مولى القوم من أنفسهم وإنَّا لا تحل لنا الصدقة »

١٦٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يمر بالتمرة العائرة فما يمنعه من أخذها إلا مخافة أن تكون صدقة

١٦٥٢ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا أبى ، عن خالد بن قيس ، عن قتادة ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم وجد تمرة فقال « لولا أنى أخاف أن تكون صدقة لأكلتها » قال أبو داود : رواه هشام عن قتادة هكذا

١٦٥٣ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربى ، ثنا محمد بن فضيل ، عن الأعمش ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس قال : بعثنى أبى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فى إبل أعطاها إياه من الصدقة

١٦٥٤ — حدثنا محمد بن العلاء وعثمان بن أبى شيبة ، قالا : ثنا محمد — هو ابن أبى عبيدة — عن أبيه ، عن الأعمش ، عن سالم ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، نحوه ، زاد « أبى يبدلها له »

باب الفقير يهدى للغنى من الصدقة

١٦٥٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، قال : أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أُتِىَ بِلَحْمٍ قال « ما هذا » ؟ قالوا : شىء تصدق به على بزيرة ، فقال « هو لها صدقة ، ولنا هدية »

باب من تصدق بصدقة ثم ورثها

١٦٥٦ — حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله ابن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت تصدقت على أمى بوليدة ، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال « قد وجب أجرك ورجعت إليك فى الميراث »

باب فى حقوق المال

١٦٥٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو عوانة ، عن عاصم بن أبى النجود عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : كنا نَعُدُّ الماعون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عارية الدلو والقدر

١٦٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَامِنْ صَاحِبِ كنزٍ لَا يُؤَدِّى حَقَّهُ إلا جَعَلَهُ الله يوم القيامة يحمى عليها فى نار جهنم فَتُكْوَى بها جَبْهَتُهُ وجنبه وظهره ، حتى يقضى الله تعالى بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ؛ وما من صاحب غَنَمٍ لا يؤدى حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قَرْقَرٍ فتنطحه بقرونها وتَطَؤُهُ بأظلافها ليس فيها عَقْصَاء ولا جَلْحَاء كلما مضت أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ؛ وما من

صاحب إبل لا يؤدى حقها إلا جاءت يوم القيامة أوفر ما كانت فيبطح لها بقاع قرقر فتطؤه بأخفافها كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاها ، حتى يحكم الله تعالى بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ؛ ثم يرى سبيله إما إلى الجنة و إما إلى النار »

١٦٥٩ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبى فديك ، عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال فى قصة الإبل بعد قوله « لا يؤدى حقها » قال : « ومن حقها حلبها يوم وردها »

١٦٦٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبى عمر الغدانى ، عن أبى هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحو هذه القصة ، فقال له — يعنى لأبى هريرة — فما حق الابل ؟ قال : تعطى الكريمة ، وتمنح الغزيرة ، وتفقر الظهر ، وتطرق الفحل ، وتسقى اللبن

١٦٦١ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال قال أبو الزبير : سمعت عبيد بن عمير ، قال : قال رجل : يا رسول الله ، ما حق الابل ؟ فذكر نحوه ، زاد « و إعارة دلوها »

١٦٦٢ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى ، حدثنى محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن عمه واسع بن حبان ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر من كل جاد عشرة أوسق من التمر بقنو يعلق في المسجد للمساكين

١٦٦٣ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعى وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا أبو الأشهب ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر إذ جاء رجل على ناقة له فجعل يصرفها يمينا وشمالا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كان عنده فضل ظهر فليعد به على

من لا ظهر له ، ومن كان عنده فضل زاد فليعد به على من لا زاد له » حتى ظننا أنه لا حق لأحد [منا] في الفضل

١٦٦٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن يعلى المحاربي ، ثنا أبي ، ثنا غيلان ، عن جعفر بن إياس ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية (والذين يكنزون الذهب والفضة) قال : كبر ذلك على المسلمين ، فقال عمر رضي الله عنه : أنا أفرج عنكم ، فانطلق ، فقال : يانبي الله إنه كبر على أصحابك هذه الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب مابقي من أموالكم ، وإنما فرض المواريث لتكون لمن بعدكم » فكَبَّرَ عمر ثم قال له « ألا أخبرك بخير مايكنز المرء ؟ المرأة الصالحة : إذا نظر إليها سرته ، وإذا أمرها أطاعته ، وإذا غاب عنها حفظته »

باب حق السائل

١٦٦٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا مصعب بن محمد ابن شرحبيل ، حدثني يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت حسين ، عن حسين ابن علي قال : قال رسول صلى الله عليه وسلم «للسائل حق وإنْ جاءَ على فَرَسٍ»

١٦٦٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير ، عن شيخ ، قال : رأيت سفيان عنده ، عن فاطمة بنت حسين ، عن أبيها ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

١٦٦٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن سعيد بن أبي سعيد عن عبد الرحمن بن بجيد ، عن جدته أم بجيد ، وكانت ممن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنها قالت له : يارسول الله صلى الله عليك ، إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئا أعطيه إياه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن لم تجدي له شيئاً تعطينه إياه إلا ظلفا محرقاً فادفعيه إليه في يده »

باب الصدقة على أهل الذمة

١٦٦٨ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أسماء قالت: قدمتْ على أمى راغبة فى عهد قريش وهى راغمة مشركة فقلت: يارسول الله، إن أمى قدمت عَلَىَّ وهى راغمة مشركة أفأصلها؟ قال: « نعم فَصِلِي أمَّكِ »

باب ما لا يجوز منعه

١٦٦٩ — حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبى، ثنا كهمس، عن سيار بن منظور رجل من بني فزارة، عن أبيه، عن امرأة يقال لها بهيسة، عن أبيها قالت: استأذن أبى النبى صلى الله عليه وسلم فدخل بينه وبين قميصه فجعل يقبل ويلتزم، ثم قال: يا رسول الله، ما الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال: « الماء » قال: يانبى الله، ما الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال: [« الملح » قال: يارسول الله، ما الشىء الذى لا يحل منعه؟ قال]: « أَنْ تَفعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لك »

باب المسألة فى المساجد

١٦٧٠ — حدثنا بشر بن آدم، ثنا عبد الله بن بكر السهمى، ثنا مبارك ابن فضالة، عن ثابت البنانى، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن عبد الرحمن بن أبى بكر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلْ مِنْكُمْ أَحدٌ أَطْعَمَ اليَوْمَ مِسْكِيناً »؟ فقال أبو بكر رضى الله عنه: دَخَلْتُ المسجد فإذا أنا بسائل يسأل، فوجدت كسرة خبز فى يد عبد الرحمن، فأخذتها منه فدفعتها إليه

باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى

١٦٧١ — حدثنا أبو العباس القِلَّوْرِىُّ، ثنا يعقوب بن إسحق الحضرمى عن سليمان بن معاذ التيمى، ثنا ابن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يُسْأَلُ بوجه الله إلا الجنة »

باب عطية من سأل بالله

١٦٧٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من استعاذ بالله فأعيذوهُ ، ومن سأل بالله فأعْطُوهُ ، ومن دعاكم فأجيبوه ، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه ، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه »

باب الرجل يخرج من ماله

١٦٧٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل بمثل بيضة من ذهب ، فقال : يارسول الله ، أصبتُ هذه من معدن فخذها فهي صدَقَةٌ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهَا فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيمن فقال مثل ذلك ، فأعرض عنه ، ثم أتاه من قبل ركنه الأيسر ، فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أتاه من خلفه ، فأخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم فَحَذَفه بها ، فلو أصابته لأوجعته ، أو لعقرته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يأتي أحدكم بما يملك فيقول هذه صدقة ، ثم يقعد يستكف الناس ، خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى »

١٦٧٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن إسحق باسناده ومعناه ، زاد « خذ عنَّا مَالَكَ ؛ لا حاجة لنا به »

١٦٧٥ — حدثنا إسحق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن عياض بن عبد الله بن سعد سمع أبا سعيد الخدري يقول : دخل رجل المسجد فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يطرحوا ثياباً فطرحوا ، فأمر له منها بثوبين

ثم حَثَّ على الصدقة ، فجاء فَطَرحَ أحد الثوبين ، فصاح به وقال: « خذ ثوبك »

١٦٧٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ خير الصدقة ما ترك غنى ، أو تصدق به عن ظهر غنى ، وابدأ بمن تعول »

باب [فى] الرخصة فى ذلك

١٦٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد و يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، قالا: حدثنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن يحيى بن جعدة ، عن أبى هريرة ، أنه قال : يارسول الله ، أيُّ الصدقة أفضل ؟ قال « جهد المقل ، وابدأ بمن تعول »

١٦٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح وعثمان بن أبى شيبة ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا الفضل بن دكين ، ثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، قال: سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً أن نتصدق ، فوافق ذلك مالا عندى ، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر، إن سبقته يوما، فجئت بنصف مالى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أبقيت لأهلك »؟ قلت : مثله، قال : وأتى أبو بكر رضى الله عنه بكل ما عنده ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أبقيت لأهلك » ؟ قال : أبقيت لهم الله ورسوله ، قلت: لا أسابقك إلى شىء أبداً

باب فى فضل سقى الماء

١٦٧٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن سعيد ، أن سعداً أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : أى الصدقة أعجب إليك ؟ قال « الماء »

١٦٨٠ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا محمد بن عرعرة ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، والحسن عن سعد بن عبادة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه

١٦٨١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن رجل ، عن سعد بن عبادة ، أنه قال : يا رسول الله ، إنَّ أُمَّ سعد ماتت ، فأىُّ الصدقة أفضل ؟ قال « الماء » قال : فحفر بئرا ، وقال : هذه لأم سعد

١٦٨٢ — حدثنا على بن الحسين [بن إبراهيم بن أشكاب] ، ثنا أبو بدر ، ثنا أبو خالد الذى كان ينزل فى بنى دالان ، عن نبيح ، عن أبى سعيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أيُّمَا مُسْلِمٍ كسا مسلما ثوبا على عُرْيٍ كساه الله من خضر الجنة ، وأيما مسلم أطعم مسلما على جوع أطعمه الله من ثمار الجنة ، وأيما مسلم سقى مسلما على ظمأ سقاه الله من الرحيق المختوم »

باب فى المنيحة

١٦٨٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، قال : أخبرنا إسرائيل ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى ، وهذا حديث مسدد وهو أتم ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبى كبشة السلولى ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربعون خصلة أعلاهن منيحة العنز ، ما يعمل رجل بخصلة منها رَجاءَ ثوابها وتَصْدِيقَ موعودها إلا أدخله الله بها الجنة » وفى حديث مسدد قال حسان : فعددنا مادون منيحة العنز من رد السلام ، وتشميت العاطس ، وإماطة الأذى عن الطريق ، ونحوه ، فما استطعنا أن نبلغ خمسة عشر خصلة

باب أجر الخازن

١٦٨٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قالا : ثنا أبو أسامة ، عن بريد بن عبد الله بن أبى بردة ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الخازن الأمين الذى يعطى ما أمر به كاملا موفرا طَيِّبَةً به نفسه حتى يدفعه إلى الذى أمر له به أحد المتصدقين »

باب المرأة تتصدق من بيت زوجها

١٦٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن شقيق ، عن مسروق ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال النبى صلى الله عليه وسلم « إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة كان لها أجر ما أنفقت ، ولزوجها أجر ما اكتسب ، وللخازنه مثل ذلك ، لاينقص بعضُهم أجرَ بعض »

١٦٨٦ — حدثنا محمد بن سوار المصرى ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن يونس بن عبيد ، عن زياد بن جبير ، عن سعد ، قال : لما بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم النساء قامت امرأة جليلة كأنها من نساء مضر ، فقالت : يانبى الله ، إنا كَلٌّ على آبائنا وأبنائنا ، قال أبو داود : وأرى فيه : وأزواجنا ، فما يحل لنا من أموالهم ؟ فقال « الرطب تأكلنَهُ وتهدينه » قال أبو داود : الرطب الخبز والبقل والرطب ، قال أبو داود : وكذا رواه الثورى عن يونس

١٦٨٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أنفقت المرأة من كسب زوجها من غير أمره فلها نصف أجره »

١٦٨٨ — حدثنا محمد بن سوار المصرى ، ثنا عبدة ، عن عبد الملك ، عن عطاء ، عن أبى هريرة . فى المرأة تصدق من بيت زوجها ، قال : لا ، إلا من قوتها ، والأجر بينهما ، ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها إلا باذنه [قال أبو داود : هذا يضعف حديث همام]

باب فى صلة الرحم

١٦٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : لما نزلت (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبونَ) قال أبو طلحة : يارسول الله ، أرى رَبَّنَا يسألنا من أموالنا ، فإنى أشهدك أنى قد جعلت أرضى بأَرْيَحَاء[1] له ،

---

(١) أريحاء ، ويقال : بيرحاء ، هى بستان ، وكانت بساتين المدينة تدعى بالآبار التى فيها .

فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « اجعلها فى قرابتك » فقسمها بين حسان بن ثابت وأبي بن كعب ، قال أبو داود : بلغنى عن الأنصارى محمد بن عبد الله قال: أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار ، وحسان بن ثابت بن المنذر بن حرام ، يجتمعان إلى حرام وهو الأب الثالث ، وأبى بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية ابن عمرو بن مالك بن النجار ، فعمرو يجمع حسان وأبا طلحة وأبيا ، قال الأنصارى: بين أبى وأبى طلحة ستة آباء

١٦٩٠ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحق ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : كانت لى جارية فأعتقتها ، فدخل على النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « آجَرَكِ الله ، أما إنك لو كنت أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك »

١٦٩١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن محمد بن عجلان ، عن المقبرى ، عن أبى هريرة ، قال : أمر النبى صلى الله عليه وسلم بالصدقة ، فقال رجل : يارسول الله ، عندى دينار ، فقال « تصدق به على نفسك » قال: عندى آخر ، قال « تصدق به على ولدك » قال : عندى آخر ، قال « تصدق به على زوجتك » أو قال « زوجك » قال : عندى آخر ، قال « تصدق به على خادمك » قال : عندى آخر ، قال « أنت أبصر »

١٦٩٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا أبو إسحق ، عن وهب بن جابر الخيوانى ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثما أن يُضيعَ مَنْ يَقُوتُ »

١٦٩٣ — حدثنا أحمد بن صالح ويعقوب بن كعب ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن الزهرى ، عن أنس ، قال : قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سره أن يُبْسَطَ له فى رزقه ، و يُنْسأَفى أثره ؛ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ »

١٦٩٤ — حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبى شيبة ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « قال الله : أنا الرحمن ، وهى الرحم ، شققت لها اسما من اسمى ، مَنْ وَصَلَهَا وصلته ، ومن قطعها بَتَتُّهُ »

١٦٩٥ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، حدثنى أبوسلمة ، أن الرداد الليثى أخبره ، عن عبد الرحمن ابن عوف ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

١٦٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن محمد بن جبير ابن مطعم ، عن أبيه ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يدخل الجنة قاطع [رحم] »

١٦٩٧ — حدثنا ابن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش والحسن بن عمرو وفطر ، عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال سفيان : ولم يرفعه سليمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه فطر والحسن ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس الواصل بالمكافىء ، ولكن الواصل [هو] الذى إذا قطعت رحمه وصلها »

باب فى الشح

١٦٩٨ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحرث ، عن أبى كثير ، عن عبدالله بن عمرو ، قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إياكم والشُّحَّ فانما هَلَكَ من كان قبلكم بالشح : أمرهم بالبخل فبخلوا ، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا ، وأمرهم بالفجور ففجروا »

١٦٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، ثنا عبد الله بن

أبي مليكة ، حدثتني أسماء بنت أبي بكر ، قالت : قلتُ : يارسولَ الله ، مالي شيء إلا ما أدخل على الزبير بيته أفأعطي منه ؟ قال « أعْطِي وَلاَ تُوكِي فيوكى عليك »

١٧٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عائشة أنها ذكرت عدة من مساكين ، قال أبو داود : وقال غيره : أو عدة من صدقة ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعْطِي ولا تحصي فيحصى عليك »

« آخر كتاب الزكاة »

كتاب اللقطة

١٧٠١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن سلمة بن كهيل ، عن سويد بن غفلة ، قال : غزوت مع زيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فوجدت سوطا ، فقالا لي : اطرحه ، فقلت : لا ، ولكن إنْ وَجَدْتُ صاحبه وإلا استمتعت به ، فحججت ، فمررت على المدينة ، فسألت أُبَيَّ بن كعب ، فقال : وجدت صُرَّة فيها مائة دينار فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال « عَرِّفْهَا حَولا » فعرفتها حولا ثم أتيته ، فقال « عرفها حولا » فعرفتها حولا ثم أتيته ، فقال « عرفها حولا » فعرفتها حولا ثم أتيته ، فقلت : لم أجد من يعرفها ، فقال « احْفَظ عَدَدَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا ؛ فان جاء صاحبها وإلا فاستمتع بها » وقال : [و] لا أدري أثلاثا قال « عرفها » أو مرة واحدة

١٧٠٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، بمعناه ، قال « عرفها حولا » وقال : ثلاث مرار ، قال : فلا أدري قال له ذلك في سنة أو في ثلاث سنين

١٧٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا سلمة بن كهيل ، باسناده ومعناه ، قال في التعريف قال عامين أو ثلاثة ، وقال « اعرف عددها ووعاءها ووكاءها » زاد « فان جاء صاحبها فعرف عددها ووكاءها فادفعها إليه »

[قال أبو داود : ليس يقول هذه الكلمة إلا حماد في هذا الحديث ، يعني « فعرف عددها »]

١٧٠٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إسماعيل بن جعفر ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة ، فقال « عَرِّفْهَا سَنَةً ، ثم اعرف وكاءها وعفاصها ، ثم استنفق بها ، فان جاء ربها فأدها إليه » فقال : يارسول الله فضَالَّةُ الغنم ؟ فقال « خُذها ، فانما هي لك أو لأخيك أو للذئب » قال : يا رسول الله فَضَالَّةُ الإبل ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمرت وجنتاه ، أو احمر وجهه ، وقال « مالكَ ولها ؟ معها حذاؤها وسقاؤها حتى يأتيها ربها »

١٧٠٥ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، باسناده ومعناه ، زاد « سقاؤها ترد الماء وتأكل الشجر » ولم يقل « خذها » في ضالة الشاء ، وقال في اللقطة « عرفها سنة ، فان جاء صاحبها وإلا فشأنك بها » ولم يذكر « استنفق » قال أبو داود : رواه الثوري وسليمان بن بلال وحماد بن سلمة عن ربيعة مثله لم يقولوا « خذها »

١٧٠٦ — حدثنا محمد بن رافع وهرون بن عبد الله ، المعنى ، قالا : ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاك — يعني ابن عثمان — عن بسر بن سعيد ، عن زيد ابن خالد الجهني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن اللقطة ، فقال « عَرِّفْهَا سَنَةً ، فان جاء باغيها فأدِّها إليه ، وإلا فاعرف عِفَاصَهَا ووكاءها ثم كُلْهَا ، فان جاء باغِيها فأدِّها إليه » .

١٧٠٧ — حدثنا أحمد بن حفص ، حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طهمان ، عن عباد بن إسحق ، عن عبد الله بن يزيد ، عن أبيه يزيد مولى المنبعث ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحو حديث ربيعة ، قال : وسئل عن اللقطة فقال « تعرفها حولا ، فان جاء صاحبها دفعتها إليه ، وإلا عرفت وكاءها وعفاصها ، ثم أفضها في مالك فان جاء صاحبها فادفعها إليه »

١٧٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد وربيعة ، باسناد قتيبة ومعناه ، وزاد فيه « فان جاء باغيها فعرف عفاصها وعددها فادفعها إليه » وقال حماد أيضا عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، قال أبو داود : وهذه الزيادة التي زاد حماد بن سلمة في حديث سلمة بن كهيل ويحيي بن سعيد وعبيد الله وربيعة « إن جاء صاحبها فعرف عفاصها ووكاءها فادفعها إليه » ليست بمحفوظة « فعرف عفاصها ووكاءها » وحديث عقبة بن سويد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً ، قال « عرفها سنة » وحديث عمر بن الخطاب أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عرفها سنة »

١٧٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ـ يعني الطحان ـ ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، المعنى ، عن خالد الحذاء ، عن أبي العلاء ، عن مطرف — يعني ابن عبد الله — عن عياض بن حمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَجَدَ لُقَطَةً فليشهد ذا عدل ، أو ذَوَىْ عَدْلٍ ، ولا يكتم ولا يغيب ، فان وجد صاحبها فليردها عليه ، وإلا فهو مال الله عز وجل يؤتيه من يشاء »

١٧١٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الثمر المعلق ، فقال « من أَصاب بفيهِ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً [1] فلا شيء عليه ، ومن خرج بشيء منه فعليه غرامة مثليه والعقوبة ، ومن سرق منه شيئا بعد أن يؤويه الجرين [2] فبلغ ثمن المجن [3] فعليه

---

(١) الخبنة ـ بضم الخاء ـ طرف الثوب ومعطف الازار ، أي : لا يأخذ منه في ثوبه (٢) الجرين ـ بفتح فكسر ـ الموضع الذي يجفف فيه التمر كالبيدر للحنطة ، وجمعه جرن بضمتين (٣) المجن ـ بكسر الميم وفتح الجيم ـ الترس ، سمي بذلك لأنه يستر صاحبه

القطع » وذكر فى ضالة الإبل والغنم كما ذكر [ه] غيره ، قال : وسئل عن اللقطة فقال « ما كان منها فى طريق الميتاء [(١)] أو القرية الجامعة فعرفها سنة ، فإن جاء طالبها فادفعها إليه ، و إن لم يأت فهى لك ، وما كان فى الخراب يعنى ففيها وفى الركاز الخمس »

١٧١١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد ـ يعنى ابن كثير ـ حدثنى عمرو بن شعيب ، بإسناده بهذا ، قال فى ضالة الشاء : قال : « فاجمعها »

١٧١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن عبيد الله بن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، بهذا باسناده ، قال فى ضالة الغنم « لك أو لأخيك أو للذئب ، خذها قط » وكذا قال فيه أيوب و يعقوب بن عطاء ، عن عمرو بن شعيب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « فخذها »

١٧١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا ابن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، عن ابن إسحق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال فى ضالة الشاء « فاجمعها حتى يأتيها باغيها »

١٧١٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن عمرو بن الحرث ، عن بكير بن الأشج ، عن عبيد الله بن مقسم ، حدثه عن رجل ، عن أبى سعيد [الخدرى] ، أن على بن أبى طالب وجد ديناراً ، فأتى به فاطمة فسألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « هو رزق الله عز وجل » فأكل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأكل على وفاطمة ، فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تنشد الدينار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا علىُّ أدِّ الدينار »

١٧١٥ — حدثنا الهيثم بن خالد الجهنى ، ثنا وكيع ، عن سعد بن أوس ، عن بلال بن يحيى العبسى ، عن على رضى الله عنه أنه التقط ديناراً ، فاشترى به

(١) الميتاء ـ بكسر الميم بعدها ياء فتاء مثناتان ـ الطريق المسلوكة

دقيقا ، فعرفه صاحب الدقيق ، فرد عليه الدينار ، فأخذه على وقطع منه قيراطين، فاشترى به لحما

١٧١٦ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا ابن أبى فديك ، ثنا موسى ابن يعقوب الزمعى ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، أخبره أن على بن أبى طالب دخل على فاطمة وحسنٌ وحُسَيْنٌ يبكيان ، فقال : مايبكيهما ؟ قالت : الجوع ، فخرج على فوجد ديناراً بالسوق ، فجاء إلى فاطمة فأخبرها ، فقالت : اذهب إلى فلان اليهودى فخذ دقيقا ، فجاء اليهودي فاشترى به دقيقا ، فقال اليهودى : أنْتَ خَتَنُ هذا الذى يزعم أنه رسول الله ؟ قال : نعم ، قال : فخذ دينارك ولك الدقيق ، فخرج على حتى جاء به فاطمة فأخبرها ، فقالت : اذهب إلى فلان الجزار فخذ لنا بدرهم لحما ، فذهب فرهن الدينار بدرهم لحم ، فجاء به ، فعجنت ، ونصبت ، وخبزت ، وأرسلت إلى أبيها فجاءهم ، فقالت : يارسول الله ، أذكر لك ، فان رأيته لنا حلالا أكلناه وأكلتَ معنا ، من شأنه كذا وكذا ، فقال : « كُلوا بِاسْمِ الله » فأكلوا فبينما هم مكانهم إذا غلام ينشد الله والاسلام الدينار ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدُعى له ، فسأله ، فقال : سقط منى فى السوق ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « ياعلى ، اذهب إلى الجزار فقل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لك : أرسل إلى بالدينار ودرهمك علىَّ » فأرسل به فدفعه رسول الله صلى الله عليه وسلم إليه

١٧١٧ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى ، ثنا محمد بن شعيب ، عن المغيرة بن زياد ، عن أبى الزبير المكى ، أنه حدثه عن جابر بن عبد الله ، قال : رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى العصا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به ، قال أبو داود : رواه النعمان بن عبد السلام عن المغيرة أبى سلمة باسناده ، ورواه شبابة عن مغيرة بن مسلم عن أبى الزبير عن جابر ، قال : كانوا ، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم

١٧١٨ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر، عن عمرو ابن مسلم ، عن عكرمة ، أحسبه عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ضالة الابل المكتومة غرامتها ومثلها معها »

١٧١٩ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وأحمد بن صالح . قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ، عن بكير ، عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب ، عن عبد الرحمن بن عثمان التيمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لقطة الحاج ، قال أحمد : قال ابن وهب : يعني في لقطة الحاج يتركها حتى يجدها صاحبها ، قال ابن موهب عن عمرو

١٧٢٠ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن ابن أبي حيان التيمي ، عن المنذر بن جرير ، قال : كنت مع جرير بالبوازيج (١) فجاء الراعي بالبقر وفيها بقرة ليست منها ، فقال له جرير : ما هذه ؟ قال : لحقت بالبقر لا ندري لمن هي ، فقال جرير : أخرجوها ، [فقد] سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يأوي الضالة إلا ضال »

آخر كتاب « اللقطة »

أول كتاب المناسك

[باب فرض الحج]

١٧٢١ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري ، عن أبي سنان ، عن ابن عباس أن الأقرع بن حابس سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله الحج في كل سنةٍ أو مرةً واحدة ؟ قال « بل مرة واحدة ، فمن زاد فهو تطوع » قال أبو داود : هو أبو سنان الدؤلي ، كذا قال عبد الجليل بن حميد وسليمان بن كثير جميعاً عن الزهري ، وقال عقيل : [عن] سنان

(١) البوازيج : بلد قريب إلى دجلة

١٧٢٢ — حدثنا النفيلى، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن ابن لأبى واقد الليثى، عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأزواجه فى حجة الوداع « هٰذِهِ ثُمَّ ظُهُورُ (١) الْحُصْرِ »

باب فى المرأة تحج بغير محرم

١٧٢٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى، ثنا الليث بن سعد، عن سعيد ابن أبى سعيد، عن أبيه، أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحل لامرأة مسلمة تسافر مسيرة ليلة إلا ومعها رجل ذو حرمة منها »

١٧٢٤ — حدثنا عبدالله بن مسلمة والنفيلى، عن مالك، ح وثنا الحسن ابن على، ثنا بشر بن عمر، حدثنى مالك، عن سعيد بن أبى سعيد، قال الحسن فى حديثه: عن أبيه، ثم اتفقوا: عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة » فذكر معناه، [قال أبو داود: ولم يذكر القعنبى والنفيلى عن أبيه، رواه ابن وهب وعثمان بن عمر عن مالك كما قال القعنبى]

١٧٢٥ — حدثنا يوسف بن موسى، عن جرير، عن سهيل، عن سعيد بن أبى سعيد، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر نحوه، إلا أنه قال « بريداً »

١٧٢٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وهناد، أن أبا معاوية ووكيعاً حدثاهم، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى سعيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً فوق ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها، أو أخوها، أو زوجها، أو ابنها، أو ذو محرم منها »

١٧٢٧ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن عبيد الله،

(١) أى: إنكن لا تعدن إلى الخروج من بيوتكن، بل تلزمن الحصر

قال : حدثنى نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ومعها ذو محرم »

١٧٢٨ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يردف مولاة له يقال لها صفية تسافر معه إلى مكة

باب « لا صرورة » [فى الاسلام]

١٧٢٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو خالد — يعنى سليمان بن حيان الأحمر — عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا صرورة [1] فى الاسلام »

باب التزود فى الحج

١٧٣٠ — حدثنا أحمد بن الفرات — يعنى أبا مسعود الرازى — ومحمد ابن عبد الله المخرمى ، وهذا لفظه ، قالا : ثنا شبابة ، عن ورقاء ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانوا يحجون ولا يتزودون ، قال أبو مسعود : كان أهل اليمن ، أو ناس من أهل اليمن ، يحجون ولا يتزودون ، ويقولون : نحن المتوكلون ، فأنزل الله سبحانه (وتزودوا فان خير الزاد التقوى) الآية

[باب التجارة فى الحج]

١٧٣١ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن مجاهد ، عن عبدالله بن عباس ، قال : قرأ هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) قال : كانوا لا يتجرون بمنًى ، فأمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات

باب

١٧٣٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن الحسن بن عمرو ، عن مهران أبى صفوان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أرادَ الحج فَلْيَتَعَجَّلْ »

---

(١) الصرورة ـ بفتح الصاد ـ الذى لم يحج قط ، والذى انقطع عن النساء كالرهبان

باب الكَرِيّ

١٧٣٣ — حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا العلاء بن المسيب، ثنا أبو أمامة التيمي، قال: كنت رجلا أُكَرِّي في هذا الوجه، وكان ناس يقولون [لي]: إنه ليس لك حج، فلقيت ابن عمر فقلت: يا أبا عبد الرحمن، إني رجل أُكَرِّي في هذا الوجه، وإن ناساً يقولون [لي]: إنه ليس لك حج، فقال ابن عمر: أليس تحرم وتلبي وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار؟ قال: قلت: بلى، قال: فان لك حجا، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الآية (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ عليه هذه الآية وقال «لك حج»

١٧٣٤ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا حماد بن مسعدة، ثنا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير، عن [عبد الله] بن عباس، أن الناس في أول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج، فخافوا البيع وهم حُرُمٌ، فأنزل الله سبحانه (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلا من ربكم) في مواسم الحج، قال: فحدثني عبيد بن عمير أنه كان يقرأها في المصحف

١٧٣٥ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، أخبرني ابن أبي ذئب، عن عبيد بن عمير، قال أحمد بن صالح كلاماً معناه أنه مولى ابن عباس، عن عبد الله بن عباس، أن الناس في أول ما كان الحج كانوا يبيعون، فذكر معناه، إلى قوله مواسم الحج

باب في الصبي يحج

١٧٣٦ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان بن عيينة، عن إبراهيم بن عقبة، عن كريب، عن ابن عباس، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرَّوْحَاء فلقي ركباً فسلم عليهم، فقال: «من القوم»؟ فقالوا: المسلمون، فقالوا: فمن

أنتم؟ قالوا: رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففزعت امرأة فأخذت بعَضُدِ صبي فأخرجته من محفتها، فقالت: يارسول الله، هل لهذا حج؟ قال «نعم، ولك أجر»

باب [في] المواقيت

١٧٣٧ — حدثنا القعنبي، عن مالك، ح وثنا أحمد بن يونس، ثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال: وَقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة ذا الْحُلَيْفَة، ولأهل الشأم الجُحْفَة، ولأهل نجد قَرَن، وبلغني أنه وقت لأهل اليمن يَلَمْلَم

١٧٣٨ — حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد، عن عمرو [بن دينار]، عن طاوس، عن ابن عباس، وعن ابن طاوس عن أبيه، قالا: وَقَّتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم، بمعناه، قال أحدهما: ولأهل اليمن يلملم، وقال أحدهما: ألملم، قال «فهُنّ لهم ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن كان يريد الحج والعمرة ومن كان دون ذلك» قال ابن طاوس: من حيث أنشأ، قال: وكذلك حتى أهل مكة يهلون منها.

١٧٣٩ — حدثنا هشام بن بهرام المدائني، ثنا المعافى بن عمران، عن أفلح — يعني ابن حميد — عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وَقَّتَ لأهل العراق ذَاتَ عِرْق

١٧٤٠ — حدثنا أحمد بن [محمد بن] حنبل، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن يزيد بن أبي زياد، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن ابن عباس قال: وَقتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل المشرق العقيق

١٧٤١ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحَنَّس، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي، عن جدته حكيمة، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول « مَن أَهَلَّ بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر » أو « وجبت له الجنة » شك عبد الله أيتهما قال ، [قال أبو داود : يرحم الله وكيعا أحرم من بيت المقدس ، يعني إلى مكة]

١٧٤٢ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو بن أبي الحجاج ، ثنا عبد الوارث ثنا عتبة بن عبد الملك السهمي ، حدثني زرارة بن كريم ، أن الحرث بن عمرو السهمي حدثه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بمنى ، أو بعرفات ، وقد أطاف به الناس ، قال : فتجيء الأعراب فاذا رأوا وجهه قالوا : هذا وجه مبارك ، قال : ووَقَّتَ ذات عرق لأهل العراق

باب الحائض تهل بالحج

١٧٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبدة ، عن عبيد الله ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : نفِسَتْ أسماء بنت عميس بمحمد ابن أبي بكر بالشجرة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن تغتسل فتهل

١٧٤٤ — حدثنا محمد بن عيسى و إسماعيل بن إبراهيم أبو معمر ، قالا : ثنا مروان بن شجاع ، عن خصيف ، عن عكرمة ومجاهد وعطاء ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الحائض والنفساء إذا أتتا على الوقت تغتسلان وتحرمان وتقضيان المناسك كلها غير الطواف بالبيت » قال أبو معمر في حديثه : حتى تطهر ، ولم يذكر ابن عيسى عكرمة ومجاهدا ، قال : عن عطاء عن ابن عباس ، ولم يقل ابن عيسى «كلها» قال «المناسك إلا الطواف بالبيت»

باب الطيب عند الاحرام

١٧٤٥ — حدثنا القعنبي [١] ، عن مالك ، وثنا أحمد بن يونس ، ثنا مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كنت أُطَيِّبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لاحرامه قبل أن يحرم ، ولاحلاله قبل أن يطوف بالبيت

(١) في نسختين « حدثنا القعنبي وأحمد بن يونس ، قالا : ثنا مالك - الخ »

١٧٤٦ - حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كأنى أنظر إلى وَبيصِ المسك فى مَفْرِقِ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم

باب التلبيد

١٧٤٧ - حدثنا بن داود المهرى، ثنا ابن وهب، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، عن سالم - يعنى ابن عبد الله - عن أبيه، قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يُهِلُّ ملبدا

١٧٤٨ - حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عبد الأعلى، ثنا محمد بن إسحق، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم لَبَدَ رأسه بالعسل

باب [فى] الهدى

١٧٤٩ — حدثنا النفيلى، ثنا محمد بن سلمة، ثنا محمد بن إسحق، ح وثنا محمد بن المنهال، ثنا يزيد بن زريع، عن ابن إسحق، المعنى، قال: قال عبد الله - يعنى ابن أبى نجيح - حدثنى مجاهد، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى عام الحديبية فى هدايا رسول الله صلى الله عليه وسلم جملا كان لأبى جهل فى رأسه بُرَةُ فِضةٍ، قال ابن منهال: بُرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ، زاد النفيلى: يغيظ بذلك المشركين

باب فى هدى البقر

١٧٥٠ — حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن آل محمد فى حجة الوداع بقرةً واحدة

١٧٥١ — حدثنا عمرو بن عثمان ومحمد بن مهران الرازى، قالا: ثنا الوليد، عن الأوزاعى، عن يحيى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذبح عمن اعتمر من نسائه بقرة بينهن

باب في الإشعار

١٧٥٢ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر ، المعنى ، قالا ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال أبو الوليد: قال : سمعت أباحسان عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذي الحليفة ثم دعا ببَدَنَةٍ فأشْعَرَهَا من صفحة سنامها الأيمن ثم سلت عنها الدم ، وقلدها بنعلين ، ثم أتى براحلته ، فلما قعد عليها واستوت به على البيداء أَهَلَّ بالحج

١٧٥٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، بهذا الحديث بمعنى أبي الوليد ، قال : ثم سلت الدم بيده ، قال أبو داود : رواه همام ، قال : سلت الدم عنها بأصبعه ، قال أبو داود : هذا من سنن أهل البصرة الذي تفردوا به

١٧٥٤ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ومروان أنهما قالا : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فلما كان بذي الحليفة قَلَّدَ الْهَدْيَ وأشعره وأحرم

١٧٥٥ — حدثنا هناد ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن منصور والأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى غنما مقلدة

باب تبديل الهدى

١٧٥٦ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، قال أبو داود : أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد خال [محمد] بن سلمة روى عنه حجاج ابن محمد ، عن جهم بن الجارود ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : أهدى عمر بن الخطاب نجيباً [١] فأعطى بها ثلثمائة دينار ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إني أهديت نجيباً [١] ، فأعطيت بها ثلثمائة دينار ، أفأبيعها

(١) في نسخة « بختيا » وهو ــ بضم فسكون فكسر فباء مشددة ــ الواحد

وأشترى بثمنها بُدْنًا ؟ قال: «لا، انحرها إياها» قال أبو داود: هذا لأنه كان أشعرها

باب من بعث بهديه وأقام

١٧٥٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثنا أفلح بن حميد، عن القاسم، عن عائشة قالت: فَتَلْتُ قَلَائِدَ بُدْنِ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى، ثم أشعرها وقلدها، ثم بعث بها إلى البيت، وأقام بالمدينة، فما حرم عليه شىء كان له حلا

١٧٥٨ — حدثنا يزيد بن خالد الرملى [الهمدانى] وقتيبة بن سعيد، أن الليث بن سعد حدثهم، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، أن عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهْدِى من المدينة فأَفْتِلُ قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئاً مما يجتنب المحرم

١٧٥٩ — حدثنا مسدد، ثنا بشر بن المفضل، ثنا ابن عون، عن القاسم بن محمد، وعن إبراهيم، زعم أنه سمعه منهما جميعاً، ولم يحفظ حديث هذا من حديث هذا ولا حديث هذا من حديث هذا، قالا: قالت أم المؤمنين: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهدى فأنا فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا بيدى من عِهْنٍ كان عندنا، ثم أصبح فينا حلالا يأتى ما يأتى الرجل من أهله

باب فى ركوب البدن

١٧٦٠ — حدثنا القعنبى، عن مالك، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بَدَنَةً فقال «اركبها» قال: إنها بدنة، فقال «اركبها وَيْلَكَ» فى الثانية أو [فى] الثالثة

١٧٦١ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرنى أبو الزبير، سألت جابر بن عبد الله عن ركوب الهدى فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إذا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا»

باب [1] في الهدى إذا عطب قبل أن يبلغ

[بسم الله الرحمن الرحيم]

١٧٦٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن ناجية الأسلمي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بهدى فقال « إن عَطِبَ منها شيء فانحره ، ثم اصبغ نعله في دمه ، ثم خَلِّ بينه و بين الناس »

١٧٦٣ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، ح وثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، وهذا حديث مسدد ، عن أبي التياح ، عن موسى بن سلمة ، عن ابن عباس قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلاناً الأسلمي و بعث معه بثمان عشرة بدنة ، فقال : أرأيتَ أن أُزْحِفَ عَلَيَّ منها شَيْءٌ ؟ قال : « تنحرها ثم تصبغ نعلها في دمها ، ثم اضربها على صفحتها ، ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أصحابك » أو قال « من أهل رفقتك » [قال أبو داود : الذي تفرد به من هذا الحديث قوله « ولا تأكل منها أنت ولا أحد من أهل رفقتك »] وقال في حديث عبد الوارث « ثم اجعله على صفحتها » مكان « اضربها » [قال أبو داود : سمعت أبا سلمة يقول : إذا أقمت الاسناد والمعنى كفاك]

١٧٦٤ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا محمد و يعلى ابنا عبيد ، قالا : ثنا محمد بن إسحق ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي رضي الله عنه قال : لما نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم بُدْنَهُ فنحر ثلاثين بيده وأمرني فنحرت سائرها

١٧٦٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ح وثنا مسدد ، أخبرنا عيسى ، وهذا لفظ إبراهيم ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن عبد الله بن عامر بن لُحَيٍّ ، عن عبد الله بن قرط ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) أول الجزء الحادي عشر من تجزئة الخطيب البغدادي ، وفي بعض النسخ أن أول هذا الجزء من تجزئته الحديث (رقم ١٧٦٤) الآتي في أثناء هذا الباب

قال «إن أعظم الأيام عند الله تبارك وتعالى يوم النحر، ثم يوم القر» [قال عيسى: قال ثور]: وهو اليوم الثانى، قال: وقرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم بدنات خمس أو ست، فطفقن يزدلفن إليه بأيتهن يبدأ، فلما وجبت جنوبها، قال: فتكلم بكلمة خفية لم أفهمها، فقلت: ما قال؟ قال «من شاء اقتطع»

١٧٦٦ ـ حدثنا محمد بن حاتم، ثنا عبد الرحمن بن مهدى، ثنا عبد الله ابن المبارك، عن حرملة بن عمران، عن عبد الله بن الحرث الأزدى، قال: سمعت غُرقة بن الحرث الكندى، قال: شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وَأُتِيَ بِالْبُدْنِ، فقال: «ادعوا لى أبا حسن» فدعى له على رضى الله عنه، فقال [له] «خذ بأسفل الحربة» وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعلاها، ثم طعن بها [فى] البدن، فلما فرغ ركب بغلته وأردف علياً رضى الله عنه

باب كيف تنحر البدن؟

١٧٦٧ ـ حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن جريج، عن أبى الزبير، عن جابر، وأخبرنى عبد الرحمن بن سَابِطٍ أن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا ينحرون الْبَدَنَةَ مَعْقُولَةَ الْيُسْرَى قائمة على ما بقى من قوائمها

١٧٦٨ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أخبرنا يونس، أخبرنى زياد بن جبير، قال: كنت مع ابن عمر بمنىً فمر برجل وهو ينحر بَدَنَتَهُ وهى باركة، فقال: ابعثها قياماً مُقَيَّدَةً سُنَّةَ محمد صلى الله عليه وسلم

١٧٦٩ ـ حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا سفيان ـ يعنى ابن عيينة ـ عن عبد الكريم الجزرى، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى، عن على رضى الله عنه قال: أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أقوم على بُدْنِهِ وأَقْسِمَ جلودها وجِلاَلَها، وأمرنى أن لا أعطى الجزار منها شيئا، وقال «نحن نعطيه من عندنا»

باب [في] وقت الاحرام

١٧٧٠ — حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب — يعني ابن إبراهيم — ثنا أبي ، عن ابن إسحق ، قال : حدثني خُصَيْفُ بن عبد الرحمن الجزري ، عن سعيد بن جبير ، قال : قلت لعبد الله بن عباس : يا أبا العباس ، عَجِبتُ لاختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في إهلال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أوجب ، فقال : إني لأعلم الناس بذلك ، إنها إنما كانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حَجّة واحدة ، فمن هناك اختلفوا ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجا فلما صلى في مسجده بذي الحليفة ركعتيه أوجب في مجلسه ، فأهلّ بالحج حين فرغ من ركعتيه ، فسمع ذلك منه أقوام فحفظته عنه ، ثم ركب فلما استَقَلَّتْ به ناقته أهَل ، وأدرك ذلك منه أقوام ، وذلك أن الناس إنما كانوا يأتون أرْسَالا فسمعوه حين استقلَّتْ به ناقته يُهِلُّ فقالوا : إنما أهل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استقلت به ناقته ، ثم مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما علا على شَرَفِ البَيْدَاءِ أهلّ ، وأدرك ذلك منه أقوام فقالوا : إنما أهلّ حين علا على شرف البيداء ، وآيم الله لقد أوجب في مُصَلّاه ، وأهل حين استقلَّتْ به ناقته ، وأهلّ حين علا على شرف البيداء ، قال سعيد : فمن أخذ يقول [عبد الله] بن عباس أهلّ في مصلاه إذا فرغ من ركعتيه

١٧٧١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن موسى بن عقبة ، عن سالم ابن عبد الله ، عن أبيه ، أنه قال : بيداؤكم هذه التي تكذبون على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ، ما أهلّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا من عند المسجد ، يعني مسجد ذي الحليفة

١٧٧٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن عبيد بن جريج ، أنه قال لعبد الله بن عمر : يا أبا عبد الرحمن ، رأيتك تصنع أربعاً لم أر أحداً من أصحابك يصنعها ، قال : ما هن يا ابن جريج ؟ قال : رأيتك

لا تَمَسُّ من الأركان إلا اليمانيين ، ورأيتك تلبس النعال السِّبْتِيَّةَ ، ورأيتك تصبغ بالصفرة ، ورأيتك إذا كنت بمكة أهلَّ الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلَّ أنت حتى كان يوم التروية ، فقال عبد الله بن عمر : أما الأركان فانى لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمَسُّ إلا اليَمَانِيَيْنِ ، وأما النعال السِّبْتية فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى ليس فيها شعر ويتوضأ فيها ، فأنا أحب أن ألبسها ، وأما الصفرة فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها ، فأنا أحب أن أصبغ بها ، وأما الإهلال فانى لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يُهِلّ حتى تنبعث به راحلته

١٧٧٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، عن محمد بن المنكدر ، عن أنس ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة أربعا ، وصلى العصر بذى الحليفة ركعتين ، ثم بات بذى الحليفة حتى أصبح ، فلما ركب راحلته واستوت به أهلَّ

١٧٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا روح ، ثنا أشعث ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظهر ثم ركب راحلته ، فلما علا على جبل البيداء أهلَّ

١٧٧٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا وهب ـ يعنى ابن جرير ـ قال : ثنا أبى ، قال : سمعت [محمد] بن إسحاق يحدث ، عن أبى الزناد ، عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص ، قالت : قال سعد [بن أبى وقاص] : كان نبى الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ طريق الفُرْع أهلَّ إذا استقلت به راحلته ، وإذا أخذ طريق أُحد أهلَّ إذا أشرف على جبل البيداء.

باب الاشتراط فى الحج

١٧٧٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عباد بن العوام ، عن هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن ضُبَاعَةَ بنت الزبير بن عبد المطلب

أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنى أريد الحج [أ] أشترط ؟قال : « نعم » قالت : فكيف أقول؟ قال « قولى لبيك اللهم لبيك ، ومحلى من الأرض حيث حبستنى »

باب [فى] إفراد الحج

١٧٧٧ — حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعنبى ثنا مالك ، عن عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرد الحج

١٧٧٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد — يعنى ابن سلمة — ح وثنا موسى ، ثنا وهيب ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مُوَافين هلال ذى الحجة ، فلما كان بذى الحليفة قال « من شاء أن يهل بِحَجٍّ فليهل ، ومن شاء أن يهل بعمرة فليهل بعمرة » قال موسى فى حديث وهيب « فانى لولا أنى أهْدَيْتُ لأهللت بعمرة » وقال فى حديث حماد بن سلمة « وأما أنا فأهل بالحج فان معى الهدى » ثم اتفقوا : فكنت فيمن أهلَّ بعمرة ، فلما كان فى بعض الطريق حِضْتُ ، فدخل علىَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكى ، فقال « ما يبكيك » ؟ قلت : وَدِدْتُ أنى لم أكن خرجت العام ، قال : « ارفضى عُمْرَتَكِ ، وانقضى رأسك ، وامتشطى » قال موسى « وأهلِّى بالحج » وقال سليمان « واصنعى مايصنع المسلمون فى حجهم » فلما كان ليلة الصَّدَرِ أمر — [يعنى] رسول الله صلى الله عليه وسلم — عَبْدَ الرحمن فذهب بها إلى التنعيم ، زاد موسى : فأهلت بعمرة مكان عمرتها وطافت بالبيت فقضى الله عمرتها وحجها ، قال هشام : ولم يكن في شىء من ذلك هَدْىٌ ، [قال أبو داود] زاد موسى فى حديث حماد بن سلمة : فلما كانت لَيْلَةُ البَطْحَاءِ طهرت عائشة رضى الله عنها

١٧٧٩ — حدثنا القعنبى [عبد الله بن مسلمة] ، عن مالك ، عن أبى الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة

زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حَجّة الوداعِ فمنّا من أهلّ بعمرو، ومنا من أهل بحج وعمرة، ومنا من أهل بالحج، وأهلَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج، فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر

١٧٨٠ ـ حدثنا ابن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني مالك، عن أبي الأسود، باسناده مثله، زاد: فأما من أهل بعمرة فَأَحَلَّ

١٧٨١ ـ حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فأهْلَلْنا بعمرة، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من كان معه هدى فَلْيُهِلَّ بالحج مع العمرة، ثم لا يحل حتى يحل منهما جميعاً» فقدمتُ مكة وأنا حائض، ولم أطف بالبيت، ولا بين الصفا والمروة، فشكوت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «انقضي رأسك، وامتشطي وأهلّي بالحج، ودعي العمرة» قالت: ففعلت، فلما قضينا الحج أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عبد الرحمن بن أبي بكر إلى التنعيم، فاعتمرت، فقال: «هذه مكان عمرتك» قالت: فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت، وبين الصفا والمروة، ثم حَلُّوا، ثم طافوا طوافا آخر بعد أن رجعوا من منىً لحجهم، وأما الذين كانوا جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافاً واحدا. قال أبو داود: رواه إبراهيم بن سعد ومعمر عن ابن شهاب، نحوه، لم يذكروا طواف الذين أهلوا بعمرة وطواف الذين جمعوا الحج والعمرة

١٧٨٢ ـــ حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن عبد الرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لَبَّيْنَا بالحج، حتى إذا كنا بِسَرِفَ حِضْتُ فدخل عليَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال « ما يبكيك يا عائشة »؟ فقلت: حضت ليتني لم أكن حججت، فقال « سبحان

الله !! إنما ذَلِكِ شيء كتبه الله على بنات آدم » فقال : « انْسُكى المناسك كلها غير أن لا تطوفى بالبيت » ، فلما دخلنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من شاء أن يجعلها عمرة فليجعلها عمرة ، إلا من كان معه الهدى » قالت : وذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر يوم النحر ، فلما كانت ليلة البطحاء وطَهُرَتْ عائشة قالت : يارسول الله ، أتَرْجِعُ صواحبى بحج وعمرة وأرجع أنا بالحج ؟ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن أبى بكر فذهب بها إلى التنعيم فَلَبَّتْ بالعمرة

١٧٨٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [و] لا نرى إلا أنه الحج ، فلما قدمنا تَطَوَّفْنَا بالبيت ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى أن يُحِلَّ ، فأحل من لم يكن ساق الهدى

١٧٨٤ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا يونس ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لو استقبلتُ من أمرى ما استدبرت لما سُقْتُ الهدى » قال محمد : أحسبه قال « ولحللت مع الذين أحلوا من العمرة » قال : أراد أن يكون أمر الناس واحداً

١٧٨٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : أقبلنا مُهِلِّينَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج مُفْرَدًا ، وأقبلت عائشة مُهِلَّة بعمرة ، حتى إذا كانت بسَرِفَ عَرَكَتْ ، حتى إذا قدمنا طفنا بالكعبة ، وبالصفا والمروة ، فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُحِلَّ منا من لم يكن معه هدى ، قال : فقلنا : حل ماذا ؟ فقال « الحل كله » فواقعنا النساء ، وتطيبنا بالطيب ، ولبسنا ثيابنا ، وليس بيننا وبين عرفة إلا أربع ليال ، ثم أهللنا يوم التروية ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة فوجدها تبكى فقال :

« ما شأنك » ؟ قالت : شأنى أنى قد حضت ، وقد حل الناس ولم أحْلِلْ ، ولم أطف بالبيت ، والناس يذهبون إلى الحج الآن ، فقال : « إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاغتسلى ثم أهلى بالحج » ففعلت ، ووقفت المواقف حتى إذا طهرت طافت بالبيت و بالصفا والمروة ، ثم قال : « قدحللت من حجك وعمرتك جميعاً » قالت : يارسول الله ، إنى أجد فى نفسى أنى لم أطف بالبيت حين حججت قال : « فاذهب بها ياعبد الرحمن فأعمرها من التنعيم » وذلك ليلة الحصبة [1]

١٧٨٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى أبوالزبير ، أنه سمع جابراً قال : [دخل النبى صلى الله عليه وسلم على عائشة] ببعض هذه القصة ، قال عند قوله « وأهلى بالحج » : « ثم حجى واصنعي ما يصنع الحاج غير أن لا تطوفى بالبيت ولا تصلى »

١٧٨٧ — حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد ، أخبرنى أبى ، حدثنى الأوزاعى ، حدثنى من سمع عطاء بن أبى رباح ، حدثنى جابر بن عبد الله ، قال : أهللنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج خالصا لا يخالطه شىء ، فقدمنا مكة لأربع ليال خَلَوْنَ من ذى الحجة ، فطفنا وسعينا ، ثم أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحل ، وقال « لولا هَدْيِى لحللت » ثم قام سراقة بن مالك فقال : يارسول الله ، أرأيت متعتنا هذه [أ] لعامنا هذا أم للأبد ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « بل هى للأبد » قال الأوزاعى : سمعت عطاء بن أبى رباح يحدث بهذا فلم أحفظه ، حتي لقيت ابن جريج فأثبته لى

١٧٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس بن سعد ، عن عطاء [بن أبى رباح] ، عن جابر قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه لأربع ليال خَلَوْنَ من ذى الحجة ، فلما طافوا بالبيت وبالصفا والمروة قال رسول

---

(١) المشهور فى الحصبة سكون الصاد وجاء فتحها وكسرها ، وهى أرض ذات حصا ، وليلة الحصبة هى الليلة التى بعد ليالى التشريق

الله صلى الله عليه وسلم «اجعلوها عمرة إلاّ من كان معه الهدى» فلما كان يوم التروية أَهَلُّوا بالحج، فلما كان يوم النحر قدموا فطافوا بالبيت، ولم يطوفوا بين الصفا والمروة

١٧٨٩ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الوهاب الثقفي، ثنا حبيب ـ يعني المعلم ـ عن عطاء، حدثني جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَهَلَّ هو وأصحابه بالحج، وليس مع أحد منهم يومئذ هَدْيٌ، إلاَّ النبي صلى الله عليه وسلم وطلحة، وكان علي رضي الله عنه قدم من اليمن [و] معه الهدى، فقال: أهللت بما أهل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يجعلوها عمرة: يطوفوا، ثم يقصروا، ويحلوا، إلا من كان معه الهدى، فقالوا: أننطلق إلى منىً وذكورنا تقطر؟ فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت، ولولا أن معي الهدى لأحللت»

١٧٩٠ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أن محمد بن جعفر حدثهم، عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن عنده هدى فليحل الحل كله، وقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة» قال أبو داود: هذا منكر، إنما هو قول ابن عباس

١٧٩١ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثني أبي، ثنا النَّهَّاس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إذا أهل الرجل بالحج ثم قدم مكة فطاف بالبيت وبالصفا والمروة فقد حل، وهي عمرة» قال أبو داود: رواه ابن جريج [عن رجل] عن عطاء «دخل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج خالصاً فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم عمرة»

١٧٩٢ ـ حدثنا الحسن بن شَوْكر وأحمد بن منيع، قالا: ثنا هشيم،

عن يزيد بن أبى زياد [قال ابن منيع : أخبرنا يزيد بن أبى زياد ، المعنى] عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : أهلّ النبى صلى الله عليه وسلم بالحج ، فلما قدم طاف بالبيت وبين الصفا والمروة ، وقال ابن شوكر : ولم يقصر ، ثم اتفقا : ولم يحل من أجل الهدى ، وأمر من لم يكن ساق الهدى أن يطوف وأن يسعى ويقصر ثم يحل ، زاد ابن منيع فى حديثه : أو يحلق ثم يحل

١٧٩٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبدالله بن وهب ، أخبرنى حَيْوة ، أخبرنى أبو عيسى الخراسانى ، عن عبدالله بن القاسم ، عن سعيد بن المسيب ، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فشهد عنده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج

١٧٩٤ — حدثنا موسى أبو سلمة ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن أبى شيخ الهُنَائى خَيْوَان بن خلدة ممن قرأ على أبى موسى الأشعرى من أهل البصرة ، أن معاوية بن أبى سفيان قال لأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : هل تعلمون أن رسُول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كذا وكذا ، و [عن] ركوب جلود النمور؟ قالوا : نعم ، قال : فتعلمون أنه نهى أن يُقْرَن بين الحج والعمرة ؟ فقالوا : أما هذا فلا ، فقال : أما إنها معهن ، ولكنكم نسيتم

باب فى الإقران

١٧٩٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا هشيم ، أخبرنا يحيى بن أبى إسحق وعبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، أنهم سمعوه يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبى بالحج والعمرة جميعاً يقول « لبيك عمرة وحجا ، لبيك عمرة وحجا »

١٧٩٦ — حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم بات بها — يعنى بذى الحليفة —

حتى أصبح ، ثم ركب حتى إذا استوت به على البيداء حمد الله وسبح وكبر ثم أهل بحج وعمرة ، وأهل الناس بهما ، فلما قدمنا أمر النَّاس فحلوا ، حتى إذا كان يوم التروية أهلوا بالحج ، ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بَدَنَاتٍ بيده قياماً [قال أبو داود : الذي تفرد به - يعني أنسا - من هذا الحديث أنه بدأ بالحمد والتسبيح والتكبير ثم أهل بالحج]

١٧٩٧ — حدثنا يحيى بن معين ، قال : ثنا حجاج ، ثنا يونس ، عن أبي إسحق ، عن البراء بن عازب ، قال : كنت مع علي حين أمَّرَه رسول الله صلى الله عليه وسلم على اليمن ، قال : فأصبت معه أواقي [(١)] ، فلما قدم علي من اليمن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد فاطمة رضي الله عنها قد لبست ثياباً صَبيغاً ، وقد نضحت البيت بنَضُوحٍ ، فقالت : مالك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أصحابه فأحلوا ؟ قال : قلت لها : إني أهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي : كيف صنعت ؟ فقال : قلت : أهللت باهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال : « فاني قد سقت الهدى وقرنت » قال : فقال لي « انحر من البُدْنِ سبعاً وستين ، أو ستاً وستين ، وأمسك لنفسك ثلاثا وثلاثين ، أو أربعا وثلاثين ، وأمسك لي من كل بدنة منها بَضْعَة »

١٧٩٨ — حدثنا [(٢)] عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي وائل ، قال : قال الصُّبَيُّ بن معبد : أهللت بهما معاً ، فقال عمر : هُدِيتَ لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم

١٧٩٩ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن منصور ، عن أبي وائل ، قال : قال الصُّبَيُّ بن معبد كنت رجلا أعرابياً ، نصرانياً ، فأسلمت ، فأتيت رجلا من عشيرتي يقال له هُذَيْم

---

(١) في نسخة « فأصبت معه أواقاً » ، وفي نسخه زيادة « من ذهب »

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وسقط من بعضها الآخر الحديث الذي بعده

ابن ثُرْمُلَة ، فقلت [له] : يا هَنَاه ، إنى حريص على الجهاد ، و إنى وجدت الحج والعمرة مكتوبين علىّ ، فكيف لى بأن أجمعهما ؟ قال : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، فأهللت بهما معاً ، فلما أتيت العُذَيْبَ لقينى سَلْمَانُ بن ربيعة وزيد ابن صوحان وأنا أهل بهما [جميعاً] فقال أحدهما للآخر : ما هذا بأفقه من بعيره ، قال : فكأنما ألقى علىّ جبل حتى أتيت عمر بن الخطاب ، فقلت له : يا أمير المؤمنين ، إنى كنت رجلا أعرابياً نصرانيا ، و إنى أسلمت ، وأنا حريص على الجهاد ، و إنى وجدت الحج والعمرة مكتوبين علىّ ، فأتيت رجلا من قومى فقال [لى] : اجمعهما واذبح ما استيسر من الهدى ، و إنى أهللت بهما معا ، فقال [لى] عمر رضى الله عنه : هديت لسنة نبيك صلى الله عليه وسلم

١٨٠٠ — حدثنا النفيلى ، حدثنا مسكين ، عن الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة ، قال : سمعت ابن عباس يقول : حدثنى عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أتانى الليلة آتٍ من عند ربى عز وجل » قال : وهو بالعقيق « وقال : صلِّ فى هذا الوادى المبارك ، وقال : عمرة فى حجة » قال أبو داود : رواه الوليد بن مسلم وعمر بن عبد الواحد فى هذا الحديث عن الأوزاعى : وقل عمرة فى حجة ، قال أبو داود : وكذا رواه على بن المبارك ، عن يحيى بن أبى كثير فى هذا الحديث ، وقال : « وقل عمرة فى حجة »

١٨٠١ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن أبى زائدة ، أخبرنا عبدالعزيز ابن عمر بن عبد العزيز ، حدثنى الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان بعُسْفَانَ قال له سراقة بن مالك المدلجى : يارسول الله ، اقض لنا قضاء قومٍ كأنما ولدوا اليوم ، فقال « إن الله تعالى قد أدخل عليكم فى حجكم هذا عمرة ، فاذا قدمتم فمن تطوّفَ بالبيت و بين الصفا والمروة فقد حلّ ، إلا من كان معه هدى »

١٨٠٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا شعيب بن إسحق ، عن

ابن جريج ، وحدثنا أبو بكر بن خلاد ، ثنا يحيى ، المعنى ، عن ابن جريج ، أخبرنى الحسن بن مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، أن معاوية بن أبى سفيان أخبره قال : قَصَّرْتُ عن النبى صلى الله عليه وسلم بِمِشْقَصٍ على المروة . أو رأيته يُقَصَّرُ عنه على المروة بمشقص [قال ابن خلاد : إن معاوية لم يذكر أخبره]

١٨٠٣ — حدثنا الحسن بن على [ومخلد بن خالد] ومحمد بن يحيى ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن معاوية قال له : أما علمت أنى قَصَّرت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمِشْقَصِ أعرابى ، على المروة ، زاد الحسن [فى حديثه] لحجته

١٨٠٤ — حدثنا ابن معاذ ، أخبرنا أبي ، ثنا شعبة ، عن مسلم القرى ، سمع ابن عباس يقول : أهلَّ النبى صلى الله عليه وسلم بعمرة وأهل أصحابه بحج

١٨٠٥ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثنى أبى ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر قال : تمتَّع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بالعمرة إلى الحج ، فأهدى وساق معه الهدى من ذى الحليفة ، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهَلَّ بالعمرة ، ثم أهل بالحج وتمتع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى وساق الهدى ، ومنهم من لم يُهْدِ ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس « من كان منكم أهدى فانه لا يحل له من شىء حَرُمَ منه حتى يقضىَ حَجَّهُ ، ومن لم يكن منكم أهدى فَلْيَطُفْ بالبيت و بالصفا والمروة وليقصر ولْيَحْلِلْ ثم ليهل بالحج وليهد ، فمن لم يجد هدْياً فليصم ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله » وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم مكة : فاستلم الركن أوَّلَ شىء ، ثم خَبَّ ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة أطواف ، ثم ركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ، ثم سَلَّمَ ، فانصرف فأتى الصفا فطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ، ثم لم يحلل من شىء حرم منه حتى قضى

حجه ونحر هديه يوم النحر، وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه ، وفعل الناسُ مثل [ما] فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم من أهدى وساق الهدى من الناس

١٨٠٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، عن حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : يا رسول الله ، ما شأن الناس قد حلوا ولم تحلل أنت من عمرتك ؟ فقال : « إنى لَبَّدْتُ رأسى ، وقَلَّدْتُ هديى ، فلا أحل حتى أنحر [الهدى] »

[باب الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة]

١٨٠٧ — حدثنا هناد — يعنى ابن السرى — عن ابن أبى زائدة ، أخبرنا محمد بن إسحق ، عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن سليم بن الأسود ، أن أبا ذرٍّ كان يقول فيمن حج ثم فسخها بعمرة : لم يكن ذلك إلا للركب الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٠٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — أخبرنى ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن الحرث بن بلال بن الحرث ، عن أبيه ، قال : قلت : يارسول الله ، فسخُ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا ؟ قال : « [بل] لكم خاصة »

باب الرجل يحج عن غيره

١٨٠٩ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عباس ، قال : كان الفضل بن عباس رَدِيفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءته امرأة من خَثْعَمٍ تستفتيه ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، فقالت : يا رسول الله ، إن فريضة الله على عباده فى الحج

أدْرَكَتْ أبى شَيْخًا كبيرا لا يستطيع أن يَثْبُتَ على الراحلة ، أفأحج عنه ؟ قال « نعم » وذلك فى حجة الوداع

١٨١٠ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم [بن إبراهيم] ، بمعناه ، قالا : ثنا شعبة ، عن النعمان بن سالم ، عن عمرو بن أوس ، عن أبى رَزِين ، قال حفص فى حديثه : رجل من بنى عامر ، أنه قال : يارسول الله ، إن أبى شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة ولا الظَّعْنَ قال : « احْجُجْ عن أبيك واعتمر »

١٨١١ — حدثنا إسحق بن إسماعيل [الطالقانى] وهناد بن السرى ، المعنى واحد ، قال إسحاق : ثنا عبدة بن سليمان ، عن ابن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن عزرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة ، قال : « من شبرمة » ؟ قال : أخ لى ، أو قريب لى ، قال : « حججت عن نفسك » ؟ قال : لا ، قال : « حُجَّ عن نفسك ثم حج عن شبرمة »

باب كيف التلبية

١٨١٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أنَّ تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم « لبَّيْكَ اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك ، لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك » قال : وكان عبد الله ابن عمر يزيد في تلبيته « لبيك لبيك ، لبيك وسعديك ، والخير بيديك ، والرَّغْبَاء إليك والعمل »

١٨١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا جعفر ، ثنا أبى ، عن جابر بن عبد الله قال : أهلَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر التلبية مثل حديث ابن عمر ، قال : والناس يزيدون « ذا المعارج » ونحوه من الكلام ، والنبى صلى الله عليه وسلم يسمع فلا يقول لهم شيئا

١٨١٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد

ابن عمرو بن حزم ، عن عبد الملك بن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن خلاد بن السائب الأنصارى ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتانى جبريل صلى الله عليه وسلم فأمرنى أن آمر أصحابى ومن معى أن يرفعوا أصواتهم بالإهلال » أو قال « بالتلبية » يريد أحدهما

باب متى يقطع التلبية ؟ ؟

١٨١٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَبَّى حتى رمى جمرة العقبة

١٨١٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن أبى سلمة ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مِنًى إلى عرفات منَّا الملبى ومنا المكبر

باب متى يقطع المعتمر التلبية ؟ ؟

١٨١٧ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن ابن أبى ليلى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يلبى المعتمر حتى يستلم الحجر » قال أبو داود : رواه عبد الملك بن أبى سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس موقوفاً

باب المحرم يؤدب [غلامه]

١٨١٨ — حدثنا [أحمد] بن حنبل ، قال ، ح وحدثنا محمد بن عبد العزيز ابن أبى رِزْمَةَ ، أخبرنا عبد الله بن إدريس ، أخبرنا ابن إسحق ، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبى بكر قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُجَّاجاً ، حتى إذا كنا بالْعَرْج نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزلنا : فجلست عائشة رضى الله عنها إلى جنب رسول الله

صلى الله عليه وسلم وجلست إلى جنب أبى ، وكانت [(١)] زِمَالَةُ أبى بكر وزمالة رسول الله صلى الله عليه وسلم واحدةً مع غلام لأبى بكر ، فجلس أبو بكر ينتظر أن يَطْلُعَ عليه ، فطلع وليس معه بعيره ، قال : أين بعيرك ؟ قال : أضللته البارحة ، قال : فقال أبو بكر : بعير واحد تضله ؟ قال : فطفق يضربه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم ، ويقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » قال ابن أبى رزمة : فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يقول « انظروا إلى هذا المحرم ما يصنع » ويتبسم

باب الرجل يحرم فى ثيابه

١٨١٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، قال : سمعت عطاء ، أخبرنا صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم وهو بالْجِعِرَّانَةِ وعليه أثر خَلُوق ، أو قال صفرةٍ ، وعليه جُبَّة فقال : يا رسول الله ، كيف تأمرنى أن أصنع فى عمرتى ؟ فأنزل الله تبارك وتعالى على النبى صلى الله عليه وسلم [الوحى] ، فلما سُرِّىَ عنه قال « أين السائل عن العمرة » ؟ قال « اغسل عنك أثر الخلوق » أو قال « أثر الصفرة » « واخلع الجبة عنك ، واصنع فى عمرتك ما صنعت فى حجتك »

١٨٢٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن عطاء ، عن يعلى بن أمية ؛ وهُشَيْم ، عن الحجاج ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال فيه : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « اخلع جبتك » فخلعها من رأسه ، وساق الحديث

١٨٢١ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمدانى الرملى ، قال : حدثنى الليث ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن يعلى ابن مُنْيَة [(٢)] ، عن أبيه بهذا الخبر ، قال فيه : فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينزعها نزعا ، ويغتسل مرتين أو ثلاثا ، وساق الحديث

---

(١) «زمالة» بكسر الزاى — أى : مركوبهما ، وما كان معهما من أدوات السفر
(٢) «منية» بضم فسكون - أم يعلى ، و «أمية» أبوه

١٨٢٢ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت قيس بن سعد يحدث ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى بن أمية ، عن أبيه ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالجِعِرّانة وقد أحرم بعمرة وعليه جبة وهو مُصفِّرٌ لحيته ورأسه ، وساق [هذا] الحديث

باب ما يلبس المحرم

١٨٢٣ — حدثنا مسدد وأحمد بن حنبل ، قالا : ثنا سفيان، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يترك المحرم من الثياب ؟ فقال : « لا يلبس القميص ، ولا البُرْنُسَ ، ولا السراويل ، ولا العمامة ، ولا ثوبا مَسّهُ وَرْسٌ ولا زعفران ، ولا الخفين ، إلا لمن لا يجد النعلين فمن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين »

١٨٢٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

١٨٢٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد « ولا تنتقب المرأة الحرام ، ولا تلبس القفازين » قال أبو داود : وقد روى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل ويحيى بن أيوب ، عن موسى بن عقبة عن نافع على ما قال الليث ، ورواه موسى بن طارق عن موسى بن عقبة موقوفا على ابن عمر ، وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ومالك وأيوب موقوفا ، و إبراهيم بن سعيد المديني عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين » قال أبو داود : إبراهيم ابن سعيد المديني شيخ من أهل المدينة ليس له كبير حديث

١٨٢٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا إبراهيم بن سعيد المديني ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المحرمة لا تنتقب ولا تلبس القفازين »

١٨٢٧ – حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب ، ثنا أبى ، عن ابن إسحق ، قال : فان نافعا مولى عبد الله بن عمر حدثنى ، عن عبد الله بن عمر ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى النساء فى إحرامهن عن القفازين والنقاب وما مس الوَرْسُ والزعفران من الثياب ، ولْتَلْبَسْ بعد ذلك ما أحبَّتْ من ألوان الثياب مُعَصْفَراً أو خزا أو حليا أو سراويل أو قميصا أو خفا ، قال أبو داود : روى هذا [الحديث] عن ابن إسحق [عن نافع] عبدة [بن سليمان] ومحمد ابن سلمة إلى قوله « وما مس الورس والزعفران من الثياب » ولم يذكرا ما بعده

١٨٢٨ – حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه وجد القرّ فقال : ألقِ علىّ ثوباً يا نافع ، فألقيت عليه بُرْنُساً ، فقال : تلقى على هذا وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبسه المحرم ؟؟ !!

١٨٢٩ – حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « السراويل لمن لا يجد الأزار ، والخف لمن لا يجد النعلين » [قال أبو داود : هذا حديث أهل مكة ، ومرجعه إلى البصرة إلى جابر بن زيد ، والذى تفرد به منه ذكر السراويل ، ولم يذكر القطع فى الخف]

١٨٣٠ – حدثنا الحسين بن الجنيد الدامغانى ، ثنا أبو أسامة ، قال : أخبرنى عمر بن سويد الثقفى ، قال : حدثتنى عائشة بنت طلحة ، أن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها حدثتها قالت : كنا نخرج مع النبى صلى الله عليه وسلم إلى مكة فنُضَمِّدُ جباهنا بالسُّكّ (١) المطيب عند الإحرام ، فاذا عرقت إحدانا سال على وجهها فيراه النبى صلى الله عليه وسلم فلا ينهاها

١٨٣١ – حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبى عدى ، عن محمد بن إسحق ، قال : ذكرت لابن شهاب ، فقال : حدثنى سالم بن عبد الله ، أن عبد الله – يعنى

(١) السك – بضم السين المهملة وتشديد الكاف – نوع من الطيب معروف عندهم

ابن عمر — كان يصنع ذلك — يعنى يقطع الخفين للمرأة المحرمة — ثم حَدَّثَتْهُ صفية بنت أبى عبيد أن عائشة حدثتها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان رخص للنساء فى الخفين ، فترك ذلك

باب المحرم يحمل السلاح

١٨٣٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبى إسحق ، قال : سمعت البراء يقول : لَمَّا صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الحُدَيْبِيَةِ صالحهم على أن لا يدخلوها إلا بِجُلُبَّانِ السلاح ، فسألته : ما جُلبَانُ السلاح ؟ قال : القراب بما فيه

باب فى المحرمة تغطى وجهها

١٨٣٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبى زياد ، عن مجاهد ، عن عائشة قالت : كان الرُّكْبَانُ يَمُرُّون بنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم محرمات ، فاذا حاذَوْا بنا سَدَلَتْ إحدانا جلبابها من رأسها على وجهها ، فاذا جاوزونا كشفناه

باب فى المحرم يظلل

١٨٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن سلمة ، عن أبى عبد الرحيم ، عن زيد بن أبى أنيسة ، عن يحيى بن حصين ، عن أم الحصين حدثته قالت : حَجَجْنَا مع النبى صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الوداع ، فرأيت أسامة و بلالا ، وأحدهما آخذ بخطام ناقة النبى صلى الله عليه وسلم ، والآخر رافع ثَوْبَهُ ليستره من الحر ، حتى رمى جمرة العقبة

باب المحرم يحتجم

١٨٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو [بن دينار] عن عطاء وطاوس ، عن ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم

١٨٣٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ،

عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في رأسه من داء كان به

١٨٣٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وَجَعٍ كان به [قال أبو داود : سمعت أحمد قال: ابن أبي عروبة أرسله ، يعني عن قتادة]

باب يكتحل المحرم

١٨٣٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن أيوب بن موسى ، عن نبيه بن وهب ، قال : اشتكى عمر بن عبيد الله بن معمر عينيه فأرسل إلى أبان بن عثمان ، قال سفيان : وهو أمير [الموسم] ، ما يصنع بهما ؟ قال : اضمدهما بالصبر ؛ فإني سمعت عثمان رضى الله عنه يحدث ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٣٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا [إسماعيل بن إبراهيم] ابن علية ، عن أيوب ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، بهذا الحديث

باب المحرم يغتسل

١٨٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، أن عبد الله بن عباس والمسور بن مخرمة اختلفا بالأبواء : فقال ابن عباس : يغسل المحرم رأسه ، وقال المسور : لا يغسل المحرم رأسه ، فأرسله عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصارى فوجده يغتسل بين القَرْنَينِ وهو يُسْتَرُ بثوب ، قال : فسلَّمْتُ عليه ، فقال : من هذا ؟ قلت : أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ؟ قال : فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأطأه حتى بدا لي رأسه ، ثم قال لإنسان يصب عليه : اصْبُبْ

قال : فصبَّ على رأسه ، ثم حرك أبو أيوب رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر ، ثم قال : هكذا رأيته يفعل صلى الله عليه وسلم

باب المحرم يتزوج

١٨٤١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب أخي بني عبد الدار ، أن عمر بن عبيد الله أرسل إلى أبان بن عثمان بن عفان يسأله وأبان يومئذ أمير الحاجّ ، وهما محرمان : إني أردت أن أُنكِحَ طلحةَ بن عمر ابنةَ شيبةَ بن جبير ، فأردتُ أن تحضُرَ ذلك ، فأنكر ذلك عليه أبان ، وقال : إني سمعت أبي عثمانَ بنَ عفَّانَ يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يَنْكِحُ المحرمُ ولا يُنْكِح »

١٨٤٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن [محمد] بن جعفر حدثهم ، ثنا سعيد ، عن مطر ويعلى بن حكيم ، عن نافع ، عن نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ذكر مثله ، زاد « ولا يَخْطُبْ »

١٨٤٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب بن الشهيد ، عن ميمون بن مهران ، عن يزيد بن الأصم بن أخي ميمونة ، عن ميمونة ، قالت: تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن حلالان بسَرِفَ

١٨٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه سلم تزوج ميمونة وهو مُحْرِم

١٨٤٥ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، عن رجل ، عن سعيد بن المسيب ، قال : وَهِمَ ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم

باب مايقتل المحرم من الدواب

١٨٤٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ،

عن سالم ، عن أبيه ، سُئِلَ النبي صلى الله عليه وسلم عما يقتل المحرم من الدواب قال « خَمسٌ لا جُنَاحَ فى قَتلِهِنَّ على من قتلهن فى الحِلِّ والحرم : العقرب ، والفأرة ، والحِدَأَةُ ، والغراب ، والكلب العقور »

١٨٤٧ — حدثنا على بن بحر ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، حدثني محمد بن عَجْلَان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « خَمسٌ قَتلُهُنَّ حَلَالٌ فى الحرم : الحية ، والعقرب ، والحِدَأَةُ ، والفأرة ، والكلب العقور »

١٨٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، ثنا يزيد بن أبي زياد ، ثنا عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي ، عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يقتل المحرم ، قال : « الحية ، والعقرب ، والفُوَيْسِقَةُ ، ويرمى الغرابَ ولا يقتله ، والكلبُ العقور ، والحِدَأة ، والسَّبُعُ العادى »

باب لحم الصيد للمحرم

١٨٤٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان بن كثير ، عن حميد [الطويل] عن إسحق بن عبد الله بن الحرث ، عن أبيه ، وكان الحرث خليفة عثمان على الطائف ، فصنع لعثمان طعاماً فيه من الحَجَلِ واليَعَاقيب ولحم الوحْشِ ، قال : فبعث إلى على [ابن أبي طالب] فجاءه الرسول وهو يَخْبِطُ لأباعر له ، فجاءه وهو ينفض الخَبَطَ عن يده ، فقالوا له : كل ، فقال : أطعموه قوماً حلالا فأنا حُرُمٌ ، فقال على رضى الله عنه : أنشد الله من كان ههنا من أشجع ، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى إليه رجلٌ حمارَ وحش وهو محرم فأبى أن يأكله ؟ قالوا : نعم

١٨٥٠ — حدثنا [أبو سلمة] موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ، عن ابن عباس أنه قال : يازيد بن أرقم ، هل علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى إليه عضدُ[1] صيدٍ فلم يقبله ، وقال « إنا حُرُمٌ » ؟ قال : نعم

(١) فى نسخة « عضو صيد »

١٨٥١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعنى الاسكندراني [القارى]— عن عمرو ، عن المطلب ، عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « صيد البر لكم حلال ، ما لم تصيدوه أو يُصَدْ لكم » قال أبوداود : إذا تنازع الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر بما أخذ به أصحابه

١٨٥٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله التيمى ، عن نافع مولى أبي قتادة الأنصارى ، عن أبي قتادة أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلّف مع أصحاب له مُحْرِمين ، وهو غير محرم ، فرأى حماراً وحشياً ، فاستوى على فرسه قال : فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا ، فسألهم رمحه فأبوا ، فأخذه ثم شدّ على الحمار فقتله ، فأكل منه بعضُ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بعضهم ، فلما أدركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك ، فقال : « إنما هى طعمة أطعمكموها الله تعالى »

باب [فى] الجراد للمحرم

١٨٥٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حماد ، عن ميمون بن جابان ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الجراد من صيد البحر »

١٨٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن حبيب المعلم ، عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال : أصبنا صِرْماً من جراد فكان رجلٌ [مِنَّا] يضرب بسوطه وهو محرم ، فقيل له : إن هذا لا يصلح ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال « إنما هو من صيد البحر » سمعت أبا داود يقول : أبو المهزم ضعيف والحديثان جميعاً وهم

١٨٥٥ — حدثنا[1] موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ميمون بن جابان ،

(١) سقط هذا الحديث من نسختين معتمدتين ، وفى نسخة أخرى تقديمه عن الذى قبله

عن أبي رافع ، عن كعب قال : الجراد من صيد البحر

باب في الفدية

١٨٥٦ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد الطحان ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ به زمن الحديبية فقال « قد أذاك هوامُّ رأسك » ؟ قال : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « احلق ثم اذبح شاة نسكا ، أو صم ثلاثة أيام ، أو أطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين »

١٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن داود ، عن الشعبي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [له] « إن شئت فانسك نسيكة ، وإن شئت فصم ثلاثة أيام ، وإن شئت فأطعم ثلاثة آصع من تمر لستة مساكين »

١٨٥٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ح وثنا نصر بن علي ، ثنا يزيد بن زريع ، وهذا لفظ ابن المثنى ، عن داود ، عن عامر ، عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر به زمن الحديبية ، فذكر القصة ، فقال « أمعك دم » ؟ قال : لا ، قال « فصم ثلاثة أيام أو تصدق بثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين بين كل مسكينين صاع »

١٨٥٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، أن رجلا من الأنصار أخبره ، عن كعب بن عجرة - وكان قد أصابه في رأسه أذًى فحلق - فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يهدي هديا بقرة

١٨٦٠ — حدثنا محمد بن منصور ، ثنا يعقوب ، حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني أبان — يعني ابن صالح — عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة قال « أصابني هَوَامُّ في رأسي ، وأنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، حتى تخوَّفت على بصري ،

فأنزل الله سبحانه وتعالى فىّ (فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه) الآية فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى : « احلق رأسك وصم ثلاثة أيام ، أوأطعم ستة مساكين فرَقاً من زبيب ، أو انسك شاة » فحلقت رأسى ثم نسكت

١٨٦١ — حدثنا[1] عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الكريم بن مالك الجزرى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن كعب بن عجرة فى هذه القصة ، زاد « أىَّ ذلك فعلْتَ أجزأ عنك »

باب الاحصار

١٨٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حجاج الصواف ، حدثنى يحيى ابن أبى كثير ، عن عكرمة ، قال : سمعت الحجاج بن عمرو الأنصارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كُسِرَ أو عَرِجَ فقَدْ حَلَّ وعليه الحج من قابل » قال عكرمة : سألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا : صدق

١٨٦٣ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى وسلمة ، قالا : ثنا عبدالرزاق، عن معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن رافع ، عن الحجاج بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «من كسر أو عرج أو مرض» فذكر معناه [قال سلمة بن شبيب : قال : أنا معمر]

١٨٦٤ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، قال : سمعت أبا حاضر الحميرى يحدث أبى مَيْمُونَ بن مهران قال : خرجت مُعتَمِراً عام حاصر أهل الشأم ابن الزبير بمكة ، و بعث معى رجال من قومى بهَدْيٍ ، فلما انتهينا إلى أهل الشأم منعونا أن ندخل الحرم ، فنحرت الهَدْيَ مكانى ، ثم أحللت ، ثم رجعت ، فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضى عُمْرَتى ، فأتيت ابن عباس فسألته ، فقال : أبدل الهدى ؛ فان رسول الله

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يُبْدِلوا الهدى الذى نحروا عام الحديبية في عمرة القضاء

باب دخول مكة

١٨٦٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر كان إذا قدم مكة بات بذى طِوًى حتى يصبح و يغتسل ، ثم يدخل مكة نهاراً ، و يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله

١٨٦٦ — حدثنا عبد الله بن جعفر البرمكى ، ثنا معن ، عن مالك ، [ح وحدثنا مسدد وابن حنبل ، عن يحيى] ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة [جميعا] عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من الثَّنِيَّة العليا ، [قالا عن يحيى إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدخل مكة من كداء من ثنية البطحاء] ، ويخرج من الثنية السفلى ، زاد البرمكى : يعنى ثنيتى مكة [وحديث مسدد أتم]

١٨٦٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة و يدخل من طريق المُعَرَّس

١٨٦٨ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ الفتح من كداء من أعلى مكة ، ودخل فى العمرة من كُدًى ، قال : وكان عروة يدخل منهما جميعاً ، و [كان] أكثر ما كان يدخل من كدى ، وكان أقربهما إلى منزله

١٨٦٩ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها

باب في رفع اليد [مِن] إذا رأى البيت

١٨٧٠ — حدثنا يحي بن معين ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، ثنا شعبة ، قال : سمعت أبا قزعة يحدث ، عن المهاجر المكى ، قال : سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت يرفع يديه ، فقال : ما كنت أرى أحدا يفعل هذا إلا اليهود ، [و] قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن يفعله

١٨٧١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا سلام بن مسكين ، ثنا ثابت البنانى ، عن عبد الله بن رباح الأنصارى ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة طاف بالبيت وصلَّى ركعتين خلف المقام ، يعنى يوم الفتح

١٨٧٢ — حدثنا [أحمد] بن حنبل ، ثنا بهز بن أسد وهاشم ـ يعنى ابن القاسم ـ قالا : ثنا سليمان بن المغيرة ، عن ثابت ، عن عبد الله بن رباح ، عن أبى هريرة قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل مكة فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحجر فاستلمه ، ثم طاف بالبيت ، ثم أتى الصفا فعلاه حيث ينظر إلى البيت فرفع يديه فجعل يذكر الله ماشاء أن يذكره و يدعوه ، قال : والأنصار تحته ، قال هاشم : فدعا وحمد الله ودعا بما شاء أن يدعو

باب فى تقبيل الحجر

١٨٧٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عابس بن ربيعة ، عن عمر أنه جاء إلى الحجر فَقَبَّلَهُ فقال : إنى أعلم أنك حجر لاتنفع ولا تضر ، ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك

باب استلام الأركان

١٨٧٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا ليث ، عن ابن شهاب ، عن

سالم ، عن ابن عمر، قال : لم أرَ رسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يمسح من البيت إلا الركنين اليمانيين

١٨٧٥ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر أنه أُخْبِرَ بقول عائشة رضى الله عنها : « إن الحجر بعضه من البيت » فقال ابن عمر: والله إنى لأظن عائشة إن كانت سمعت هـذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إنى لأظن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يترك استلامهما ، إلا أنهما ليسا على قواعد البيت ، ولا طاف الناس وراء الحجر إلا لذلك

١٨٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبد العزيز بن أبى رواد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن اليمانى والحجر فى كل طَوْفة ، قال : وكان عبد الله بن عمر يفعله

باب الطواف الواجب

١٨٧٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله - يعنى ابن عبد الله بن عتبة - عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف فى حَجَّة الوداع على بعير يستلم الركن بِمِحْجَن

١٨٧٨ — حدثنا مصرف بن عمرو اليامى ، ثنا يونس - يعنى ابن بكير - ثنا ابن إسحق ، حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور ، عن صفية بنت شيبة قالت : لما اطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عام الفتح طاف على بعير يستلم الركن بمِحْجَن فى يده ، قالت : وأنا أنظر إليه .

١٨٧٩ - حدثنا هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع ، المعنى ، قالا : ثنا أبو عاصم ، عن معروف - يعنى ابن خَرَّبُوذ المكى - ثنا أبو الطفيل ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلته يستلم الركن بمِحْجَنه ، ثم يقبله ، زاد محمد بن رافع : ثم خرج إلى الصفا والمروة فطاف سبعاً على راحلته .

١٨٨٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرنى

أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : طاف النبي صلى الله عليه وسلم فى حَجَّة الوداع على راحلته بالبيت و بالصفا والمروة ليراه الناس ، وليشرف ، وليسألوه ، فان الناس [1] غَشَوْه

١٨٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا يزيد بن أبى زياد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة وهو يشتكى ، فطاف على راحلته كلما أتى على الركن استلم الركن بمحجن ، فلما فرغ من طوافه أناخ فصلى ركعتين

١٨٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، عن زينب بنت أبى سلمة ، عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى أشتكى ، فقال : « طوفى من وراء الناس وأنت راكبة » قالت : فطفت ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ يصلى إلى جنب البيت وهو يقرأ بالطور وكتاب مسطور

باب الاضطباع فى الطواف

١٨٨٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن جريج ، عن ابن يعلى ، عن يعلى ، قال : طاف النبى صلى الله عليه وسلم مُضْطَبِعاً بِبُرْدٍ أخضر

١٨٨٤ — حدثنا أبو سلمة موسى ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من الجِعِرَّانة فرَمَلوا بالبيت ، وجعلوا أرديتهم تحت آباطهم قد قذفوها على عواتقهم اليسرى

باب فى الرمل

١٨٨٥ — حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أبو عاصم الغنوى ،

(١) « غشوه » أى : ازدحموا عليه وكثروا

عن أبى الطفيل، قال : قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رَمَلَ بالبيت وأن ذلك سنة ، قال : صدقوا وكذبوا ، قلت : وما صدقوا و[ما] كذبوا ؟ قال : صدقوا قد رمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذبوا ليس بسنة ؛ إن قريشا قالت زمن الحديبية : دعوا محمداً وأصحابه حتى يموتوا موت النَّغَفِ(١) فلما صالحوه على أن يجيئوا من العام المقبل فيقيموا بمكة ثلاثة أيام ، فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشركون من قبل قُعَيْقِعَان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « ارملوا بالبيت ثلاثا » وليس بسنة ، قلت : يزعم قومك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بين الصفا والمروة على بعير [ه] ، وأن ذلك سنة ، فقال : صدقوا وكذبوا ، قلت: ماصدقوا وما كذبوا ؟ قال: صدقوا قد طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة على بعير [ه] ، وكذبوا ليس بسنة ، كان الناس لا يدفعون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يصرفون عنه ، فطاف على بعير ليسمعوا كلامه وليروا مكانه ولا تناله أيديهم

١٨٨٦ — حدثنا مسدد : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن سعيد ابن جبير ، أنه حُدِّث عن ابن عباس قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة وقد وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يثرب ،فقال المشركون : إنه يقدم [عليكم] قوم قد وهنتهم الحمى ، ولقُوا منها شراً ، فأطلع الله سبحانه نبيه صلى الله عليه وسلم على ماقالوه، فأمرهم أن يرملوا الأشواط الثلاثة ، وأن يمشوا بين الركنين ، فلما رأوهم رَمَلوا قالوا : هؤلاء الذين ذكرتم أنّ الحمى قد وهنتهم ، هؤلاء أجلد منا، قال ابن عباس : ولم يأمرهم أن يرملوا الأشواط إلا إبقاء عليهم

١٨٨٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : فيم

(١) النغف ـ بفتحتين ـ دود يسقط من أنوف الدواب . والوحدة، ويقال للرجل إذا استضعف: ما هو إلا نغفة

الرملان [اليوم] والكشف عن المناكب ؟ وقد أطأ الله الاسلام ونفى الكفر وأهله ، مع ذلك لاندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٨٨٨ — حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا عبيدالله بن أبي زياد ، عن القاسم ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما جعل الطواف بالبيت و بين الصفا والمروة ورمى الجمار لإقامة ذكر الله »

١٨٨٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا يحيي بن سليم ، عن ابن خُثَيْم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطبع فاستلم وكبر ، ثم رمل ثلاثة أطواف ، وكانوا إذا بلغوا الركن اليمانى وتغيبوا من قريش مَشَوْا ثم يطلعون عليهم يرملون ، تقول قريش : كأنهم الغزلان ، قال ابن عباس : فكانت سنة

١٨٩٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عبدالله [بن عثمان] ابن خثيم ، عن أبي الطفيل ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من الجِعرَّانة فرملوا بالبيت ثلاثاً ومشوا أربعاً

١٨٩١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا سليم بن أخضر ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر رمل من الحجر إلى الحجر ، وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك

باب الدعاء فى الطواف

١٨٩٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس، ثنا ابن جريج، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه ، عن عبدالله بن السائب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركنين : (ربنا آتنا فى الدنيا حسنة ، وفى الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار)

١٨٩٣ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا يعقوب ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا

طاف فى الحج والعمرة أوَّلَ ما يَقْدُمُ فانه يَسْعَى ثلاثةَ أطواف ، ويمشى أربعاً ، ثم يصلى سجدتين

باب الطواف بعد العصر

١٨٩٤ — حدثنا ابن السرح ، [والفضل بن يعقوب ، وهذا لفظه ، قالا :] ثنا سفيان ، عن أبى الزبير ، عن عبد الله بن باباه ، عن جبير بن مطعم ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم، قال « لا تمنعوا أحداً يطوف بهذا البيت و يصلى أى ساعة شاء من ليل أو نهار » [قال الفضل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يا بنى عبد مناف ، لا تمنعوا أحدا »]

باب طواف القارن

١٨٩٥ — حدثنا ابن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى أبو الزبير ، قال سمعت جابر بن عبد الله يقول : لم يَطُفْ النبى صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بين الصفا والمروة إلا طوافا واحدا طوافَهُ الأول

١٨٩٦ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رمَوُا الجمرة

١٨٩٧ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، أخبرنى الشافعى ، عن ابن عيينة ، عن ابن أبى نجيح ، عن عطاء ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لها « طوافك بالبيت و بين الصفا والمروة يكفيك لحجتك وعمرتك » قال الشافعى : كان سفيان ربما قال : عن عطاء عن عائشة ، و ربما قال : عن عطاء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعائشة رضى الله عنها

باب الملتزم

١٨٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قلت: لألبسن ثيابي ، وكانت داري على الطريق، فلأنظرن كيف يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة هو وأصحابه، وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم ، وقد وضعوا خدودهم على البيت ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطهم

١٨٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، قال : طفت مع عبد الله فلما جئنا دُبُرَ الكعبة قلت : ألا تتعوذ ، قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر وأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه هكذا ، وبسطهما بسطا ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله

١٩٠٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا السائب بن عمر المخزومي ، حدثني محمد بن عبد الله بن السائب ، عن أبيه ، أنه كان يقود ابن عباس فيقيمه عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر مما يلي الباب ، فيقول له ابن عباس : أنبئت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي هٰهُنَا ؟ فيقول « نعم » فيقوم فيصلي

باب أمر الصفا والمروة

١٩٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، ح وثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن مالك ، عن هشام [بن عروة] عن أبيه ، أنه قال : قلت لعائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأنا يومئذ حديث السن : أرأيتِ قول الله تعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله) فما أرى على أحد شيئا أن لا يطَّوَّف

بهما، قالت عائشة: كلا لو كان كما تقول كانت (فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار كانوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةِ وكانت مناة حذوَ قُدَيْدٍ، وكانوا يتحرَّجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأنزل الله تعالى (إن الصفا والمروة من شعائر الله)

١٩٠٢ ـ حدثنا مسدد، ثنا خالد بن عبد الله، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر فطاف بالبيت وَصَلَّى خلف المقام ركعتين ومعه من يستره من الناس، فقيل لعبد الله: أدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة؟ قال: لا

١٩٠٣ ـ حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق بن يوسف، أخبرنا شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت عبد الله بن أبي أوفى، بهذا الحديث، زاد: ثم أتى الصفا والمروة فسعى بينهما سبعاً، ثم حلق رأسه

١٩٠٤ ـ حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا عطاء بن السائب، عن كثير بن جُمْهَان، أن رجلا قال لعبد الله بن عمر بين الصفا والمروة: يا أبا عبد الرحمن، إني أراك تمشي والناس يسعَوْن، قال: إن أمش فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي، وإن أسْعَ فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى، وأنا شيخ كبير

باب صفة حجة النبي صلى الله عليه وسلم

١٩٠٥ ــ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وعثمان بن أبي شيبة وهشام ابن عمار وسليمان بن عبد الرحمن الدمشقيان، وربما زاد بعضهم على بعض الكلمة والشيء، قالوا: ثنا حاتم بن إسماعيل، ثنا جعفر بن محمد، عن أبيه، قال: دخلنا على جابر بن عبد الله، فلما انتهينا إليه سأل عن القوم، حتى انتهى إليَّ، فقلت: أنا محمد بن علي بن حسين، فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زِرِّي الأعلى، ثم نزع زري الأسفل، ثم وضع كفه بين ثَدْيَيَّ، وأنا يومئذ غلام شاب، فقال: مرحباً بك وأهلا يابن أخي سَلْ عمَّا شئت، فسألته وهو أعمى، وجاء وقت الصلاة

فقام فى نِسَاجَةٍ ملتحفاً بها ، يعنى ثوباً ملَفَّقاً ، كلما وضعها على منكبه رجع طرفاها إليه من صغرها ، فصلى بنا ورداؤه إلى جنبه على المِشْجَبِ ، فقلت : أخبرنى عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال بيده فعقد تسعاً ، ثم قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن فى الناس فى العاشرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجٌّ ، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتمَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم و يعمل بمثل عمله ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنتُ عُمَيْس محمدَ بن أبى بكر ، فأرسَلَتْ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف أصنع ؟ قال « اغتسلى واستذفرى بثوب وأحرمى » فصلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ، ثم ركب القصواء ، حتى إذا استوت [به] ناقته على البيداء ، قال جابر : نظرت إلى مدِّ بصرى من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن ، وهو يعلم تأويله ، فما عمل به من شىء عملنا به ، فأهلَّ [رسول الله صلى الله عليه وسلم] بالتوحيد «لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك ، لبيك إن الحمد والنعمة لك ، والملك لا شريك لك » وأهل الناس بهذا الذى يُهِلُّون به ، فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ، ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته ، قال جابر : لسنا نَنْوِى إلا الحج ، لسنا نعرف العمرة ، حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً ، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ (واتَّخِذوا من مقام إبراهيم مصلى) فجعل المقام بينه وبين البيت ، قال : فكان أبى يقول : قال ابن نفيل وعثمان : ولا أعلمه ذكره إلا عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال سليمان : ولا أعلمه إلا قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الركعتين بـ (قل هو الله أحد) وبـ (قل يا أيها الكافرون) ثم رجع إلى البيت فاستلم الركن ؛ ثم خرج من الباب إلى الصفا ، فلما دنا من الصفا قرأ (إن الصفا والمروة من شعائر الله)

« نبدأ بما بدأ الله به » فبدأ بالصفا فرَقِىَ عليه حتى رأى البيت فكبر الله ووحَّدَهُ وقال « لا إله إلا الله وحده لاشريك له ، له الملك ، وله الحمد ، يحيى ويميت ، وهو على كل شىء قدير ، لا إله إلا الله وحده ، أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » ثم دعا بين ذلك ، وقال مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة ، حتى إذا انصبَّتْ قدماه رمل فى بطن الوادى ، حتى إذا صعد مشى ، حتى أتى المروة فصنع على المروة مثل ماصنع على الصفا ، حتى إذا كان آخر الطواف على المروة قال « إنى لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسُقِ الْهَدْيَ ، ولجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدى فَلْيَحْلل وليجعلها عمرة » فحلَّ الناس كلهم وقصروا ، إلا النبى صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى ، فقام سُراقة بن جُعْشُمٍ فقال : يارسول الله ، [أ] لعامنا هذا أم للأبد ؟ فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه فى الأخرى ثم قال « دخلت العمرة في الحج » هكذا مرتين « لاَ بَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ ، لابَلْ لِأَبَدِ أَبَدٍ » قال: وقدم على رضى الله عنه من اليمن ببُدْنِ النبى صلى الله عليه وسلم ، فوجد فاطمة رضى الله عنها ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واكتحلت ، فأنكر علىٌّ ذلك عليها ، وقال : من أمرك بهذا ؟ فقالت : أبى ، فكان على يقول بالعراق : ذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحَرِّشاً على فاطمة فى الأمر الذى صَنَعَتْهُ مستفتياً لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الذى ذكَرَتْ عنه ، فأخبرته أنى أنكرت ذلك عليها ، فقالت : إن أبى أمرنى بهذا ، فقال « صَدَقَتْ ، صَدَقَتْ ، ماذا قلت حين فرضت الحج » ؟ قال : قلت : اللهم أنى أُهِلُّ بما أَهَلَّ به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « فإِنَّ معى الهدى فَلاَ تَحْلِلْ » قال : وكان جماعة الهدى الذى قدم به علىٌّ من اليمن والذى أتى به النبى صلى الله عليه وسلم من المدينة مائةً ، فحلَّ الناسُ كلُّهم وقصروا ، إلا النبى صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدى ، قال : فلما كان يوم التَّرْوِيَةِ ووَجَّهُوا إلى مِنًى أهلوا بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلَّى بمنى الظهر والعصر

والمغرب والعشاء والصبح ، ثم مكث قليلا حتى طلعت الشمس وأمر بقُبَّةٍ له من شَعَرٍ فضربت بنَمِرَةَ ، فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تَشُكُّ قريش أن رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالمزدلفة كما كانت قريش تصنع فى الجاهلية ، فأجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضُرِبَتْ له بنَمِرَةَ ، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقَصْواء فرُحِلَت له ، فركب حتى أتى بطن الوادى ، فخطب الناس فقال « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ، ألا إن كلَّ شىء من أمر الجاهلية تحتَ قَدَمَىَّ مَوْضُوع ، ودماء الجاهلية موضوعة ، وأول دم أضعه دماؤنا : دَمُ » قال عثمان « دم ابن ربيعة » وقال سليمان « دم ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب » وقال بعض هؤلاء : كان مُسْتَرْضَعاً فى بنى سعد فقتلته هذيل « وربَا الجاهلية موضوع ، وأول ربا أضعُهُ رِبَانَا : رِبَا عباس بن عبد المطلب فانه موضوع كله ، اتقوا الله فى النساء ؛ فانكم أخذتموهن بأمانة الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله ، و إن لكم عليهنَّ أن لا يُوطِئْنَ فُرُشكم أحداً تكرهونه ، فان فَعَلْنَ فاضربوهن ضربا غير مُبَرِّحٍ ، ولَهُنَّ عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف ، و إنى قد تركت فيكم مالَنْ تضِلُّوا بعده إن اعتصمتم به : كتاب الله ، وأنتم مسئولون عنى ، فما أنتم قائلون » ؟ قالوا : نشهد أنك قد بَلَّغْتَ وأدَّيْتَ ونَصَحْتَ ، ثم قال بأصبعه السبابة يرفعها إلى السماء وينكبها إلى الناس « اللَّهُمَّ اشْهَدْ ، اللهم اشهد ، اللهم اشهد » ثم أذن بلال ، ثم أقام فصلَّى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم ركب القَصْواء حتى أتى الموقف فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه ، فاستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتى غَرَبَت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حين غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه ، فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شَنَقَ للقصواء الزِّمَامَ حتى إن رأسها ليصيب مَوْرِكَ رحله ، وهو يقول بيده اليمنى « السكينة أيها الناس

السكينة أيها الناس» كلما أتى حملا[1] من الحبال أرخى لها قليلا حتى تَصْعَد، حتى أتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، قال عثمان: ولم يُسَبِّح بينهما شيئاً، ثم اتفقوا: ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تَبَيَّنَ له الصبح، قال سليمان: بنداء وإقامة، ثم اتفقوا: ثم ركب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فَرَقِيَ عليه، قال عثمان وسليمان: فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهلله، زاد عثمان: وَوَحَّده، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً، ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن تطلع الشمس، وأردف الفضل بن عباس، وكان رجلا حسن الشعر أبْيَضَ وَسِيماً، فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرّ الظعن يَجْرِينَ، فطفق الفضل ينظر إليهن، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجه الفضل، وصَرَف الفَضْلُ وجهه إلى الشق الآخر، وحَوَّل رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى الشق الآخر، وصرف الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر، حتى أتى مُحسراً فحَرَّكَ قليلا، ثم سلك الطريقَ الوُسْطَى الذى يخرجك إلى الجمرة الكبري، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة فرماها بسبع حَصَبَاتٍ، يكبر مع كل حصاة [منها] بمثل حَصَى الخذف، فرمى من بطن الوادى، ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الْمَنْحَر فنحر بيده ثلاثاً وستين، وأمر علياً فنحر ما غَبَرَ، يقول: ما بقى، وأشركه في هَدْيه، ثم أمر من كل بدنة بَبضْعَةٍ فجُعِلَت في قِدرٍ فَطُبِخَت فأكلا من لحمها وشربا من مرقها، قال سليمان: ثم ركب، ثم أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت فصلى بمكة الظهر، ثم أتى بنى عبد المطلب وهم يَسقُون على زمزم فقال: «انزعوا بنى عبد المطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لَنَزَعتُ معكم» فناولوه دَلْواً فشرب منه

١٩٠٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا سليمان — يعنى ابن بلال — ح وثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الوهاب الثقفى، المعنى واحد، عن جعفر بن محمد،

(١) الحبل — بالحاء المهملة — التل من الرمل

عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر بأذان واحدٍ بِعرَفَةَ ، ولم يسبح بينهما ، وإقامتين ، وصلى المغرب والعشاء بِجَمْعٍ [١] بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما ، قال أبو داود : هذا الحديث أسنده حاتم بن إسماعيل فى الحديث الطويل ، ووافق حاتم بن إسماعيل على إسناده محمد بن على الجعفى عن جعفر عن أبيه عن جابر، إلا أنه قال: فصلى المغرب والْعَتَمَةَ بأذان وإقامة

١٩٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا جعفر ، ثنا أبى ، عن جابر ، قال : ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم « قَدْ نحرت هٰهُنَا ، ومِنًى كلها منحر» ووقف بعرفة فقال «قد وقفت هٰهُنَا، وعَرَفَةُ كلها مَوقف» ووقف بالمزدلفة فقال «قد وقفت هٰهُنَا، ومُزدلِفَة كلها موقف»

١٩٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا حفص بن غياث ، عن جعفر ، باسناده ، زاد « فانحروا فى رحالكم »

١٩٠٩ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن جعفر ، حدثنى أبى ، عن جابر ، فذكر هذا الحديث ، وأدرج فى الحديث عند قوله (واتخذوا من مقام إبراهيم مُصَلًّى) قال : فقرأ فيهما بالتوحيد و (قل يا أيها الكافرون) وقال فيه: قال على رضى الله عنه بالكوفة، قال أبى: هذا الحرف لم يذكره جابر : فذهبت محرشاً ، وذكر قصة فاطمة رضى الله عنها

باب الوقوف بعرفة

١٩١٠ ـ حدثنا هناد، عن أبى معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كانت قريش وَمَن دَانَ دِينَهَا يَقِفُون بالمزدلفة، وكانوا يُسَمَّوْن الْحُمْسَ، وكان سائر العرب يقفون بعرفة، قالت: فلما جاء الاسلام أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتى عرفات فيقف بها ثم يُفِيضَ منها، فذلك قوله تعالى (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس)

---

(١) جمع - بفتح فسكون ـ هو المزدلفة ، سمى بذلك لاجتماع الناس فيه

باب الخروج إلى منى

١٩١١ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا الأحوص بن جَوَّاب الضبى ، ثنا عمار بن رزيق ، عن سليمان الأعمش ، عن الحكم ، عن مِقْسَمٍ ، عن ابن عباس قال : صَلى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الظهرَ يوم التروية والفجرَ يوم عرفة بِمِنًى

١٩١٢ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا إسحاق الأزرق ، عن سفيان ، عن عبدالعزيز بن رفيع ، قال : سألت أنس بن مالك قلتُ : أخبرنى بشىء عَقَلْتَهُ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم التروية ؟ فقال : بمنى ، قلت : فأين صلى العصر يوم النَّفرِ ؟ قال : بالأبطح ، ثم قال : افعل كما يفعل أمراؤك

بسم الله الرحمن الرحيم

باب[1] الخروج إلى عرفة

١٩١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يعقوب ، ثنا أبى ، عن ابن إسحق، حدثنى نافع ، عن ابن عمر قال : غدَا رسول الله صلى الله عليه وسلم من منًى حين صَلّى الصبح صبيحةَ يوم عرفة ، حتى أتى عرفة فنزل بنَمِرَة ، وهى منزل الإمام الذى ينزل به بعرفة ، حتى إذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى الله عليه وسلم مُهَجِّراً فجمع بين الظهر والعصر ، ثم خطب الناس ، ثم راح فوقف على الموقف من عرفة

باب الرواح إلى عرفة

١٩١٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا نافع بن عمر ، عن سعيد ابن حسان ، عن ابن عمر ، قال : لما [أن] قتَلَ الحجاجُ ابنَ الزبير أرسل إلى ابن عمر : أية ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح فى هذا اليوم ؟ قال : إذ

(١) هنا أول الجزء الثانى عشر من تجزئة الخطيب البغدادى

كان ذلك رُحْنَا ، فلما أراد ابن عمر أن يروح ، قالوا : لم تزغ الشمس ، قال : أزاغت ؟ قالوا: لم تزغ [أو زاغت] ، قال : فلما قالوا « قد زاغت » ارتحل

باب الخطبة [على المنبر] بعرفة

١٩١٥ — حدثنا هناد ، عن ابن أبى زائدة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من بنى ضمرة ، عن أبيه ، أو عمه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر بعرفة

١٩١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن سلمة بن نُبَيْط عن رجل من الحى ، عن أبيه نبيط أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم واقفاً بعرفة على بعير أحمر يخطب

١٩١٧ — حدثنا هناد بن السرى وعثمان بن أبى شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن عبد المجيد ، قال : حدثنى العداء بن خالد بن هوذة ، قال هناد : عن عبد المجيد أبى عمرو قال : حدثنى خالد بن العداء بن هوذة ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناسَ يوم عرفة على بعير قائم فى الركابين ، قال أبو داود : رواه ابن العلاء عن وكيع كما قال هناد

١٩١٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا عبد المجيد أبو عمرو ، عن العداء بن خالد ، بمعناه

باب موضع الوقوف بعرفة

١٩١٩ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا سفيان، عن عمرو – يعنى ابن دينار – عن عمرو بن عبد الله بن صفوان ، عن يزيد بن شيبان ، قال : أتانا ابن مربع الأنصارى ونحن بعرفة فى مكان يباعده عمرو عن الامام فقال : [أما] إنى رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم إليكم ، يقول لكم « قفوا على مشاعركم فانكم على إرث من إرث أبيكم إبراهيم »

باب الدفعة من عرفة

١٩٢٠ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ، ح وحدثنا وهب بن بيان ، ثنا عبيدة ، ثنا سليمان الأعمش ، المعنى ، عن الحكم ، عن مِقْسَم ، عن ابن عباس ، قال : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة وعليه السكينةُ وَرَدِيفُهُ أُسامَةُ ، وقال : « أيها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بايجاف الخيل والابل» قال: فما رأيتها رافعة يديها عادية حتى أتى جَمْعاً، زاد وهب: ثم أردف الفضل بن العباس، وقال: «أيها الناس، إن البرليس بايجاف الخيل والابل فعليكم بالسكينة» قال: فما رأيتها رافعة يديها حتى أتى منى

١٩٢١ ـ حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، ثنا زهير، ح وثنا محمد ابن كثير، أخبرنا سفيان، وهذا لفظ حديث زهير، ثنا إبراهيم بن عقبة، أخبرني كريب أنه سأل أسامة بن زيد قلت: أخبرني كيف فعلتم، أو صنعتم، عَشِيَّةَ رَدِفْتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: جئنا الشعب الذي ينيخُ الناس فيه للمُعَرَّسِ ، فأناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته، ثم بال، وما قال [زهير] أهراق الماء، ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جدا، قلت: يا رسول الله الصلاةَ، قال «الصلاة أمامك» قال: فركب حتى قدمنا المزدلفة، فأقام المغرب، ثم أناخ الناس في منازلهم، ولم يَحِلُّوا حتى أقام العشاء وصلى، ثم حلَّ الناس، زاد محمد في حديثه: قال: قلت: كيف فعلتم حين أصبحتم؟ قال: ردِفَهُ الفضل وانطلقت أنا في سبَّاقِ قريش على رِجْلَيَّ

١٩٢٢ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن آدم، ثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن عياش، عن زيد بن على، عن أبيه، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن على، قال: ثم أردف أسامة فجعل يُعْنِق على ناقته، والناس يضربون الإبل يمينا وشمالا لا يلتفت إليهم، ويقول «السكينة أيها الناس» ودفع حين غابت الشمس

١٩٢٣ — حدثنا القعنبى، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه أنه قال: سُئِلَ أسامة بن زيد وأنا جالس: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير فى حجة الوداع حين دفع؟ قال: كان يسير العَنَقَ، فاذا وجدَ فَجْوَةً نَصَّ، قال هشام: النص فوق العَنَق

١٩٢٤ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يعقوب، ثنا أبى، عن ابن إسحاق، حدثنى إبراهيم بن عقبة، عن كريب [مولى عبد الله بن عباس]، عن أسامة قال: كنت رِدْفَ النبى صلى الله عليه وسلم فلما وقعت الشمس دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٩٢٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن كريب مولى عبد الله بن عباس، عن أسامة بن زيد، أنه سمعه يقول: دفَعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرَفَةَ، حتى إذا كان بالشِّعبِ نزل فبال فتوضأ ولم يسبغ الوضوء، قلت له: الصَّلَاةَ، فقال «الصلاة أمامك» فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أناخ كل إنسان بعيره فى منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل بينهما شيئا

باب الصلاة بِجَمْعٍ

١٩٢٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا

١٩٢٧ — حدثنا [أحمد] بن حنبل، ثنا حماد بن خالد، عن ابن أبى ذئب، عن الزهرى، باسناده ومعناه، وقال: باقامة إقامة جمع بينهما، قال أحمد: قال وكيع: صلى كل صلاة باقامة

١٩٢٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا شبابة، ح وحدثنا مخلد بن،

خالد ، المعنى ،أخبرنا عثمان بن عمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، باسناد ابن حنبل عن حماد ومعناه ، قال : باقامة واحدة لكل صلاة ، ولم يناد في الأولى ، ولم يسبح على أثر واحدة منهما ، قال مخلد : لم يناد في واحدة منهما

١٩٢٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن عبد الله بن مالك ، قال : صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين ، فقال له مالك بن الحرث : ما هذه الصلاة ؟ قال : صليتهما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة

١٩٣٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا إسحاق — يعني ابن يوسف — عن شريك ، عن أبي إسحق ، عن سعيد بن جبير وعبد الله بن مالك ، قالا : صلينا مع ابن عمر بالمزدلفة المغربَ والعشاء باقامة واحدة ، فذكر معنى [حديث] ابن كثير

١٩٣١ — حدثنا ابن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن إسماعيل ، عن أبي إسحق ، عن سعيد بن جبير ، قال : أَفَضْنَا مع ابن عمر فلما بلغنا جَمْعاً صلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ، ثلاثاً واثْنَتَين ، فلما انصرف قال لنا ابن عمر : هكذا صلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان

١٩٣٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثني سلمة بن كهيل قال : رأيت سعيد بن جبير أقام بِجَمْعٍ فصلى المغرب ثلاثا ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال : شَهِدتُ ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال : شهدتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا في هذا المكان

١٩٣٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا أشعث بن سليم ، عن أبيه قال : أقبلت مع ابن عمر من عَرَفاتٍ إلى المزدلفة ، فلم يكن يفترُ من التكبير والتهليل ، حتى أتينا المزدلفة فأذَّن وأقام ، أو أمر إنسانا فأذن وأقام ، فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ، ثم التفت إلينا فقال : الصلاة ، فصلى بنا العشاء ركعتين ،

ثم دعا بِمَشَانِه ،قال : وأخبرنى عِلاَجُ بن عمرو بمثل حديث أبى ، عن ابن عمر ، قال : فقيل لابن عمر فى ذلك ، فقال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا

١٩٣٤ — حدثنا مسدد ، أن عبد الواحد بن زياد وأبا عوانة وأبا معاوية حدثوهم ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ، قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى صلاةً إلا لوقتها ، إلا بجَمْع ، فانه جمع بين المغرب والعشاء بجَمْع ، وصلى صلاة الصبح من الغد قبل وقتها

١٩٣٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيي بن آدم ، ثنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن عياش ، عن زيد بن على ، عن أبيه ، عن عبيد الله بن أبى رافع ، عن على ، قال : فلما أصبح ـ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ـ [و] وقف على قُزَح (١) فقال « هَذَا قُزَح وَهُوَ الْمَوْقِفُ ، وَجَمْعٌ كلها مَوْقِفٌ ، وَنَحَرْتُ هٰهنَا ، وَمِنًى كلها مَنْحَرٌ فانحروا فى رحالكم »

١٩٣٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حفص بن غياث ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « وَقَفْتُ هٰهُنَا بعرفَةَ ، وَعَرَفَةُ كلها مَوْقِفٌ ؛ وَوَقَفْتَ هٰهُنَا بجَمْعٍ ، وَجَمْعٌ كلها مَوْقِفٌ ، وَنَحَرْتُ هٰهُنَا ، ومِنًى كلها مَنْحَرٌ فانحروا فى رحالكم »

١٩٣٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو أسامة ، عن أسامة بن زيد ، عن عطاء ، قال : حدثنى جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(١) قزح ـ بضم ففتح ، مثل عمر وزفر ـ موقف الامام بمزدلفة ، وهو ممنوع من الصرف للعلمية والعدل

« كُلُّ عَرَفَةَ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ مِنًى مَنْحَرٌ ، وَكُلُّ المُزْدَلِفَةِ مَوْقِفٌ ، وَكُلُّ فِجَاجِ مَكَّةَ طَرِيقٌ وَمَنْحَرٌ »

١٩٣٨ — حدثنا ابن كثير ، ثنا سفيان ، عن أبي إسحق ، عن عمرو بن ميمون ، قال : قال عمر بن الخطاب : كان أهل الجاهلية لا يُفِيضُونَ حتى يَرَوا الشَّمْسَ على ثَبِيرٍ ، فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع قبل طلوع الشمس

باب التعجيل من جمع

١٩٣٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد أنه سمع ابن عباس يقول : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ المُزْدَلِفَةِ في ضَعَفَةِ أهله

١٩٤٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، قال : حدثني سلمة بن كُهَيل ، عن الحسن العُرَنِيِّ ، عن ابن عباس قال : قَدَّمَنَا رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم لَيْلَةَ المزدلفةِ أُغَيْلِمَةَ بني عبد المطلب على حُمُرَاتٍ فجعل يَلْطَخُ أفخاذنا ويقول : « أُبَيْنِيَّ لا تَرْمُوا الْجَمْرَةَ حتى تَطْلُعَ الشمس » قال أبو داود : اللطخ الضرب اللين

١٩٤١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الوليد بن عقبة ، ثنا حمزة الزيات عن حبيب [بن أبي ثابت] عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدِّم ضعفاء أهله بِغَلَسٍ ، ويأمرهم ، يعني لا يرمون الجمرة حتى تطلع الشمس

١٩٤٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا ابن أبي فُدَيْكٍ ، عن الضحاك — يعني ابن عثمان — عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أنها قالت : أرسل النبي صلى الله عليه وسلم بِأُمِّ سَلَمَةَ لَيلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ، ثم مضت فأفاضت ، وكان ذلك الْيَوْمُ الْيَوْمَ الذي يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم [تعني] عندها

١٩٤٣ ـ حدثنا محمد بن خلاد الباهلى، ثنا يحيى، عن ابن جريج، أخبرنى عطاء، أخبرنى مُخْبِرٌ، عن أسماء أنها رمت الجمرة، قلت: إنا[1] رمينا الجمرة بليل قالت: إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٩٤٤ ـ حدثنا محمد بن كثير ثنا سفيان، حدثنى أبو الزبير، عن جابر، قال: أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وأمرهم أن يَرْمُوا بمثل حَصَى[2] الْخَذْفِ وَأَوْضَعَ[3] في وادى مُحَسِّرٍ.

باب يوم الحج الأكبر

١٩٤٥ — حدثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، ثنا هشام ـ يعنى ابن الغاز ـ ثنا نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الْجَمرَاتِ فى الحجة التي حج، فقال « أيُّ يوم هـذا »؟ قالوا: يوم النحر، قال: « هٰذَا يَوْمُ الحَجِّ الأَكْبَرِ »

١٩٤٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، أن الحكم بن نافع حدثهم، ثنا شعيب، عن الزهرى، حدثنى حميد بن عبد الرحمن، أن أبا هريرة قال: بعثنى أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنًى أن لا يَحُجَّ بعد العام مُشْرِكٌ، ولا يطوفَ بالبيت عُرْيانٌ، ويوم الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأكبر الحج

باب الأشهر الحرم

١٩٤٧ — حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن محمد، [عن ابن أبى بكرة] عن أبى بكرة أن النبى صلى الله عليه وسلم خطب فى حَجَّته فقال: « إنَّ الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السَّنَةُ اثنا عشر

---

(١) فى نسخة « إنما رمينا الخ »

(٢) أى: بقدره فى الصغر

(٣) أوضع: أسرع، وإنما أسرع فى هذا المكان لاظهار مخالفة أهل الجاهلية؛ فانهم كانوا يقفون فيه فيذكرون مفاخرهم ومفاخر آبائهم

شهراً ، منها أربعةٌ حُرُمٌ ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ، ورجبُ مُضَرَ الذى بين جُمادى وشعبان »

١٩٤٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فياض ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا أيوب السختيانى ، عن محمد بن سيرين ، عن ابن أبى بكرة ، عن أبى بكرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : سماه ابن عون ، فقال : [عن] عبد الرحمن بن أبى بكرة [عن أبى بكرة] فى هذا الحديث

باب من لم يدرك عرفة

١٩٤٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، حدثنى بكير بن عطاء ، عن عبد الرحمن بن يعمر الديلى ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فجاء ناسٌ ، أو نفرٌ ، من أهل نجد فأمَرُوا رجلا فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف الحج ؟ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [رجلا] فنادى « الحجُّ الحجُّ يومُ عرفَةَ مَنْ جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جَمْعٍ فتمَّ حَجُّهُ ، أيامُ مِنًى ثلاثةٌ ، فمن تعجل فى يَوْمَيْنِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تأَخَّرَ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ » قال : ثم أردف رجلا خلفه فجعل ينادى بذلك ، قال أبو داود : وكذلك رواه مهران عن سفيان قال : « الحج الحج » مرتين ، ورواه يحيى بن سعيد القطان عن سفيان قال : « الحج » مرة

١٩٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل ، ثنا عامر ، أخبرنى عروة بن مُضَرِّسٍ الطائى ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموقف — يعنى بجَمْعٍ — قلت : جِئْتُ يارسول الله من جبل طىء ، أَكْلَلْتُ مَطِيَّتى ، وأتعبت نفسى ، والله ما تركت من حَبْلٍ (١) إلا وَقَفْتُ عليه ، فهل لى من حَجٍّ ؟

(١) فى نسخة « حبل » بالحاء المهملة ، وهو بفتح فسكون الذى اجتمع فاستطال وارتفع من الرمل ، وجمعه حبال ، وفى نسخة أخرى « جبل » بالجيم الموحدة ، وهو واحد الجبال ، و « أكللت مطيتى » أى : أعيت دابتى

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَدْرَكَ مَعَنَا هٰذِهِ الصَّلَاةَ وأتى عرفات قَبْلَ ذَلِكَ لَيْلاً أو نهارا فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ وَقَضَى تَفَثَهُ »

باب النزول بمنى

١٩٥١ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن حميد الأعرج، عن محمد بن إبراهيم التيمى، عن عبد الرحمن بن معاذ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال: خطب النبىُّ صلى الله عليه وسلم الناسَ بمنىً ونزَّلَهُمْ منازلهم فقال «لِيَنْزِلِ الْمُهَاجِرُونَ ههنا» وأشار إلى ميمنة القبلة «والانصار ههنا» وأشار إلى ميسرة القبلة «ثم لْيَنْزِلِ النَّاسُ حَوْلَهُمْ»

باب أى يوم يخطب بمنى ؟

١٩٥٢ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن المبارك، عن إبراهيم بن نافع، عن ابن أبى نجيح، عن أبيه، عن رجلين من بنى بكر، قالا : رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين أوسط (١) أيام التشريق، ونحن عند راحلته، وهى خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى خطب بمنى

١٩٥٣ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عاصم، ثنا ربيعة بن عبد الرحمن ابن حِصْنٍ، حدثتنى جدتى سَرَّاءُ بنت نَبْهَانَ، وكانت رَبَّةَ بيت فى الجاهلية، قالت : خَطَبَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يوم الرُّيوسِ (٢) ؟ فقال « أى يوم هذا » ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم، قال «أليس أوسط أيام التشريق» ؟ قال أبو داود: وكذلك قال عَمُّ أبى حُرَّةَ الرقاشى إنه خطب أوسط أيام التشريق

---

(١) « بين أوسط أيام التشريق » أى : فى اليوم الثانى من أيام التشريق، وأيام التشريق هى ثلاثة الأيام التى بعد يوم النحر

(٢) يوم الرءوس ـ بضم الراء المهملة وضم الهمزة بعدها ـ هو ثانى أيام التشريق كما سيفسره فى نفس الحديث، سمى بذلك لأنهم كانوا يأكلون فيه رءوس الأضاحى

باب من قال : خطب يوم النحر

١٩٥٤ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن عبد الملك ، ثنا عكرمة ، حدثنى الهِرْمَاسُ بن زياد الباهلى ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته العَضْبَاءِ يوم الأضحى بمِنًى

١٩٥٥ — حدثنا مؤمل - يعنى ابن الفضل الحرانى - ثنا الوليد ، ثنا ابن جابر ، ثنا سليم بن عامر الكَلاَعى ، سمعت أبا أمامة يقول : سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمِنًى يوم النحر

باب أى وقت يخطب يوم النحر؟

١٩٥٦ — حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقى ، ثنا مروان ، عن هلال بن عامر المزنى ، حدثنى رافع بن عمرو المزنى ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناسَ بمنًى حين ارتفع الضُّحَا على بغلة شهْبَاء ، وعَلِيٌّ رضى الله عنه يُعبِّرُ عنه ، والناسُ بين قاعد وقائم

باب مايذكر الإمامُ فى خطبته بمنى

١٩٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن حميد الأعرج ، عن محمد ابن إبراهيم التيمى ، عن عبد الرحمن بن معاذ التيمى ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم [ونحن] بمِنًى فَفُتِحَتْ أسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن فى منازلنا ، فطَفِقَ يُعَلِّمُهُمْ [مناسكهم] حتَّى بلغ الجمارَ ، فوضع أصبعيه السبابتين ، ثم قال « بحَصَى الخَذْفِ » ثم أمر المهاجرينَ فنزلوا فى مُقَدَّمِ المسجد ، وأمر الأنصار فنزلوا من وراء المسجد ، ثم نزل الناسُ بعد ذلك

باب يبيت بمكة ليالى مِنًى

١٩٥٨ — حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلى ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثنى حريز ، أو أبو حريز ، الشك من يحيى ، أنه سمع عبد الرحمن

ابن فَرُّوخ يسأل ابن عمر قال : إنا نَتَبَايَعُ بأموال الناس فيأتى أحدُنَا مكةَ فيبيت على المال ، فقال : أمّا رَسُول الله صلى الله عليه وسلم فبَاتَ بمنًى وَظَلَّ

١٩٥٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن نمير وأبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : استأذن العباسُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكَّةَ ليالى منًى من أجل سِقَايَتِهِ ، فأذِنَ له

باب الصلاة بمنى

١٩٦٠ — حدثنا مسدد ، أن أبا معاوية وحفص بن غياث حدثاه ، وحديث أبى معاوية أتم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عبدالرحمن بن يزيد ، قال : صلّى عثمانُ بمنًى أربعاً ، فقال عبد الله : صليتُ مع النبى صلى الله عليه وسلم ركعتين ، ومع أبى بكر ركعتين ، ومع عمر ركعتين ، زاد عن حفص : ومع عثمان صدراً من إمارته، ثم أتمها، زاد مِنْ ههنا عن أبى معاوية: ثُمَّ تَفَرَّقَتْ بكم الطرق فَلَوَدِدْتُ أنَّ لى من أربع ركعات ركعتين مُتَقَبَّلَتَيْنِ، قال الأعمش: فحدثنى معاوية بن قرة عن أشياخه أن عبد الله صلى أربعاً، قال: فقيل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعاً، قال: الخِلَافُ شَرٌّ

١٩٦١ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن معمر ، عن الزهرى ، أن عثمان إنما صلى بمنى أربعا لأنه أجْمَعَ على الاقامة بعد الحج

١٩٦٢ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبى الأحوص ، عن المغيرة ، عن إبراهيم قال : إن عثمان صَلّى أربعاً لأنه اتخذها وَطَناً

١٩٦٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهرى ، قال : لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلّى أربعاً ، قال : ثم أخذ به الأئمة بعده

١٩٦٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن الزهرى،

أن عثمان بن عفان أتمَّ الصلاة بمنًى من أجل الأعراب ؛ لأنهم كثروا عامَئذٍ فصلَّى بالناس أربعاً ليعلمهم أن الصلاة أربع

باب القصر لأهل مكة

١٩٦٥ ـ حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا أبو إسحق، حدثني حارثة بن وهب الخزاعي، وكانت أمه تحت عمر فولدت [له] عبيد الله بن عمر، قال: صَلَّيْتُ خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنىً والناس أكثر ما كانوا، فصلَّى بنا ركعتين في حَجَّة الوداع [قال أبو داود: حارثة من خزاعة، ودارهم بمكة]

باب في رمي الجمار

١٩٦٦ ـ حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثني علي بن مُسْهِر، عن يزيد ابن أبي زياد، أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْمي الْجَمْرَةَ من بطن الوادي وهو راكب يُكَبِّر مع كل حصاة وَرَجُلٌ منْ خلفِهِ يَسْتُرُهُ، فسألت عن الرجل، فقالوا: الفضل بن العباس، وازدحم الناس، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «يا أَيُّهَا النَّاسُ لَا يَقْتُل بَعْضُكُمْ بعضاً وَإِذَا رَمَيْتُمُ الْجَمْرَةَ فارْمُوا بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ»

١٩٦٧ ـ حدثنا أبو ثور إبراهيم بن خالد ووهب بن بيان، قالا: ثنا عبيدة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمه، قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند جمرة العقبة راكباً، ورأيت بين أصابعه حَجَراً فَرَمَي وَرَمَى النَّاسُ

١٩٦٨ ـ حدثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن إدريس، ثنا يزيد بن أبي زياد، باسناده في [مثل] هذا الحديث، زاد: ولم يقم عندها

١٩٦٩ ـ حدثنا القعنبي، ثنا عبد الله ـ يعني ابن عمر ـ عن نافع، عن

ابن عمر ، أنه كان يأتى الجمار فى الأيام الثلاثة بعد يوم النحر ماشياً ذاهباً وراجعاً ويُخبِرُ أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

١٩٧٠ — حدثنا[1] أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، أخبرنى أبو الزبير ، سمعتُ جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْمِي على راحلته يوم النحر يقول : « لِتَأْخُذُوا مَنَاسِكَكُمْ فإنِّى لاَ أدرِى لَعَلِّى لاَ أحُجُّ بَعدَ حَجَّتِى هٰذِهِ »

١٩٧١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَرْمِي [على راحلته] يوم النحر ضُحًى ، فأما بعد ذلك فبعد زوال الشمس

١٩٧٢ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان ، عن مسعر ، عن وبرة ، قال : سألت ابن عمر : متى أرمى الجمار ؟ قال : إذا رمى إمامك فارم ، فأعدت عليه المسألة فقال : كنا نَتَحَيَّنُ زوالَ الشمس ، فاذا زالت الشمس رَمَيْنَا

١٩٧٣ — حدثنا على بن بحر وعبد الله بن سعيد ، المعنى ، قالا : ثنا أبو خالد الأحمر ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : أفاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر يومه حين صلى الظهر ، ثم رجع إلى مِنًى فمكث بها ليالى أيام التشريق ، يرمى الجمرة إذا زالت الشمس ، كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة ويقف عند الأولى والثانية فيطيل القيام ويتضرع ويرمى الثالثة ولا يقف عندها

١٩٧٤ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن يزيد ، عن ابن مسعود ، قال : لما انتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومِنًى عن يمينه ، ورمى الجمرة بسبع حصيات ، وقال : هكذا رمى الذى أُنْزِلَتْ عليه سورة البقرة

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ .

١٩٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، ح وحدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن أبيه ، عن أبي البَدَّاح بن عاصم ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لرعاء الابل في البَيْتُوتَةِ يَرْمُونَ يوم النحر ، ثم يرمون الغد ، ومن بعد الغد بيومين ، ويرمون يوم النَّفْرِ

١٩٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عبد الله ومحمد ابني أبي بكر ، عن أبيهما ، عن أبي البدَّاح بن عدى ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رخَّصَ للرعاء أن يرموا يوما ويَدَعُوا يوما

١٩٧٧ — حدثنا عبد الرحمن بن المبارك ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أبا مِجْلَزٍ يقول : سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار ، فقال : ما أدرى أَرَمَاهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم بستٍّ أو بسبع

١٩٧٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الحجاج ، عن الزهري ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حَلَّ له كل شيء إلا النساء » قال أبو داود : هذا حديث ضعيف ، الحجاج لم ير الزهري ولم يسمع منه

باب الحلق والتقصير

١٩٧٩ ـ حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «اللهم ارحم المُحَلِّقِينَ» قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال «اللهم ارحم المحلقين» قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال «والمقصرين»

١٩٨٠ ـ حدثنا قتيبة، ثنا يعقوب [يعني الاسكندراني] عن موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَلقَ رأسه. في حَجَّةِ الوداع

١٩٨١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، عن هشام ، عن ابن سيرين ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَمَى جمرة العَقَبَة يوم النحر ، ثم رجع إلى منزله بمنى فدعا بِذِبْحٍ فذُبِحَ ، ثم دعا بالحلاَّق فأخذ بشق رأسه الأيمن فحلقه فجعل يَقْسِمُ بين من يليه الشعرةَ والشعرتين ، ثم أخذ بشق رأسه الأيسر فحلقه ، ثم قال « ههنا أبو طلحة » فدفعه إلى أبي طلحة

١٩٨٢ — حدثنا[1] عبيد بن هشام أبو نعيم الحلبي ، وعمرو بن عثمان ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان ، عن هشام بن حسان ، باسناده بهذا ، قال فيه : قال للحالق « ابدأ بشق الأيمن فاحلقه »

١٩٨٣ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد بن زريع ، أخبرنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل يوم منًى فيقول « لاحَرَجَ » فسأله رجل فقال: إني حلقت قبل أن أذبح قال « اذبح ولا حرج » قال : إني أمسيت ولم أرْمِ قال « ارم ولا حرج »

١٩٨٤ — حدثنا محمد بن الحسن العتكي ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، قال : بلغني عن صفية بنت شيبة بن عثمان قالت : أخبرتني أم عثمان [بنت أبي سفيان]، أن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [ليس على النساء حلق، إنما على النساء التقصير]

١٩٨٥ ـ حدثنا أبو يعقوب البغدادي ثقة، ثنا هشام بن يوسف، عن ابن جريج ، عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، قالت: أخبرتني أم عثمان بنت أبي سفيان، أن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ليس على النساء الحلق، إنما على النساء التقصير»

باب العمرة

١٩٨٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا مخلد بن يزيد ويحيى بن زكريا ،

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عن ابن جريج ، عن عكرمة بن خالد ، عن ابن عمر قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يَحُجَّ

١٩٨٧ — حدثنا هناد بن السرى ، عن ابن أبى زائدة ، ثنا ابن جريج ومحمد بن إسحق ، عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : والله ما أعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشةَ فى ذى الحجة إلا ليقطع بذلكَ أمرَ أهْلِ الشرك ؛ فان هذا الحىَّ من قريش ومن دَانَ دِينَهُمْ كانوا يقولون : إذا عَفَا الْوَبَرْ، وبَرَأَ الدَّبَرْ، ودخل صفر، فَقَدْ حَلَّتْ الْعُمْرَة لمن اعْتَمَرْ، فكانوا يُحَرِّمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم

١٩٨٨ ـ حدثنا أبو كامل، ثنا أبو عوانة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبى بكر بن عبد الرحمن، أخبرنى رسول مروان الذى أرْسَلَ إلى أم مَعْقِل قالت: كان أبو معقل حَاجّاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم، قالت أم معقل: قد علمت أن على حجة، فانطلقا يمشيان حتى دخلا عليه، فقالت: يا رسول الله، إن عليَّ حجة وإن لأبى معقل بَكْراً، قال أبو معقل: صدَقَتْ جَعَلْتُهُ فى سبيل الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أعْطِهَا فَلْتَحُجَّ عليه، فانه في سبيل الله» فأعطاها الْبَكْرَ، فقالت: يا رسول الله إنى امرأة قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزىء عنى من حجتى؟ قال «عمرة في رمضان تجزىء حجة»

١٩٨٩ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا أحمد بن خالد الوهبى ، ثنا محمد بن إسحق ، عن عيسى بن معقل بن أم معقل الأسدى أسدِ خُزَيْمَةَ ، حدثنى يوسف بن عبد الله بن سلاَمٍ ، عن جدته أم معقل ، قالت : لما حَجَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حَجَّةَ الوداع ، وكان لنا جمل ، فجعله أبو معقل فى سبيل الله ، وأصابنا مَرَض وهلك أبو معقل ، وخرج النبى صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حَجِّه جئته فقال « يا أمَّ معقل ، ما منعك أن تخرجى معنا » ؟ قالت : لقد تهيأنا فهلك أبو معقل ،وكان لنا جمل هو الذى نحج عليه ، فأوصى به أبو معقل فى

سبيل الله ، قال « فهَلاَّ خَرَجْتِ عليه ؛ فان الحج فى سبيل الله ، فأما إذ فاتتك هذه الحجةُ معنا فاعتمرى فى رمضان فانها كحجة » فكانت تقول : الحج حجة ، والعُمْرَةُ عمرة ، وقد قال هذا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أدرى أَلِيَ خَاصَّة

١٩٩٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عامر الأحول ، عن بكر ابن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج فقالت امرأة لزوجها : أَحِجَّنِى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [على جملك] ، فقال : ما عندى ما أُحِجُّكِ عليه ، قالت : أَحِجَّنِى على جملك فلان ، قال ذَاكَ حَبِيسٌ فى سبيل الله عز وجل ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى تقرأ عليك السلام ورحمة الله ، و إنها سألتنى الحج معك ، قالت : أحجنى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : ما عندى ما أحجك عليه ، فقالت : أحجنى على جملك فلان ، فقلت : ذاك حبيس فى سبيل الله ، فقال « أما إنك لو أَحْجَجْتَهَا عليه كان فى سبيل الله » قال : و إنها أمرتنى أن أسألك ما يعدل حجة معك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِقْرَأْهَا السلام ورحمة الله و بركاته ، وَأَخْبِرْهَا أنها تعدل حجة معى » يعنى عُمْرَةٌ فى رمضان

١٩٩١ - حدثنا عبد الأعلى بن حماد، ثنا داود بن عبد الرحمن، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين: عُمْرَة فى ذى القعدة، وعمرة فى شوال

١٩٩٢ - حدثنا النفيلى، ثنا زهير، ثنا أبو إسحق، عن مجاهد، قال: سُئِلَ ابن عمر: كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: مرتين، فقالت: عائشة: لقد علم ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلاثاً سوى التى قَرَنَهَا بِحَجَّةِ الوداع

١٩٩٣ — حدثنا النفيلى وقتيبة ، قالا : ثنا داود بن عبد الرحمن العطار ،

عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أَرْبَعَ عُمَرٍ: عمرة الحديبية ، والثانية حين تواطؤا على عمرة [من] قابل والثالثة من الجِعِرَّانَةِ ، والرابعة التي قرن مع حجته

١٩٩٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وهدبة بن خالد ، قالا : ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر أَرْبَعَ عُمَرَ كلهن في ذي القعدة ، إلاَّ التي مع حجته ، قال أبو داود : أتقنت من ههنا من هدبة ، وسمعته من أبي الوليد ولم أضبطه : [عمرة] زمن الحديبية ، أو من الحديبية ، وعمرة القضاء في ذي القعدة ، وعمرة من الجعرانة حيث قسم غنائم حُنَيْنٍ في ذي القعدة ، وعمرة مع حجته

باب المهلة بالعمرة تحيض فيدركها الحج فتنقض عمرتها وتُهِلُّ بالحج هل تقضي عمرتها ؟

١٩٩٥ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، حدثني عبد الله بن عثمان بن خُثَيْم ، عن يوسف بن ماهك ، عن حفصة بنت عبد الرحمن ابن أبي بكر ، عن أبيها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن : « ياعبد الرحمن ، أَرْدِفْ أُختَكَ عائشة فأعْمِرْها من التنعيم ، فإذا هَبَطْتَ بها من الأكمة فَلْتُحْرِمْ فانها عُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَة »

١٩٩٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا سعيد بن [مزاحم بن] أبي مزاحم، حدثني أبي مُزاحِمُ، عن عبد العزيز بن عبد الله بن أسيد، عن مُحَرِّش الكعبي، قال: دخل النبي صلى الله عليه وسلم الجِعِرَّانة فجاء إلى المسجد فركع ما شاء [الله]، ثم أحرم، ثم استوى على راحلته، فاستقبل بَطنَ سَرِفَ حتى لقي طريق المدينة، فأصبح بمكة كبائت

باب المقام في العمرة

١٩٩٧ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا يحيى بن زكريا ، ثنا محمد بن إسحق

عن أبان بن صالح ، وعن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام في عُمْرَةِ القضاء ثلاثا

باب الافاضة في الحج

١٩٩٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أفاضَ يوم النحر ، ثم صلى الظهر بمِنًى ، يعني راجعاً

١٩٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل و يحيي بن معين ، المعنى واحد ، قالا : ثنا ابن أبي عدي، عن محمد بن إسحق ، ثنا أبو عبيدة بن عبد الله بن زَمْعَةَ ، عن أبيه ، وعن أمه زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة ، [يحدثانه جميعاً ذاك عنها] قالت : كانت ليلتي التي يصير إليَّ فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مساء يوم النحر ، فصار إليَّ ودخل عليَّ وَهْبُ بنُ زَمْعَةَ ومعه رجل من آل أبي أمية مُتَقَمِّصَيْنِ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوهب « هَل أفضت أبا عبد الله » ؟ قال : لا والله يارسول الله ، قال صلى الله عليه وسلم « انْزِعْ عنك القَمِيصَ » قال : فنزعه من رأسه ، ونزع صاحبه قميصه من رأسه ، ثم قال : ولِمَ يارسول الله ؟ قال : « إنَّ هَذَا يَوْمٌ رُخِّصَ لكم إذا أنْتُمْ رَمَيْتُمْ الجمرة أن تحلوا » يعنِيْ من كل ما حرمتم منه إلا النساء ، « فاذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيتَ صِرتُمْ حُرُماً كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة حتى تطوفوا به »

٢٠٠٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا عبدالرحمن ، ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن عائشة و ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أخَّرَ طوافَ يَومِ النحر إلى الليل

٢٠٠١ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يَرْمُل في السَّبْع الذي أفاض فيه

باب الوداع

٢٠٠٢ — حدثنا نصر بن على ، ثنا سفيان ، عن سليمان الأحول ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : كان الناسُ ينصرفون فى كل وجه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لَايَنْفِرَنَّ أحدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ الطَّوفَ بِالْبَيْتِ »

باب الحائض تخرج بعد الافاضة

٢٠٠٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ فقيل : إنها قد حاضت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَعَلَّهَا حَابِسَتُنَا » فقالوا : يارسول الله ، إنها قد أفاضت ، فقال « فَلاَ إذاً »

٢٠٠٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن يعلى بن عطاء ، عن الوليد بن عبد الرحمن ، عن الحارث بن عبد الله بن أوس ، قال : أتيت عمر ابن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ، ثم تحيض ، قال : لِيَكُنْ آخِرُ عهدها بالبيت ، قال : فقال الحرث : كذلك أفتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فقال عمر: أرِبْتَ عن[1] يَدَيْكَ، سألْتَنِي عن شيء سألتَ عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لكيما أُخَالِف

باب طواف الوداع

٢٠٠٥ ـ حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة رضى الله عنها قالت: أحرَمْتُ مِنَ التَّنْعِيم بِعُمْرَةٍ، فَدَخَلْتُ فَقَضَيْتُ عمرتِى، وانتظرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأبطح حتى

(١) « أربت » بكسر الراء المهملة ـ اختلف فى تفسيره : فقيل : معناه سقطت آرابك ، أى : أعضاؤك ، ثم أراد اليدين خاصة ، وقيل : معناه سقطت أنت من أجل مكروه يصيب يديك من قطع أو وجع ، فعن فى قوله « عن يديك » بمعنى باء السببية ، وقيل : هو كناية عن الخجالة

فرغت، وأمر الناسَ بالرحيل، قالت: وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به ثم خرج

٢٠٠٦ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو بكر - يعنى الحنفى - ثنا أفلح، عن القاسم، عن عائشة قالت: خَرَجْتُ معه - تعنى مع النبى صلى الله عليه وسلم - فى النَّفْرِ الآخِرِ فنزل المحَصَّب [قال أبو داود: ولم يذكر ابن بشار قصة بعثها إلى التنعيم؛ فى هذا الحديث] قالت: ثم جئته بسَحَرٍ فأذَّنَ فى أصحابه بالرحيل، فارتحل، فَمَرَّ بالبيت قبل صلاة الصبح فطاف به حين خرج، ثم انصرف متوجِّهاً إلى المدينة.

٢٠٠٧ — حدثنا يحيى بن معين، ثنا هشام بن يوسف، عن ابن جريج، أخبرنى عبيد الله بن أبى يزيد، أن عبد الرحمن بن طارق أخبره، عن أمه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جازَ مكاناً من دار يَعلَى، نسيه عبيد الله، استقبل البيت فدعا

باب التحصيب

٢٠٠٨ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [قالت]: إنما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم المحصَّبَ ليكون أسْمَحَ لخروجه، وليس بسنة، فمن شاء نزله، ومن شاء لم ينزله

٢٠٠٩ - حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبى شيبة، المعنى، ح وثنا مسدد، قالوا: ثنا سفيان، ثنا صالح بن كيسان، عن سليمان بن يسار، قال: قال أبو رافع: لم يأمرنى [رسول الله صلى الله عليه وسلم] أن أنزله، ولكن ضَرَبْتُ قُبَّتَهُ، فنزله، قال مسدد: وكان على ثَقَلِ[1] النبى صلى الله عليه وسلم، وقال عثمان: يعنى في الأبطح

(١) «ثقل» بفتح الثاء والقاف - أي: متاعه

٢٠١٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن علي بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، قال : قلت : يارسولَ الله ، أين تنزل غدا ؟ في حجته ، قال « هل تركَ لنا عقيل [١] منزلا » ؟ ثم قال « نحن نازلون بخَيْفِ بني كنانة حيث قَاسَمَتْ قُرَيْشُ [٢] على الكفر » يعني المحصب ، وذلك أن بني كنانة حالفت قريشاً على بني هاشم أن لاينا كحوهم ولا يبايعوهم ولا يُؤْوُوهم ، قال الزهري : وَالْخَيْفُ الوادي

٢٠١١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر ، ثنا أبو عمرو - يعني الأوزاعي - عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين أراد أن ينفر من منى « نحنُ نَازِلُونَ غَداً » فذكر نحوه ، ولم يذكر أوله ، ولا ذكر الخيف الوادي

٢٠١٢ — حدثنا موسى أبو سلمة ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن بكر بن عبد الله وأيوب ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يَهْجَعُ هَجْعَةً بالبطحاء ، ثم يدخل مكة ، ويزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك

٢٠١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا حميد ، عن بكر بن عبد الله ، عن ابن عمر ، وأيوب عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صَلَّى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ، ثم هَجَعَ هَجْعَةً ، ثم دخل مكة ، وكان ابن عمر يفعله

---

(١) هو عقيل بن أبي طالب

(٢) كان قريش قد تحالفوا على إخراج النبي صلى الله عليه وسلم وبني هاشم وبني المطلب من مكة إلى خيف بني كنانة وكتبوا بينهم عهدا بذلك فيه كثير من أنواع الأضاليل ، فارسل الله على صحيفتهم الأرضة فأكلتها إلا المواضع التي فيها ذكر الله تعالى ، وأخبرالله رسوله بذلك ، فأخبربه النبي صلى الله عليه وسلم عمه أباطالب ، فأخبر أبو طالب بذلك قريشا ، فلما وجدوه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم سقط في أيديهم .

باب فيمن قدم شيئاً قبل شيء فى حجه

٢٠١٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : وقَفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بمِنًى يسألونه ، فجاءه رجل فقال : يارسول الله ، إنى لم أشعُرْ فحَلَقْتُ قبل أن أذبح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذبح ولا حرج » وجاء رجل آخر فقال : يارسولَ الله ، لم أشعُرْ فنحرت قبل أن أرمى ، قال « ارم ولا حرج » قال : فما سئل يومئذ عن شيء قدم أو أخر إلا قال « اصنع ولا حرج »

٢٠١٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيبانى ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال : خرجت مع النبى صلى الله عليه وسلم حاجًّا فكان الناس يأتونه فمن قال : يارسول الله سعيت قبل أن أطوف ، أو قدمت شيئاً ، أو أخرت شيئا ، فكان يقول « لاَ حَرَجَ لاَ حَرَجَ إلاَّ على رجل اقْتَرَضَ (١) عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وهو ظالم ، فذلك الذى حَرِجَ وهَلَكَ »

باب فى مكة

٢٠١٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، حدثنى كثير بن كثير بن المطلب بن أبى وداعة ، عن بعض أهلى ، عن جده أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يُصَلِّى مِمَّا يلى بَابَ بنى سَهْمٍ والناس يَمُرُّونَ بين يديه ، وليس بينهما سُتْرَةٌ ، قال سفيان : ليس بينه وبين الكعبة سترة ، قال سفيان : كان ابن جريج أخبرنا عنه قال : أخبرنا كثير عن أبيه . قال : فسألته ، فقال : ليس من أبى سمعته ولكن من بعض أهلى عن جدى

---

(١) « اقترض » بالقاف المثناة ـ أى : اقتطع . والمراد أنه نال منه بالطعن فيه

باب تحريم حرم مكة

٢٠١٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى يحيى — يعنى ابن أبى كثير — عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : لَمَّا فَتَحَ الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم مَكَّةَ قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال « إنَّ الله حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النهار ، ثُمَّ هِيَ حرامٌ إلى يوم القيامة : لا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلاَ يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، ولاَ تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إلا لِمُنْشِدٍ » فقام عباس ، أو قال : قال العباس : يا رسول الله إلاَّ الإِذْخَرَ فانه لقبورنا وبيوتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إلاَّ الإِذْخَرَ » قال أبو داود : وزاد [نا] فيه ابن المصفى عن الوليد : فقام أبو شاهٍ رجلٌ من أهل اليمن فقال : يا رسول الله اكتبوا لى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اكْتُبُوا لأبى شاهٍ » قلت للأوزاعى : ماقوله « اكتبوا لأبى شاه » ؟ قال : هذه الخطبة التى سمعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٠١٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، فى هذه القصة ، قال «ولا يُخْتَلَى خلاَهَا»

٢٠١٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن مُهَاجِر ، عن يوسف بن مَاهَك ، عن أمه ، عن عائشة قالت : قلتُ : يارسول الله، ألا نَبْنِى لك بِمِنًى بيتًا ، أو بناء ، يُظِلُّكَ من الشمس؟ فقال « لاَ ، إنما هُوَ مُنَاخُ مَنْ سَبَقَ إليه »

٢٠٢٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم ، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان ، أخبرنى عمارة بن ثوبان ، حدثنى موسى بن باذان ، قال : أتيت يعْلَى بن

أمية فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « احْتِكَارُ الطَّعَامِ فِي الْحَرَمِ إِلْحَادٌ فِيهِ »

باب فى نبيذ السقاية

٢٠٢١ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن حميد ، عن بكر بن عبد الله ، قال : قال رجل لابن عباس : مَابَالُ أهلِ هذا البيت يسقون النبيذ وبَنُو عَمِّهِمْ يَسْقُونَ اللبنَ والعسلَ والسَّويق ؟ أَبُخْلٌ بِهِمْ أَمْ حَاجَةٌ ؟ فقال ابن عباس ، مَا بِنَا مِنْ بُخْلٍ ولا بنا من حاجة ، ولكن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته ، وخلفه أسامَةُ بن زيد ، فَدَعَا رسول الله صلى الله عليه وسلم بِشَرَابٍ ، فأتى بنبيذ ، فشرب منه ، ودفع فَضْلَهُ إلى أسامة [بن زيد] فشرب منه ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحْسَنْتُمْ وأَجْمَلْتُمْ ، كذلِكَ فَافْعَلُوا » فنحن هكذا لانريد أن نُغَيِّرَ ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب الاقامة بمكة

٢٠٢٢ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبد العزيز — يعنى الدراوردى — عن عبدالرحمن بن حميد ، أنه سمع عمر بن عبدالعزيز يسأل السائب بن يزيد : هل سمعت فى الاقامة بمكة شيئاً ؟ قال : أخبرنى ابن الحضرمى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « للمهاجرين إقامة بعد الصدر ثلاثا »

باب فى دخول الكعبة (١)

٢٠٢٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الْحَجَبِيُّ وبلال ، فأغلقها عليه ، فمكث فيها ، قال عبد الله بن عمر : فسألت بلالا حين خرج : ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : جعل عموداً عن

(١) فى بعض النسخ « باب الصلاة فى الكعبة »

يساره وعمودين عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه ، وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة ثم صلى .

٢٠٢٤ — حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحق الأذرميُّ ، ثنا عبد الرحمن ابن مهدى ، عن مالك ، بهذا [الحديث] لم يذكر السواري ، قال : ثم صلى و بينه و بين القبلة ثلاثة أذرع

٢٠٢٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعنى حديث القعنبى ، قال : ونسيت أن أسأله كم صلى

٢٠٢٦ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا جرير ، عن يزيد بن أبى زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : قلت لعمر بن الخطاب : كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة ؟ قال : صلى ركعتين

٢٠٢٧ — حدثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو بن أبى الحجاج ، ثنا عبدالوارث ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة أَبَى أَنْ يَدْخُلَ البيت وفيه الآلهة ، فأمر بها فأخرجت ، قال : فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل وفى أيديهما الأزلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَاتَلَهُمُ الله ، والله لقد علموا ما اسْتَقْسَما بها قَطُّ » قال : ثم دخل البيت فكبر فى نواحيه ، وفى زواياه ، ثم خرج ولم يصل فيه

[باب في الحجر]

٢٠٢٨ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبد العزيز ، عن علقمة ، عن أمه ، عن عائشة أنها قالت : كنت أُحِبُّ أن أدخل البيت فأصلى فيه ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ، فأدخلنى فى الحجر ، فقال « صَلِّى فى الحجر إذا أردت دخول البيت ، فانما هو قطعة من البيت ؛ فان قومك اقتصروا حين بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت »

٢٠٢٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن إسماعيل بن عبد الملك ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وَهُوَ مسرور ، ثم رجع إلى وهو كئيب ، فقال « إني دخلت الكعبة ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت مادخلتها ، إني أخاف أن أكون قد شَقَقْتُ على أمتى »

٢٠٣٠ — حدثنا ابن السرح وسعيد بن منصور ومسدد ، قالوا : ثنا سفيان ، عن منصور الحَجَبِيِّ ، حدثنى خالى ، عن أمى [صفية بنت شيبة] ، قالت : سمعت الأسلمية تقول : قلت لعثمان : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك ؟ قال « إني نسيت أن آمرك أن تخمر القرنين فانه ليس ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل المصلى » قال ابن السرح : خالى مسافع بن شيبة

باب فى مال الكعبة

٢٠٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى ، عن الشيبانى ، عن واصل الأحدب ، عن شقيق ، عن شيبة — يعنى ابن عثمان — قال : قَعَدَ عُمَرُ بن الخطاب رضى الله عنه فى مقعدك الذى أنت فيه ، فقال : لا أخرج حتى أَقْسِمَ مال الكعبة ، قال : قلت : ما أنت بفاعل ، قال : بلى لأفعلنَّ ، قال : قلت : ما أنت بفاعل ، قال : لم ؟ قلت : لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وأبو بكر رضى الله عنه ، وهما أحوج منك إلى المال ، فلم يخرجاه (١) ، فقام فخرج

٢٠٣٢ — حدثنا حامد بن يحيى ، ثنا عبد الله بن الحرث ، عن محمد بن عبد الله ابن إنسان الطائفى ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن الزبير قال : لمَّا أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من لِيَّةَ (٢) حتى إذا كنا عند السِّدْرَةِ وَقَفَ رسول

---

(١) فى نسخة « فلم يحركاه »

(٢) « لية » بكسر اللام وتشديد الياء المثناة - جبل قرب الطائف أعلاه لثقيف وأسفله لنصر بن معاوية ، مر به رسول الله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من حنين يريد الطائف وأمر وهو به بهدم حصن مالك بن عوف قائد غطفان

الله صلى الله عليه وسلم في طَرَفِ الْقَرْنِ الأسود حَذْوَهَا ، فاستقبل نَخِباً[١] ببصره وقال مرة : واديه ، ووقف حتى اتقف الناس كلهم ، ثم قال : « إن صَيُّدُوج[٢] وَعِضَاهَهُ حَرَامٌ مُحَرَّمٌ لله » وذلك قبل نزوله الطائف وحصاره لثقيف

باب في إتيان المدينة

٢٠٣٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى »

باب في تحريم المدينة

٢٠٣٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا القرآن ، وما في هذه الصحيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المدينةُ حَرَامٌ مابين عَائِرَ إلى ثَوْرٍ ، فمن أحدث حَدَثاً أَوْ آوَي مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يُقْبَلُ منه عَدْلٌ ولا صَرْفٌ ، [و] ذِمَّةُ المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أَخْفَرَ مُسْلِماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه عدل ولا صرف ، وَمَنْ وَالَى قَوْماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين [لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ] »

٢٠٣٥ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن أبي حَسَّان ، عن علي رضي الله عنه ، في هذه القصة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) « نخبا » بفتح فكسر ـ واد بالطائف

(٢) « صيدوج » بفتح الصاد وتشديد المثناة ـ واد بالطائف ، به كانت غزوة النبي للطائف ، وقيل : هو الطائف

قال « لا يُخْتَلَى خلاها ، ولا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، وَلاَ تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إلا لمن أشاد بها ولا يَصْلُحُ لرجلٍ أن يحمل فيها السلاح لقتال ، ولا يَصْلُحُ أن يُقْطَعَ منها شجرةٌ إلا أن يعلف رجلٌ بعيره »

٢٠٣٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن الحباب حدثهم ، ثنا سليمان ابن كنانة مولى عثمان بن عفان ، أخبرنا عبد الله بن أبي سفيان ، عن عدى بن زيد ، قال : حَمَى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كلَّ ناحية من المدينة بريداً بريدا : لاَ يُخْبَطُ شَجَرُهُ وَلاَ يُعْضَدُ ، إلا ما يساق به الجمل

٢٠٣٧ — حدثنا أبو سلمة ، ثنا جرير — يعني ابن حازم — حدثني يعلى ابن حكيم ، عن سليمان بن أبي عبد الله ، قال : رأيت سعد بن أبي وقاص أَخَذَ رَجُلاً يَصِيدُ في حَرَمِ المدينة الذي حَرَّمَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فَسَلَبَه ثيابَهُ ، فجاء مواليه فكلَّموه فيه ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّم هذا الحرم وقال « مَنْ أخذَ أحداً يصيد فيه فَلْيَسْلُبْهُ [ثيابه] » فلا أرد عليكم طعمة أطعمنيها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه

٢٠٣٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هرون ، أخبرنا ابن أبي ذئب ، عن صالح مولى التوءمة ، عن مولى لسعد ، أن سعدا وَجَدَ عَبِيداً من عبيد المدينة يَقْطَعُونَ من شجر المدينة ، فأخذ متاعهم ، وقال — يعني لمواليهم — : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى أن يُقْطَعَ من شجر المدينة شيء ، وقال « مَنْ قطَعَ منه شيئا فلمن أَخَذَه سَلَبُهُ »

٢٠٣٩ — حدثنا محمد بن حفص أبو عبد الرحمن القطان ، ثنا محمد بن خالد ، أخبرني خارجة بن الحرث الجهني ، أخبرني أبي ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يُخْبَطُ وَلاَ يُعْضَدُ حِمَى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن يُهَشُّ هَشاً رفيقا »

٢٠٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتى قِبَاءَ مَاشِياً وراكبا ، زاد ابن نمير : ويصلى ركعتين

باب زيارة القبور

٢٠٤١ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا المقرىء ، ثنا حيوة ، عن أبى صخر حميد بن زياد ، عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْط ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ أحدٍ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إلاَّ رَدَّ الله عَلَيَّ رُوحِى حَتَّى أرُدَّ عَلَيْهِ السلامَ »

٢٠٤٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، قرأت على عبد الله بن نافع ، أخبرنى ابن أبى ذئب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَجْعَلوا بيُوتَكُمْ قبُوراً ولا تَجْعَلوا قَبْرِى عيداً ، وَصَلُّوا عَلَيَّ فان صلاتكم تَبْلُغُنِي حَيْثُ كنتم »

٢٠٤٣ — حدثنا حامد بن يحيي ، ثنا محمد بن مَعْن المدنى ، أخبرنى داود ابن خالد ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن ربيعة — يعنى ابن الهُدَيْر — قال : ما سمعت طلحة بن عبيد الله يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا قط غَيْرَ حديث واحد ، قال : قلت : وما هو ؟ قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه سلم يريد قُبُورَ الشهداء ، حتى إذا أشرفنا على حَرَّةِ واقِم [1] فلما تَدَلَّيْنَا منها وإذا قبور [2] بمَحنِيَّةٍ ، قال : قلنا : يا رسول الله أقبور إخواننا هذه ؟ قال « قبور أصحابنا » فلما جئنا قبور الشهداء قال « هذه قبور إخواننا »

---

(١) « حرة واقم » الحرة : الأرض ذات الحجارة ، وواقم : أطم من آطام المدينة ، وإليه تنسب الحرة

(٢) « محنية » أي : بحيث ينعطف الوادى ، وهو منحناه أيضا

٢٠٤٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أناخ بالبطحاء التي بذى الحليفة فصلى بها فكان عبد الله بن عمر يفعل ذلك

٢٠٤٥ — حدثنا القعنبي ، قال : قال مالك : لاينبغي لأحد أن يجاوز المُعَرَّس إذا قفل راجعا إلى المدينة ، حتى يصلى فيها مابدا له ، لأنه بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَرَّس به ، [قال أبو داود] : سمعت محمد بن إسحق المدنى قال : المعرس على ستة أميال من المدينة

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب النكاح

باب التحريض على النكاح

٢٠٤٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، قال : إنى لأمشى مع عبد الله بن مسعود بمنى إذْ لَقِيَهُ عثمان فَاسْتَخْلاَه ، فلما رأى عبدالله أن ليست له حاجة قال لى : تعال ياعلقمة فجئت ، فقال له عثمان : ألا نزوجك يا أبا عبدالرحمن بجارية بكر لعله يرجع إليك من نفسك ما كنتَ تعهد ؟ فقال عبد الله : لَئِنْ قلت ذاك لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من استَطَاعَ منكم الْبَاءَةَ فليتزوج ؛ فانه أغضُّ للبصر ، وَأَحْصَنُ للفرج ؛ ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم ؛ فانه له وِجَاء »

باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين

٢٠٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى [يعنى] ابن سعيد ، حدثنى عبيد الله ، حدثنى سعيد بن أبى سعيد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تُنْكَحُ النساء لأربع : لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تَرِبَتْ يداك »

باب فى تزويج الأبكار

٢٠٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، أخبرنا الأعمش ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتزوجت » ؟ قلت : نعم ، قال « بكرا أم ثيباً » ؟ فقلت : ثيباً ، قال « أفَلاَ بِكْرٌ تُلاَعِبُهَا وَتلاَعِبُكَ » ؟

[باب النهى عن تزويج من لم يلد من النساء]

٢٠٤٩ — قال أبو داود : كتب إلى حسين بن حريث المروزى ، ثنا الفضل بن موسى ، عن الحسين بن واقد ، عن عمارة بن أبى حفصة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى لا تَمْنَعُ يَدَ لاَمِسٍ ، قال « غَرِّبْهَا » قال : أخاف أن تتبعها نفسى ، قال « فاستمتع بها »

٢٠٥٠ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا مستلم ابن سعيد بن أخت منصور بن زاذان ، عن منصور — يعني ابن زاذان — عن معاوية بن قرة ، عن معقل بن يسار ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنى أصبتُ امرأةً ذاتَ حسب وجمال ، وإنها لاتلد ، أفأتزوجها ؟ قال « لا » ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال « تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الولود فإنى مكاثر بكم الأمم »

باب فى قوله تعالى (الزانى لا ينكح إلا زانية)

٢٠٥١ — حدثنا إبراهيم بن محمد التيمى ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله بن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن مرثد بن أبى مرثد الغنوى كان يحمل الأسارى بمكة ، وكان بمكة بَغِيٌّ يقال لها عَنَاق ، وكانت صديقته ، قال : جئت [إلى] النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يارسول الله أنكح عناق ؟ قال :

فسكت عنى ، فنزلت (والزانية لاينكحها إلا زان أو مشرك) فدعانى فقرأها على وقال « لا تنكحها »

٢٠٥٢ — حدثنا مسدد وأبو معمر ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن حبيب، حدثنى عمرو بن شعيب ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَنْكِحُ الزانى المجلودُ إلا مثلَه » وقال أبو معمر : [حدثنى] حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب .

باب فى الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها

٢٠٥٣ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا عبثر ، عن مطرف ، عن عامر ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ جاريته وَتَزَوَّجَهَا كان له أجران »

٢٠٥٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن قتادة وعَبْدِ العزيز بن صهيب ، عن أنس [بن مالك] ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أعتق صَفِيَّةَ وجعل عِتْقَهَا صَدَاقَهَا

باب « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب »

٢٠٥٥ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن سليمان بن يسار، عن عروة، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ»

٢٠٥٦ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا زهير، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة، عن أم سلمة، أن أم حبيبة قالت: يا رسول الله؛ هل لك في أختي؟ قال «فَأَفْعَلُ مَاذَا»؟ قالت: فتنكحها، قال: «أُخْتَكِ»؟ قالت: نعم، قال «أَوَ تُحِبِّينَ ذَلِكِ»؟ قالت: لستُ بِمُخْلِيَةٍ بك، وأَحَبُّ من شركني في خير أختي، قال «فانها لا تحلُّ لى» قالت:

فوالله لقد أخبرت أنك تخطب دُرَّة ، أو ذرة ، شك زهير ، بنْتَ أبي سلمة ، قال « بنت أم سلمة » ؟ قالت : نعم ، قال « أما والله لوْ لم تكن ربيبتي في حِجْري ماحلت لي ؛ إنَّها ابنَةُ أخي من الرضاعة ، أرضعتني وأباها ثُوَيْبَةُ ، فلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بناتكن ولا أخواتكن »

باب في لبن الفحل

٢٠٥٧ — حدثنا محمد بن كثير العبدي ، أخبرنا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل عليَّ أفلحُ بن أبي القُعَيْس فاستترت منه ، قال : تستترين مني وأنا عمك ؟ قالت : قلت: منْ أين ؟ قال : أرضعتك امرأة أخي ، قالت : إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال « إنَّهُ عَمُّكِ فَلْيَلج عَلَيْكِ »

باب في رضاعة الكبير

٢٠٥٨ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أشعث بن سليم ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، المعنى واحد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل ، قال حفص : فَشَقَّ ذلك عليه وتغير وجهه ، ثم اتفقا : قالت : يارسول الله ، إنه أخي من الرضاعة ، فقال « انظُرْنَ مَنْ إخوَانكُنَّ ؛ فانما الرضاعة من المجاعة»

٢٠٥٩ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، أن سليمان بن المغيرة حدثهم ، عن أبي موسى ، عن أبيه ، عن ابن لعبد الله بن مسعود ، عن ابن مسعود قال : لا رضاع إلا ما شَدَّ العظمَ وأنْبَتَ اللحم ، فقال أبو موسى : لا تسألونا وهذا الحبر فيكم

٢٠٦٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا وكيع ، عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، وقال : أنْشَزَ العَظْمَ

باب فيمن حرم به

٢٠٦١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، حدثني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثني عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وأم سلمةُ أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس كان تَبَنَّى سالما وأنكحه ابنة أخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة ، وهو مولى لامرأة من الأنصار ، كما تَبَنَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم زيداً ، وكان من تَبَنَّي رجلاً في الجاهلية دعاه الناس إليه وَوُرِّثَ ميراثه ، حتى أنزل الله سبحانه وتعالى في ذلك (ادعوهم لآبائهم) إلى قوله (فاخوانكم في الدين ومواليكم) فرُدُّوا إلى آبائهم ، فمن لم يعلم له أب كان مولى وأخا في الدين ، فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم العامري ، وهي امرأة أبي حذيفة . فقالت : يارسول الله ، إنا كنا نرى سالما ولداً ، وكان يأوى معي ومع أبي حذيفة في بيت واحد ، ويراني فُضلاً [1] ، وقد أنزل الله عز وجل فيهم ماقد علمت ، فكيف ترى فيه ؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم «أرضعيه» فأرضعته خمس رضعات ، فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة ؛ فبذلك كانت عائشة رضي الله عنها تأمر بنات أخواتها وبنات إخوتها أن يُرْضِعْنَ من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها ، وإن كان كبيراً ، خَمسَ رَضَعَاتٍ ثم يدخل عليها ، وأبت أمُّ سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يرضع في المهد ، وقُلْن لعائشة : والله ما ندرى لعلها كانت رخصة من النبي صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس .

باب هل يحرم [ما] دون خمس رضعات

٢٠٦٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة

---

(١) « فضلا » بضم فسكون ـ أي : مبتذلة في ثياب المهنة

أنها قالت : كان فيما أنزل الله عز وجل من القرآن (عَشْرُ رضعات يحرمن) ثم نسخن بـ (خمس معلومات يحرمن) فتوفى النبى صلى الله عليه وسلم وهُنَّ مما يُقْرَأُ من القرآن

٢٠٦٣ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا إسماعيل، عن أيوب ، عن ابن أبى مليكة، عن عبد الله بن الزبير، عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تُحَرِّمُ المصَّةُ و [لا] المصتان»

باب فى الرضخ عند الفصال

٢٠٦٤ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا أبو معاوية، ح وثنا ابن العلاء، ثنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حجاج بن حجاج، عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله ما يُذْهِبُ عنى مَذَمَّةَ الرضاعة؟ قال «الغُرَّةُ الْعبْدُ أو الأمَة» قال النفيلى: حجاج بن حجاج الأسلمى، وهذا لفظه

باب مايكره أن يجمع بينهن من النساء

٢٠٦٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ثنا زهير، ثنا داود بن أبى هند، عن عامر، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تُنْكَحُ المرأةُ على عمتها، ولا العمة على بنت أخيها، ولا المرأةُ على خالتها، ولا الخالة على بنت أختها؛ ولا تنكح الكبرى على الصغرى، ولا الصغرى على الكبرى»

٢٠٦٦ ـ حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب أخبرنى قبيصة بن ذؤيب أنه سمع أبا هريرة يقول: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُجْمَعَ بين المرأة وخالتها، وبين المرأة وعمتها.

٢٠٦٧ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا خطاب بن القاسم، عن خُصَيْفٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كره أن يُجْمَعَ بين العمة والخالة، وبين الخالتين والعمتين

٢٠٦٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح المصرى . ثنا ابن وهب ،

أخبرنى يونس عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى عروة بن الزبير أنه سأل عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى (وإن خفتم أن لاتُقْسِطُوا فى اليتامى فانكحوا ماطاب لكم من النساء) قالت : يا ابنَ أخى ، هى اليتيمة تكون فى حِجْرِ وليها ، فتشاركه فى ماله ، فيعجبه مالها وجمالها فيريد أن يتزوجها بغير أن يُقْسِطَ فى صداقها فيعطيها مثل مايعطيها غيره ، فَنُهُوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا بهن أعلى سُنَّتِهِنَّ من الصداق ، وأُمِرُوا أن ينكحوا ماطاب لهم من النساء سواهن ، قال عروة : قالت عائشة : ثم إن الناس استفتَوُا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن ، فأنزل الله عز وجل (ويستفتونك فى النساء ، قل : الله يفتيكم فيهن ، وما يتلى عليكم فى الكتاب في يتامى النساء اللاتى لاتؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن) قالت : والذى ذكر الله أنه يُتْلَى عليهم فى الكتاب الآية الأولى التى قال الله سبحانه فيها (وإن خفتم أن لاتقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء) قالت عائشة : وقول الله عز وجل فى الآية الآخرة (وترغبون أن تنكحوهن) هى رغبة أحدكم عن يتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المال والجمال ، فَنُهُوا أن ينكحوا مارغبوا فى مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن ، قال يونس : وقال ربيعة فى قول الله عز وجل (وإن خفتم أن لاتقسطوا فى اليتامى) قال : يقول : اتركوهن إن خفتم فقد أحللت لكم أربعاً

٢٠٦٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنى أبى ، عن الوليد بن كثير ، حدثنى محمد بن عمرو بن حلحلة الدؤلى ، أن ابن شهاب حدثه ، أن على بن الحسين حدثه ، أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد ابن معاوية مَقتَلَ الحسين بن على رضى الله عنهما لقيه المسور بن مخرمة فقال له :

هل لك إليَّ من حاجة تأمرني بها ؟ قال : فقلت له : لا ، قال : هل أنت مُعْطِيَّ سَيْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني أخاف أن يغلبك القوم عليه ؟ وآيم الله لئن أعطيتنيه لايخلص إليه أبداً حتى يبلغ إلى نفسي ، إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خطب بنتَ أبي جَهْلٍ عَلَى فاطمة رضي الله عنها فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم ، فقال : « إن فاطمة مِنِّي ، وأنا أتَخَوَّفُ أن تُفتَنَ في دينها » قال : ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته [إياه] فأحسن ، قال « حَدَّثني فَصَدَقَني ووعدني فوفَّى لي ، و إني لست أُحَرِّمُ حلالا ولا أُحل حراماً ، ولكن والله لاتجتمع بنتُ رسول الله و بنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً »

٢٠٧٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، بهذا الخبر ، قال : فسكت عليٌّ عن ذلك النكاح

٢٠٧١ — حدثنا أحمد بن يونس وقتيبة بن سعيد ؛ المعنى ، قال أحمد : ثنا الليث ، حدثني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة القرشي التيمي ، أن المسور ابن مخرمة حدثه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : « إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن يُنكِحُوا ابنتهم من علي بن أبي طالب ، فلا آذن ، ثم لا آذن [ثم لا آذن] إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم ، فانما ابنتي بَضْعَةٌ مني ، يُريبني ما أرابها ، و يؤذيني ما آذاها » والإخبار في حديث أحمد

باب في نكاح المتعة

٢٠٧٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ، عن الزهري ، قال : كنا عند عمر بن عبد العزيز فتذاكرنا مُتْعَةَ النساء

فقال [له] رجل يقال له ربيع بن سبرة : أشهد على أبي أنه حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها فى حَجَّة الوداع

٢٠٧٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن ربيع بن سبرة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم حَرَّمَ متعة النساء.

باب فى الشِّغار

٢٠٧٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، ح وثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، كلاهما عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشِّغار ، زاد مسدد فى حديثه : قلت لنافع : ما الشغار ؟ قال: ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق ، وينكح أختَ الرجل وينكحه أخته ، بغير صداق

٢٠٧٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا أبى ، عن ابن إسحق ، حدثنى عبد الرحمن بن هُرْمُز الأعرج ، أن العباس ابن عبد الله بن العباس أنكح عبدَ الرحمن بن الحكم ابنته وأنكحه عبدُ الرحمن ابنته ، وكانا جعلا صداقا ، فكتب معاوية إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما ، وقال فى كتابه : هذا الشِّغَار الذى نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فى التحليل

٢٠٧٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، حدثنى إسماعيل ، عن عامر ، عن الحرث ، عن على رضى الله عنه قال إسماعيل : وأُرَاهُ قد رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لَعَنَ الله المُحَلِّلَ وَالمحَلَّلَ لَهُ »

٢٠٧٧ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن حصين ، عن عامر ، عن الحرث الأعور ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فرأينا أنه علي عليه السلام عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

باب في نكاح العبد بغير إذن سيده

٢٠٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبي شيبة ، وهذا لفظ إسناده وكلاهما عن وكيع ، ثنا الحسن بن صالح ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا عَبْدٍ تَزَوَّجَ بغير إذن مواليه فهو عاهِرٌ »

٢٠٧٩ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا أبو قتيبة ، عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا نكح العبد بغير إذن مولاه فنكاحه باطل » قال أبو داود : هذا الحديث ضعيف وهو موقوف وهو قول ابن عمر رضي الله عنهما

باب في كراهية أن يخطب الرجل على خِطْبَةِ أخيه

٢٠٨٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَخْطُبُ الرجل على خِطْبة أخيه »

٢٠٨١ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يخطب أحدكم على خِطْبة أخيه ، ولا يَبِعْ على بيع أخيه ، إلا بإذنه »

باب [في] الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها

٢٠٨٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا محمد بن إسحق ، عن داود بن حصين ، عن واقد بن عبد الرحمن — يعني ابن سعد بن معاذ —

عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا خَطَبَ أحدُكُمْ المرأة فان استطاع أن ينظر إلى مايدعوه إلى نكاحها فليفعل » [قال] فخطبتُ جارية فكنت أتخبأ لها ، حتى رأيت منها مادعانى إلى نكاحها [وتزوُّجها] فتزوجتها

باب فى الولى

٢٠٨٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، أخبرنا ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيُّمَا امرأةٍ نكَحَتْ بغير إذن مواليها فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ » ثلاث مرات « فان دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها ، فان تشاجروا فالسلطان ولىٌّ مَنْ لاَ وَلىَّ له »

٢٠٨٤ — حدثنا القعنبي ، ثنا ابن لهيعة ، عن جعفر — يعنى ابن ربيعة — عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، عن النبي صلى الله عليه سلم ، بمعناه ، قال أبو داود : جعفر لم يسمع من الزهرى ، كتب إليه

٢٠٨٥ — حدثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا أبو عبيدة الحداد ، عن يونس و إسرائيل ، عن أبى إسحق ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لا نكاح إلا بولى » قال أبو داود : هو يونس عن أبى بردة و إسرائيل عن أبى إسحق عن أبى بردة

٢٠٨٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن أم حبيبة أنها كانت عند ابن جَحْش فهَلَكَ عنها ، وكان فيمن هاجر إلى أرض الحبشة ، فزوجها النَّجاشيُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى عندهم

باب في العَضْلِ

٢٠٨٧ - حدثنا محمد بن المثنى، حدثني أبو عامر، ثنا عباد بن راشد، عن الحسن، حدثني معقل بن يسار، قال: كانت لي أخت تُخْطَبُ إليَّ فأتاني ابن عم لي، فأنكحتها إياه، ثم طلقها طلاقاً له رجعة، ثم تركها حتى انقضت عدتها، فلما خُطِبَتْ إليَّ أتاني يخطبها فقلت: لا والله لا أُنْكِحُهَا أبداً، قال: ففيَّ نزلت هذه الآية (وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن) الآية، قال: فكَفَّرْتُ عن يميني فأنكحتها إياه.

بسم الله الرحمن الرحيم

باب (١) إذا أنكح الوليان

٢٠٨٨ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام، ح وثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، ح وثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، المعنى، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أَيُّما امرأةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ فهي للأول منهما، وأيما رجل باع بَيْعاً من رجلين فهي للأول منهما»

باب قوله تعالى

(لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن)

٢٠٨٩ — حدثنا أحمد بن منيع، ثنا أسباط [بن محمد] ثنا الشيباني، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال الشيباني: وذكره عطاء أبو الحسن السوائي، ولا أظنه إلا عن ابن عباس، في هذه الآية (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن) قال: كان الرجل إذا مات كان أولياؤه أحق بامرأته من ولي

(١) هنا أول الجزء الثالث عشر من تجزئة الخطيب البغدادي

نفسها : إن شاء بعضهم زوجها أو زوجوها ، و إن شاؤا لم يزوجوها ، فنزلت هذه الآية فى ذلك

٢٠٩٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزى ، حدثنى على بن حسين [ابن واقد] عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة) : وذلك أن الرجل كان يرث امرأة ذى قرابته فيعضلها حتى تموت أو ترد إليه صداقها ، فأحكم الله عن ذلك ونهى عن ذلك

٢٠٩١ — حدثنا أحمد بن شبويه [المروزى] ، ثنا عبد الله بن عثمان ، عن عيسى بن عبيد، عن عبيدالله مولى عمر، عن الضحاك ، بمعناه، قال : فوعظ الله ذلك

باب فى الاستئمار

٢٠٩٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، ثنا يحيى، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن النبىَّ صلى الله عليه وسلم قال: «لا تُنْكَحُ الثَّيِّبُ حتى تُسْتأمر، ولا البكرُ إلا بإذنها» قالوا: يا رسول الله، وما إذنها؟ قال: «أن تسكت»

٢٠٩٣ - حدثنا أبو كامل، ثنا يزيد - يعنى ابن زريع - ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، المعني ، حدثني محمد بن عمرو ، ثنا أبو سلمة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تسْتَأْمَرُ اليتيمة فى نفسها ، فإن سكتت فهو إذنها ، و إن أبت فلا جَوازَ عليها » والإخبار فى حديث يزيد ، قال أبو داود : وكذلك رواه أبو خالد سليمان بن حيان ومعاذ بن معاذ ، عن محمد ابن عمرو

٢٠٩٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن عمرو ، بهذا الحديث باسناده ، زاد فيه قال : « فان بكت أو سكتت » زاد « بكت » قال أبو داود : وليس « بكت » بمحفوظ ، وهو وهم فى الحديث ، الوهم من

ابن إدريس ، أو من محمد بن العلاء ، قال أبو داود : ورواه أبو عمر وذكوان : عن عائشة ، قالت : يارسول الله ، إن للبكر تستحي أن تتكلم ، قال : « سكاتها إقرارها » (١)

٢٠٩٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان عن إسماعيل بن أمية ، حدثنى الثقة ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « آمِرُوا النساءَ فى بناتهن »

باب فى البكر يزوجها أبوها ولا يستأمرها

٢٠٩٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا حسين بن محمد ، ثنا جرير بن حازم ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن جارية [بكرا] أتت النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكرت أن أباها زوجها وهى كارهة ، فَخَيَّرها النبى صلى الله عليه وسلم

٢٠٩٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : لم يذكر ابن عباس ، وكذلك رواه الناس مرسلا معروف

باب فى الثيب

٢٠٩٨ — حدثنا أحمد بن يونس وعبد الله بن مسلمة قالا : أخبرنا مالك عن عبد الله بن الفضل ، عن نافع بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأَيِّم أَحَقُّ بنفسها من وَلِيِّها ، والبكر تُسْتأذن فى نفسها ، وإذنها صِمَاتُها » وهذا لفظ القعنبى

٢٠٩٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن زياد بن سعد ، عن

---

(١) فى بعض النسخ ذكر هذه الزيادة من أول قوله « قال أبو داود : ورواه أبو عمر وذكوان — الخ » فى آخر الحديث الآتى (رقم ٢٠٩٥)

عبد الله بن الفضل باسناده ومعناه قال : « الثَّيِّبُ أحق بنفسها من وليها ، والبكر يستأمرها أبوها » قال أبو داود : « أبوها » ليس بمحفوظ

٢١٠٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن صالح بن كيسان ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَيْسَ للولىِّ مع الثيب أمرٌ ، واليتيمة تُستأمَرُ ، وصَمْتُهَا إقرارها »

٢١٠١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن ومجمع ابنى يزيد الأنصاريين ، عن خنساء بنت خذام الأنصارية أن أباها زَوَّجها وهى ثَيِّبٌ فكرهت ذلك ، فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فردَّ نكاحها

باب فى الأكفاء

٢١٠٢ — حدثنا عبد الواحد بن غياث ، ثنا حماد ، ثنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أن أبا هند حَجَمَ النبى صلى الله عليه وسلم فى اليافوخ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « يابنى بَيَاضَةَ ، أنكِحوا أباهند وأنكحوا إليه » قالَ : « وإن كان فى شىء مِمَّا تداوون به خيرٌ فالحجامةُ »

باب فى تزويج من لم يولد

٢١٠٣ — حدثنا الحسن بن على ومحمد بن المثنى ، المعنى ، قالا : ثنا يزيد ابن هارون ، أخبرنا عبد الله بن يزيد بن مقسم الثقفى من أهل الطائف ، حدثتنى سارة بنت مقسم ، أنها سمعت ميمونة بنت كَرْدمٍ ، قالت : خَرَجْتُ مع أبى فى حَجَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدنا إليه أبى وهو على ناقة له [فوقف له واستمع منه] ومعه دِرَّة كدِرَّةِ الكتاب ،

فسمعت الأعراب والناس وهم يقول الطَّبْطَبِيَّة [١] الطبطبية الطبطبية، فدنا إليه أبي، فأخذ بقدمه، فأقر له، ووقف عليه، واستمع منه، فقال: إني حضرت جيش عِثْرَانَ، قال ابن المثنى: جَيْشَ غثران، فقال طارق بن المرقع: مَنْ يعطيني رمحا بثوابه؟ قلت: وما ثوابه؟ قال: أزوجه أول بنت تكون لي، فأعطيته رمحي، ثم غبت عنه، حتى علمت أنه قد ولد له جارية وبَلَغَتْ، ثم جئته فقلت له: أهلي جَهِّزْهُنَّ إلي، فحلف أن لا يفعل حتى أصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني وبينه، وحلفت لا أصدق غير الذي أعطيته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وَبِقَرْنِ أي النِّسَاءِ هِيَ الْيَوْمَ» قال: قد رأت الْقَتِيرَ، قال «أرى أن تتركها» قال: فراعني ذلك، ونظرتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى ذلك مني قال «لَا تَأْثَمُ، وَلَا يَأْثَمُ صَاحِبُكَ» قال أبو داود: القتير الشيب

٢١٠٤ ـ حدثنا أحمد بن صالح ثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرني إبراهيم بن ميسرة، أن خالته أخبرته، عن امرأة قالت: هي مُصَدَّقَةٌ امرأةُ صِدْقٍ، قالت: بينا أبي في غزاة في الجاهلية إذ رَمِضوا فقال رجل: من يعطيني نعليه وأنكحه أول بنت تولد لي؟ فخلع أبي نعليه فألقاهما إليه، فوُلِدَتْ له جارية فبلغت، وذكر نحوه، لم يذكر قصة القتير

باب الصداق

٢١٠٥ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا عبد العزيز بن محمد، ثنا يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، قال: سألت عائشة

---

(١) «الطبطبية» قيل: أرادت بها حكاية وقع الأقدام، أي: يقولون بأرجلهم: طب طب، وقيل: هي كناية عن الدرة، لأنه إذا ضرب بها حكت صوتا يشبه طب طب، ونصبها على التحذير

رضي الله عنها عن صداق النبى صلى الله عليه وسلم، قالت: ثنتا عشرة أوقية وَنَشٌّ فقلت: وما نش؟ قالت: نصف أوقية

٢١٠٦ - حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد، عن أبي العجفاء السلمى، قال: خَطَبَنَا عُمَرُ رحمه الله فقال: ألا لا تُغَالُوا بِصُدْقِ النساء فانها لو كانت مَكْرمَةً في الدنيا أو تقوى عبد الله لكان أولاكم بها النبيُّ صلى الله عليه وسلم، ما أَصْدَقَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم امرأةً من نسائه ولا أُصْدِقَتِ امرأةٌ من بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية

٢١٠٧ - حدثنا حجاج بن أبي يعقوب الثقفى، ثنا معلى بن منصور، ثنا ابن المبارك، ثنا معمر، عن الزهرى، عن عروة، عن أم حبيبة أنها كانت تَحْتَ عبيد الله بن جَحْشٍ فمات بأرض الحبشة، فزوَّجَهَا النجاشيُّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم، وأمهرها عنه أربعة آلاف، وبعث بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيل بن حسنة، قال أبو داود: حسنة هى أمه

٢١٠٨ - حدثنا محمد بن حاتم بزيع، ثنا على بن الحسن بن شقيق، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهرى، أن النجاشي زَوَّجَ أم حبيبة بنت أبي سفيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على صداق أربعة آلاف درهم، وكتب بذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فَقَبِلَ

باب قلة المهر

٢١٠٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت البنانى وحميد، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه رَدْعُ [1] زعفران فقال النبي صلى الله عليه وسلم «مَهْيَمْ» فقال: يا رسول الله

(١) «ردع» بفتح الراء وسكون الدال المهملتين وآخره عين مهملة هو أثر الطيب، و «مهيم» كلمة استفهام مبنية على السكون، ومعناها ما شأنك

تزوجتُ امرأة ، قال « ما أصدقتها » ؟ قال : وزنَ نَوَاةٍ من ذهبٍ ، قال «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ »

٢١١٠ — حدثنا إسحاق بن جبريل البغدادى ، أخبرنا يزيد ، أخبرنا موسى بن مسلم بن رومان ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْطَى فِى صَدَاقِ امرأَةٍ مِلْءَ كَفَّيْهِ سَوِيقاً أو تمراً فَقَدِ اسْتَحَلَّ » قال أبو داود : رواه عبد الرحمن بن مهدى عن صالح بن رومان عن أبى الزبير عن جابر موقوفا ، ورواه أبو عاصم عن صالح بن رومان عن أبى الزبير عن جابر ، قال : كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نستمتع بالقُبْضَةِ من الطعام ، على معنى المتعة ، قال أبو داود : رواه ابن جريج عن أبى الزبير عن جابر على معنى أبي عاصم

باب فى التزويج على العمل يعمل

٢١١١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى حازم بن دينار ، عن سهل بن سعد الساعدى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأةٌ فقالت : يا رسول الله ، إنى قد وَهَبْتُ نفسى لك ، فقامت قياماً طويلا ، فقام رجل فقال: يارسول الله زَوِّجْنِيهَا إن لم يكن لكَ بها حاجة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا إياه » ؟ فقال : ما عندى إلاَّ إزارى هذا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّكَ إنْ أَعْطَيْتَهَا إزارَكَ جَلَسْتَ [و] لا إزارَ لكَ ، فالتمس شيئا » قال: لاأجد شيئا ، قال « فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ» فالتمس فلم يجد شيئا ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « [فَهَلْ] معك من القرآن شيء » قال : نعم سورة كذا وسورة كذا ، لسورٍ سماها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَدْ زَوَّجْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآنِ »

٢١١٢ — حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، حدثنى أبى حفص بن

عبد الله ، حدثنى إبراهيم بن طهمان ، عن الحجاج بن الحجاج الباهلى ، عن عسل ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن أبى هريرة ، نحو هذه القصة ، لم يذكر الازار والخاتم ، فقال «ما تَحْفَظُ مِنَ القرآن»؟ قال: سورة البقرة أو التى تليها ، قال «فَقُمْ فعلِّمْهَا عِشْرين آيةً ، وهى امرأتك»

٢١١٣ — حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا محمد بن راشد ، عن مكحول ، نحو خبر سهل ، قال : وكان مكحول يقول : ليس ذلك لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فيمن تزوج ولم يُسَمِّ صداقا حتى مات

٢١١٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن فراس ، عن الشعبى ، عن مسروق ، عن عبد الله ، فى رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها [الصداق] ، فقال : لها الصداق كاملا ، وعليها العدة ، ولها الميراث ، فقال معقل بن سنان : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به فى بِرْوَعَ بِنْتِ واشق

٢١١٥ ـ حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون وابن مهدى ، عن سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله ، وساق عثمان مثله

٢١١٦ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن خلاس وأبى حسان ، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، أن عبدالله بن مسعود أُتِيَ فى رجل ، بهذا الخبر ، قال : فاختلفوا إليه شهراً ، أو قال : مرَّاتٍ ، قال فانى أقول فيها : إن لها صداقاً كصداق نسائها لا وَكْسَ ولا شَطَطَ وإن لها الميراث ، وعليها العدة ، فان يك صوابا فمن الله ، وإن يكن خطأً فمنِّى ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان ، فقام ناس من أشجع فيهم الجراح وأبو سنان

فقالوا: يا ابن مسعود، نحن نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاها فينا في بَرْوعَ بِنتِ واشق، وإنَّ زوجها هلال بن مرة الأشجعى، كما قضيت قال: ففرح عبد الله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢١١٧ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن فارس الذهلى [ومحمد بن المثنى] وعمر ابن الخطاب، قال محمد: ثنا أبو الاصبغ الجزرى(١) عبد العزيز بن يحيى، أخبرنا محمد بن سلمة، عن أبى عبد الرحيم خالد بن أبى يزيد، عن زيد بن أبى أنيسة، عن يزيد بن أبى حبيب، عن مرثد بن عبد الله، عن عقبة بن عامر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل «أَتَرْضَى أن أزوجك فلانة»؟ قال: نعم، وقال للمرأة «أَتَرْضَيْنَ أن أزوجك فلاناً»؟ قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه، فدخل بها الرجل، ولم يفرض لها صداقا، ولم يعطها شيئاً، وكان ممن شهد الحديبية. وكان من شهد الحديبية له سهم بخيبر، فلما حضرته الوفاة قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجنى فلانة، ولم أفرض لها صداقا، ولم أعطها شيئاً، وإنى أشهدكم أنى أعطيتها من صداقها سهمى بخيبر، فأخذت سهما فباعته بمائة ألف، قال أبو داود: وزاد عمر [ابن الخطاب، وحديثه أتم] في أول الحديث: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خَيْرُ النِّكَاحِ أَيْسَرُهُ» وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [للرجل]، ثم ساق معناه [قال أبو داود: يخاف أن يكون هذا الحديث ملزقا؛ لأن الأمر على غير هذا]

باب في خطبة النكاح

٢١١٨ ـ حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبى إسحاق، عن أبى عبيدة، عن عبد الله بن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره [ح] وحدثنا محمد بن سليمان الأنبارى، المعنى، ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبى

(١) في نسخة «الحرانى»

إسحاق، عن أبي الأحوص وأبي عبيدة، عن عبد الله، قال: علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة «أنِ الحمد لله، نستعينه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا، من يهد الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله الذى تَسَاءَلُونَ به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتنَّ إلا وأنتم مسلمون) (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكن أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم، ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما) لم يقل محمد بن سليمان «أن»

أن

٢١١٩ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عاصم، ثنا عمران، عن قتادة، عن عبد ربه، عن أبي عياض، عن ابن مسعود، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد، ذكر نحوه، وقال بعد قوله «ورسوله»: «أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدى الساعة، من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه، ولا يضر الله شيئاً»

٢١٢٠ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا بدل بن المحبر، أخبرنا شعبة، عن العلاء ابن أخى شعيب الرازى، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن رجل من بنى سليم، قال: خَطَبْتُ إلى النبى صلى الله عليه وسلم أمامةَ بنت عبد المطلب فأنكحنى من غير أن يتشهد

باب في تزويج الصغار

٢١٢١ - حدثنا سليمان بن حرب وأبو كامل، قالا: ثنا حماد بن زيد عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت سبع، قال سليمان: أو ستٍ، ودخل بى وأنا بنت تسع

باب فى المقام عند البكر

٢١٢٢ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثنى محمد بن أبى بكر ، عن عبد الملك بن أبى بكر ، عن أبيه ، عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثاً ثم قال : « لَيْسَ بِكَ على أهْلِكِ هَوَانٌ ، إنْ شِئْتِ سبعت لك ، و إن سبعت لك سبَّعْتُ لنسائى »

٢١٢٣ — حدثنا وهب بن بقية وعثمان بن أبى شيبة ، عن هشيم ، عن حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صَفِيَّةَ أقام عندها ثلاثا ، زاد عثمان : وكانت ثيباً ، وقال : حدثنى هشيم ، أخبرنا حميد ، أخبرنا أنس

٢١٢٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا هشيم و إسماعيل بن علية ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن أنس بن مالك ، قال : إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً ، و إذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً ولو قلت إنه رفعه لصدقت، ولكنه قال: السنة كذلك

باب فى الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها [شيئاً]

٢١٢٥ — حدثنا إسحق بن إسماعيل الطالقانى ، ثنا عبدة ، ثنا سعيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما تزوج على فاطمة ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعطِهَا شيئاً » قال : ماعندى شىء ، قال : « أين درعك الحطمية » ؟

٢١٢٦ — حدثنا كثير بن عبيد الحمصى ، ثنا أبو حيوة ، عن شعيب — يعنى ابن أبى حمزة — حدثنى غيلان بن أنس ، حدثنى محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، أن علياً عليه السلام لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضى الله عنها أراد أن يدخل

بها فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئاً ، فقال : يا رسول الله ، ليس لي شيء ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أعطِهَا درعك » فأعطاها درعه ، ثم دخل بها

٢١٢٧ — حدثنا كثير — يعني ابن عبيد — ثنا أبو حيوة ، عن شعيب، عن غيلان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مثله

٢١٢٨ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا شريك ، عن منصور ، عن طلحة ، عن خيثمة ، عن عائشة قالت : أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أُدْخِلَ امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً ، [قال أبو داود : [خيثمة] لم يسمع من عائشة]

٢١٢٩ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا محمد بن بكر البرساني ، أخبرنا ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عِدَةٍ قبل عصمة النكاح فهو لها ، وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن أُعْطِيَهُ ، وأحقُّ ما أُكرم عليه الرجل ابنته [أ] وأخته»

باب ما يقال للمتزوج

٢١٣٠ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رَفَّأ الانسان إذا تزوج قال: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير»

باب [في] الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلى

٢١٣١ — حدثنا مخلد بن خالد والحسن بن علي ومحمد بن أبي السري ، المعنى ،قالوا : ثنا عبد الرزاق ،أخبرنا ابن جريج ، عن صفوان بن سليم ، عن

سعيد بن المسيب ، عن رجل من الأنصار ، قال ابن أبي السرى : من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الأنصار ، ثم اتفقوا : يقال له بصرة ، قال : تزوجت امرأة بكراً في سترها ، فدخلت عليها ، فاذا هي حبلى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لها الصداق بما استحللت من فرجها ، والولد عبد لك ، فاذا ولدت » قال الحسن : « فاجلدها » وقال ابن أبي السرى : « فاجلدوها » أو قال : « فحدوها » قال أبو داود : روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد ، عن ابن المسيب ، ورواه يحيى بن أبي كثير ، عن يزيد بن نعيم ، عن سعيد بن المسيب ، وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب ، أرسلوه [كلهم] ، وفي حديث يحيى بن أبي كثير أن بصرة بن أكثم نكح امرأة ، وكلهم قال في حديثه : جعل الولد عبداً له

٢١٣٢ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا علي — يعني ابن المبارك — عن يحيى ، عن يزيد بن نعيم ، عن سعيد بن المسيب ، أن رجلا يقال له بَصْرَةَ بن أكثم ، نكح امرأة ، فذكر معناه ، زاد : وفرق بينهما وحديث ابن جريج أتم

باب في القسم بين النساء

٢١٣٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « من كانت له امرأتان فمال إلا إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل »

٢١٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن عبد الله بن يزيد الخطمي ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسِمُ فيعدل ويقول : « اللهم هذا قَسْمِي فيما أملك فلا تَلُمْنِي فيما تملك ولا أملك » يعني القلب

٢١٣٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبد الرحمن [يعني] بن أبي الزناد ،

عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال: قالت عائشة : يا ابن أختي ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُفَضِّلُ بعضَنَا على بعض فى القسْم ، من مكثه عندنا ، وكان قلَّ يَوْمٌ إلا وهو يطوف علينا جميعاً فيدنو من كل امرأة من غير مَسِيس حتى يبلغ إلى التى هو يَوْمُها فيبيت عندها ، ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفَرِقت أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، يومى لعائشة ، فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ، قالت : نقول فى ذلك أنزل الله تعالى وفى أشباهها ، أراه قال : (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا)

٢١٣٦ — حدثنا يحيى بن معين ومحمد بن عيسى ، المعنى ، قالا : ثنا عباد ابن عباد ، عن عاصم ، عن معاذة ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستأذننا إذا كان فى يوم المرأة منا بعد ما نزلت (تُرجِى من تشاء مِنهُنَّ وتُؤْوِى إليك من تشاء) قالت معاذة : فقلت لها : ما كنت تقولين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : [كنت] أقول إن كان ذلك إلىَّ لم أوثِرْ أحداً على نفسى

٢١٣٧ — حدثنا مسدد ، ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار ، حدثنى أبو عمران الجونى ، عن يزيد بن بابنوس ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى النساء — تعنى فى مرضه — فاجتمعن ، فقال : « إنى لا أستطيع أن أدور بينكن ، فان رأيتن أن تأذنَّ لى فأكون عند عائشة فعلتن » فأذِنَّ له

٢١٣٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، أن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهن خرج سَهْمُها خرج بها معه ، وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها ، غير أن سَوْدَةَ بنت زَمْعَةَ وهبت يومها لعائشة

باب فى الرجل يشترط لها دارها

٢١٣٩ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنى الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عقبة بن عامر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : « إن أحقَّ الشروط أن تُوفُوا به ما استحللتم به الفروج »

باب فى حق الزوج على المرأة

٢١٤٠ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا إسحق بن يوسف ، عن شريك عن حصين ، عن الشعبى ، عن قيس بن سعد ، قال : أتيت الحِيرَةَ فرأيتهم يسجدون لِمرْزُبَانٍ لهم ، فقلت : رسولُ الله أحقُّ أن يُسْجَدَ له ، قال : فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت : إنى أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرز بان لهم ، فأنت يارسول الله أحق أن نسجد لك ، قال « أرأيتَ لو مَرَرْتَ بقبرى أ كنت تسجد له » ؟ قال : قلت : لا ، قال : « فلا تفعلوا ، لو كنت آمراً أحداً أن يَسْجُدَ لأحد لأمرت النساء أن يَسْجُدْن لأزواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق »

٢١٤١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه [فأبَتْ] فلم تأته فبات غضبانَ عليها لَعَنَتْهَا الملائكة حتى تُصْبِحَ »

باب فى حق المرأة على زوجها

٢١٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو قَزَعَة الباهلى ، عن حكيم بن معاوية القشيرى ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، ما حقُّ زوجة أحدنا عليه ؟ قال : « أن تُطْعِمَهَا إذ طَعِمْتَ ، وتكسوها إذا اكتسيت » أو « اكتسبت » « ولا تضرب الوجه ، ولا تُقَبِّحْ ولا تَهْجُرْ

إلا فى البيت » [قال أبو داود : « ولا تقبح » أن تقول : قبحك الله]

٢١٤٣ — حدثنا ابن بشار ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا بهز بن حكيم ، حدثنى أبى ، عن جدى ، قال : قلت: يارسول الله ، نساؤنا ما نأتى منهن وما نذر؟ قال : «ائتِ حَرْثَكَ أَنَّى شِئْتَ ، وأطعمها إذا طعمت ، واكْسُهَا إذا اكتسيت، ولا تقبح الوجه ، ولا تضرب » قال أبو داود : روى شعبة « تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت »

٢١٤٤ — أخبرنى أحمد بن يوسف المهلبى النيسابورى ، ثنا عمر بن عبد الله بن رزين ، ثنا سفيان بن حسين ، عن داود الوراق ، عن سعيد ، عن بهز ابن حكيم ، عن أبيه ، عن جده معاوية القشيرى ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فقلت : ما تقول فى نسائنا ؟ قال : « أطعموهن مما تأكلون ، واكسوهن مما تكتسون ، ولا تضربوهن ، ولا تقبحوهن »

باب فى ضرب النساء

٢١٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن على بن زيد ، عن أبى حُرَّةَ الرُّقاشى ، عن عمه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « فان خفتم نُشوزَهُنَّ فاهجروهن فى المضاجع » قال حماد : يعنى النكاح

٢١٤٦ — حدثنا أحمد بن أبى خلف، وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا: ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عبد الله بن عبد الله . قال ابن السرح : عبيد الله بن عبد الله ، عن إياس بن عبد الله بن أبى ذباب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تضربوا إماء الله » فجاء عمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ذَئِرْنَ[1] النساء على أزواجهن ، فَرَخَّصَ فى ضربهن، فأطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لقد طاف بآل

(١) أى : اجترأن ، ونشزن ، وغلبن

محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ، ليس أولئك بخياركم »

٢١٤٧ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي ، ثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبدالله الأودي ، عن عبدالرحمن المُسْلِيّ ، عن الأشعث ابن قيس ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يُسألُ الرَّجُلُ فيما ضَرَبَ امْرَأتَهُ »

باب ما يُؤْمَرُ به من غَضّ البصر

٢١٤٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثني يونس بن عبيد ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبي زرعة ، عن جرير ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نَظْرَةِ الْفَجْأة فقال : « اصْرِفْ بصرك »

٢١٤٩ — حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، أخبرنا شريك ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي « ياعلي ، لا تُتْبِـعِ النظرةَ النظرةَ ؛ فان لك الأولى وليست لك الآخرة »

٢١٥٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تباشر المرأةُ المرأةَ لتنعتها لزوجها كأنما ينظر إليها »

٢١٥١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى امرأة فدخل على زينبَ بنت جحش فقضى حاجته منها ، ثم خرج إلى أصحابه فقال لهم : « إن المرأة تُقْبِلُ في صورة شيطان ، فمن وجد من ذلك [شيئاً] فليأت أهلَهُ فانه يضمر ما في نفسه »

٢١٥٢ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا أبو ثور ، عن معمر ، أخبرنا ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : ما رأيت شيئاً أشبه باللمم مما قال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله كتب على ابن آدم حظه من

الزنا ، أدرك ذلك لا محالة ، فزنا العينين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشتهى ، والفرج يصدق ذلك و يكذبه »

٢١٥٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لكل ابن آدم حظه من الزنا ، » بهذه القصة ، قال : « واليدان تزنيان ، فزناهما البطش ، والرجلان تزنيان ، فزناهما المشى ، والفم يزنى ، فزناه القبلُ »

٢١٥٤ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن القعقاع بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذه القصة ، قال: « والأذن زناها الاستماع »

باب فى وطء السبايا

٢١٥٥ — حدثنا عبيد الله بن عمرو بن ميسرة ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن صالح أبى الخليل ، عن أبى علقمة الهاشمى ، عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَ يوم حُنَيْنٍ بعثاً إلى أوطاس ، فلَقُوا عدوهم ، فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا لهم سَبَايَا ، فكأنَّ أناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرَّجُوا من غشيانهن ، من أجل أزواجهن من المشركين ، فأنزل الله تعالى في ذلك (والمحصنات من النساء إلا ماملكت أيمانكم) أى : فهن لهم حلال إذا انقضت عدتهن

٢١٥٦ — حدثنا النفيلى ، ثنا مسكين ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن خُمَير ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن أبى الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى غزوةٍ فرأى امرأة مُجِحًّا[1] فقال : « لعل صاحبها ألمَّ بها » قالوا : نعم ، فقال : « لقد هممتُ أن ألعنه لعنةً تدخل معه فى قبره ، كيف يورثه

(١) « مجحا » اسم فاعل من « أجحت » أى : قربت ولادتها ، « وألم بها » أى : جامعها

وهو لا يحل له ؟ وكيف يستخدمه وهو لا يحل له »

٢١٥٧ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا شريك ، عن قيس بن وهب ، عن أبي الوداك ، عن أبي سعيد الخدري ، ورفعه ، أنه قال في سبايا أوطاس : « لَا تُوطَأُ حامل حتى تَضَعَ ، ولا غَيْرُ ذاتِ حملٍ حتى تحيض حَيْضَةً »

٢١٥٨ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، حدثني يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي مرزوق ، ، عن حنش الصنعاني ، عن رويفع بن ثابت الأنصاري ، قال : قام فينا خطيبا ، قال : أما إني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوم حنين ، قال « لا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يَسْقِيَ مَاءَهُ زَرْعَ غيره » يعني إتيان الحبالى « ولا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها ، ولا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يبيع مَغْنَماً حتى يُقْسم »

٢١٥٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، عن ابن إسحق ، بهذا الحديث ، قال « حتى يستبرئها بحيضة » زاد [فيه « بحيضة » وهو وهم من أبي معاوية ، وهو صحيح في حديث أبي سعيد ، زاد] « ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه » قال أبو داود : الحيضة ليست بمحفوظة [وهو وهم من أبي معاوية]

باب في جامع النكاح

٢١٦٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وعبد الله بن سعيد ، قالا : ثنا أبو خالد [يعني سليمان بن حيان] ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادماً فليقل : اللهم إني أسألك خيرها ، وخَيْرَ ماجبلتها عليه ، وأعوذ بك من شرها ، و [من] شر ما جبلتها عليه ، وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذِرْوَةِ سَنَامه

وليقل مثل ذلك » قال أبو داود : زاد أبو سعيد « ثم ليأخذ بناصيتها وليَدْعُ بالبركة » فى المرأة والخادم

٢١٦١ — حدثنا محمد بن عيسى . ثنا جرير ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « لَوْ أن أحَدَكُم ، إذا أراد أن يأتىَ أهْلَهُ ، قال : بسم الله ، اللهم جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وجَنِّب الشيطان مارزقتنا ، ثم قُدِّرَ أن يكون بينهما ولدٌ فى ذلك ؛ لم يَضُرَّهُ شيطانٌ أبدا »

٢١٦٢ — حدثنا هناد ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن الحرث بن مُخَلَّد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَلْعُونٌ مَنْ أتى امرأته فى دُبُرِهَا »

٢١٦٣ ـ حدثنا ابن بشار، ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابراً يقول: إن اليهود يقولون: إذا جامع الرجل أهْلَهُ في فَرْجِهَا من ورائها كان ولده أحْوَلَ، فأنزل الله سبحانه وتعالى: (نِسَاؤُكم حَرْثٌ لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم)

٢١٦٤ — حدثنا عبد العزيز بن يحيي أبو الأصبغ ، حدثني محمد ـ يعنى ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحق ، عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ، قال : إن ابن عمر ـ والله يغفر له ـ أوْهَم ، إنما كان هذا الحى من الأنصار ـ وهم أهْلُ وَثَنٍ ـ مع هذا الحى من يهود ـ وهم أهْلُ كتاب ـ وكانوا يرَوْنَ لهم فضلا عليهم فى العلم ، فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتوا النساء إلا على حَرْفٍ ، وذلك أسْتَرُ ما تكون المرأة ، فكان هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحى من قريش يشرَحون النساء شَرْحاً منكرا ، ويتلذذون منهنَّ مُقْبِلَاتٍ و مُدْبِرَات

ومُسْتَلْقِيَاتٍ ، فلما قدم المهاجرون المدينة تزوج رجل منهم امرأة من الأنصار ، فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نُؤْتَى على حرف فاصنع ذلك وإلاَّ فَاجْتَنِبْنِي ، حتى شَرِيَ (١) أَمْرُهُمَا ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنَّى شئتم) أى : مقبلات ومدبرات ومستلقيات ، يعنى بذلك موضع الولد

باب فى إتيان الحائض ومباشرتها

٢١٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت البنانى ، عن أنس بن مالك ، أن اليهود كانت إذا حاضت منهم امرأة أخرجوها من البيت ، ولم يؤاكلوها ، ولم يشاربوها ، ولم يجامعوها فى البيت ، فسُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فأنزل الله سبحانه وتعالى (يسألونك عن المحيض ، قل : هو أذى فاعتزلوا النساء فى المحيض) إلى آخر الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « جَامِعُوهُنَّ فى البيوت ، واصنعوا كل شىء غير النكاح » فقالت اليهود : ما يريد هذا الرجل أن يدع شيئا من أمرنا إلا خالفنا فيه ، فجاء أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وعباد بن بشر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : يارسول الله ، إن اليهود تقول كذا وكذا أفلا ننكحهن فى المحيض ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظَنَنَّا أن قد وَجِدَ عليهما ، فخرجا ، فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث فى آثارهما ، فظننا أنه لم يَجِدْ عليهما (٢)

٢١٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن جابر بن صُبْح ، قال : سمعت

---

(١) « شرى أمرهما » بكسر الراء ، مثل رضى - أى : ارتفع وعظم ، وأصله من قولهم « شرى البرق » إذا لج فى لمعانه (٢) انظر (ج ١ ص ٦٧ ح ٣٥٨)

خِلاَساً الهجرى ، قال : سمعت عائشة رضى الله عنها تقول : كنت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نَبيتُ فى الشِّعارِ الواحد ، وأنا حائض طامث ، فان أصابه منى شىء غسل مكانه ولم يعده ، وإن أصاب ـ تعنى ثوبه ـ منه شىء غسل مكانه ولم يعده وصلى فيه

٢١٦٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ومسدد ، قالا : ثنا حفص ، عن الشيبانى ، عن عبد الله بن شداد ، عن خالته ميمونة بنت الحرث ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها أن تَتَّزِرَ ثم يباشرها

باب فى كفارة من أتى حائضاً

٢١٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة [غَيْرُهُ ، عن سعيد [(١)]] حدثنى الحكم ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الذى يأتى امرأته وهى حائض ، قال « يتصدق بدينار ، أو بنصف دينار »

٢١٦٩ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر ـ يعنى ابن سليمان ـ عن على بن الحكم البنانى ، عن أبى الحسن الجزرى ، عن مقسم ، عن ابن عباس قال : إذا أصابها فى الدم فدينار ، و إذا أصابها فى انقطاع الدم فنصف دينار

باب ما جاء فى العزل

٢١٧٠ — حدثنا إسحق بن إسماعيل الطالقانى ، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن قَزَعَةَ ، عن أبى سعيد ، ذُكِرَ ذلك عند النبى صلى الله عليه وسلم ـ يعنى العزل ـ قال « فَلِمَ يفعل أحدكم » ؟ ولم يقل : فلا يفعل أحدكم « فانه ليست من نَفْس مخلوقة إلا اللهُ خَالِقُهَا » قال أبو داود : قزعةُ مولى زياد

(١) هذه الزيادة فى نسخة الشرح ، والمراد بها أن مسددا يقول إن غير يحيى حدثه عن سعيد .

٢١٧١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان حدثه ، أن رفاعة حدثه ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا قال : يارسول الله ، إن لي جارية ، وأنا أعزل عنها ، وأنا أكره أن تحمل ، وأنا أريد ما يريد الرجال ، وإن اليهود تحدث أن العزل مَوْءودَةُ الصغرى ، قال «كَذَبَتْ يَهُودُ ، لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه »

٢١٧٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن ابن محيريز ، قال : دخلت المسجد فرأيت أباسعيد الخدري فجلست إليه ، فسألته عن العزل ، فقال أبو سعيد : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المُصْطَلِقْ فأصبنا سَبْياً من سَبْي العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العُزْبَةُ ، وأحببنا الفِدَاء ، فأردنا أن نعزل ، ثم قلنا : نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظْهُرِنَا قبل أن نسأله عن ذلك ، فسألناه عن ذلك ، فقال « ما عليكم أن لاتفعلوا ، ما من نَسَمَةٍ كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة »

٢١٧٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا زهير ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن لي جارية أطوف عليها ، وأنا أكره أن تحمل ، فقال «اعزل عنها إن شِئْتَ فانه سيأتيها ما قُدِّرَ لها» قال : فلبث الرجل ثم أتاه فقال : إن الجارية قد حملت ، قال «قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قدِّرَ [لها]»

باب مايكره من ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهْلَهُ

٢١٧٤ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا الجريري ، ح وثنا مؤمل ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا موسى ، ثنا حماد ، كلهم عن الجريري ، عن أبي نضرة ، حدثني

شيخ من طفاوة ، قال : تَثَوَّيْتُ [١] أبا هريرة بالمدينة ، فلم أر رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أشدَّ تشميراً ولا أقْوَمَ على ضَيْفٍ مِنْهُ ، فبينما أنا عنده يوما وهو على سرير له ومعه كيس فيه حَصًى ، أو نوًى ، وأسْفَلُ منه جارية له سَوْدَاءُ ، وَهُوَ يُسَبِّحُ بِهَا ، حتى إذا أنْفَذَ ما في الكيس ألقاه إليها ، فجمعته فأعادته في الكيس ، فدفعته [٢] إليه ، فقال : ألا أحدثك عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قلت : بلى ، قال : بينا أنا أُوعَكُ في المسجد إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد فقال « مَنْ أحَسَّ الفتى الدَّوْسِيَّ » ؟ ثلاث مرات ، فقال رجل : يارسول الله ، هُوَ ذَا يُوعَكُ في جانب المسجد ، فأقبل يمشي حتى انتهى إلىَّ ، فوضع يده على ، فقال لى معروفا ، فنهضْتُ ، فانطلق يمشى حتى أتى مقامه الذى يصلى فيه ، فأقبل عليهم ومعه صَفَّانِ من رجال وصفٌّ من نساء ، أو صَفَّانِ من نساء وَصَفٌّ من رجال ، فقال « إنْ أنْسَانِيَ الشيطان شيئا من صلاتى فليسبح القوم ولْيُصَفِّقِ النساء » قال : فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يَنْسَ من صلاته شيئا ، فقال « مَجَالِسَكُمْ مَجَالِسَكُمْ » زاد موسى « ههنا » ثم حمد الله تعالى وأثنى عليه ، ثم قال « أما بعد » ثم اتفقوا : ثم أقبل على الرجال فقال « هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه ستره واستتر بستر الله » ؟ قالوا : نعم ، قال « ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا فعلت كذا » قال : فسكتوا ، قال : فأقبل على النساء فقال « هل منكن من تحدث » ؟ فَسَكَتْنَ فَجَثَتْ فتاةٌ [قال مؤمل فى حديثه : فتاةٌ كَعَابٌ] على إحدى ركبتيها ، وتَطَاوَلَتْ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليراها ويسمع كلامها ، فقالت : يارسول الله ، إنهم لَيَتَحَدَّثُونَ ، وإنَّهُنَّ لَيَتَحَدَّثْنَهْ ، فقال « هل تدرون ما مثل ذلك » ؟

(١) « تثويت أبا هريرة » أى : جئته ضيفا ، والثوى : الضيف

(٢) فى نسخة « فرفعته إليه »

(٣) من الوعك . وهو شدة الحمى

قال « إنما ذلك مثل شيطانة لقيت شيطانا في السِّكَّة فقضى منها حاجته والناس ينظرون إليه ، ألا و إنَّ طِيبَ الرِّجَال ما ظهر رِيحُهُ ولم يَظْهَرْ لَوْنه ، ألا إن طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه » قال أبو داود : من ههنا حفظته عن مؤمل وموسى « ألاَ لاَ يُفْضِيَنَّ رجلٌ إلى رجل ، ولا امرأة إلى امرأة ، إلا إلى ولد أو والد » وذكر ثالثة فأنسيتها ، وهو في حديث مسدد [ولكني لم أُتقنْهُ كما أحب] وقال موسى : ثنا حماد عن الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوي

آخر كتاب النكاح

بسم الله الرحمن الرحيم

تفريع أبواب الطلاق

باب فيمن خَبَّبَ امرأة على زوجها

٢١٧٥ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا عمار بن رُزَيْق ، عن عبد الله بن عيسى ، عن عكرمة ، عن يحيي بن يعمر ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَّبَ[(١)] امرأة على زوجها ، أو عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ »

باب في المرأة تسأل زوجها طلاق امرأة له

٢١٧٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تسأل المرأة طلاق أختها لتستفرغ صحفتها ، ولْتَنْكِحْ ، فإنما لَهَا ما قُدِّرَ لها »

باب في كراهية الطلاق

٢١٧٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا مُعَرِّف ، عن محارب ، قال : قال

---

(١) « خبب » أي : أفسدها ، بأن يحبب إليها كراهة الزوج

رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما أحل الله شيئاً أَبْغَضَ إليه من الطلاق».

٢١٧٨ — حدثنا كثير بن عبيد، ثنا محمد بن خالد، عن مُعَرِّف بن واصل، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أبغَضُ الحلال إلى الله تعالى الطَّلَاقُ».

باب [في] طلاق السنة

٢١٧٩ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن نافع، عن عبد الله بن عمر أنه طَلَّقَ امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأل عمر ابن الخطاب رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثم لِيُمْسِكْهَا حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد ذلك وإن شاء طلق قبل أن يمس، فتلك العدة التي أمر الله سبحانه أن تُطَلَّقَ لها النساء».

٢١٨٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن نافع، أن ابن عمر طلق امرأة له وهي حائض تطليقةً، بمعنى حديث مالك

٢١٨١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، عن محمد ابن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن سالم، عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مُرْهُ فليراجعها ثم ليطلقها إذا طهرت، أو وهي حامل».

٢١٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني سالم بن عبد الله، عن أبيه أنه طلق امرأته وهي حائض، فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال «مُرْهُ فليراجعها، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حتى تطهر ثم تحيض فتطهر، ثم إن شاء طلقها طاهرا قبل أن يمس، فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله عز وجل».

٢١٨٣ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن

أيوب ، عن ابن سيرين ، أخبرني يونس بن جبير . أنه سأل ابن عمر فقال : كم طلقت امرأتك ؟ فقال : واحدة

٢١٨٤ — حدثنا القعنبي ، ثنا يزيد — يعني ابن إبراهيم — عن محمد بن سيرين ، حدثني يونس بن جبير ، قال : سألت عبد الله بن عمر ، قال : قلت : رَجُلٌ طَلَّقَ امرأته وهي حائض ، قال : تعرف [عبد الله] بن عمر ؟ قلت : نعم ، قال : فإن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض ، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسأله فقال « مره فليراجعها ، ثم ليطلقها في قُبُلِ عدتها » قال : قلت : فيعتدُّ بها ؟ قال : فمه ، أرأيت إن عجز واستحمق ؟؟!!

٢١٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع عبدالرحمن بن أيمن مولى عروة يسأل ابن عمر وأبو الزبير يسمع ، قال : كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً ؟ قال : طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن عبد الله بن عمر طلق امرأته وهي حائض قال عبد الله : فَرَدَّهَا عَلَيَّ ولم يرها شيئاً ، وقال : « إِذَا طَهُرَتْ فليطلق أو ليمسك » قال ابن عمر : وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم (يا أيها النبي إذا طلقتم النساء فطلقوهن) في قُبُلِ عدتهن ، قال أبو داود : روى هذا الحديث عن ابن عمر يونُسُ ابن جبير وأنس بن سيرين وسعيد بن جبير وزيد بن أسلم وأبو الزبير ومنصور عن أبي وائل ، معناهم كلهم أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها حتى تطهر ، ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك ، وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن عن سالم عن ابن عمر ، وأما رواية الزهري عن سالم ونافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره أن يراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلق وإن شاء أمسك ، وروى عن عطاء الخراساني عن الحسن عن ابن عمر نحو رواية نافع والزهري ، والأحاديث كلها على خلاف ما قال أبو الزبير

باب الرجل يراجع ولا يشهد

٢١٨٦ — حدثنا بشر بن هلال ، أن جعفر بن سليمان حدثهم ، عن يزيد الرِّشْك ، عن مطرف بن عبد الله ، أن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها ، فقال: طَلَّقْتَ لغير سنة ، وَرَاجَعْتَ لغير سنة أشْهِدْ على طلاقها وعلى رجعتها ولا تَعُدْ

باب فى سنة طلاق العبد

٢١٨٧ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن سعيد ، ثنا على بن المبارك ، حدثنى يحيى بن أبى كثير ، أن عمر بن مُعَتِّب أخبره ، أن أبا حسن مولى بنى نوفل أخبره ، أنه استفتى ابن عباس فى مملوك كانت تحته مملوكة فطلقها تطليقتين ، ثم عتقا بعد ذلك : هل يصلح له أن يخطبها ؟ قال : نعم ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢١٨٨ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا على ، باسناده ومعناه بلا إخبار ، قال ابن عباس : بقيت لك واحدة ، قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم

[قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل قال : قال عبد الرزاق : قال ابن المبارك لمعمر : مَنْ أبو الحسن هذا ؟ لقد تحمل صخرة عظيمة ! ! ! قال أبو داود : أبو الحسن هذا روى عنه الزهرى ، قال الزهرى : وكان من الفقهاء ، روى الزهرى عن أبى الحسن أحاديث ، قال أبو داود : أبو الحسن معروف ، وليس العمل على هذا الحديث]

٢١٨٩ - حدثنا محمد بن مسعود ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن مُظاهر ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «طَلاَقُ

الأَمَةِ تطليقتان ، وقُرْؤُها حَيْضَتَان » قال أبو عاصم : حدثني مظاهر حدثني القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، إلا أنه قال «وعِدَّتُهَا حيضتان» قال أبو داود : وهو حديث مجهول

باب في الطلاق قبل النكاح

٢١٩٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا ابن الصباح ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد ، قالا : ثنا مطر الوراق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَ طَلاَقَ إلاَّ فيما تملك ، ولا عتق إلا فيما تملك ، ولا بيع إلا فيما تملك » زاد ابن الصباح « ولا وفاء نذر إلا فيما تملك »

٢١٩١ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، حدثني عبد الرحمن بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، باسناده ومعناه ، زاد «مَنْ حَلَفَ عَلَى مَعْصِيَةٍ فَلاَ يَمِينَ لَهُ ، وَمَنْ حَلَفَ عَلَى قطيعة رَحِمٍ فلا يمين له »

٢١٩٢ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عبد الرحمن بن الحرث المخزومي ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الخبر ، زاد « وَلاَ نَذْرَ إِلاَّ فِيمَا ابتغِيَ بِهِ وَجْهُ الله تعالى ذِكْرُهُ»

باب في الطلاق على غلط

٢١٩٣ — حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري ، أن يعقوب [بن إبراهيم] حدثهم ، قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، عن ثور بن يزيد الحمصي ، عن محمد ابن عبيد بن أبي صالح الذي كان يسكن إيليا ، قال : خرجت مع عدي بن عدي الكندي حتى قدمنا مكة ، فبعثني إلى صفية بنت شيبة ، وكانت قد حفظت من

عائشة، قالت: سمعت عائشة تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « لاَ طلاَقَ وَلاَ عَتَاقَ في غلاق[1] » قال أبو داود: الغلاق أظنه فى الغضب

باب فى الطلاق على الهزل

٢١٩٤ — حدثنا القعنبي، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن محمد — عن عبد الرحمن بن حبيب، عن عطاء بن أبى رباح، عن ابن ماهك، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلاَثٌ جدُّهُنَّ جِدٌّ وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النكاح والطلاق، والرجعة »

باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث

٢١٩٥ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى، حدثنى على بن حسين بن واقد، عن أبيه، عن يزيد النحوى، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن) الآية، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحق برجعتها و إن طلقها ثلاثاً، فنُسخ ذلك، وقال (الطلاق مرتان)

٢١٩٦ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، أخبرنى بعض بنى أبى رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس، قال: طَلَّقَ عَبْدُ يزيد أَبُو ركانة وإخْوَتِهِ أمّ ركانة، ونكح امرأة من مُزَيْنَة، فجاءت النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالت: ما يُغْنِى عنى إلا كما تغنى هذه الشعرة، لشعرة أخذتها من رأسها، ففَرِّقْ بينى و بينه، فأخذت النبيَّ صلى الله عليه وسلم حمية فدعا بُركَانَة وإخوته، ثم قال لجلسائه «أتَرَوْنَ فلاناً يشبه منه [كذا وكذا، من عبد يزيد، وفلاناً يشبه منه] كذا وكذا؟» قالوا نعم، قال النبى صلى الله عليه وسلم لعبد يزيد «طلقها» ففعل، ثم قال «راجع

(١) فى نسخة « فى إغلاق »

امرأتك أم ركانة وإخوته » فقال : إنى طلقتها ثلاثاً يارسول الله، قال « قَدْ عَلِمْتُ، رَاجِعْهَا » وتلا (يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن) قال أبو داود : وحديث نافع بن عجير وعبد الله بن على بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أن ركانة طلق امرأته [البتة] فردها إليه النبى صلى الله عليه وسلم أصح لأن ولد الرجل وأهله أعلم به ، إنَّ ركانة إنما طلق امرأته البتة فجعلها النبى صلى الله عليه وسلم واحدة

٢١٩٧ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا أيوب ، عن عبد الله بن كثير ، عن مجاهد ، قال : كنت عند ابن عباس فجاء رجل فقال : إنه طلق امرأته ثلاثاً ، قال : فسكت حتى ظننت أنه رَادُّهَا إليه ، ثم قال : ينطلق أحدكم فيركب الحموقة ثم يقول : يا ابن عباس ، يا ابن عباس ، و إن الله قال (ومَنْ يَتَّقِ الله يجعل له مخرجا) و إنك لم تَتَّقِ الله فلم أجد لك مخرجا ، عَصَيْتَ ربَّكَ وبَانَتْ منك امْرَأَتُكَ ، و إن الله قال (يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن) فى قُبُلِ عدتهن ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حميد الأعرج وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ، ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وأيوب وابن جريج جميعا عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وابن جريج عن عبد الحميد بن رافع عن عطاء عن ابن عباس ، ورواه الأعمش عن مالك بن الحرث عن ابن عباس ، وابن جريج عن عمرو بن دينار عن ابن عباس ، كلهم قالوا فى الطلاق الثلاث إنه أجازها ، قال : و بانت منك ، نحو حديث إسماعيل عن أيوب عن عبد الله بن كثير ، قال أبو داود : وروى حماد ابن زيد عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس : إذا قال « أنت طالق ثلاثا » بفم واحد فهى واحدة ، ورواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عكرمة ، هذا قوله ، لم يذكر ابن عباس ، وجعله قول عكرمة

٢١٩٨ — وصار قول ابن عباس فيما حدثنا أحمد بن صالح ومحمد بن يحيى

وهذا حديث أحمد ، قالا : ثنا عبـد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة بن عبـد الرحمن [بن عوف] ومحمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن محمد ابن إياس ، أن ابن عباس وأبا هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص سـئلوا عن البـكر يطلقها زوجها ثلاثاً ، فكلهم قالوا : لاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، قال أبو داود : وروى مالك عن يحيي بن سعيد عن بكير بن الأشج عن معاوية بن أبي عياش أنه شهد هذه القصة حين جاء محمد بن إياس بن البكير إلى ابن الزبير وعاصم بن عمر فسألهما عن ذلك فقالا : اذهب إلى ابن عباس وأبى هريرة فانى تركتهما عند عائشة رضى الله عنها ، ثم ساق هـذا الخبر [قال أبو داود : وقول ابن عباس هو أن الطلاق الثلاث تبين من زوجها مدخولا بها وغيرمدخول بها ، لاتحل له حتى تنكح زوجاً غيره ، هـذا مثل خبر الصرف ، قال فيه : ثم إنه رجع عنه ، يعنى ابن عباس]

٢١٩٩ — حدثنا محمد بن عبدالملك بن مروان، ثنا أبو النعمان ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن غير واحـد ، عن طاوس ، أن رجلا يقال له أبو الصهباء كان كثير السؤال لابن عباس ، قال : أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وصدرا من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : بلى ، كان الرجل إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وصدرا من إمارة عمر فلما رأى الناس [قد] تتابعوا فيها قال أجيزُهُنَّ عليهم

٢٢٠٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى ابن طاوس ، عن أبيه ، أن أبا الصهباء قال لابن عباس : أتعلم انما كانت الثلاث تجعل واحدة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وثلاثا من إمارة عمر ؟ قال ابن عباس : نعم

باب فيما عنى به الطلاق والنيات

٢٢٠١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثنى يحيى بن سعيد ، عن محمد بن إبراهيم التيمى ، عن علقمة بن وقاص الليثى ، قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما الأعمال [1] بالنيات ، وإنما لكل امرىء ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ماهاجر إليه »

٢٢٠٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وسليمان بن داود ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، [أن عبد الله بن كعب — وكان قائد كعب من بنيه حين عمى — قال : سمعت كعب بن مالك فساق قصته فى تبوك ، قال : حتى إذا مضت أربعون من الخمسين إذا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تَعْتَزِلَ امرأتك ، قال : فقلت أُطَلِّقُهَا أم ماذا أفعل ؟ قال : لا ، بل اعتزلها فلا تَقْرَبَنَّهَا ، فقلت لامرأتى الحِقى بأهلك فكونى عندهم حتى يقضى الله سبحانه فى هذا الأمر

باب فى الخيار

٢٢٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن الأعمش ، عن أبى الضحا ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : خَيَّرَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه ، فلم يَعُدَّ ذلك شيئاً

باب فى « أمرك بيدك »

٢٢٠٤ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا سليمان بن حرب ، عن حماد بن

---

(١) نسخة « بالنية »

زيد ، قال : قلت لأيوب : هل تعلم أحداً قال بقول الحسن فى « أمْرُكِ بِيَدِكِ »
قال : لا ، إلا شىء حدثناه قتادة ، عن كثير مولى ابن سمرة ، عن أبى سلمة ، عن
أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بنحوه، قال أيوب : فقدم علينا كثير
فسألته فقال : ما حدثت بهذا قط ، فذكرته لقتادة ، فقال : بلى ، ولكنه نسى

٢٢٠٥ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن
في «أمرك بيدك» قال: ثلاث

باب فى البتة

٢٢٠٦ — حدثنا ابن السرح و إبراهيم بن خالد الكلبى [أبو ثور] فى
آخرين قالوا : ثنا محمد بن إدريس الشافعى ، حدثنى عمى محمد بن على بن شافع ،
عن عبيد الله بن على بن السائب ، عن نافع بن عجير بن عبد يزيد بن ركانة ،
أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمَةَ البتة، فأَخْبَرَ النبى صلى الله عليه
وسلم بذلك، وقال: والله ما أردتُ إلا واحدةً، فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم «والله ما أَرَدْتَ إلا واحدة»؟ فقال ركانة: والله ما أردت إلا واحدة،
فردها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فطلقها الثانية في زمان عمر،
والثالثة في زمان عثمان، قال أبو داود: أوله لفظ إبراهيم، وآخره لفظ ابن
السرح

٢٢٠٧ — حدثنا محمد بن يونس النسائى ، أن عبد الله بن الزبير حدثهم ،
عن محمد بن إدريس ، حدثنى عمى محمد بن على ، عن ابن السائب ، عن نافع بن
عجير ، عن ركانة بن عبد يزيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث

٢٢٠٨ -- حدثنا سليمان بن داود [العتكى] ثنا جرير بن حازم ، عن
الزبير بن سعيد ، عن عبد الله بن على بن يزيد بن ركانة ، عن أبيه ، عن جده ، أنه
طلق امرأته البتة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « ما أردت » ؟
قال : واحدة ، قال : « آلله » قال : الله ، قال : « هُوَ عَلَى مَا أَرَدْتَ » قال
أبو داود : وهذا أصح من حديث ابن جريج أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً ، لأنهم

أهل بيته وهم أعلم به وحديث ابن جريج رواه عن بعض بنى أبى رافع عن عكرمة عن ابن عباس

باب فى الوسوسة بالطلاق

٢٢٠٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن زرارة ابن أوفى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ الله تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا لَمْ تَتَكَلَّمْ [به] أو تعمل به ، وبما حدثت به أنفسها »

باب فى الرجل يقول لامرأته « ياأختى »

٢٢١٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد، ح وثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد وخالد الطحان ، المعنى ، كلهم عن خالد ، عن أبى تميمة الهجيمى ، أن رجلا قال لامرأته « ياأُخَيَّة » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أختك هى » ؟ فكَرِهَ ذلك ونهى عنه

٢٢١١ — حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز ، ثنا أبو نعيم ، ثنا عبد السلام — يعنى ابن حرب — عن خالد الحذاء ، عن أبى تميمة ، عن رجل من قومه أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لامرأته « يا أُخَيَّة » فنهاه ، قال أبو داود : ورواه عبد العزيز بن المختار عن خالد ، عن أبى عثمان ، عن أبى تميمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ورواه شعبة عن خالد ، عن رجل ، عن أبى تميمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم

٢٢١٢ — حدثنا [محمد] بن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا هشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أن إبراهيم صلى الله عليه وسلم لم يكذب قط إلا ثلاثاً : ثنتان فى ذات الله تعالى : قوله (إنى سقيم) وقوله (بل فعله كبيرهم هذا) وبينما هو يسير فى أرض جَبَّارٍ من الجبابرة إذ نزل منزلا ، فأتىَ الجبار ، فقيل له : إنه نزل هُهُنَا رجل معه امرأة هى أحسن الناس ، قال :

فأرسل إليه فسأله عنها ، فقال : إنها أختى ، فلما رجع إليها قال : إن هذا سألنى عنك فأنبأته أنك أختى ، وأنه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك ، وإنك أختى فى كتاب الله ، فلا تكذبينى عنده ، وساق الحديث ، قال أبو داود : روى هذا الخبر شعيب بن أبى حمزة عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه

باب في الظهار

٢٢١٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء [المعنى] قالا : ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، قال ابن العلاء : ابن علقمة بن عياش ، عن سليمان بن يسار ، عن سلمة بن صخر ، قال ابن العلاء : البياضى ، قال : كنت امرأ أصيب من النساء مالا يصيب غيرى ، فلما دخل شهر رمضان خِفْتُ أن أصيب من امرأتى شيئا يُتَابَعُ (١) بى حتى أصبح ، فظاهرتُ منها حتى ينسلخ شهر رمضان ، فبينا هى تخدمنى ذات ليلة إذ تكشَّفَ لى منها شىء ، فلم أَلْبَثْ أن نَزَوْتُ عليها ، فلما أصبحتُ خرجت إلى قومى فأخبرتهم الخبر ، وقلت : امشوا معى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : لا والله ، فانطلقت إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « أنت بذاك يا سلمة » ؟ قلت : أنا بذاك يا رسول الله ، مرتين ، وأنا صابر لأمر الله فاحكم فى ما أراك الله ، قال « حَرِّرْ رقبةً » قلت : والذي بعثك بالحق ما أملك رقبة غيرها ، وضربتُ صَفْحَةَ رقبتى ، قال « فَصُمْ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ » قال : وهل أصبت الذى أصبت إلا من الصيام ؟ قال : « فَأَطْعِمْ وَسْقاً مِنْ تَمْرٍ بَيْنَ سِتِّينَ مِسْكِيناً » قلت : والذى بعثك بالحق لقد بتنا وَحْشَيْنِ (٢) مالنا طعام ، قال « فَانْطَلِقْ إلى صاحب

---

(١) أى : يلازمنى ، فلا أستطيع الفكاك منه .

(٢) « وحشين » أى : جائعين

صدقة بنى زريق فليدفعها إليك فأطعم ستين مسكينا وَسقًا من تمر وكلْ أنت وعيالك بقيتها » فرجعت إلى قومى فقلت : وجدتُ عندكم الضيقَ وسوءَ الرأى ، ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم السَّعَةَ وحسن الرأى ، وقد أمرنى ، أو أمرلى ، بصدقتكم ، زاد ابن العلاء : قال ابن إدريس : بَيَاضَة بطن من بني زريق

٢٢١٤ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحق ، عن معمر بن عبد الله بن حنظلة ، عن يوسف بن عبد الله ابن سلام ، عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة ، قالت : ظَاهَرَ مني زوجى أوسُ بن الصامت ، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم أشكو إليه ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلنى فيه ، ويقول « اتَّقى الله فانه ابن عمك » فما برحت حتى نزل القرآن (قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها) إلى الفرض فقال « يعتق رقبة » قالت : لايجد ، قال « فيصوم شهرين متتابعين » قالت : يارسول الله ، إنه شيخ كبير مابه من صيام ، قال « فليطعم ستين مسكينا » قالت : ما عنده من شىء يتصدق به ، قالت : فأتى ساعتئذ بعرَقٍ[1] مِنْ تَمْر ، قلت : يارسول الله ، فإنى أُعينه بعرَق آخر ، قال « قد أحسنت ، إذهبى فأطعمى بها عنه ستين مسكينا ، وارجعى إلى ابن عمك » قال : والعرَقُ ستون صاعا ، قال أبو داود فى هذا : إنها كفرت عنه من غير أن تستأمره [وقال أبو داود : وهذا أخو عبادة ابن الصامت]

٢٢١٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد العزيز بن يحيى [أبو الأصبغ الحرانى] ، ثنا محمد بن سلمة ، عن ابن إسحق ، بهذا الاسناد نحوه ، إلا أنه قال:

---

(١) العرق : مكتل ، وهو زنبيل يسع خمسة عشر صاعاً ، كما يأتى فى الحديث (٢٢١٦) هذا هو المشهور ، وما سيأتى فى المتن من تفسيره ، بما يسع ستين أو ثلاثين . هو مما أنكره العلماء ، وتفرد بالأول معمر بن عبد الله بن حنظلة

والعَرَقُ مكتل يسع ثلاثين صاعا ، قال أبو داود : وهذا أصح من حديث يحيى بن آدم

٢٢١٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، قال : يعني بالعرق زنبيلا يأخذ خمسة عشر صاعا

٢٢١٧ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة وعمرو ابن الحرث ، عن بكير بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، بهذا الخبر ، قال : فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فأعطاه إياه ، وهو قريب من خمسة عشر صاعا ، قال « تَصَدَّقْ بِهٰذَا » قال : فقال : يا رسول الله ، على أفْقَرَ منى ومن أهلى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلهُ أنت وأهلكَ »

٢٢١٨ — قال أبو داود : قرأت على محمد بن وزير المصرى [قلت له] : حدثكم بشر بن بكر ، ثنا الأوزاعى ، ثنا عطاء ، عن أوس أخى عبادة بن الصامت أن النبى صلى الله عليه وسلم أعطاه خمسة عشر صاعا من شعير إطعام ستين مسكيناً ، قال أبو داود : وعطاء لم يدرك أوساً ، وهو من أهل بدر قديم الموت ، والحديث مرسل [وإنما رووه عن الأوزاعى ، عن عطاء ، أن أوسا]

٢٢١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة أن جميلة كانت تحت أوس بن الصامت وكان رجلا به لَمَمٌ (١) فكان إذا اشتدَّ لَمَمُهُ ظَاهَرَ من امرأته ، فأنزل الله تعالى فيه كفارة الظهار

٢٢٢٠ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا محمد بن الفضل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة ، مثله

---

(١) « وكان رجلا به لمم » قال الخطابى : معنى اللمم ههنا شدة الالمام بالنساء وشدة الحرص والتوقان إليهن ، يدل على ذلك قوله فى هذا الحديث من الرواية الأولى « كنت امرأ أصيب من النساء مالا يصيب غيرى » وليس معنى اللمم هنا الخبل والجنون . ولو كان به ذاك ثم ظاهر فى تلك الحالة لم يكن يلزمه شىء .

٢٢٢١ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ، ثنا سفيان ، ثنا الحكم ابن أبان ، عن عكرمة ، أن رجلا ظَاهَرَ من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال « ما حملك على ما صنعت » ؟ قال : رأيت بياض ساقها في القمر ، قال « فَاعْتَزِلْهَا حَتى تكفر عنك »

٢٢٢٢ — حدثنا[1] الزعفراني ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، أن رجلا ظاهر من امرأته فرأى بريق ساقها في القمر فوقع عليها ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يكفر

٢٢٢٣ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا إسماعيل ، ثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، ولم يذكر الساق.

٢٢٢٤ — حدثنا أبو كامل ، أن عبد العزيز بن المختار حدثهم ، ثنا خالد ، حدثني محدِّثٌ ، عن عكرمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بنحو حديث سفيان.

٢٢٢٥ — قال أبو داود : سمعت محمد بن عيسى يحدث به ، ثنا المعتمر قال : سمعت الحكم بن أبان يحدث بهذا الحديث ، ولم يذكر ابن عباس [قال عن عكرمة ، قال أبو داود] كتب إليّ الحسين بن حريث ، قال : أخبرنا الفضل بن موسى ، عن معمر ، عن الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، بمعناه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب في الخلع

٢٢٢٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي أسماء ، عن ثوبان قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة سألت زوجها طلاقا في غيْرِ ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة »

٢٢٢٧ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة ، أنها أخبرته عن حبيبة بنت سهل الأنصارية ،

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

أنها كانت تحت ثابت بن قيس بن شمَّاس ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَرَجَ إلى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه فى الغلس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ هَذِهِ » ؟ فقالت : أنا حبيبة بنت سهل، قال« ماشأنك»؟ قالت : لا أنا ولا ثابت بن قيس ، لزوجها ،فلما جاء ثابت بن قيس قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَذِهِ حبيبة بنتُ سَهْلٍ » وذكرت ما شاء الله أن تذكر ، وقالت حبيبة : يا رسول الله ، كل ما أعطانى عندى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت بن قيس « خُذْ مِنْهَا » فأخذ منها ، وجلست [هى] فى أهلها

٢٢٢٨ — حدثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا أبو عمرو السدُّوسى المدينى، عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ، عن عمرة ، عن عائشة، أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شَمَّاس فضربها فكسر بَعْضَهَا ، فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح [فاشتكته إليه] فدعا النبى صلى الله عليه وسلم ثابتاً فقال « خذْ بَعْضَ مالها وفَارِقْهَا »فقال: و يصلح ذلك يا رسول الله ؟ قال « نعم » قال : فإنى أَصْدَقْتُهَا حديقتين وهما بيدها ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « خُذْهُمَا فَفَارِقْهَا » ففعل

٢٢٢٩ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز ، ثنا على بن بحر القطان ، ثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن امرأة ثابت بن قيس اختلعت منه ، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم عِدَّتَهَا حَيْضَةً

قال أبو داود : وهذا الحديث رواه عبد الرزاق ، عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا

٢٢٣٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : عدة المختلعة حيضة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [1] [في] المملوكة تعتق وهي تحت حر أو عبد

٢٢٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن مغيثاً كان عبداً فقال : يا رسول الله ، إشفع [لي] إليها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا بريرة اتّقي الله فأنه زوجك وأبو وَلَدِكِ »فقالت: يا رسول الله ، [أ] تأمرني بذلك؟قال « لا ، إنما أنا شافع » فكان دموعه تسيل على خده ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس « ألا تعجب من حب مُغيثٍ بريرة و بغضها إياه »

٢٢٣٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عفان ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً أسود يسمى مُغيثاً، فَخَيَّرَهَا — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — وأمرها أن تعتد

٢٢٣٣ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة في قصة بريرة، قالت: كان زوجها عبداً فَخَيَّرَهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاختارت نفسها، ولو كان حراً لم يخيرها

٢٢٣٤ ـ حدثنا بن أبي شيبة، ثنا حسين بن علي والوليد بن عقبة، عن زائدة، عن سماك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة أن بريرة خَيَّرَهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان زوجها عبدا

باب من قال كان حرا

٢٢٣٥ ـ حدثنا ابن كثير، أخبرنا أبو سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أن زوج بريرة كان حُرّاً حين أعتقت، وأنها خُيِّرَت، فقالت: ما أحبُّ أن أكون معه وإن لي كذا وكذا

(١) هنا أول الجزء الرابع من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى

باب حتى متى يكون لها الخيار

٢٢٣٦ — حدثنا عبد العَزيز بنُ يَحْيى الحرانى ، حدثنى محمد ـ يعنى ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق ، عن ابى جَعْفرٍ وعن أبان بن صالح عن مجاهد، وعن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة أن بريرة أُعْتِقَتْ وهى عند مغيث عبد لآل أبى أحمد فَخَيَّرهَا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها « إن قَرُبَكِ فلا خِيَار لك »

باب فى المملوكين يعتقان معا هل تخير امرأته

٢٢٣٧ — حدثنا زهير بن حرب ونصر بن على ، قال زهير : ثنا عبيد الله ابن عبد المجيد ، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب ، عن القاسم ، عن عائشة أنها أرادت أن تعتق مملوكين لها زوج قال : فسألت النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأمرها أن تبدأ بالرجل قبل المرأة ، قال نصر: أخبرنى أبو على الحنفى عن عبيد الله

باب إذا أسلم أحد الزوجين

٢٢٣٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلا جاء مسلماً على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ثم جاءت امرأته مسلمةً بعده ، فقال : يا رسول الله ، إنها قد كانت أسلمت معى ، فَرُدَّهَا (١) على

٢٢٣٩ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنى أبو أحمد ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : أسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزَوَّجَتْ فجاء زوجها إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إنى قد كنت أسلمت وَعَلِمَتْ باسلامى ، فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر وَرَدَّها إلى زوجها الأول

---

(١) فى نسخة « فردها عليه » بصيغة الماضى

باب إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها

٢٢٤٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي حدثنا محمد بن سلمة ، ح وثنا محمد ابن عمرو الرازي ، ثنا سلمة — يعني ابن الفضل — ح وثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد، المعنى ، كلهم عن ابن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس، قال : رَدَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاصي بالنكاح الأول ، لم يحدث شيئاً ، قال محمد بن عمرو في حديثه : بعد ست سنين ، وقال الحسن بن علي : بعد سنتين

باب في من أسلم وعنده نساء أكثر من أربع [أو أختان]

٢٢٤١ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، ح وثنا وهب بن بقية ، أخبرنا هشيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن حُمَيْضَةَ بن الشمردل ، عن الحرث بن قيس ، قال مسدد : ابن عميرة ، وقال وهب : الأسدي ، قال : أسلمت وعندي ثمان نسوة ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اخْتَرْ مِنْهُنَّ أربعا » [قال أبو داود] : وحدثنا به أحمد بن إبراهيم ، ثنا هشيم ، بهذا الحديث ، فقال: قيس بن الحرث ، مكان الحرث بن قيس ، قال أحمد بن إبراهيم : هذا الصواب ، يعني قيس بن الحارث

٢٢٤٢ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة ، عن عيسى بن المختار ، عن ابن أبي ليلى ، عن حميضة بن الشمردل ، عن قيس بن الحارث ، بمعناه

٢٢٤٣ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وهب بن جرير ، عن أبيه ، قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي وهب الجيشاني ، عن الضحاك بن فيروز ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، إني أسلمت وتحتي أختان ، قال « طَلِّقْ أيتهما شئت »

باب إذا أسلم أحد الأبوين مع من يكون الولد

٢٢٤٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى ، ثنا عبد الحميد ابن جعفر ، أخبرنى أبى ، عن جدى رافع بن سنان أنه أسلم وَأَبَتِ امرأته أن تسلم فأتت النبى صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ابنتى وهى فطيم أو شبهه ، وقال رافع : ابنتى ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « اقعُدْ ناحيةً » وقال لها « اقعدى ناحيةً » قال : وَأَقْعَدَ الصبية بينهما ، ثم قال « ادْعُوَاهَا » فمالت الصبية إلى أمها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « اللّهُمَّ اهدِهَا » فمالت الصبية إلى أبيها ، فأخذها

باب فى اللعان

٢٢٤٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب أن سهل بن سعد الساعدى أخبره ، أن عويمر بن أشقر العجلانى جاء إلى عاصم ابن عدى فقال له : يا عاصم ، أرأيتَ رجلا وجد مَعَ امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ سل لى يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل ، وعليها حتى كَبُرَ على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رجع عاصم إلى أهله جاءه عويمر فقال له : يا عاصم ، ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال عاصم : لم تأتنى بخيرٍ ، قَدْ كَرِهَ رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التى سألته عنها ، فقال عويمر : والله لا أنتهى حتى أسأله عنها ، فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلاً وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يفعل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَدْ أُنزِلَ فيك وفى صاحبتك قرآن فاذهب فأت بها » قال سهل : فتلاعنا وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فرغا قال

عويمر : كذبتُ عليها يارسول الله إن أمسكتها فطلقها عويمر ثلاثاً قبل أن يأمره النبي صلى الله عليه وسلم ، قال ابن شهاب : فكانت تلك سنة المتلاعنين

٢٢٤٦ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، حدثني محمد — يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، حدثني عباس بن سهل ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعاصم بن عدي : « أمسِكْ المرأة عندك حتى تلد »

٢٢٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد الساعدي ، قال : حضرتُ لعانهما عند النبي صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة سنةً ، وساق الحديث ، قال فيه : ثم خرجت حاملا فكان الولد يدعى إلى أمه

٢٢٤٨ — حدثنا محمد بن جعفر الوركاني ، أخبرنا إبراهيم — يعني ابن سعد — عن الزهري ، عن سهل بن سعد ، في خبر المتلاعنين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَبصِرُوهَا فان جاءت به أدعج العينين عظيم الأليتين فلا أراه إلا قَدْ صَدَق ، وإن جاءت به أحيمر كأنه وَحَرَةٌ [1] فلا أراه إلا كاذبا» قال : فجاءت به على النعت المكروه

٢٢٤٩ — حدثنا محمود بن خالد [الدمشقي] ثنا الفريابي ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن سهل بن سعد الساعدي ، بهذا الخبر ، قال : فكان يدعى — يعني الولد — لأمه

٢٢٥٠ ـ حدثنا أحمد بن [عمرو بن] السرح، ثنا ابن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري وغيره، عن ابن شهاب، عن سهل بن سعد، في هذا الخبر، قال: فطلقها ثلاث تطليقات عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأنفذه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان ما صُنِعَ عند النبي صلى

(١) «وحرة» بفتحات ـ هي دويبة حمراء تلتزق بالأرض

الله عليه وسلم سنةً، قال سهل: حضرت هذا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمضَتْ السنة بعد المتلاعنين أن يفرق بينهما ثم لا يجتمعان أبداً

٢٢٥١ ـ حدثنا مسدد ووهب بن بيان وأحمد بن عمرو بن السرح وعمرو بن عثمان، قالوا: ثنا سفيان، عن الزهرى، عن سهل بن سعد، قال مسدد: قال: شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا ابن خمس عشرة فَفَرَّقَ بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تلاعنا، وتم حديث مسدد، وقال الآخرون: إنه شهد النبى صلى الله عليه وسلم فرَّقَ بين المتلاعنين فقال الرجل: كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها، لم يقل بعضهم عليها، قال أبو داود: لم يتابع ابن عيينة أحد على أنه فرق بين المتلاعنين

٢٢٥٢ — حدثنا سليمان بن داود العتكى، ثنا فليح، عن الزهرى، عن سهل بن سعد، فى هذا الحديث: وكانت حاملا فأنكر حملها، فكان ابنها يدْعي إليها، ثم جرت السنة في الميراث أنْ يرثها وترث منه مافرض الله عز وجل لها

٢٢٥٣ — حدثناعثمان بن أبى شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: إنَّا لَلَيْلَةَ جمعة فى المسجد إذ دخل رجل من الأنصار [فى] المسجد، فقال: لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلَّم به جَلَدْتُمُوه، أو قَتَلَ قتلتموه، فان سكت سكت على غيظ، والله لأسألنَّ عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما كان من الغد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله، فقال: لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فتكلم به جلدتموه، أو قَتَلَ قتلتموه، أو سكَتَ سَكَتَ على غيظٍ، فقال «اللَّهُمَّ افتَحْ» وجعل يدعو فنزلت آية اللعان (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء [إلا أنفسهم]) هذه الآية، فابتلى به ذلك الرجل من بين الناس، فجاء هو وامرأته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتلاعنا: فشهد الرجل أرْبَعَ شهاداتٍ بالله إنه لمن الصادقين، ثم لَعَنَ الخامسة عليه إن كان من الكاذبين، قال: فذهبت لتلتعن، فقال لها النبى

صلى الله عليه وسلم « مَهْ » فأبت ، ففعلتْ . فلما أدبرا قال «لَعَلَّهَا أن تجىء به أسود جَعْداً » فجاءت به أسود جعدا

٢٢٥٤ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنـا ابن أبى عدي ، أخبرنا هشام بن حسان ، حدثنى عكرمة ، عن ابن عباس ، أن هِلَالَ بن أمية قَذَفَ امرأته عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشَرِيك بن سَحْمَاء ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « البينةَ أوحَدٌّ فى ظهرك » قال : يا رسول الله ، إذا رأى أحدنا رجلا على امرأته يلتمس البينة ؟ فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول « البينة و إلا حَدٌّ فى ظهرك » فقال هلال : والذى بعثك بالحق [نبيا] إنى لصادق ، ولَيُنْزِلَنَّ الله فى أمرى ما يبرىء ظهرى من الحد ، فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم) فقرأ حتى بلغ (من الصادقين) فانصرف النبى صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إليهما ، فجاءا ، فقام هلال بن أمية فشهد والنبى صلى الله عليه وسلم يقول « اللهُ يَعْلَمُ أنَّ أحد كما كاذب ، فهل منكما من تائب » ؟ ثم قامت فشهدت، فلما كان عند الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، وقالوا لها إنها موجبة ، قال ابن عباس : فتلكأت ونكصت حتى ظننا أنها سترجع ، فقالت : لا أفضح قومى سائر اليوم ، فمضت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أَبْصِرُوهَا فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الأليتين خَدَلَّجَ الساقين فهو لشريك بن سحماء » فجاءت به كذلك ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لولا ما مضى من كتاب الله لكان لى ولها شأن » قال أبو داود : وهذا مما تفرد به أهل المدينة ، حديث ابن بشار حديث هلال

٢٢٥٥ — حدثنا مخلد بن خالد الشعيرى ، ثنـا سفيان ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر رجلا حين أمر المتلاعنين أن يتلاعنا أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول : إنها موجبة

٢٢٥٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا عباد بن

منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء هلال بن أمية — وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم — فجاء من أرضه عَشيًا فوجد عند أهله رجلاً ، فرأى بعينه وسمع بأذنه ، فلم يَهِجْهُ حتى أصبح ، ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى جئت أهلى عشاء فوجدت عندهم رجلا ، فرأيت بعينى وسمعت بأذنى ، فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ماجاء به ، واشتدَّ عليه ، فنزلت (والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء إلا أنفسهم فشهادة أحدهم) الآيتين كلتيهما ، فَسُرِّىَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « أَبْشِرْ ياهلال ، قد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخرجا » قال هلال : قد كنت أرجو ذلك من ربى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرسِلُوا إليها » فجاءت ، فتلاَ عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذكرهما وأخبرهما أن عذاب الآخرة أشد من عذاب الدنيا ، فقال هلال: والله لقد صدقتُ عليها ، فقالت : قد كذب ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « لاعِنوا بينهما » فقيل لهلال : اشهد ، فشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الصادقين ، فلما كانت الخامسة قيل [له] ياهلال ، اتق الله فان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة ، وإن هذه الموجبة التى توجب عليك العذاب ، فقال والله لا يعذبنى الله عليها كما لم يجلدنى عليها ، فشهد الخامسة أن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين ، ثم قيل لها : اشهدى ، فشهدت أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين ، فلما كانت الخامسة قيل لها : اتقى الله فان عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة وإن هذه الموجبة التى توجب عليك العذاب ، فتلكأت ساعة ثم قالت : والله لا أفضح قومى ، فشهدت الخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين ، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضى أن لا يُدْعَى ولدها لأبٍ ، ولا تُرْمَى ولايُرْمَى ولدها ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد ، وقضى أن لا بَيْتَ لها عليه ولا قُوتَ من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ، ولامُتَوَفَّى عنها ، وقال : « إن جاءت به أُصَيْهِبَ

أُرَيْصِحَ أُثَيْبِجَ حَمْش الساقين فهو لهلال ، و إن جاءت به أَوْرَقَ جَعْداً جُمَالِيًّا خَدَلَّجَ الساقين سَابِغَ الأليتين فهو للذى رُمِيَتْ به » فجاءت به أورق جعداً جمالياً خدلج الساقين سابغ الأليتين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لولا الايمان لكان لى ولها شأن » قال عكرمة : فكان بعد ذلك أميراً على مصر[1] وما يدعى لأب

٢٢٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، قال : سمع عمرو سعيد بن جبير يقول : سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين « حسابكما على الله ، أحدكما كاذب ، لا سبيل لك عليها » قال : يارسول الله ، مالى ، قال : «لامال لك ، إن كنت صدقت عليها فهو بمااستحللت من فرجها ، و إن كنت كذبت عليها فذلك أبعد لك »

٢٢٥٨ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ، ثنا أيوب ، عن سعيد بن جبير ، قال : قلت لابن عمر : رَجُلٌ قَذَفَ امرأته ، قال : فَرَّقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أَخَوَىْ بنى العجلان ، وقال : « الله يعلم أن أحدكما كاذب . فهل منكما تائب » ؟ يرددها ثلاث مرات ، فأبيا ، ففرق بينهما

٢٢٥٩ -- حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رجلا لاَعَنَ امرأته فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانتفى من ولدها ، فَفَرَّقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وألحق الولد بالمرأة [قال أبو داود : الذى تفرد به مالك قوله « وألحق الولد بالمرأة » وقال يونس : عن الزهرى ، عن سهل بن سعد فى حديث اللعان وأنكر حملها ، فكان ابنها يدعى إليها]

باب إذا شك فى الولد

٢٢٦٠ ـ حدثنا ابن أبى خلف، ثنا سفيان، عن الزهرى، عن سعيد، عن أبى هريرة قال: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم من بنى

(١) في نسخة «أميرا على مضر» بالضاد المعجمة

قزارة فقال: إن امرأتى جاءت بولد أسود، فقال: «هَلْ لك من إبل»؟ قال: نعم، قال «ما ألوانها»؟ قال: حمر، قال «فهل فيها من أورق»؟ قال: إن فيها لورقا، قال «فانى تراه»؟ قال: عسى أن يكون نزعه عرق، قال «وهذا عسى أن يكون نزعه عرق»

٢٢٦١ ـ حدثنا الحسن بن على، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، باسناده ومعناه، قال: وهو حينئذ يعرض بأن ينفيه

٢٢٦٢ ـ حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن أعرابياً أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: إن امراتي ولدت غلاما أسود وإنى أنكره، فذكر معناه

باب التغليظ في الانتفاء

٢٢٦٣ ـ حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرنى عمرو ـ يعنى ابن الحرث ـ عن ابن الهاد، عن عبد الله بن يونس، عن سعيد المقبرى، عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت آية المتلاعنين «أَيُّمَا امرأة أَدْخَلَتْ على قوم مَنْ لَيْسَ منهم فليست من الله فى شيء ولن يُدْخِلَهَا الله جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وَفَضَحَهُ على رؤس الأولين والآخرين»

باب في ادعاء ولد الزنا

٢٢٦٤ ـ حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا معتمر، عن سلم ـ يعنى ابن أبى الذيال ـ حدثنى بعض أصحابنا، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا مُسَاعَاةَ في الإسلام، من ساعى في الجاهلية فقد لَحِقَ بِعَصَبَتِهِ، ومن ادَّعَى ولداً من غير رِشْدَةٍ فلا يَرِثُ ولا يُورَثُ»

٢٢٦٥ ـ حدثنا شيبان بن فرّوخ، ثنا محمد بن راشد، ح وحدثنا الحسن ابن على، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن راشد، وهو أَشْبَعُ [1] عن سليمان ابن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: إن النبى صلى

(١) يريد أن حديث الحسن أشبع. أى: أتم

الله عليه وسلم قضى أن كل مستلحق استلحق بعد أبيه الذى يدعى له ادعاه ورثته فقضى أن كل من كان من أمة يملكها يوم أصابها فقد لحق بمن استلحقه ، وليس له مما قسم قبله من الميراث [شىء] وما أدرك من ميراث لم يقسم فله نصيبه ، ولا يلحق إذا كان أبوه الذى يدعى له أنكره ، وإن كان من أمة لم يملكها أو من حرة عاهر بها فانه لا يلحق به ولا يرث ، وإن كان الذى يدعى له هو ادعاه فهو ولد زنية من حرة كان أو أمة

٢٢٦٦ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا أبى ، عن محمد بن راشد ، باسناده ومعناه ، زاد : وهو ولد زنا لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة ، وذلك فيما استلحق [فى] أول الاسلام ، فما اقتسم من مال قبل الإسلام فقد مضى

باب فى القافة

٢٢٦٧ — حدثنا مسدد وعثمان بن أبى شيبة ، المعنى ، وابن السرح ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة قالت : دخل علىَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال مسدد وابن السرح : يوماً مسرورا ، وقال عثمان : يُعْرَفُ أسارير وجهه ، فقال « أىْ عَائشة ألم تَرَىْ أن مُجَزِّزاً المدلجى رأى زيدًا وأسامةَ قد غَطَّيَا رؤسهما بقطيفة و بدت أقدامُهُمَا فقال : إن هذه الأقدام بعضها من بعض » قال أبو داود : كان أسامة أسود وكان زيد أبيض

٢٢٦٨ — حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه ، قال [قالت : دخل علىَّ مسرورا] تَبْرُقُ أساريرُ وَجْهه ، قال أبو داود : و « أسارير وجهه » لم يحفظه ابن عيينة ، قال أبو داود : أسارير وجهه هو تدليس من ابن عيينة ، لم يسمعه من الزهرى ، إنما سمع الأسارير من غيرها ، قال : والأسارير فى حديث الليث وغيره ، قال أبو داود : وسمعت أحمد بن صالح يقول : كان أسامة أسود شديد السواد مثل القار ، وكان زيد أبيض مثل القطن

باب من قال بالقرعة إذا تنازعوا فى الولد

٢٢٦٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيي، عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم، قال: كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من اليمن فقال: إن ثلاثةَ نفرٍ من أهل اليمن أتَوْا عليّاً يختصمون إليه فى ولدٍ، وقد وقعوا على امرأة فى طُهْرٍ واحد، فقال لاثنين[منهما]: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، ثم قال لاثنين: طيبا بالولد لهذا، فغليا، فقال: أنتم شركاء مُتَشَاكسون، إنى مقرع بينكم فمن قرع فله الولد وعليه لصاحبيه ثلثا الدية، فأقرع بينهم، فجعله لمن قرع، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أضراسه، أو نواجذه

٢٢٧٠ — حدثنا خشيش بن أصرم، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثورى، عن صالح الهمدانى، عن الشعبي، عن عبدِ خيرٍ، عن زيد بن أرقم، قال: أُتِيَ على رضى الله عنه بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة فى طهر واحد، فسأل اثنين: أتُقِرَّان لهذا بالولد؟ قالا: لا، حتى سألهم جميعا، فجعل كلما سأل اثنين قالا: لا، فأقرع بينهم، فألحق الولد بالذى صارت عليه القرعة، وجعل عليه ثلثى الدية، قال: فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك حتى بدت نواجذه

٢٢٧١ — حدثنا عبيدالله بن معاذ، ثنا أبى، ثنا شعبة، عن سلمة، سمع الشعبي، عن الخليل، أو ابن الخليل، قال: أُتِيَ علىٌّ بن أبى طالب رضى الله عنه فى امرأة ولدت من ثلاث، نحوه، لم يذكر اليمن، ولا النبى صلى الله عليه وسلم، ولا قوله: طيبا بالولد

باب فى وجوه النكاح التى كان يتناكح بها أهل الجاهلية

٢٢٧٢ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة بن خالد، حدثنى يونس بن يزيد، قال: قال محمد بن مسلم بن شهاب: أخبرنى عروة بن الزبير، أن عائشة

رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن النكاح كان في الجاهلية على أربعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم : يخطب الرجل الى الرجل وَلِيَّتَهُ فيصدقها ثم ينكحها ، ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طَمْثها : أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه ، ويعتزلها زوجها ، ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذي تُسْتَبْضِع منه ، فاذا تبين حملها أصابها زوجها إن أحَبَّ و إنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد ، فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع ، ونكاح آخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلُّهُمْ يصيبها فاذا حملت ووضعت ومَرَّ ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم: قد عرفتم الذي كان من أمركم . وقد ولدتُ وهو ابنك يافلان ، فتسمى من أحبت منهم باسمه ، فيلحق به ولدها ، ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير [فيدخلون على المرأة] لا تمتنع ممن جاءها وهنَّ البغايا ، كنَّ ينصبن على أبوابهن رايات يكن علما لمن أرادهن دخل عليهن، فاذا حملت فوضعت [حملها] جمعوا لها ودعوا لهم القافة، ثم ألحقوا ولدها بالذى يَرَوْن ، فالْتَاطَهُ، ودعى ابنه، لا يمتنع من ذلك، فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم هدم نكاح أهل الجاهلية كله إلا نكاح أهل الاسلام اليوم

باب «الولد للفراش»

٢٢٧٣ ـ حدثنا سعيد بن منصور ومسدد، قالا: ثنا سفيان، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة: اختصم سعد بن أبي وقاص وعَبْدُ بنُ زَمْعَةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابن أمة زمعة، فقال سعد: أوصاني أخي عتبة إذا قدمتُ مكة أن أنظر إلى ابن أمة زمعة بأقبضه فانه ابنه، وقال عبد بن زمعة: أخي، ابن أمة أبي، ولدَ على فراش أبي، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شَبَهاً بَيِّناً بعتبة. فقال «الوَلَدُ للفراش [ولِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ]، واحتجبى عنه أبا سودة» زاد مسدد في حديثه وقال «هُوَ أخوك يا عبد»

٢٢٧٤ ـ حدثنا زهير بن حرب، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه. عن جده، قال: قام رجل فقال: يا رسول الله، إن فلانا ابنى، عاهرتُ بأمه في الجاهلية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا دعْوَة في الاسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش، وللعاهر الحجر»

٢٢٧٥ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مهدى بن ميمون أبو يحيى، ثنا محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن على بن أبي طالب رضى الله عنه، عن رباح، قال: زَوَّجنى أهلى أمةً لهم رومية، فوقعت عليها، فولدت غلاما أسود مثلى، فسميته عبد الله، ثم وقعت عليها فولدت غلاماً أسود مثلى، فسميته عبيد الله، ثم طبنَ لها غلام لأهلى رومىٌّ يقال له يوحنه فَرَاطَنَهَا بلسانه فولدت غلاما كأنه وَزَغَة من الوزعات، فقلت لها: ما هذا؟ فقالت: هذا ليوحنه، فرفعنا إلى عثمان، أحسبه قال مهدى: قال فسألهما، فاعترفا، فقال لهما: أترضيان أن أقضى بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الولد للفراش، وأحسبه قال: فجلدها، وجلده، وكانا مملوكين

باب من أحق بالولد

٢٢٧٦ — حدثنا محمود بن خالد السلمي، ثنا الوليد، عن أبي عمرو ـ يعنى الأوزاعى ـ حدثنى عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو أن امرأة قالت: يا رسول الله، إن ابنى هذا كان بطني له وعاءً، وثديى له سقاء، وحجرى له حواء، وإن أباه طلقنى، وأراد أن ينتزعه منى، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنْتِ أحَقُّ به ما لم تَنْكِحى»

٢٢٧٧ — حدثنا الحسن بن على [الحلوانى] ثنا عبد الرزاق وأبو عاصم، عن ابن جريج، أخبرنى زياد، عن هلال بن أسامة، أن أبا ميمونة سلمى مولى من أهل المدينة رجل صدق، قال: بينما أنا جالس مع أبي هريرة جاءته امرأة فارسية

معها ابن لها ، فادعياه ، وقد طلقها زوجها ، فقالت : يا أبا هريرة [و] رطنت [له] بالفارسية ، زوجي يريد أن يذهب بابني ، فقال أبو هريرة : اسْتَهِمَا عليه ، ورطن لهـا بذلك ، فجاء زوجها فقال : من يُحَاقني في ولدي ؟ فقال أبو هريرة : اللهم إني لا أقول هـذا ، إلا أني سمعت امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد عنده فقالت : يارسول الله، إن زوجي يريد أن يذهب بابني ، وقد سقاني من بئر أبي عنبة ، وقد نفعني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اسْتَهِما عليه » فقال زوجها : من يحاقني في ولدي ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هذا أبوك ، وهذه أمك ، فخذ بيد أيهما شئت» فأخذ بيد أمه ، فانطلقت به

٢٢٧٨ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا عبد الملك بن عمرو ، ثنا عبـد العزيز بن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم ، عن نافع بن عجير ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه قال : خَرَجَ زيد بن حارثة إلى مكة ، فقدم بابنة حمزة ، فقال جعفر : أنا آخذها ، أنا أحق بها ، ابنة عمي وعندي خالتها ، وإنما الخالة أم ، فقال علي : أنا أحق بهـا ، ابنة عمي ، وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، وهي أحق بهـا ، فقال زيد : أنا أحق بها ، أنا خرجت إليها ، وسافرت ، وقدمت بها ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديثا ، قال « وأما الجارية فأقضي بها لجعفر تـكون مع خالتها ، وإنمـا الخالة أم »

٢٢٧٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنـا سفيان ، عن أبي فروة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، بهذا الخبر وليس بتمامه ، قال : وقضى بها لجعفر ، وقال « إن خالتها عنده »

٢٢٨٠ ـ حدثنا عباد بن موسى ، أن إسماعيل بن جعفر حدثهم ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن هانىء وهبيرة ، عن علي ، قال : لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة ، تنادي : يا عم ، يا عم ، فتناولها علي ، فأخذ بيدها ،

وقال: دونك بنت عمك، فحملتها، فقصَّ الخبر، قال: وقال جعفر: ابنة عمي: وخالتها تحتي، فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها، وقال «الخالة بمنزلة الأم»

باب في عدة المطلقة

٢٢٨١ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد البهراني، ثنا يحيى بن صالح، ثنا إسماعيل بن عياش، حدثني عمرو بن مهاجر، عن أبيه، عن أسماء بنت يزيد ابن السكن الأنصارية أنها طُلِّقتْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يكن للمطلقة عِدَّةٌ، فأنزل الله عز وجل حين طلقت أسماء بالعدة للطلاق، فكانت أول من أنزلت فيها العدة للمطلقات

باب في نسخ ما استثنى به من عدة المطلقات

٢٢٨٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي، حدثني علي بن حسين عن أبيه، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال (والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء) وقال (واللائي يئسن من المحيض من نسائكم إن ارتبتم فعدتهن ثلاثة أشهر) فنسخ من ذلك، وقال (وإن طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها)

باب في المراجعة

٢٢٨٣ — حدثنا سهل بن محمد بن الزبير العسكري، ثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة، عن صالح بن صالح، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها

باب في نفقة المبتوتة

٢٢٨٤ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة، وهو غائب، فأرسل إليها وكيله بشعير فَتَسخَّطَتْهُ

فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله صلى الله علَيه وسلم فذكرت ذلك له، فقال لها «ليس لك عليه نفقة» وأمرها أن تعتد في بيت أم شريك، ثم قال «إن تلك امرأة يغشاها أصحابي، اعتدى في بيت ابن أم مكتوم؛ فانه رجل أعمى، تضعين ثيابك، وإذا حللت فآذنيني» قالت: فلما حللت ذكرت له أن معاوية ابن أبي سفيان وأباجَهْمٍ خطباني، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما أبوجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية فصعلوك لا مال له، انكحي أسامة بن زيد» قالت: فكرهته، ثم قال «انكحي أسامة بن زيد» فنكحته، فجعل الله تعالى فيه خيراً [كثيراً] واغتبطت [به]

٢٢٨٥ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان بن يزيد العطار، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن، أن فاطمة بنت قيس حدثته أن أبا حفص بن المغيرة طلقها ثلاثا، وساق الحديث، فيه: وأن خالد بن الوليد ونفرا من بني مخزوم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا نبي الله، إن أبا حفص ابن المغيرة طلق امرأته ثلاثا، وإنه ترك لها نفقة يسيرة فقال «لا نفقة لها» وساق الحديث، وحديث مالك أتم

٢٢٨٦ ـ حدثنا محمود بن خالد، ثنا الوليد، ثنا أبو عمرو، عن يحيى، حدثني أبو سلمة، حدثتني فاطمة بنت قيس، أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثا، وساق الحديث وخبر خالد بن الوليد، قال: فقال النبي صلى الله عليه وسلم «ليست لها نفقة ولا مسكن» قال فيه: وأرسل إليها النبي صلى الله عليه وسلم أن لا تسبقيني بنفسك

٢٢٨٧ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، ثنا محمد بن عمرو، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس قالت: كنت عند رجل من بني مخزوم فطلقني البتة، ثم ساق نحو حديث مالك، قال فيه: «ولا تفوتيني بنفسك» قال أبو داود: وكذلك رواه الشعبي والبهي وعطاءٌ عن عبد الرحمن ابن عاصم، وأبو بكر بن أبي الجهم، كلهم عن فاطمة بنت قيس أن

زوجها طلقها ثلاثا

٢٢٨٨ - حدثنا محمد بن كثير. أخبرنا سفيان، ثنا سلمة بن كهيل، عن الشعبى، عن فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثا، فلم يجعل لها النبى صلى الله عليه وسلم نفقة ولا سكنى

٢٢٨٩ - حدثنا يزيد بن خالد الرملى، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أبى سلمة، عن فاطمة بنت قيس أنها أخبرته أنها كانت عند أبى حفص بن المغيرة، وأن أبا حفص بن المغيرة طلقها آخر ثلاث تطليقات، فزعمت أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتته في خروجها من بيتها، فأمرها أن تنتقل إلى ابن أم مكتوم الأعمى، فأبى مروان أن يصدق حديث فاطمة في خروج المطلقة من بيتها، قال عروة: وأنكرت عائشة رضى الله عنها على فاطمة بنت قيس، قال أبو داود: وكذلك رواه صالح بن كيسان، وابن جريج، وشعيب ابن أبى حمزة، كلهم عن الزهرى، قال أبو داود: وشعيب بن أبى حمزة واسم أبى حمزة دينار وهو مولى زياد

٢٢٩٠ — حدثنا مخلد بن خالد، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهرى، عن عبيد الله، قال: أرسل مروان إلى فاطمة فسألها، فأخبرته أنها كانت عند أبى حفص، وكان النبى صلى الله عليه وسلم أمَّرَ على بن أبى طالب - يعنى على بعض اليمن - فخرج معه زوجها، فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها، وأمر عياش بن أبى ربيعة والحرث بن هشام أن ينفقا عليها، فقالا: والله مالها نفقة إلا أن تكون حاملا. فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال « لا نفقة لك إلاَّ أن تكونى حاملا » واستأذنته فى الانتقال، فاذن لها، فقالت: أين أنتقل يا رسول الله؟ قال « عند ابن أم مكتوم » وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصرها، فلم تزل هناك حتى مضت عدتها، فأنكحها النبى صلى الله عليه وسلم أسامة، فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك، فقال مروان: لم نسمع هذا الحديث

إلا من امرأة ، فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها ، فقالت فاطمة حين بلغها ذلك : بيني و بينكم كتاب الله ، قال الله تعالى : (فطلقوهن لعدتهن) حتى (لا تدري لعلَّ الله يحدث بعد ذلك أمرا) قالت : فأي أمر يحدث بعد الثلاث ؟ قال أبو داود : وكذلك رواه يونس عن الزهري ، وأما الزبيدي فروى الحديثين جميعا : حديث عبيد الله بمعنى معمر ، وحديث أبي سلمة بمعنى عقيل ، ورواه محمد ابن إسحق عن الزهري أن قبيصة بن ذؤيب حدَّثه بمعنىً دل على خبر عبيد الله ابن عبد الله حين قال : فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره بذلك

باب من أنكر ذلك على فاطمة

٢٢٩١ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبو أحمد ، ثنا عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، قال : كنت في المسجد الجامع مع الأسود ، فقال : أتت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقال : ما كنا لندع كتاب ربنا وسنة نبينا صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لاندري أحفظت [ذلك] أم لا

٢٢٩٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا ابن وهب ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها أشدَّ العيب ، يعني حديث فاطمة بنت قيس ، وقالت : إن فاطمة كانت في مكان وحش ، فخيف على ناحيتها ، فلذلك رَخَّص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٢٩٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، أنه قيل لعائشة : ألم تَرَيْ إلى قول فاطمة؟ قالت: أما إنه لا خير لها في ذكر ذلك

٢٢٩٤ — حدثنا هارون بن زيد ، ثنا أبي ، عن سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن سليمان بن يسار ، في خروج فاطمة قال: إنما كان ذلك من سوء الخلق

٢٢٩٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن القاسم بن

محمد وسليمان بن يسار ، أنه سمعهما يذكران أن يحيي بن سعيد بن العاص طَلَّقَ بنت عبد الرحمن بن الحكم البتة ، فانتقلها عبد الرحمن ، فأرسلت عائشة رضى الله عنها إلى مروان بن الحكم ، وهو أمير المدينة ، فقالت له : اتق الله وارْدُدْ المرأة إلى بيتها، فقال مروان في حديث سليمان : إن عبد الرحمن غلبنى ، وقال مروان فى حديث القاسم : أو ما بلغك شأنُ فاطمة بنت قيس ؟ فقالت عائشة : لا يضرُّكَ أن لا تذكر حديث فاطمة ، فقال مروان : إن كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر

٢٢٩٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا جعفر بن برقان ، ثنا ميمون بن مهران ، قال : قدمت المدينة فدُفِعْتُ إلى سعيد بن المسيب ، فقلت : فاطمة بنت قيس طلقت فخرجت من بيتها ، فقال سعيد : تلك امرأة فتنت الناس ؛ إنها كانت لَسِنَةً فَوُضِعَتْ على يَدَىْ ابن أم مكتوم الأعمى

باب فى المبتوتة تخرج بالنهار

٢٢٩٧ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: أخبرنى أبو الزبير، عن جابر، قال: طُلِّقَتْ خالتى ثلاثاً، فخرجت تَجُدُّ نَخلاً لها، فلقيها رجل، فنهاها، فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له، فقال لها «اخْرُجِى فَجُدِّى نَخْلَكِ لعلك أن تَصَدَّقِى منه أو تفعلى خيرا»

باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث

٢٢٩٨ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى، حدثنى على بن الحسين بن واقد، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير إخراج) فنسخ ذلك بآية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن ، ونسخ أَجَلُ الحول بأن جعل أجلها أربعة أشهر وعشرا

باب إحداد المتوفى عنها زوجها

٢٢٩٩ - حدثنا القعنبى، عن مالك، عن عبد الله بن أبى بكر، عن حميد بن نافع، عن زينب بنت أبى سلمة، أنها أخبرته بهذه الأحاديث الثلاثة، قالت زينب: دخلت على أم حبيبة حين تُوُفِّى أبوها أبو سفيان فدعت بطيبٍ فيه صفرة، خَلُوقٌ أو غَيْرُهُ، فذهبت منه جارية، ثم مَسَّتْ بعارضيها، ثم قالت: والله مالى بالطيب من حاجة، غير أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا يحل لا مرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» قالت زينب: ودخلتُ على زينب بنت جَحْشٍ حين تُوُفِّى أخوهافدعت بطيب فمست منه،ثم قالت: والله مالى بالطيب من حاجة، غير أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر «لَا يَحِلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحِدَّ على ميت فوق ثلاث ليال، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً» قالت زينب: وسمعت أمى أمَّ سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابنتى تُوُفِى عنها زوجها، وقد اشتكت عينها، أفنكحلها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا» مرتين أو ثلاثاً، كل ذلك يقول «لا» ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنما هى أربعة أشهر وعشر، وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمى بالْبَعْرَةِ على رأس الحول» قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمى بالبعرة على رأس الحول؟ فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حِفْشاً، ولبست شَرَّ ثيابها، ولم تَمَسَّ طيباً ولا شيئاً، حتى تمر بها سنة، ثم تُؤْتَى بدابة حمارٍ أو شاةٍ أو طائر فتفتض به، فقلما تفتض بشىء إلا مات، ثم تخرج فتُعطى بَعْرَةً فترمى بها، ثم تراجع بعدُ ما شاءت من طيب أو غيره، قال أبو داود: الحفش: بيت صغير

باب فى المتوفى عنها تنتقل

٢٣٠٠ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى، عن مالك، عن سعد بن إسحق ابن كعب بن عجرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة، أن الفُرَيْعَةَ بنت مالك ابن سنان، وهي أخت أبى سعيد الخدرى، أخبرتها أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله أن ترجع إلى أهلها فى بنى خُدْرَةَ فان زوجها خَرَجَ فى طلب أَعْبُدٍ له أبقوا حتى إذا كانوا بطرف القدوم لحقهم فقتلوه، فسألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أرجع إلى أهلى، فاني لم يتركني فى مَسْكَنٍ يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نعم » قالت: فخرجتُ حتى إذا كنت فى الحجرة، أو فى المسجد، دعانى، أو أمر بى فدعيتُ له، فقال « كيف قلت »؟ فرددت عليه القصة التى ذكرت من شأن زوجى، قالت: فقال « امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله » قالت: فاعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا، قالت: فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلى فسألنى عن ذلك، فأخبرته فاتبعه وقضى به

باب من رأى التحول

٢٣٠١ — حدثنا أحمد بن [محمد] المروزى، ثنا موسى بن مسعود، ثنا شبل، عن ابن أبى نجيح، قال: قال عطاء: قال ابن عباس: نسخت هذه الآية عدتها عند أهله فتعتد حيث شاءت، وهو قول الله تعالى (غير إخراج) قال عطاء: إن شاءت اعتدت عند أهله وسكنت فى وصيتها، وإن شاءت خرجت لقول الله تعالى (فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن) قال عطاء: ثم جاء الميراث فنسخ السُّكْنَى، تعتد حيث شاءت.

باب فيما تجتنبه المعتدة فى عدتها

٢٣٠٢ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقى، ثنا يحيى بن أبى بكير، ثنا إبراهيم بن طهمان، حدثنى هشام بن حسان، ح وحدثنا عبد الله بن الجراح

القهستاني ، عن عبد الله — يعني ابن بكر السهمي — عن هشام ، وهذا لفظ ابن الجراح ، عن حفصة ، عن أم عطية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا تُحِدُّ المرأة فوق ثلاث ، إلا على زوج ، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً لا تلبس ثوباً مصبوغا إلا ثوب عَصْبٍ ، ولا تكتحل ، ولا تمس طيباً إلا أدنى طهرتها إذا طَهُرَتْ من محيضها بنُبْذَةٍ من قُسْطٍ أو أظفار » قال يعقوب : مكان عصب : إلا مغسولا ، وزاد يعقوب : ولا تختضب

٢٣٠٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ومالك بن عبد الواحد المسمعي ، قالا : ثنا يزيد بن هرون ، عن هشام ، عن حفصة ، عن أم عطية ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، وليس في تمام حديثهما ، قال المسمعي : قال يزيد : ولا أعلمه إلا قال فيه « ولا تختضب » وزاد فيه هارون « ولا تلبس ثوباً مصبوغا إلا ثوب عصب »

٢٣٠٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا يحيى بن أبي بكير ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، حدثني بديل ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصفر من الثياب ، ولا المُمَشَّقَةَ ، ولا الحلي ، ولا تختضب ، ولا تكتحل »

٢٣٠٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني مخرمة ، عن أبيه ، قال: سمعت المغيرة بن الضحاك يقول : أخبرتني أم حكيم بنت أسيد ، عن أمها ، أن زوجها تُوُفِّيَ وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجِلاَءِ ، قال أحمد : الصواب بكحل الجلاء ، فأرسلت مولاةً لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلاء ، فقالت : لا تكتحلي به إلا مِنْ أمر لا بُدّ منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ثم قالت عند ذلك أم سلمة : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى

أبو سلمة ، وقد جعلتُ على عيني صَبِراً ، فقال « ماهذا ياأم سلمة »؟ فقلت : إنما هو صَبِرٌ يارسول الله ليس فيه طيب ، قال « إنه يَشُبُّ الوجه ، فلا تجعليه إلا بالليل وتنزعينه بالنهار ، ولا تمتشطى بالطيب ولا بالحناء ، فانه خضاب » قالت : قلت : بأى شيء أمتشط يارسول الله ؟ « قال بالسِّدْرِ ، تُغَلِّفِينَ به رأسك »

باب فى عدة الحامل

٢٣٠٦ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، حدثنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهرى يأمره أن يدخل على سبيعة بنت الحرث الأسلمية فيسألها عن حديثها وعما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتته ، فكتب عمر بن عبد الله إلى عبد الله بن عتبة يخبره أن سبيعة أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ، وهو من بنى عامر بن لؤى ، وهو ممن شهد بدرا . فَتُوُفِّيَ عنها فى حجة الوداع وهى حامل ، فلم تَنْشِبْ أن وضعت حملها بعد وفاته ، فلما تَعَلَّتْ من نفاسها تجَمَّلَتْ للخُطَّاب ، فدخل عليها أبو السنابل بن بَعْكَكٍ رجلٌ من بنى عبد الدار ، فقال لها : مالى أراك متجملة لعلك ترجين النكاح ؟ إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشر ، قالت سبيعة : فلما قال لى ذلك جمعت عَلَيَّ ثيابى حين أمسيتُ ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك ، فأفتانى بأني قد حللت حين وضعت حملى ، وأمرنى بالتزويج إن بدا لى ، قال ابن شهاب : ولا أرى بأساً أن تتزوج حين وضعت وإن كانت فى دمها ، غير أنه لا يَقْرَبُهَا زوجها حتى تطهر

٢٣٠٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، قال عثمان : حدثنا ، وقال ابن العلاء : أخبرنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عبد الله قال : من شاء لاعنته لأُنْزِلَتْ سورة النساء القصرى بعد الأربعة الأشهر وعشراً .

باب فى عدة أم الولد

٢٣٠٨ - حدثنا قتيبة بن سعيد، أن محمد بن جعفر حدثهم، ح وحدثنا ابن المثنى، ثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن مطر، عن رجاء بن حيوة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن عمرو بن العاص قال: لا تلبسوا علينا سنة، قال ابن المثنى سنة نبينا صلى الله عليه وسلم، عدَّة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر، يعنى أم الولد

باب المبتوتة لا يرجع إليها زوجها حتى تنكح غيره

٢٣٠٩ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طَلَّق امرأته [يعنى ثلاثا] فتزوجت زوجا غيره، فدخل بها، ثم طلقها قبل أن يواقعها، أتحل لزوجها الأول؟ قالت: قال النبى صلى الله عليه وسلم «لا تحل للأول حتى تَذُوقَ عُسَيْلَةَ الآخر ويذوق عُسَيْلَتَهَا»

باب في تعظيم الزنا

٢٣١٠ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله قال: قلت: يا رسول الله؛ أَيُّ الذنب أعظم؟ قال «أن تجعل لله نِدّاً وهو خلقك» قال: فقلت: ثم أى؟ قال «أن تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أن يأكل معك» قال: قلت: ثم أى؟ قال «أن تُزَانى حليلة جَارِكَ» قال: وأنزل الله تعالى تصديق قول النبى صلى الله عليه وسلم (والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق ولا يزنون) الآية

٢٣١١ - حدثنا أحمد بن إبراهيم، عن حجاج، عن ابن جريج، قال: وأخبرنى أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: جاءت مسكينة[1] لبعض لأنصار فقالت: إن سيدى يكرهنى على البغاء، فنزل في ذلك (ولا تكرهوا فتيانكم على البغاء)

---

(١) في نسخة «مسيكة» بضم الميم وفتح السين بعدها ياء ساكنة

٢٣١٢ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا معتمر ، عن أبيه (ومن يكرهن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم) قال : قال سعيد بن أبي الحسن : غفور لهن المكرهات

« آخر كتاب الطلاق »

كتاب الصوم

باب مبدأ فرض الصيام

٢٣١٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن شبُّويه ، حدثني علي بن حسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي، عن عكرمة ، عن ابن عباس (يا أيها الذين آمَنُوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم) فكان الناس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم إذا صلّوا الْعَتَمَةَ حَرُمَ عليهم الطعام والشراب والنساء ، وصاموا إلى القابلة ، فاختانَ رجلٌ نفسَهُ فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر ، فأراد الله عز وجل أن يجعل ذلك يُسْراً لمن بقي ورخصة ومنفعة ، فقال سبحانه (علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم) . وكان هذا مما نفع الله به الناس ورَخَّصَ لهم ويَسَّرَ

٢٣١٤ — حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهضمي ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحق ، عن البراء ، قال : كان الرجل إذا صام فنام لم يأكل إلى مثلها ، وإنّ صِرْمَةَ بن قيس الأنصاري أتى امرأته وكان صائماً فقال : عندكِ شيء ؟ قالت : لا ، لعلي أذهب فأطلب لك شيئاً ، فذهبت وغَلَبَتْهُ عينُهُ ، فجاءت فقالت : خيبة لك ، فلم ينتصف النهار حتى غشي عليه وكان يعمل يومه في أرضه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت (أُحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم) قرأ إلى قوله (من الفجر)

باب نسخ قوله (وعلى الذين يطيقونه فدية)

٢٣١٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا بكر ـ يعنى ابن مضر ـ عن عمرو ابن الحرث ، عن بكير ، عن يزيد مولى سلمة ، عن سلمة بن الأكوع قال : لما نزلت هذه الآية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) كان من أراد منا أن يفطر و يفتدى فعلَ ، حتى نزلت الآية التى بعدها فنسختها

٢٣١٦ — حدثنا أحمد بن محمد ، حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين) فكان من شاء منهم أن يفتدى بطعام مسكين افتدى وتَمَّ له صومه ، فقال : (فمن تطوع خيراً فهو خير له ، وأن تصوموا خير لكم) وقال (فمن شهد منكم الشهر فَلْيَصمْهُ ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر)

باب من قال هى مثبتة للشيخ والحبلى

٢٣١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أن عكرمة حدثه ، أن ابن عباس قال : أثبتت للحبلى والمرضع

٢٣١٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا ابن أبى عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عروة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس (وعلى الذين يطيقونه فديةٌ طعامُ مسكين) قال : كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصيام أن يُفْطِرا و يطعما مكان كلِّ يوم مسكيناً ، والحبلى والمرضع إذا خافتا ، قال أبو داود : يعنى على أولادهما [أفطرتا وأطعمتا]

باب الشهر يكون تسعا وعشرين

٢٣١٩ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن الأسود بن قيس ، عن سعيد بن عمرو ـ يعنى ابن سعيد بن العاص ـ عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنا أمة أُمِّيَّةٌ لا نكتُب ولا نحسِبُ الشهرُ هكذا وهكذا وهكذا » وخَنَسَ سليمانُ أصبعه فى الثالثة ، يعنى تسعاً وعشرين ، وثلاثين

٢٣٢٠ — حدثنا سليمان بن داود العتكى ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تَرَوْهُ ، ولا تفطروا حتى تروْهُ ، فان غُمَّ عليكم فَاقْدُرُوا له [ثلاثين] » قال : فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعاً وعشرين نظر له فان رُؤِى فذاكَ ، و إن لم يُرَ ولم يَحُلْ دون منظره سحابٌ ولا قَتَرَةٌ أصبح مُفْطراً ، فان حال دون منظره سحاب أو قترة أصبح صائماً ، قال : فكان ابن عمر يُفْطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب

٢٣٢١ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا عبد الوهاب ، حدثنى أيوب ، قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل البصرة بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، زاد : و إن أحْسَنَ ما يُقْدَرُ له إذا رأينا هلال شعبان لكذا وكذا فالصوم إن شاء الله لكذا وكذا إلا أن تروا الهلال قبل ذلك

٢٣٢٢ — حدثنا أحمد بن منيع ، عن ابن أبى زائدة، عن عيسى بن دينار، عن أبيه ، عن عمرو بن الحرث بن أبى ضرار ، عن ابن مسعود ، قال : لَمَا صُمْنَا مع النبى صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين أكثر مما صمنا معه ثلاثين

٢٣٢٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع حدثهم ، ثنا خالد الحذاء ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: « شَهْرَا عيدٍ لا ينقصان : رمضانُ ، وذُو الحجة »

باب إذا أخطأ القوم الهلال

٢٣٢٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد فى حديث أيوب ، عن محمد بن المنكدر ، عن أبى هريرة ، ذكر النبى صلى الله عليه وسلم فيه قال : « وفِطْرُكُم يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تُضَحُّون ، وكل عرفة مَوقفٌ ، وكل منًى مَنحَر ، وكل فِجَاجِ مَكَّةَ منحر ، وكل جَمْع موقف »

باب إذا أغمي الشهر

٢٣٢٥ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، حدثني عبد الرحمن بن مهدي، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَحَفَّظُ من شعبان ما لا يَتَحَفَّظُ من غيره، ثم يصوم لرؤية رمضان، فان غُمَّ عليه عَدَّ ثلاثين يوما ثم صام

٢٣٢٦ ـ حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، عن منصور [ابن المعتمر]، عن رِبْعِيِّ بن حِرَاشٍ، عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُقَدِّمُوا الشهرَ حتى تَرَوُا الهلال أو تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة » [قال أبو داود: ورواه سفيان وغيره عن منصور، عن ربعي، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، لم يسم حذيفة]

باب من قال فان غم عليكم فصوموا ثلاثين

٢٣٢٧ ـ حدثنا الحسن بن علي، ثنا حسين، عن زائدة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تُقَدِّموا الشهر بصيام يومٍ ولا يَوْمَين، إلا أن يكون شيء يصومه أحدكم، ولا تصوموا حتى تروه، ثم صوموا حتى تروه، فان حال دونه غمامة فأتمُّوا العدة ثلاثين ثم أفطروا، والشهر تسع وعشرون» قال أبو داود: رواه حاتم بن أبي صغيرة وشعبة والحسن ابن صالح عن سماك بمعناه لم يقولوا «ثم أفطروا» [قال أبو داود: وهو حاتم بن مسلم بن أبي صغيرة، وأبو صغيرة زوج أمه]

باب في التقدم

٢٣٢٨ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، عن مطَرِّف، عن عمرانَ بن حصين، وسعيدُ الجريريُّ، عن أبي العلاء، عن مطرف، عن عمران بن حصين، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

لرجل: «هل صمتَ من شهر شعبان شيئاً»؟ قال: لا، قال: «فاذا أفْطرْتَ فصم يوماً» وقال أحدهما: «يومين»

٢٣٢٩ ـ حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيديُّ من كتابه، ثنا الوليدبن مسلم، ثنا عبد الله بن العلاء، عن أبي الأزهر المغيرةِ بن فَرْوَةَ، قال: قام معاوِيو في الناس بدَيْرِ مِسْحَلٍ الذى على باب حمص، فقال: يا أيُّها النَّاس إنَّا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا، وأنا مُتَقَدِّمٌ بالصيام، فمن أحب أن يفعله فليفعله، قال: فقام إليه مالك بن هبيرة السَّبئى فقال: يا معاوية، أشَيْءٌ سَمِعْتَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم شيء من رأيك؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «صُومُوا الشَّهْرَ وسِرَّهُ[1]»

٢٣٣٠ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى، فى هذا الحديث، قال: قال الوليد: سمعت أبا عمرو ـ يعنى الأوزاعى ـ يقول: سره أوله

٢٣٣١ — حدثنا أحمد بن عبد الواحد، ثنا أبو مسهر، قال: كان سعيد ـ يعنى ابن عبد العزيز ـ يقول: سره أوله، [قال أبو داود: وقال بعضهم: سره وسطه، وقالوا: آخره]

باب إذا رؤى الهلال فى بلد قبل الآخرين بليلة

٢٣٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا إسماعيل ـ يعنى ابن جعفر ـ أخبرنى محمد بن أبي حرملة، أخبرنى كريب، أن أم الفضل ابنة الحرث بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمتُ الشام فقضيتُ حاجتها، فاستهلَّ رمضانُ وأنا بالشام فرأينا الهلال ليلة الجمعة، ثم قدمتُ المدينةَ فى آخر الشهر، فسألنى ابن عباس، ثم ذكر الهلال، فقال: متى رأيتم الهلال؟ قلت: رأيته ليلة الجمعة، قال: أنت رأيته؟ قلت: نعم، ورآه الناس، وصاموا، وصام معاوية، قال: لكنا رأيناه

(١) يقال: سر الشهر ـ بكسر السين ـ وسراره أيضا، والمراد آخره، سمى آخره بذلك لاستتار الهلال فيه، وسيأتى فى الأحاديث الآتية تفسيره بهذا وبغيره

ليلة السبت فلا نزال نصومه حتى نـكمل الثلاثين أو نراه ، فقلت : أفلا تـكتفى برؤية معاوية وصيامه ؟ قال : لا ، هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٣٣٣ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنى أبى، ثنا الأشعث، عن الحسن، في رجل كان بمصر من الأمصار فصام يوم الاثنين، وشهد رجلان أنهما رأيا الهلال ليلة الأحد، فقال: لا يقضى ذلك اليومَ الرجلُ ولا أهلُ مصره، إلا أن يعلموا أن أهل مصرٍ من أمصار المسلمين قد صاموا يوم الأحد فيقضونه[1]

باب كراهية صوم يوم الشك

٢٣٣٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبو خالد الأحمر، عن عمرو ابن قيس، عن أبى إسحاق، عن صلة، قال: كُنَّا عند عَمَّار في اليوم الذى يُشَكُّ فيه، فأتى بشاةٍ، فَتَنَحَّى بعضُ القوم، فقال عمار: من صام هذا اليوم فقد عصى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

باب فيمن يصل شعبان برمضان

٢٣٣٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تَقَدَّموا صَوْمَ رمضان بيوم ، ولا يومين ، إلا أن يكون صومًا يصُومُهُ رجلٌ فليصم ذلك الصَّوم »

٢٣٣٦ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن توبة العنبرى، عن محمد بن إبراهيم، عن أبى سلمة، عن أم سلمة، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يصوم من السنة شهراً تاماً إلا شعبان يَصِلُهُ برمضان

باب فى كراهية ذلك

٢٣٣٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، قال : قدم

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ . وذكر المزى أنه ثابت فى رواية أبى الحسن بن العبد وأبى بكر بن داسة

عباد بن كثير المدينة ، فمال إلى مجلس العلاء، فأخذ بيده فأقامه ، ثم قال : اللهم إن هذا يُحَدِّث عن أبيه ، عن أبى هريرة . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذَا انْتَصَفَ شعبان فلا تصوموا» فقال العلاء : اللهم إن أبى حدثنى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم بذلك [قال أبو داود: رواه الثورى وشبل ابن العلاء وأبو عميس وزهير بن محمد عن العلاء، قال أبو داود: وكان عبد الرحمن لا يحدث به، قلت لأحمد: لم؟ قال: لأنه كان عنده أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يَصِلُ شعبان برمضان، وقال: عن النبى صلى الله عليه وسلم خلافه، قال أبو داود: وليس هذا عندى خلافه ولم يجىء به غير العلاء عن أبيه]

باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال

٢٣٣٨ - حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى البزاز، ثنا سعيد بن سليمان، ثنا عباد، عن أبى مالك الأشجعي ، ثنا حسين بن الحرث الجدلى [من] جديلة قيس ، أن أمير مكة خطب ثم قال : عَهِدَ إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نَنْسُكَ للرؤية ، فان لم نره وشهد شاهدا عَدْل نسكنا بشهادتهما، فسألت الحسين بن الحرث: مَنْ أمير مكة؟ قال: لا أدرى، ثم لقينى بعدُ فقال: هو الحرث بن حاطب أخو محمد بن حاطب، ثم قال الامير: إن فيكم من هو أعلم بالله ورسوله منى وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأومأ بيده إلى رجل، قال الحسين: فقلت لشيخ إلى جنبى: مَنْ هذا الذى أومأ إليه الأمير؟ قال: هذا عبد الله بن عمر، وصدَقَ، كان أعلم بالله منه، فقال: بذلك أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٣٣٩ — حدثنا مسدد وخلف بن هشام المقرىء ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن رِبْعِيِّ بن حِرَاشٍ ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال : اختلف الناسُ فى آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيان فشهدا عند النبى صلى الله عليه سلم بالله لَأَهَلاَّ الهلال أمسِ عَشِيَّة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم

الناس أن يفطروا، زاد خلف في حديثه: وأنْ يَغْدُوا إلى مُصلَّاهم.

باب فى شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

٢٣٤٠ - حدثنا محمد بن بكار بن الريان، ثنا الوليد - يعنى ابن أبى ثور - ح وثنا الحسن بن على، ثنا الحسين - يعنى الجعفى - عن زائدة، المعنى، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: إنى رأيت الهلال، قال الحسن [في حديثه]: يعنى رمضان، فقال: «أتشهد أن لا إله إلا الله»؟ قال: نعم، قال: «أتشهد أن محمدا رسول الله»؟ قال: نعم، قال «يا بلالُ أذِّنْ في الناس فليصوموا غدا»

٢٣٤١ — حدثنى موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سماك بن حرب، عن عكرمة، أنهم شَكُّوا فى هلال رمضان مرةً فأرادوا أن لا يقوموا ولا يصوموا، فجاء أعرابى من الْحرَّةِ، فشهد أنه رأى الهلال، فأُتِىَ به النبى صلى الله عليه وسلم فقال «أتشهد أن لا إله إلا الله، وأنى رسول الله»؟ قال: نعم، وشهد أنه رأى الهلال، فأمر بلالا فنادى في الناس أن يقوموا وأن يصوموا، قال أبو داود: رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا، ولم يذكر القيام أحد إلا حماد بن سلمة

٢٣٤٢ — حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندى، وأنا لحديثه أتقن، قالا: ثنا مروان — هو ابن محمد — عن عبد الله بن وهب، عن يحيى بن عبد الله بن سالم، عن أبى بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، قال: تَرَاءى الناسُ الهلالَ فأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى رأيته، فصامه وأمر الناس بصيامه

باب فى توكيد السحور

٢٣٤٣ — حدثنا مسدد، ثنا عبد الله بن المبارك، عن موسى بن على بن رباح، عن أبيه، عن أبى قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص،

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ فَصْلَ ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أَكْلَةُ السَّحَرِ »

باب من سمى السحور الغداء

٢٣٤٤ — حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا حماد بن خالد الخياط ، ثنا معاوية بن صالح ، عن يونس بن سيف ، عن الحارث بن زياد ، عن أبى رُهْمٍ ، عن العرباض بن سارية ، قال : دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السحور فى رمضان ، فقال « هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ »

٢٣٤٥ — حدثنا عمر بن الحسن بن إبراهيم ، ثنا محمد بن أبى الوزير أبو المطرف ، ثنا محمد بن موسى ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ »[١]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب[٢] وقت السحور

٢٣٤٦ ـ حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن عبد الله بن سوادة القشيرى، عن أبيه، سمعت سمرة بن جندب يخطب وهو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ يَمْنَعَنَّ من سُحُورِكم أذانُ بلالٍ ، ولا بياضُ الأفق الذى هكذا حتى يستطير»

٢٣٤٧ — حدثنامسدد ، ثنا يحيى ، عن التيمى ، ح وثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سليمان التيمى ، عن أبى عثمان ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أذانُ بلالٍ من سحوره ؛ فإنه يُؤَذِّنُ ، أَوْ قَالَ يُنَادِى ، ليرجع قائمكم ، و ينتبه نائمكم ، وليس الفجر أن

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وليس يتبين لى وجه لذكره فى هذا الباب .

(٢) هنا أول الجزء الخامس عشر من تجزئه الخطيب البغدادى .

يقول هكذا » قال مسدد : وجمع يحيى كفيه حتى يقول هكذا ، ومد يحيى بأصبعيه السبابتين

٢٣٤٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا ملازم بن عمرو ، عن عبد الله بن النعمان ، حدثني قيس بن طلق ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلوا واشربوا ، ولا يَهِيدَنَّكُم (١) السَّاطِعُ المُصْعِد ، فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر » [قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل اليمامة]

٢٣٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حصين بن نمير ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، المعنى ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عدي بن حاتم ، قال : لما نزلت هذه الآية (حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود) قال : أخذت عِقَالا أبيض وعِقَالا أسود ، فوضعتهما تحت وسادتي ، فنظرت فلم أتبين ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فضحك فقال « إنَّ وِسادَكَ لَعَرِيضٌ طَوِيل ، إنَّمَا هُوَ اللَّيْلُ والنَّهَارُ » قال عثمان « إنما هو سواد الليل وبياض النهار »

باب [في] الرجل يسمع النداء والإناء على يده

٢٣٥٠ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سمع أحدكم النداء وَالإناء على يده فلا يَضَعْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ »

باب وقت فطر الصائم

٢٣٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا هشام ، ح وثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن هشام ، المعنى ، قال هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عاصم بن عمر ، عن أبيه ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إذا جاء الليل من هٰهنا وذهب النهار من ههنا » زاد مسدد « وغابت الشمس ؛ فقد أفطر الصائم »

(١) أصل الهيد الزجر ، والمراد لا يمنعنكم .

٢٣٥٢ ـ حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد، ثنا سليمان الشيبانى، قال: سمعت عبد الله بن أبى أوفى يقول: سِرُنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صائم، فلما غربت الشمس قال «يا بلال انْزِلْ فَاجْدَحْ[1] لنا» قال: يا رسول الله لو أمسيت، قال «انزل فاجدح لنا» قال: يا رسول الله إن عليك نهارا، قال «انزل فاجدح لنا» فنزل فجدح، فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال «إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفطر الصائم» وأشار بأصبعه قبل المشرق

باب ما يستحب من تعجيل الفطر

٢٣٥٣ ـ حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد ـ يعنى ابن عمرو ـ عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «لا يَزَالُ الدينُ ظاهرا ما عَجَّلَ الناس الفطر، لأن اليهود والنصارى يُؤَخِّرون»

٢٣٥٤ ـ حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبى عطية، قال: دخلت على عائشة رضى الله عنها أنا ومَسْروقٌ فقلنا: يا أم المؤمنين، رجلان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أحدهما يُعَجِّل الإفطار ويعجل الصلاة، والآخرُ يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة، قالت: أيهما يعجل الافطار ويعجل الصلاة؟ قلنا: عبد الله، قالت: كذلك كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما يفطر عليه

٢٣٥٥ ـ حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر عمها، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا كان أحدُكم صائماً فَلْيُفْطِرْ على التمر، فان لم يجهد التمر فعلى الماء فان الماء طهور»

---

(١) «اجدح» قال العينى: أمر من «جدحت السويق وأدحته» أى: لتته والجدح أن يحرك السويق الماء فيخوض حتى يستوى، وكذلك اللبن ونحوه.

٢٣٥٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا جعفر بن سليمان ، ثنا ثابت البناني ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُفْطِرُ على رُطَبَاتٍ قبل أن يصلي ، فان لم تكن [رطبات] فعلى تمرات ، فان لم تكن حَسَا حَسَوَاتٍ من ماء .

باب القول عند الافطار

٢٣٥٧ — حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى [أبو محمد] ، ثنا علي بن الحسن ، أخبرني الحسين بن واقد ، ثنا مروان ـ يعني ابن سالم المقفع ـ [قال]: رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع مازاد على الكف ، وقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال « ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إن شاء الله »

٢٣٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن حصين ، عن معاذ بن زهرة ، أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال « اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت »

باب الفطر قبل غروب الشمس

٢٣٥٩ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قالا : ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبي بكر ، قالت : أفطرنا يوماً في رمضان في غَيْم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس ، قال أبو أسامة : قلت لهشام : أُمِرُوا بالقضاء ؟ قال : وَبُدٌّ من ذلك ؟؟ !!

[باب] في الوصال

٢٣٦٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله نهى عن الوصال ، قالوا : فانك تواصل يارسول الله ، قال : « إني لست كهيئتكم ، إني أُطْعَمُ وَأُسْقَى »

٢٣٦١ — حدثنا قتيبة بن سعيد، أن بكر بن مضر حدثهم، عن ابن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبى سعيد الخدري، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لاتُوَاصِلوا، فأيكم أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر» قالوا: فانك تواصل، قال إنى «لست كهيئتكم، إنّ لى مطعما يطعمنى وساقياً يسقينى»

[باب] الغيبة للصائم

٢٣٦٢ ـ حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن أبى ذئب، عن المقبرى، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ لم يدع قول الزور والعملَ به فليس لله حاجة أن يَدَعَ طعامه وشرابه» قال أحمد: فهمت إسناده من ابن أبى ذئب، وأفهمنى الحديث رجل إلى جنبه أُرَاهُ ابنَ أخيه

٢٣٦٣ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى، عن مالك، عن أبى الزناد عن الأعرج، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «[الصيام جُنَّةٌ] إذا كان أحدكم صائما فلا يَرْفثْ وَلَا يَجْهَلْ فَإنِ امْرُؤٌ قاتله أو شاتمه فليقل: إنى صائم، إنى صائم»

باب السواك للصائم

٢٣٦٤ ـ حدثنا محمد بن الصباح، ثنا شريك، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبيد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَسْتَاكُ وهو صائم، زاد مسدد: ما لا أعد ولا أحصى

باب الصائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ فى الاستنشاق

٢٣٦٥ — حدثنا عبيد الله بن مسلمة القعنبى، عن مالك، عن سمى مولى أبى بكر [بن عبد الرحمن] عن أبى بكر بن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمَرَ الناس فى سفره

عام الفتح بالفطر ، وقال « تَقَوَّوْا لعدوكم » وصام رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر : قال الذى حدثنى : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعَرْج يصب على رأسه الماء وهو صائم من العطش ، أو من الحر

٢٣٦٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنى يحيى بن سليم ، عن إسماعيل ابن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صَبرَةَ ، عن أبيه لقيط بن صَبِرَةَ ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بالغ فى الاستنشاق ، إلا أن تكون صائما »

[باب] فى الصائم يحتجم

٢٣٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن هشام ، ح وثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا شيبان ، جميعاً عن يحيى ، عن أبى قلابة ، عن أبى أسماء — يعنى الرحبى — عن ثوبان ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم والمحجوم » قال شيبان : أخبرنى أبو قلابة أن أبا أسماء الرحبى حدثه أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم

٢٣٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا شيبان ، عن يحيى ، قال : حدثنى أبو قلابة الجرمى ، أنه أخبره أن شداد بن أوس بينما هو يمشى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر نحوه

٢٣٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أبى الأشعث ، عن شداد بن أوس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى على رجل بالبقيع وهو يحتجم وهو آخذ بيدى لِثَمَانَ عَشَرَةَ خلت من رمضان ، فقال « أفطر الحاجم والمحجوم » قال أبو داود : وروى خالد الحذاء عن أبى قلابة باسناد أيوب مثله

٢٣٧٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بكر وعبد الرزاق ، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا إسماعيل — يعنى ابن إبراهيم — عن ابن جريج ، أخبرنى مكحول أن شيخاً من الحى ، قال عثمان فى حديثه : مُصَدَّق ، أخبره أن

ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أفطر الحاجم والمحجوم »

٢٣٧١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا مروان ، ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرنا العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي أسماء الرحبي ، عن ثوبان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «افطر الحاجم والمحجوم» قال أبو داود: ورواه ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول باسناده مثله

[باب] فى الرخصة فى ذلك

٢٣٧٢ — حدثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو ، ثنا عبدالوارث ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم. قال أبو داود : رواه وهيب بن خالد عن أيوب باسناده مثله ، وجعفر بن ربيعة وهشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس مثله

٢٣٧٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم مُحْرِمٌ

٢٣٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن عابس ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحجامة والمواصلة ولم يحرمهما إبقاء على أصحابه ، فقيل له : يا رسول الله ، إنك تواصل إلى السحر ، فقال « إنِّي أُوَاصِلُ إلى السحر ، وربي يطعمني ويسقيني»

٢٣٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان — يعني ابن المغيرة — عن ثابت ، قال : قال أنس : ما كنا ندع الحجامة للصائم إلا كراهية الجهد

[باب] في الصائم يحتلم نهارا في [شهر] رمضان

٢٣٧٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يُفْطِرُ مَنْ قَاءَ ، وَلاَ مَنِ احْتَلَمَ ، ولاَ مَنِ احتجم »

باب في الكحل عند النوم للصائم

٢٣٧٧ — حدثنا النفيلي ، ثنا علي بن ثابت ، حدثني عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هَوْذة ، عن أبيه ، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بالأثمد المروح عند النوم وقال «لِيَتَّقِهِ الصَّائم» قال أبو داود: قال لي يحيى ابن معين: هو حديث منكر، يعني حديث الكحل

٢٣٧٨ ـ حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا أبو معاوية، عن عتبة أبي معاذ، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، عن أنس بن مالك أنه كان يكتحل وهو صائم

٢٣٧٩ ـ حدثنا محمد بن عبد الله المخرّمي ويحيى بن موسى البلخي، قالا: ثنا يحيى بن عيسى، عن الأعمش، قال: ما رأيت أحداً من أصحابنا يكره الكحل للصائم، وكان إبراهيم يرخص أن يكتحل الصائم بالصَّبِرِ

باب الصائم يستقيء عامداً

٢٣٨٠ ـ حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، ثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ ذَرَعَهُ قَيْءٌ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَيْسَ عَلَيْهِ قَضَاءٌ، وَإِنِ اسْتَقَاءَ فَلْيَقْضِ»

[قال أبو داود: رواه أيضاً حفص بن غياث من هشام مثله]

٢٣٨١ ـ حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، ثنا عبد الوارث، ثنا الحسين، عن يحيى، حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن

الوليد بن هشام، أن أباه حدثه، حدثني مَعْدَانُ بن طلحة، أن أبا الدرداء حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَاءَ فَأَفْطَر، فلقيت ثوبان مولى رسول الله عليه وسلم في مسجد دمشق، فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فأفطر قال: صَدَقَ، وأنا صببت له وَضُوءَهُ صلى الله عليه وسلم

باب القبلة للصائم

٢٣٨٢ — حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن عائشة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُ وهو صائم، و يباشر وهو صائم، ولكنه كان أَمْلَكَ لِإِرْبه

٢٣٨٣ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا أبو الأحوص، عن زياد ابن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة قالت: كان النبي صلى الله عليه وسلم يَتَقَبَّلُ فى شهر الصوم

٢٣٨٤ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله ـ يعنى ابن عثمان القرشى ـ عن عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلنى وهو صائم وأنا صائمة

٢٣٨٥ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا الليث، ح وثنا عيسى بن حماد، أخبرنا الليث بن سعد، عن بكير بن عبد الله، عن عبد الملك بن سعيد، عن جابر ابن عبدالله قال: قال عمر بن الخطاب: هَشِشْتُ فَقَبَّلْتُ وأنا صائم، فقلت: يا رسول الله، صنعت اليوم أمراً عظيما، قَبَّلْتُ وأنا صائم، قال «أرأيت لو مضمضت من الماء وأنت صائم» قال عيسى بن حماد فى حديثه: قلت: لا بأس [به، ثم اتفقا]: قال «فمه»

باب الصائم يبلع الريق

٢٣٨٦ — حدثنا محمد بن عيسى، ثنا محمد بن دينار، ثنا سعد بن أوس العبدى،

عن مِصْدَع أبي يحيى ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقَبِّلُهَا وهو صائم ويَمُصُّ لسانها

[باب] كراهيته للشّباب

٢٣٨٧ ـ حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد ـ يعني الزبيري ـ أخبرنا إسرائيل ، عن أبي العنبس ، عن الأغر ، عن أبي هريرة أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن المباشرة للصائم فَرَخصَ له ، وأتاه آخر [فسأله] فنهاه ، فاذا الذى رخَّصَ له شيخ ، والذى نهاه شاب

[باب] فيمن أصبح جنباً فى شهر رمضان

٢٣٨٨ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، ح وثنا عبد الله بن محمد بن إسحق الأذرمي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن مالك ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام ، عن عائشة وأم سلمة زَوْجَي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما قالتا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصْبِحُ جنبا ، قال عبد الله الأذرمي فى حديثه : فى رمضان ، من جماع غير احتلام ، ثم يصوم [قال أبو داود: وما أقل من يقول هذه الكلمة ، يعني يصبح جنبا في رمضان ، وإنما الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جنبا وهو صائم]

٢٣٨٩ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة ـ يعني القعنبي ـ عن مالك ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري ، عن أبي يونس مولى عائشة ، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب : يا رسول الله ، إني أصبح جنبا وأنا أريد الصيام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وأنا أصبح جنباً وأنا أريد الصيام ، فأغْتَسِلُ وأصوم » فقال الرجل : يا رسول الله إنك لست مثلنا ، قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقال « والله إنى لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتبع »

[باب] كفارة من أتى أهله فى رمضان

٢٣٩٠ - حدثنا مسدد ومحمد بن عيسى، المعنى، قالا: ثنا سفيان، قال مسدد: ثنا الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبى هريرة، قال: أتى رجل النبى صلى الله عليه وسلم فقال: هلكت، فقال «ما شأنك»؟ قال: وقعت على امرأتى فى رمضان، قال «فهل تجد ما تعتق رقبة»؟ قال: لا، قال «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين»؟ قال لا، قال «فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينا»؟ قال: لا، قال «اجلس» فأُتِيَ النبى صلى الله عليه وسلم بعَرَقٍ فيه تمر، فقال «تَصَدَّقْ به» فقال: يا رسول الله، ما بين لَابَتَيْهَا أهْلُ بيتٍ أفقرُ منَّا، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت ثناياه قال «فَأَطْعِمْهُ إيَّاهُم» وقال مسدد فى موضع آخر: أنْيابه

٢٣٩١ - حدثنا الحسن بن على، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، بهذا الحديث بمعناه، زاد الزهرى: وإنما كان هذا رخصة له خاصة، فلو أن رجلا فعل ذلك اليوم لم يكن له بُدٌّ من التكفير، قال أبو داود: رواه الليث بن سعد والأوزاعى ومنصور بن المعتمر وعراك بن مالك على معنى ابن عيينة، زاد فيه الأوزاعى: واستغفر الله

٢٣٩٢ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبى هريرة، أن رجلا أفطر في رمضان فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعتق رقبة أو يصوم شهرين متتابعين أو يطعم ستين مسكينا، قال: لا أجد، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «اجلس» فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعَرَقٍ [فيه] تمر فقال: «خذْ هذا فتصدق به» فقال: يا رسول الله ما أَحَدٌ أحوج منى، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه وقال له «كُلْهُ» قال أبو داود: رواه ابن جريج

عن الزهرى على لفظ مالك أن رجلا أفطر، وقال فيه: أو تعتق رقبة، أو تصوم شهرين، أو تطعم ستين مسكينا

٢٣٩٣ ـ حدثنا جعفر بن مسافر، ثنا بان أبى فديك، ثنا هشام بن سعد، عن ابن شهاب، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن، عن أبى هريرة قال: جاء رجلٌ إلى النبىِّ صلى الله عليه وسلم أفطر فى رمضان، بهذا الحديث، قال: فأتى بِعَرَقٍ فيه تمر قدر خمسة عشر صاعا، وقال فيه «كله أنت وأهل بيتك، وصم يوماً واستغفر الله»

٢٣٩٤ ـ حدثنا سليمان بن داود المهرى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحرث، أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه، أن محمد بن جعفر بن الزبير حدثه، أن عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه، أنه سمع عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم تقول: أتى رجل [إلى] النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد فى رمضان فقال: يا رسول الله، احترقتُ، فسأله النبى صلى الله عليه وسلم ما شأنه، قال: أصبت أهلى، قال «تصدق» قال: والله مالى شىء، ولا أقدر عليه، قال «اجلس» فجلس، فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حمارا عليه طعام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أين المحترقُ آنفاً»؟ فقام الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تَصَدَّق بهذا» فقال: [يا رسول الله] أعلى غيرنا؟ فوالله إنا لجياع، ما لنا شىء!!! قال «كلوه»

٢٣٩٥ ـ حدثنا محمد بن عوف، ثنا سعيد بن أبى مريم، ثنا ابن أبى الزناد، عن عبد الرحمن بن الحرث، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عباد بن عبد الله، عن عائشة، بهذه القصة، قال: فأتى بعَرَق فيه عشرون صاعاً

باب التغليظ فى من أفطر عمداً

٢٣٩٦ ـ حدثنا سليمان بن حرب، قال: ثنا شعبة، ح وثنا محمد بن كثير، قال: أخبرنا شعبة، عن حبيب بن أبى ثابت، عن عمارة بن عمير، عن

ابن مطوس، عن أبيه، قال ابن كثير: عن أبي المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من أفطر يوماً من رمضان فى غير رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا الله له لم يقص عنه صِيَامُ الدهر»

٢٣٩٧ ـ حدثنا أحمدبن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثنى حبيب، عن عمارة، عن ابن المطوس، قال: فلقيت ابن المطوس فحدثنى عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم، مثل حديث ابن كثير وسليمان، قال أبو داود: واختلف على سفيان وشعبة عنهما: ابن المطوس [وأبو المطوس]

باب من أكل ناسيا

٢٣٩٨ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أيوب وحبيب وهشام، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، قال: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إنى أكلت وشربت ناسياً وأنا صائم، فقال «أطعمك الله وسقاك»

باب تأخير قضاء رمضان

٢٣٩٩ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى]، عن مالك، عن يحى بن سعيد، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، أنه سمع عائشة رضى الله عنها تقول: إن كان لَيَكونُ عَلى الصَّوُمُ من رمضان فما أستطيع أن أقضيه حتى يأتى شعبان

باب فيمن مات وعليه صيام

٢٤٠٠ ـ حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرنى عمرو بن الحرث، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ مات وعليه صيامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ» [قال أبو داود: هذا فى النذر، وهو قول أحمد بن حنبل]

٢٤٠١ ـ حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي حصين، عن

سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: إذا مرض الرجل فى رمضان ثم مات ولم يَصُمْ أطعم عنه ولم يكن عليه قضاء، وإن كان عليه نذر قضى عنه وليه

باب الصوم فى السفر

٢٤٠٢ - حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أن حمزة الأسلمى سأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، إنى رجل أَسْرُدُ الصَّوْمَ أفأصوم فى السفر؟ قال «صُمْ إن شئت، وأفطر إن شئت»

٢٤٠٣ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا محمد بن عبد المجيد [المدنى] قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمى يذكر أن أباه أخبره، عن جده، قال: قلت: يا رسول الله، إنى صاحب ظَهْرٍ أعالجه: أسافر عليه، وأكريه، وإنه ربما صادفنى هذا الشهر - يعنى رمضان - وأنا أجد القوة، وأنا شابٌّ، وأجد بأن أصوم يا رسول الله أهون على من أن أؤخره فيكون دينا، أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجرى أو أفطر؟ قال «أى ذلك شئت يا حمزة»

٢٤٠٤ - حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن منصور، عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: خرج النبى صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى بلغ عُسْفَانَ، ثم دعا بإناء فرفعه إلى فيه ليريه الناس، وذلك فى رمضان، فكان ابن عباس يقول: قد صام النبى صلى الله عليه وسلم وأفطر، فمن شاء صام، ومن شاء أفطر

٢٤٠٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن حميد الطويل، عن أنس، قال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان، فصام بَعْضُنَا، وأفطر بعضنا، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم

٢٤٠٦ - حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان، المعنى، قالا: ثنا ابن وهب، حدثنى معاوية، عن ربيعة بن يزيد، أنه حدثه عن قَزَعَةَ، قال: أتيت

أبا أبا سعيد الخدرى وهو يفتى الناس وهم مُكِبُّونَ عليه، فانتظرت خَلْوَتَهُ، فلما خلا سألته عن صيام رمضان فى السفر، فقال: خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان عام الفتح فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ونصوم، حتى بلغ منزلا من المنازل فقال «إنكم قد دنوتم من عدوكم، والفطرُ أقوى لكم» فأصبحنا منا الصائم ومنا المفطر، قال: ثم سرنا فنزلنا منزلا فقال «إنكم تُصَبِّحُونَ عدوكم والفطر أقوى لكم فأفطروا» فكانت عزيمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو سعيد: ثم القدر رأيتنى أصوم مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وبعد ذلك

و بعد ذلك

باب اختيار الفطر

٢٤٠٧ - حدثنا أبو الوليد الطيالسى، ثنا شعبة، عن محمد بن عبد الرحمن - يعنى ابن سعد بن زرارة - عن محمد بن عمرو بن حسن، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يُظَلَّلُ عليه والزحام عليه فقال «ليس من البر الصيام فى السفر»

٢٤٠٨ — حدثنا شيبان بن فروخ، ثنا أبو هلال الراسبى، ثنا ابن سوادة القشيرى، عن أنس بن مالك رجل من بنى عبد الله بن كعب إخوة بنى قشير، قال: أغارت علينا خيلٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهيت، أو قال: فانطلقت، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يأكل فقال « اجلس فأصِبْ من طعامنا هذا » فقلت: إنى صائم، قال « اجلِسْ أحَدِّثْكَ عن الصلاة وعن الصيام، إن الله تعالى وضع شَطْرَ الصلاةِ، أو نِصفَ الصلاة. والصَّوْمَ: عن المسافر، وعن المرضع أو الحبلى » والله لقد قالهما جميعاً أو أحدهما. قال: فتلهفت نفسى أن لا أكون أكلت من طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فيمن اختار الصيام

٢٤٠٩ — حدثنا مؤمل بن الفضل، ثنا الوليد، ثنا سعيد بن عبدالعزيز،

حدثني إسماعيل بن عبيد الله، حدثني أم الدرداء، عن أبي الدرداء، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض غَزَوَاتِهِ في حَرٍّ شديد، حتى إن أحدنا لَيَضَعُ يده على رأسه، أو كَفَّهُ على رأسه، من شدة الحر، ما فينا صائم، إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة

٢٤١٠ ـ حدثنا حامد بن يحيى، ثنا هاشم بن القاسم، ح وثنا عقبة ابن مكرم، ثنا أبو قتيبة. المعنى، قالا: ثنا عبد الصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي، حدثني حبيب بن عبد الله، قال: سمعت سنان بن سلمة بن المحبَّق الهذلي يحدث، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ كَانَتْ له حَمُولَةٌ تأوي إلى شبع فَلْيَصُمْ رمضان حيث أدركه»

٢٤١١ ـ حدثنا نصر بن المهاجر، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، ثنا عبد الصمد بن حبيب، قال: حدثني أبي، عن سنان بن سلمة، عن سلمة بن المحبق، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أدركه رمضان في السفر» فذكر معناه

باب متى يفطر المسافر إذا خرج

٢٤١٢ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر، حدثني عبد الله بن يزيد، ح وثنا جعفر بن مسافر، ثنا عبد الله بن يحيى، المعنى، حدثني سعيد بن أبي أيوب، وزاد جعفر: والليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب، أن كليب بن ذُهْلٍ الحضرمي أخبره، عن عبيد، قال جعفر: بن جبر، قال: كنت مع أبي بصرة الغِفَاري صاحب النبي صلى الله عليه وسلم في سفينة من الفسطاط في رمضان، فرفع، ثم قرب غداه، قال جعفر في حديثه: فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة، قال: اقترب، قلت: ألست ترى البيوت؟ قال أبو بصرة: أترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال جعفر في حديثه: فأكل

باب [قدر] مسيرة ما يفطر فيه

٢٤١٣ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث - يعنى ابن سعد - عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن منصور الكلبى ، أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط ، وذلك ثلاثة أميال ، فى رمضان ، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس وكره آخرون أن يفطروا ، فلما رجع إلى قريته قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أنى أراه ، إن قوماً رغبوا عن هَدْى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، يقول ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك : اللهم اقبضنى إليك

٢٤١٤ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، أن ابن عمر كان يخرج إلى الغابة فلا يفطر ولا يقصر

باب من يقول : صمت رمضان كله

٢٤١٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن المهلب بن أبى حبيبة ، ثنا الحسن، عن أبى بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَايَقُولَنَّ أحدكم إنى صمت رمضان كله [و] قُمْتُهُ كُلَّهُ » فلا أدرى أكره التزكية أو قال لابد من نوْمَةٍ أو رَقْدَةٍ

باب فى صوم العيدين

٢٤١٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبى عبيد ، قال: شهدت العيد مع عمر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام هذين اليومين : أما يوم الأضحى فتأكلون من [لحم] نُسُكِكُمْ ، وأما يوم الفطر ففطركم من صيامكم

٢٤١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو بن يحيى ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام

يومين: يوم الفطر، ويوم الأضحى، وعن لِبْسَتَيْنِ: الصَّمَّاءِ، وأن يَحْتَبِيَ الرجلُ في الثوب الواحد، وعن الصلاة في ساعتين: بعد الصبح، وبعد العصر

باب صيام أيام التشريق

٢٤١٨ — حدثنا عبد الله بنُ مسلمة القعنبي، عن مالك، عن يزيد بن الهاد، عن أبي مرة مولى أم هانىء، أنه دخل مع عبد الله بن عمرو على أبيه عمرو ابن العاص فقرب إليهما طعاماً، فقال: كل، فقال: إني صائم، فقال عمرو: كلْ فهذه الأيام التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا بافطارها وينهانا عن صيامها، قال مالك: وهي أيام التشريق

٢٤١٩ ـ حدثنا الحسن بن علي، ثنا وهب، ثنا موسى بن علي، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن موسى بن علي، والإخبار في حديث وهب، قال: سمعت أبي أنه سمع عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عيدُنا أهلَ الإسلام، وهي أيام أكل وشرب»

باب النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم

٢٤٢٠ ـ حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يَصُمْ أحدكم يوم الجمعة، إلا أن يصوم قبله بيوم أو بعده»

باب النهي أن يخص يوم السبت بصوم

٢٤٢١ — حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا سفيان بن حبيب، ح وثنا يزيد ابن قبيس من أهل جَبَلَةَ، ثنا الوليد، جميعا عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر السلمي، عن أخته، وقال يزيد: الصماء، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لا تصوموا يوم السبت إلا في ما افترض عليكم، وإن

لم يجد أحدكم إلاَّ لِحَاء عِنَبَةٍ أو عودَ شجرَةٍ فَلْيَمْضَغْهُ » قال أبو داود : وهذا حديث منسوخ

باب الرخصة فى ذلك

٢٤٢٢ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، ح وثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن أبى أيوب ، قال حفص : العتكى ، عن جويرية بنت الحرث ، أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهى صائمة ، فقال « أصُمْتِ أمْسِ » ؟ قالت : لا ، قال « تريدين أن تصومى غداً » ؟ قالت : لا ، قال « فأفطرى »

٢٤٢٣ — حدثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنا ابن وهب ، قال : سمعت الليث يحدث ، عن ابن شهاب ، أنه كان إذا ذكر له أنه نهى عن صيام يوم السبت يقول ابن شهاب : هذا حديث حمصى

٢٤٢٤ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعى ، قال : مازلت له كاتما حتى رأيته انتشر ، يعنى حديث [عبد الله] بن بسر هذا فى صوم يوم السبت ، قال أبو داود : قال مالك : هذا كذب

باب فى صوم الدهر [تطوعا]

٢٤٢٥ ـ حدثنا سليمان بن حرب ومسدد، قالا: ثنا حماد بن زيد، عن غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزمانى، عن أبى قتادة أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كيف تصوم ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله ، فلما رأى ذلك عمر قال : رضينا بالله ربا ، و بالاسلام دينا ، و بمحمد نبيا ، نعوذ بالله من غضب الله ومن غضب رسوله ، فلم يزل عمر يرددها حتى سكن غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم الدهر كله ؟ قال « لا صام ولا أفطر » قال مسدد « لم يصم ولم

يفطر ، أو ما صام ولا أفطر » شك غيلان ، قال : يا رسول الله ، كيف بمن يصوم يومين و يفطر يوما ؟ قال « أو يطيق ذلك أحد » ؟ قال : يا رسول الله ، فكيف بمن يصوم يوما و يفطر يوما ؟ قال « ذلك صوم داود » قال : يارسول الله ،فكيف بمن يصوم يوما و يفطر يومين ؟ قال « وددت أني طُوِّقْتُ ذلك » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلَاثٌ من كل شهر ورمضان إلى رمضان فهذا صيام الدهر كله ، وصيامُ عرفة إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنةَ التي بعده ، وصَوْمُ يوم عاشوراء إني أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله »

٢٤٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا مهدى ، ثنا غيلان ، عن عبد الله بن معبد الزماني ، عن أبي قتادة ، بهذا الحديث ، زاد : قال : يا رسول الله ، أرأيت صوم يوم الاثنين و [يوم] الخميس ؟ قال « فيه ولدت ، وفيه أنزل علي القرآن ».

٢٤٢٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « ألم أُحَدَّثْ أنك تقول : لأَقُومَنَّ الليل ولأصُومَنَّ النهار » ؟ قال : أحسبه قال : نعم يا رسول الله ، قد قلت ذاك ، قال « قُمْ ونَمْ ، وصُمْ وأفْطِرْ ، وصم من كل شهر ثلاثة أيام وذاك مثل صيام الدهر » قال : قلت : يا رسول الله ، إني أطيق أفضل من ذلك ، قال « فصُمْ يوما وأفطر يومين » قال : فقلت : إني أطيق أفضل من ذلك ، قال « فصم يوما وأفطر يوما ، وهو أعدل الصيام ، وهو صيام داود » قلت : إني أطيق أفضل من ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا أفضل من ذلك »

باب في صوم أشهر الحرم

٢٤٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سعيد الجريري ،

عن أبي السليل ، عن مُجيبة الباهلية ، عن أبيها أو عمها ، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة وقد تغيرت حالته وهيئته ، فقال : يارسول الله ، أما تعرفني ؟ قال : « ومن أنت » ؟ قال : أنا الباهلي الذي جئتك عام الأول ، قال : « فما غيَّرَكَ ، وقد كنت حسن الهيئة » ؟ قال : ما أكلت طعاماً إلا بليل منذ فارقتك[1] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِمَ عَذَّبْتَ نفسك » ؟ ثم قال : « صم شهر الصبر و يوماً من كل شهر » قال : زدني فان بي قوة ، قال : « صم يومين » قال : زدني ، قال : « صم ثلاثة أيام » قال : زدني ، قال : « صم من الحرم واترك ، صم من الحرم واترك ، صم من الحرم واترك » وقال بأصابعه الثلاثة فضمها ثم أرسلها

باب في صوم المحرَّم

٢٤٢٩ — حدثنا مسدد وقتيبة بن سعيد ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَفضَلُ الصيام بعد شهر رمضان شَهْرُ الله المحرم ، و إن أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاةٌ من الليل » لم يقل قتيبة « شهر » قال « رمضان »

٢٤٣٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا عيسى ، ثنا عثمان - يعني ابن حكيم - قال : سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب ، فقال : أخبرني ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى نقول لا يفطر ، ويفطر حتى نقول لا يصوم

باب في صوم شعبان

٢٤٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبدالرحمن بن مهدي ، عن معاوية ابن صالح ، عن عبد الله بن أبي قيس ، سمع عائشة تقول : كان أحبُّ الشهور إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصومه شعبانُ ثم يصله برمضان

(١) في نسخة « ما أكلت طعاما منذ فارقتك إلا بليل »

[باب فى صوم شوال]

٢٤٣٢ - حدثنا محمد بن عثمان العجلى، ثنا عبيد الله - يعنى ابن موسى - عن هارون بن سلمان، عن عبيد الله بن مسلم القرشى، عن أبيه، قال: سألتُ أو سُئِلَ النبى صلى الله عليه وسلم عن صيام الدهر، فقال: «إنَّ لأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقّاً، صُمْ رمضان والذى يليله، وكلَّ أربعاء وخميس، فاذا أنت قد صمت الدهر» [قال أبو داود: وافقه زيد العكى، وخالفه أبو نعيم، قال: مسلم بن عبيد الله]

باب فى صوم ستة أيام من شوال

٢٤٣٣ - حدثنا النفيلى، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد، عن عمر بن ثابت الأنصارى، عن أبى أيوب صاحب النبى صلى الله عليه وسلم، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «منْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَه بِسِتٍ من شوال فكأنما صام الدهر»

باب كيف كان يصوم النبى صلى الله عليه وسلم

٢٤٣٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا يفطر، ويفطر حتى نقول لا يصوم ، وما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر قط إلا رمضان ، وما رأيته فى شهر أكثر صياماً منه فى شعبان

٢٤٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : كان يصومه إلا قليلا ، بل كان يصومه كله

باب فى صوم الاثنين والخميس

٢٤٣٦ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، ثنا يحيى، عن عمر بن أبى الحكم بن ثوبان، عن مولى قدامة بن مظعون، عن مولى أسامة بن زيد، أنه انطلق مع أسامة إلى وادى القرى فى طلب مال له، فكان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس، فقال له مولاه: لم تصوم يوم الاثنين ويوم الخميس وأنت شيخ كبير؟ فقال: إن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم يوم الاثنين ويوم الخميس وسئل عن ذلك فقال: «إنَّ أعمال العباد تُعْرَضُ يوم الاثنين ويوم الخميس» قال أبو داود: كذا قال هشام الدستوائى عن يحيى عن عمر بن أبى الحكم

باب فى صوم العشر

٢٤٣٧ — حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن الحرّ بن الصباح، عن هنيدة ابن خالد، عن امرأته، عن بعض أزواج النبى صلى الله عليه وسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم تسعَ ذى الحجة، ويومَ عاشوراء، وثلاثةَ أيام من كل شهر: أولَ اثنين من الشهر والخميس

٢٤٣٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا وكيع، ثنا الأعمش، عن أبى صالح ومجاهد ومسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله عليه وسلم « ما مِنْ أيام العَمَلُ الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام » يعنى أيام العشر، قالوا: يارسول الله، ولا الجهاد فى سبيل الله؟ قال: « ولا الجهاد فى سبيل الله، إلا رجل خرج بنفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشىء »

[باب] فى فطر العشر

٢٤٣٩ — حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائماً العشر قَط

[باب] فى صوم عرفة بعرفة

٢٤٤٠ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حوشب بن عقيل ، عن مهدى لهجرى ، ثنا عكرمة ، قال : كنا عند أبى هريرة فى بيته فحدثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة

٢٤٤١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى النضر ، عن عمير مولى عبد الله بن عباس ، عن أم الفضل بنت الحرث ، أن ناساً تَمَارَوْا عندها يوم عرفة فى صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم : هو صائم ، وقال بعضهم : ليس بصائم ، فأرسلت إليه بقدح لبن وهو واقف على بعيره بعرفة فشرب

باب فى صوم يوم عاشوراء

٢٤٤٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان يوم عاشوراء يوماً تصومه قريش فى الجاهلية ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فى الجاهلية ، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان كان هو الفريضة ، وتُرِكَ عاشوراء ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه

٢٤٤٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : أخبرنى نافع عن ابن عمر ، قال : كان عاشوراء يوماً نصومه فى الجاهلية ، فلما نزل رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا يوم من أيام الله ، فمن شاء صامه ، ومن شاء تركه »

٢٤٤٤ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، ثنا أبو بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهودَ يصومون عاشوراء ، فسُئلوا عن ذلك ، فقالوا : هذا اليوم الذى أظهر الله فيه موسى على فرعون ، ونحن نصومه تعظيما له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَحْنُ أولى بموسى منكم » وأمر بصيامه

[باب] ماروى أن عاشوراء اليوم التاسع

٢٤٤٥ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يحيى ابن أيوب ، أن إسماعيل بن أمية القرشى حدثه ، أنه سمع أبا غطفان يقول : سمعت عبد الله بن عباس يقول : حين صام النبى صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء وأمرنا بصيامه قالوا : يارسول الله ، إنه يوم تعظُمه اليهود والنصارى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فاذا كان العام المقبل صمنا يوم التاسع » فلم يأت العام المقبل حتى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٤٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى - يعنى ابن سعيد- عن معاوية بن غلاب ، ح وحدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنى حاجب بن عمر جميعاً ، المعنى ، عن الحكم بن الأعرج ، قال : أتيت ابن عباس وهو متوسِّدٌ رداءَهُ فى المسجد الحرام فسألته عن صوم يوم عاشوراء ، فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدد ، فاذا كان يوم التاسع فأصبح صائما ، فقلت: كذا كان محمد صلى الله عليه وسلم يصوم ؟ فقال : كذلك كان محمد صلى الله عليه وسلم يصوم

باب فى فضل صومه

٢٤٤٧ — حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد [بن زريع] ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن مسلمة ، عن عمه ، أن أسلم أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقال «صُمْتُمْ يومكم هذا » ؟ قالوا: لا ، قال « فأتموا بقية يومكم واقضوه » [قال أبو داود يعنى يوم عاشوراء]

باب فى صوم يوم وفطر يوم

٢٤٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى ومسدد ، والإخبار فى حديث أحمد ، قالوا : ثنا سفيان ، قال : سمعت عمراً ، قال: أخبرنى عمرو بن أوس، سمعه من عبد الله بن عمرو ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أحبُّ

الصيام إلى الله تعالى صيام داود، وأحب الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود: كان ينام نصفه ويقوم ثلثه وينام سدسه، وكان يفطر يوماً ويصوم يوماً»

باب في صوم الثلاث من كل شهر

٢٤٤٩ ـ حدثنا محمد بن كثير، ثنا همام، عن أنس أخي محمد، عن ابن ملحان القيسي، عن أبيه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نصوم البيض: ثَلَاثَ عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، قال: وقال «هُنَّ كهيئة الدهر»

٢٤٥٠ ـ حدثنا أبو كامل، ثنا أبو داود، ثنا شيبان، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ـ يعني من غرة كل شهر ـ ثَلَاثَةَ أيام

باب من قال: الاثنين والخميس

٢٤٥١ ــ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن سواء الخزاعي، عن حفصة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من الشهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة الأخرى

٢٤٥٢ ــ حدثنا زهير بن حرب، ثنا محمد بن فضيل، ثنا الحسن بن عبيد الله، عن هنيدة الخزاعي، عن أمه، قالت: دخلت على أم سلمة فسألتها عن الصيام، فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرني أن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، أولها الاثنين والخميس

باب من قال: لا يبالي من أي الشهر

٢٤٥٣ ــ حدثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن يزيد [الرشك]، عن معاذة، قالت: قلت لعائشة: أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من كل شهر ثلاثة أيام؟ قالت: نعم، قلت: من أي شهر كان يصوم؟ قالت: ما كان يبالي من أي أيام الشهر كان يصوم

باب النية فى الصيام

٢٤٥٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثنى ابن لهيعة ويحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن أبى بكر بن حزم ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصيام قبل الفجر فلا صيام له » قال أبو داود : رواه الليث و إسحاق بن حازم أيضاً جميعاً عن عبد الله بن أبى بكر مثله ، ووقفه على حفصة معمر والزبيدى وابن عيينة ويونس الأيلى [كلهم عن الزهرى]

باب فى الرخصة فى ذلك

٢٤٥٥ - حدثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا وكيع، جميعاً عن طلحة بن يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة رضى الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل عليَّ قال «هل عندكم طعام»؟ فاذا قلنا: لا، قال «إنى صائم» زاد وكيع: فدخل علينا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله أُهْدِيَ لنا حَيْسٌ فحبسناه لك، فقال أدنيه» قال طلحة: فأصبح صائما وأفطر

٢٤٥٦ - حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا جرير بن عبد الحميد، عن يزيد ابن أبى زياد، عن عبد الله بن الحرث، عن أم هانىء، قالت: لما كان يوم الفتح فتح مكة جاءت فاطمة فجلست عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأم هانىء عن يمينه، قالت: فجاءت الوليدة باناء فيه شراب فناولته، فشرب منه، ثم ناوله أم هانىء، فشربت منه، فقالت: يا رسول الله لقد أفطرت وكنت صائمة، فقال لها «أكنت تقضين شيئاً»؟ قالت: لا، قال «فلا يضرك إن كان تطوعا»

باب من رأى عليه القضاء

٢٤٥٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني حيوة ابن شريح ، عن ابن الهاد ، عن زميل مولى عروة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : أُهْدِيَ لي ولحفصة طعام ، وكنا صائمتين ، فأفطرنا ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا له : يا رسول الله ، إنا أهديت لنا هدية فاشتهيناها فأفطرنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا عليكما ، صُومَا مَكانَهُ يوماً آخر »

باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها

٢٤٥٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همامُ ابن مُنبِّه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم « لا تَصُوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه ، غير رمضان ، ولا تَأْذَن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه » .

٢٤٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده ، فقالت : يارسول الله ، إن زوجي صَفْوَان بن المعطل يضربني إذا صليت ويفطرني إذا صمت ، ولا يصلي صلاة الفجر حتى تطلع الشمس ، قال : وصفوان عنده ، قال : فسأله عما قالت ، فقال : يارسول الله ، أما قولها يضربني إذا صليت فانها تقرأ بسورتين وقد نهيتها ، قال : فقال « لو كانت سورة واحدة لكفت الناس » وأما قولها يفطرني فانها تنطلق فتصوم وأنا رجل شاب فلا أصبر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ « لا تصوم امرأة إلا بإذن زوجها » وأما قولها إني لا أصلي حتى تطلع الشمس فأنا أهل بيت قد عرف لنا ذاك ، لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس ، قال « فاذا اسْتَيْقَظْتَ فَصَلِّ » قال أبو داود : رواه حماد — يعني ابن سلمة — عن حميد أو ثابت عن أبي المتوكل

[باب] في الصائم يدعى إلى وليمة

٢٤٦٠ — حدثنا عبد الله بن سعيد، ثنا الوليد[1]، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعى أحدكم فليجب، فان كان مفطراً فليطعم، وإن كان صائماً فليصل » قال هشام: والصلاة الدعاء، قال أبو داود: رواه حفص بن غياث أيضاً [عن هشام]

[باب مايقول الصائم إذا دعى إلى الطعام]

٢٤٦١ — حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم فليقل إني صائم »

باب الاعتكاف

٢٤٦٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان حتى قبضه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده

٢٤٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أبي رافع، عن أبي بن كعب، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فلم يعتكف عاماً، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين ليلة

٢٤٦٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية ويعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل مُعْتَكَفَهُ، قالت: وإنه أراد مرة أن يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، قالت: فأمر ببنائه فضرب، فلما رأيت ذلك أمرت ببنائي فضرب، قالت: وأمر غيري من أزواج النبي صلى

---

(١) في نسخة « ثنا أبو خالد عن هشام »

الله عليه وسلم ببنائه فضرب ، فلما صلى الفجر نظر إلى الأبنية فقال « ماهذه ؟ آلبرَّ تردن » ؟ قالت : فأمر ببنائه فَقُوِّض ، وأمر أزواجه بأبنيتهن فقوضت ، ثم أخر الاعتكاف إلي العشر الأول ، يعني من شوال ، قال أبو داود : رواه ابن إسحاق والأوزاعي ، عن يحيي بن سعيد ، نحوه ، ورواه مالك عن يحيي بن سعيد قال : اعتكف عشرين من شوال

باب أين يكون الاعتكاف ؟؟

٢٤٦٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ، أن نافعاً أخبره ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، قال نافع : وقد أراني عبد الله المكان الذي يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد

٢٤٦٦ — حدثنا هناد ، عن أبي بكر ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف كل رمضان عشرة أيام ، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً

باب المعتكف يدخل البيت لحاجته

٢٤٦٧ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة [بن الزبير]، عن عمرو بنت عبد الرحمن، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدْنى إليَّ رأسه فأرجِّله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الانسان

٢٤٦٨ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسلمة، قالا: ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة، عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه، قال أبو داود: وكذلك رواه يونس عن الزهرى، ولم يتابع أحد مالكا على عروة عن عمرة، ورواه معمر وزياد بن سعد وغيرهما عن الزهرى عن عروة عن عائشة

٢٤٦٩ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد [بن زيد]، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون معتكفاً فى المسجد فيناولُنى رأسه من خَلَلِ الحجرة فأغسل رأسه، وقال مسدد: فأرجِّله وأنا حائض

٢٤٧٠ ـ حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه المروزى، حدثنى عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن على بن حسين، عن صفية، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معتكفاً فأتيته أزوره ليلا، فحدثته، ثم قمت فانقلبت، فقام معى ليقلبنى، وكان مسكنها فى دار أسامة بن زيد، فمر رجلان من الأنصار، فلما رأيا النبى صلى الله عليه وسلم أسرعا، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «على رِسْلِكُما، إنها صفية بنت حيى» سبحان الله يا رسول الله!!! قال «إن الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم، فخشيت أن يقذف فى قلوبكما شيئا» أو قال «شرا»

٢٤٧١ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهرى، باسناده بهذا، قالت: حتى إذا كان عند باب المسجد الذى عند باب أم سلمة مَرَّ بهما رجلان، وساق معناه

[باب] المعتكف يعود المريض

٢٤٧٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ومحمد بن عيسى، قالا: ثنا عبد السلام بن حرب، أخبرنا الليث بن أبى سليم، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، قال النفيلي: قالت: كان النبى صلى الله عليه وسلم يمر بالمريض وهو معتكف فيمر كما هو ولا يُعَرِّجُ يُسأل عنه، وقال ابن عيسى: قالت: إن كان النبى صلى الله عليه وسلم يعود المريض وهو معتكف

٢٤٧٣ ـ حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد، عن عبد الرحمن ـ يعنى ابن إسحاق ـ عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة، أنها قالت: السنة على

المعتكف أن لا يعود مريضا ، ولا يشهد جنازة ، ولا يمس امرأة ، ولا يباشرها ، ولا يخرج لحاجة إلا لما لا بد منه ، ولا اعتكاف إلا بصوم ، ولا اعتكاف إلا فى مسجد جامع ، قال أبو داود : غير عبد الرحمن لا يقول فيه « قالت السنة » قال أبو داود : جعله قول عائشة

٢٤٧٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا أبو داود ، ثنا عبد الله [بن بديل] عن عمرو بن دينار ، عن ابن عمر أنَّ عمر رضى الله عنه جعل عليه أن يعتكف فى الجاهلية ليلة أو يوماً عند الكعبة ، فسأل النبى صلى الله عليه وسلم فقال « اعتكف وصُمْ »

٢٤٧٥ — حدثنا عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان بن صالح القرشى ، ثنا عمرو بن محمد [يعنى العنقرى] ، عن عبد الله بن بديل ، باسناده نحوه ، قال : فبينما هو معتكف إذ كبر الناس ، فقال : ماهذا يا عبد الله ؟ قال : سبى هوازن أعتقهم النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : وتلك الجارية فأرسلها معهم

باب [فى] المستحاضة تعتكف

٢٤٧٦ — حدثنا محمد بن عيسى وقتيبة [بن سعيد] ، قالا : ثنا يزيد ، عن خالد ، عن عكرمة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : اعتكفتْ مع النبى صلى الله عليه وسلم امرأةٌ من أزواجه فكانت ترى الصفرة والحمرة ، فربما وضعنا الطَّسْتَ تحتها وهى تصلى

« آخر كتاب الصيام والاعتكاف »

« تم بعون الله وحسن توفيقه طبع الجزء الثانى من كتاب »
« السنن : للامام الكبير أبى داود سليمان بن الأشعث »
« السجستانى ، ويليه – إن شاء الله تعالى – الجزء الثالث »
« مفتتحا بكتاب الجهاد ، نسأله سبحانه أن يوفق إلى »
« إكماله بمنه وفضله ؛ إنه ولى ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل »

فهرس الجزء الثانى

من كتاب



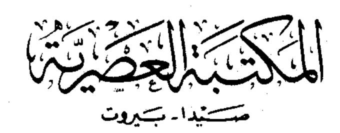
تم فهرس الجزء الثانى ولله الحمد أولا وآخرا

سُنَنُ أَبِي دَاوُد

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي
٢٠٢ - ٢٧٥هـ

تحقيق
محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الثالث



صيدا - بيروت

« كتابُ السنن لأبى داود كتابٌ شريف »
« لم يُصَنَّفْ فى علم الدين كتاب مثله »
أبو سليمان الخطابى

«أُلِينَ لأبى داود الحديثُ ، كما أُلِينَ لداود الحديد»
ابراهيم بن اسحاق الحربى

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فِقهاً ، وعلماً »
« وحفظاً ، ونُسُكاً ، وَوَرَعاً ، وإتقاناً »
ابن حبان

« كتاب السنن لأبى داود سليمان بن الأشعث »
« السجستانى ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضعْ »
« الذى خصه الله به ، بحيث صار حَكَماً بين »
« أهل الاسلام ، وفَصْلاً فى موارد النزاع »
« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه »
« يرضى المحقون ؛ فإنه جَمَع شَمْلَ أحاديث »
« الأحكام ، وَرَتَّبهَا أحسن ترتيب وَنَظَّمهَا أحسن »
« نظام ، مع انْتِقَائها أحسن انتقاء ، واطّراحه منها »
« أحاديث المجروحين والضعفاء »
ابن قيم الجوزية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أول كتاب الجهاد

بابٌ ماجاء فى الهجرة [وسكنى البدو]

٢٤٧٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد - يعني ابن مسلم - عن الأوزاعى ، عن الزهرى ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبى سعيد الخدرى أن أعرابياً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الهجرة فقال : « وَيْحَكَ إن شأن الهجرة شديد فهل لك من إبل » ؟ قال : نعم ، قال : « فهل تؤدى صدقتها » ؟ قال : نعم ، قال : « فاعمل من وراء البحار ؛ فان الله لن يَتِرَكَ من عملك شيئاً »

٢٤٧٨ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة ، قالا : ثنا شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، قال : سألت عائشة رضى الله عنها عن البداوة فقالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَبْدو إلى هذه التلاع ، و إنه أراد البداوة مرة فأرسل إلى ناقة محرمة من إبل الصدقة ، فقال لى « ياعائشة ارفُقِى » ؛ فان الرفق لم يكن فى شيء قطُّ إلاَّ زَانهُ ، ولا نُزِعَ من شيء قطُّ إلاَّ شانَهُ »

بابٌ فى الهجرة هل انقطعت

٢٤٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى ، عن حريز ، [ابن عيسى] عن عبد الرحمن بن أبى عوف ، عن أبى هند ، عن معاوية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاتَنقَطِع الهجرةُ حتى تنقطع التوبةُ ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها »

٢٤٨٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ الفتح

فتح مكة « لا هِجْرَةَ ، ولـكن جهاد ونية ، وإذا استُنْفِرْتُمْ فانفروا »

٢٤٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، ثنا عامر ، قال : أتى رجل عبد الله بن عمرو وعنده القوم حتى جلس عنده ، فقال : أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ، والمهاجر من هَجَرَ ما نهى الله عنه »

٣ باب في سكنى الشام

٢٤٨٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ستكون هجرة بعد هجرة ، فخيار أهل الأرض ألزمهم مُهَاجَرَ إبراهيم ، ويبقى في الأرض شرار أهلها تَلْفِظُهُمْ أرضوهم ، تَقْذَرُهم نفس الله ، وتحشرهم النار مع القردة والخنازير »

٢٤٨٣ — حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، ثنا بقية ، حدثني بحير ، عن خالد — يعني ابن معدان — عن ابن أبي قتيلة ، عن ابن حَوَالة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سيصير الأمر إلى أن تكونوا جُنُوداً مُجَنَّدَةً جند بالشام وجند باليمن وجند بالعراق » قال ابن حوالة : خِرْلي يارسول الله إن أدركت ذلك ، فقال : « عليك بالشام فانها خيرة الله من أرضه ، يَجْتَبي إليها خيرته من عباده فاما إن أبيتم فعليكم بيمنكم ، واسقُوامِنْ غُدُرِكم ؛ فان الله توكل لي بالشام وأهله »

٤ باب في دوام الجهاد

٢٤٨٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَزَالُ طائفةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلون على الحق ظاهرين على من نَاوَأَهُمْ حتى يُقَاتِلَ آخِرُهُمُ المسيح الدجالَ »

٥ باب فى ثواب الجهاد

٢٤٨٥ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا سليمان بن كثير ، ثنا الزهرى ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبى سعيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل : أىُّ المؤمنين أكمل إيمانا ؟ قال « رَجُلٌ يجاهد فى سبيل الله بنفسه وماله ، ورَجُلٌ يَعْبُدُ الله فى شِعْبٍ من الشِّعَاب قد كُفِىَ النَّاسُ شَرَّهُ »

٦ باب [فى] النهى عن السياحة

٢٤٨٦ — حدثنا محمد بن عثمان التنوخى [أبو الجماهر] ثنا الهيثم بن حميد ، أخبرنى العلاء بن الحرث ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبى أمامة أنَّ رجلا قال : يا رسول الله ، ائذن لى فى السياحة (١) ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « إنَّ سِيٰاحَةَ أمتى الجهادُ فى سبيل الله تعالى »

٧ باب فى (٢) فضل القفل فى سبيل الله تعالى

٢٤٨٧ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا على بن عياش ، عن الليث بن سعد ، ثنا حيوة ، عن ابن شُفَىٍّ ، عن شفى [بن ماتع] ، عن عبد الله — هو ابن عمرو — عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ »

٨ باب فضل قتال الروم على غيرهم من الأمم

٢٤٨٨ — حدثنا عبد الرحمن بن سلام ، ثنا حجاج بن محمد ، عن فرج ابن فضالة ، عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاءت امرأة إلى النبى صلى الله عليه وسلم يقال لها أم خلاد ، وهى مُنْتَقِبَة ، تسأل عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : جئتِ تسألين عن ابنك وأنت منتقبة ؟ فقالت : إنْ أُرْزأ ابنى فلن أُرْزَأ حيَائى ، فقال

---

(١) فى نسخة « ايذن لى بالسياحة »

(٢) فى نسخة « باب فى فضل القفل فى الغزو »

رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابنك له أجر شهيدين » قالت : ولم ذاك يارسول الله ؟ قال « لأنه قتله أهل الكتاب »

٩ باب في ركوب البحر في الغزو

٢٤٨٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن مطرف ، عن بشر أبي عبد الله ، عن بشير بن مسلم ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يركب البحر إلا حاجٌّ أو معتمرٌ أو غازٍ في سبيل الله ؛ فإن تحت البحر نارا وتحت النار بحرا » .

١٠ [باب فضل الغزو في البحر]

٢٤٩٠ — حدثنا سليمان بن داود العتكي ، ثنا حماد [يعني] ابن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أنس بن مالك ، قال : حدثتني أم حرام بنت مِلْحَان أخت أم سليم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَالَ [١] عِنْدَهُم ، فاستيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : يا رسول الله ، ما أضحكك ؟ قال « رأيْتُ قوما مِمَّنْ يركب ظَهْرَ هذا البحر كالملوك على الأسرة » قالت : قلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، [قال « فإنك منهم »] قالت : ثم نام فاستيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : يارسول الله ، ما أضحكك؟ فقال مثل مقالته ، قلت : يا رسول الله ، ادع الله أن يجعلني منهم ، قال « أنت من الأولين » قال : فتزوجها عبادة بن الصامت فغزا في البحر فحملها معه فلما رجع قُرِّبَتْ لها بَغْلَةٌ لتركبها فصرعتها فَانْدَقَّتْ عنقها فماتت

٢٤٩١ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك أنه سمعه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب إلى قِبَاء يدخل على أم حرام بنت مِلْحَانَ ، وكانت تحت عبادة

---

(١) أي : نام في وقت القيلولة

ابن الصامت ، فدخل عليها يوما ، فأطعمته وجلست تَفْلِي رأسه ، وساق [هذا] الحديث [قال أبو داود : وماتت بنت ملحان بقبرص]

٢٤٩٢ — حدثنا يحيي بن معين ، ثنا هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أخت أم سليم الرميصاء ، قالت : نام النبي صلى الله عليه وسلم فاستيقظ ، وكانت تغسل رأسها ، فاستيقظ وهو يضحك ، فقالت : يا رسول الله ، أتضحك من رأسي ؟ قال « لا » وساق هذا الخبر : يزيد ، وينقص

٢٤٩٣ — حدثنا محمد بن بكار العيشي ، ثنا مروان ، ح وثنا عبد الوهاب ابن عبد الرحيم الْجَوْبَرِيّ الدمشقي ، المعنى ، قال : ثنا مروان ، أخبرنا هلال بن ميمون الرملي ، عن يعلى بن شداد ، عن أم حرام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « الْمَائِدُ في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد ، والْغَرِقُ له أجر شهدين »

٢٤٩٤ — حدثنا عبد السلام بن عتيق ، ثنا أبو مسهر ، ثنا إسماعيل بن عبد الله [يعني ابن سماعة] ، ثنا الأوزاعي ، حدثني سليمان بن حبيب ، عن أبي أمامة الباهلي ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلَاثَةٌ كُلُّهم ضَامِنٌ على الله عز وجل : رجلٌ خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرده بما نال من أجر وغنيمة ، ورجل دخل بيته بسلام فهو ضامن على الله عز وجل »

١١ باب في فضل من قتل كافرا

٢٤٩٥ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل — يعني ابن جعفر — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجتمع في النار كافر وقاتله أبدا »

١٠ باب فى حرمة نساء المجاهدين [على القاعدين]

٢٤٩٦ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان، عن قَعْنَبٍ، عن علقمة ابن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «حُرْمَةُ نِسَاءِ المجاهدين على القاعدين كحرمة أمهاتهم، وَمَا مِنْ رَجُلٍ من القاعدين يَخْلُفُ رجلا من المجاهدين فى أهله إلا نصب له يوم القيامة فقيل له: [هذا] قَدْ خَلَفَكَ فى أهلك فخذ من حسناته ما شئت» فالتفت إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ما ظنكم» [قال أبو داود: كان قعنب رجلا صالحا، وكان ابن أبى ليلى أراد قعنبا على القضاء فأبى عليه، وقال: أنا أريد الحاجة بدرهم فأستعين عليها برجل، قال: وأينا لا يستعين فى حاجته؟ قال: أخرجونى حتى أنظر، فأُخرج، فتوارى، قال سفيان: بينما هو متوارٍ إذ وقع عليه البيت فمات]

١٣ باب [فى] السَّرِيةِ تَخْفِقُ

٢٤٩٧ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد، ثنا حيوة وابن لهيعة، قالا: ثنا أبو هانىء الخولانى، أنه سمع أبا عبد الرحمن الحبلى يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مامِنْ غَازِيَةٍ تغزو فى سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تَعَجَّلُوا ثلثى أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، فان لم يصيبوا غنيمة تَمَّ لهم أجرهم»

١٤ باب فى تضعيف الذكر فى سبيل الله تعالى

٢٤٩٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا ابن وهب، عن يحيى بن أيوب وسعيد بن أبى أيوب، عن زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ الصلاةَ والصِّيامَ والذِّكْرَ تُضَاعَفُ عَلَى النَّفَقَةِ فى سَبِيل الله بسبعمائة ضِعفٍ»

١٥ باب فيمن مات غازياً

٢٤٩٩ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية بن الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، يرد إلى مكحول ، إلى عبد الرحمن بن غنم الأشعرى ، أن أبا مالك الأشعرى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ فَصَلَ فى سبيل الله فمات أو قُتِلَ فهو شهيد ، أو وَقَصَهُ فرسه أو بعيره أو لَدَغَتْهُ هَامَّةٌ أومات على فراشه [أو] بأىِّ حَتْفٍ شاء الله فانه شهيد ، و إنَّ لَهُ الْجَنَّةَ »

١٦ باب فى فضل الرباط

٢٥٠٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثنى أبو هانىء ، عن عمرو بن مالك ، عن فضالة بن عبيد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ الْمَيِّتِ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ ، إلاَّ الْمُرَابِط ، فانه ينمو له عمله إلى يوم القيامة و يُؤَمَّنُ من فَتَّانِ الْقَبْرِ »

١٧ باب [فى] فضل الحرس فى سبيل الله تعالى

٢٥٠١ — حدثنا أبو توبة ، ثنا معاوية ـ يعنى ابن سلام ـ عن زيد ـ يعنى ابن سلام ـ أنه سمع أبا سلام قال: حدثنى السلولى [أبو كبشة] ، أنه حدثه سهل بن الحنظلية ، أنهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنَيْنٍ فأطنبوا السير ، حتى كانت عشية ، فحضرت الصلاة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل فارس فقال : يا رسول الله ، إنى انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا ، فاذا أنا بهوازن عَلَى بَكْرَةِ آبائهم بظُعُنِهِمْ ونَعَمِهِمْ وشَائِهِمْ اجتمعوا إلى حنين ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « تِلْكَ غَنِيمَةُ المسلمين غدًا إن شاء الله » ثم قال « مَنْ يَحْرُسُنَا اللَّيْلَةَ » ؟ قال أنس بن أبى مرثد الغنوى : أنا يا رسول الله ، قال « فاركب » فركب فرساً له ، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « اسْتَقْبِلْ هذَا

الشِّعْبَ حتى تكون فى أعلاه ، ولا نغرَّنَّ مِنْ قِبَلِكَ اللَّيْلَةَ » فلما أصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مُصلَّاهُ فركع ركعتين ثم قال « هَلْ أَحْسَسْتُم فارسكم » ؟ قالوا : يا رسول الله ، ما أحْسَسْنَاهُ ، فَثُوِّبَ بالصلاة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى وهو يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وَسَلَّمَ قال « أبشِرُوا فقد جاءكم فارسكم » فجعلنا ننظر إلى خِلَالِ الشجر فى الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فَسَلَّمَ فقال : إنى انطلقت حتى كنت فى أعلى هذا الشعب حيث أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبحت اطَّلَعْتُ الشعبين كليهما فَنَظَرْتُ فلم أرَ أحداً ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل نزلت الليلة » ؟ قال : لا إلا مصلياً أو قَاضِياً حاجة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَدْ أَوْجَبْتَ فَلَا عَلَيْكَ أن لاتعمل بعدها »

١٨ باب كراهية ترك الغزو

٢٥٠٢ — حدثنا عبدة بن سليمان المروزى ، أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا وهيب ـ يعنى ابن الورد ـ أخبرنى عمر بن محمد بن المنكدر ، عن سمى ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغزُ وَلَمْ يحدثْ نفسه بالغزِو مَاتَ على شُعْبَةٍ مِنْ نِفَاقٍ »

٢٥٠٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، وقرأته على يزيد بن عبد ربه الجُرْجُسِيِّ ، قالا : ثنا الوليد بن مسلم ، عن يحيى بن الحرث ، عن القاسم أبى عبد الرحمن ، عن أبى أمامة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يَغزُ أو يُجَهِّزْ غَازِياً أو يَخْلُفْ غَازِيًا فى أهله بخير أصَابهُ الله بقَارِعَةٍ » قال يزيد ابن عبد ربه فى حديثه : قبل يوم القيامة

٢٥٠٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «جَاهِدُوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم»

١٩ باب فى نسخ نفير العامة بالخاصة

٢٥٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، حدثنى على بن الحسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال (إلاَّ تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عذابا أليما) (وما كان لأهل المدينة) إلى قوله (يعملون) نسختها الآية التى تليها : (وما كان المؤمنون لينفروا كافة)

٢٥٠٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا زيد بن الحباب ، عن عبد المؤمن ابن خالد الحنفى ، حدثنى نجدة بن نفيع ، قال : سألت ابن عباس عن هذه الآية (إلا تنفروا يعذبكم عذاباً أليماً) قال : فأمسك عنهم المطر ، وكان عذابهم

٢٠ باب فى الرخصة فى القعود من العذر

٢٥٠٧ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الزِّناد ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد ، عن زيد بن ثابت ، قال : كنت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فَغَشِيَتْهُ السكينة فَوَقَعَتْ فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى ، فما وجدت ثقل شىء أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سُرِّىَ عنه فقال « اُكتب » فكتبت فى كَتِفٍ : (لايستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) إلى آخر الآية ، فقام ابن أم مكتوم ، وكان رجلاً أعمى ، لما سمع فضيلة المجاهدين، فقال : يارسول الله ، فكيف بمن لايستطيع الجهاد من المؤمنين ؟ فلما قضى كلامه غَشِيَتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم السكينةُ فوقعت فخذه على فخذى ووجدت من ثقلها [فى المرة الثانية كما وجدت فى المرة الأولى] ، ثم سُرِّىَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « اقرأ يا زيد » فقرأت (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (غير أولى الضرر) الآية كلها ، قال زيد : فأنزلها الله وَحْدَهَا ، فألحقتُها ، والذى نفسى بيده لكأنِّى أنظر إلى مُلْحَقِهَا عند صَدْعٍ فى كَتِفٍ .

٢٥٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد ، عن موسى ابن أنس [بن مالك] ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَقَدْ تَرَكْتُمْ بالمدينة أقواماً مَا سِرْتُمْ مَسِيراً ولا أنفقتم من نفقة ولا قَطَعْتُمْ مِنْ وَادٍ إلاَّ وَهُمْ مَعَكُمْ فيه » قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟ فقال « حَبَسَهُمُ العذر » .

باب ما يجزئ من الغزو

٢٥٠٩ — حدثنا عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج أبو معمر ، ثنا عبدالوارث ، ثنا الحسين ، حدثني يحيى ، حدثني أبو سلمة ، حدثني بسر بن سعيد ، حدثني زيد ابن خالد الجهني ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ جَهَّزَ غَازِياً في سبيل الله فقد غزا ، وَمَنْ خَلَفَهُ في أهله بخير فقد غزا » .

٢٥١٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عمرو ابن الحرث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري ، عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى بني لَحْيَانَ وقال « لِيَخْرُجْ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » ثم قال للقاعد « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الخارج »

باب في الجرأة والجبن

٢٥١١ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن عبدالله بن يزيد ، عن موسى ابن علي بن رباح ، عن أبيه ، عن عبد العزيز بن مروان ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « شَرُّ مَا فِي رَجُلٍ شُحٌّ هَالِعٌ وَجُبْنٌ خَالِعٌ » .

باب في قوله تعالى (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة)

٢٥١٢ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن حيوة ابن شريح وابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أسلم أبي عمران ، قال :

غزونا من المدينة نريد القُسْطَنْطِينِيَّةَ ، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم مُلْصِقُو ظُهُورِهِمْ بحائط المدينة ، فَحَمَلَ رجل على العدو فقال الناس : مَهْ ، مَهْ ، لا إله إلا الله ، يُلْقى بيديه إلى التهلكة ، فقال أبو أيوب : إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه وأظهر الاسلام ، قلنا : هَلُمَّ نقيمُ فى أموالنا ونُصْلِحُهَا ، فأنزل الله تعالى (وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) فالالقاء بالأيدى[1] إلى التهلكة أن نقيم فى أموالنا ونصلحها وندع الجهاد ، قال أبو عمران : فلم يزل أبو أيوب يجاهد فى سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية

٢٤ باب فى الرمى

٢٥١٣ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن المبارك ، حدثنى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، حدثنى أبو سلام ، عن خالد بن زيد ، عن عقبة ابن عامر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ الله عز وجل يُدْخِلُ بالسهم الواحد ثلاثةَ نفرٍ الجنَّةَ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فى صنعته الخير، والرَّامِىَ به ، ومُنْبِلَهُ ، وارموا واركبوا ، وَأَنْ تَرْمُوا أحبُّ إلىَّ من أن تركبوا ، ليس من اللَّهْوِ[2] إلا ثلاث : تأديب الرجل فرسه ، وملاعبته أهْلَهُ ، وَرَمْيُهُ بقَوْسه ونبله ، ومن ترك الرمى بعد ما عَلِمَهُ رغبةً عنه فانها نعمة تركها » أو قال « كفرها »

٢٥١٤ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى عمرو ابن الحارث ، عن أبي على ثمامة بن شُفَىٍّ الهمدانى ، أنه سمع عقبة بن عامر الجهنى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول « (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمى ، ألا إن القوة الرمى ، ألا إن القوة الرمى »

٢٥ باب فى من يغزو [و] يلتمس الدنيا

٢٥١٥ - حدثنا حيوة بن شريح الحضرمى ، ثنا بقية ، حدثنى بحير ،

(١) فى نسخة « فالالقاء بأيدينا الى التهلكة ـ الخ »

(٢) قال الخطابى : المعنى ليس المباح من اللهو إلا و رواية الترمذى « كل شىء يلهو به الرجل فهو باطل إلا رميه بقوسه وتأديبه فرسه وملاعبته امرأته »

عن خالد بن معدان ، عن أبي بحرية ، عن معاذ بن جبل ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « الْغَزْوُ غَزْوَانِ : فأمَّا من ابتغى وجه الله ، وأطاع الامام ، وأنفق الْكَرِيمَةَ ، ويَاسَرَ الشريك ، واجتنب الفساد ؛ فان نَوْمَهُ ونَبْهَهُ أجْرٌ كلُّهُ . وأما من غزا فَخْراً ورياءً وسُمْعَةَ ، وعصى الامام ، وأفسد فى الأرض ؛ فانه لم يرجع بالْكَفَافِ »

٢٥١٦ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، عن ابن المبارك ، عن ابن أبي ذئب ، عن القاسم ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن ابن مكرز رَجُلٍ من أهل الشام ، عن أبي هريرة ، أن رجلا قال : يا رسول الله ، رَجُلٌ يريد الجهاد فى سبيل الله وهو يبتغى عَرَضاً من عرض الدنيا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ أَجْرَ له » فأعظم ذلك النَّاس ، وقالوا للرجل : عُدْ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلعلك لم تفهمه ، فقال : يارسول الله ، رجل يريد الجهاد فى سبيل الله وهو يبتغى عَرَضاً من عرض الدنيا ، فقال « لاَ أَجْرَ لَهُ » فقالوا للرجل : عُدْ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له الثالثة ، فقال له « لا أجر له »

٦ـ [باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا]

٢٥١٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى ، أن أعرابياً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الرجل يقاتل للذِّكْر ، ويقاتل لِيُحْمَدَ ، ويقاتل ليغنم ، ويقاتل لِيُرَى مَكَانُهُ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَاتَلَ حَتَّى تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ أعلى فهو فى سبيل الله عز وجل »

٢٥١٨ — حدثنا على بن مسلم ، ثنا أبو داود ، عن شعبة ، عن عمرو ، قال : سمعت من أبي وائل حديثا أعجبنى ، فذكر معناه

٢٥١٩ — حدثنا مسلم بن حاتم الأنصارى ، ثنا عبدالرحمن بن مهدى ، ثنا محمد ابن أبي الوضَّاح ، عن العلاء بن عبدالله بن رافع ، عن حَنَان بن خارجة ، عن عبدالله

ابن عمرو ، قال : قال عبد الله بن عمرو : يارسول الله ، أخبرني عن الجهادوالغزو، فقال « يا عَبْدَ الله بن عمرو ، إنْ قاتَلْتَ صابرا محتسبا بعثك الله صابراً محتسباً ، و إن قاتلت مُرَائياً مُكاَثِراً بعثك الله مرائيا مكاثرا ، يا عَبْدَ الله بْنَ عمرو ، عَلَى أيِّ حَالٍ قَاتَلْتَ أو قتِلْتَ بعثك الله على تيك الحال »

٢٧ باب فى فضل الشهادة

٢٥٢٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الله بن إدريس ، عن محمد ابن إسحاق ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أبى الزبير ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَمَّا أُصِيبَ إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم فى جَوْفِ طَيْرٍ خُضْرٍ تَرِدُ أنْهَارَ الجنة : تأكل من ثمارها ، وتأوى إلى قناديلَ من ذهب مُعَلَّقَةٍ فى ظل العرش ، فلما وَجَدُوا طيب مأكلهم ومشربهم ومَقِيلِهِمْ قالوا : من يبلغ إخواننا عنا أنَّا أحياء فى الجنة نُرْزَقُ لئلا يزهدوا فى الجهاد ولا يَنْكُلُوا عند الحرب ؟ فقال الله سبحانه : أنا أبلغهم عنكم ، قال : فأنزل الله (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله) إلى آخر الآية »

٢٥٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا عوف ، حدثتنا حسناء بنت معاوية الصريمية ، قالت : ثنا عمى ، قال : قلت للنبى صلى الله عليه وسلم : مَنْ فى الجنة ؟ قال « النبى صلى الله عليه وسلم فى الجنة ، والشهيد فى الجنة ، والمولود [فى الجنة] والوئيد [فى الجنة] »

٢٨ باب فى الشهيد يشفع

٢٥٢٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح الذِّمارى، حدثنى عمى نمران بن عتبة الذمارى قال : دخلنا على أم الدرداء ونحن أيتام فقالت : أَبْشِرُوا فانى سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُشَفَّعُ الشهيدُ فى سبعين من أهل بيته » قال أبو داود : صوابه رباح ابن الوليد

٢٩ باب فى النور يرى عند قبر الشهيد

٢٥٢٣ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة — يعنى ابن الفضل — عن محمد بن إسحاق ، حدثنى يزيد بن رومان ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : لما مات النجاشى كنا نتحدث أنه لا يزال يرى على قبره نور

٢٥٢٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، قال : سمعت عمرو بن ميمون ، عن عبد الله بن ربيعة ، عن عبيدٍ بن خالد السلمى ، قال : آخَى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين ، فقتل أحدهما ومات الآخر بعده بجمعة أو نحوها ، فصلينا عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَاقُلْتُمْ »؟ فقلنا : دعونا له ، وقلنا اللهم اغفر له وألحقه بصاحبه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فأينَ صلاته بعد صلاته وصومه بعد صومه » ؟ شك شعبة فى صومه وعمله بعد عمله « إن بينهما كما بين السماء والأرض »

٣٠ باب فى الجعائل فى الغزو

٢٥٢٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا ، ح وثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، المعنى ، وأنا لحديثه أتقن ، عن أبى سلمة سليمان بن سليم ، عن يحيى بن جابر الطائى ، عن ابن أخى أبى أيوب الأنصارى ، عن أبى أيوب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « سَتُفْتَحُ عَلَيْكُمُ الْأَمْصَارُ ، وَسَتَكُونُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ تُقْطَعُ عليكم فيها بُعُوثٌ فيكره الرجل منكم البعث فيها فيتخلص من قومه ثم يتصفح القبائل يعرض نفسه عليهم يقول : من أكفيه بعث كذا ، من أكفيه بعث كذا ؟ ألا وذَلِكَ الاجيرُ إلى آخر قَطْرَةٍ من دمه »

٣١ باب الرخصة فى أخذ الجعائل

٢٥٢٦ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصى ، ثنا حجاج — يعنى ابن سعد ح وثنا عبد الملك بن شعيب ، ثنا ابن وهب ، عن الليث بن سعد ،

عن حيوة بن شريح ، عن ابن شفى ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لِلْغَازِى أجْرُهُ ، وللجَاعِلِ أجْرُه وأجر الغازى »

٣٢ـ باب فى الرجل يغزو بأجير [1] ليخدم

٢٥٢٧ ــ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى عاصم ابن حكيم ، عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى ، عن عبد الله بن الديلمى ، أن يعلى ابن منية قال : آذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لى خادم ، فالتمست أجيرا يكفينى وَأُجْرِى له سَهْمَهَ ، فوجدت رجلا ، فلما دنا الرحيل أتانى فقال : ما أدرى ما السهمان وما يبلغ سهمى؟ فَسَمِّ لى شَيْئاً كَانَ السَّهْمُ أو لم يكن ، فَسَمَّيْتُ له ثلاثة دنانير ، فلما حضرت غنيمته أردت أن أُجْرِى له سَهْمَهَ ، فذكرت الدنانير ، فجئت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له أمره ، فقال « مَا أَجِدُ [له] فى غَزْوَتِهِ هذه فى الدنيا والآخرة إلا دنانيره التى سَمَّى »

٣٣ـ باب فى الرجل يغزو وأبواه كارهان

٢٥٢٨ ــ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : جِئْتُ أُبَايِعُكَ على الهجرة ، وتركت أَبَوَىَّ يبكيان ، فقال « ارْجِعْ عليهما فَأَضْحِكْهُمَا كما أَبْكَيْتَهُمَا »

٢٥٢٩ ــ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن أبى العباس ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أجاهد ؟ قال « ألك أبوان » ؟ قال : نعم ، قال « ففيهما فجاهد » قال أبو داود : أبو العباس هذا الشاعر اسمه السائب بن فروخ

٢٥٣٠ ــ حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى

(١) فى نسخة « بأجر الخدمة »

عمرو بن الحرث ، أن دَرَّاجاً أبا السَّمْح حدثه ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري أن رجلا هاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمن ، فقال « هل لك أحد باليمن » ؟ قال : أبواى ، قال « أَذِنَا لَكَ » ؟ قال : لا ، قال « ارجع إليهما فاستأذنهما ، فان أَذِنَا لَكَ فَجَاهِدْ ، وَإِلاَّ فَبِرَّهُمَا »

٣٤ باب فى النساء يغزون

٢٥٣١ — حدثنا عبد السلام بن مطهر ، ثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَغْزُو بأُمِّ سُلَيْم ونسوة من الأنصار لِيَسْتَقِينَ[1] الماء وَيُدَاوِينَ الجَرْحَى

٣٥ باب [فى] الغزو مع أئمة الجور

٢٥٣٢ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، ثنا جعفر بن بُرْقَان ، عن يزيد بن أبي نُشْبَةَ ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثَلاثَةٌ من أصل الايمان : الكف عمن قال لا إله إلا الله ولا تكفره بذنب ولا تخرجه من الاسلام بعمل ، والجهادُ ماضٍ منذ بعثنى الله إلى أن يقاتل آخر أمتى الدجال لا يبطله جَوْرُ جائر ولا عدل عادل ، والايمان بالأقدار »

٢٥٣٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثنى معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الجهاد وَاجِبٌ عليكم مع كل أمير ، بَرًّا كَانَ أو فاجراً ، والصلاة واجبة عليكم خَلْفَ كل مسلم بَرًّا كان أو فَاجراً و إنْ عَمِلَ الكبائر ، والصلاة واجبة على كل مسلم برًّا كان أو فاجرا و إن عمل الكبائر »

٣٦ باب الرجل يتحمل بمال غيره يغزو

٢٥٣٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ثنا عبيدة بن حميد ، عن الأسود

---

(١) فى نسخة « ليسقين الماء »

ابن قيس ، عن نبيح العنزى ، عن جابر بن عبدالله ، حَدَّثَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أراد أن يغزو فقال : « يا معشر المهاجرين والأنصار ، إنَّ من إخوانكم قوماً ليس لهم مال ولا عشيرة فَلْيَضُمَّ أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة فما لأحدنا من ظَهْرٍ يحمله إلا (١) عقبةً كعُقْبَةِ » يعنى أحَدِهِمْ ، فضَمَمْتُ إلىَّ اثنين أو ثلاثة ، قال : مالى إلا عقبة كعقبة أحدهم من جملى

٣٧ - باب في الرجل يغزو يلتمس الأجر والغنيمة

٢٥٣٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا معاوية بن صالح ، حدثنى ضمرة ، أن ابن زغب الإيادى حدثه ، قال : نزل عليَّ عبد الله بن حَوَالَة الأزدى فقال لى : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنغنم على أقدامنا ، فرجعنا فلم نغنم شيئاً ، وعرف الجهد فى وجوهنا ، فقام فينا فقال : « اللهم لا تَكِلْهُمْ إلىَّ فَأَضْعُفَ عَنْهُمْ ، ولا تَكِلْهُمْ إلى أَنْفُسِهِمْ فَيَعْجِزُوا عَنْهَا ، ولا تَكِلْهُمْ إلى الناس فيستأثروا عليهم » ثم وضع يده على رأسى ، أو قال : على هامتى ، ثم قال : « يا ابن حَوَالَة ، إذا رأيت الخلافة قد نزلت أرْضَ المقدسة فقَدْ دَنَتِ الزَّلَازِلُ والبَلَابِلُ والأُمورُ العظام ، والسَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ أقربُ من الناس منْ يَدِى هٰذِهِ من رأسك » [قال أبو داود : عبد الله بن حَوَالَةَ حِمْصِىٌّ]

٣٨ باب فى الرجل [الذى] يشرى نفسه

٢٥٣٦ - حدثنا موسى بن إسماعيل . ثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن مرة الهمدانى ، عن عبد الله بن مسعود . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عَجِبَ ربنا من رجلٍ غَزَا فى سبيل الله فانهزم» يعنى أصحَابَهُ «فَعَلِمَ ما عليه فرجع حتى أهرِيقَ دَمُه ، فيقول الله تعالى لملائكته :

---

(١) «عقبه» بضم فسكون - ركوب مركب واحد بالنوبه يتعاقب عليه الرجلان أو الثلاثة أو الأكثر ولكل واحد نوبة

أنظروا إلى عبدى رَجَعَ رغبة فيما عندى، وشفقة مما عنـدى، حتى أهريق دمه».

٣٩ باب فيمن يسلم ويقتل مكانه فى سبيل الله عز وجل

٢٥٣٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة، أن عمرو بن أُقَيْشٍ كان له رِباً فى الجاهلية فكره أن يسلم حتى يأخذه، فجاء يوم أحد، فقال: أين بنو عمى؟ قالوا: بأحد قال: أين فلان؟ قالوا: بأحد، قال: فأين فلان، قالوا: بأحد، فَلَبِسَ لأْمَتَه وركب فرسه ثم توَجَّهَ قِبَلَهُمْ، فلما رآه المسلمون قالوا: إليك عنا ياعمرو، قال: إنى قد آمنتُ، فقاتل حتى جُرِحَ، فحمل إلى أهله جريحاً، فجاءه سعد بن معاذ فقال لأخته: سليه حَمِيَّةً لقومِكَ أو غضباً لهم أم غضبا لله فقال: بل غضبا لله ولرسوله، فمات، فدخل الجنة وما صلى لله صلاة

٤٠ باب فى الرجل يموت بسلاحه

٢٥٣٨ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرنى يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرنى عبد الرحمن وعبد الله بن كعب بن مالك، قال أبو داود: قال أحمد: كذا قال هو [يعنى ابن وهب] وعنبسة يعنى ابن خالد، [جميعاً عن يونس] قال أحمد: والصواب عبد الرحمن بن عبد الله أن سلمة بن الأكوع قال: لما كان يومُ خيبر قاتل أخى قتالا شديدا، فارتد عليه سيفه فقتله فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك وشكوا فيه: رجل مات بسلاحه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مات جاهدا مجاهدا» قال ابن شهاب: ثم سألت ابناً لسلمة بن الأكوع فحدثنى عن أبيه بمثل ذلك، غير أنه قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كذبوا مات جاهداً مجاهداً، فله أجره مرتين»

٢٥٣٩ — حدثنا هشام بن خالد [الدمشقى] ، ثنا الوليد ، عن معاوية بن أبى سلام ، عن أبيه ، عن جده أبى سلام ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال : أغَرْنَا على حَيٍّ من جهينة ، فطلب رجلٌ من المسلمين رجلاً منهم فضربه فأخطأه وأصاب نفسه بالسيف ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أخوكم يامعشر المسلمين » فابتدره الناس فوجدوه قد مات ، فَلَفَّهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم بثيابه ودمائه وصلى عليه ودفنه ، فقالوا : يارسول الله ، أشهيد هو ؟ قال « نَعَمْ وأَنَا لَهُ شَهِيدٌ »

٢١ باب الدعاء عند اللقاء

٢٥٤٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا ابن أبى مريم ، ثنا موسى بن يعقوب الزمعى ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثِنْتَانِ لاَ تُرَدَّانِ ، أو قَلَّمَا تُرَدَّانِ : الدعاء عند النِّدَاءِ ، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً » قال موسى : وحدثنى رزق بن سعيد بن عبد الرحمن عن أبى حازم عن سهل بن سعد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : وَوَقْتَ المطر

٢٢ باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة

٢٥٤١ — حدثنا هشام بن خالد أبو مروان وابن المصفى ، قالا : ثنا بقية ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، يرد إلى مكحول ، إلى مالك بن يُخَامِر ، أن معاذ ابن جبل حَدَّثهم ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ قاتل فى سبيل الله فُوَاقَ نَاقَةٍ فَقَدْ وَجَبَتْ لَهُ الجنةُ ، ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فان له أجْرَ شَهِيدٍ » زاد ابن المصفى من هنا « وَمَنْ جرح جرحاً فى سبيل الله أو نكب نكبةً فانها تجىء يوم القيامة كأغْزَرِ ما كانت : لونُها لون الزعفران ، وريحُهَا ريح المسك ، ومن خرج به خُرَاج فى سبيل الله فان عليه طَابَعَ الشهداء »

٤٢ باب فى كراهة جز نواصى الخيل وأذنابها

٢٥٤٢ — حدثنا أبو توبة ، عن الهيثم بن حميد ، ح وثنا خُشَيْشُ بن أصرم ، ثنا أبو عاصم ، جميعاً عن ثور بن يزيد ، عن نصر الكنانى ، عن رجل ، وقال أبو توبة : عن ثور بن يزيد ، عن شيخ من بنى سليم ، عن عتبة بن عبد السلمى ، وهذا لفظه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاتَقُصُّوا نَوَاصِىَ الخيل ، ولا مَعَارِفَهَا ، ولا أذنابها ، فان أذنابها مَذَابُّهَا ، ومعارفها دفاؤها ، ونواصيها مَعْقُودٌ فيها الخير »

٤٤ باب فى مايستحب من ألوان الخيل

٢٥٤٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقانى ، ثنا محمد بن المهاجر الأنصارى ، حدثنى عقيل بن شبيب ، عن أبى وهب الجشمى وكانت له صحبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عَلَيْكُمْ بكل كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ ، أو أشقر أغر محجل ، أو أدهم أغر محجل »

٢٥٤٤ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا محمد بن مهاجر ، ثنا عقيل [بن شبيب] ، عن أبى وهب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عليكم بكل أشقر أغر محجل ، أو كميت أغر » فذكر نحوه ، قال محمد : — يعنى ابن مهاجر — سألته لم فضل الأشقر ؟ قال : لأن النبى صلى الله عليه وسلم بعث سَرِيَّةً فكان أول من جاء بالفتح صاحب اشقر

٢٥٤٥ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حسين بن محمد ، عن شيبان ، عن عيسى بن على ، عن أبيه ، عن جده ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُمْنُ الخَيْلِ فى شُقْرِهَا »

٤٥ [باب: هل تسمى الأنثى من الخيل فرسا؟]

٢٥٤٦ — حدثنا موسى بن مروان الرقي، ثنا مروان بن معاوية، عن أبي حيان التيمي، ثنا أبو زرعة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُسَمِّي الأنثى من الخيل فرساً

٤٦ باب ما يكره من الخيل

٢٥٤٧ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سلم [هو ابن عبد الرحمن] عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره الشِّكالَ من الخيل، والشكال: يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى [بياض] أو يده اليمنى وفي رجله اليسرى [قال أبو داود: أي مخالف]

٤٧ باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم

٢٥٤٨ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا مسكين - يعني ابن بكير - ثنا محمد بن مهاجر، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي كبشة السلولي، عن سهل بن الحنظلية، قال: مَرَّ رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم ببعير قد لحق ظهره ببطنه، فقال «اتَّقُوا الله في هذه البهائم المعجمة فاركبوها صالحة وكُلُوهَا صالحة».

٢٥٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا مهدي، ثنا ابن أبي يعقوب، عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي، عن عبد الله بن جعفر، قال: أردفني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ذات يوم فأَسَرَّ إليَّ حديثا لا أُحدث به أحداً من الناس، وكان أحب ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته هَدَفاً أو حائِشَ نَخْل، قال: فدخل حائطاً لرجل من الأنصار فاذا جمل فَلَمَّا رأى النبي صلى الله عليه وسلم حَنَّ وذَرَفَتْ عيناه، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم فمسح ذِفْرَاهُ فسكَتَ، فقال «مَنْ رَبُّ هذا الجمل، لمن هذا الجمل»؟ فجاء فتى من الانصار فقال: لي يا رسول الله، فقال «أفلا تتقي الله في هذه البهيمة التي مَلَّكَكَ الله إياها فانه شكى إليَّ أنك تجيعه وتُدْئِبه»

٢٥٥٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن سمي مولى أبي بكر ، عن أبي صالح السَّمَّان ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بينما رجل يمشي بطريق فاشْتَدَّ عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يَلْهَثُ يأكل الثرى من العطش ، فقال الرجل : لقد بلغ هذا الكَلْبَ مِنَ العطش مِثْلُ الذي كان بلغني ، فنزل البئر ، فملأ خفيه فأمسكه بفيه حتى رَقِيَ فسقى الكلب ، فشكر الله له ، فَغَفَرَ له » فقالوا : يا رسول الله ، و إن لنا في البهائم لأجرا ؟ فقال « فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ »

٤٨ [باب في نزول المنازل]

٢٥٥١ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن حمزة الضبي ، سمعت أنس بن مالك قال : كنا إذا نزلنا منزلا لاَ نُسَبِّحُ حتى نَحُلَّ الرحال

٤٩ باب في تقليد الخيل بالأوتار

٢٥٥٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن عبد الله ابن أبي بكر [بن محمد] بن عمرو بن حزم ، عن عباد بن تميم ، أن أبا بشير الأنصاري أخبره أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا ، قال عبد الله بن أبي بكر : حسبت أنه قال : والناس في مبيتهم « لاَ يَبْقَيَنَّ في رقبة بعير قلادةٌ مِنْ وَتَرٍ ولا قلادة إلاَّ قُطِعَتْ » قال مالك : أرى أن ذلك من أجل العين

٥٠ [باب إكرام الخيل ، وارتباطها ، والمسح على أكفالها]

٢٥٥٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقاني ، أخبرنا محمد بن المهاجر ، حدثني عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ارْتَبِطُوا الخيل ، وامسحوا بنواصيها وأعجازها » أو قال « أكفالها » « وَقَلِّدُوهَا ، ولا تقلدوها الأوتار »

٦٦ باب فى تعليق الأجراس

٢٥٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن سالم ، عن أبى الجراح مولى أم حبيبة ، عن أم حبيبة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَصْحَبُ الملائكةُ رفقةً فيها جَرَسٌ »

٢٥٥٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تصحب الملائكةُ رفقةً فيها كَلْبٌ أو جرس »

٢٥٥٦ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا أبو بكر بن أبى أويس ، حدثنى سليمان بن بلال ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الجرس « مِزْمَارُ الشيطان »

٦٧ باب فى ركوب الجلالة

٢٥٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهِيَ عن ركوب الجلالة

٢٥٥٨ — حدثنا أحمد بن أبى سريج الرازى ، أخبرنى عبدالله بن الجهم ، ثنا عمرو — يعنى ابن أبى قيس — عن أيوب السختيانى ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة فى الابل أن يُرْكَبَ عليها

٦٨ باب فى الرجل يسمى دابته

٢٥٥٩ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبى الأحوص ، عن أبى إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن معاذ ، قال : كنت رِدْفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عُفَيْر

٦٩ باب فى النداء عند النفير : ياخيْلَ الله اركبى

٢٥٦٠ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، حدثنى يحيى بن حسان ، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ،

حدثنى خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب : أما بعد فان النبي صلى الله عليه وسلم سَمَّى خَيْلَنَا خيل الله ، إذا فزعنا ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا إذا فزعنا بالجماعة والصبر والسكينة ، وإذا قاتلنا

٥٠ باب النهى عن لعن البهيمة

٢٥٦١ - حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فسمع لَعْنَةً ، فقال « ماهذه » ؟ قالوا: هذه فلانة لعنت راحلتها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ضَعُوا عنها فانها ملعونة » فوضعوا عنها ، قال عمران : فكأنى أنظر إليها ناقة ورْقاء.

٥١ باب فى التحريش بين البهائم

٢٥٦٢ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا يحيي بن آدم ، عن قطبة بن عبد العزيز بن [(١)] سبأ ، عن الأعمش ، عن أبي يحيي القتات ، عن مجاهد ، عن ابن عباس، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التَّحْريش بين البهائم

٥٢ باب فى وسم الدواب

٢٥٦٣ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس [بن مالك] ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بأخ لى حين ولد لِيُحَنِّكَه فاذا هو فى مرْبَدٍ يَسِمُ غَنَماً ، أحسبه قال : فى آذانها

٥٣ [باب النهى عن الوسم فى الوجه والضرب فى الوجه]

٢٥٦٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم مُرَّ عليه بحمار قد وُسِمَ في وجهه ، فقال

(١) فى نسخة « ابن سياه » بكسر السين ، وسقطت من نسخة أخرى

«أمَا بَلَغَكُمْ أنى [قد] لَعَنْتُ من وسم البهيمة في وجهها أو ضربها في وجهها»؟ فنهى عن ذلك

٥٤ باب فى كراهية الحمر تنزى على الخيل

٢٥٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن ابن زرير ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، قال : أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة فركبها ، فقال على : لو حملنا الحمير على الخيل فكانت لنا مثل هذه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون »

٥٥ باب فى ركوب ثلاثة على دابة

٢٥٦٦ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن عاصم بن سليمان ، عن مورق — يعنى العجلى — حدثنى عبد الله بن جعفر ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر استقبل ، فأينا استقبل أولا جعله أمامه ، فاستقبل بى فحملنى أمامه ، ثم استقبل بحسن أو حسين فجعله خلفه ، فدخلنا المدينة وإنا لكذلك

٥٦ باب فى الوقوف على الدابة

٢٥٦٧ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا ابن عياش ، عن يحيى بن أبى عمرو السيبانى ، عن ابن أبى مريم ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «إياكم أن تتخذوا ظهور دَوَابِّكُمْ مَنَابِرَ ، فان الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بِشِقِّ الأنفس ، وجعل لكم الأرض فعليها فاقضوا حاجتكم»

٥٧ باب فى الجنائب

٢٥٦٨ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا ابن أبى فُدَيْكٍ ، حدثنى عبد الله بن أبى يحيى ، عن سعيد بن أبى هند ، قال : قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « تكون إبل للشياطين و بيوت للشياطين ، فأما إبل الشياطين فقد رأيتها يخرج أحدكم بجنيبات معه قد أسمنها ، فلا يعلو بعيراً منها ، ويمر بأخيه قد انقطع به فلا يحمله ، وأما بيوت الشياطين فلم أرها » كان سعيد يقول « لا أراها إلا هذه الأقفاص التى يستر الناس بالديباج »

٥٨ باب فى سرعة السير [والنهى عن التعريس فى الطريق]

٢٥٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا سافرتم فى الخصب فأعطوا الابل حقها ، و إذا سافرتم فى الجدب فأسرعوا السير ، فاذا أردتم التعريس فتنكبوا عن الطريق »

٢٥٧٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام ، عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحو هذا ، قال بعد قوله « حقها » « ولا تعدوا المنازل »

٥٩ [باب فى الدلجة]

٢٥٧١ — حدثنا عمرو بن على ، ثنا خالد بن يزيد ، ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عليكم بالدُّلْجَةِ فإن الأَرْض تُطْوَى بالليْلِ »

٦٠ باب رب الدابة أحق بصدرها

٢٥٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزى ، حدثنى على بن حسين ، حدثنى أبى ، حدثنى عبد الله بن بريدة ، قال : سمعت أبى بُرَيْدَةَ يقول : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى جاء رجل ومعه حمار ، فقال : يا رسول الله ، اركب ، وتأخَّرَ الرجل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ ، أَنْتَ أحقُّ بصدر دابتك منى إلا أن تجعله لى » قال : فانى قد جعلته لك ، فركب

٦١ باب فى الدابة تعرقب فى الحرب

٢٥٧٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، حدثنى ابن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير [قال أبو داود : وهو يحيى بن عباد] حدثنى أبى الذى أرضعنى وهو أحد بنى مرة بن عوف ، وكان فى الغزاة غزَاة مُؤْتَة ، قال : والله لكأنى أنظر إلى جعفر حين اقتحم عن فرس له شقراء فعقرها ثم قاتل القوم حتى قتل ، قال أبو داود : هذا الحديث ليس بالقوى

٦٢ باب فى السبق

٢٥٧٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن نافع بن أبى نافع ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا سَبَقَ إلا فى خُفٍّ أو [فى] حَافِرٍ أو نَصْلٍ »

٢٥٧٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سَابَقَ بَيْنَ الخيل التى قد ضُمِّرَتْ من الحفياء ، وكان أمَدُهَا ثَنِيَّة الْوَدَاع ، وسابق بين الخيل التى لم تضمر من الثنية إلى مسجد بنى زريق ، وإن عبد الله [كان] ممن سابق بها

٢٥٧٦ — حدثنا مسدد ، ثنا معتمر ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يضمِّرُ الْخَيْلَ يسابق بها

٢٥٧٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عقبة بن خالد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم سَبَّقَ بين الخيل ، وَفَضلَ القُرَّحَ فى الغاية

٦٣ باب فى السبق على الرجل

٢٥٧٨ — حدثنا أبو صالح الأنطاكى محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحق — يعنى الفزارى — عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، وعن أبى سلمة

عن عائشة رضى الله عنها ، أنها كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر [قالت] : فسابقته فسبقته على رجلى ، فلما حملت اللّحْمَ سابقته فسبقنى ، فقال « هذهِ بتلك السَّبْقَةِ »

٦٤- باب فى المحلل

٢٥٧٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حصين بن نمير ، ثنا سفيان بن حسين ، ح وثنا على بن مسلم ، ثنا عباد بن العوام ، أخبرنا سفيان بن حسين ، المعنى ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « مَنْ أَدْخَلَ فَرَساً بَيْنَ فَرَسَيْنِ » يعنى وهو لا يؤمن أن يسبق « فَلَيْسَ بقمار ، ومن أَدْخَلَ فَرَساً بين فرسين وقد أَمِنَ أن يسبق فهو قمار »

٢٥٨٠ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن بشير ، عن الزهرى ، باسناد عباد ومعناه ، [قال أبو داود : رواه معمر وشعيب وعقيل ، عن الزهرى عن رجال من أهل العلم وهذا أصح عندنا]

٦٥- باب [فى] الجلب على الخيل فى السباق

٢٥٨١ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد ، ثنا عنبسة ، ح وثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، عن حميد الطويل ، جميعاً عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ جَلَبَ ولا جَنَبَ » زاد يحيى فى حديثه « فى الرهان »

٢٥٨١ ـ حدثنا ابن المثنى، ثنا عبد الأعلى، عن سعيد، عن قتادة قال: «الجَلَبُ وَالجَنَبُ في الرهان»

٦٦- باب [فى] السيف يُحَلّى

٢٥٨٣ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا جرير بن حازم، ثنا قتادة، عن أنس، قال: كانت قَبِيعَةُ سَيْفِ رسول الله صلى الله عليه وسلم فضَّةً

٢٥٨٤ — حدثنا محمد المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة

عن سعيد بن أبى الحسن ، قال : كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة ، قال قتادة : وما علمت أحداً تابعه على ذلك

٢٥٨٥ — حدثنا محمد بن بشار ، حدثنى يحيى بن كثير أبو غسان العنبرى ، عن عثمان بن سعد ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت ، فذكر مثله [قال أبو داود : أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبى الحسن والباقية ضعاف]

٦٧ — باب فى النبل يدخل به المسجد

٢٥٨٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أمَرَ رَجُلاً كان يتصدق بالنبل فى المسجد أن لا يمر بها إلا وهو آخذ بنُصُولِهَا

٢٥٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن بريد ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا مر أحدكم فى مسجدنا ، أو فى سوقنا ، ومعه نبل فليمسك على نصالها » أو قال : « فليقبض كفه » أو قال : « فليقبض بكفه أن يصيب أحداً من المسلمين »

٦٨ — باب فى النهى أن يتعاطى السيف مسلولا

٢٥٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يُتَعَاطَى السَّيْفُ مسلولا

٦٩ — [باب فى النهى أن يقد السير بين أصبعين]

٢٥٨٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا قريش بن أنس ، ثنا أشعث ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى أن يُقَدَّ السير بين أصبعين

٧٠ — باب فى لبس الدروع

٢٥٩٠ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، قال : حسبت أنى سمعت يزيد

ابن خصيفة يذكر ، عن السائب بن يزيد ، عن رجل قد سماه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهر يوم أحد بين درعين ، أو لبس درعين

٧١ - باب فى الرايات والألوية

٢٥٩١ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا ابن أبى زائدة ، أخبرنا أبو يعقوب الثقفى ، حدثنى يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم ، قال : بعثنى محمد بن القاسم إلى البراء بن عازب يسأله عن راية رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانت ؟ فقال : كانت سوداء مربعة من (١) نمرة

٢٥٩٢ - حدثنا إسحق بن إبراهيم المروزى [وهو ابن راهويه] ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك ، عن عمار الدهنى ، عن أبى الزبير ، عن جابر يرفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان لواؤه يوم دخل مكة أبيضَ

٢٥٩٣ - حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا سلم بن قتيبة [الشعيرى] عن شعبة ، عن سماك ، عن رجل من قومه ، عن آخر منهم ، قال : رأيت راية رسول الله صلى الله عليه وسلم صفراء

٧٢ - باب فى الانتصار برذل الخيل والضعفة

٢٥٩٤ حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا الوليد ، ثنا ابن جابر ، عن زيد بن أرطاة الفزارى ، عن جبير بن نفير الحضرمى ، أنه سمع أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ابغونى الضعفاء ؛ فإنما تُرزَقونَ وتُنصَرُونَ بضعفائكم » قال أبو داود : زيد بن أرطاة أخو عدى بن أرطاة

٧٣ - باب فى الرجل ينادى بالشعار

٢٥٩٥ - حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا يزيد بن هارون ، عن الحجاج ،

(١) « نمرة » بفتح فكسر - هى بردة من صوف يلبسها الأعراب ، فيها خطوط من بياض وسواد

عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، قال : كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار عبد الرحمن

٢٥٩٦ — حدثنا هناد ، عن ابن المبارك ، عن عكرمة بن عمار ، عن إياس ابن سلمة ، عن أبيه قال : غزونا مع أبي بكر رضى الله عنه زمن النبي صلى الله عليه وسلم فكان شعارنا أمِتْ أمِتْ

٢٥٩٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن المهلب بن أبي صفرة ، أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم [يقول] : « إنْ بُيِّتُّمْ فَلْيَكُنْ شِعَارُكُمْ حَمَ لا ينصرون »

٧٦ باب مايقول الرجل إذا سافر

٢٥٩٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا محمد بن عجلان ، حدثني سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر قال « اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المُنْقَلَبِ ، وسوء المنظر في الأهل والمال ، اللهم اطْوِ لَنَا الأرض ، وهَوِّنْ علينا السفر »

٢٥٩٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أن عَلِيًّا الأزدي أخبره ، أن ابن عمر علمه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استوى على بعيره خارجا إلى سفر كَبَّرَ ثلاثا ثم قال : « (سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين و إنا إلى ربنا لمنقلبون) اللهم إني أسألك في سفرنا هذا البرَّ والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهم هَوِّنْ علينا سفرنا هذا، اللهم اطْوِلَنَا البُعْدَ، اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل والمال» وإذا رجع قالهن وزاد فيهن «آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون» وكان النبي صلى الله عليه وسلم وجيوشه إذا علوا الثنايا كبروا، وإذا هبطوا سبحوا، فوُضِعَت الصلاة على ذلك

٧٥ باب فى الدعاء عند الوداع

٢٦٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن عبد العزيز بن عمر ، عن إسماعيل بن جرير ، عن قَزَعَةَ ، قال: قال لى ابنُ عمر : هَلُمَّ أُوَدِّعْكَ كما ودعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَسْتَوْدِعُ اللهَ دِينَكَ وأمانتَكَ وخواتيم عَمَلِكَ »

٢٦٠١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يحيى بن إسحاق السيلحينى ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أبى جعفر الخطمى ، عن محمد بن كعب ، عن عبد الله الخطمى ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يستودع الجيش قال « أستودع الله دينكم وأمانتكم وخواتيم أعمالكم »

٧٦ باب ما يقول الرجل إذا ركب

٢٦٠٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا أبو إسحاق الهمدانى ، عن على بن ربيعة ، قال : شهدت عليا رضى الله عنه [و] أُتِىَ بدابة ليركبها ، فلما وضع رجله فى الركاب قال : بسم الله ، فلما استوى على ظهرها قال : الحمد لله ، ثم قال : (سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون) ثم قال : الحمد لله ، ثلاث مرات ، ثم قال : الله أكبر ، ثلاث مرات ، ثم قال : سبحانك إنى ظلمت نفسى فاغفر لى فانه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، ثم ضحك ، فقيل : يا أمير المؤمنين من أى شىء ضحكت؟ قال: رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فعل كما فعلت ثم ضحك ، فقلت : يا رسول الله ، من أى شىء ضحكت ؟ قال « إن ربك يعجب من عبده إذا قال اغفر لى ذنوبى يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيرى »

٧٧ باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل

٢٦٠٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، حدثنى صفوان ، حدثنى شريح بن عبيد ، عن الزبير بن الوليد ، عن عبد الله بن عمرو . قال : كان رسول

الله صلى الله عليه وسلم إذا سافَرَ فأقبل الليل قال «يا أرضُ رَبِّي وربك الله، أعوذ بالله من شَرِّك، وشر ما فيك، وشر ما خلق فيك، و[من] شر ما يدب عليك، وأعوذ بالله من أسد وأسْوَدَ، ومن الحية والعقرب، ومن ساكن البلد، ومن والد وما ولد»

٧٨ـ باب فى كراهية السير [فى] أول الليل

٢٦٠٤ ـ حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى، ثنا زهير، ثنا أبو الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكم[١] إذا غابت الشمس حتى تذهب فَحْمَةُ الْعِشَاء، فان الشياطين تَعيثُ إذا غابت الشمس، حتى تذهب فَحُمَةُ العشاء» [قال أبو داود: الفواشي: ما يفشو من كل شيء]

٧٩ـ باب فى أى يوم يستحب السفر

٢٦٠٥ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس ابن يزيد، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن كعب بن مالك، قال: قَلَّمَا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج فى سفر إلا يوم الخميس

٨٠ـ باب فى الابتكار فى السفر

٢٦٠٦ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا هشيم، ثنا يعلى بن عطاء، ثنا عمارة بن حديد، عن صخر الغامدى، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «اللَّهُمَّ بارك لأمتي في بكورها» وكان إذا بعث سَرِيَّةً أو جيشاً بعثهم فى[٢] أول النهار، وكان صخر رجلا تاجراً، وكان يبعث تجارته من أول النهار فَأَثْرَى وكثر ماله [قال أبو داود: وهو صخر بن وداعة]

---

(١) «فواشيكم» جمع فاشية، والمراد بها الماشية، و« فحمة العشاء » بفتح فسكون هى إقبال الليل وأول سواده، تشبيها بالفحم (٢) فى نسخة « من أول النهار »

٨١- باب فى الرجل يسافر وحده

٢٦٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ،عن مالك ،عن عبد الرحمن ابن مرحلة ،عن عمرو بن شعيب ،عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الراكب شيطان ، والراكبان شيطانان ، والثلاثة رَكْبٌ»

٨٢ باب فى القوم يسافرون يؤمّرون أحدهم

٢٦٠٨ — حدثنا على بن بحر بن بَرّى ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا محمد ابن عجلان، عن نافع ، عن أبى سلمة ، عن أبى سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا خَرَجَ ثلاثةٌ فى سفر فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ » .

٢٦٠٩ — حدثنا على بن بحر ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ثنا محمد بن عجلان، عن نافع ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا كان ثلاثة فى سفر فَلْيُؤمِّروا أحدهم » قال نافع : فقلنا لأبى سلمة : فأنت أميرنا

٨٣ باب فى المصحف يسافر به إلى أرض العدو

٢٦١٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، أن عبد الله بن عمر قال : نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُسَافَرَ بالقرآن إلى أرض العدو ، قال مالك : أراه مخافة أن يناله العدو

٨٤ باب فيما يستحب من الجيوش والرفقاء والسرايا

٢٦١١ — حدثنا زهير بن حرب أبو خَيْثَمَة ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبى ، قال : سمعت يونس ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « خَيْرُ الصَّحَابة أربعة ، وخير السرايا أربعمائة ، وخير الجيوش أربعة آلاف ، ولن يُغْلَبَ اثنا عَشَرَ أَلْفاً من قِلَّةٍ »

[قال أبو داود : والصحيح أنه مرسل]

٨٥ باب في دعاء المشركين

٢٦١٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على سرِيَّةٍ أو جيش أوصاه بتَقْوَى الله فى خَاصَّةِ نفسه وبمن معه من المسلمين خيراً ، وقال « إذا لقيتَ عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال ، أو خلال ، فأيَّتُهَا أجابوك إليها فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ : ادْعُهمْ إلى الإسلام ، فان أجابوك فاقبل منهم وكُفَّ عَنْهُمْ ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلي دار المهاجرين وأعلمهم أنهم إنْ فَعَلوا ذلك أنَّ لَهُمْ ماللمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين ، فان أبَوْا واختاروا دارهم فأَعْلِمْهُمْ أنَّهمْ يكونون كأعرابِ المسلمين : يُجْرَى عليهم حُكْمُ الله الذى يجرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم فى الفيء والغنيمة نصيب ، إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فان هم أبَوْا فادعهم إلى إعطاء الجزية ، فان أجابوا فاقبل منهم وكفَّ عنهم ، فان أبَوْا فاسْتَعِنْ بالله تعالى وقاتلهم ، وإذا حاصرتَ أهلَ حِصْنٍ فأرادوك أن تُنْزِلَهُمْ على حكم الله تعالى فلا تُنْزِلْهُمْ ؛ فانكم لاتدرون مايحكم الله فيهم ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم » قال سفيان [بن عيينة] قال علقمة : فذكرت هذا الحديث لمقاتل بن حيان فقال : حدثنى مسلم — هو ابن هيصم — عن النعمان بن مقرن عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل حديث سليمان بن بريدة

٢٦١٣ — حدثنا أبو صلاح الأنطاكى محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «اغْزُوا باسم الله وفي سبيل الله ، وقاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تَغْدِروا ، ولاَ تَغُلُّوا ، ولا تُمَثِّلوا ، ولا تَقْتُلوا وَليداً»

٢٦١٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن آدم وعبيد الله بن موسى ،

عن حسن بن صالح ، عن خالد بن الفِزْرِ ، حدثني أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « انْطَلِقُوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله ، ولا تَقْتُلُوا شَيْخاً فانيا ، ولا طفلا ، ولا صَغِيراً ، ولا امرأة ، ولا تَغُلُّوا ، وضُمُّوا غنائمكم ، وأصلحوا ، وأحسنوا (إن الله يحب المحسنين) »

٨٦ باب في الحرق في بلاد العدو

٢٦١٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَرَّقَ نخلَ بني النضيرِ وقَطَعَ وهي[١] الْبُوَيْرَة فأنزل الله عز وجل (ما قَطَعْتُمْ من لِينَةٍ أو تركتموها)

٢٦١٦ — حدثنا هناد بن السري ، عن ابن المبارك ، عن صالح بن أبي الأخضر ، عن الزهري ، قال عروة : فحدثني أسامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عَهِدَ إليه فقال « أَغِرْ عَلَى أُبْنَى[٢] صَبَاحاً وَحَرِّقْ »

٢٦١٧ — حدثنا عبد الله بن عمرو الغَزِّي ، سمعت أبا مُسْهِر قيل له : أُبْنَى ، قال : نحن أعلم ، هي يُبْنَى فلسطين

٨٧ باب بَعْث العُيُون

٢٦١٨ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ عن ثابت ، عن أنس ، قال : بعث — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — بُسْبَسَةَ[٣] عَيْناً يَنْظُر ما صنعت عِيرُ أبي سفيان

---

(١) البويرة ـ مصغرا ـ موضع كان به نخل بني النضير .

(٢) « أبنى » بضم الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون وآخره ألف مقصورة ـ موضع من بلاد فلسطين ، بين عسقلان والرملة . ويقال « يبنى » وسيأتي في الحديث الذي بعده .

(٣) « بسبسة » بضم الباء الموحدة بعدها سين مهملة ساكنة وبعدها باء موحدة مفتوحة فسين مهملة ـ اسم رجل ، وهو بسبسة بن عمرو ، ويقال : ابن بشر ، كما يقال في اسمه بسيسة بالتصغير .

٨٨ باب فى ابن السبيل يأكل من التمر ويشرب من اللبن إذا مر به

٢٦١٩ — حدثنا عياش بن الوليد الرقام، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، أن نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا أتى أحدكم على ماشية: فإن كان فيها صاحبها فليستأذنهُ، فان أذن له فَلْيَحْلِبْ وليشرب، فان لم يكن فيها فَلْيُصَوِّتْ ثلاثاً فان أجابه فليستأذنه، وإلا فليحتلب وليشرب ولا يحمل»

٢٦٢٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبرى، ثنا أبى، ثنا شعبة، عن أبى بشر، عن عباد بن شرحبيل، قال: أصابتنى سَنَةٌ فدَخَلْت حائطاً من حيطان المدينة، ففَرَكْتُ سُنْبُلاً فأكلت وحَمَلْتُ فى ثوبى، فجاء صاحبه فضربنى وأخذ ثوبى، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له «مَاعَلَّمْتَ إذْ كَانَ جَاهِلاً، ولا أطْعَمْتَ إذ كان جائعا» أو قال «ساغبا» وأمره فرد على ثوبى، وأعطانى وَسْقاً، أو نِصفَ وَسْقٍ، من طعام

٢٦٢١ — حدثنى محمد بن بشار، ثنا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن أبى بشر، قال: سمعت عباد بن شرحبيل رَجُلاً مِنَّا من بنى غُبَرَ، بمعناه

٨٩ [باب من قال: إنه يأكل مما سقط]

٢٦٢٢ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبى شيبة، وهذا لفظ أبى بكر، عن معتمر بن سليمان، قال: سمعت ابن أبى حكم الغفارى يقول: حدثتنى جَدَّتى، عن عَمِّ أبى رافع بن عمرو الغفارى، قال: كنت غلاماً أرمى نَخْلَ الأنصار، فأُتِىَ بى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال «يا غُلَامُ، لِمَ تَرْمِى النخل»؟ قال: آكل، قال «فَلَا تَرْمِ النَّخْلَ وكُلْ مِمَّا يَسْقُطُ فى أسفلها» ثم مسح رأسه فقال «اللَّهُمَّ أَشْبِعْ بَطْنَهُ»

٩٠ باب فيمن قال : لا يحلب

٢٦٢٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن [عبد الله] بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لايَحْلُبَنَّ أحَدٌ مَاشيةَ أحَدٍ بغير إذنه ، أيُحِبُّ أحدكم أن تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فينتثل[1] طعامه ؟ فإنما تخزن لهم ضُروعُ مواشيهم أطعمتَهُمْ ، فلا يَحْلُبَنَّ أحَدٌ ماشيةَ أحَدٍ إلاَّ بإِذْنِهِ »

٩١ باب فى الطاعة

٢٦٢٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا حجاج ، قال : قال ابن جريج : (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم) [فى] عبد الله ابن قيس بن عدى ، بعثه النبى صلى الله عليه وسلم فى سرية ، أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس

٢٦٢٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن زبيد ، عن سعد ابن عبيدة ، عن أبى عبد الرحمن السلمى ، عن على رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَّرَ عليهم رَجُلا وأمرهم أن يسمعوا له و يطيعوا ، فأَجَّجَ ناراً وأمرهم أن يَقْتَحِمُوا فيها، فأبى قوم أن يدخلوها ، وقالوا : إنما فررنا من النار ، وأراد قوم أن يدخلوها ، فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فقال « لَوْ دَخَلُوهَا ، أو دَخَلُوا فيها ، لم يزالوا فيها » وقال « لا طاعة فى معصية الله ، إنما الطاعة فى المعروف » .

٢٦٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثنى نافع ، عن

---

(١) « مشربته » بفتح الميم وسكون الشين وضم الراء أو فتحها ـ وهى كالغرفة يخزن فيها الطعام وغيره ، و « ينتثل » مبنى للمجهول ـ أى : ينتثر ويستخرج

عبد الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال « السَّمْعُ والطَّاعَةُ على المرء الْمُسْلِمِ فيما أحب وكره ، مالم يُؤْمَرْ بمعصية ، فاذا أُمِرَ بمعصية فَلاَ سَمْعَ ولاطاعة»

٢٦٢٧ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا سليمان بن المغيرة ، ثنا حميد بن هلال ، عن بشر بن عاصم ، عن عقبة بن مالك ، مِنْ رَهْطِهِ ، قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فَسَلَحَتْ [1] رجُلاً منهم سَيْفاً ، فلما رجع قال : لو رأيت مَا لاَمَنَا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قال : « أعجزتم إذْ بَعَثْتُ رجلا [منكم] فلم يمض لأمْرِي أن تجعلوا مكانه من يمضي لأمري » ؟

٩٢ باب ما يؤمر من انضمام العسكر [وسعته]

٢٦٢٨ ـ حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ويزيد بن قيس، من أهل جبلة ساحل حمص، وهذا لفظ يزيد، قالا: ثنا الوليد [بن مسلم] عن عبد الله بن العلاء، أنه سمع مسلم بن مِشْكَمٍ أبا عبيد الله يقول: ثنا أبو ثعلبة الخشني قال: كان الناس إذا نزلوا منزلا ، قال عمرو: كان الناس إذا نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا ، تفرقوا في الشعاب والأودية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ تَفَرُّقَكُمْ في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان» فلم ينزل بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لَعَمَّهُمْ

٢٦٢٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن أسيد ابن عبد الرحمن الخثعمي ، عن فروة بن مجاهد اللخمي ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، قال : غزوت مع نبي الله صلى الله عليه وسلم غزوةَ كذا وكذا فَضَيَّقَ الناس المنازل وقطعوا الطريق ، فبعث نبي الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) « سلحت » بتخفيف اللام ، ولو شددته لأفاد التكثير وهو غير مراد ، والمعنى أعطته سلاحا

مُنَادِياً ينادى، فى الناس أنَّ مَنْ ضيق منزلا أو قطع طريقاً فلا جهاد له

٢٦٣٠ — حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا بقية ، عن الأوزاعى ، عن أسيد ابن عبد الرحمن ، عن فروة بن مجاهد ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه ، قال : غزونا مع نبى الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه

٩٣ باب فى كراهية تمنى لقاء العدو

٢٦٣١ ـ حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحق الفزارى، عن موسى بن عقبة، عن سالم النضر مولى عمر بن عبيد الله [يعنى ابن معمر] وكان كاتباً له ، قال: كتب إليه عبد الله بن أبى أوفى حين خرج إلى الحرورية أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقى فيها العدو قال «يا أيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لقاء العدو وسَلُوا الله تعالى العافية، فاذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف» ثم قال «اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتاب، ومجرى السحاب، وهَازِمَ الأَحْزَاب، اهْزِمْهُمْ وانْصُرْنَا عليهم»

٩٤ باب ما يدعى عند اللقاء

٢٦٣٢ ـ حدثنا نصر بن على، أخبرنا أبى، ثنا المثنى بن سعيد عن قتادة، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غَزَا قال «اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِى وَنَصِيرِى، بك أَحُولُ، وبك أَصُولُ، وبك أقاتل»

٩٥ باب فى دعاء المشركين

٢٦٣٣ ـ حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا ابن عون، قال: كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين عند القتال، فكتب إلى أن ذلك كان في أول الاسلام، وقد أغار نبى الله صلى الله عليه وسلم [على] بنى المصطلق وهم غَارُّون وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مُقَاتِلَتَهُمْ، وسبى سَبْيَهُمْ وأصاب يومئذ جويرية بنت الحارث، حدثنى بذلك عبد الله

وكان في ذلك الجيش [قال أبو داود: هذا حديثٌ نَبِيلٌ، رواه ابن عون عن نافع، ولم يشركه فيه أحد].

٢٦٣٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُغِيرُ عند صلاة الصبح ، وكان يَتَسَمَّع فاذا سمع أذاناً أمْسَكَ و إلا أغار

٢٦٣٥ — حدثنا سعيد بن منصور ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الملك بن نوفل بن مساحق ، عن ابن عصام المزنى ، عن أبيه ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فقال « إِذَا رَأَيْتُمْ مَسْجِداً أَوْ سَمِعْتُمْ مُؤَذِّناً فَلا تَقْتُلُوا أَحَداً »

٩٦ باب المكر فى الحرب

٢٦٣٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، أنه سمع جابراً ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الْحَرْبُ خُدَعَةٌ »

٢٦٣٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد غَزْوَةً وَرَّى غَيْرَهَا ، وكان يقول « الحرب خدعة »

[قال أبو داود : لم يجىء به إلا معمر ، يريد قوله « الحرب خدعة » بهذا الاسناد ، إنما يروي من حديث عمرو بن دينار عن جابر ، ومن حديث معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة]

٩٧ باب فى البيات

٢٦٣٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الصمد وأبو عامر ، عن عكرمة ابن عمار ، ثنا إياس بن سلمة ، عن أبيه ، قال : أَمَّرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم [علينا] أبا بكر رضى الله عنه فَغَزَوْنَا نَاسًا من المشركين ، فَبَيَّتْنَاهُمْ

نَقْتُلُهُمْ وكان شعارنا تلك الليلة : أَمِتْ ، أَمِتْ ، قال سلمة : فقتلت بيدى تلك الليلة سبعةً أهل أبيات من المشركين

باب [في] لزوم الساقة

٢٦٣٩ — حدثنا الحسن بن شوكر ، ثنا إسماعيل بن علية ، ثنا الحجاج ابن أبي عثمان ، عن أبي الزبير ، أن جابر بن عبد الله حدثهم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَتَخَلَّفُ في المسير فَيُزْجِي الضعيف ، ويُرْدِفُ ، ويدعو لهم

باب على ما يقاتل المشركون

٢٦٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُمِرْتُ أن أقَاتِلَ الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فاذا قَالُوهَا مَنَعُوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى »

٢٦٤١ — حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن حميد ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُمِرْتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن يستقبلوا قبلتنا ، وأن يأكلوا ذبيحتنا ، وأن يُصَلُّوا صَلَاتَنَا ، فاذا فعلوا ذلك حَرُمَتْ علينا دِمَاؤهم وأموالهم ، إلا بحقها : لهم ما للمسلمين ، وعليهم ما على المسلمين »

٢٦٤٢ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل المشركين » بمعناه

٢٦٤٣ — حدثنا الحسن [بن علي] وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا علي بن عبيد ، عن الأعمش ، عن أبي ظَبْيَان ، ثنا أسامة بن زيد ، قال : بعثنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى الْحُرَقَاتِ ، فَنَذِرُوا بنا ، فهربوا ، فأدركنا رجلا ، فلما غشيناه قال : لا إله الا الله ، فضربناه حتى قتلناه ، فذكرته للنبي صلى الله عليه وسلم فقال « مَنْ لَكَ بلاَ إله إلا الله يوم القيامة » ؟ فقلت : يا رسول الله ، إنما قالها مخافة السلاح ، قال « أفَلاَ شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حتى تعلم من أجل ذلك قالها أم لا ؟ مَنْ لَكَ بلا إله الا الله [يوم القيامة] » ؟ فما زال يقولها حتى وددت أنى لم أسلم إلا يومئذ

٢٦٤٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، عن ابن شهاب ، عن عطاء ابن يزيد الليثى ، عن عبيد الله بن عدى بن الخيار ، عن المقداد بن الأسود ، أنه أخبره أنه قال : يارسول الله ، أرأيت إنْ لَقِيتُ رَجُلًا من الكفار فقاتلنى فضرب إحدى يدى بالسيف ثُمَّ لاَذَ منى بشجرة فقال : أسلمت لله ، أَفَأَقْتُلُهُ يا رسول الله بعد أن قالها ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقْتُلْهُ » فقلت : يا رسول الله ، إنه قطع يدى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتقتله ، فان قتلته فانه بمنزلتك قبل أن تقتله ، وأنت بمنزلته قبل أن يقول كلمته التى قال »

[باب النهى عن قتل من اعتصم بالسجود]

٢٦٤٥ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا أبو معاوية ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير بن عبد الله ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى خَثْعَمٍ فاعتصم ناس منهم بالسجود ، فأسرع فيهم القتل ، قال : فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم فأمر لهم بنصف الْعَقْلِ ، وقال « أنَا بَرِىءٌ من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين » قالوا : يا رسول الله ، لم ؟ قال « لاَ تَرَاءَى نَارَاهُمَا »

قال أبو داود : رواه هشيم ومعمر وخالد الواسطى وجماعة ، لم يذكروا جريرا

باب في التولي يوم الزحف

٢٦٤٦ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع، ثنا ابن المبارك، عن جرير ابن حازم، عن الزبير بن خِرِّيتٍ، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: نزلت (إنْ يَكُنْ منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) فشق ذلك على المسلمين حين فرض الله عليهم أن لا يفرَّ واحدٌ من عشرة، ثم إنه جاء تخفيف فقال (الآن خفف الله عنكم) قرأ أبو توبة إلى قوله (يغلبوا مائتين) قال فلما خفف الله تعالى عنهم من العدة نقص من الصبر بقدر ماخفف عنهم

٢٦٤٧ ـ حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ينا يزيد بن أبي زياد، أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، أنه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: فَحَاصَ الناسُ حَيْصَةً فكنت فيمن حاص، قال: فلما برزنا قلنا: كيف نصنع وقد فرزنا من الزحف وبُؤْنَا بالغضب؟ فقلنا: ندخل المدينة فنتثبت[١] فيها ونذهب[٢] ولا يرانا أحد، قال: فدخلنا فقلنا: لو عرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم: فإن كانت لنا توبة أقمنا، وإن كان غير ذلك ذهبنا، قال: فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلاة الفجر، فلما خرج قمنا إليه، فقلنا: نحن الْفَرَّارُونَ، فأقبل إلينا فقال «لا، بل أنتم[٣] العَكارُونَ» قال: فَدَنَوْنَا فقبلنا يده، فقال «إنَّا فئة المسلمين»

٢٦٤٨ ـ حدثنا محمد بن هشام المصرى، ثنا بشر بن المفضل، ثنا داود، عن أبي نضرة عن أبي سعيد، قال: نزلت في يوم بدر (وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يومئذ دبره)

---

(١) في نسخة «فنثبت» (٢) في نسخة «لنذهب ولا يرانا أحد»

(٣) «العكارون» أى: أنتم العائدون إلى القتال، والعاطفون عليه، يقال: عكرت على الشيء، أى: عطفت عليه وانصرفت إليه بعد الذهاب عنه

باب [1] فى الأسير يكره على الكفر

٢٦٤٩ — حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا هشيم وخالد، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن خَبَّابٍ، قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً في ظل الكعبة، فشكونا إليه فقلنا: ألا تستنصر لنا، ألا تدعو الله لنا؟ فجلس مُحْمَرًّا وَجْهُهُ فَقَالَ «قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ في الأرض ثُمَّ يُؤْتَى بالْمِنْشَارِ فيجعل على رأسه فيجعل فرقتين ما يصرفه ذلك عن دينه، ويُمْشَطُ بأمشاط الحديد ما دون عظمه من لَحْمٍ وعَصَب ما يصرفه ذلك عن دينه، والله لَيُتِمَّنَّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب ما بين صَنْعَاءَ وَحَضرَمَوْتَ ما يخاف إلا الله تعالى والذئب على غنمه، ولكنكم تَعْجَلُونَ»

باب فى حكم الجاسوس إذا كان مسلماً

٢٦٥٠ ـ حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن عمرو، حدثه حسن بن محمد ابن علي، أخبره، عبيد الله بن أبي رافع، وكان كاتباً لعلي بن أبي طالب، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير والمقداد، فقال: «انطلقوا حَتَّى تأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ فان بها ظعينةً معها كتابٌ فخذوه منها، فانطلقنا تَتَعادى بنا خَيْلُنَا حتى أتينا الروضة فاذا نحن بالظعينة، فقلنا: هَلُمِّي الكتاب، فقالت: ما عندي من كتاب، فقلت: لَتُخْرِجِنَّ الكتاب، أو لَنُلْقِيَنَّ الثياب، فأخرجَتْهُ من عِقاصها، فأتينا به النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «ما هذا يا حاطب»؟ فقال: يا رسول الله، لا تَعْجَلْ عليَّ فاني كنت أمْرَأً مُلْصَقاً في

---

(١) هنا أول الجزء السابع عشر من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله، في بعض نسخ هذه الرواية

قريش ولم أكن من أنفسها، وإن قريشاً لهم بها قَرَابَاتٍ يَحْمُونَ بها أهليهم بمكة، فأحببتُ إذ فاتنى ذلك أن أتخذ فيهم يَداً يحمون قرابتى بها، والله [يا رسول الله] ما كان بى [من] كفر ولا ارتداد، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «صَدَقَكُمْ» فقال عمر: دعنى أضرب عنق هذا المنافق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قد شهد بدراً، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم»

٢٦٥١ - حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن حصين، عن سعد ابن عبيدة، عن أبى عبد الرحمن السلمى، عن على، بهذه القصة، قال: انطلق حاطب فكتب إلى أهل مكة أن محمداً صلى الله عليه وسلم قد سار إليكم، وقال فيه: قالت: ما معى كتاب، فانتحيناها[1] فما وجدنا معها كتاباً، فقال على: والذى يُحْلَفُ به لأقتلنَّكِ أو لَتُخْرِجِنَّ الكتاب، وساق الحديث

باب فى الجاسوس الذمى

٢٦٥٢ — حدثنا محمد بن بشار، حدثنى محمد بن مُحَبَّبٍ أبو همام الدلال، ثنا سفيان بن سعيد، عن أبى إسحق، عن حارثه بن مُضَرِّبٍ، عن فرات بن حيان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بقتله، وكان عيناً لأبى سفيان و[كان] حليفاً لرجل من الأنصار، فمر بحلقة من الأنصار فقال: إنى مسلم، فقال رجل من الأنصار: يارسول الله إنه يقول إنى مسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنكُمْ رِجَالا نَكِلُهُم إلى إيمانهم، منهم فرات بن حيان »

باب فى الجاسوس المستأمن

٢٦٥٣ — حدثنا الحسن بن على، ثنا أبو نعيم، ثنا أبو عميس، عن ابن سلمة بن الأكوع، عن أبيه، قال: أتى النبى صلى الله عليه وسلم عَيْنٌ مِنَ

(١) فى نسخة « فأنخناها »

المشركين وهو فى سَفَرٍ ، فجلس عند أصحابه ثم انْسَلَّ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « اطلبوه فاقتلوه » قال : فسبقتهم إليه فقتلته ، وأخذت سلبه ؛ فَنَفَّلَنِي إياه

٢٦٥٤ — حدثنا هارون بن عبد الله ، أن هاشم بن القاسم وهشاماً حدثاهم قالا : ثنا عكرمة ، قال : حدثنى إياس بن سلمة ، قال : حدثنى أبى ، قال : غَزَوْتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هَوَازِنَ ، قال : فبينما نحن نَتَضَحَّى وَعَامَّتُنَا مُشَاةٌ وفينا ضَعَفَةٌ إذ جاء رجل على جمل أحمر فانتزع طَلَقاً [١] من حَقْوِ البعير فَقَيَّدَ به جَمَلَهُ ، ثم جاء يَتَغَدَّى مع القوم ، فلما رأى ضَعَفَتَهُمْ وَرِقَّةَ ظَهْرِهم خرج يعدو إلى جمله فأطلقه ثم أناخه فقعد عليه ، ثم خرج يَرْكُضه واتبعه رجل من أَسْلَمَ على ناقة وَرْقَاءَ هى أَمْثَلُ ظَهْرِ القوم ، قال : فخرجت أَعْدُو فأدركته ورأسُ الناقةِ عند وَرِكِ الجمل، وكنت عند ورك الناقة ، ثم تقدمت حتى كنت عند ورك الجمل ، ثم تقدمت حتى أخذت بِخِطَامِ الجمل فأنختُهُ ، فلما وضع ركبته بالأرض اخْتَرَطْتُ سيفى فأَضْرِبُ رأسه فَنَدَرَ ، فجئت براحلته وما عليها أقودها ، فاستقبلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس مقبلا فقال : « من قتل الرجل » ؟ فقالوا : [سلمة] بن الأكوع ، قال : « له سلبه أجمع » قال هرون : هذا لفظ هاشم

باب فى أى وقت يستحب اللقاء

٢٦٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا أبو عمران الجونى ، عن علقمة بن عبدالله المزنى ، عن معقل بن يسار ، أن النعمان — يعنى ابن مقرن — قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل من أول النهار أَخَّرَ القتال حتى تزول الشمس ، وَتَهُبَّ الرياح ، وينزل النصر

(١) «طلقا» بفتح الطاء واللام وبالقاف المثناة ـ وهو العقال من جلد ، و«حقو البعير» كشحه

باب فيما يؤمر به من الصمت عند اللقاء

٢٦٥٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، [ح ، وثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا هشام] ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن قيس ابن عُبَادٍ ، قال : كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال

٢٦٥٧ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا عبد الرحمن ، عن همام ، حدثنى مطر، عن قتادة ، عن أبى بردة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمثل ذلك

باب فى الرجل يترجل عند اللقاء

٢٦٥٨ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: لما لقى النبى صلى الله عليه وسلم المشركين يوم حُنَيْنٍ [فانكشفوا] نزل عن بغلته فَتَرَجَّلَ

باب فى الخيلاء فى الحرب

٢٦٥٩ - حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا : ثنا أبان، ثنا يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن جابر بن عتيك، عن جابر بن عتيك، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقول «مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ الله : فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة، وأما [الغيرة] التى يبغضها الله فالغيرة في غير رِيبَةٍ، وإن من الْخُيَلَاءِ ما يبغض الله ، ومنها ما يحب الله : وأما الْخُيَلَاءُ التي يحب الله فاختيال الرجل نفسه عند القتال واختياله عند الصدقة، وأما التي يبغض الله فاختياله في البغى» قال موسى «وَالْفَخْر»

باب فى الرجل يستأسر

٢٦٦٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم - يعنى ابن سعد - أخبرنا ابن شهاب ، أخبرنى عمرو بن جارية الثقفى حليف بنى زهرة [عن أبى هريرة] عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : بعث رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عَشْرَةً عَيْناً وأمَّرَ عليهم عاصم بن ثابت ، فنفروا لهم هذيل بقريب من مائة رجل رامٍ ، فلما أحسَّ بهم عاصم لجأوا إلى قَرْدَدٍ ، فقالوا لهم : انزلوا فأعطوا بأيديكم ولكم العهد والميثاق أن لا نقتل منكم أحدا ، فقال عاصم : أما أنا فلا أنزل فى ذمة كافر ، فَرَمَوْهُمْ بِالنَّبْلِ ، فقتلوا عاصما فى سبعة [نفرٍ] ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق منهم خبيب وزيد بن الدَّثِنَةِ ورجلٌ آخر، فلما استمكنوا منهم اطلقوا أَوْتَارَ قِسِيِّهِمْ فربطوهم بها ، فقال الرجل الثالث : هذا أول الغدر ، والله لا أصحبكم إن لى بهؤلاء لَأُسْوَةً ، فَجَرُّوهُ ، فأبى أن يصحبهم ، فقتلوه ، فلبث خبيبٌ أسيراً حتى أجمعوا قتله ، فاستعار موسى يَسْتَحِدُّ بها ، فلما خرجوا به ليقتلوه قال لهم خبيب : دعونى أركع ركعتين ، ثم قال : والله لولا أن تحسبوا ما بى جزعاً لزدت

٢٦٦١ — حدثنا ابن عوف ، ثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، عن الزهرى أخبرنى عمرو بن أبى سفيان بن أسيد بن جارية الثقفى وهو حليف لبنى زهرة ، وكان من أصحاب أبى هريرة ، فذكر الحديث

باب فى الكمناء

٢٦٦٢ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا زهير، ثنا أبو إسحاق، سمعت البراء يحدث ، قال : جعل رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم على الرُّمَاةِ يوم أحد وكانوا خمسين رجلا عَبْدَ الله بن جبير، وقال «إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا من مكانكم هذا حتى أرسل لكم ،وإن رأيتمونا هزمنا القوم وأوطَأْنَاهُمْ

فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم » قال : فهزمهم الله ، قال : فأنا والله رأيت النساء يَشْتَدِدْنَ [1] على الجبل ، فقال أصحاب عبدالله بن جبير : الغنيمة ، أىْ قَوْمِ الْغَنِيمَةَ ، ظَهَرَ أصحابكم [فما تنتظرون] ؟ فقال عبد الله بن جبير : أنسيتم ما قال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة ، فأتوهم فصرفت وجوههم وأقبلوا منهزمين

باب فى الصفوف

٢٦٦٣ — حدثنا أحمد بن سنان ، ثنا أبو أحمد الزبيرى ، ثنا عبد الرحمن ابن سليمان بن الغسيل ، عن حمزة بن أبى أسيد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصطففنا يوم بدر « إذا أَكْثَبُوكم – يعنى إذا غَشُوكُمْ – فَارْمُوهُمْ بِالنَّبْلِ وَاسْتَبْقُوا نَبْلَكُم »

باب فى سل السيوف عند اللقاء

٢٦٦٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا إسحاق بن نجيح وليس بالملطى ، عن مالك بن حمزة بن أبى أسيد الساعدى ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر « إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل ، ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم »

باب فى المبارزة

٢٦٦٥ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبى إسحاق ، عن حارثة بن مُضَرِّبٍ ، عن على ، قال : تقدم — يعنى عتبة ابن ربيعة — وتبعه ابنه وأخوه ، فنادى : من يبارز ؟ فانتَدَبَ له شباب من الأنصار ، فقال : من أنتم ؟ فأخبروه ، فقال : لا حاجة لنا فيكم ، إنما أردنا بنى عمنا ، فقال

---

(١) « يشتددن » أى : يسرعن فى الصعود ، يقال : اشتد فى مشيه ، إذا أسرع ، وفى نسخة « يسندن » أى : يصعدن ، ويقال : أسند فى الجبل ، إذا صعد

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قم ياحمزة ، قم ياعلى ، قم يا عبيدة بن الحرث » فأقبل حمزة إلى عتبة ، وأقبلت إلى شيبة ، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان ، فأثخن كلٌّ واحد منهما صاحبه ، ثم مِلْنَا على الوليد فقتلناه ، واحتملنا عبيدة

باب فى النهى عن المُثْلَة

٢٦٦٦ — حدثنا محمد بن عيسى وزياد [بن أيوب] قالا : ثنا هشيم ، أخبرنا مغيرة ، عن شباك ، عن إبراهيم ، عن هُنَىّ بن نويرة ، عن علقمة ، عن عبد الله ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أعفُّ الناس قِتْلَةً أهل الايمان»

٢٦٦٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن الْهَيَّاج بن عمران ، أن عمران أبَقَ له غلام ، فجعل لله عليه لئن قَدَرَ عليه ليقطعن يده ، فأرسلنى لأسأل[له] ، فأتيت سَمُرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ فسألته ، فقال : كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يَحُثُنَا على الصدقة وينهانا عن المثلة ، فأتيت عمران بن حصين فسألته فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة

باب فى قتل النساء

٢٦٦٨ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب وقتيبة — يعنى ابن سعيد — قالا : ثنا الليث ، عن نافع ، عن عبد الله ، أن امرأة وُجِدَتْ فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُقْتُولَةً ، فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل النساء والصبيان

٢٦٦٩ - حدثنا أبو الوليد الطيالسى، ثنا عمر بن الْمُرَقَّع بن صيفى [ابن رباح]، حدثنى أبى، عن جده رباح بن ربيع ، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلا فقال: «انظر عَلَامَ اجتمع هؤلاء» فجاء فقال: [على] امرأة قتيل، فقال «ما كانت

هذه لتقاتل » قال : وعلى المقدمة خالد بن الوليد ، فبعث رجلا فقال « قل لخالد لا يقتلن امرأة ولا عَسيفاً (١) »

٢٦٧٠ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا هشيم ، ثنا حجاج ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقتُلُوا شيوخ المشركين واستَبْقُوا شَرْخَهُمْ »

٢٦٧١ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، عن عائشة قالت: لم يُقْتَلْ من نسائهم - تعني بني قريظة - إلا امرأة، إنها لعندي تحدث تَضْحَكُ ظَهْراً وَبَطْناً، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل رجالهم بالسُّيُوفِ إذْ هَتَفَ هاتف باسمها: أين فلانة؟ قالت: أنا، قلت: وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثته، قالت: فانطلق بها فضربت عنقها، فما أنسى عَجَباً منها أنها تضحك ظَهْراً وبطنا وقد علمت أنها تقتل.

٢٦٧٢ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا سفيان، عن الزهري، عن عبيد الله - يعني ابن عبد الله - عن ابن عباس، عن الصعب بن جَثَّامَةَ، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الدار من المشركين يُبَيَّتُونَ فَيُصَابُ من ذَرَارِيهم ونسائهم، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «هم منهم» وكان عمرو - يعني ابن دينار - يقول «هم من آبائهم» قال الزهري: ثم نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك عن قتل النساء والولدان.

باب في كراهية حرق العدو بالنار

٢٦٧٣ - حدثنا سعيد بن منصور، ثنا مغيرة بن عبد الرحمن الحِزَاميُّ، عن أبي الزناد، حدثني محمد بن حمزة الأسلمي، عن أبيه، أن

(١) العسيف : كالأجير وزنا ومعنى ، ولعل علامته أن يكون بغير سلاح

رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمَّرَهُ على سرية، قال: فخرجت فيها، وقال «إنْ وَجَدْتُمْ فلانا فاحرقوه بالنار» فولَّيْتُ، فناداني فرجعت إليه، فقال «إن وجدتم فلانا فاقتلوه ولا تحرقوه، فانه لا يُعَذِّبُ بالنار إلا رَبُّ النار»

٢٦٧٤ ـ حدثنا يزيد بن خالد وقتيبة، أن الليث بن سعد حدثهم، عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن أبي هريرة، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بَعْثٍ فقال «إن وجدتم فلانا وفلانا» فذكر معناه

٢٦٧٥ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، أخبرنا أبو إسحق الفزارى، عن أبى إسحق الشيبانى، عن ابن سعد، قال غير أبي صالح: عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانطلق لحاجته فرأينا حُمَّرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ[1] فأخذنا فَرْخَيْهَا، فجاءت الحمرة فجعلت تَفْرُشُ، فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فقال «مَنْ فَجَعَ هٰذِهِ بولدها؟ رُدُّوا ولَدَهَا إليها» ورأى قَرْيَةَ نَمْلٍ قد حَرَقْنَاهَا فقال «من حرق هذه»؟ قلنا: نحن، قال «إنه لا ينبغى أن يعذب بالنار إلا رب النار»

باب [فى] الرجل يكرى دابته على النصف أو السهم

٢٦٧٦ — حدثنا إسحق بن إبراهيم الدمشقى أبو النضر، ثنا محمد بن شعيب، أخبرنى أبو زرعة يحيى بن أبى عمرو السيبانى، عن عمرو بن عبد الله، أنه حدثه عن واثلة بن الأسقع، قال: نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوكَ، فخرجت إلى أهلى فأقبلت وقد خرج أول صحابة رسول الله صلى الله

---

(١) «حمرة» بضم الحاء وفتح الميم المشددة، وقد تخفف ـ طائر صغير كالعصفور، وفرخاها: ولداها، و «تفرش» أى: تفرش جناحيها، وبابه نصر، وضبط تفرش كتذكر بحذف إحدى التاءين وأصله تتفرش ـ أى: ترفرف بجناحيها وتقرب من الأرض

عليه وسلم ، فطفقت فى المدينة أنادى : ألا من يحمل رجلا له سهمه ، فنادى شيخ من الأنصار قال : لنا سهمه على أن نحمله عَقَبَةً وطعامُهُ معنا ؟ قلت : نعم ، قال : فَسِرْ على بركة الله تعالى ، قال : فخرجتُ مع خير صاحبٍ حتّى أفَاء الله علينا ، فأصابنى قَلاَئِصُ فَسُقْتُهُنَّ حتى أتيته ، فخرج فقعد على حقيبة من حقائب إبله ، ثم قال : سُقْهُنَّ مُدْبِرَاتٍ ، ثم قال : سقهن مقبلات ، فقال : ما أرى قلائصك إلا كراما ، قال : إنما هى غنيمتك التى شرطت لك ، قال : خذ قلائصك يا ابن أخى فَغَيْرَ سهمك أردنا

باب فى الأسير يوثق

٢٦٧٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد - يعنى ابن سلمة - أخبرنا محمد بن زياد ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « عَجِبَ ربنا عز وجل من قوم يُقَادُونَ إلى الجنة فى السلاسل »

٢٦٧٨ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج أبو معمر ، ثنا عبد الوارث ، ثنا محمد بن إسحق ، عن يعقوب بن عتبة ، عن مسلم بن عبد الله ، عن جندب بن مكيث ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن غالب الليثى فى سرية ، وكنت فيهم ، وأمرهم أن يَشُنُّوا [(١)] الغارة على بنى المُلَوِّح بالكديد ، فخرجنا حتى إذا كنا بالكديد لقينا الحارث بن البرصاء الليثى ، فأخذناه ، فقال : إنما جئت أريد الاسلام ، وإنما خرجت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : إن تكن مسلما لم يضرك رباطنا يوما وليلة ، وإن تكن غير ذلك نستوثق منك ، فشددناه وثاقا

---

(١) « يشنوا » المراد أنه صلى الله عليه وسلم أمرهم أن يفرقوا الغارة عليهم من جميع جهاتهم ، و « الملوح » بزنة اسم الفاعل من التلويح ، و « الكديد » التراب الناعم إذا وطىء ثار ، هذا أصله

٢٦٧٩ ـ حدثنا عيسى بن حماد المصري وقتيبة، قال قتيبة: ثنا الليث [ابن سعد] عن سعيد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هريرة يقول: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلاً قِبَل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن أثال سيد أهل اليمامة، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ماذَا عِنْدَكَ يا ثُمَامَةُ»؟ قال: عندي يا محمد خير، إن تَقْتُلْ تَقْتُلْ ذا دَمٍ، وإنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ على شاكر، وإن كنت تريد المال فَسَلْ تُعْطَ منه ما شئت، فتركه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى [إذا] كان الغد ثم قال [له] «ما عندك يا ثمامة»؟ فأعاد مثل هذا الكلام، فتركه حتى كان بعد الغد فذكر مثل هذا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أطْلِقُوا ثمامة» فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل [فيه] ثم دخل المسجد فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وساق الحديث، قال عيسى: أخبرنا الليث، وقال: ذا ذِمٍّ(١)

٢٦٨٠ ـ حدثنا محمد بن عمرو الرازي، قال: ثنا سلمة ـ يعني ابن الفضل ـ عن ابن إسحق، قال: حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن سعد بن زُرَارَةَ، قال: قُدِمَ بالاسارى حين قدم بهم وسَوْدَةُ بنت زمعة عند آل عفراء في مُنَاخِهم على عَوْفٍ ومُعَوِّذٍ ابني عفراء، قال: وذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب، قال: تقول سودة: والله لعندهم إذ أتيت فقيل: هؤلاء الاسارى قد أتي بهم، فرجعت إلى بيتي ورسول الله صلى الله عليه وسلم فيه، وإذا أبو يزيد سُهَيْلُ ابن عمرو في ناحية الحجرة مجموعة يداه إلى عنقه بحبل، ثم ذكر الحديث، [قال أبو داود: وهما قتلا أبا

---

(١) « ذا ذم » أي: ذا ذمام وحرمة. وهو بكسر الذال المعجمة وتشديد الميم

جهل بن هشام، وكانا انتدبا له ولم يعرفاه، وقتلا يوم بدر]

باب فى الأسير يُنَالُ منه ويُضرَب [ويُقَرَّن]

٢٦٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ندَبَ أصحابه ، فانطلقوا إلى بدر ، فاذاهم بِرَوَايا قريش فيها عبد أسود لبنى الحجاج ، فأخذه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلوا يسألونه : أين أبو سفيان ؟ فيقول : والله مالى بشىء من أمره علم ولكن هذه قريش قد جاءت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية بن خلف ، فاذا قال لهم ذلك ضربوه ، فيقول : دعونى دعونى أخبركم ، فاذا تركوه قال : والله مالى بأبى سفيان [من] علم ، ولكن هذه قريش قد أقبلت فيهم أبو جهل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية بن خلف قد أقبلوا ، والنبى صلى الله عليه وسلم يصلى وهو يسمع ذلك ، فلما انصرف قال « والذى نفسى بيده ، إنكم لتضربونه إذا صدقكم ، وتدعونه إذا كذبكم ، هذه قريش قد أقبلت لتمنع أبا سفيان » قال أنس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا مصرع فلان غداً » ووضع يده على الأرض « وهذا مصرع فلان غداً » ووضع يده على الأرض « وهذا مصرع فلان غداً » ووضع يده على الأرض ، فقال : والذى نفسى بيده ما جاوز أحد منهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بأرجلهم ، فسُحِبُوا ، فَأُلْقُوا فى قليب بدر

باب فى الأسير يكره على الإسلام

٢٦٨٢ — حدثنا محمد بن عمر بن على المقدمى ، قال : ثنا أشعث بن عبد الله — يعنى السجستانى — ح وثنا ابن بشار ، قال : حدثنا ابن أبى عدى ، وهذا لفظه ، ح وثنا الحسن بن على ، قال : ثنا وهب بن جرير ، عن شعبة ، عن

أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: كانت المرأة تكون مِقْلَاتاً فتجعل على نفسها إنْ عَاشَ لها ولد أن تُهَوِّدَهُ، فلما أُجْلِيَتْ بنو النضير كان فيهم من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله عز وجل (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي) قال أبو داود: المقلات: التي لا يعيش لها ولد

باب قتل الأسير ولا يعرض عليه الإسلام

٢٦٨٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، قال: ثنا أحمد بن المفضل، قال: ثنا أسباط بن نصر، قال: زعم السُّدِّيُّ، عن مصعب بن سعد، عن سعد، قال: لما كان يوم فتح مكة أَمَّنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفرٍ وامرأتين، وسماهم، وابن أبي سرح، فذكر الحديث، قال: وأما ابن أبي سرح فانه اختبأ عند عثمان بن عفان، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناسَ إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يانبى الله، بايع عَبْدَ الله، فرفع رأسه فنظر إليه، ثلاثاً، كلُّ ذلك يأبى، فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال « أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدى عن بيعته فيقتله » ؟ فقالوا: ماندرى يا رسول الله مافى نفسك، ألاَ أومأت إلينا بعينك، قال « إنه لاينبغى لنبى أن تكون له خائنة الأعين» [قال أبو داود: كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة، وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه، وضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر]

٢٦٨٤ — حدثنا محمد بن العلاء، قال: ثنا زيد بن حباب، قال: أخبرنا عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد [بن يربوع] المخزومى، قال: حدثنى جدى، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة « أربعة لا أؤمنهم فى حِلٍّ ولا حرم » فسماهم، قال: وقينتين كانتا لِمَقِيسٍ فقتلت

إحداها وأفلتت الأخرى فأسلمت ، قال أبو داود : لم أفهم إسناده من ابن العلاء كما أحب

٢٦٨٥ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المِغفَرُ فلما نزعه جاءه رجل فقال : ابنُ خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال « اقتلوه » قال أبو داود : ابن خطل اسمه عبد الله وكان أبو برزة [الأسلمي] قتله

باب في قتل الأسير صبرا

٢٦٨٦ — حدثنا علي بن الحسين الرقي ، قال : ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ، قال : أخبرني عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عمرو بن مرة ، عن إبراهيم ، قال : أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً ، فقال له عمارة ابن عقبة : أتستعمل رجلا من بقايا قتلة عثمان ؟ فقال له مسروق : حدثنا عبد الله ابن مسعود ، وكان في أنفسنا مَوْثُوقَ الحديث ، أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أراد قتل أبيك قال : مَنْ للصبية ؟ قال « النار » فقد رضيت لك مارضي لك رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب في قتل الأسير بالنبل

٢٦٨٧ — حدثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحرث ، عن بكير بن [عبد الله بن] الأشج ، عن ابن تِعْلِي(١) ، قال : غزونا مع عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأتي بأربعة أعلاج من العدو ، فأمر بهم فقتلوا صبراً ، قال أبو داود : قال لنا غير سعيد عن ابن وهب في هذا الحديث قال : بالنبل صبراً ، فبلغ ذلك أبا أيوب الأنصاري ، فقال : سمعت رسول الله

---

(١) «ابن تعلي» بكسر التاء المثناة وسكون العين المهملة بعدها لام مكسورة — هو عبيد بن تعلي الطائي الفلسطيني ، وصحف في أكثر المطبوعات

صلى الله عليه وسلم ينهى عن قتل الصبر ، فوالذى نفسى بيده لو كانت دجاجة ما صَبَرْتُهَا ، فبلغ ذلك عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فأعتق أربع رقاب

باب فى المن على الأسير بغير فداء

٢٦٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرنا ثابت ، عن أنس ، أن ثمانين رجلا من أهل مكة هَبَطُوا على النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبال التنعيم عند صلاة الفجر ليقتلوهم فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سَلِمًا ، فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (وهو الذى كف أيديهم عنكم وأيديكم عنهم ببطن مكة) إلى آخر الآية

٢٦٨٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، قال : ثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لأسارى بدر « لَوْ كَانَ مُطْعِمُ بن عدى حَيًّا ثم كلمنى فى هؤلاء النَّتْنَى لأطلقتهم له »

باب فى فداء الأسير بالمال

٢٦٩٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، قال : ثنا أبو نوح ، قال : أخبرنا عكرمة بن عمار ، قال : ثنا سماك الحنفى ، قال : ثنا ابن عباس ، قال : حدثنى عمر بن الخطاب ، قال : لما كان يوم بدر فأخذ — يعنى النبى صلى الله عليه وسلم — الفداء أنزل الله عز وجل (ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يُثْخِنَ فى الأرض) إلى قوله (لمسكم فيما أخذتم) من الفداء ، ثم أحل لهم [الله] الغنائم ، قال أبو داود : [سمعت أحمد بن حنبل يُسْأَلُ عن اسم أبى نوح ، فقال : إيش تصنع باسمه ؟ اسمه اسم شنيع ، قال أبو داود] : اسم أبى نوح قراد ، والصحيح عبد الرحمن بن غزوان

٢٦٩١ — حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشى ، قال : ثنا سفيان بن حبيب ، قال : ثنا شعبة ، عن أبى العنبس ، عن أبى الشعثاء ، عن ابن عباس ،

أن النبى صلى الله عليه وسلم جعل فداء أهل الجاهلية يَوْمَ بدر أربعمائة

٢٦٩٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، عن يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة قالت : لما بعث أهل مكة في فداء أَسْرَاهُمْ بَعَثَتْ زينب في فداء أبي العاص بمال، وبعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبي العاص، قالت: فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رَقّ لها رِقَّة شديدة، وقال: «إن رأيتم أن تطلقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذى لها » فقالوا : نعم، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ عليه، أو وعده، أن يخلي سبيل زينب إليه ، وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار، فقال: «كونا ببطن ياجج حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تأتيا بها»

٢٦٩٣ - حدثنا أحمد بن أبي مريم، ثنا عمي - يعني سعيد بن الحكم - قال: أخبرنا الليث [بن سعد] عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: وذكر عروة بن الزبير أن مروان والمسور بن مخرمة أخبراه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَعِي مَنْ تَرَوْنَ، وأحبُّ الحديث إليَّ أصدَقُهُ، فاختاروا إما السبى وإما المال» فقالوا: نختار سبينا، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأثنى على الله قال: «أما بعد، فان إخوانكم هؤلاء جاءوا تائبين، وإنى قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب منكم أن يُطَيِّبَ ذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يُفيءُ الله علينا فليفعل» فقال الناس: قد طَيَّبْنَا ذلك لهم يا رسول الله، فقال: [لهم] رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنا لا نَدْرِى مَنْ أذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يأذَنْ، فارجعوا حتى يرفع إلينا عُرَفاؤُكم أمركم» فرجع الناس، فكلمهم عرفاؤهم فأخبروهم أنهم قد طَيَّبُوا وأذنوا

٢٦٩٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: ثنا حماد، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، فى هذه القصة، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «رُدُّوا عليهم نساءهم وأبناءهم فمن مسك بشىء من هذا الفىء فان له به علينا سِتَّ فرائض من أول شىء يفيئه الله علينا» ثم دنا — يعنى النبى صلى الله عليه وسلم — من بعير، فأخذ وَبَرَةً من سنامه، ثم قال «يا أيها الناس، إنه ليس لى من هذا الفىء شىء، ولا هذا» ورفع أصبعيه «إلا الخمس، والخمسُ مَرْدُودٌ عليكم، فأدوا الخياط والمخيط» فقام رجل فى يده كُبَّةٌ من شعر، فقال: أخذت هذه لأصلح بها بردعة لى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما ما كان لى ولبنى عبد المطلب فهو لك» فقال: أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لى فيها، ونبذها

باب فى الإمام يقيم عند الظهور على العدو بعرصتهم

٢٦٩٥ — حدثنا محمد بن المثنى، قال: ثنا معاذ بن معاذ، ح وثنا هرون ابن عبد الله، قال: ثنا روح، قال: ثنا سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن أبى طلحة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غلب على قوم أقام بالْعَرْصَة ثلاثاً، قال ابن المثنى: اذا غلب قوما أحب أن يقيم بِعَرْصَتِهِمْ ثلاثا [قال أبو داود: كان يحيى بن سعيد يطعن فى هذا الحديث؛ لأنه ليس من قديم حديث سعيد، لأنه تغير سنة خمس وأربعين، ولم يخرج هذا الحديث إلا بأخرة، قال أبو داود: يقال إن وكيعاً حمل عنه فى تغيره]

باب [فى] التفريق بين السبى

٢٦٩٦ ـ حدثنا عثمان بن أبى شيبة، قال: ثنا إسحق، بن منصور، ثنا عبد السلام بن حرب، عن يزيد بن عبد الرحمن، عن الحكم، عن ميمون ابن أبى شبيب، عن على، أنه فرق بين جارية وولدها فنهاه النبى صلى الله عليه

وسلم عن ذلك ، ورد البيع ، قال أبو داود : ميمون لم يدرك علياً ، قُتِلَ بالجاجم والجماجم سنة ثلاث وثمانين ، قال أبو داود : والحرة سنة ثلاث وستين ، وقتل ابن الزبير سنة ثلاث وسبعين

باب الرخصة فى المدركين يفرق بينهم

٢٦٩٧ — حدثنا هرون بن عبدالله ، قال : ثنا هاشم بن القاسم ، قال : ثنا عكرمة ، قال : حدثنى إياس بن سلمة ، قال : حدثنى أبى ، قال : خرجنا مع أبى بكر وأمَّرَه [علينا] رسول الله صلى الله عليه وسلم فغزونا فزارة ، فَشَنَنَّا الغارة ، ثم نظرت إلى عُنُقٍ من الناس فيه الذرية والنساء ، فرميت بسهم ، فوقع بينهم وبين الجبل ، فقاموا ، فجئت بهم إلى أبى بكر فيهم امرأة من فزارة ، [و] عليها قِشْعٌ(١) من أدَمٍ معها بنتٌ لها من أحسن العرب ، فَنَفَّلَنِى أبو بكر ابنتها ، فقدمت المدينة فلقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى « ياسلمة ، هَبْ لى المرأة » فقلت : والله لقد أعجبتنى وما كشفت لها ثوبا ، فسكت حتى إذا كان من الغد لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السوق فقال : « ياسلمة ، هب لى المرأة لله أبوك » فقلت : يارسول الله ، والله ما كشفت لها ثوباً وهى لك ، فبعث بها إلى أهل مكة وفى أيديهم أسرى ففاداهم بتلك المرأة

باب [فى] المال يصيبه العدو من المسلمين ثم يدركه صاحبه فى الغنيمة

٢٦٩٨ — حدثنا صالح بن سهيل ، ثنا يحيى — يعنى ابن أبى زائدة — عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن غلاما لابن عمر أبَقَ إلى العدو فظهر عليه المسلمون فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابن عمر ، ولم يقسم [قال أبو داود : وقال غيره : رده عليه خالد بن الوليد]

٢٦٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى والحسن بن على ، المعنى . قالا :

(١) القشع ـ مثلث القاف ـ الفرو الخلق

ثنا ابن نمير ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : ذهب فرس له فأخذها العدو ، فظهر عليهم المسلمون ، فرد عليه فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبق عبد له فلحق بأرض الروم ، فظهر عليهم المسلمون ، فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبى صلى الله عليه وسلم

باب فى عبيد المشركين يلحقون بالمسلمين فيسلمون

٢٧٠٠ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرانى ، حدثنى محمد — يعنى ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن أبان بن صالح ، عن منصور بن المعتمر ، عن ربعى بن حراش ، عن على بن أبى طالب قال : خرج عِبْدَانٌ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم — يعنى يوم الحديبية — قبل الصلح ، فكتب إليه مواليهم فقالوا : يا محمد ، والله ما خرجوا إليك رغبة فى دينك ، وإنما خرجوا هربا من الرق ، فقال ناس : صدقوا يا رسول الله رُدَّهُم إليهم ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « ما أراكم تَنْتَهُونَ يا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم مَنْ يَضْرِبُ رقابكم على هذا » وأبى أن يردهم ، وقال « هُمْ عُتَقَاء الله عزوجل »

باب فى إباحة الطعام فى أرض العدو

٢٧٠١ — حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيرى ، قال : ثنا أنس بن عياض ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن جيشاً غنموا فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم طَعَاماً وعَسَلاً فلم يؤخذ منهم الخمس

٢٧٠٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل والقعنبى ، قالا : ثنا سليمان ، عن حميد — يعنى ابن هلال — عن عبد الله بن مغفل ، قال : دُلِّىَ جِرَابٌ من شَحْمٍ يوم خيبر ، قال : فأتيته فالتزمته ، قال : ثم قلت : لا أعطى من هذا أحداً اليوم شيئاً ، قال : فالتفتُّ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم إلىَّ

باب في النهى عن النُّهْبَى إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو

٢٧٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا جرير - يعنى ابن حازم - عن يعلى بن حكيم ، عن أبي لبيد ، قال: كنا مع عبد الرحمن بن سمرة بِكَابُلَ فأصاب الناس غنيمة فانتهبوها فقام خطيباً فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عن النُّهْبَى ، فردوا ما أخذوا ، فقسمه بينهم

٢٧٠٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، ثنا أبو إسحاق الشيباني ، عن محمد بن أبي مجالد ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال : قلت : هل كنتم تُخَمِّسُونَ - يعنى الطعام - في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : أصبنا طعاماً يوم خيبر فكان الرجلُ يَجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف

٢٧٠٥ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا أبو الأحوص ، عن عاصم - يعنى ابن كليب - عن أبيه ، عن رجل من الأنصار ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فأصاب الناس حاجة شديدة وجَهْدٌ ، وأصابوا غنما فانتهبوها ، فانَّ قُدُورَنَا لتغلي إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى على قوسه فأكفأ قُدُورَنَا بقوسه ، ثم جعل يُرَمِّلُ اللحم بالتراب ، ثم قال « إنَّ النُّهْبَةَ ليست بأحل من الميتة » أو « إن الميتة ليست بأحل من النهبة » الشك من هناد

باب في حمل الطعام من أرض العدو

٢٧٠٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحرث ، أن ابن حرشف الأزدى حدثه ، عن القاسم مولى عبد الرحمن ، عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : كنا نأكل الجزرَ في الغزو ولا نقسمه ، حتى إن كنا لنرجع إلى رحالنا وأخرِجَتُنَا منه مملاة

باب فى بيع الطعام إذا فضل عن الناس فى أرض العدو

٢٧٠٧ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا محمد بن المبارك ، عن يحيى بن حمزة ، قال : ثنا أبو عبد العزيز شيخ من أهل الأُرْدُنّ ، عن عبادة بن نُسَيّ عن عبد الرحمن بن غنم ، قال : رابطنا مدينة قنسرين مع شرحبيل بن السمط ، فلما فتحها أصاب فيها غنما و بقرا ، فَقَسَمَ فينا طائفة منها وجعل بقيتها فى المغنم ، فلقيت معاذ بن جبل فحدثته ، فقال معاذ : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر فأصبنا فيها غنما فقسم فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة وجعل بقيتها فى المغنم

باب فى الرجل ينتفع من الغنيمة بالشىء

٢٧٠٨ — حدثنا سعيد بن منصور وعثمان بن أبى شيبة ، المعنى ، قال أبو داود : وأنا لحديثه أتقن ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن محمد بن إسحق ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى مرزوق مولى تجيب ، عن حنش الصنعانى ، عن رويفع بن ثابت الأنصاري ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كانَ يُؤْمِنُ بالله و باليوم الآخر فلا يركب دابة من فَىْء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ، ومن كان يؤمن بالله و باليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فىء المسلمين حتى إذا أخْلَقَهُ رَدَّهُ فيه »

باب فى الرخصة فى السلاح يقاتل به فى المعركة

٢٧٠٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، قال : أخبرنا إبراهيم — يعنى ابن يوسف ابن إسحق بن أبى إسحق السبيعى — عن أبيه ، عن أبى إسحق [السبيعى] ، حدثنى أبو عبيدة ، عن أبيه ، قال : مررت فاذا أبو جهل صريع قد ضربت رجله فقلت : ياعدو الله ياأبا جهل ، قد أخزى الله الآخر ، قال : ولا أهابه عند ذلك ،

فقال : أَبْعَدُ من رجل قتله قومه ! ! ! فضربته بسيف غير طائل ، فلم يغن شيئا حتى سقط سيفه من يده، فضربته به حتى برد

باب فى تعظيم الغلول

٢٧١٠ — حدثنا مسدد ، أن يحيى بن سعيد و بشر بن المفضل حدثاهم ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أبى عمرة ، عن زيد بن خالد [الجهنى] أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم تُوُفِّى يوم خيبر ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « صلوا على صاحبكم » فتغيرت وجوه الناس لذلك ، فقال « إن صاحبكم غَلَّ فى سبيل الله » ففتشنا متاعه فوجدنا خَرَزًا من خرز يهود لا يساوى درهمين

٢٧١١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ثور بن زيد الديلى ، عن أبى الغيث مولى ابن مطيع ، عن أبى هريرة ، أنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم يَغْنَمْ ذهباً ولا وَرِقاً إلا الثياب والمتاع والأموال ، قال : فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو وادى القرى وقد أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم عبد أسود يقال له مِدْعَمْ ، حتى إذا كانوا بوادى القرى ، فبينا مِدْعَمٌ يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه سهم فقتله ، فقال الناس : هنيئا له الجنة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « كلا ، والذى نفسى بيده إن الشَّمْلَةَ التى أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا » فلما سمعوا ذلك جاء رجل بشراك أو شراكين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « شراك من نار » أو قال « شراكان من نار »

باب فى الغلول إذا كان يسيراً يتركه الامام ولا يحرق رحله

٢٧١٢ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، قال : أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن عبد الله بن شوذب ، قال : حدثنى عامر — يعنى ابن عبد الواحد —

عن ابن بريدة ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى فى الناس فيجيئون بغنائمهم ، فيخمسه و يقسمه ، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال : يا رسول الله ، هذا فيما كنا أصبنا[هُ] من الغنيمة ، فقال « أسمعت بلالا ينادى » ؟ ثلاثاً ، قال : نعم ، قال « فما منعك أن تجىء به » ؟ فاعتذر [إليه] فقال : « كن أنت تجىء به يوم القيامة فلن أقبله عنك »

باب فى عقوبة الغالّ

٢٧١٣ — حدثنا النفيلى وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا عبدالعزيز بن محمد ، قال النفيلى : الأَنْدَرَاوَرْدِىّ ، عن صالح بن محمد بن زائدة ، [قال أبو داود : وصالح هـذا أبو واقد] قال : دخلت مع مسلمة أرض الروم فأتى برجل قد غَلَّ فسأل سالماً عنه ، فقال : سمعت أبى يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا وجدتم الرجل قد غَلَّ فأحرقوا متاعه واضربوه » قال : فوجدنا فى متاعه مصحفاً ، فسأل سالماً عنه فقال : بعه وتصدق بثمنه

٢٧١٤ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى الأنطاكى ، قال : أخبرنا أبو إسحاق ، عن صالح بن محمد ، قال : غزونا مع الوليد بن هشام ومعنا سالم بن عبدالله ابن عمر وعمر بن عبدالعزيز ، فغَلَّ رجل متاعا ، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق ، وَطِيفَ به ، ولم يُعْطِهِ سَهْمَهُ ، قال أبو داود : وهـذا أصح الحديثين ، رواه غير واحد أن الوليد بن هشام حرق رحل زياد بن سعد ، وكان قد غَلَّ ، وضربه

٢٧١٥ — حدثنا محمد بن عوف ، قال : ثنا موسى بن أيوب ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، قال : ثنا زهير بن محمد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيـه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر حَرَّقُوا متاع الغال وضربوه قال أبو داود : وزاد فيه على بن بحر عن الوليد ، ولم أسمعه منه ، ومَنَعُوه سهمه ، قال أبو داود : وحدثنا به الوليد بن عتبة وعبد الوهاب بن نجدة قالا : ثنا الوليد

عن زهير بن محمد ، عن عمرو بن شعيب ، قوله ولم يذكر عبد الوهاب بن نجدة الحوطى « منع سهمه »

[باب النهى عن الستر على من غلّ]

٢٧١٦ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، قال : ثنا يحيى بن حسان ، قال : ثنا سليمان بن موسى أبو داود ، قال : ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثنى خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب قال : أما بعد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ كَتَمَ غَالاً فانه مثله »

باب فى السلب يعطى القاتل

٢٧١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمر بن كثير بن أفلح ، عن أبى محمد مولى أبى قتادة ، عن أبى قتادة ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عام حنين ، فلما التقينا كانت للمسلمين جَوْلَة ، قال : فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين ، قال : فاستدرت له حتى أتيته من ورائه فضربته بالسيف على حَبْل عاتقه ، فأقبل على فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ منها ريح الموت ، ثم أدركه الموت فأرسلنى ، فلحقت عمر بن الخطاب فقلت : مَا بَالُ الناس ؟ قال : أَمْرُ الله ، ثم إن الناس رجعوا ، وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً لَهُ عَلَيْهِ بينَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ » قال: فقمت ثم قلت : من يشهد لى؟ ثم جلست ،ثم قال[ذلك] الثانية «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه» قال: فقمت ثم قلت: من يشهد لى؟ ثم جلست ، ثم قال ذلك الثالثة ، فقمت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا لَكَ يا أبا قتادة » ؟ قال : فاقتصصت عليه القصة ، فقال رجل من القوم : صَدَقَ يا رسول الله وسَلَبُ ذلك القتيل عندى فأرْضِهِ مِنْه ، فقال أبو بكر الصديق : لاَهَا اللهِ إِذاً يَعْمِدُ إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله وعن رسوله فيعطيك

سلبه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « صدق فأعطه إياه » فقال أبو قتادة : فأعطانيه ، فبِعْتُ الدرع ، فابتعت به مَخْرَفاً فى بنى سلمة فانه لأول مال تَأَثَّلْتُهُ فى الإسلام

٢٧١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ — يعنى يوم حنين — « من قتل كافرا فله سلبه » فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابَهُمْ ، ولقى أبو طلحة أم سليم ومعها خنجر ، فقال : يا أُمَّ سليم ، ماهذا معك ؟ قالت : أردت والله إن دنا منى بعضهم أَبْعَجُ به بطنه ، فأخبر بذلك أبو طلحة رسول الله صلى الله عليه وسلم [قال أبو داود : هذا حديث حسن ، قال أبو داود : أردنا بهذا الخِنْجَرَ ، وكان سلاح العجم يومئذ الخنجر]

باب فى الإمام يمنع القاتل السلب إن رأى والفرس والسلاح من السلب

٢٧١٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، قال : ثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنى صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : خرجت مع زيد بن حارثة فى غزوة مُؤْتَةَ فرافقنى مَدَدِىٌّ من أهل اليمن ليس معه غير سيفه ، فنحر رجل من المسلمين جزوراً ، فسأله المدِدىُّ طائفة من جلده ، فأعطاه إياه ، فاتخذه كهيئة الدَّرَقِ ومضينا فلقينا جموع الروم وفيهم رجل على فرس له أشقر عليه سَرْجٌ مذهب وسلاح مذهب فجعل الرومى يُغْرِى بالمسلمين ، فقعد له المددى خلف صخرة ، فمر به الرومى فعَرْقَبَ فرسه ، فخر ، وعلاه فقتله وحاز فرسه وسلاحه ، فلما فتح الله عز وجل للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ من السلب ، قال عوف : فأتيته فقلت : يا خالد ، أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل ؟ قال : بلى ، ولكنى

استكثرته ، قلت : لَتَرُدَّنَّهُ عليه أولأعرِّفَنَّكَهَا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن يرد عليه ، قال عوف : فاجتمعنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصصت عليه قصة المددى وما فعل خالد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياخالد ، ما حملك على ما صنعت » ؟ قال : يارسول الله استكثرته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ياخالد رُدَّ عليه ما أخذت منه » قال عوف : فقلت[له] : دونك ياخالد ألم أف لك؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم «وماذلك»؟ فأخبرته ، قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « ياخالد لا ترد عليه ، هل أنتم تاركو[ن] لى أُمَرائى ؟ لكم صفوة أمرهم وعليهم كَدَرُهُ »

٢٧٢٠ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، قال : ثنا الوليد ، قال : سألت ثوراً عن هذا الحديث فحدثنى عن خالد بن معدان ، عن جبير بن نفير ، [عن أبيه[1]] عن عوف بن مالك الأشجعى ، نحوه

باب فى السلب لايخمس

٢٧٢١ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا إسماعيل بن عياش ، عن صفوان ابن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك الأشجعى وخالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل ولم يخمس السلب

باب من أجاز على جريح مثْخَنٍ ينَفَّلُ من سلبه

٢٧٢٢ — حدثنا هرون بن عباد [الأزدى] ، قال : ثنا وكيع ، عن أبيه ، عن أبى إسحق ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : نفلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ بدر سَيْفَ أبى جهل كان قتله

(١) سقطت هذه الكلمة من نسختين ، وجبير بن نفير يروى عن عوف بن مالك بلا واسطة كما فى الحديث الآتى.

باب فيمن جاء بعد الغنيمة لا سهم له

٢٧٢٣ — حدثنا سعيد بن منصور ، قال : ثنا إسماعيل بن عياش ، عن محمد بن الوليد الزبيدى ، عن الزهرى ، أن عنبسة بن سعيد أخبره أنه سمع أبا هريرة يحدث سعيد بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد بن العاص على سَرِيَّةٍ من المدينة قِبَلَ نجد ، فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فتحها ، وَإِنَّ حُزُمَ خَيْلِهِمْ لِيفٌ ، فقال أبان : اقسم لنا يارسول الله ، قال أبو هريرة : فقلت : لاتقسم لهم يارسول الله ، فقال أبان: أنت بها يَا وَبْرُ (١) تحدَّر علينا من رأس ضال ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «اجلس ياأبان » ولم يقسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٧٢٤ — حدثنا حامد بن يحيى البلخى ، قال : ثنا سفيان ، قال: ثنا الزهرى ، وسأله إسماعيل بن أمية فحدثناه الزهرى أنه سمع عنبسة بن سعيد القرشى يحدث ، عن أبى هريرة ، قال : قدمت المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر حين افتتحها ، فسألته أن يسهم لى ، فتكلم بعض وُلْدِ سعيد بن العاص ، فقال : لاتسهم له يارسول الله ، قال: فقلت : هذا قاتل بن قَوْقَلٍ ، فقال سعيد بن العاص: ياعجباً لوَبْرٍ [قد] تدلى علينا من قدوم ضال، يعيرنى بقتل امرئ مسلم أكرمه الله على يدى ولم يهنى على يديه [قال أبو داود : هؤلاء كانوا نحو عشرة فقتل منهم ستة ورجع من بقى]

٢٧٢٥ — حدثنا محمد بن العلاء ، قال : ثنا أبو أسامة ، ثنا بريد ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، قال : قدمنا فوافقنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر ، فأسهم لنا ، أو قال: فأعطانا منها ، وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه، إلا أصحاب سفينتنا جعفر وأصحابه فأسهم لهم معهم

---

(١) « وبر » بفتح فسكون ـ دابة صغيرة كالسنور، و« تحدر » أى : تدلى وهبط

٢٧٢٦ — حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن كليب بن وائل ، عن هانئ بن قيس ، عن حبيب بن أبى مليكة ، عن ابن عمر ، قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام — يعنى يوم بدر — فقال: « إن عثمان انطلق فى حاجة الله وحاجة رسول الله و إنى أبايع له » فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهم ولم يضرب لأحد غاب غيره

باب فى المرأة والعبد يُحْذَيَانِ من الغنيمة

٢٧٢٧ — حدثنا محبوب بن موسى أبو صالح ، ثنا أبو إسحق الفزارى ، عن زائدة ، عن الأعمش ، عن المختار بن صيفى ، عن يزيد بن هرمز ، قال : كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله [عن] كذا وكذا ، وذكر أشياء ، وعن المملوك : أَلَهُ فى الفيء شيء ؟ وعن النساء : هل كن يخرجن مع النبى صلى الله عليه وسلم ؟ وهل لهن نصيب ؟ فقال ابن عباس : لولا أن يأتى أُحْمُوقة ، ما كتبت إليه ، أما المملوك فكان يُحْذَى ، وأما النساء فقد كن يداوين الجرحى وَيَسْقِينَ الماء

٢٧٢٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، قال : ثنا أحمد بن خالد — يعنى الوهبى — ثنا ابن إسحق ، عن أبى جعفر والزهرى ، عن يزيد بن هرمز ، قال : كتب نجدةُ الحرورىُّ إلى ابن عباس يسأله عن النساء : هل كُنَّ يشهدن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ وهل كان يضرب لهن بسهم ؟ قال : فأنا كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة : قد كن يحضرن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما أن يضرب لهن بسهم فلا ، وقد كان يُرْضَخُ لهن

٢٧٢٩ — حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره ، أخبرنا زيد بن الحباب ، قال : ثنا رافع بن سلمة بن زياد ، حدثنى حَشْرَجُ بن زياد ، عن جدته أم أبيه أنها خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة خيبر سادس سِتِّ نِسْوَةٍ فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبعث إلينا ، فجئنا فرأينا فيه الغضب ،

فقال « مَعَ مَنْ خَرَجْتُنَّ وَبِإِذْنِ مَنْ خَرَجْتُنَّ » ؟ ؟ فقلنا : يارسول الله ، خرجنا نغزل الشَّعَرَ ، ونعين [به] فى سبيل الله ، ومعنا دواء الجرحى ، ونناول السهام ، ونسقى السويق ، فقال «قُمْنَ» حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال ، قال : فقلت لها : ياجَدَّةُ وما كان ذلك ؟ قالت : تمراً

٢٧٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا بشر — يعنى ابن المفضل — عن محمد بن زيد ، قال : حدثنى عمير مولى آبى اللَّحْم قال : شهدت خيبر مع سادتى فكلموا فىَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر بى ، فَقُلِّدْتُ سيفاً ، فاذا أنا أجره ، فأخبر أنى مملوك ، فأمر لى بشىء من خُرْثِيِّ (1) المتاع [قال أبو داود: معناه أنه لم يسهم له ، قال أبو داود : وقال أبو عبيد : كان حرم اللحم على نفسه فسمى آبى اللحم]

٢٧٣١ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر ، قال : كنت أَمِيحُ أصحابى الماء يوم بدر

باب فى المشرك يسهم له

٢٧٣٢ ـ حدثنا مسدد ويحيى بن معين ، قالا : ثنا يحيى ، عن مالك ، عن الفضيل ، عن عبد الله بن نيار ، عن عروة ، عن عائشة ، قال يحيى : أن رجلا من المشركين لحق بالنبى صلى الله عليه وسلم ليقاتل معه ، فقال «ارجع» ثم اتفقا فقال «إِنَّا لَا نَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ»

باب فى سُهمَانِ الخيل

٢٧٣٣ ـ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَسْهَمَ لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم : سَهْماً له ، وسهمين لفرسه

---

(1) «خرثى» بضم فسكون فكسر فثناة مشددة ـ هو أساس البيت وأسقاطه كالقدر وغيره

٢٧٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية [(١)] ، ثنا عبد الله بن يزيد ، حدثني المسعودي ، حدثني أبو عمرة ، عن أبيه ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعةَ نَفَرٍ ومعنا فرس ، فأعْطَى كُلَّ إنسان منا سهماً وأعطى للفرس سهمين

٢٧٣٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أمية بن خالد ، ثنا المسعودي ، عن رجل من آل أبي عمرة ، عن أبي عمرة ، بمعناه ، إلا أنه قال : ثلاثة نفر ، زاد : فكان للفارس ثلاثة أسهم

باب فيمن أسهم له سهما

٢٧٣٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا مجمع بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصاري ، قال : سمعت أبي يعقوب بن مجمع يذكر ، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصاري ، عن عمه مجمع بن جارية الأنصاري ، وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن ، قال : شهدنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرفنا عنها إذا الناس يَهُزُّونَ الأباعر [(٢)] فقال بعض الناس لبعض : ماللناس ؟ قالوا : أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرجنا مع الناس نُوجِفُ ، فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً على راحلته عند كُرَاع الغَمِيم ، فلما اجتمع عليه الناس قرأ عليهم (إنَّا فتحنا لك فتحاً مبيناً) فقال رجل : يارسول الله ، أفتح هو ؟ قال : « نعم ، والذى نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إنَّهُ لَفَتْحٌ » فقسمت خيبر على أهل الحديبية ، فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثمانية عشر سهماً ، وكان الجيش ألفا وخمسمائة ، فيهم ثلثمائة فارس ، فأعطى الفارس سهمين ، وأعطى الراجل سهما ، قال أبو داود : حديث أبي معاوية أصح والعمل عليه ، وأرى الوهم حديث مجمع [أنه] قال : ثلثمائة فارس ، وكانوا مائتي فارس

(١) سقطت هذه الكلمة من بعض النسخ

(٢) «يهزون الأباعر» أى : يحركون رواحلهم

باب فى النفل

٢٧٣٧ — حدثنا وهب بن بقية ، قال : أخبرنا خالد ، عن داود ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر « مَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا فَلَهُ مِنَ النَّفَلِ كذا وكذا » قال : فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها ، فلما فتح الله عليهم قال المشيخة : كنا رِدْءًا لكم ، لو انهزمتم لَفِئْتُمْ إلينا ، فلا تذهبوا بالمغنم ونبقى ، فأبى الفتيان وقالوا : جعله رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا ، فأنزل الله (يسألونك عن الأنفال قل الأنفال لله) إلى قوله (كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون) يقول : فكان ذلك خيراً لهم ، فكذلك أيضاً فأطيعونى فانى أعلم بعاقبة هذا منكم

٢٧٣٨ — حدثنا زياد بن أيوب ، ثنا هشيم ، أخبرنا داود بن أبى هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر « مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً فله كذا وكذا ، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا » ثم ساق نحوه ، وحديث خالد أتم

٢٧٣٩ — حدثنا هرون بن محمد بن بكار بن بلال ، ثنا يزيد بن خالد ابن موهب الهمدانى ، قال : ثنا يحيى [بن زكريا] بن أبى زائدة ، قال : أخبرنى داود ، بهذا الحديث باسناده ، قال : فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسواء ، وحديث خالد أتم

٢٧٤٠ — حدثنى هناد بن السرى ، عن أبى بكر ، عن عاصم ، عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، قال : جئت إلى النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر بسيف فقلت : يارسول الله ، إن الله قد شفى صدرى اليوم من العدو فَهَبْ لى هذا السَّيْفَ ، قال «[إن] هٰذَا السَّيْفَ لَيْسَ لى وَلاَ لَكَ» فذهبت وأنا أقول : يُعْطَاهُ اليوم مَنْ لَمْ يُبْلِ بَلاَئِى ، فبينما أنا إذ جاءني الرسول فقال : أجب ، فظننت أنه

نزل فى شىء بكلامى ، فجئت ، فقال لى النبى صلى الله عليه وسلم « إنك سألتنى هذا السيف ، وليس هو لى ولا لك ، وإن الله قد جعله لى ، فهو لك » ثم قرأ (يسئلونك عن الأنفال قل الأنفال لله والرسول) إلى آخر الآية ، قال أبو داود : قراءة ابن مسعود (يسئلونك النفل)

باب فى نفل السرية تخرج من العسكر

٢٧٤١ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا الوليد بن مسلم، ح وثنا موسى ابن عبد الرحمن الأنطاكى ، قال : ثنا مبشر ، ح وثنا محمد بن عوف الطائى ، أن الحكم بن نافع حدثهم ، المعنى ، كلهم عن شعيب بن أبى حمزة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جيش قبل نجد ، وانبعثت سرية من الجيش ، فكان سهمان الجيش اثنى عشر بعيرا [اثنى عشر بعيراً] ، ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا ، فكانت سهمانهم ثلاثة عشر ثلاثة عشر

٢٧٤٢ — حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقى ، قال : قال الوليد ـ يعنى ابن مسلم ـ : حدثت ابن المبارك ، بهذا الحديث ، قلت : وكذا ثنا ابن أبى فروة ، عن نافع قال : لا تعدل من سميت بمالك ، هكذا أو نحوه ، يعنى مالك بن أنس

٢٧٤٣ — حدثنا هناد ، قال : ثنا عبدة [يعنى ابن سليمان الكلابى] عن محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية إلى نجد ، فخرجت معها ، فأصبنا نعماً كثيراً ، فنفلنا أميرنا بعيرا بعيرا لكل إنسان ، ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقسم بيننا غنيمتنا ، فأصاب كل رجل منا اثنا عشر بعيرا بعد الخمس ، وما حاسبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذى أعطانا صاحبنا ولا عاب عليه [بعد] ما صنع ، فكان لكل [رجل] منا ثلاثة عشر بعيرا بنفله

٢٧٤٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبى] عن مالك ، ح وثنا عبد الله

ابن مسلمة و يزيد بن خالد بن موهب ، قالا : ثنا الليث ، المعنى ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلا كثيرة ، فكانت سُهْمَانُهُمْ اثنى عشر بعيرا ، ونُفِّلُوا بعيرا بعيرا ، زاد ابن موهب : فلم يغيره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٧٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، قال : حدثنى نافع ، عن عبد الله ، قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فبلغت سُهْمَانُنَا اثنى عشر بعيرا ، ونفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيرا بعيرا ، قال أبو داود : رواه بُرْدُ بن سِنان عن نافع مثل حديث عبيد الله ، ورواه أيوب عن نافع مثله إلا أنه قال : ونُفِّلْنَا بعيرا بعيرا ، لم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم

٢٧٤٦ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، قال : حدثنى أبى ، عن جدى ، ح وثنا حجاج بن أبى يعقوب ، قال: حدثنى حُجَيْن ، قال : ثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن سالم ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يُنَفِّلُ بَعْضَ من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة النفل سوى قسم عامة الجيش ، والخمس فى ذلك واجب كله

٢٧٤٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا حُيَىٌّ ، عن أبى عبد الرحمن الحبلى ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوم بدر فى ثلثمائة وخمسة عشر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ إنهم حُفَاةٌ فَاحْمِلْهُمْ ، اللَّهُمَّ إنَّهُمْ عُرَاةٌ فَاكْسُهُمْ ، اللَّهُمَّ إنَّهُمْ جِيَاعٌ فَأَشْبِعْهُمْ » ففتح الله له يوم بدر ، فانقلبوا حين انقلبوا وما منهم رجل إلا [و] قد رجع بجمل أو جملين ، واكتسوا ، وشبعوا

باب فيمن قال : الخمس قبل النفل

٢٧٤٨ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن يزيد بن يزيد ابن جابر الشامى ، عن مكحول ، عن زياد بن جارية التميمى ، عن حبيب بن

مسلمة الفهري أنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنَفِّل الثلث بعد الخمس

٢٧٤٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي ، قال: ثنا عبدالرحمن ابن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحرث ، عن مكحول ، عن ابن جارية ، عن حبيب بن مسلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينفل الربع بعد الخمس ، والثلث بعد الخمس ، إذَا قَفَلَ

٢٧٥٠ — حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان ومحمود بن خالد الدمشقيان ، المعنى ، قالا : ثنا مروان بن محمد ، قال : ثنا يحيى بن حمزة ، قال : سمعت أبا وهب يقول: سمعت مكحولا يقول: كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هذيل فأعتقتني ، فما خرجت من مصر وبها علم إلا حويت عليه فيما أُرَى، ثم أتيت الحجاز فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أُرَى ، ثم أتيت العراق فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أُرَى ، ثم أتيت الشام فَغَرْبَلْتُهَا ، كل ذلك أسأل عن النَّفَل ، فلم أجد أحداً يخبرني فيه بشيء ، حتى أتيت شيخاً يقال له زياد بن جارية التميمي ، فقلت له : هل سمعت في النفل شيئاً ؟ قال : نعم ، سمعت حبيب بن مسلمة الفهري يقول : شهدت النبي صلى الله عليه وسلم نَفَّلَ الربع في الْبَدْأَةِ وَالثُّلُثَ فِي الرَّجْعَةِ

باب في السرية [تَرُدُّ على أهل العسكر]

٢٧٥١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ابن أبي عدي ، عن ابن إسحاق [هو محمد] ببعض هذا ، ح وثنا عبيد الله بن عمر [بن ميسرة] حدثني هشيم ، عن يحيى ابن سعيد ، جميعا عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ : يَسْعَى بذمتهم أدناهم ، ويُجِيرُ عليهم أَقْصَاهُمْ ، وهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، يَرُدُّ مُشِدُّهُمْ على مُضْعِفِهِمْ ،

ومتسرعهم على قاعدهم ، لا يُقْتَلُ مؤمن بكافر ، ولا ذو عهد فى عهده » ولم يذكر ابن إسحاق القود والتكافؤ

٢٧٥٢ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة ، حدثنى إياس بن سلمة ، عن أبيه ، قال : أغار عبد الرحمن بن عيينة على إبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل راعيها ، وخرج يطردها هو وأناس معه فى خيل ، فجعلتُ وجهى قبل المدينة ، ثم ناديت ثلاث مرات : يَا صَبَاحَاهُ ، ثم أتبعت القوم فجعلت أرمى وأعقِرُهُمْ فاذا رجع إلى فارس جلست فى أصل شجرة ، حتى ما خلق الله شيئاً من ظهر النبى صلى الله عليه وسلم إلا جعلته وراء ظهرى ، وحتى أَلْقَوْا أكثر من ثلاثين رمحا وثلاثين بردة يستخفُّون منها ، ثم أتاهم عيينة مَدَداً فقال : ليقم إليه نفر منكم ، فقام إليَّ أربعة [منهم] فصعدوا الجبل فلما أسمعتهم قلت : أتعرفونى ؟ قالوا : ومن أنت ؟ قلت أنا ابن الأكوع والذى كرم وجه محمد صلى الله عليه وسلم لا يطلبنى رجل منكم فيدركنى ، ولا أطلبه فيفوتنى ، فما برحت حتى نظرت [إلى] فوارس رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخللون الشجر أولهم الأخرم الأسدي فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة و يعطف عليه عبد الرحمن ، فاختلفا طعنتين فعقر الأخرم عبد الرحمن وطعنه عبد الرحمن فقتله فَتَحَوَّلَ عبد الرحمن على فرس الأخرم ، فيلحق أبو قتادة بعبد الرحمن ، فاختلفا طعنتين فعقر بأبى قتادة وقتله أبو قتادة ، فتحوَّلَ أبو قتادة على فرس الأخرم ، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على الماء الذى جَلَّيْتُهُمْ عنه ذوقرد ، فاذا نبى الله صلى الله عليه وسلم فى خمسمائة فأعطانى سهم الفارس والراجل

باب [فى] النفل من الذهب والفضة ومن أول مغنم

٢٧٥٣ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن عاصم بن كليب ، عن أبى الجويرية الجرمى ، قال : أصبت بأرض

الروم جَرَّةً حمراء فيها دنانير فى إمْرَةِ معاوية وعلينا رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من بنى سليم يقال له معن بن يزيد ، فأتيته بها فقسمها بين المسلمين وأعطانى منها مثل ما أعطى رجلا منهم ، ثم قال : لولا أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا نفل إلا بعد الخمس » لأعطيتك ، ثم أخذ يعرض على من نصيبه فأبيت

٢٧٥٤ — حدثنا هناد ، عن ابن المبارك ، عن أبى عوانة ، عن عاصم بن كليب ، باسناده ومعناه

باب فى الإمام يستأثر بشىء من الفىء لنفسه

٢٧٥٥ — حدثنا الوليد بن عتبة ، ثنا الوليد ، ثنا عبد الله بن العلاء ، أنه سمع أبا سلام الأسود قال : سمعت عمرو بن عَبَسَةَ قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعير [من المغنم] فلما سلم أخذ وَبَرَةً من جَنْبِ البعير ، ثم قال « ولا يحل لى من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس ، والخمس مردود فيكم »

باب فى الوفاء بالعهد

٢٧٥٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله ابن دينار ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنّ الغادر يُنْصَبُ له لواء يوم القيامة فيقال : هذه غَدْرَةُ فلان بن فلان »

باب فى الإمام يستجَنُّ به فى العهود

٢٧٥٧ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، قال : ثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما الإمام جُنَّةٌ يُقَاتَلُ به »

٢٧٥٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا [عبد الله] بن وهب ، أخبرنى عمرو ، عن بكير بن الأشج ، عن الحسن بن على بن أبى رافع ، أن أبا رافع أخبره

قال : بَعَثَتْنِي قريش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أُلْقِيَ فى قلبي الإسلام ، فقلت : يا رسول الله ، إنى والله لا أرجع إليهم أبداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنى لا أَخِيسُ بالْعَهْدِ ، ولا أحبس الْبُرُدَ ، ولكن ارجع فان كان فى نفسك الذى فى نفسك الآن فارجع » قال : فذهبت ، ثم أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأسلمت ، قال بكير : وأخبرنى أن أبا رافع كان قبطياً ، قال أبو داود : هذا كان فى ذلك الزمان فأما اليوم فلا يصلح

باب [فى] الإمام يكون بينه وبين العدو عهد فيسير إليه

٢٧٥٩ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، قال ثنا شعبة ، عن أبى الفيض عن سليم بن عامر رجل من حمير ، قال : كان بين معاوية و بين الروم عهد ، وكان يسير نحو بلادهم ، حتى إذا انقضى العهد غزاهم ، فجاء رجل على فرس أو بِرْذَوْنٍ وهو يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، وفاء لا غدر ، فنظروا فاذا عمرو بن عبسة ، فأرسل إليه معاوية ، فسأله ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ كَانَ بَيْنَهُ و بين قوم عهد فلا يَشُدُّ عقدة ولا يحلها حتى يَنْقَضِيَ أَمَدُهَا أو يَنْبِذَ إليهم على سَوَاء » فرجع معاوية

باب فى الوفاء للمعاهد وحرمة ذمته

٢٧٦٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَتَلَ مُعَاهَداً فى غير كُنْهِهِ حَرَّمَ الله عليه الجنة »

باب فى الرسل

٢٧٦١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة — يعنى ابن الفضل — عن محمد بن إسحاق ، قال : كان مسيلمة كتب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وقد حدثنى محمد بن إسحاق عن شيخ من أشجع يقال له : سعد بن طارق ،

عن سلمة بن نعيم بن مسعود الأشجعى ، عن أبيه نعيم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهما حين قرأ كتاب مسيلمة «ما تَقُولَانِ أَنْتُمَا » ؟ قالا : نقول كما قال ، قال « أَمَا وَاللهِ لولا أن الرسل لاتقتل لضربت أعناقكما »

٢٧٦٢ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله فقال : مابينى و بين أحد من العرب حِنَةٌ (١) و إنى مررت بمسجد لبنى حنيفة فاذا هم يؤمنون بمسيلمة ، فأرسل إليهم عبد الله ، فجيء بهم فاستتابهم ، غير ابن النواحة قال له : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لولا أنك رسول لضربت عنقك » فأنت اليوم لست برسول ، فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه فى السوق ، ثم قال : من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق

باب فى أمان المرأة

٢٧٦٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى عياض ابن عبد الله ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : حدثتنى أم هاني بنت أبي طالب أنها أجارت رجلا من المشركين يوم الفتح ، فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك ، فقال « قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ وَأَمَّنَّا مَنْ أَمَّنْتِ »

٢٧٦٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : إنْ كَانَتِ المرأة لَتُجِيرَ عَلى المؤمنين فيجوز

---

(١) « حنة » بكسر الحاء المهملة ـ الحقد و الغضب ، ويقال إنما هى الإحنة بكسر الهمزة وسكون الحاء

باب فى صلح العدو

٢٧٦٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، أن محمد بن ثور حدثهم ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ، قال : خرج النبى صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الحديبية فى بِضْعَ عَشْرَةَ مائة من أصحابه حتى إذا كانوا بذى الحليفة قَلَّدَ الهدى وأ شعَرَهُ وأحرم بالعمرة ، وساق الحديث ، قال : وسار النبى صلى الله عليه وسلم حتى إذا كان بالثَّنِيَّةِ التى يهبط عليهم منها بَرَكَتْ به راحلته فقال الناس (١) حَل حَلْ خلَأَتِ القَصْوَاء ، مرتين ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « مَا خَلَأَتْ وَمَا ذَلِكَ لَهَا بِخُلُقٍ ، ولكن حبسها حابس الفيل » ثم قال « والذى نفسى بيده لا يسألونى [اليوم] خطة يُعَظِّمُونَ بها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها » ثم زجرها فوثبت ، فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد قليل الماء ، فجاءه بُدَيْلُ بن وَرْقَاء الخزاعى ، ثم أتاه — يعنى عروة بن مسعود — فجعل يكلم النبى صلى الله عليه وسلم ، فكلما كلمه أخذ بلحيته والمغيرة بن شعبة قائم على النبى صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر ، فضرب يده بنعل السيف ، وقال : أخر يدك عن لحيته ، فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبة ، فقال : أى غُدَرُ أَوَلَسْتُ أسعى فى غدرتك ؟ — وكان المغيرة صحب قوما فى الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم — فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أما الاسلام فقد قبلنا ، وأما المال فانه مال غدر لا حاجة لنا فيه » فذكر الحديث ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « اكتب : هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله »

---

(١) « حل حل » اسم صوت يقال للناقة إذا تركت السير ، فان لم تكررها سكنت اللام . وإن كررتها كما هنا نونت الأولى وسكنت الثانية ، و « خلأت » أى : بركت من غير علة وحرنت ، و « القصواء » ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم ، سميت بذلك لقطع طرف أذنها ، والقصو : قطع طرف الأذن

وقص الخبر، فقال سهيل : وعلى أنه لا يأتيك منا رجل و إن كان على دينك إلا رَدَدْتَهُ إلينا . فلما فرغ من قضية الكتاب قال النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه « قوموا فانحروا ، ثم احلقوا » ثم جاء نسوة مؤمنات مهاجرات ، الآية ، فنهاهم الله أن يردوهن وأمرهم أن يردوا الصداق ، ثم رجع إلى المدينة فجاءه أبو بَصير رجل من قريش – يعني فأرسلوا فى طلبه — فدفعه إلى الرجلين فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة نزلوا يأ كلون من تمر لهم فقال أبو بصير لأحد الرجلين : والله إنى لأرى سيفك هذا يافلان جيدا ، فاستله الآخر ، فقال : أجل قد جربت به ، فقال أبو بصير : أرنى أنظر إليه ، فأمكنه منه ، فضربه حتى برد ، وفر الآخر حتى أتى المدينة ، فدخل المسجد يَعْدُو ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لَقَدْ رَأَى هذا ذُعْراً » فقال : قد قتل والله صاحبي و إنى لمقتول ، فجاء أبو بصير فقال : قد أوفى الله ذمتك فقد رددتنى إليهم ثم نجانى الله منهم ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « وَيْلَ أُمِّهِ مِسْعَرَ حَرْبٍ لو كان له أحد » فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم ، فخرج حتى أتى سيفَ البحر، و ينفلت أبو جندل ، فلحق بأبى بصير حتى اجتمعت منهم عصابة

٢٧٦٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، قال : سمعت ابن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم ، أنهم اصطلحوا على وضع الحرب عَشْرَ سنين يأمَنُ فيهنَّ الناسُ ، وعلى أن بيننا عَيْبَةً مكفوفة (١) وأنه لا إسلال ولا إغلال

٢٧٦٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا

(١) « عيبة مكفوفة » أصل العيبة ما يجعل فيه الثياب ، و « مكفوفة » أى : مشدودة ممنوعة ، والمراد أن بينهم أمرا مطويا فى صدور سليمة ، وهو إشارة إلى ترك المؤاخذة بما تقدم بينهم من أسباب الحرب ، و « الاسلال » السرقة ، و « الاغلال » الخيانة .

الأوزاعى ، عن حسان بن عطية ، قال : مَال مكحول وابْنُ أبى زكرياء إلى خالد ابن معدان ومِلْتُ معهما فحدثنا عن جبير بن نفير قال : قال جبير: انْطَلِقْ بنا إلى ذى مِخْبَرٍ رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتيناه ، فسأله جبير عن الهدنة ، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « سَتُصَالِحون الروم صُلْحًا آمِنًا، وتغزون أنتم وهم عَدُوًّا من ورائكم »

باب فى العدو يؤتى على غرة ويتشبه بهم

٢٧٦٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، « مَنْ لِكَعْبِ بنِ الأشرف فانه قد آذى الله ورسوله » ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال : أنا يا رسول الله ، أتحب أن أقتله ؟ قال : « نعم» قال: فأذن لى أن أقول شيئا ، قال « نَعَمْ [قُلْ] » فأتاه فقال : إن هذا الرجل قد سألنا الصدقة ، وقد عَنَّانا ، قال : وأيضا لَتَمَلُّنَّهُ ، قال : اتبعناه فنحن نكره أن ندعه حتى ننظر إلى أى شىء يصير أمره ، وقد أردنا أن تُسْلِفَنَا وَسْقًا أو وسقين ، قال كعب : أى شىء ترهنونى ؟ قال : وما تريد منا ؟ قال : نساءكم ، قالوا : سبحان الله أنت أجمل العرب نرهنك نساءنا فيكون ذلك عاراً علينا ، قال : فترهنونى أولادكم ، قالوا : سبحان الله يسب ابن أحدنا فيقال : رُهِنْتَ بوَسْقٍ أو وسقين ، قالوا : نرهنك اللَّأْمَةَ ؟ يريد السلاح ، قال : نعم ، فلما أتاه ناداه فخرج إليه وهو متطيب ينضح رأسه ، فلما أنْ جَلَس إليه وقد كان جاء معه بنفر ثلاثة أو أربعة فذكروا له قال : عندى فلانة وهى أعطر نساء الناس قال: تأذن لى فأشم؟ قال: نعم، فأدخل يده في رأسه فشمه، قال: أعود؟ قال: نعم، فأدخل يده في رأسه، فلما استمكن منه قال: دونكم، فضربوه حتى قتلوه

٢٧٦٩ ـ حدثنا محمد بن حُزَابة، ثنا إسحاق ـ يعنى ابن منصور ـ ثنا أسباط الهمذانى، عن السدى، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «الإيمَانُ قَيَّدَ الْفتك، لَا يَفْتِكُ مُؤْمِنٌ»

باب فى التكبير على كل شَرَفٍ فى المسير

٢٧٧٠ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذ قَفَلَ من غَزْوٍ أو حجٍّ أو عُمْرَةٍ يكبر على كل شَرَفٍ من الأرض ثلاث تكبيرات ، و يقول : « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شىء قدير ، آئبون ، تائبون ، عابدون ، ساجدون ، لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده »

باب فى الاذن فى القفول بعد النهى

٢٧٧١ — حدثنا أحمدُ بن محمدبن ثابت المروزى ، حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر) الآية ، نسختها التى فى النور : (إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله) إلى قوله (غفور رحيم)

باب فى بعثة البشراء

٢٧٧٢ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا عيسى ، عن إسماعيل ، عن قيس ، عن جرير ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألاَ تُرِيحُنِى من ذِى الخَلَصَةِ » ؟ فأتاها فحرقها ، ثم بعث رجلا من أحمس إلى النبى صلى الله عليه وسلم يبشره يكنى أبا أرطاة

باب فى إعطاء البشير

٢٧٧٣ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن عبد الله بن كعب قال : سمعت كعب بن مالك قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس ، وقصَّ

ابن السرح الحديث ، قال: ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة ، حتى إذا طال على تَسَوَّرْتُ جدار حائط أبى قتادة ، وهو ابن عمى ، فسلمت عليه . فوالله مارد على السلام ، ثم صليت الصبح صباح خمسين ليلةً على ظهر بيت من بيوتنا ، فسمعت صَارِخاً يا كَعْبَ بن مالك أبشر ، فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشرنى نزعت له ثوبىَّ فكسوتهما إياه ، فانطلقت حتى [إذا] دخلت المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ، فقام إلى طلحة ابن عبيد الله يهرول حتى صافحنى وهَنأنى

باب فى سجود الشكر

٢٧٧٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا أبو عاصم ، عن أبى بكرة بكار بن عبد العزيز ، أخبرنى أبى عبد العزيز ، عن أبى بكرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا جاءه أمْرُ سُرُورٍ أو بُشِّرَ به خَرَّ ساجداً شاكراً لله

٢٧٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبى فديك ، حدثنى موسى بن يعقوب ، عن ابن عثمان ، قال أبو داود : وهو يحيى بن الحسن بن عثمان ، عن الأشعث بن إسحق بن سعد ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة نريد المدينة ، فلما كنا قريباً من عَزْوَرَا(١) نزل ثم رفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا ، فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه فدعا الله ساعة ثم خر ساجدا ، فمكث طويلا ثم قام فرفع يديه ساعة ثم خر ساجدا ، ذكره أحمد ثلاثاً ، قال : « إنى سألت ربى ، وشَفَعْتُ لأمتى فأعطانى ثلث أمتى ، فخررت ساجداً شكراً لربى ، ثم رفعت رأسى فسألت ربى لأمتى ، فأعطانى ثلث أمتى ، فخررت ساجدا لربى شكراً ، ثم رفعت رأسى فسألت ربى لأمتى ، فأعطانى الثلث

---

(١) « عزورا » بفتح فسكون ففتح ، مقصور ، ويقال عزور ، مثل قسور ، هى ثنية بالجحفة عليها الطريق من المدينة إلى مكة

الآخر ، فخررت ساجدا لربي » قال أبو داود : أشعث بن إسحق أسقطه أحمد ابن صالح حين حدثنا به فحدثني به عنه موسى بن سهل الرملي

باب في الطُّرُوق (١)

٢٧٧٦ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن محارب بن دِثار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره أن يأتي الرَّجُلُ أَهْلَهُ طُرُوقاً

٢٧٧٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبي : عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ أحسن ما دخل الرجل على أهله إذا قدم من سفر أول الليل »

٢٧٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا سيَّار ، عن الشعبي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فلمَّا ذهبنا لندخل قال : « أمهلوا حتى ندخل ليلا ، لكي تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وتَسْتَحِدَّ المغيبة » قال أبو داود : قال الزهري : الطروق بعد العشاء [قال أبو داود : وبعد المغرب لا بأس به]

باب في التلقي

٢٧٧٩ — حدثنا ابن السرح ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن السائب بن يزيد ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة من غَزْوَة تبوك تَلَقَّاه الناس فَلَقِيتُهُ مع الصبيان على ثَنِية الوَدَاع

باب فيما يستحب من إنفاد الزاد في الغزو إذا قفل

٢٧٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن فتى من أَسْلَمَ قال : يارسول الله ، إني أريد الجهاد وليس

(١) الطروق ـ بضم أوله ـ المجيء ليلا ، والطارق الآتي ليلا

لى مال أتجهز به ، قال « اذهب إلى فلان الأنصارى فانه كان قد تجهز فمرض فقل له : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئك السلام ، وقل له : ادفع إلى ما تجهزت به » فأتاه فقال له ذلك ، فقال [لامرأته] يافلانة ادفعى له ما جهزتنى به ، ولا تحبسى منه شيئاً ، فوالله لا تحبسين منه شيئاً فيبارك الله فيه

باب فى الصلاة عند القدوم من السفر

٢٧٨١ — حدثنا [1] محمد بن المتوكل العسقلانى والحسن بن على ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنى ابن جريج ، قال : أخبرنى ابن شهاب ، قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه عبد الله بن كعب وعمه عبيد الله بن كعب ، عن أبيهما كعب بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان لايقدم من سفر إلا نهاراً ، قال الحسن : فى الضحى ، فاذا قدم من سفر أتى المسجد فركع فيه ركعتين ثم جلس فيه

٢٧٨٢ — حدثنا محمد بن منصور الطوسى ، ثنا يعقوب ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أقبل من حَجَّتِهِ دخل المدينة فأناخ على باب مَسْجده ، ثم دخله فركع فيه ركعتين ، ثم انصرف إلى بيته ، قال نافع : فكان ابن عمر كذلك يصنع

باب فى كراء المقاسم

٢٧٨٣ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا ابن أبى فديك ، ثنا الزمعى ، عن الزبير بن عثمان بن عبدالله بن سراقة ، أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أخبره ، أن أباسعيد [الخدرى] أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إياكم والقُسَامَةَ » قال : فقلنا : وما القُسَامَةُ ؟ قال « الشىء يكون بين الناس [فيجيء] فينتقص منه »

٢٧٨٤ — حدثنا [عبد الله] القعنبى ، ثنا عبد العزيز ـ يعنى ابن محمد ـ

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عن شريك - يعنى ابن أبى نمر - عن عطاء بن يسار ، عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه ، قال « الرجل يكون على الْفِئَامِ(١) مِنَ الناس فيأخذ من حظ هذا وحظ هذا »

باب فى التجارة فى الغزو

٢٧٨٥ - حدثنا الربيع بن نافع، ثنا معاوية ! يعنى ابن سلام - عن زيد - يعنى ابن سلام - أنه سمع أبا سلام يقول: حدثنى عبيد الله بن سلمان، أن رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم حدثه قال: لما فَتَحْنَا خيبر أخرجوا غنائمهم من المتاع والسَّبْى، فجعل الناس يتبايعون غنائمهم، فجاء رجل [حين صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم] فقال: يا رسول الله، لقد ربحت ربحا ما رَبحَ [اليوم] مثله أحد من أهل هذا الوادى، قال «ويحك [و] ما ربحت»؟ قال: ما زلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلثمائة أوقية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنَا أُنَبِّئُكَ بخير رَجُلٍ ربح» قال: ما هو يا رسول الله؟ قال «ركعتين بعد الصلاة»

باب فى حمل السلاح إلى أرض العدو

٢٧٨٦ - حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، أخبرنى أبى ، عن أبى إسحاق ، عن ذى الْجَوْشَنِ رجل من الضِّبَابِ ، قال: أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من أهل بدر بابن فرس لى يقال لها الْقَرْحَاء ، فقلت : يا محمد ، إنى قد جئتك بابن القرحاء لتتخذه ، قال « لا حاجة لى فيه ، وإن شئت أن أقيضك به الْمُخْتَارَة من دروع بدر فَعَلْتُ » قات : ما كنت أقيضه اليوم (٢) بغرة ، قال « فلا حاجة لى فيه »

---

(١) الفئام - بكسر أوله - الجماعات ، وقال الفرزدق « فئام ينهضون إلى فئام »

(٢) الغرة - بضم أوله وتشديد ثانيه - الفرس ، يريد أنه ما كان ليقيض به فرسا فكيف يقيض به ما هو دونه ، وهو الدرع ؟ ! !

باب في الاقامة بأرض الشرك

٢٧٨٧ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا يحيى بن حسان، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب، حدثني خبيب ابن سليمان، عن أبيه سليمان بن سمرة، عن سمرة بن جندب: أمابعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ جَامَعَ الْمُشْرِكَ وَسَكَنَ معه فَإِنَّهُ مِثْلُهُ»

• «آخر كتاب الجهاد»

بسم الله الرحمن الرحيم

أول كتاب الضحايا

[باب ماجاء فى إيجاب الأضاحى]

٢٧٨٨ — حدثنا مسدد، ثنا يزيد، ح وثنا حميد بن مسعدة، ثنا بشر، عن عبد الله بن عون، عن عامر أبى رَمْلَةَ، قال: أخبرنا مِخْنَفُ بن سليم، قال: ونحن وقوف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات قال «يا أيها الناس، إنَّ عَلَى كلِّ أهلِ بَيْتٍ فى كلِّ عامٍ أضْحِيَةً وعَتِيرَةً [(١)] أتَدْرُونَ مَا الْعَتِيرَةُ ؟ هذه التى يقول الناس الرجبية [(١)]» [قال أبو داود: العتيرة منسوخة، هذا خبر منسوخ]

٢٧٨٩ — حدثنا هرون بن عبد الله، ثنا عبد الله بن يزيد، حدثنى سعيد ابن أبى أيوب، حدثنى عياش بن عباس القتبانى، عن عيسى بن هلال الصدفى، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «أمرت بيوم الأضحى عيدا جعله الله عز وجل لهذه الأمة» قال الرجل: أرأيت إن لم أجد

---

(١) العتيرة - بفتح أوله - ذبيحة كانوا يذبحونها فى العشر الأوائل من رجب وكانوا يسمونها الرجبية. وفى نسخة «إن على أهل كل بيت — الخ»

إلا أضحية أنثى أفأضحى بها ؟ قال « لا ، ولـكن تأخذ من شعرك وأظفارك ، وتقص شاربك ، وتحلق عانتك ، فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل » .

باب الأضحية عن الميت

٢٧٩٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا شريك ، عن أبي الحسناء ، عن الحكم ، عن حنش ، قال : رأيت علياً يضحي بكبشين ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصانى أن أضحي عنه ، فأنا أضحى عنه

باب الرجل يأخذ من شعره فى العشر وهو يريد أن يضحى

٢٧٩١ — حدثنا عبيدالله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا محمد بن عمرو ، ثنا عمرو ابن مسلم الليثى ، قال : سمعت [سعيد] بن المسيب يقول : سمعت أم سلمة تقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كانَ لَهُ ذِبْحٌ يَذْبَحُهُ فاذا أهلَّ هلالُ ذى الحجة فَلاَ يَأْخُذَنَّ من شعره ولا من أظفاره شيئا حتى يُضَحِّى » [قال أبو داود : اختلفوا على مالك وعلى محمد بن عمرو ، فى عمرو بن مسلم ، قال بعضهم : عمر ، وأكثرهم قال : عمرو ، قال أبو داود : وهو عمرو بن مسلم بن أكيمة الليثى الجندعى]

باب ما يستحب من الضحايا

٢٧٩٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى حيوة ، حدثنى أبو صخر ، عن ابن قُسَيْط ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بكبش أقْرَنَ يطَأُ فِى سَوَادٍ وَيَنْظُرُ فى سواد ويبرك فى سواد فأُتِىَ به فَضَحَّى به ، فقال « يا عائشة ، هَلُمِّى المُدْيَةَ » ثم قال « اشْحَذِيهَا بِحَجَرٍ » ففعلَتْ ، فأخذها وأخذ الكبش فأضجعه وذبحه وقال « بسم الله ، اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد » ثم ضحى به صلى الله عليه وسلم

٢٧٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وَهْبٌ ، عن أيوب ، عن

أبى قلابة ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم نَحَرَ سَبْعَ بَدَنَاتٍ بيده قياما ، وضَحَّى بالمدينة بكبشين أقْرَنَينِ أمْلَحَيْنِ

٢٧٩٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم ضحى بكبشين أقرنين أملحين ، يذبح ويكبر ويُسَمّى ويضع رجله على صَفْحَتِهما

٢٧٩٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا عيسى ، ثنا محمد بن إسحق ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى عياش ، عن جابر بن عبد الله ، قال: ذبحَ النبى صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين أقرنين أملحين مُوجَئين [١] فلما وَجَّهَهُمَا قال « إنى وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض ، على ملة إبراهيم حنيفا ، وما أنا من المشركين ، إن صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لاشريك له ، وبذلك أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك عن محمد وأمته ، باسم الله والله أكبر » ثم ذبح

٢٧٩٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حفص ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن أبى سعيد ، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحى بكبش أقرن فحيل ينظر فى سواد ويأكل فى سواد ويمشى فى سواد

باب ما يجوز من السن فى الضحايا

٢٧٩٧ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى ، ثنا زهير بن معاوية ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله وسلم « لا تَذْبَحُوا إلا مُسِنَّةً ، إلا أن يَعسُرَ عليكم فتذبحوا جَذَعَةً من الضأن »

٢٧٩٨ — حدثنا محمد بن صدران ، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، ثنا

(٢) « موجئين » أى : خصيين ، والوجاء أن ترض أنثى الفحل رضا شديدا يذهب بشهوة الجماع ، وفى نسخة « موجوءين » اسم مفعول من الثلاثى

محمد بن إسحق ، حدثني عمارة بن عبد الله بن طُعْمَة ، عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن خالد الجهني ، قال : قَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في أصحابه ضحايا ، فأعطاني[1] عَتُودًا جَذَعاً ، قال : فرجعت به إليه فقلت[له] : إنه جَذَع ، قال « ضَحِّ بِهِ » فضحيت به

٢٧٩٩ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا الثوري ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، قال : كنا مع رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مجاشع من بني سليم ، فَعَزَّت الغنم ، فأمر مناديا فنادى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « إنَّ الْجذَعَ يُوَفِّي مِمَّا يُوَفِّي منه الثَّنِيُّ [قال أبو داود : وهو مجاشع بن مسعود]

٢٨٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا منصور ، عن الشعبي ، عن البراء ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بعد الصلاة فقال « مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فقد أصاب النسك ، ومن نَسَكَ قَبْلَ الصلاة فتلك شاةُ لحمٍ » فقام أبو بُرْدَةَ بن نِيَارٍ فقال : يارسول الله ، والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت أن اليوم يومُ أكل وشرب فَتَعَجَّلْتُ فأكلت وأطعمت أهلي وجيراني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ » فقال : إن عندي عَنَاقاً جَذَعَةً وهي خَيْر من شَاتَيْ لحم فهل تجزىء عني ؟ قال « نعَمْ ولن تجزىء عن أحد بعدك »

٢٨٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، عن مطرف ، عن عامر ، عن البراء ابن عازب ، قال : ضَحَّى خَالٌ لي يقال له أبو بردة قبل الصلاة ، فقال له رسول الله

(١) « عتودا جذعا » العتود ـ بفتح أوله ـ الصغير من أولاد المعز إذا قوى وأتى عليه حول

صلى الله عليه وسلم « شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ » فقال : يا رسول الله ، إن عندى داجنا جَذَعَةَ من المعز، فقال « اذْبَحْهَا وَلاَ تَصْلُحُ لغيرك »

باب ما يكره من الضحايا

٢٨٠٢ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن سليمان بن عبد الرحمن ، عن عبيد بن فيروز ، قال : سألت البراء بن عازب : مالا يجوز فى الأضاحى؟ فقال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصابعى أقصر من أصابعه وأناملى أقصر من أنامله ، فقال « أربع لا تجوز فى الأضاحي : العوراء بيِّنٌ عورها ، والمريضة بين مرضها ، والعرجاء بَيِّنٌ ظَلْعُهَا ، والكسير التى لا تنقى » قال : قلت : فانى أكره أن يكون فى السن نقص ، قال : ما كرهت فدعه ، ولا تحرمه على أحد [قال أبو داود : ليس لها مخ]

٢٨٠٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، قال : أخبرنا ح وحدثنا على ابن بحر [بن برى] ثنا عيسى [المعنى] عن ثور ، حدثنى أبو حميد الرعينى ، أخبرنى يزيد ذو مصر ، قال : أتيت عتبة بن عبد السلمى فقلت : يا أبا الوليد ، إنى خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئا يعجبنى غير ثرماء فكرهتها فما تقول ؟ قال : أفلا جئتنى بها، قلت : سبحان الله تجوز عنك ولا تجوز عنى ؟!! قال : نعم ، إنك تَشُكُّ ولا أشك ، إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الْمُصْفَرَّةِ وَالْمُسْتَأْصلَةِ وَالْبَخْقَاء والْمُشَيَّعَةِ والكسراء ، والمصفرة : التى تستأصل أذنها حتى يبدو سِمَاخُها، والمستأصلة التى استؤصل قرنها من أصله ، والبخقاء : التى تبخق عينها ، والمشيعة : التى لا تتبع الغنم عَجَفاً وَضَعْفاً، والكسراء : الكسير [ة]

٢٨٠٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن شريح بن النعمان وكان رجل صدق ، عن على ، قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نَسْتَشْرِفَ الْعيْنَ والأذنين ، ولا نضحى بعوراء ، ولا مُقَابَلَةٍ، ولا

مُدَارَةَ، ولا خرقاء، ولا شرقاء، قال زهير: فقلت لأبي إسحاق: أذكر عضباء؟ قال: لا، قلت: فما المقابلة؟ قال: يقطع طرف الأذن، قلت: فما المدابرة؟ قال: يقطع من مؤخر الأذن، قلت: فما الشرقاء؟ قال: تشق الأذن، قلت: فما الخرقاء؟ قال: تُخْرَقُ أذنها لِلسِّمَةِ

٢٨٠٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام [بن أبي عبدالله الدستوائي، ويقال له هشام بن سنبر] عن قتادة، عن جُرَيّ بن كليب، عن علي، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يضحى بعضباء الأذن والقرن. قال أبو داود: جُرَيّ سدوسي [بصري] لم يحدث عنه إلا قتادة

٢٨٠٦ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، ثنا هشام، عن قتادة، قال: قلت لسعيد بن المسيب: ما الأعضب؟ قال: النصف فما فوقه

باب [في] البقر والجزور عن كم تجزىء

٢٨٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، ثنا عبدالملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: كنا نتمتع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نذبح البقرة عن سبعة [والجزور عن سبعة] نشترك فيها

٢٨٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن قيس، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «البَقَرَةُ عن سَبْعَةٍ، والجزورُ عن سَبْعَةٍ»

٢٨٠٩ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن أبي الزبير المكي، عن جابر ابن عبد الله أنه قال: نَحَرْنَا مَعَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية البدنة عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ

باب في الشاة يضحى بها [عن] جماعة

٢٨١٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعنى الاسكندرانى — عن عمرو ، عن المطلب ، عن جابر بن عبد الله ، قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الأضحى بالمصلى ، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأتى بكبش فذبحه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده وقال « بسم الله والله أكبر ، هذا عنى وعمَّنْ لم يُضَحِّ من أمتى »

باب الامام يذبح بالمصلى

٢٨١١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، أن أبا أسامة حدثهم ، عن أسامة ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يذبح أضحيته بالمصلى وكان ابن عمر يفعله

باب [فى] حبس لحوم الأضاحى

٢٨١٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبدالله بن أبى بكر ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، قالت : سمعت عائشة تقول : دَفَّ ناس [1] من أهل البادية حَضْرَةَ الأضحى فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ادَّخِرُوا الثُّلُثَ وتَصَدَّقُوا بما بقى » قالت : فلما كان بعد ذلك قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله لقد كان الناس ينتفعون من ضحاياهم ويَجْمُلُونَ منها الْوَدَكَ و يتخذون منها الأسقية ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « وما ذاك » ؟ أو كما قال ، قالوا : يارسول الله نَهَيْتَ عن إمساك لحوم الضحايا بَعْدَ ثَلَاثٍ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنما نهيتكم من أجل الدَّافَّةِ التى دَفَّتْ [عليكم] فكلوا وتصدقوا وادَّخِرُوا »

---

(١) « دف ناس » أى : جاءوا ، والمراد هنا من ورد من ضعفاء الأعراب للمواساة ، و « حضرة الأضحى » مثلث الحاء.

٢٨١٣ — حدثنا مسدد ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي المليح ، عن نبيشة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّا كُنَّا نَهَيْنَاكُمْ عَنْ لُحُومِهَا أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ لِكَيْ تَسَعَكُمْ [فقد] جاء الله بالسَّعَةِ فَكُلُوا وادَّخِرُوا وَأْتَجِرُوا[1] ، أَلَا وَإِنَّ هٰذِهِ الأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ »

باب[2] في المسافر يضحى

٢٨١٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا حماد بن خالد الخياط ، قال : ثنا معاوية بن صالح ، عن أبي الزاهرية ، عن جبير بن نفير ، عن ثوبان ، قال : ضَحَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : « يا ثوبان ، أَصْلِحْ لنا لَحْمَ هٰذِهِ الشاة » قال : فما زلت أطعمه منها حتى قدمنا المدينة

باب في [النهى أن تصبر البهائم ، و] الرفق بالذبيحة

٢٨١٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن أبي الأشعث ، عن شداد بن أوس ، قال : خصلتان سمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كل شيء ، فاذا قتلتم فأَحْسِنُوا » قال غير مسلم : يقول : « فأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وإذا ذبحتم فأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، ولْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، ولْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ »

٢٨١٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، قال : دخلت مع أنس على الحكم بن أيوب فرأى فتياناً ، أو غِلْمَاناً ، قد نَصَبُوا دجاجة يرمونها ، فقال أنس : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ

---

(١) « وأتجروا » افتعل من الأجر الذى هو الثواب ، وفى نسخة « واتجروا » بهمزة وصل وتشديد التاء ـ افتعل من التجارة

(٢) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب بحديثه عن الباب الذى بعده بحديثيه

باب فى ذبائح أهل الكتاب

٢٨١٧ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن ثابت المروزى ، حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) فَنُسِخَ ، واستثنى من ذلك فقال (وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم)

٢٨١٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فى قوله (وإن الشياطين لَيُوحُونَ إلى أوليائهم) يقولون : ماذبح الله فلا تأكلوا وما ذبحتم أنتم فكلوا ، فأنزل الله عز وجل (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) .

٢٨١٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عمران بن عيينة ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : جاءت اليهود إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله ؟ فأنزل الله (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه) إلى آخر الآية

باب ماجاء فى أكل معاقرة الأعراب

٢٨٢٠ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا حماد بن مسعدة ، عن عوف ، عن أبى ريحانة ، عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مُعَاقَرَةِ الأعراب [١] ، قال أبو داود : اسم أبى ريحانة عبد الله بن مطر ، وغندر أوقفه على ابن عباس

---

(١) « معاقرة الأعراب » قال فى النهاية : هو عقرهم الابل ، كان يتبارى الرجلان فى الجود والسخاء فيعقر هذا إبلا ويعقر هذا إبلا حتى يعجز أحدهما الآخر ، وكانوا يفعلونه رياء وسمعة وتفاخرا ولا يقصدون به وجه الله . فشبه به ما ذبح لغير الله

باب [في] الذبيحة بالمروة

٢٨٢١ ـ حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا سعيد بن مسروق، عن عباية بن رفاعة، عن أبيه، عن جده رافع بن خديج، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إنَّا نَلْقَى العدوَّ غداً وليس معنا مُدًى، [أفنذبح بالمروة وشقة العصا؟] فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أرِن(١) أو أَعْجِلْ مَا أَنهَرَ الدَّمَ وذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْـهِ فَكُلُوا، ما لم يكن سِنًّـا أوْ ظفراً، وسأحدثكم عن ذلك: أما السن فَعَظْم، وأمّا الظفّر فمدى الحبشة» وتقدم [به] سرعان من الناس فتعجلوا فأصابوا من الغنائم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم في آخر الناس، فنصبوا قدوراً. فمرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأمر بها فأُكفئت، وقسم بينهم فَعَدَلَ بعيراً بعشر شياه، ونَدَّ بعيرٌ من إبل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «إنَّ لهذه البهائم أوَابِدَ كأوَابِدِ الوَحْشِ، فما فعل منها هذا فافعلوا به مثل هذا»

٢٨٢٢ ـ حدثنا مسدد، أن عبد الواحد بن زياد وحماداً حدثـاهم، المعنى واحد، عن عاصم، عن الشعبى، عن محمد بن صفوان أو صفوان بن محمد، قال: أصَّدْتُ(٢) أرنبين فذبحتهما بمروة فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهما، فأمرنى بأكلهما

٢٨٢٣ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يعقوب، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن رجل من بنى حارثة أنه كان يَرْعَى لِقْحَـةً بِشِعْبٍ من شعاب أحد، فأخذها الموت، فلم يجد شيئاً ينحرها به، فأخذ وتداً فَوَجَأَ به في لَبَّتِهَا حتى أُهْرِيقَ دَمُهَا، ثم جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، فأمره بأكلها

٢٨٢٤ ـ حـدثنا مـوسى بن إسماعيـل، ثنا حمـاد، عن سمـاك بن

---

(١) أرن ـ بفتح فكسر فسكون ـ فعل أمر من أران القوم إذا هلكت مواشيهم، والمراد أعجل، وقيل: صوابه أأرن بهمزتين (٢) فى نسخة « اصطدت »

حرب، عن مُرِّيِّ بن قَطَرِيٍّ، عن عدي بن حاتم، قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إنْ أحَدُنَا أصاب صيداً وليس معه سكين أيذبح بالمروة وشقة العصا؟ فقال «أمْرِرِ الدمَ بما شئت، واذكر اسم الله عز وجل»

باب [ما جاء] في ذبيحة المتردية

٢٨٢٥ ـ حدثنا أحمد بن يونس، ثنا حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله، أَمَا تكُونُ الذَّكاةُ إلَّا مِنَ اللَّبَّةِ أو الْحَلْقِ؟ قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لَأجْزَأَ عَنْكَ» قال أبو داود: وهذا لا يصلح إلا فى المتردية والمتوحش

باب [فى] المبالغة في الذبح

٢٨٢٦ ـ حدثنا هناد بن السرى والحسن بن عيسى مولى ابن المبارك، عن ابن المبارك، عن معمر، عن عمرو بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس، زاد ابن عيسى: وأبى هريرة، قالا: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شريطة الشيطان، زاد ابن عيسى في حديثه: وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تُفْرَى الأوداج، ثم تترك حتى تموت

باب ما جاء في ذكاة الجنين

٢٨٢٧ ـ حدثنا القعنبى، ثنا ابن المبارك، ح وثنا مسدد، ثنا هشيم، عن مجالد، عن أبى الوداك، عن أبى سعيد، قال: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجنين، فقال «كُلُوهُ إن شئتم» [وقال مسدد: [قلنا] يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين أنلقيه أم نأكله؟ قال «كلوه إن شئتم فان ذكاته ذكاة أمه»]

٢٨٢٨ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، حدثنى إسحق بن إبراهيم [ابن راهويه] ثنا عتاب بن بشير، ثنا عبيد الله بن أبي زياد القداح المكى، عن

أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ذكاةُ الجنين ذكاة أمه»

باب [ماجاء فى] أكل اللحم لا يدرى،أذكر اسم الله عليه أم لا

٢٨٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا القعنبى ، عن مالك ، ح وثنا يوسف بن موسى ، ثنا سليمان بن حبان ومحاضر ، المعنى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة ، ولم يذكرا عن حماد ومالك عن عائشة ، أنهم قالوا : يا رسول الله ، إن قومًا حديثو عهد بالجاهلية يأتون بلُحْمَانٍ لا ندرى أذكروا اسم الله عليها أم لم يذكروا أفنأكل منها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «سَمُّوا [الله] وكُلُوا »

باب فى[1] العتيرة

٢٨٣٠ — حدثنا مسدد ، ح وثنا نصر بن على ، عن بشر بن المفضل ، المعنى ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن أبى المليح ، قال : قال نبيشة : نادى رجلٌ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم : إنا كنا نَعْتِرُ عتيرةً فى الجاهلية فى رجب فما تأمرنا ؟ قال « اذْبَحُوا للهِ فى أى شهر كان ، وَبَرُّوا الله عز وجل ، وأطعموا » قال : إنا كنا نُفْرِعُ[2] فَرَعاً فى الجاهلية فما تأمرنا ؟ قال « فى كل سائمة فَرَعٌ تغذوه مَاشِيَتُكَ حتى إذا استحمل » قال نصر « اسْتَحْمَلَ لِلْحَجِيجِ ذَبَحْتَهُ

---

(١) سبق معناه فى تعليقاتنا على الحديث رقم (٢٧٨٨) وسيأتى فى آخر الحديث رقم (٢٨٣٣) من تعليقات أبى داود

(٢) « نفرع فرعا » من أفرع ، أى : نذبح فرعا ، والفرع ـ بفتحتين ـ هو أول ما تلد الناقة ، وكانوا يذبحون ذلك لآلهتهم فى الجاهلية ثم نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وسيأتى بيان معناه فى الحديث (رقم ٢٨٣٢) كما سيأتى فى عقب الحديث رقم (٢٨٣٣) من تعليقات أبى داود .

فتصدقت بلحمه» قال خالد : أحسبه قال « على ابن السبيل فانّ ذلك خير » قال خالد : قلت لأبى قلابة : كم السائمة ؟ قال : مائة

٢٨٣١ — حدثنا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لافَرَعَ ولاعَتِيرَةَ »

٢٨٣٢ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد ، قال : الْفَرَعُ أول النتاج ، كان ينتج لهم فيذبحونه

٢٨٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن عثمان ابن خُثَيم ، عن يوسف بن ماهك ، عن حفصة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل خَمْسِينَ شاةً شاةٌ ، قال أبو داود : قال بعضهم : الفَرَع أول ما تنتج الابل ، كانوا يذبحونه لطواغيتهم ثم يأكلونه ، ويلقى جلده على الشجر ، والعتيرة : فى العشر الأول من رجب

باب فى العقيقة

٢٨٣٤ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن حبيبة بنت ميسرة ، عن أم كُرْز الكعبية ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول« عَن الغُلاَمِ شاتان مكافئتان ، وعن الجارية شاة » قال أبو داود : سمعت أحمد أى [(١)] مستويتان أو مقاربتان

٢٨٣٥ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عبيد الله بن أبى يزيد ، عن أبيه ، عن سباع بن ثابت ، عن أم كرز ، قالت : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « أَقِرُّوا الطير على مكناتها » قالت : وسمعته يقول « عن الغلام شاتان ، وعن الجارية شاة لا يضركم أذُكْرَاناً كُنَّ أمْ إنَاثا »

٢٨٣٦ — حدثنا مسدد ، حدثنا حماد بن زيد ، عن عبيد الله بن أبى

(١) فى نسخة « سمعت أحمد قال : مكافئتان مستويتان أو متقاربتان »

يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عن الغلام شاتان مِثْلَان، وعن الجارية شاة» قال أبو داود: هذا هو الحديث، وحديث سفيان وهم

٢٨٣٧ ـ حدثنا حفص بن عمر النمرى، ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كلُّ غُلَامٍ رهينة بعقيقته: تذبح عنه يوم السابع، ويحلق رأسه ويُدَمَّى» فكان قتادة إذا سئل عن الدم كيف يصنع به قال: إذا ذبحت العقيقة أخذت منها صوفةً واستقبلت به أوْدَاجَهَا ثم توضع على يافوخ الصبى حتى يسيل على رأسه مثل الخيط، ثم يغسل رأسه بعد ويحلق، قال أبو داود: وهذا وهم من همام «ويُدَمَّى» [قال أبو داود: خولف همام في هذا الكلام، وهو وهم من همام، وإنما قالوا «يسمى» فقال همام «يدَّمى» قال أبو داود: وليس يؤخذ بهذا]

٢٨٣٨ ـ حدثنا ابن المثنى، ثنا ابن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كلُّ غلام رهينة بعقيقته: تذبح عنه يوم سابعه، ويحلق، ويسمى» قال أبو داود: ويسمى أصح، كذا قال سلام بن أبي مطيع عن قتادة، وإياس بن دغفل وأشعث عن الحسن [قال «ويسمى» ورواه أشعث عن الحسن عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «ويسمى»]

٢٨٣٩ ـ حدثنا الحسن بن على، ثنا عبد الرزاق، ثنا هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر الضبى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مع الغلام عقيقته، فأهْرِيقُوا عنه دما، وأميطوا عنه الأذى»

٢٨٤٠ ـ حدثنا يحيى بن خلف، ثنا عبد الأعلى، ثنا هشام، عن الحسن أنه كان يقول: إماطة الأذى حلق الرأس

٢٨٤١ - حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، ثنا عبد الوارث، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عقَّ عن الحسن والحسين كَبْشاً كَبْشاً

٢٨٤٢ - حدثنا القعنبى، ثنا داود بن قيس، عن عمرو بن شعيب، أن النبى صلى الله عليه وسلم، ح وحدثنا محمد بن سليمان الأنبارى، ثنا عبد الملك - يعنى ابن عمرو - عن داود، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، أُراه عن جده، قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة، فقال «لا يُحِبُّ الله الْعُقُوقَ» كأنه كره الاسم، وقال «مَنْ ولد له [وَلَدٌ] فأحبَّ أن يَنْسُكَ عنه فلينسك، عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة» وسئل عن الْفَرَع قال «والفرع حق وأن تَتْرُكُوه حتى يكون بَكْراً شُغْزُبًّا[1] ابن مَخَاضٍ أو ابن لبون فتعطيه أرملة أو تحمل عليه في سبيل الله خَيْرٌ من أن تذبحه فيلزق لحمه بوبره وتكفأ إناءك وتُوَلِّهَ نَاقَتَكَ»

٢٨٤٣ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت، ثنا على بن الحسين، حدثنى أبى ثنا عبد الله بن بريدة، قال: سمعت أبى بريدة يقول: كنا في الجاهلية إذا ولد لأحدنا غلامٌ ذَبَحَ شَاةً وَلَطَخَ رأسه بدمها، فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونَلْطَخُهُ بزعفران

«آخر كتاب الأضاحى»

---

(١) «شغزبا» بضم الشين وسكون الغين المعجمة وضم الزاى وتشديد الباء، قيل: صوابه «زخربا» بزاى مضمومة فخاء معجمة ساكنة فراء مهملة مضمومة، أي غليظا، وقيل: أبدلت الحروف، وهو إبدال عجيب

كتاب الصيد

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [فى] اتخاذ الكلب للصيد وغيره

٢٨٤٤ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «من اتخذ كلبا إلاَّ كَلْبَ ماشيةٍ أو صيد أو زرع انتقَصَ من أجره كلَّ يوم قيراط »

٢٨٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا يونس ، عن الحسن ، عن عبدالله ابن مغفل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لولا أن الكلاب أمةٌ من الأمم لأمرت بقتلها ، فاقتلوا منها الأسود البهيم »

٢٨٤٦ — حدثنا [1] يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى أبو الزبير ، عن جابر ، قال : أمر نبى الله صلى الله عليه وسلم بقتل الكلاب حتى إن كانت المرأة تقدم من البادية ـ يعنى بالكلب ـ فنقتله ، ثم نهانا عن قتلها ، وقال «عليكم بالأسود»

باب فى الصيد

٢٨٤٧ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن عدى بن حاتم ، قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم ، قلت: إنى أرسل الكلاب المعلَّمَةَ فتُمْسِكُ علَيَّ أفآكل ؟ قال « إذا أرْسَلْتَ الكلاب المعلمة وذكرت اسم الله فكُلْ ممَّا امسَكْنَ عليك» قلت : وإن قَتَلْنَ ؟ قال «وإن قتلن ما لم يَشْرَكْهَا كَلْبٌ ليس منها » قلت : أرمى بالمعراض فأصيب أفآكل؟ قال « إذا رَمَيْتَ بالمعراض وذكرت اسم الله فأصاب فَخَرَقَ فكل ، وإن أصاب بعَرْضهِ فلاَ تأكل »

---

(١) سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ معتمدة

٢٨٤٨ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا ابن فضيل ، عن بيان ، عن عامر ، عن عدى بن حاتم ، قال : سألت النبى صلى الله عليه وسلم قلت : إنا نَصِيدُ بهذه الكلاب ، فقال لى « إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله عليها فكل مما أمسكن عليك ، و إن قتَلَ ، إلا أن يأكل الكلب ، فأن أكل [الكلب] فلا تأكل ، فانى أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه »

٢٨٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عاصم الأحول ، عن الشعبى ، عن عدى بن حاتم ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا رميت بسهمك وذكرت اسم الله فوَجَدْتَهُ من الغَدِ ولم تجده فى ماء ولا فيه أثر غير سهمك فكلْ و إذا اختلط بكلابك كلبٌ من غيرها فلا تأكل ، لاتدرى لعله قتله الذى ليس منها »

٢٨٥٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ابن زكريا بن أبى زائدة ، أخبرنى عاصم الأحول ، عن الشعبى ، عن عدى بن حاتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا وَقَعَتْ رَمِيَّتُكَ فِي مَاء فَغَرِقَ فَمَاتَ فلا تأكل »

٢٨٥١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا مجالد ، عن الشعبى ، عن عدى بن حاتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَا عَلَّمْتَ من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله فكل مما أمسك عليك » قلت : و إن قتل ؟ قال « إذا قتله ولم يأكل منه شيئا فانما أمسكه عليك » [قال أبو داود : الباز إذا أكل فلا بأس به ، والكلب إذا أكل كره ، و إن شرب الدم فلا بأس به]

٢٨٥٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، ثنا داود بن عمرو ، عن بسر ابن عبيد الله ، عن أبى إدريس الخولانى ، عن أبى ثعلبة الخشنى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صيد الكلب « إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل ، وإن أكل منه ، وكل ما رَدَّتْ [عليك] يَدَاكَ »

٢٨٥٣ — حدثنا الحسن بن معاذ بن خليف ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا داود ،

عن عامر ، عن عدى بن حاتم أنه قال : يا رسول الله ، أحَدُنَا يرمى الصيد فيقتفى أثره اليومين والثلاثة ثم يجده ميتاً وفيه سَهْمُهُ أيأكل ؟ قال « نعم إن شاء » أو قال « يأكل إن شاء »

٢٨٥٤ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبى السفر ، عن الشعبى ، قال : قال عدى بن حاتم : سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن المعراض ، فقال « إذا أصاب بحده فكل ، وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل فانه وقيذ » قلت : أرسل كلبى [قال « إذا سميت فكل ، وإلا فلا تأكل ، وإن أكل منه فلا تأكل ؛ فانما أمسك لنفسه » فقال : أرسل كلبى] فأجد عليه كلباً آخر ، فقال « لا تأكل لانك إنما سميت على كلبك »

٢٨٥٥ — حدثنا هناد بن السرى ، عن ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح قال : سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقى يقول : أخبرنى أبو إدريس الخولانى [عائذ الله] قال : سمعت أبا ثعلبة الخشنى يقول : قلت : يارسول الله ، إنى أصيد بكلبى المعلم وبكلبى الذى ليس بمعلم ، قال : « مَا صِدْتَ بكلبك المعلم فاذكر اسم الله وكل ، وما أصَّدْتَ بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته فكل »

٢٨٥٦ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا محمد بن حرب ، ح وثنا محمد بن المصفى ، ثنا بقية ، عن الزبيدى ، ثنا يونس بن سيف ، ثنا أبو إدريس الخولانى ، حدثنى أبو ثعلبة الخشنى ، قال : قال [لى] رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ثعلبة ، كُل مَارَدَّتْ عليك قوسك وكلبك » زاد عن ابن حرب « المعلم وَيَدُكُ فكل ذكياً وغير ذكى »

٢٨٥٧ ـ حدثنا محمد بن المنهال الضرير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن أعرابياً يقال له أبو ثعلبة قال : يا رسول الله ، إن لى كلاباً مُكَلَّبَةً فأُفتِنى في صيدها ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إنْ كَانَ لك كلاب مُكَلَّبَةٌ فكل مما أمْسَكْنَ عليك » قال :

ذَكِيًّا أو غير ذكى؟ قال: «نعم» قال: فان أكل منه، قال: «وإن أكل منه» فقال: يا رسول الله أفتِنِى فى قوسى، قال: «كُلْ ما رَدَّتْ عليك قوسك» قال: «ذكيًّا أو غير ذكى» قال: وإن تغيب عنى؟ قال: «وإن تغيب عنك ما لم يَضلَّ أو تجد فيه أثراً غير سهمك،قال: أفتنى فى آنية المجوس إن اضطررنا إليها، قال: «اغْسِلْهَا وكُلْ فيها»

باب في صيد قطع منه قطعة

٢٨٥٨ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي واقد. قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم «مَا قُطِعَ من البهيمة وهي حية فهي ميتة»

باب في اتباع الصيد

٢٨٥٩ ـ حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، حدثنى أبو موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس، عن النبى صلى الله عليه وسلم، وقال مرة سفيانُ ولا أعلمه إلا عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال: «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ، وَمَنْ أَتَى السُّلْطَانَ افْتُتِنَ»

٢٨٦٠ ـ حدثنا(١) محمد بن عيسى، ثنا محمد بن عبيد، ثنا الحسن بن الحكم النخعى، عن عدى بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم، بمعنى مسدد، قال: «ومن لزم السلطان افتتن» زاد «وما ازداد عبد من السلطان دُنُوًّا إلا ازداد من الله بُعْداً»

٢٨٦١ ـ حدثنا يحيى بن معين، ثنا حماد بن خالد الخياط، عن معاوية ابن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن أبي ثعلبة الخشنى، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «إذَا رَمَيْتَ الصَّيْد فأدركته بعد ثلاث ليال وسهمك فيه فكلْهُ ما لم يُنْتِنْ»

«آخر كتاب الصيد»

(١) سقط هذا الحديث من ثلاث نسخ

كتاب الوصايا

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [ماجاء فى] مايؤمر به من الوصية

٢٨٦٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحيي [بن سعيد] عن عبيدالله ، حدثني نافع ، عن عبد الله — يعنى ابن عمر — عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَا حَقُّ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إلاَّ وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ »

٢٨٦٣ — حدثنا مسدد ومحمد بن العلاء ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن مسروق ، عن عائشة قالت : ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً ولا دِرْهَماً ولا بَعِيرًا ولا شَاةً ولا أَوْصَى بِشَيْءٍ

باب [ماجاء فى] مالا يجوز (١) للموصى فى ماله

٢٨٦٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن أبي خلف ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : مَرِضَ مَرَضاً قال ابن أبي خلف : بمكة ، ثم اتفقا] أشفَى فيه فعاده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يارسول الله ، إنَّ لى مالا كثيراً ، وليس يرثني إلاَّ ابنتى ، أفأتصدَّقُ بالثلثين ؟ قال « لا » قال : فبالشَّطْر ؟ قال : « لا » قال : فبالثلث ؟ قال : « الثُّلُثُ ، والثُّلُثُ كَثِيرٌ إنَّكَ أَنْ تترُكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ؛ و إنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً إلاَّ أُجِرْتَ (٢) بِهَا حَتَّى اللُّقْمَةَ تَرْفَعُهَا إلَى فِى امْرَأَتِكَ » قلت : يارسول الله ، أتخلف عن هجرتى ؟ قال : « إنك إن تُخَلَّفْ

---

(١) فى نسخة « مايجوز »

(٢) فى نسخة « إلا أجرت فيها » وفيها « تدفعها إلى فى امرأتك »

بَعْدِى فتعْمَلَ عَمَلاً [صالحاً] تُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ لاتزْدادبه إلاَّ رِفْعَةً وَدَرَجَةً ، لعلك أَنْ تخلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُون » ثم قال « اللَّهُمَّ أمضِ لأَصْحَابِى هِجْرَتَهُمْ ، ولاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، لَكِنِ الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ يَرْثِى لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ »

باب [ماجاء فى] كراهية الاضرار فى الوصية

٢٨٦٥ – حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عمارة بن القعقاع ، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن أبى هريرة ، قال : قال رجل للنبى صلى الله عليه وسلم: يارسول الله ، أىُّ الصدقة أفضل ؟ قال : « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ حَرِيصٌ تأمُلُ الْبَقَاء وَتَخْشَى الفقْرَ وَلاَ تُمْهِلَ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ قُلْتَ : لفلان كذا ، ولفلان كذا ، وقد كان لفلان »

٢٨٦٦ – حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبى فُدَيْكٍ ، أخبرنى ابن أبي ذئب ، عن شرحبيل ، عن أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لأَنْ يَتَصَدَّقَ الْمَرْءُ فِى حَيَاتِهِ بِدِرْهَمٍ خَيْرٌ لهُ مِنْ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِمِائَةٍ عِنْدَ مَوْتِهِ »

٢٨٦٧ – حدثنا عبدة بن عبد الله ، أخبرنا عبد الصمد ، ثنا نصر بن على الحدانى ، ثنا الأشعث بن جابر ، حدثنى شهر بن حوشب ، أن أبا هريرة حدثه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ والمَرْأَةُ بِطَاعَةِ اللهِ سِتِّينَ سَنَةً ثُمَّ يَحْضُرُهُمَا الْمَوْتُ فَيُضَارَّانِ فِى الْوَصِيَّةِ فَتَجِبُ لَهُمَا النَّار » قال : وقرأ علىَّ أبو هريرة من ههنا (من بعد وصية يوصى بها أودين غير مضار) حتى بلغ (ذلك الفوز العظيم) [قال أبوداود : هذا — يعنى الأشعث ابن جابر — جد نصر بن على]

باب ماجاء فى الدخول فى الوصايا

٢٨٦٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبوعبدالرحمن المقرى ، ثنا سعيد بن أبى أيوب ، عن عبيد الله بن أبى جعفر ، عن سالم بن أبى سالم الجَيْشَانِيّ ، عن أبيه عن أبى ذر ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ياأبا ذر ، إنى أراكَ ضعيفاً ، و إنى أحِبُّ لك ما أُحِبُّ لنفسى ، فلا تأمَّرَنَّ على اثنين ، ولا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » [قال أبو دواد : تفرد به أهل مصر]

باب [ماجاء فى] نسخ الوصية للوالدين والأقربين

٢٨٦٩ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، حدثنى على بن حسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : (إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين) فكانت الوصية كذلك ، حتى نسختها آية الميراث

باب [ماجاء] فى الوصية للوارث

٢٨٧٠ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا ابن عياش ، عن شرحبيل ابن مسلم ، سمعت أبا أمامة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ الله قَدْ أعْطَى كلَّ ذِى حَق حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ » .

باب مخالطة اليتيم فى الطعام

٢٨٧١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن عطاء ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس قال : لما أنزل الله عز وجل (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن) و (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما) الآية — انطلق من كان عنده يتيم فعَزَلَ طعامه من طعامه وشرابه من شرابه ، فجعل يفضُلُ من طعامه فيُحْبَسُ له حتى يأكله أو يفسد ، فاشتد ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل (ويسئلونك عن اليتامى ،

قل : إصلاح لهم خير ، وإن تخالطوهم فإخوانكم) فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم بشرابه

باب [ما جاء فى] ما لولى اليتيم أن ينال من مال اليتيم

٢٨٧٢ — حدثنا حميد بن مسعدة ، أن خالد بن الحرث حدثهم ، ثنا حسين — يعني المعلم — عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنى فقير ليس لى شىء ، ولى يتيم ، قال : فقال « كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ غَيْرَ مُسْرِفٍ ، وَلاَ مُبَادِرٍ ، وَلاَ مُتَأَثِّلٍ »

باب [ماجاء] متى ينقطع اليُتْمُ

٢٨٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن محمد المدينى ، ثنا عبد الله ابن خالد بن سعيد بن أبى مريم ، عن أبيه ، عن سعيد بن عبدالرحمن [بن يزيد] ابن رُقَيْش ، أنه سمع شيوخا من بنى عمرو بن عوف ومن خاله عبد الله بن أبى أحمد ، قال : قال على بن أبى طالب : حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يُتْمَ بَعْدَ احْتِلاَمٍ ، ولا صُمَاتَ يَوْمٍ إلَى اللَّيْلِ »

باب [ماجاء فى] التشديد فى أكل مال اليتيم

٢٨٧٤ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن أبى الغيث ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ » قيل : يا رسول الله ، وَمَاهُنَّ ؟ قال « الشِّرْكُ بِالله ، والسِّحْرُ ، وقَتْلُ النَّفْسِ التى حَرَّمَ الله إلا بالحق ، وأَكْلُ الرِّبَا ، وأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّى يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الغافلات المؤمنات » [قال أبو داود : أبو الغيث : سالم مولى ابن مطيع]

٢٨٧٥ — حدثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى ، ثنا معاذ بن هانىء ، ثنا حرب بن شداد ، ثنا يحيى بن أبى كثير ، عن عبد الحميد بن سنان ، عن عبيد

ابن عمير ، عن أبيه ، أنه حدثه — وكانت له صحبة — أن رجلا سأله فقال : يا رسول الله ، ما الكبائر ؟ فقال « هُنَّ تِسْع » فذكر معناه ، زاد « وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمَيْنِ ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرامِ قِبْلَتِكُم أحْيَاءً وأمْوَاتاً »

باب [ما جاء في] الدليل على أن الكفن من جميع المال

٢٨٧٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن خَبَّابٍ ، قال : مصعب بن عمير قُتِلَ يوم أحد ، ولم تكن له إلا نَمِرَةٌ كنا إذا غطَّيْنَا [بها] رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ وإذا غَطَّيْنَا رجليه خرج رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « غَطُّوا بِهَا رَأْسَه ، واجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخَرِ »

باب [ما جاء في] الرجل يهب الهبة ثم يُوصَى له بها أو يرثها

٢٨٧٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، أن امرأة أَتَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كنتُ تصدَّقْتُ على أمي بوليدة ، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال « قَدْ وَجَبَ أجْرُكِ وَرَجَعَتْ إليْكِ فِي الميراث » قالت : وإنها ماتت وعليها صوم شهر ، أفيجزئ ، أو يقضي عنها أن أصوم عنها ؟ قال « نعم » قالت : وإنها لم تحج أفيجزئ ، أو يقضي ، عنها أنْ أحُجَّ عنها ؟ قال « نعم »

باب [ما جاء] في الرجل يوقف الوقف

٢٨٧٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا بشر ابن المفضل ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عون ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : أصاب عُمَرُ أرضاً بخيبر ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أصَبْتُ أرضاً لم أصب مالا قط أنفسَ عندي منه ، فكيف تأمرني به ؟ قال « إنْ شئْتَ حَبَّسْتَ أصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بها » فتصدق بها عمر أنه لا يباع أصلها ، ولا يوهب ،

ولا يورث : للفقراء ، والقربى ، والرقاب ، وفى سبيل الله ، وابن السبيل ، وزاد عن بشر : والضيف ، ثم اتفقوا : لاجناح على مَنْ وَلِيَهَا أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم صديقاً غير متموِّل فيه ، زاد عن بشر : قال وقال محمد : غير متأثل مالا

٢٨٧٩ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى الليث ، عن يحيى بن سعيد ، عن صدقة عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، قال : نسخها لى عبدالحميد بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : بسم الله الرحمن الرحيم ، هذا ما كتب عبد الله عمر فى ثَمْغَ ، فقص من خبره نحو حديث نافع ، قال : غير متأثِّل مالا ، فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم، قال : وساق القصة ، قال : وإن شاء ولىُّ ثَمْغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله ، وكتب مُعَيْقيبُ، وشهد عبد الله بن الأرقم: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أوصى به عبد الله عمر أمير المؤمنين إن حدث به حدث، إن ثمغا وصِرْمَةَ بن الأكوع والعبد الذى فيه والمائة منهم التى مخيبر ورقيقه [الذى فيه] والمائة التى أطعمه محمد صلى الله عليه وسلم بالوادى، تليه حفصة ما عاشت، ثم يليه ذو الرأى من أهلها، أن لا يباع ولا يشترى، ينفقه حيث رأى من السائل والمحروم وذى القربى ولا حرج على [من] وليه ان أكل أو آكل أو اشترى رقيقا منه

باب [ما جاء فى] الصدقة عن الميت

٢٨٨٠ - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، ثنا ابن وهب عن سليمان - يعنى ابن بلال - عن العلاء بن عبد الرحمن، أراه عن أبيه، عن أبى هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذَا مَاتَ الإنسَانُ انْقطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إلا مِنْ ثَلاثَةِ أشْيَاء: مِنْ صَدَقةٍ جاريةٍ، أوْ عِلْم يُنْتَفَعُ بِهِ، أوْ وَلَدٍ صالح يَدْعو له»

باب [ماجاء] فيمن مات عن غير وصية يتصدق عنه

٢٨٨١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة ، أن امرأة قالت : يارسول الله ، إن أمى افْتُلِتَتْ [1] نفسها ، ولولا ذلك لتصدَّقَتْ وأعْطَتْ ، أفيجزىء أن أتصدق عنها ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « نَعَمْ فتَصَدَّقِى عنها »

٢٨٨٢ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا روح بن عبادة ، ثنا زكريا بن إسحاق ، أخبرنا عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن رجلا قال : يارسول الله ، إن أمى تُوفِّيتْ أفَيَنفعها إن تصدقت عنها ؟ قال « نعم » قال فانَّ لى مَخْرفاً ، وإنى أشهدك أنى قد تصدقت به عنها

باب [ماجاء فى] وصية الحربى يسلم وليه أيلزمه أن ينفذها

٢٨٨٣ - حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرنى أبى، ثنا الأوزاعى ، حدثنى حسان بن عطية، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن العاص ابن وائل أوصى أن يعتق عنه مائة رقبة، فأعتق ابنه هشام خمسين رقبة، فأراد ابنه عمرو أن يعتق عنه الخمسين الباقية فقال: حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، إن أبى أوْصَى بعتق مائة رقبة، وإن هشاماً أعتق عنه خمسين، وبقيت عليه خمسون رقبة، أفأعتق عنه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «[إنَّهُ] لوْ كَانَ مُسْلِماً فأعتَقْتُمْ عَنْه أو تصدقتم عنه أو حَجَجْتمْ عَنْهُ بَلَغَه ذَلِكَ»

باب [ماجاء فى] الرجل يموت وعليه دين وله وفاء يُسْتَنْظَرُ غرماؤه ويُرْفَقُ بالوارث

٢٨٨٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن شعيب بن إسحق حدثهم ، عن

(١) « افتلتت نفسها » بالبناء للمجهول ـ أى : ماتت فجأة ، وجاءها الموت فلتة

هشام بن عروة، عن وهب بن كَيسان، عن جابر بن عبد الله، أنه أخبره أن أباه توفى وترك عليه ثلاثين وَسْقاً لرجل من يهود، فاستنظره جابر، فأبى، فكلَّم جابر النبيَّ صلى الله عليه وسلم أن يَشْفَعَ لَه إليه، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلم اليهودى ليأخذ ثمر نخله بالذى له عليه، فأبى [عليه]، وكلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُنْظِرَهُ، فأبى وساق الحديث

«آخر كتاب الوصايا»

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفرائض

باب (ماجاء) فى تعليم الفرائض

٢٨٨٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، حدثنى عبد الرحمن ابن زياد، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخى، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « العِلْمُ ثَلاثَةٌ، ومَا سِوى ذلكَ فَهوَ فَضلٌ: آيةٌ محكمة، أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة »

باب فى الكلالة

٢٨٨٦ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان، سمعت ابن المنكدر، أنه سمع جابراً يقول: مرضتُ فأتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى هو وأبو بكر ماشِيَيْن، وقد أُغمِىَ علىَّ فلم أكلمه، فتوضَّأ وصبَّه علىَّ [فأفقت]، فقلت: يا رسول الله، كيف أصنع فى مالى ولى أخوات؟ قال: فنزلت آية المواريث (يستفتونك، قل: الله يفتيكم فى الكلالة)

باب من كان ليس له ولد وله أخوات

٢٨٨٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا كثير بن هشام، ثنا هشام - يعنى الدستوائى - عن أبى الزبير، عن جابر، قال: اشتكيتُ وعندى سَبْعُ أخَوات

فَدَخَلَ على رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فنفخ فى وجهى . فأفقْتُ ، فقلت : يا رسول الله ، ألا أوصى لأخواتى بالثلث ؟ قال « أحْسِنْ » قلت : الشطر ؟ قال « أحْسِنْ » ثم خرج وتركنى فقال « يا جابر ، لا أُرَاكَ مَيِّتاً من وجعك هذا ، و إن الله قد أنزل فَبَيَّن الذى لأخواتك فجعل لهن الثلثين » قال : فكان جابر يقول : أنزلت هذه الآية فىَّ (يستفتونك ، قل : الله يفتيكم في الكلالة)

٢٨٨٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن أبى إسحق ، عن البراء بن عازب ، قال : آخر آية نزلت فى الكلالة (يستفتونك ، قل : الله يفتيكم فى الكلالة).

٢٨٨٩ — حدثنا منصور بن أبى مزاحم ، ثنا أبو بكر ، عن أبي إسحق ، عن البراء بن عازب ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، يستفتونك فى الكلالة ما الكلالة ؟ قال : « تُجزيكَ آيَةَ الصَّيْفِ» فقلت لأبى إسحق : هو من مات ولم يدع ولدا ولا والدا ؟ قال : كذلك ظَنُّوا أنه كذلك

باب [1] ماجاء فى [ميراث] الصلب

٢٨٩٠ — حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة ، ثنا على بن مسهر ، عن الأعمش ، عن أبى قيس الأودى ، عن هزيل بن شرحبيل الأودى ، قال : جاء رجل إلى أبى موسى الأشعرى وسلمان بن ربيعة فسألهما عن ابنة وابنة ابن وأخت لأب وأم ، فقالا : لابنته النصف ، وللأخت من الأب والأم النصف ، ولم يورثا ابنة الابن شيئاً ، وأْتِ ابنَ مسعود فانه سَيُتَابِعُنَا ، فأتاه الرجل فسأله وأخبره بقولهما ، فقال : لقد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ، ولكنى سأقضى فيها بقضاء النبى صلى الله عليه وسلم : لابنته النصف ، ولابنة الابن سهم تكملة الثلثين ، وما بقى فللأخت من الأب والأم

٢٨٩١ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا عبد الله بن محمد بن

(١) في بعض النسخ تقديم أحاديث هذا الباب على بعض مع اجتماعها في ذكر الجميع ، وفي نسخة جعل الحديث رقم (٢٨٨٩) من أحاديث هذا الباب

عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جئنا امرأة من الأنصار فى الأسواق ، فجاءت المرأة بابنتين [لها] فقالت : يا رسول الله ، هاتان بنتا ثابت بن قيس قتِلَ معك يوم أحد ، وقد استفاء عَمُّهُمَا مالهما وميراثهما كله فلم يدع لهما مالا إلا أخذه ، فما ترى يا رسول الله ؟ فوالله لا تنكحان أبدا إلا ولهما مال ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَقْضِى الله فِى ذٰلِكِ » قال : ونزلت سورة النساء (يوصيكم الله فى أولادكم) الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ادْعُوا لى المرأة وصاحِبَهَا » فقال لعمهما « أعطهما الثلثين ، وأعط أمهما الثمن ، وما بقى فلك » قال أبو داود : أخطأ [بشر] فيه [إنما] هما ابنتا سعد بن الربيع ، وثابت بن قيس قُتل يوم اليمامة

٢٨٩٢ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى داود بن قيس وغيره من أهل العلم ، عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن جابر بن عبد الله ، أن امرأة سعد بن الربيع قالت : يا رسول الله ، إن سعدا هلك وترك ابنتين ، وساق نحوه ، قال أبو داود : وهذا هو أصح

٢٨٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، حدثنى أبو حسان ، عن الأسود بن يزيد ، أن معاذ بن جبل وَرَّثَ أختا وابنة فجعل لكل واحدة منهما النصف ، وهو باليمن ، ونبى الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حَىٌّ

باب فى الجدَّةِ

٢٨٩٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عثمان بن إسحق بن خَرَشَة ، عن قبيصة بن ذؤيب ، أنه قال : جاءت الجدة إلى أبى بكر الصديق تسأله ميراثها ، فقال : مَالَكِ فى كتاب الله تعالى شىء ، وماعلمت لك فى سنة نبى الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ، فارجعى حتى أسأل الناس ، فسأل الناس فقال المغيرة بن شعبة : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطاها السدس ، فقال أبو بكر : هل معك غيرك ؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ماقال المغيرة بن شعبة ،

فأنفذه لها أبو بكر ، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه تسأله ميراثها ، فقال : مالك فى كتاب الله تعالى شىء ، وما كان القضاء الذى قُضىَ به إلا لغيرك ، وما أنا بزائد فى الفرائض ، ولكن هو ذلك السدس ، فان اجتمعتما فيه فهو بينكما، وأيتكما خلت به فهو لها

٢٨٩٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبى رِزْمَةَ ، أخبرنى أبى ، ثنا عبيدالله [أبو المنيب] العتكى ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم جعل للجدة السدس إذا لم يكن دونها أم

باب [ما جاء] فى ميراث الجد

٢٨٩٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حُصَيْن، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إن ابن ابنى مات فما لى من ميراثه ؟ فقال « لك السدس » فلما أدبر دعاه فقال « لك سدس آخر » فلما أدبر دعاه فقال « إن السدس الآخر طعمة » قال قتادة : فلا يدرون مع أى شىء ورثه ، قال قتادة : أقلُّ شىء وَرِثَ الجدُّ السدسُ

٢٨٩٧ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس ، عن الحسن ، أن عمر قال : أيكم يعلم ماوَرَّثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجدَّ ؟ فقال معقل ابن يسار : أنا ، وَرَّثَهُ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم السُّدسَ ، قال : مع من ؟ قال : لا أدرى ، قال : لادريت ، فما تُغْنِى إذاً ؟ !!!

باب فى ميراث العصبة

٢٨٩٨ — حدثنا أحمد بن صالح ومخلد بن خالد ، وهذا حديث مخلد ، وهو الأشبع ، قال : ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقسم المال بين أهل الفرائض على كتاب الله ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى ذَكَرٍ »

باب فى ميراث ذوى الأرحام

٢٨٩٩ ـ حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن بديل، عن على بن أبى طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبى عامر [الهوزنى عبد الله بن لحى]، عن المقدام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَرَكَ كَلًّا فَإِلَيّ» وربما قال «إلى الله وإلى رسوله» ومن ترك مالاً فلورثته، وأنا وارثُ مَنْ لا وارث له: أعْقِلُ له، وأرثه، والخال وارثُ مَنْ لَا وَارِث له: يَعْقِلُ عنه، ويرثه»

٢٩٠٠ — حدثنا سليمان بن حرب فى آخرين، قالوا: ثنا حماد، عن بديل [يعنى ابن ميسرة] عن على بن أبى طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبى عامر الهوزنى، عن المقدام الكندى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا أوْلَى بكُلِّ مؤمن من نفسه، فمن ترك دَيْناً أو ضَيْعَةً فالىَّ، ومن ترك مالا فلورثته، وأنا مَوْلَى من لا مَوْلَى له: أرث ماله، وأفُكُّ عَانَهُ، والخال مَوْلَى من لا موْلَى له: يرث ماله، ويَفُكُّ عانه » قال أبو داود: رواه الزبيدى عن راشد [ابن سعد] عن ابن عائذ عن المقدام، ورواه معاوية بن صالح عن راشد قال: سمعت المقدام، قال أبو داود يقول: الضيعة معناه عيال

٢٩٠١ — حدثنا عبد السلام بن عتيق الدمشقى، ثنا محمد بن المبارك، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يزيد بن حجر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن أبيه، عن جده، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول« أنا وَارِثُ مَنْ لَا وارث له: أفُكُّ عَانِيَهُ، وأرث ماله، والخال وارث من لا وارث له: يَفُكُّ عَانيه، ويرث ماله »

٢٩٠٢ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، ثنا شعبة، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا وكيع بن الجراح، عن سفيان، جميعاً عن ابن الأصبهانى، عن مجاهد ابن وردان، عن عروة، عن عائشة رضى الله عنها، أن مولى للنبىّ صلى الله عليه

وسلم مات وترك شيئا ، ولم يدع ولداً ولا حميماً ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أعطُوا مِيرَاثَهُ رجلا من أهل قَرْيَتِه » قال أبو داود : وحديث سفيان أتم ، وقال مسدد : قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هٰهُنَا أحد من أهل أرضه» ؟ قالوا : نعم ، قال « فأعطوه ميراثه »

٢٩٠٣ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، ثنا المحاربى ، عن جبريل ابن أحمر ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : إن عندى ميراثَ رجل من الأزد ، ولست أجد أزديا أدفعه إليه ، قال « اذْهَبْ فالتمس أزديا حَوْلاً » قال : فأتاه بعد الحول فقال : يا رسول الله ، لم أجد أزدياً أدفعه إليه ، قال « فَانْطَلِقْ فانظر أوّلَ خزاعى تَلْقَاهُ فَادْفَعْهُ إليه » فلما ولَّى قال : « عَلَيَّ الرَّجُل » فلما جاء قال « انظرُ كُبْرَ خُزَاعَةَ فادفعه إليه »

٢٩٠٤ - حدثنا الحسين بن أسود العجلى ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا شريك ، عن جبريل بن أحمر أبي بكر ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : مات رجل من خزاعة فأُتى النبي صلى الله عليه وسلم بميراثه ، فقال «التمسوا له وارثاً أو ذا رَحِمٍ » فلم يجدوا له وارثاً ولا ذا رحم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَعْطُوهُ الْكُبْرِ مِنْ خُزَاعَةَ» قال يحيى : قد سمعته مرة يقول في هذا الحديث «أُنظروا أكبر رجل من خزاعة»

٢٩٠٥ - حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عمرو بن دينار ، عن عَوْسَجَةَ ، عن ابن عباس ، أن رجلا مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً له كان أعتقه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هَل له أحَدٌ» ؟ قالوا : لا ، إلا غلاماً [له] كان أعتقه ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه له

باب ميراث ابن الملاعنة

٢٩٠٦ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا محمد بن حرب ، حدثنى عمر بن رؤبة التغلبى ، عن عبد الواحد بن عبد الله النصرى ، عن واثلة بن الأسقع ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الْمَرْأَةُ تُحْرِزُ ثلاثة مواريث: عَتِيقَهَا ، وَلَقِيطَهَا ، وولَدَهَا الَّذِى لاَعَنَتْ عَنْهُ »

٢٩٠٧ — حدثنا محمود بن خالد وموسى بن عامر ، قالا : ثنا الوليد ، أخبرنا ابن جابر ، ثنا مكحول ، قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها

٢٩٠٨ — حدثنا موسى بن عامر ، ثنا الوليد ، أخبرنى عيسى أبو محمد ، عن العلاء بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب هل يرث المسلم الكافر ؟؟؟

٢٩٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن على بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا يَرِثُ المسلم الكافر ، ولا الكافر المسلم »

٢٩١٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن على بن حسين ، عن عمرو بن عثمان ، عن أسامة بن زيد ، قال : قلت : يارسول الله أين تنزل غداً؟ فى حجته ، قال : «وهَلْ تَرَكَ لنا عقيل منزلا» ؟ ثم قال : « نحن نازلون بخيف بنى كنانة حَيثُ تقاسمت قريش على الكفر » يعنى المحصَّب ، وذاك أن بنى كنانة حالفت قريشاً على بنى هاشم : أن لا يناكحوهم ولا يبايعوهم ، ولا يؤووهم ، قال الزهرى : والخيف الوادى

٢٩١١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب المعلم ، عن

عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يتوارث أهل ملتين شتَّى »

٢٩١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عمرو [ابن أبي حكيم] الواسطى ، ثنا عبد الله بن بريدة ، أم أخوين اختصما إلى يحيى بن يعمر يهوديّ ومسلم فورث المسلم منهما ، وقال : حدثنى أبو الأسود ، أن رجلا حدثه ، أن معاذاً [حدثه] قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الاسلام يزيد ولاينقص » فورث المسلم

٢٩١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، عن عمرو بن أبي حكيم ، عن عبد الله بن برَيْدة ، عن يحيى بن يعمر ، عن أبي الأسود الديلى أن معاذاً أتى بميراث يهودى وارثه مسلم ، بمعناه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب فيمن أسلم على ميراث

٢٩١٤ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا موسى بن داود ، ثنا محمد ابن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « كلُّ قَسْمٍ قُسِمَ فى الجاهلية فهُوَ على مَا قُسِمَ [له] ، وكل قسم أدركه الاسلام فهو على قسم الاسلام »

باب فى الوَلاَء

٢٩١٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال : قرىء على مالك وأنا حاضر ، قال مالك : عرض على نافع ، عن ابن عمر ، أن عائشة رضى الله عنها أم المؤمنين أرادت أن تشترى جارية تعتقها ، فقال أهلُهَا : نَبِيعُكِهَا على أن ولاءها لنا ، فذكرتْ عائشة [ذاك] لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « لاَ يَمْنَعُكِ ذَلِكِ ، فان الولاء لمن أعتق »

٢٩١٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن سفيان

الثورى، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ وَوَلِيَ النِّعْمَةَ »

٢٩١٧ — حدثنا عبد الله بن عمرو بن أبى الحجاج أبو معمر، ثنا عبد الوارث، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رئاب بن حذيفة تزوج امرأة فولدت له ثلاثة غِلْمَةٍ فماتت أمهم فورثوها رباعها وولاء مواليها، وكان عمرو بن العاص عَصَبَةَ بنيها، فأخرجهم إلى الشام، فماتوا، فقدم عمرو بن العاص، ومات مَوْلًى لها، وترك مالا [له]، فخاصمه أخوتها إلى عمر بن الخطاب، فقال عمر، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أَحْرَزَ الْوَلَدُ أو الْوَالِدُ فَهُوَ لِعَصَبَتِهِ مَنْ كانَ » قال: فكتب له كتاباً فيه شهادة عبد الرحمن بن عوف وزيد بن ثابت ورجل آخر، فلما استخلف عبد الملك اختصموا إلى هشام بن إسماعيل، أو [إلى] إسماعيل بن هشام، فرفعهم إلى عبد الملك فقال: هذا من القضاء الذى ما كنت أراه، قال: فقضى لنا بكتاب عمر بن الخطاب، فنحن فيه إلى الساعة

باب [فى] الرجل يسلم على يد [ى] الرجل

٢٩١٨ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى وهشام بن عمار، قالا: ثنا يحيى، قال أبو داود: وهو ابن حمزة، عن عبد العزيز بن عمر، قال: سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة بن ذؤيب، قال: هشام، عن تميم الدارى أنه قال: يا رسول الله، وقال يزيد: إن تميما قال: يا رسول الله، ما السنة فى الرجل يسلم على يد [ى] الرجل من المسلمين؟ قال « هُوَ أَوْلَى النَّاس بِمَحْيَاهُ وَمَمَاتِهِ »

باب فى بيع الولاء

٢٩١٩ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بَيْعِ الولاء، وعن هبته

باب فى المولود يستهل ثم يموت

٢٩٢٠ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا محمد - يعنى ابن إسحق - عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيْطٍ ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذَا اسْتَهَلَّ الْمَوْلُودُ وُرِّثَ »

باب نسخ ميراث العقد بميراث الرحم

٢٩٢١ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (والذين عَاقَدَتْ أَيْمَانُكم فآتوهم نصيبهم) كان الرجل يحالف الرجل ليس بينهما نسب فيرث أحدهما الآخر ، فنسخ ذلك الأنفال ، فقال : (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض)

٢٩٢٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو أسامة ، حدثنى إدريس ابن يزيد ، ثنا طلحة بن مصرف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس فى قوله (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) قال : كان المهاجرون حين قدموا المدينة تُوَرِّثُ الأنصار دون ذوى رحمه للأُخُوَّةِ التى آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ، فلما نزلت هذه الآية (ولكل جعلنا موالى مما ترك) قال : نسختها (والذين عاقدت أيمانكم فآتوهم نصيبهم) من النصر والنصيحة والرفادة ، ويوصى له ، وقد ذهب الميراث

٢٩٢٣ — حدثنا أحمد بن حنبل وعبد العزيز بن يحيى ، المعنى ، قال أحمد : ثنا محمد بن سلمة ، عن ابن إسحق ، عن داود بن الحصين ، قال : كنت أقرأ على أم سعد بنت الربيع ، وكانت يتيمة فى حجر أبى بكر ، فقرأت (والذين عاقدت أيمانكم) فقالت: لا تقرأ (والذين عاقدت أيمانكم) إنما نزلت فى أبى بكر وابنه عبدالرحمن حين أبى الاسلام ، فحلف أبو بكر ألا يورثه ، فلما أسلم أمر[1] الله تعالى نبيه عليه السلام أن يؤتيه نصيبه ، زاد عبد العزيز : فما أسلم حتى حمل على

(١) فى نسخة « فلما أسلم أمره نبى الله أن يؤتيه — الخ » .

الاسلام بالسيف [قال أبوداود : من قال : (عَقَدَتْ) جعله حلفاً ، ومن قال : (عاقدت) جعله حالفاً ، قال : والصواب حديث طلحة (عاقدت)]

٢٩٢٤ — حدثنا أحمد بن محمد ، ثنا على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس: (والذين آمنوا وهاجروا والذين آمنوا ولم يهاجروا) فكان الأعرابى لا يرث المهاجر ، ولا يرثه المهاجر ، فنسختها فقال : (وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض)

باب فى الحِلْفِ

٢٩٢٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن بشر وابن نمير وأبو أسامة ، عن زكريا ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جبير بن مطعم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ حِلْفَ فِى الْإِسْلاَمِ وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِى الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلاَمُ إلاَّ شِدَّةً »

٢٩٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن عاصم الأحول ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : حَالَفَ رسُولُ الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار فى دارنا، فقيل له : أليس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ حِلْفَ فِى الاسلام » ؟ فقال : حالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار فى دارنا ، مرتين أو ثلاثاً

باب فى المرأة ترث من دية زوجها

٢٩٢٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد ، قال : كان عمر بن الخطاب يقول : الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ ، وَلاَ تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئاً ، حتى قال له الضحاك بن سفيان : كتب إلىَّ رسول الله صلى الله عليه

وسلم أن أُوَرِّثَ امرأة أَشْيَمَ الضِّبَابِيِّ من دية زوجها ، فرجع عمر ، قال أحمد بن صالح : ثنا عبدالرزاق بهذا الحديث عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد ، وقال فيه : وكان النبي صلى الله عليه وسلم استعمله على الأعراب «آخر كتاب الفرائض»

كتاب الخراج والامارة والفيء

بسم الله الرحمن الرحيم

[باب ما يلزم الامام من حق الرعية]

٢٩٢٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَلاَ كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَالأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ ؛ فَكُلُّكُمْ راعٍ وكُلُّكُم مسئول عن رعيته»

باب ماجاء فى طلب الإمارة

٢٩٢٩ ـ حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا هشيم، أخبرنا يونس ومنصور، عن الحسن، عن عبد الرحمن بن سمرة، قال: قال لى النبى صلى الله عليه وسلم: «يا عَبْدَ الرَّحْمٰنِ بْنَ سَمرة لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ فإنكَ إِذَا أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وكِلْتَ فيها إِلَى نَفْسِكَ وَإِنْ أُعطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عليها»

٢٩٣٠ ـ حدثنا وهب بن بقية، ثنا خالد، عن إسماعيل بن أبى خالد، عن أخيه، عن بشر بن قرة الكلبى، عن أبى بردة، عن أبى موسى، قال: انطلقت مع رجلين إلى النبى صلى الله عليه وسلم فتَشَهَّدَ أحدهما، ثم قال: جئنا

لتستعين بنا على عملك ، وقال الآخر مثل قول صاحبه ، فقال : « إنَّ أَخْوَنَكُمْ عِنْدَنَا مَنْ طَلَبَهُ » فاعتذر أبو موسى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال : لم أعلم لما جاءا له ، فلم يستعن بهما على شيء حتى مات

باب في الضرير يُوَلَّى

٢٩٣١ — حدثنا محمد بن عبد الله الْمُخَرِّمِيُّ ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اسْتَخْلَفَ ابْنَ أُمِّ مكتوم على المدينة مرتين

باب في اتخاذ الوزير

٢٩٣٢ — حدثنا موسى بن عامر المرى ، ثنا الوليد ، ثنا زهير بن محمد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَرَادَ اللهُ بالأَمِيرِ خَيْراً جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ صِدْقٍ : إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ؛ وَإِذَا أَرَادَ [الله] بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ : إِنْ نَسِيَ لَمْ يذَكِّرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنْهُ »

باب في العِرَافة

٢٩٣٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، عن أبي سلمة سليمان ابن سليم ، عن يحيى بن جابر ، عن صالح بن يحيى بن المقدام ، عن جده المقدام بن معد يكرب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب على منكبه ثم قال له : « أَفْلَحْتَ يا قُدَيْمُ إِنْ مُتَّ وَلَمْ تكن أَمِيراً ولاَ كَاتِباً ولا عريفاً »

٢٩٣٤ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا غالب [القطان] ، عن رجل ، عن أبيه ، عن جده ، أنهم كانوا على مَنْهَلٍ من المناهل ، فلما بلغهم الاسلام جعل صاحبُ الماء لقومه مائة من الابل على أن يسلموا ، فأسلموا ، وقسم الإبل بينهم ، وبدا له أن يرتجعها منهم . فأرسل ابنه إلى النبي صلى الله عليه وسلم ،

فقال له : ائت النبي صلى الله عليه وسلم فقل له : إن أبي يقرئك السلام ، وإنه جعل لقومه مائة من الابل على أن يُسْلموا ، فأسلموا ، وقسم الابل بينهم ، وبدا له أن يرتجعها منهم ، أفهو أحق بها أم هم ؟ فان قال لك نعم أو لا فقل له : إن أبي شيخ كبير وهو عريف الماء ، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرَافَةَ بعده ، فأتاه فقال : إن أبي يقرئك السلام ، فقال « وعليك وعلى أبيك السلام » فقال : إن أبي جعل لقومه مائة من الابل على أن يسلموا ، فأسلموا وحسن إسلامهم ، ثم بداله أن يرتجعها منهم ، أفهو أحق بها أم هم ؟ فقال « إن بدا له أن يسلمها لهم فليسلمها ، وإن بدا له أن يرتجعها فهو أحق بها منهم ، فان [هم] أسلموا فلهم إسلامهم ، وإن لم يسلموا قوتلوا على الاسلام » فقال : إن أبي شيخ كبير ، وهو عريف الماء ، وإنه يسألك أن تجعل لي العِرَافَةَ بعده ، فقال « إن العرافة حقٌّ ولا بد للناس من العُرَفَاء ، ولكن العرفاء في النار »

باب في اتخاذ الكاتب

٢٩٣٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا نوح بن قيس ، عن يزيد بن كعب ، عن عمرو بن مالك ، عن أبي الجوزاء ، عن ابن عباس قال : السِّجِلُّ كاتِبٌ كان للنبي صلى الله عليه وسلم

باب في السِّعَاية على الصدقة

٢٩٣٦ — حدثنا محمد بن إبراهيم الأسباطي ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد ، عن رافع ابن خديج ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْعَامِلُ عَلَى الصدَقَةِ بِالحقِّ كالغازى في سَبِيلِ اللهِ حَتَّى يَرْجِعَ إلى بَيْتِهِ »

٢٩٣٧ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن شِمَاسَةَ ، عن عقبة

ابن عامر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَدْخُلُ الجنَّةَ صَاحِبُ مَكْسٍ »

٢٩٣٨ — حدثنا محمد بن عبد الله القطان ، عن ابن مغراء ، عن ابن إسحاق ، قال : الذى يَعْشُرُ الناس ، يعنى صاحب المكس

باب فى الخليفة يستخلف

٢٩٣٩ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان وسلمة ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : قال عمر : [إنى] إنْ لاَ أَسْتَخْلِفْ فانَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف ، وإنْ أَسْتَخْلِفْ فان أبا بكر قد استخلف ، قال : فوالله ماهو إلا أن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر فعلمت أنه لا يعدل برسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً ، وأنه غير مُسْتَخْلِفٍ

باب [ماجاء] فى البيعة

٢٩٤٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : كُنَّا نُبَايِعُ النبى صلى الله عليه وسلم على السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَيُلَقِّنُنَا « فيما استطعت »

٢٩٤١ ـ حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثنى مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، أن عائشة رضى الله عنها أخبرته عن بيعة [رسول الله صلى الله عليه وسلم] النساءَ قالت : مَا مَسَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة قط إلا أن يأخذ عليها ، فإذا أخذ عليها فأعطته قال «اذْهَبِى فَقَد بايَعتُكِ»

٢٩٤٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد بن أبى أيوب ، حدثنى أبو عقيل زهرة بن معبد ، عن جده عبد الله بن هشام ، وكان قد أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ، وذهبت به أمه زينب بنت

حميد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله بَايِعْهُ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هُوَ صَغِير » فمسح رأسه

باب فى أرزاق العمال

٢٩٤٣ — حدثنا [زيد] بن أخزم أبو طالب ، ثنا أبو عاصم ، عن عبد الوارث ابن سعيد ، عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ على عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ رِزْقاً فَمَا أَخَذَ بَعْدَ ذلِكَ فَهُوَ غُلُولٌ »

٢٩٤٤ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا ليث ، عن بكير بن عبد الله ابن الأشج ، عن بسر بن سعيد ، عن ابن الساعدى ، قال : استعملنى عمر على الصدقة ، فلما فرغت أمرلى بعُمَالةٍ ، فقلت : إنما عملت لله ، قال : خذ ما أُعْطِيتَ ، فانى قد عملت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعَمَّلَنِي

٢٩٤٥ — حدثنا موسى بن مروان الرقى ، ثنا المعافى ، ثنا الأوزاعى ، عن الحرث بن يزيد ، عن جبير بن نفير ، عن المستورد بن شداد ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلاً فَلْيَكْتَسِبْ زَوْجَةً ، فإنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلْيَكْتَسِبْ خَادِماً ، فان لم يكن له مَسْكَنٌ فليكتسب مسكناً» قال : قال أبو بكر : أخبرت أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «من اتَّخَذَ غَيْرَ ذلِكَ فَهُوَ غَالٌّ أَوْ سَارِقٌ»

باب فى هدايا العمال

٢٩٤٦ — حدثنا ابن السرح وابن أبى خلف ، لفظه ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن أبى حميد الساعدى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الأزد يقال له ابن اللُّتْبِيَّة ، قال ابن السرح : ابن الأتبيَّة ، على الصدقة ، فجاء فقال : هذا لكم وهذا أُهْدِيَ لى ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم على

المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال « مَا بَالُ الْعَامِلِ نَبْعَثُهُ فَيَجِيء فيقول : هذا لكم وهذا أهدى لى ، ألا جَلَسَ فِى بَيْتِ أُمِّهِ ، أو أبيه ، فينظر أيُهْدَى له أم لا، لاَ يَأْتِى أَحَدٌ مِنْكُمْ بِشَىْءٍ مِنْ ذَلِكَ إلاَّ جَاء بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إنْ كَانَ بَعِيراً فَلَهُ رُغَاء ، أوْ بَقَرَةً فَلَهَا خُوار ، أَوْ شاة تَيْعَرُ » ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرَة إبطيه ، ثم قال « اللَّهُمَّ هَلْ بلَّغْتُ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ »

باب فى غلول الصدقة

٢٩٤٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن مطرف ، عن أبى الجهم ، عن أبى مسعود الأنصارى ، قال : بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم ساعيا ، ثم قال « انطَلِقْ أبَا مَسْعُودٍ [و] لاَ أُلْفِيَنَّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تجىء عَلَى ظَهْرِكَ بَعِيرٌ مِنْ إبِلِ الصَّدَقَةِ لَهُ رُغَاء قَدْ غَلَلْتَهُ » قال : إذاً لاَ أَنطَلِقُ، قال « إذاً لاَ أُكْرِهُكَ »

باب فيما يلزم الإمام من أمر الرعية [والحجبة عنه]

٢٩٤٨ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى ، ثنا يحيى بن حمزة ، حدثنى ابن أبى مريم ، أن القاسم بن مخيمرة أخبره ، أن أبا مريم الأزدى أخبره ، قال : دخلت على معاوية فقال: ما أنعمنا بك أبا فلان ، وهى كلمة تقولها العرب ، فقلت: حديثا سمعته أخبرك به ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ وَلاَّهُ الله عز وجل شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَاحْتَجَبَ دُونَ حَاجَتِهِمْ وَخَلَّتِهِمْ وَفَقْرِهِمْ احْتَجَبَ اللهُ عَنْهُ دُونَ حَاجَتِهِ وَخَلَّتِهِ وَفَقْرِهِ » قال : فجعل رجلا على حوائج الناس

٢٩٤٩ — حدثنا سلمة بن شبيب ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام بن منبه ، قال: هذا ما حدثنا [به] أبو هريرة قال : [قال] رسول الله صلى الله

عليه وسلم « مَا أُوتِيكُمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا أَمْنَعُكُمُوهُ ، إِنْ أَنَا إِلَّا خَازِنٌ أَضَعُ حَيْثُ أُمِرْتُ »

٢٩٥٠ - حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : ذكر عمر بن الخطاب يوما الفيء فقال : ما أنا بأحق بهذا الفيء منكم ، وما أحد منا بأحق به من أحد ، إلا أنا على منازلنا من كتاب الله عز وجل ، وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم : فالرجل وقدمه ، والرجل و بلاؤه ، والرجل وعياله ، والرجل وحاجته

باب في قسم الفيء

٢٩٥١ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، أن عبد الله بن عمر دخل على معاوية فقال : حَاجَتَكَ يا أبا عبد الرحمن ، فقال : عطاء المُحَرَّرِين ، فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول ما جاءه شيء بدأ بالمحررين

٢٩٥٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي . أخبرنا عيسى ، ثنا ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن عبدالله بن نيار[1] ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بظبية فيها خرز فَقَسَمَهَا لِلْحُرَّةِ والأمة ، قالت عائشة : كان أبي رضي الله عنه يقسم للحر والعبد

٢٩٥٣ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ح وثنا ابن المصفى ، قال : ثنا أبو المغيرة ، جميعاً عن صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه ، فأعطى الآهِلَ حَظَّيْنِ ، وأعطى الْعَزَبَ

(١) في نسخة «عبد الله بن دينار»

حظا ، زاد ابن المصفى : فدعينا وكنت أدعى قبل عمار فدعيت فأعطانى حظين وكان لى أهل ، ثم دعى بعدى عمار بن ياسر فأعطى له حظا واحدا

باب فى أرزاق الذرية

٢٩٥٤ — حدثنا محمدبن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَنَا أَوْلَى بِالمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دَيْناً أَوضَيَاعاً فالىَّ وعلىَّ »

٢٩٥٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عدى بن ثابت ، عن أبي حازم ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ وَمَنْ تَرَكَ كَلاًّ فَإِلَيْنَا »

٢٩٥٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى عن أبى سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِن مِنْ نَفْسِهِ فَأَيُّمَا رَجلٍ مَاتَ وَتَرَكَ دَيْناً فَإِلَىَّ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ »

باب متى يفرض للرجل فى المقاتلة ؟

٢٩٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، أخبرنى نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة فلم يجزه ، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة [سنة] فأجازه

باب فى كراهية الافتراض فى آخر الزمان

٢٩٥٨ — حدثنا [أحمد] بن أبى الحوارى ، ثنا سليم بن مطير شيخ من أهل وادى القرى ، قال : حدثنى أبى مطير أنه خرج حاجا حتى إذا كان بالسويداء إذا أنا برجل قد جاء كأنه يطلب دواء وحُضُضاً ، فقال : أخبرنى من سمع رسول الله صلى الله علية وسلم فى حَجَّة الوداع ، وهو يعظ الناس ويأمرهم وينهاهم ، فقال

« يا أيها الناسُ خُذُوا الْعَطَاء مَا كَانَ عطاء ، فاذا تجاحفَتْ قُرَيْشٌ عَلَى الْمُلْكِ وَكَانَ عَنْ دين أحدِكُمْ فَدَعُوه » [قال أبو داود : ورواه ابن المبارك عن محمد ابن يسار عن سليم بن مطير]

٢٩٥٩ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا سليم بن مطير من أهل وادى القرى عن أبيه ، أنه حدثه قال : سمعت رجلا يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع فأمر الناس ونهاهم ثم قال « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ » ؟ قالوا : اللهم نعم ، ثم قال : « إذَا تجَاحفَتْ قُرَيشُ على الْمُلْكِ فِيما بَيْنَهَا وَعاد العَطَاء [أو كان] رشا فدعوه » فقيل : من هـذا ؟ قالوا : هذا ذو الزوائد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فى تدوين العطاء

٢٩٦٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم - يعنى ابن سعد - ثنا ابن شهاب ، عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى ، أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم ، وكان عمر يعقب الجيوش فى كل عام ، فشغل عنهم عمر ، فلما مر الأجل قفل أهل ذلك الثغر ، فاشتد عليهم وتواعدهم وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا عمر ، إنك غفلت عنا وتركت فينا الذى أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم من إعقاب بعض الغزية بعضاً

٢٩٦١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا محمد بن عائذ ، ثنا الوليد ، ثنا عيسى ابن يونس ، حدثنى فيما حدثنا ابن لعدى بن عدى الكندى ، أن عمر بن عبدالعزيز كتب : إنَّ منْ سأل عن مواضع الفىء فهو ما حكم فيه عمر بن الخطاب رضى الله عنه فرآه المؤمنون عدلا موافقا لقول النبى صلى الله عليه وسلم : جعل الله الحق على لسان عمر وقلبه ، فرض الأعطية ، وعقد لأهل الأديان ذمة بما فرض عليهم من الجزية ، لم يضرب فيها بخمس ولا مغنم

٢٩٦٢ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن غضيف بن الحرث، عن أبى ذر، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ اللهَ وَضَعَ الحقَّ عَلَى لِسَانِ عُمَرَ يَقُولُ بِهِ »

باب فى صفايا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال

٢٩٦٣ — حدثنا الحسن بن على ومحمد بن يحيى بن فارس، المعنى، قالا: ثنا بشر بن عمر الزهرانى، حدثنى مالك بن أنس، عن ابن شهاب، عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: أرسل إلى عمر حين تعالى النهار، فجئته، فوجدته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله، فقال حين دخلتُ عليه: يامال، إنه قد دفَّ أهل أبيات من قومك، و[إنى] قد أمرت فيهم بشىء، فأقسم فيهم، قلت: لو أمرت غيرى بذلك، فقال: خذه، فجاءه يرفأ، فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك فى عثمان بن عفان وعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام وسعد بن أبى وقاص؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا، ثم جاءه يرفأ فقال: يا أمير المؤمنين، هل لك فى العباس وعلى؟ قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا، فقال العباس: ياأمير المؤمنين، اقضِ بينى و بين هذا — يعنى علياً — فقال بعضهم: أجل يا أمير المؤمنين اقض بينهما وارحمهما، قال مالك بن أوس: خُيِّلَ إلىَّ أنهما قدما أولئك النفر لذلك، فقال عمر رحمه الله: اتَّئِدَا، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال: أنشدكم بالله الذى باذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ نُورَثُ مَاتَرَكنا صدَقَةٌ »؟ قالوا: نعم، ثم أقبل على على والعباس رضى الله عنهما فقال: أنشدكما بالله الذى بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لانورث ماتركنا صدقة »؟ فقالا: نعم، قال: فان الله خصَّ رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة لم يخص بها أحدا من الناس، فقال الله (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله

يسلط رسله على من يشاء والله على كل شيء قدير) فكان الله أفاء على رسوله بني النضير ، فوالله ما استأثر بها عليكم ولا أخذها دونكم ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منها نفقة سنة ، أو نفقته ونفقة أهله سنة ، ويجعل مابقي أسوة المال ، ثم أقبل على أولئك الرهط فقال : أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمون ذلك ؟ قالوا : نعم ، ثم أقبل على العباس وعلى رضي الله عنهما فقال : أنشدكما بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ، هل تعلمان ذلك ؟ قالا : نعم ، فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو بكر: أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أنت وهذا إلى أبي بكر تطلب أنت ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ، فقال أبو بكر رحمه الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لانورث ماتركنا صدقة » والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق ، فوليها أبو بكر ، فلما توفي [أبو بكر] قلتُ : أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وولي أبي بكر ، فوليتها ماشاء الله أن أليها ، فجئتَ أنت وهذا ، وأنتما جميعٌ وأمرُكما واحدٌ ، فسألتمانيها ، فقلت : إن شئتما أن أدفعها إليكما على أن عليكما عهد الله أن تلياها بالذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يليها ، فأخذتماها مني على ذلك ، ثم جئتماني لأقضي بينكما بغير ذلك ، والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة ، فان عَجَزْتُمَا عنها فَرُدَّاها إليَّ [قال أبو داود : إنما سألاه أن يكون يصيره بينهما نصفين ، لا أنهما جهلا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لانورث ، ماتركنا صدقة » فإنهما كانا لا يطلبان إلا الصواب . فقال عمر: لا أوقع عليه اسم القَسْم ، أدعه على ما هو عليه]

٢٩٦٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس ، بهذه القصة ، قال : وهما — يعني علياً والعباس رضي الله عنهما — يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من أموال بني النضير ، قال أبو داود : أراد أن لايوقع عليه اسم قسم

٢٩٦٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن عبدة ، المعنى ، أن سفيان ابن عيينة أخبرهم ، عن عمرو بن دينار ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، عن عمر قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصًا ينفق على أهل بيته ، قال ابن عبدة : ينفق على أهله ، قُوتَ سنةٍ ، فما بقي جعل في الكراع وعدة في سبيل الله عز وجل ، قال ابن عبدة : في الكراع والسلاح

٢٩٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا أيوب ، عن الزهري ، قال : قال عمر : وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ، قال الزهري : قال عمر : هذه لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة قرى عرينة فدك وكذا وكذا ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ، وللفقراء الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم ، والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم ، والذين جاؤا من بعدهم ، فاستوعبت هذه الآية الناس فلم يبق أحد من المسلمين إلا له فيها حق ، قال أيوب : أو قال : حظ ، إلا بعض من تملكون من أرقائكم

٢٩٦٧ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ح وثنا سليمان ابن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني عبد العزيز بن محمد ، ح وثنا نصر ابن علي ، ثنا صفوان بن عيسى ، وهذا لفظ حديثه ، كلهم عن أسامة بن زيد ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدثان ، قال : كان فيما احتج به عمر رضي الله عنه أنه قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث صفايا : بنو النضير ، وخيبر ، وفدك ، فأما بنو النضير فكانت حُبُسًا لنوائبه ، وأما فدك فكانت حُبُسًا لأبناء السبيل ، وأما خيبر فجزأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة

أجزاء : جزءين بين المسلمين ، وجزءاً نفقة لأهله ، فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين

٢٩٦٨ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، ثنا الليث بن سعد ، عن عقيل بن خالد ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها أخبرته أن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إلى أبي بكر الصديق رضي الله عنه تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا نُورَثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ ، إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ » وإني والله لا أُغَيِّرُ شَيْئاً مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم عن حالها التي كانت عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فَلَأَعْمَلَنَّ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأبى أبو بكر رضي الله عنه أن يدفع إلى فاطمة عليها السلام منها شيئاً

٢٩٦٩ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ، ثنا أبي ، ثنا شعيب بن أبي حمزة ، عن الزهري ، حدثني عروة بن الزبير ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته بهذا الحديث ، قال : وفاطمة عليها السلام حينئذ تطلب صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر ، قالت عائشة رضي الله عنها : فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا نورث ، ما تركنا صدقة ، وإنما يأكل آل محمد في هذا المال » يعني مال الله ، ليس لهم أن يزيدوا على المأكل

٢٩٧٠ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عروة ، أن عائشة رضي الله عنها أخبرته بهذا الحديث ، قال فيه : فأبى أبو بكر رضي الله عنه عليها ذلك ، وقال :

لست تاركاً شيئا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به إلا عملت به ، إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ ، فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس رضي الله عنهم ، فغلبه علي عليها ، وأما خيبر وفدك فأمسكهما عمر ، وقال : هما صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه ، وأمرهما إلى من ولي الأمر ، قال : فهما على ذلك إلى اليوم

٢٩٧١ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن الزهري ، في قوله (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) قال : صَالَحَ النبي صلى الله عليه وسلم أهلَ فدك وقُرًى قد سماها لا أحفظها وهو محاصر قوما آخرين فأرسلوا إليه بالصلح ، قال : (فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول : بغير قتال ، قال الزهري : وكانت بنو النضير للنبي صلى الله عليه وسلم خالصا لم يفتحوها عنوة افتتحوها على صلح ، فقسمها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين ، لم يعط الأنصار منها شيئا ، إلا رجلين كانت بهما حاجة

٢٩٧٢ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، ثنا جرير ، عن المغيرة ، قال : جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان حين استخلف فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له فدك ، فكان ينفق منها ، ويعود منها على صغير بني هاشم ، ويزوج منها أَيِّمَهُمْ ، وإن فاطمة سألته أن يجعلها لها فأبى ، فكانت كذلك في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى مضى لسبيله ، فلما أن ولي أبو بكر رضي الله عنه عمل فيها بما عمل النبي صلى الله عليه وسلم في حياته ، حتى مضى لسبيله ، فلما أن ولي عمر عمل فيها بمثل ما عملا ، حتى مضى لسبيله ، ثم أقطعها مروان ، ثم صارت لعمر بن عبد العزيز ، قال — يعني عمر بن عبد العزيز — : فرأيت أمراً منعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة عليها السلام ليس لي بحق ، وأنا أشهدكم أني قد رددتها على ما كانت ، يعني على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

[قال أبو داود : ولى عمر بن عبد العزيز الخلافة وغلته أربعون ألف دينار، وتوفى وغلته أربعمائة دينار ، ولو بقى لـكان أقل]

٢٩٧٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن الفضيل ، عن الوليد ابن جميع ، عن أبى الطفيل ، قال: جاءت فاطمة رضى الله عنها إلى أبى بكر رضى الله عنه تطلب ميراثها من النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال أبو بكر عليه السلام : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَطْعَمَ نَبِيًّا طعمة فَهِيَ لِلَّذِي يَقُومُ مِنْ بَعْدِهِ »

٢٩٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَاراً ، ما تركْتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ » [قال أبو داود : « مؤنة عاملى » يعنى أكرة الأرض]

٢٩٧٥ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى البخترى ، قال : سمعت حديثاً من رجل فأعجبنى فقلت : اكتبه لى ، فأتى به مكتوباً مذبرا : دخل العباس وعلىٌّ على عمر ، وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد ، وهما يختصمان ، فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد : ألم تعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ مَالِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم صَدَقَةٌ إِلَّا مَا أَطْعَمَهُ أَهْلَهُ وَكَسَاهُمْ ، إِنَّا لَا نُورَثُ » ؟ قالوا : بلى ، قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله ، ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فوليها أبو بكر سنتين ، فـكان يصنع الذى كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر شيئا من حديث مالك بن أوس

٢٩٧٦ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة أنها قالت : إن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم حين توفى رسول الله صلى

الله عليه وسلم أَرَدْنَ أن يَبْعَثْنَ عثمان بن عفان إلى أبى بكر الصديق فيسألنه ثُمُنَهُنَّ من النبي صلى الله عليه وسلم فقالت لهن عائشة: أليس قد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا نُورَثُ مَاتَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ»

٢٩٧٧ — حدثنا محمد بن يحي بن فارس، ثنا إبراهيم بن حمزة، ثنا حاتم ابن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن ابن شهاب، باسناده نحوه، قلت: ألا تَتَّقِينَ الله؟ ألم تسمعن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لا نورث، ماتركنا فهو صدقة، و إنما هذا المال لآل محمد لنائبتهم ولضيفهم، فاذا متُّ فهو إلى [مَنْ] ولى الأمر من بعدى»؟!!!

باب فى بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذى القربى

٢٩٧٨ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبدالرحمن بن مهدى، عن عبد الله بن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهرى، أخبرنى سعيد بن المسيب، أخبرنى جبير بن مطعم أنه جاء هو وعثمان بن عفان يكلمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قسم من الخمس بين بنى هاشم و بنى المطلب، فقلت: يارسول الله، قَسَمْتَ لإخواننا بنى المطلب، ولم تعطنا شيئاً، وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ» قال جبير: ولم يقسم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل من ذلك الخمس، كما قسم لبنى هاشم وبنى المطلب، قال: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يكن يعطى قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يعطيهم، قال: وكان عمر بن الخطاب يعطيهم منه، وعثمان بعده.

٢٩٧٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر، ثنا عثمان بن عمر، أخبرنى يونس، عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، ثنا جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقسم لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل من الخمس شيئاً، كما قسم لبنى

هاشم و بنى المطلب ، قال : وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غير أنه لم يكن يعطى قربى رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يعطيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان عمر يعطيهم ومن كان بعده منهم

٢٩٨٠ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، أخبرنى جبير بن مطعم قال : لما كان يوم خيبر وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذي القربى فى بنى هاشم و بنى المطلب ، وترك بنى نوفل و بنى عبد شمس ، فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبى صلى الله عليه وسلم فقلنا : يا رسول الله ، هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذى وضعك الله به منهم فما بال إخواننا بنى المطلب أعطيتهم وتركتنا ، وقرابتنا واحدة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَنَا وَبَنُو المطلب لانفترق فى جاهلية ولا إسلام، وَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُم شىء واحد » وشبك بين أصابعه

٢٩٨١ — حدثنا حسين بن على العجلى ، ثنا وكيع ، عن الحسن بن صالح، عن السدى فى ذى القربى قال : هم بنو [عبد] المطلب

٢٩٨٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى يزيد بن هرمز أن نَجْدَةَ الْحَرُورِىّ حين حَجَّ فى فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذى القربى، ويقول : لمن تراه ؟ قال ابن عباس : لقربى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قسمه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد كان عمر عرض علينا من ذلك عرضاً رأيناه دون حقنا فرددناه عليه وأبينا أن نقبله

٢٩٨٣ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا يحيى بن أبى بكير ، ثنا أبو جعفر الرازى ، عن مطرف ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : سمعت علياً يقول: وَلاَّنى رسول الله صلى الله عليه وسلم خُمُسَ الخمس ، فَوَضَعْتُهُ مواضِعَهُ حياةَ رسول

الله صلى الله عليه وسلم وحياة أبي بكر وحياة عمر، فأتى بمال فدعاني فقال: خذه، فقلت: لا أريده، قال: خذه فأنتم أحق به، قلت: قد استغنينا عنه، فجعله في بيت المال

٢٩٨٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا ابن نمير، ثنا هاشم بن البريد، ثنا حسين بن ميمون، عن عبد الله بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: سمعت علياً عليه السلام يقول: اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله، إنْ رَأَيْتَ أن توليني حَقَّنَا من هذا الخمس في كتاب الله فاقسمه حَيَاتَكَ كي لا يُنَازِعَني أحدٌ بَعْدَكَ فافعل، قال: ففعل ذلك، قال: فقسمته حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ولانيه أبو بكر رضي الله عنه، حتى [إذا] كانت آخر سنة من سني عمر رضي الله عنه فانه أتاه مال كثير، فعزل حقنا، ثم أرسل إلي فقلت: بنا عنه العام غني، و بالمسلمين إليه حاجة فارْدُدْه عليهم، فرده عليهم، ثم لم يدعني إليه أحد بعد عمر، فلقيت العباس بعد ماخرجت من عند عمر فقال: يا علي، حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا أبدا وكان رجلا داهيا

٢٩٨٥— حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة، ثنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرني عبد الله بن الحرث بن نوفل الهاشمي، أن عبد المطلب بن ربيعة بن الحرث بن عبد المطلب أخبره أن أباه ربيعة بن الحرث وعباس بن عبد المطلب قالا لعبد المطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس: ائتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقولا له: يا رسول الله، قد بلغنا من السن ما ترى وأحببنا أن نتزوج، وأنت يا رسول الله أبر الناس وأوصلهم، وليس عند أبوينا ما يصدقان عنا، فاسْتَعْمِلْنَا يا رسول الله على الصدقات، فلنؤد إليك ما يؤدي العمال، ولنصب ما كان فيها من مِرْفَقٍ، قال: فأتى علي بن أبي طالب ونحن على تلك الحال فقال لنا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ والله لا نَسْتَعْمِلُ منكم أحداً على الصدقة ».

فقال له ربيعة: هذا من أمرك، قد نلت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نحسدك عليه، فألقى على رداءه، ثم اضطجع عليه، فقال: أنا أبو الحسن القَرِمُ، والله لا أريم حتى يرجع إليكما ابْنَاكُمَا بجواب ما بعثتما به إلى النبى صلى الله عليه وسلم، قال عبد المطلب: فانطلقت أنا والفضل [إلى باب حجرة النبى صلى الله عليه وسلم] حتى نوافق صلاة الظهر قد قامت، فصلينا مع الناس، ثم أسرعت أنا والفضل إلى باب حجرة النبى صلى الله عليه وسلم، وهو يومئذ عند زينب بنت جحش، فقمنا بالباب حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ بأذنى وأذن الفضل، ثم قال: أَخرجا ما تصرران، ثم دخل فأذن لى وللفضل فدخلنا، فتواكلنا الكلام قليلا، ثم كلمته أو كلمه الفضل، قد شك في ذلك عبد الله، قال: كلمه بالأمر الذي أمرنا به أبوانا، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة ورفع بصره قبل سقف البيت حتى طال علينا أنه لا يرجع إلينا شيئا، حتى رأينا زينب تلمع من وراء الحجاب بيدها، تريد أن لا تعجلا، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمرنا، ثم خفض رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه فقال لنا «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةَ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ الناس، وإنها لا تحل لمحمد ولا لآل محمد، ادعوا لى نوفل بن الحرث» فدعى له نوفل بن الحرث، فقال «يا نوفلُ، أَنْكِحْ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ» فأنكحنى نوفل، ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم «ادعو إلى محمئة بن جزء» وهو رجل من بنى زبيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمله على الأخماس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمحمئة «أَنْكِحِ الْفَضْلَ» فأنكحه، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «قُمْ فَاصْدِقْ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ كَذَا وَكَذَا» لم يسمه لى عبد الله بن الحرث

٢٩٨٦ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عنبسة بن خالد، ثنا يونس، عن ابن شهاب، أخبرنى على بن حسين، أن حسين بن على أخبره، أن على بن أبى طالب قال: كانت لى شَارِفٌ[1] من نصيبى من المغنم يوم بدر، وكان رسول

(١) الشارف: هى المسنة من النوق

الله صلى الله عليه وسلم أعطانى شارفا من الخمس يومئذ ، فلما أردت أن أبنى بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وَاعَدْتُ رجلا صَوَّاغاً من بنى قَيْنُقَاع أن يرتحل معى فنأتى بإِذخِر أردت أن أبيعه من الصواغين فأستعين به فى وليمة عرسى ، فبينا أنا أجمع لشارفى متاعا من الأَقْتابِ والغرائر والحبال وشارفاى مُنَاخَان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار أقبلت حين جمعت ما جمعت فإذا بشارفىَّ قد اجْتُبَّتْ أَسْنِمَتُهُمَا ، وبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وأخذ من أكبادها ، فلم أملك عينى حين رأيت ذلك المنظر ، فقلت : من فعل هذا ؟ قالوا : فعله حمزة ابن عبد المطلب ، وهو فى هذا البيت فى شَرْبٍ من الأنصار غَنَّتْهُ قَيْنَةٌ وأَصْحَابَهُ فقالت فى غنائها * ألاَ يَا حَمْزَ لِلشُّرُفِ النِّوَاء * (١) فوثب إلى السيف فاجْتَبَّ أسنمتهما و بقر خواصرهما وأخذ من أكبادهما ، قال على : فانطلقت حتى أدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده زيد بن حارثة ، قال : فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى لقيت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَالَكَ » ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، ما رأيت كاليوم ، عَدَا حَمْزَةُ على ناقتىَّ فاجتبَّ أسنمتهما و بقر خواصرهما ، وها هو ذا فى بيت معه شَرْبٌ ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فارتداه ، ثم انطلق يمشى واتبعته أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة ، فاستأذن فأذن له ، فإذا هم شَرْب ، فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل ، فإذا حمزة ثمل محمرة عيناه ، فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صَعَّدَ النظر فنظر إلى ركبته ، ثم صعد النظر فنظر إلى سرته ، ثم

(١) الشرف - بضمتين - جمع شارف ، والنواء بكسر النون - جمع ناوية ، وهى الناقة السمينة ، وهذا أول بيت ، وعجزه « وهن معقلات بالفناء » وبعد هذا البيت : -

ضع السكين فى اللبات منها ... وضرجهن حمزة بالدماء
وعجل من أطايبها لشرب ... قديداً من طبيخ أو شواء

صعد النظر فنظر إلى وجهه ، ثم قال حمزة : وهل أنتم إلا عبيد لأبى ؟ فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ثمل ، فنكص رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على عقبيه القهقرى ، فخرج وخرجنا معه

٢٩٨٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، حدثنى عياش ابن عقبة الحضرمى ، عن الفضل بن الحسن الضمرى ، أن أم الحكم أو ضباعة ابنتى الزبير بن عبد المطلب حدثته ، عن إحداهما أنها قالت : أصاب رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سبياً ، فذهبت أنا وأختى وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه ما نحن فيه ، وسألناه أن يأمر لنا بشىء من السبى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَبَقَكُنَّ يَتَامَى بَدْرٍ ، لَكِنْ سَأَدُلُّكُنَّ عَلَى مَاهُوَ خَيْرٌ لَكُنَّ مِنْ ذَلِكَ تُكَبِّرْنَ اللهَ على أثر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين تكبيرة ، وثلاثاً وثلاثين تسبيحة ، وثلاثاً وثلاثين تحميدة ، ولا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير » قال عياش : وهما ابنتا عم النبى صلى الله عليه وسلم

٢٩٨٨ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ـ يعنى الجريرى ـ عن أبى الورد ، عن ابن أَعْبُدَ ، قال : قال لى على رضى الله عنه : ألا أحدثك عني وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت من أحب أهله إليه ؟ قلت : بلى ، قال : إنها جَرَّتْ بالرحى حتى أَثَّرَ فى يدها ، واسْتَقَت بالقربة حتى أثر فى نحرها ، وكنست البيت حتى اغْبَرَّتْ ثيابها ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم خدم ، فقلتُ : لو أتيت أباك فسألتيه [1] خادماً ، فأتته فوجدت عنده حُدَّاثاً ، فرجعت ، فأتاها من الغد ، فقال « مَا كَانَ حَاجَتُكِ » ؟ فسكتت ، فقلت : أنا أحدثك يارسول الله ، جَرَّتْ بالرحى حتى أثرت فى يدها ، وحملت

---

(١) هكذا فى أكثر النسخ بزيادة ياء الاشباع بعد تاء المخاطبة المكسورة

بالقربة حتى أثرت فى نحرها ، فلما أن جاءك الخدم أمرتها أن تأتيك فتستخدمك خادما يقيها حرَّ مَا هِىَ فيه ، قال « اتَّقِى الله يا فاطمة ، وأدِّى فريضة رَبِّكِ ، واعْمَلِى عَمَلَ أهلك ، فاذا أخذت مضجعك فسبحى ثلاثاً وثلاثين ، واحمدى ثلاثاً وثلاثين ، وكبرى أربعا وثلاثين، فتلك مائة ، فهى خير لك من خادم » قالت : رضيت عن الله عز وجل وعن رسوله صلى الله عليه وسلم

٢٩٨٩ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن على بن حسين ، بهذه القصة ، قال : ولم يخدمها

٢٩٩٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا عنبسة بن عبد الواحد القرشى ، قال أبو جعفر – يعنى ابن عيسى – : كنا [1] نقول إنه من الأبدال قبل أن نسمع أن الأبدال من الموالى ، قال : حدثنى الدَّخيل بن إياس بن نوح بن مُجَّاعة ، عن هلال بن سراج بن مُجَّاعة ، عن أبيه ، عن جده مُجَّاعَةَ ، أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم يطلب دِيَةَ أخيه قتلته بنو سدوس من بنى ذهل ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لَوْ كُنْتُ جَاعِلاً لِمُشْرِكٍ دِيَةً جَعَلْتُ لأَخِيكَ ، وَلَكِنْ سَأُعْطِيكَ مِنْهُ عُقْبَى » [2] فكتب له النبى صلى الله عليه وسلم بمائة من الابل من أول خمس يخرج من مشركى بنى ذهل ، فأخذ طائفة منها ، وأسلمت بنو ذهل ، فطلبها بعد مُجَّاعَةُ إلى أبى بكر ، وأتاه بكتاب النبى صلى الله عليه وسلم ، فكتب له أبو بكر باثْنَىْ عَشَرَ أَلْفَ صَاعٍ من صدقة اليمامة : أربعة آلاف بر ، وأربعة آلاف شعير ، وأربعة آلاف تمر ، وكان فى كتاب النبى صلى الله عليه وسلم لمُجَّاعَةَ « بسم

---

(١) يريد أن أبا جعفر محمد بن عيسى قال عن عنبسة بن عبد الواحد : كنا نقول الخ ، والأبدال : جمع بدل – بفتحتين – وهم قوم من الصالحين جاء فى الحديث عنهم أن بهم تقوم الأرض وبهم يمطر الناس وبهم ينتصرون

(٢) قال الخطابى « معنى العقبى » العوض ، ويشبه أن يكون أعطاه ذلك تألفا له أو لمن وراءه من قومه على الاسلام » اه

الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي لمجّاعَةَ بنِ مرَارَةَ من بني سُلْمى، إني أعطيته مائة من الإبل من أول خمس يخرج من مشركي بني ذهل عُقْبَةً من أخيه»

باب ما جاء في سهم الصفي

٢٩٩١ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن مطرف، عن عامر الشعبي، قال: كان للنبي صلى الله عليه وسلم سهم يدعى الصَّفِيَّ، إن شاء عبداً، وإن شاء أمة، وإن شاء فرسا، يختاره قبل الخمس

٢٩٩٢ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو عاصم وأزهر، قالا : ثنا ابن عون، قال: سألت محمدا عن سهم النبي صلى الله عليه وسلم والصَّفِيِّ، قال : كان يضرب له بسهم مع المسلمين وإن لم يشهد، والصفي يؤخذ له رأس من الخمس قبل كل شيء

٢٩٩٣ — حدثنا محمود بن خالد السلمي، ثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد - عن سعيد - يعني ابن بشير - عن قتادة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا غزا كان له سهم صافٍ يأخذه من حيث شاءه، فكانت صفيةُ من ذلك السهم، وكان إذا لم يَغزُ بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخير

٢٩٩٤ — حدثنا نصر بن علي، ثنا أبو أحمد، أخبرنا سفيان، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت : كَانَتْ صَفِيَّةُ من الصَّفِيِّ

٢٩٩٥ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهري، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس بن مالك، قال : قدمنا خيبر فلما فتح الله تعالى الحصن ذُكِرَ له جمالُ صفية بنت حُيَيّ، وقد قتل زوجها، وكانت عروسا، فاصطفاها رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ فبنى بها(١)

(١) اسم زوج صفية قبل الرسول صلى الله عليه وسلم كنانة بن الربيع، وسد

٢٩٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : صارت صفية لدِحْيَةَ الكلبي ، ثم صارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

٢٩٩٧ — حدثنا محمد بن خلاد الباهلي ، ثنا بهز بن أسد ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن أنس ، قال : وقع في سهم دحية جاريةٌ جميلة فاشتراها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرْؤُسٍ ، ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها وتهيئها ، قال حماد : وأحسبه قال : وتعتد في بيتها صفية بنت حيي

٢٩٩٨ — حدثنا داود بن معاذ ، ثنا عبد الوارث ، ح وثنا يعقوب بن إبراهيم ، المعنى ، قال : ثنا ابن علية ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس ، قال : جُمِعَ السبي — يعني بخيبر — فجاء دحية فقال : يا رسول الله ، أعْطِني جارية من السبي ، قال « اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً » فأخذ صفية بنت حيي ، فجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يانبيَّ الله ، أعطيتَ دحية ، قال يعقوب : صَفِيَّةَ بنت حيي سيدة قريظة والنضير ؟ [ثم اتفقا] : ما تصلح إلا لك ، قال « ادْعُوهُ بها » فلما نظر إليها النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « خذْ جَارِيَةً من السَّبْيِ غَيْرَهَا » وإن النبي صلى الله عليه وسلم أعتقها وتزوجها

٢٩٩٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا قرة ، قال : سمعت يزيد بن عبدالله ، قال : كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم أحمر ، فقلنا : كأنَّكَ من أهل البادية ، فقال : أجل ، قلنا : ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك ، فناولناها ، فقرأناها ، فاذا فيها « من محمد رسول الله إلى بني زُهَيْرِ بن أُقَيْشٍ ، إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وأقمتم الصلاة ، وآتيتم

الصهباء» بضم السين وتشديد الدال ـ اسم موضع ، وقوله «حلت» أراد أنها طهرت من الحيض حينئذ

الزكاة ، وأديتم الخمس من المغنم ، وسَهْمَ النبي صلى الله عليه وسلم ، وسهم الصفي ، أنتم آمنون بأمان الله ورسوله » فقلنا : من كتب لك هذا الكتاب ؟ قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة

٣٠٠٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن الحكم بن نافع حدثهم ، قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه ، وكان أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ، وكان كعب بن الأشرف يَهْجُو النبي صلى الله عليه وسلم ويُحَرِّضُ عليه كفار قريش ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة وأهلها أَخْلاَط منهم المسلمون والمشركون يعبدون الأوثان واليهودُ ، وكانوا يُؤْذُونَ النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فأمر الله عزوجل نبيه بالصبر والعفو ، ففيهم أنزل الله (ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم) الآية ، فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى النبي صلى الله عليه وسلم أمر النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً يقتلونه ، فبعث محمد بن مسلمة ، وذكر قصة قتله ، فلما قتلوه فزعت اليهود والمشركون ، فغدوا على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : طُرِقَ صاحبنا فقتل ، فذكر لهم النبي صلى الله عليه وسلم الذي كان يقول ، ودعاهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى أن يكتب بينه و بينهم كتاباً ينتهون إلى ما فيه ، فكتب النبي صلى الله عليه وسلم بينه و بينهم و بين المسلمين عامة صحيفة

٣٠٠١ — حدثنا مُصَرِّفُ بن عمرو الايامي ، ثنا يونس — يعني ابن بكير — قال : ثنا محمد بن إسحاق ، حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت ، عن سعيد بن جبير وعكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما أصاب رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قريشاً يوم بدر وقدم المدينة جمع اليهود في سوق

بنى قينقاع ، فقال : « يا مَعْشَرَ يهود ، أسلِمُوا قبلَ أنْ يُصيبكُمْ مِثْلُ مَا أصَابَ قُرَيْشاً » قالوا : يامحمدُ ، لا يغرَّنَّكَ من نفسك أنك قتلت نفراً من قريش كانوا أغماراً (١) لا يعرفون القتال ، إنك لو قاتلتنا لعرفْتَ أنا نحن الناس ، وأنك لم تَلْقَ مثلنا ، فأنزل الله عز وجل فى ذلك (قل للذين كفروا ستغلبون) قرأمصرف إلى قوله (فئة تقاتل فى سبيل الله) ببدر (وأخرى كافرة)

٣٠٠٢ — حدثنا مصرف بن عمرو ، ثنا يونس ، قال ابن إسحق : حدثنى مولى لزيد بن ثابت ، حدثتنى ابنة مُحَيِّصَة ، عن أبيها مُحَيِّصَة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ ظَفِرْتُمْ بِهِ مِنْ رجال يهود فاقتلوه » فوثب مُحَيِّصَةُ على شبيبة رجلٍ من تجار يهود كان يلابسهم ، فقتله ، وكان حويصة إذ ذاك لم يسلم ، وكان أسن من محيصة ، فلما قتله جعل حُوَيِّصَةُ يضربه ويقول : يا عَدُوَّ الله ، أما والله لَرُبَّ شَحْمٍ فِى بَطْنِكَ مِنْ مَالِهِ

٣٠٠٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد بن أبى سعيد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أنه قال : بَيْنَا نَحْنُ فى المسجد إذ خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « انْطَلِقُوا إلى يهودٍ » فخرجنا معه حتى جئناهم ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال : « يامَعْشَرَ يَهُود ، أسْلِمُوا تَسْلَمُوا » فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « أسْلِمُوا تَسْلَمُوا » فقالوا : قد بلغت يا أبا القاسم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذَلِكَ أُرِيدُ » ثم قالها الثالثة « اعْلَمُوا أنَّمَا الأرْضُ لِلّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإنِّى أُرِيدُ أنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الأرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئاً فَلْيَبِعْهُ وَإلاَّ فَاعْلَمُوا أنَّمَا الأرْضُ لِلّهِ وَرَسُولِهِ صلى الله عليه وسلم »

---

(١) « أغمار » جمع غمر — بضم فسكون — وهو الجاهل الغر الذى لم يجرب الأمور

باب في خبر النضير

٣٠٠٤ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أنّ كُفّارَ قريش كتبوا إلى ابن أُبَيٍّ ومن كان يعبد معه الأوثان من الأوس والخزرج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ بالمدينة قبل وقعة بدر: إنكم آويتم صاحبنا، وإنا نقسم بالله لَتُقَاتِلُنَّهُ أو لَتُخْرِجُنَّ أو لنسيرَنَّ إليكم بأجمعنا حتى نقتل مقاتلتكم ونستبيح نساءكم، فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبى ومن كان معه من عبدة الأوثان اجتمعوا لقتال النبى صلى الله عليه وسلم، فلما بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم لقيهم فقال: «لَقَدْ بَلَغَ وَعِيدُ قُرَيشٍ مِنكمْ المَبَالِغَ، مَا كَانَتْ تَكِيدُكُمْ بأكْثَرَ مِمَّا تريدُونَ أن تَكِيدُوا بِهِ أنْفُسَكُم، تُرِيدُون أن تُقَاتِلُوا أَبْنَاءَكُمْ وإخْوَانَكُمْ» فلما سمعوا ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم تفرقوا، فبلغ ذلك كفار قريش، فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: إنكم أهل الحَلْقَةِ[1] والحُصُونِ وإنكم لَتُقَاتِلُنَّ صاحبنا أو لَنَفْعَلَنَّ كذا وكذا، ولا يحول بيننا وبين خَدَمِ نسائكم شيء، وهى الخلاخيل، فلما بلغ كتابهم النبى صلى الله عليه وسلم أجْمَعَتْ بنو النضير بالغدر، فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: اخرج إلينا في ثلاثين رجلا من أصحابك، وليخرج منا ثلاثون حَبْراً، حتى نلتقى بمكان المَنْصَف فيسمعوا منك، فان صدقوك وآمنوا بك آمنا بك، [فقص خبرهم] فلما كان الغد غدا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكتائب فحصرهم، فقال لهم «إنّكمْ وَاللهِ لَا تَأْمُنُونَ عِنْدِى إلاّ بِعَهْدٍ تُعَاهِدونِى عَلَيهِ»

---

(١) «الحلقة» بفتح فسكون - قيل: المراد بها السلاح، وقيل: المراد بها الدروع؛ لأنها في حلق مسلسلة

فأبوا أن يعطوه عهداً، فقاتلهم يومهم ذلك، ثم غدا الغد على بني قريظة بالكتائب، وترك بني النضير، ودعاهم إلى أن يعاهدوه، فعاهدوه، فانصرف عنهم، وغدا على بني النضير بالكتائب فقاتلهم حتى نزلوا على الجَلَاءِ، فجلت بنو النضير واحتملوا ما أقلت الابل من أمتعتهم وأبواب بيوتهم وخشبها، فكان نخل بني النضير لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة، أعطاه الله إياها وخصه بها، فقال: (وما أفاء الله على رسوله منهم فما أوجفتم عليه من خيل ولا ركاب) يقول: بغير قتال، فأعطى النبى صلى الله عليه وسلم أكثرها للمهاجرين، وقسمها بينهم، وقسم منها لرجلين من الأنصار، وكانا ذوى حاجة، لم يقسم لأحد من الأنصار غيرهما، وبقى منها صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي فى أيدى بنى فاطمة رضى الله عنها

٣٠٠٥ ـ حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر أن يهود النضير وقُرَيْظَة حاربوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى النضير، وأقرَّ قريظة ومَنَّ عليهم حتى حاربت قريظة بعد ذلك فقتل رجالهم وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا بعضهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم فأمنهم وأسلموا، وأجلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يهود المدينة كلهم بنى قينقاع، وهم قوم عبد الله بن سلام، ويهود بنى حارثة، وكل يهودى كان بالمدينة

باب [ما جاء] في حكم أرض خيبر

٣٠٠٦ ـ حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبى، ثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله بن عمر، قال: أحسبه عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قاتل أهل خيبر فغلب على النخل والأرض، وألجأهم إلى قصرهم، فصالحوه على أن لرسول الله صلى الله عليه وسلم الصفراء والبيضاء الْحَلْقَة ، ولهم

ما حملت ركابهم ، على أن لايكتموا ولا يُغَيِّبُوا شيئاً ، فان فعلوا فلا ذمة لهم ولا عهد ، فَغَيَّبُوا مَسْكاً لِحُيَيِّ بن أخطب ، وقد كان قتل قبل خيبر ، كان احتمله معه يوم بنى النضير حين أجليت النضير ، فيه حُلِيُّهُمْ ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم لسَعْيَةَ (١) : « أين مَسْكُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَب » ؟ قال: أذهبته الحروب والنفقات ، فوجدوا المسك ، فقتل ابن الْحُقَيْقِ وسبى نساءهم وذراريهم ، وأراد أن يجليهم ، فقالوا: يا محمد ، دعنا نعمل فى هـذه الأرض ولنا الشطر ما بدا لك ولكم الشطر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر وعشرين وسقا من شعير

٣٠٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى نافع مولى عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن عمر قال : أَيُّهَا الناس ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عامل يهود خيبر على أَنَّا نخرجهم اذا شئنا ، فمن كان له مال فَلْيَلْحَقْ به فإني مُخرِجٌ يهود ، فأخرجهم

٣٠٠٨ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى أسامة بن زيد الليثي ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، قال : لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُقِرَّهُمْ على أن يعملوا على النصف مما خرج منها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُقِرُّكم فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا » فكانوا على ذلك ، وكان التمر يقسم على السُّهْمَان من نصف خيبر و يأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الخمس ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعم كل امرأة من أزواجه من الخمس مائة وسق تمراً وعشرين وسقاً شعيراً، فلما أراد عمر إخراج اليهود أرسل إلى أزواج النبى صلى الله عليه وسلم فقال لهن : مَنْ أَحَبَّ مِنْكنَّ أن أَقسِمَ لَهَا نخلا نَخْرِصَها مائة وَسْق فيكون لها أصلها وأرضها

---

(١) « سعية » بفتح السين المهملة وسكون العين ـ هم عم حيى بن أخطب

وماؤها ومن الزرع مزرعة خرص عشرين وسقا فعلنا ، ومن أحب أن نعزل الذى لها فى الخمس كما هو فعلنا

٣٠٠٩ — حدثنا داود بن معاذ ، ثنا عبد الوارث ، ح وثنا يعقوب بن إبراهيم وزياد بن أيوب ، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس [بن مالك] ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبر فأصبناها عَنْوَةً فجمع السبى

٣٠١٠ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا يحيى ابن زكريا ، حدثنى سفيان ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل ابن أبى حثمة ، قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر نصفين نصفا لنوائبه وحاجته ونصفا بين المسلمين قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما

٣٠١١ — حدثنا حسين بن على بن الأسود ، أن يحيى بن آدم حدثهم : عن أبى شهاب ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، أنه سمع نفرا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا ، فذكر هذا الحديث ، قال : فكان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعزل النصف للمسلمين لما ينوبه من الأمور والنوائب

٣٠١٢ — حدثنا حسين بن على ، ثنا محمد بن فضيل ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار مولى الأنصار ، عن رجال من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ظهر على خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما ، جَمَعَ كلُّ سَهْم مائَةَ سَهْم ، فكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين النصف من ذلك ، وعزل النصف الباقى لمن نزل من الوفود والأمور ونوائب الناس

٣٠١٣ — حدثنا [1] عبد الله بن سعيد الكندى ، ثنا أبو خالد ـ يعنى

(١) فى بعض النسخ تقديم هذا الحديث على الحديث (رقم ٣٠١١)

سليمان ـ عن يحيي بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، قال : لما أفاء الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خيبر قسمها على ستة وثلاثين سهما جَمَعَ كُلُّ سهم مائة سهم، فعزل نصفها لنوائبه وما ينزل به الْوَطِيحَةَ وَالْكُتَيْبَةَ (١) وما أُحِيزَ معهما، وعزل النصف الآخر فقسمه بين المسلمين الشِّقَّ والنطاة (٢) وما أحيز معهما ، وكان سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أحيز معهما

٣٠١٤ ـ حدثنا محمد بن مسكين اليمامى ، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان ـ يعني ابن بلال ـ عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لما أفاء الله عليه خيبر قسمها ستة وثلاثين سَهْماً جَمْعُ ، فعزل للمسلمين الشطر ثمانية عشر سهما يجمع كلُّ سهم مائة النبيُّ صلى الله عليه وسلم معهم، له سهم كسهم أحدهم، وعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر سهما وهو الشطر لنوائبه وما ينزل به من أمر المسلمين، فكان ذلك الْوَطِيح والكتيبة والسلالم وتوابعها، فلما صارت الأموال بيد النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين لم يكن لهم عمال يكفونهم عملها، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود فعاملهم

٣٠١٥ ـ حدثنا محمد بن عيسى، ثنا مُجَمِّعُ بن يعقوب بن مجمع بن يزيد الأنصارى، قال: سمعت أبي يعقوب بن مجمع يذكر [لى]، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد الأنصارى، عن عمه مجمع بن جارية الأنصارى ـ وكان أحد القراء الذين قرأوا القرآن :ـ قال: قسمت خيبر على أهل الحديبية، فقسمها رسول الله صلى الله

---

(١) الوطيحة ـ بفتح الواو ـ حصن من حصون خيبر، هو أمنعها وأحصنها وآخرها فتحاً، و«الكتيبة» ـ بضم الكاف على صورة المصغر، وقيل: بفتحها وبعد الكاف تاء مثناة، وقيل ثاء مثلثة ـ وهى إحدى قرى خيبر

(٢) «الشق» بفتح الشين أو كسرها، والكسر أعرف وأشهر ـ حصن من حصون خيبر، و«النطاة» بفتح النون والطاء وآخره هاء ـ قيل: حصن بخيبر، وقيل: عين بها تسقى بعض نخيل قراها

عليه وسلم على ثمانية عشرة سهما ، وكان الجيش ألفا وخمسمائة فيهم ثلثمائة فارس ، فأعطى الفارس سهمين ، وأعطى الراجل سهماً

٣٠١٦ — حدثنا حسين بن على العجلى ، ثنا يحيى ـ يعنى ابن آدم ـ ثنا ابن أبى زائدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى وعبد الله بن أبى بكر وبعض ولد محمد بن مسلمة ، قالوا : بقيتْ بقيةٌ من أهل خيبر تحصنوا فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحقن دماءهم و يسيرهم ، ففعل ، فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك ، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصةً ؛ لأنه لم يُوجَفْ عليها بخيل ولا ركاب

٣٠١٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الله بن محمد ، عن جويرية ، عن مالك ، عن الزهرى ، أن سعيد بن المسيب أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة ، قال أبو داود : [و] قرىء على الحرث ابن مسكين وأنا شاهد : أخبركم ابن وهب ، قال : حدثنى مالك ، عن ابن شهاب أن خيبر كان بعضها عنوة و بعضها صلحاً ، والكتيبة أكْثَرُهَا عنوةٌ وفيها صلح ، قلت لمالك : وما الكتيبة ؟ قال : أرض خيبر ، وهى أربعون ألْفَ[1] عَذْقٍ

٣٠١٨ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس [بن يزيد] عن ابن شهاب ، قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح خيبر عنوة بعد القتال ، ونزل من نزل من أهلها على الجلاء بعد القتال

٣٠١٩ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : خَمَّسَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، ثم قَسَّمَ سائرها على من شهدها ومن غاب عنها من أهل الحديبية

٣٠٢٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن ، عن مالك ، عن

(١) العذق ـ بفتح فسكون ـ النخلة

زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن عمر قال: لَوْلاَ آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر

باب ما جاء فى خبر مكة

٣٠٢١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عَامَ الفتح جاءه العباسُ بن عبد المطلب بأبى سفيان بن حرب فأسلم بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فقال له العباس : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل يُحِبُّ هذا الفخر ، فلو جعلت له شيئاً ، قال « نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أبى سُفْيَانَ فَهوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أغْلَقَ [عليه] بَابَهُ فهو آمن »

٣٠٢٢ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة ـ يعنى ابن الفضل ـ عن محمد بن إسحاق ، عن العباس بن عبد الله بن معبد ، عن بعض أهله ، عن ابن عباس ، قال : لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ الظَّهْرَانِ قال العباس : قلت : والله لئن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عَنْوَةً قبل أن يأتوه فيستأمنوه إنهُ لَهَلاَكُ قريشٍ ، فجلست على بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : لعلى أجد ذا حاجة يأتى أهل مكة فيخبرهم بمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرجوا إليه فيستأمنوه ، فإنى لأسيرُ إذْ سمعت كلام أبا سفيان و بُدَيْلِ ابن ورقاء ، فقلت : يا أبا حنظلة ، فعرف صوتى ، فقال : أبو الفضل ؟ قلت : نعم ، قال : مالك فداك أبى وأمى ؟ ! ! قلت : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، قال : فما الحيلة ؟ قال : فركب خلفى ورجع صاحبه ، فلما أصبح غدوت به على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ، قلت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئاً ، قال « نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، ومَنْ أغْلَقَ عَلَيْهِ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، ومَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ

آمِنٌ » قال : فتفرق الناس إلى دورهم و إلى المسجد

٣٠٢٣ — حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا إسماعيل ـ يعنى ابن عبد الكريم ـ حدثنى إبراهيم بن عقيل بن معقل ، عن أبيه ، عن وهب [بن منبه] ، قال : سألت جابراً : هل غنموا يوم الفتح شيئاً ؟ قال : لا

٣٠٢٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا سَلَّام بن مسكين ، ثنا ثابت البنانى ، عن عبد الله بن رباح الأنصارى ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة سَرَّحَ الزبير بن العوام وأبا عبيدة بن الجراح وخالد بن الوليد على الخيل ، وقال « يا أبا هريرة ، اهْتِفْ بالأنصار » قال: اسْلُكُوا هَذَا الطريق فَلاَ يُشْرِفَنَّ لكم أحد إلا أنمتموه ، فنادى منادٍ : لا قريش بعد اليوم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دَخَلَ دَاراً فَهُوَ آمن ، وَمَنْ أَلْقَى السِّلاَحَ فَهُوَ آمِنٌ » وعمد صناديد قريش فدخلوا الكعبة ، فغص بهم ، وطاف النبى صلى الله عليه وسلم ، وصلى خلف المقام ، ثم أخذ بجنبتى الباب ، فخرجوا فبايعوا النبى صلى الله عليه وسلم على الاسلام ، [قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل سأله رجل قال : مكة عَنوَة هى ؟ قال: إيش يضرك ماكانت ؟ ! ! قال : فصلح ؟ قال : لا]

باب ما جاء فى خبر الطائف

٣٠٢٥ ـ حدثنا الحسن بن الصباح، ثنا إسماعيل ـ يعنى ابن عبد الكريم ـ حدثنى إبراهيم ـ يعنى ابن عقيل بن منبه ـ عن أبيه، عن وهب، قال: سألت جابراً عن شأن ثقيف إذ بايعت، قال: اشترطت على النبى صلى الله عليه وسلم أن لا صدقة عليها ولا جهاد، وأنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يقول: «سَيَتَصَدَّقُونَ وَيُجَاهِدُون إذا أسلموا»

٣٠٢٦ – حدثنا أحمد بن على بن سويد [يعنى] بن منجوف ، ثنا أبو داود ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن الحسن ، عن عثمان بن أبى العاص ، أفدون

ثقيف لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلهم المسجد ليكون أرقَّ لقلوبهم ، فاشترطوا عليه أن لا يُحشَرُوا ولا يُعشَرُوا ولا يُجَبَّوْا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَكُمْ أنْ لاَ تُحْشَرُوا وَلاَ تعْشَرُوا ، ولاخَيْرَ فِي دِين لَيْسَ فِيهِ رُكُوعٌ »

باب [ما جاء] في حكم أرض اليمن

٣٠٢٧ — حدثنا هناد بن السرى ، عن أبي أسامة ، عن مجالد ، عن الشعبي، عن عامر بن شهر ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لى همدان : هل أنت آت هذا الرجل ومرْتَادٌ لنا : فان رضيت لنا شيئا قبلناه ، و إن كرهت شيئاً كرهناه ؟ قلت : نعم، فجئت حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضيت أمره وأسلم قومى ، وكتب رسول الله صلى الله وسلم هذا الكتاب إلى عمير ذي مَرَّان ، قال : و بعث مالك بن مِرَارة الرهاوى إلى اليمن جميعا ، فأسلم علكُ ذو خَيْوَان ، قال : فقيل لمك : انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذ منه الأمان على قريتك ومالك ، فقدم وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمدرسول الله لِعَكٍّ ذى خَيْوَان ، إن كان صادقاً فى أرضه وماله ورقيقه فله الأمان وذمة الله وذمة [محمد] رسول الله ، وكتب خالد بن سعيد بن العاص »

٣٠٢٨ — حدثنا محمد بن أحمد القرشي وهرون بن عبد الله ، أن عبد الله ابن الزبير حدثهم ، ثنا فرج بن سعيد ، حدثني عمى ثابت بن سعيد ، عن أبيه سعيد [يعنى] بن أبيض ، عن جده أبيض بن حَمَّال ، أنه كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصدقة ، حين وفد عليه ، فقال : « ياأخا سبأ ، لا بُدَّ مِنْ صَدَقَةٍ » فقال : إنما زرعنا القطن يا رسول الله ، وقد تبددت سبأ ولم يبق منهم إلا قليل بمأرب ، فصالح نبى الله صلى الله عليه وسلم على سبعين حلة [بز] من قيمة وفاء

بن المعافر ، كل سنة ، عمن بقى من سبأ بمأرب، فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما صالح أبيض بن حمّال رَسُول الله صلى الله عليه وسلم فى الحلل السبعين فرد ذلك أبو بكر على ماوضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى مات أبو بكر ، فلما مات أبو بكر رضى الله عنه انتقض ذلك وصارت على الصدقة

باب [فى] إخراج اليهود من جزيرة العرب

٣٠٢٩ — حدثنا سعيد بن منصور، ثنا سفيان بن عيينة ، عن سليمان الأحول ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى بثلاثة فقال « أَخرِجُوا المُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مِمَّا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ » قال ابن عباس : وسكت عن الثالثة ، أو قال : فأنسيتها [وقال الحميدى عن سفيان : قال سليمان : لا أدرى أذكر سعيد الثالثة فنسيتها أو سكت عنها ؟]

٣٠٣٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم وعبد الرزاق ، قالا : أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : أخبرنى عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَلاَ أَتْرُكُ فِيهَا إلاَّ مُسْلِماً »

٣٠٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله ، ثنا سفيان ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، والأول أتم

٣٠٣٢ — حدثنا سليمان بن داود العتكى ، ثنا جرير ، عن قابوس بن أبى ظبيان ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَكُونُ قِبْلَتَانِ فِى بَلَدٍ وَاحِدٍ »

٣٠٣٣ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر — يعنى ابن عبد الواحد — قال : قال سعيد — يعنى ابن عبد العزيز — : جزيرة العرب مابين الوادى إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر ، قال أبو داود : قرىء على الحرث بن مسكين وأنا شاهد : أخبرك أشهب بن عبد العزيز قال : قال مالك : عُمَرُ أَجْلَى أَهْلَ نَجْرَانَ ولم يجلَوْا من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب ، فأما الوادى فانى أرى إنما لم يُجْلَ من فيها من اليهود أنهم لم يروها من أرض العرب

٣٠٣٤ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، قال : قال مالك : قد أجلى عمر رحمه الله يهود نَجْرَان وَفَدَك

باب فى إيقاف أرض السواد وأرض العنوة

٣٠٣٥ — حدثنا أحمد [بن عبد الله] بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل ابن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنَعَتِ الْعِرَاقُ قَفِيزَهَا ودِرْهَمَهَا ، ومَنَعَتِ الشَّامُ مُدْيَهَا ودِينَارَهَا ، وَمَنَعَتْ مِصْرُ إِرْدَبَّهَا ودينارها ، ثم عدتم من حيث بدأتم » قالها زهير ثلاث مرات شهد على ذلك لحم أبى هريرة ودمه

٣٠٣٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال : هذا ماحدثنا [به] أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهْمُكُمْ فِيهَا ، وأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلهِ وَلِلرَّسُولِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ »

باب فى أخذ الجزية

٣٠٣٧ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا سهل بن محمد ، ثنا يحيى بن أبى زائدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن عاصم بن عمر ، عن أنس بن مالك ، وعن عثمان بن أبى سليمان أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد إلى

أُكَيْدِرِ[1] دُومَةَ ، فأُخِذَ ، فأتَوْهُ به ، فحقن له دمه ، وصالحه على الجزية

٣٠٣٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن معاذ أن النبى صلى الله عليه وسلم لما وَجَّهَهُ إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم — يعنى محتلما — دينارا أو عِدْلَهُ من الْمَعَافِرِىِّ ، ثياب تكون باليمن

٣٠٣٩ — حدثنا النفيلى ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، عن مسروق ، عن معاذ ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله

٣٠٤٠ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ، ثنا عبد الرحمن بن هانىء أبو نعيم النخعى ، أخبرنا شريك ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن زياد بن حُدَيْر ، قال : قال على : لئن بَقِيتُ لنصارى بنى تغلب لأَقْتُلَنَّ المقاتلة ولأَسْبِيَنَّ الذُّرِّيَّةَ ، فانى كتبت الكتاب بينهم و بين النبى صلى الله عليه وسلم على أن لا يُنَصِّرُوا أبناءهم ، قال أبو داود : هذا حديث منكر ، بلغنى عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث إنكارا شديدا ، قال أبو على : ولم يقرأه أبو داود فى العرضة الثانية

٣٠٤١ — حدثنا مصرف بن عمرو اليامى ، ثنا يونس — يعنى ابن بكير — ثنا أسباط بن نصر الهمدانى ، عن إسماعيل بن عبد الرحمن القرشى ، عن ابن عباس ، قال : صَالَحَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل نجران على أَلْفَىْ حُلَّةٍ ، النِّصْفُ فى صفر والبقية فى رجب ، يؤدونها إلى المسلمين ، وعارية ثلاثين درعا وثلاثين فرسا وثلاثين بعيرا وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح يَغْزُونَ بها والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إنْ كان باليمن كَيْدٌ أوْ غَدْرَةٌ ،

---

(١) « دومة » بضم الدال ، وقد تفتح - بلد أو قلعة من بلاد الشام قريب تبوك ، وأكيدرها - بضم الهمزة وفتح الكاف بعدها ياء مثناة ساكنة فدال مكسورة - هو ملكها واسمه أكيدر بن عبد الملك الكندى ، وإضافته إليها كما يقال زيد الخيل

على أن لا تُهْدَمَ لهم بِيعَةٌ ولا يُخْرَجَ لهم قَسٌّ ولا يفتنوا عن دينهم، ما لم يحدثوا حدثا أو يأكلوا الربا، قال إسماعيل : فقد أكلوا الربا [قال أبو داود : إذا نقضوا بعض ما اشترط عليهم فقد أحدثوا]

باب فى أخذ الجزية من المجوس

٣٠٤٢ — حدثنا أحمد بن سنان الواسطى، ثنا محمد بن بلال، عن عمران القطان، عن أبى جمرة، عن ابن عباس، قال : إن أهل فارس لما مات نبيُّهم كتب لهم إبليس المجوسية

٣٠٤٣ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، سمع بجالة يحدث عمرو بن أوس وأبا الشعثاء، قال : كنت كاتبا لِجَزْءِ بن معاوية عم الأحنف بن قيس إذ جاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة : اقْتُلُوا كلَّ ساحر، وفَرِّقُوا بين كل ذى مَحْرَمٍ من المجوس، وَانْهَوْهُمْ عن الزَّمْزَمَةِ، فقتلنا فى يوم ثلاثة سواحر، وفرقنا بين كل رجل من المجوس وحريمه فى كتاب الله، وصنع طعاماً كثيراً فدعاهم فعرض السيف على فخذه فأكلوا ولم يزمزموا، وَأَلْقَوْا وَقْرَ بَغْلٍ، أو بغلين، من الْوَرِقِ، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها من مجوس هجر

٣٠٤٤— حدثنا محمد بن مسكين اليمامى، ثنا يحيى بن حسان، ثنا هشيم، أخبرنا داود بن أبى هند، عن قشير بن عمرو، عن بَجَالة بن عبدة، عن ابن عباس قال : جاء رجل من الأَسْبَذِيِّينَ [1] من أهل البحرين، وهم مجوس أهل

---

(١) « الأسبذيين » بفتح الهمزة وسكون السين المهملة بعدها باء موحدة مفتوحة فذال معجمة - قيل : منسوبون إلى أسبذ - بوزان أحمد — وهى بلدة بهجر بالبحرين أو قرية بها ؛ لأنهم نزلوها، وقيل : الكلمة فارسية ومعناها عبدة الفرس، وكانوا يعبدون فرسا، والفرس فى لغة الفرس « أسب »

هجر، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمكث عنده ثم خرج فسألتهُ : ما قضى الله ورسوله فيكم ؟ قال : شر، قلت : مه ؟ قال : الاسلام أو القتل، قال : وقال عبد الرحمن بن عوف : قبل منهم الجزية، قال ابن عباس : فأخذ الناس بقول عبد الرحمن بن عوف وتركوا ما سمعت أنا من الأسبذِيّ

باب [في] التشديد في جباية الجزية

٣٠٤٥ — حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، أن هشام بن حكيم [بن حزام] وجد رجلا وهو على حمص يُشَمِّسُ ناساً من القِبْط في أداء الجزية، فقال : ما هذا ؟ ! ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ الله يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبونَ النَّاسَ في الدُّنْيَا »

باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات

٣٠٤٦ — حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله، عن جده أبي أمه، عن أبيه، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّمَا العُشُورُ عَلَى اليَهُودِ والنَّصَارَى، ولَيْسَ عَلَى المُسْلِمِينَ عُشُورٌ »

٣٠٤٧ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربي، ثنا وكيع، عن سفيان، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بمعناه قال : « خراج » مكان « العشور »

٣٠٤٨ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن عطاء، عن رجل من بكر بن وائل، عن خاله، قال : قلت : يارسول الله أُعَشِّرُ قَوْمِي ؟ قال : « إنَّمَا العُشُورُ عَلَى اليَهُود وَالنَّصَارَى »

٣٠٤٩ — حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز، ثنا أبو نعيم، ثنا عبد السلام، عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي، عن جده رجل

من بنى تغلب ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأسلمت وعلمنى الاسلام ، وعلمنى كيف آخذ الصدقة من قومى ممن أسلم ، ثم رجعت إليه فقلت : يا رسول الله ، كلُّ ماعلمتنى قد حفظته إلا الصدقة ، أفأعشرهم ؟ قال : « لا ، إنما العشور على النصارى واليهود »

٣٠٥٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أشعث بن شعبة ، ثنا أرطاة بن المنذر ، قال : سمعت حكيم بن عمير أبا الأحوص يحدث ، عن العرباض بن سارية السلمى ، قال : نزلنا مع النبى صلى الله عليه وسلم خيبر ومعه من معه من أصحابه ، وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكراً ، فأقبل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، ألكم أن تذبحوا حُمُرَنا ، وتأكلوا ثمرنا ، وتضربوا نساءنا ؟ ؟ فغضب — يعنى النبى صلى الله عليه وسلم — وقال : « يا ابن عَوْفٍ ارْكَبْ فَرَسَكَ » ثم ناد « ألاَ إنَّ الجَنَّةَ لاَ تَحِلُّ إلاَّ لِمُؤْمِنٍ وأن اجْتَمِعُوا للصلاة » قال : فاجتمعوا ثم صلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم ثم قام فقال : « أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِئاً عَلَى أَرِيكَتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ الله لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئاً إلا ما فى هذا القرآن ، ألا وَإنّى وَالله قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عن أشياء ، إنَّهَا لَمِثْلُ القُرْآن أو أكثر ، وأنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُحِلَّ لَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ أَهْلِ الكِتَابِ إلاَّ بإذْنٍ ، وَلاَ ضَرْبَ نِسَائِهِمْ ، وَلاَ أَكْلَ ثِمَارِهِمْ إذَا أَعْطَوْكُمُ الَّذِى عَلَيْهِمْ »

٣٠٥١ — حدثنا مسدد وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن هلال ، عن رجل من ثقيف ، عن رجل من جهينة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَعَلَّكُم تقاتِلونَ قَوْماً فَتظْهَرُونَ عَلَيْهِمْ فَيَتَّقُونَكُمْ بأموَالِهِمْ دُونَ أَنْفُسِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ » قال سعيد فى حديثه « فَيُصَالِحُونَكُمْ عَلَى صُلْحٍ » ثم اتفقا « فَلاَ تُصِيبُوا مِنْهُمْ [شيئا] فَوْقَ ذَلِكَ ؛ فإنَّهُ لاَ يَصْلُحُ لَكُمْ »

٣٠٥٢ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، حدثنى

أبو صخر المدينى ، أن صفوان بن سليم أخبره ، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن آبائهم دِنْيَةً ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أوِ انتقصَهُ أوْ كلَّفَهُ فوْقَ طَاقَتِهِ أوْ أخذَ مِنهُ شيئًا بِغيْرِ طِيبِ نَفْسٍ فأنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ »

باب فى الذمى يسلم فى بعض السنة هل عليه جزية ؟

٣٠٥٣ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن قابوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ عَلَى المُسْلِمِ جِزْيَةٌ »

٣٠٥٤ — حدثنا محمد بن كثير ، قال: سئل سفيان عن تفسير هذا ،فقال: إذا أسلم فلا جزية عليه

باب فى الامام يقبل هدايا المشركين

٣٠٥٥ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا معاوية ـ يعنى ابن سلام ـ عن زيد ، أنه سمع أبا سلام قال : حدثنى عبد الله الهوزنى قال : لقيت بلالا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلب ، فقلت : يا بِلاَلُ ، حدِّثنى كيف كانت نفقة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ما كان له شىء ، كنت أنا الذى ألِى ذلك منه منذ بعثه الله إلى أن توفى ، وكان إذا أتاه الانسان مسلماً فرآه عارياً يأمرنى فأنطلق فأستقرض فأشترى له البردة فأكسوه وأطعمه ، حتى اعترضنى رجل من المشركين فقال : يابلال ، إن عندى سَعَةً فلا تستقرض من أحد إلا منى ، ففعلت ، فلما أن كان ذات يوم توضأت ثم قمت لأؤذن بالصلاة ، فاذا المشرك قد أقبل فى عصابة من التجار ، فلما [أن] رآنى قال : ياحبشىُّ ؛ قلت : يالَبَّاهُ ، فتجهمنى وقال لى قولا غليظاً ، وقال لى : أتدرى كم بينك و بين الشهر ؟ قال : قلت : قريب ، قال : إنما بينك وبينه أربع ، فآخذك بالذى عليك فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك ، فأخذ فى نفسى مايأخذ فى أنفس الناس ، حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله صلى الله

عليه وسلم إلى أهله فاستأذنت عليه ، فأذن لى ، فقلت : يارسول الله ، بأبي أَنْتَ [وأمى] إنَّ المشرك الذى كنت أَتَدَيَّنُ منه قال لى كذا وكذا ، وليس عندك ماتقضى عنى ، ولا عندى ، وهُوَ فَاضِحِي ، فأذن لى أن آبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله رسوله صلى الله عليه وسلم مايقضى عنى ، فخرجت حتى إذا أتيت منزلى فجعلت سيفى وجرابى ونعلى و مِجَنِّى عند رأسى ، حتى إذا انشق عمود الصبح الأول أردت أن أنطلق فاذا إنسان يسعى يدعو : يا بلالُ ، أَجِبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت حتى أتيته ، فاذا أربع ركائب مُنَاخَات عليهن أحمالهن ، فاستأذنت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَبْشِرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ » ثم قال « أَلَمْ تَرَ الرَّكَائِبَ الْمُنَاخَاتِ الأَرْبَعَ » ؟ فقلت : بلى ، فقال « إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ فَإِنَّ عَلَيْهِنَّ كِسْوَةً وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمُ فَدَكَ ، فَاقْبِضْهُنَّ وَاقْضِ دَيْنَكَ » ففعلت ، فذكر الحديث ، ثم انطلقت إلى المسجد فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فى المسجد ، فسلمت عليه ، فقال « مَا فَعَلَ مَا قِبَلَكَ » ؟ قلت : قد قضى الله كل شىء كان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يبق شىء ، قال « أَفَضَلَ شىء » ؟ قلت : نعم ، قال « انظر أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُ ، فإنِّي لَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي منه » فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العتمة دعانى فقال « مَا فَعَلَ الَّذِي قِبَلَكَ » قال : قلت : هو معى لم يأتنا أحد ، فبات رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وقصَّ الحديث ، حتى إذا صلى العتمة — يعنى من الغد — دعانى قال « مَا فَعَلَ الذى قِبَلَكَ » ؟ قال : قلت : قد أراحك الله منه يا رسول الله ، فكبَّر وحمد الله شفقاً من أن يدركه الموت وعنده ذلك ، ثم اتبعته حتى [إذا] جاء أزواجه فسلم على امرأة امرأة ، حتى أتى مبيته ، فهذا الذى سألتنى عنه

٣٠٥٦ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا معاوية ،

بمعنى إسناد أبى توبة وحديثه ، قال عند قوله « ما يقضى عنى » : فسكت عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتمزتها

٣٠٥٧ — حدثنا هارون بن عبدالله ، ثناأبو داود ، ثنا عمران ، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله بن الشخير ، عن عياض بن حماد ، قال أَهْدَيْتُ للنبى صلى الله عليه وسلم ناقة ، فقال : « أَسْلَمْتَ » ؟ فقلت : لا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إنِّى نهيتُ عَنْ زَبْدِ [1] المشركين »

باب [فى] إقطاع الأرضين

٣٠٥٨ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن سماك ، عن علقمة ابن وائل ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أَقْطَعَهُ أرضا بحضرموت

٣٠٥٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا جامع بن مطر ، عن علقمة بن وائل باسناده مثله

٣٠٦٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن فِطْر ، حدثنى أبى ، عن عمرو بن حريث ، قال : خَطَّ لى رسول الله صلى الله عليه وسلم دارا بالمدينة بِقَوْس وقال « أَزِيدُكَ أَزِيدُكَ »

٣٠٦١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن ، عن غير واحد أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أقطع بلالَ بن الحرث المزنى مَعَادِنَ القَبَلِيَّةِ ، وهى من ناحية الفُرْع ، فتلك المعادن لايؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم

٣٠٦٢ — حدثنا العباس بن محمد بن حاتم وغيره ، قال العباس : ثنا الحسين ابن محمد ، أخبرنا أبو أويس ، ثنا كثير بن عبدالله بن [عمرو بن] عوف المزنى ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبى صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحرث المزنى

---

(١) « زبد المشركين » بفتح الزاى وسكون الباء الموحدة ـ أى : رفدهم وعطائهم

مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا[1] وَغَوْرِيَّهَا، وقال غيره: جَلْسَهَا وَغَوْرَهَا، وحيث يصلح الزرع من قُدْسٍ، ولم يعطه حق مسلم، وكتب له النبى صلى الله عليه وسلم «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما أعطى محمد رسول الله بلال بن الحرث المزنى، أعطاه معادن الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا» وقال غيره «جَلْسَهَا وغَوْرَهَا» «وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزرع من قُدْس، ولم يعطه حق مسلم» قال أبو أويس: وحدثني ثور ابن زيد مولى بني الديل بن بكر بن كنانة عن عكرمة عن ابن عباس مثله

٣٠٦٣ — حدثنا محمد بن النضر، قال: سمعت الْحُنَيْنِيَّ قال: قرأته غير مرة — يعنى كتاب قطيعة النبي صلى الله عليه وسلم ـ قال أبو داود: وحدثنا غير واحد عن حسين بن محمد، أخبرنا أبو أويس، حدثني كثير بن عبد الله، عن أبيه عن جده، أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع بلال بن الحرث المزنيَّ مَعَادِنَ الْقَبَلِيَّةِ جَلْسِيَّهَا وَغَوْرِيَّهَا، قال ابن النضر: وَجَرْسَهَا وذات النُّصُبِ، ثم اتفقا: وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ من قُدْس، ولم يعط بلال بن الحرث حَقَّ مسلم، وكتب له النبي صلى الله عليه وسلم «هَذَا مَا أَعْطَى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالَ ابْنَ الحرث المزنيَّ، أعطاه معادن القبلية جَلْسَهَا وَغَوْرَهَا وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزرع من قُدْس، ولم يعطه حَقَّ مسلم» قال أبو أويس: حدثني ثور بن زيد، عن عكرمة عن ابن عباس، عن النبى صلى الله عليه وسلم، مثله، زاد ابن النضر: وكتب أُبَيُّ بن كعب

٣٠٦٤ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفى ومحمد بن المتوكل العسقلانى، المعنى واحد، أن محمد بن يحيى بن قيس المأربى حدثهم، أخبرنى أبى، عن ثمامة

---

(١) «جلسيها» بفتح فسكون ـ نسبة إلى الجلس، وهو ما ارتفع من الأرض و«غوريها» نسبة إلى الغور ـ بفتح فسكون ـ وهو ما انخفض منها، و«قدس» بضم القاف وسكون الدال ـ جبل عظيم بنجد، وقيل: هو المرتفع الذى يصلح للزرع

ابن شراحيل ، عن سُمَىِّ بن قيس ، عن شَمِير ، قال ابن المتوكل : ابن عبد المدان ، عن أبْيَضَ بن حَمَّال ، أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقطعه الملح قال ابن المتوكل : الذى بمَأرِبَ ، فقطعه له ، فلما أن وِلى قال رجل من المجلس : أتدرى ما قطعت له ؟ إنما قطعت له المَاء العِدَّ [1] قال : فانتزع منه ، قال : وسأله عما يُحْمَى من الاراك ، قال « مَالَمْ تَنَلْهُ خِفافُ » وقال ابن المتوكل « أخفَاف الابِلِ »

٣٠٦٥ — حدثنا هارون بن عبد الله ، قال : قال محمد بن الحسن المخزومى « ما لم تنله أخفاف الابل » : يعنى أن الابل تأكل منتهى رءوسها ويُحْمَى مافوقه

٣٠٦٦ — حدثنا محمد بن أحمد القرشى ، ثنا عبد الله بن الزبير ، ثنا فرج ابن سعيد ، حدثنى عمى ثابت بن سعيد ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبْيَضَ بن حَمَّال أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حِمَى الأراك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ حِمَى فى الأراك » فقال : أراكة فى حِظَارى [2] ، فقال النبى عليه السلام « لاَحِمَى فى الأراك » قال فرج : يعنى بحظارى الأرض التى فيها الزرع المحاط عليها

٣٠٦٧ — حدثنا عمر بن الخطاب أبو حفص ، ثنا الفريابى ، ثنا أبان ، قال عمر : وهو ابن عبد الله بن أبى حازم ، قال : حدثنى عثمان بن أبى حازم ، عن أبيه ، عن جده صخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا ثقيفاً فلما أنْ سمع ذلك صخر ركب فى خَيْلٍ يُمِدُّ النبى صلى الله عليه وسلم ، فوجد نبى الله صلى الله

---

(١) « الماء العد » بكسر العين المهملة وتشديد الدال ـ أى : الدائم الذى لاينقطع ، والمراد تشبيه الملح الذى أقطعه بالماء الذى لاينقطع ، فى أن كلا منهما يحصل بلا جهد ولا مشقة

(٢) « حظارى » بكسر الحاء وفتحها ـ أى : أنها فى أرض فيها زرع لى محظور عليه بالحظيرة ، وهى مايشبه السور ، وسيذكره أبو داود فى آخر الحديث

عليه وسلم قد انصرف ولم يفتح ، فجعل صخر يومئذ عَهْدَ الله وذِمَّتَهُ أَنْ لا يفارق هذا القصر حتى ينزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يفارقهم حتى نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكتب إليه صخر : أما بعد ، فان ثقيفاً قد نزلت على حكمك يارسول الله ، وأنا مُقْبِلٌ إليهم وهم فى خَيْلٍ ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة جامعة ، فدعا لأَحْمَسَ عَشْرَ دَعوَاتٍ « اللهم بارك لأَحْمَسَ فى خيلها ورجالها » وأتاه القوم فتكلم المغيرة بن شعبة فقال : يانبى الله إن صخراً أخذ عَمَّتِى وَدَخَلَتْ فيما دخل فيه المسلمون ، فدعاه فقال : « ياصَخْرُ إن القوم إذا أسلموا أحرزوا دماءهم وأموالهم ، فادفع إلى المغيرة عمته » فدفعها إليه وسأل نبى الله صلى الله عليه وسلم « مَا لبَنى سُلَيْمٍ قَدْ هَرَبوا عَنِ الاسلام ، وتركوا ذلك الماء » ؟ فقال : يا نبى الله أنزِلْنيهِ أنا وقومى ، قال « نعم » ، فأنزله وأسلم ـ يعنى السُّلَمِيِّينَ ـ فأتوا صخرا فسألوه أن يدفع إليهم الماء ، فأبى ، فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله ، أسلمنا وأتينا صخراً ليدفع إلينا ماءنا فأبى علينا فأتاه فقال « ياصخر إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم ، فادفع إلى القوم ماءهم » قال : نعم ، يا نبى الله ، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير عند ذلك حمرة حياء من أخذه الجارية وأخذه الماء

٣٠٦٨ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، حدثنى سبرة بن عبد العزيز بن الربيع الجهنى ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نزل فى موضع المسجد تحت دَوْمَةٍ ، فأقام ثلاثاً ، ثم خرج إلى تبوك ، وإن جهينة لحقوه بالرَّحْبَةِ ، فقال لهم « مَنْ أَهْلِ ذِى الْمروةِ » ؟ فقالوا : بنو رفاعة من جهينة ، فقال « قَدْ أَقْطَعْتها لِبَنِى رِفَاعَةَ » فاقتسموها : فمنهم من باع ، ومنهم من أمسك فعمل ، ثم سألت أباه عبد العزيز عن هذا الحديث فحدثنى ببعضه ولم يحدثنى به كله

٣٠٦٩ — حدثنا حسين بن على ، ثنا يحيى — يعنى ابن آدم — ثنا

أبو بكر بن عياش ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن أسماء بنت أبي بكر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَقْطَعَ الزبير نخلا

٣٠٧٠ — حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، المعنى واحد ، قالا : ثنا عبد الله بن حسان العنبرى، حدثتنى جدتاى صَفِيَّةُ وَدُحَيْبَةُ ابنتا عُلَيْبَةَ وكانتا ربيبتى قَيْلَةَ بنت مَخْرَمَةَ، وكانت جدة أبيهما، أنها أخبرتهما ، قالت : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: تقدم صاحبى - تعنى حريث بن حسان، وافد بكر بن وائل - فبايعه على الإسلام عليه وعلى قومه، ثم قال: يا رسول الله، اكتب بيننا وبين بنى تميم بالدهناء [أن] لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاور، فقال: «اكْتُبْ لَهُ يَا غُلَامُ بِالدَّهْنَاءِ» فلما رأيته قد أمر له بها شُخِصَ بى وَهِىَ وَطَنى ودارى، فقلت: يا رسول الله، إنه لم يسألك السَّوِيَّةَ من الأرض إذ سألك، إنما هى [هذه] الدهناء عندك مُقَيَّدُ الجَمَلِ، وَمَرْعَى الغَنَمِ، ونساءُ [بنى] تميم وأبناؤها وراء ذلك، فقال: «أَمْسِكْ يَا غُلَامُ، صَدَقَتِ المسكينة، المسلم أَخُو المُسْلِمِ يَسَعُهُمَا المَاءُ والشَّجَرُ، ويتعاونان على الفُتَّانِ»

٣٠٧١ — حدثنا محمد بن بشار ، حدثنى عبد الحميد بن عبد الواحد ، حدثتنى أم جنوب بنت نميلة ، عن أمها سويدة بنت جابر ، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضرس ، عن أبيها أسمر بن مضرس ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فبايعته ،فقال : « مَنْ سَبَقَ إلى مَا [ء] لَمْ يَسْبِقْهُ إلَيْهِ مسْلِم فَهوَ لَهُ » قال : فخرج الناس يَتَعَادَوْنَ يَتَخَاطُونَ

٣٠٧٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا حماد بن خالد ، عن عبد الله بن عمر، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أَقْطَعَ الزبير حُضْرَ (١)

(١) «حضر فرسه» بضم الحاء وسكون الضاد المعجمة - أي : قدر ماتعدو عدوة واحدة ، ونصبه على تقدير مضاف ، أي: قدر حضر فرسه

فَرَسِهِ ، فأجرى فرسه حتى قام ، ثم رمى بسوطه ، فقال : « أَعْطوهُ مِنْ حَيْثُ بَلَغَ السَّوْطُ »

باب في إحياء الموات

٣٠٧٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الوهاب ، ثنا أيوب ، عن هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن سعيد بن زيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَه وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ »

٣٠٧٤ — حدثنا هناد بن السري ، ثنا عبدة ، عن محمد — يعني ابن إسحاق — عن يحيي بن عروة ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَحْيَا أَرْضاً مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ » وذكر مثله ، قال : فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : غرس أحدهما نخلا في أرض الآخر ، فقضى لصاحب الأرض بأرضه ، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها ، قال : فلقد رأيتها وإنها لَتُضْرَبُ أصولُها بالفُؤُس ، وإنها لنخلٌ عُمٌّ (١) حتى أخرجَت منها

٣٠٧٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي . ثنا وهب ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، باسناده ومعناه ، إلا أنه قال عند قوله مكان الذي حدثني هذا : فقال رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري : فأنا رأيت الرجل يضرب في أصول النخل

٣٠٧٦ — حدثنا أحمد بن عَبْدَةَ الآمُلِيُّ ، ثنا عبد الله بن عثمان ، ثنا عبد الله بن المبارك ، أخبرنا نافع بن عمر ، عن ابن أبي مليكة ، عن عروة ، قال : أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن الأرضَ أرضُ الله ، والعبادَ

---

(١) « نخل عم » بضم العين المهملة وتشديد الميم - جمع عميم . والمراد أنها تامة طولها والتفافها .

عبادُ الله ، ومَنْ أَحْيَا مَوَاتاً فهوأحق به ، جاءنا بهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم الذين جاءوا بالصلوات عنه

٣٠٧٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن بشر ، ثناسعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَحَاطَ حَائِطاً عَلَى أَرْضٍ فَهِيَ لَهُ »

٣٠٧٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، قال هشام : العرْقُ الظالم أَنْ يَغْرِسَ الرجلُ فى أرض غيره فيستحقها بذلك ، قال مالك : والعرق الظالم كل ما أخذ واحتفر وغرس بغير حق

٣٠٧٩ — حدثنا سهل بن بكار ، ثنا وهيب بن خالد ، عن عمرو بن يحيى ، عن العباس الساعدى — يعنى ابن سهل بن سعد — عن أبى حميد الساعدى، قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تَبُوكَ فلما أتى وادي القُرَى إذا امرأة فى حديقة لها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « اُخْرُصُوا » فَخَرَصَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرةَ أَوْسُقٍ فقال للمرأة « أحصى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » فأتَيْنَا تبوكَ ، فأهدى مَلِكُ أَيْلَةَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء وكساه بردة ، وكتب له ، يعنى ببحره ، قال : فلما أتينا وادى القُرَى قال للمرأة « كم كان [فى] حديقتك » ؟ قالت : عشرة أوسق خرص رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّى متعَجِّلٌ إلى المدينة ، فمن أراد منكم أن يتعجل معى فليتعجل »

٣٠٨٠ — حدثنا عبد الواحد بن غياث ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا الأعمش ، عن جامع بن شداد ، عن كلثوم ، عن زينب أنها كانت تَفْلِي رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده امرأة عثمان بن عفان ونساء من المهاجرات ، وهنَّ يشتكين منازلهن أنَّها تضيق عليهن وَيُخْرَجْنَ منها ، فأمر رسول الله صلى الله

عليه وسلم أَن تُوَرَّثَ دُورَ المهاجرين النساءُ، فمات عبد الله بن مسعود فورثته امرأته دارا بالمدينة

باب [ماجاء] فى الدخول فى أرض الخراج

٣٠٨١ — حدثنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال ، أخبرنا محمد بن عيسى يعنى ابن سميع ـ ثنا زيد بن واقد ، حدثنى أبو عبد الله ، عن معاذ ، أنه قال: مَنْ عَقَدَ الجزية فى عنقه فقد برىء مما عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٠٨٢ — حدثنا حيوة بن شريح الحضرمى ، ثنا بقية ، حدثنى عمارة بن أبى الشعثاء ، حدثنى سنان بن قيس ، حدثنى شبيب بن نعيم ، حدثنى يزيد بن خمير ، حدثنى أبو الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَخَذَ أرْضاً بِجِزْيَتِهَا فَقَدْ اسْتَقَالَ هِجْرَتَه ، وَمَنْ نَزَعَ صَغَارَ كافِرٍ مِنْ عُنُقِهِ فَجَعَلَهُ فى عُنُقِهِ فَقَدْ وَلَّى الْإِسْلَامَ ظَهْرَهُ » قال: فسمع منى خالد بن مَعْدَان هذا الحديث ، فقال لى : أشبيب حدثك ؟ قلت : نعم ، قال : فاذا قدمت فسله فليكتب إلى بالحديث ، قال : فكتبه له ، فلما قدمت سألنى خالد بن مَعْدَان القرطاس، فأعطيته، فلما قرأه ترك ما فى يديه من الأرضين حين سمع ذلك ، قال أبو داود : هذا يزيد ابن خُمَيْرٍ الْيَزَنِىُّ ، ليس هو صاحب شعبة

باب فى الأرض يحميها الامام أو الرجل

٣٠٨٣ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن الصَّعْب بن جَثَّامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا حِمَى إلاَّ للهِ وَلِرَسُولِهِ » قال ابن شهاب : و بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَمَى النَّقِيعَ

٣٠٨٤ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عبد الرحمن بن الحرث ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عبد الله

ابن عباس ، عن الصَّعْبِ بن جَثّامة أن النبي صلى الله عليه وسلم حَمَى النقيع ، وقال « لاَ حِمَى إلا لله عز وجل »

باب ماجاء فى الركاز [وما فيه]

٣٠٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة ، سمعا أبا هريرة يحدث ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « فِى الرِّكَازِ الْخُمُسُ »

٣٠٨٦ — حدثنا [1] يحيى بن أيوب ، ثنا عباد بن العوام ، عن هشام ، عن الحسن ، قال : الركاز : الكنز العَادِىّ

٣٠٨٧ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبى فديك ، ثنا الزمعى ، عن عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب ، عن أمها كريمة بنت المقداد ، عن ضُبَاعَةَ بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم أنها أخبرتها قالت : ذهب المقداد لحاجته ببقيع الْخَبخَبَةِ فاذا جُرَذٌ يُخْرِجُ من جحر ديناراً ، ثم لم يزل يخرج ديناراً ديناراً حتى أخرج سبعة عشر ديناراً ، ثم أخرج خرقة حمراء — يعنى فيها دينار — فكانت ثمانية عشر دينارا ، فذهب بها إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره ، وقال له : خذ صدقتها ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « هَلْ هَوَيْتَ إلى الْجُحْرِ » ؟ قال : لا ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا »

باب نبش القبور [العاديّة يكون فيها المال]

٣٠٨٨ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبى ، سمعت محمد بن إسحق يحدث ، عن إسماعيل بن أمية ، عن بجير بن أبى بجير ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين خرجنا معه إلى الطائف فمررنا بقبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هٰذَا قَبْرُ

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

أَبِي رِغَالٍ وَكَانَ بِهَذَا الحرم يَدْفَعُ عَنْه فَلَمَّا خرج أصابته النقمة التى أصابت قومه بهذا المكان فدفن فيه ، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذَهَبٍ إنْ أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه » فابتدره الناس فاستخرجوا الغصن

أول كتاب الجنائز

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الأمراض المكفرة للذنوب

٣٠٨٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد ابن إسحق ، قال : حدثني رجل من أهل الشام يقال له أبو منظور ، عن عمه ، قال : حدثني عمي ، عن عامر الرام أخي الخضر ، قال أبو داود : قال النفيلي : هو الخضر ولكن كذا قال ، قال : إني لببلادنا إذ رُفِعَتْ لنا رايات وألوية ، فقلت : ما هذا ؟ قالوا : هذا لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتيته وهو تحت شجرة قد بُسِطَ له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع إليه أصحابه ، فجلست إليهم ، فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأَسْقَام ، فقال « إنَّ المؤمنَ إذا أصابه السَّقَمُ ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه وموعظةً له فيما يَسْتَقْبِل ، وإن المنافق إذا مرض ثم أعفى كان كالبعير عَقَلَهُ أهله ثم أرسلوه فلم يدر لم عقلوه ولم يدر لم أرسلوه » فقال رجل ممن حوله : يارسول الله ، وما الأسقام ؟ والله ما مرضت قط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قُمْ عَنَّا فَلَسْتَ مِنَّا » فبينا نحن عنده إذ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التف عليه ، فقال : يا رسول الله ، إني لما رأيتك أقبلت إليك فمررت بغَيْضَةِ شجرٍ فسمعت فيها أصوات فراخ طائر ، فأخذتهن فوضعتهن في كسائي ، فجاءت أمهن فاستدارت على رأسي ، فكشفتُ لها عنهن ، فوقعت عليهن معهن، فلففتهن بكسائي،

فهن أولاء معى ، قال « ضَعْهُنَّ عَنْكَ » فوضعتهن ، وأبت أمهن إلا لزومهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « أتَعْجَبُونَ لِرَحْمِ أُمِّ الْأَفْرَاخِ فِرَاخَهَا » ؟ قالوا : نعم يارسول الله [صلى الله عليك وسلم] ، قال « فَوَالَّذِى بَعَثَنِي بالحق لَلّٰهُ أَرْحَمُ بعباده من أمِّ الأفراخ بفراخها ، ارجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأُمُّهُنَّ مَعَهُن » فرجع بهن

٣٠٩٠ — حدثنا[1] عبد الله بن محمد النفيلى و إبراهيم بن مهدى المصيصى ، المعنى ، قالا : ثنا أبو المليح ، عن محمد بن خالد ، قال أبو داود : قال إبراهيم بن مهدى : السلمى ، عن أبيه ، عن جده ، وكانت له صحبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ الْعَبْدَ إذَا سَبَقَتْ له من اللهِ مَنْزِلَةٌ لم يَبْلُغْهَا بعمله ابتلاه الله فى جَسَدِهِ ، أو فى ماله ، أو فى وَلَدِهِ » قال أبو داود : زاد ابن نفيل « ثمَّ صَبَّرَه على ذلك » ثم اتفقا « حَتَّى يُبْلِغَهُ المنزلة التى سبقت له من الله تعالى »

[باب إذا كان الرجل يعمل عملا صالحا فشغله عنه مرض أو سفر]

٣٠٩١ — حدثنا محمد بن عيسى ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا هشيم ، عن العوام بن حَوْشَب ، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكى ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين يقول « إذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عملا صالحا فَشَغَلَهُ عنه مرض أو سفر كتب له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم »

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ مع ترجمة الباب الذى تليه

[باب عيادة النساء]

٣٠٩٢ — حدثنا سهل بن بكار ، عن أبي عوانة ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أم العلاء ، قالت : عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مريضة ، فقال « أَبْشِرِي يَا أُمَّ العلاء ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ اللَّهُ بِهِ خطاياه كما تذهب النارُ خَبَثَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ »

٣٠٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا محمد بن بشار ، ثنا عثمان بن عمر ، قال أبو داود : وهذا لفظ ابن بشار ، عن أبي عامر الخزاز ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة ، قالت : قلت : يارسول الله ، إني لأعلم أشد آية في القرآن ، قال « أيَّة آيةٍ يا عائشة » ؟ قالت : قول الله تعالى (مَنْ يَعْمَلْ سوءاً يُجْزَ به) قال « أما علمت يا عائشة أنَّ المؤمن تُصِيبُهُ النَّكْبَةُ أوِ الشَّوْكَةُ فَيُكَافأُ بأسْوَإِ عمله ، ومَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ » قالت : أليس الله يقول (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) ؟ قال « ذَاكُمُ العرضُ ، ياعائشة مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ » [قال أبو داود : وهذا لفظ ابن بشار ، قال : نا ابن أبي مليكة]

[باب في العيادة]

٣٠٩٤ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، عن الزهري ، عن عروة ، عن أسامة بن زيد ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود عبدالله بن أبيّ في مرضه الذى مات فيه ، فلما دخل عليه عَرَفَ فيه الموت ، قال « قَدْ كُنْتُ أَنْهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ » قال : فقد أبغضهم أسعد ابن زرارة فَمَهْ ؟ فلما مات أتاه ابنه فقال : يارسول الله ، إن عبد الله بن أبي قد مات فأعطِني قميصك أكفنه فيه ، فنزع رسول الله صلى الله عليه وسلم قميصه فأعطاه إياه

باب فى عيادة الذمى

٣٠٩٥ – حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد [يعنى ابن زيد] ، عن ثابت ، عن أنس ، أن غلاما من اليهود كان مَرِضَ ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده ، فقعد عند رأسه فقال له «أسْلم» فنظر إلى أبيه وهو عند رأسه فقال [له أبوه] : أطع أبا القاسم ، فأسلم ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول « الحَمْدُ لِلّهِ الذى أنقذه بى من النار »

[باب المشى فى العيادة]

٣٠٩٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى ليس براكبِ بغلٍ ولا بِرْذَوْنٍ

باب فى فضل العيادة [على وضوء]

٣٠٩٧ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا الربيع بن روح بن خليد ، ثنا محمد بن خالد ، ثنا الفضل بن دَلْهَم الواسطى ، عن ثابت البنانى ، عن أنس [ابن مالك]، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَوَضأ فأحسن الوضوء ، وعَادَ أخَاهُ الْمُسْلِمَ مُحْتَسِباً بُوعِدَ من جهَنَّم مَسِيرةَ سَبْعِينَ خريفاً » قلت : يا أبا حمزة ، وما الخريف ؟ قال : العام [قال أبو داود : والذى تفرد به المصريون منه العيادة وهو متوضىء]

٣٠٩٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الله ابن نافع ، عن على ، قال : مامِنْ رجل يعود مريضاً مُمْسياً إلاخرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح ، وكان له خريف فى الجنة ، ومَنْ أتَاهُ مُصْبِحًا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يُمسى ، وكان له خريف فى الجنة

٣٠٩٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن

الحكم ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، لم يذكر الحريف ، قال أبو داود : رواه منصور ، عن الحكم كما رواه شعبة

٣١٠٠ — حدثنا [1] عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن الحكم ، عن أبي جعفر عبد الله بن نافع ، قال : وكان نافع غلام الحسن بن علي ، قال : جاء أبو موسى إلى الحسن بن علي يعوده ، قال أبو داود : وساق معنى حديث شعبة ، قال أبو داود : أسند هذا عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه صحيح

باب في العيادة مرارا

٣١٠١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : لما أصيب سعدُ بن معاذٍ يَوْمَ الخندق رماه رجل في الأكحل فضرب عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة في المسجد فيعوده من قريب

باب [في] العيادة من الرمد

٣١٠٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا حجاج بن محمد ، عن يونس ابن أبي إسحق ، عن أبيه ، عن زيد بن أرقم ، قال : عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعيني

باب الخروج من الطاعون

٣١٠٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن الحرث بن نوفل ، عن عبد الله بن عباس ، قال : قال عبد الرحمن بن عوف : سمعت رسول

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدِموا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجوا فِرَارًا منه » [يعني الطاعون]

باب الدعاء للمريض بالشفاء عند العيادة

٣١٠٤ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا مكي بن إبراهيم ، ثنا الجعيد ، عن عائشة بنت سعد ، أن أباها قال : اشتكيت بمكة ، فجاءني النبي صلى الله عليه وسلم يعودني ، ووضع يده على جبهتي ، ثم مسح صدري و بطني ، ثم قال « اللّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا وَأَتْمِمْ لَه هِجْرَتَهُ »

٣١٠٥ — حدثنا [1] ابن كثير ، قال : ثنا سفيان ، عن منصور ، عن أبي وائل ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أطْعِموا الجائع ، وعودوا المريض ، وفُكُّوا الْعَانِيَ » قال سفيان : والعاني الأسير

باب الدعاء للمريض عند العيادة

٣١٠٦ — حدثنا الربيع بن يحيي ، ثنا شعبة ، ثنا يزيد أبو خالد ، عن المنهال ابن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ عَادَ مَرِيضاً لَمْ يَحْضُرْ أجلُهُ فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ : أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ ، إِلاَّ عَافَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ المرَضِ »

٣١٠٧ — حدثنا يزيد بن خالد الرملي ، ثنا ابن وهب ، عن حُيَيِّ بن عبد الله ، عن [أبي عبد الرحمن] الحبلي ، عن ابن عمرو ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضاً فَلْيَقُلْ : اللهمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأْ لَكَ عَدُوًّا أو يَمْشِي لَكَ إلى جَنَازَةٍ » [قال أبو داود : وقال ابن السرح : إلى صلاة]

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ أيضا

باب [فى] كراهية تمنى الموت

٣١٠٨ — حدثنا بشر بن هلال ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَدْعُوَنَّ أحَدُكُمْ بِالْمَوْتِ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ : اللَّهمَّ أحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي »

٣١٠٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَتَمَنَّيَنَّ أحَدُكُم الْمَوْتَ » فذكر مثله

باب موت الفجأة

٣١١٠ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن منصور ، عن تميم بن سلمة أوسعد بن عبيدة ، عن عبيد بن خالد السلمى رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، قال مرة : عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم قال مرة : عن عبيد : قال ، « موْتُ الْفَجْأةِ أخْذَةُ أسفٍ »

باب [فى] فضل من مات فى الطاعون

٣١١١ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر ابن عتيك ، عن عتيك بن الحرث بن عتيك ، وهو جد عبد الله بن عبد الله آبو أمه ، أنه أخبره أن [عمه] جابر بن عتيك أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت ، فوجده قد غُلِبَ ، فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه ، فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال « غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أبَا الرَّبِيعِ » فصاح النسوة وبَكَيْنَ فجعل ابن عتيك يسكتهن ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعْهُنَّ ، فاذا وَجَبَ فلا تَبْكِيَنَّ باكِيةٌ » قالوا : وما الوجوب يا رسول الله ؟ قال « الموت » قالت ابنته : والله إن كنت لأرجو أن

تكون شهيدا فانك كنت قد قضيت جهازك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ الله عز وجل قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نِيتِهِ ، ومَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ »؟ قالوا : القتل فى سبيل الله تعالى ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سوى القتل فى سبيل الله : الْمَطْعُونُ شهيد ، والغَرِقُ شهيد ، وصاحِبُ ذات الجَنْبِ شهيد ، والمَبطُونُ شهيد ، وصاحِبُ الحريق شهيد ، والذى يموت تحت الهدْمِ شهيد ، والمرأة تموت بِجُمْعٍ شهيد[ة] »

باب المريض يؤخذ من أظفاره وعانته

٣١١٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، أخبرنا ابن شهاب ، أخبرنى عمر بن جارية الثقفى حليف بنى زهرة وكان من أصحاب أبى هريرة ، عن أبى هريرة ، قال : ابتاع بنو الحرث بن عامر بن نوفل خُبَيْباً ، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر ، فلبث خبيب عندهم أسيراً حتى أجمعوا لقتله ، فاستعار من ابنة الحارث موسى يَسْتَحِدُّ بها ، فأعارته ، فدرج بُنَىٌّ لها وهى غافلة حتى أتته فوجدته مخلياً وهو على فخذه والموسى بيده ، ففزعت فزعة عرفها [فيها] ، فقال : أَتَخْشَيْنَ أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك ، قال أبو داود : روى هذه القصة شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى ، قال : أخبرنى عبيدالله ابن عياض أن ابنة الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا ـ يعنى لقتله ـ استعار منها موسى يستحد بها فأعارته

باب [مايستحب من] حسن الظن بالله عند الموت

٣١١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاث قال « لاَ يَمُوتُ أَحَدُكُم إلا وهو يحسن الظن بالله ».

باب [ما يستحب من] تطهير ثياب الميت [عند الموت]

٣١١٤ ـ حدثنا الحسن بن علي، ثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جُدُدٍ فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «[إنَّ] الْمَيِّتُ يُبْعَثُ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا»

باب ما [يستحب أن] يقال عند الميت من الكلام

٣١١٥ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا حَضَرْتُمُ الْمَيِّتَ فقولوا خيرا ؛ فان الملائكة يُؤَمِّنُونَ عَلَى ما تقولون » فلما مات أبو سلمة قلت: يا رسول الله، ما أقول ؟ قال « قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وأعْقِبْنَا عُقْبَى صالحة » قالت: فأعقبني الله تعالى به محمدا صلى الله عليه وسلم

باب في التلقين

٣١١٦ — حدثنا مالك بن عبد الواحد المسمعي، ثنا الضحاك بن مخلد، ثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثني صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الجنة »

٣١١٧ ـ حدثنا مسدد، ثنا بشر، ثنا عمارة بن غزية، ثنا يحيى بن عمارة قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ قَوْلَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»

باب تغميض الميت

٣١١٨ ـ حدثنا عبدالملك بن حبيب أبو مروان، ثنا أبو إسحاق ـ يعني الفزاري ـ عن خالد [الحذاء]، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم

سلمة ، قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبى سلمة وقد شَقَّ بصره فأغمضه ، فَصَيَّحَ ناسٌ من أهله ، فقال : « لاَ تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلاَّ بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلاَئِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ » ثم قال « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَبِى سَلَمَةَ ، وارفع درجته فى المهديين ، واخْلُفْهُ فى عقبه فى الغابرين ، واغفر لنا وله رَبَّ العالمين ، اللهم افْسَحْ له فى قبره ونَوِّرْ له فيه » [قال أبو داود: وتغميض الميت بعد خروج الروح ، سمعت محمد بن محمد بن النعمان المقرى ، قال : سمعت أبا ميسرة رجلا عابدا يقول : غمضت جعفرا المعلم ، وكان رجلا عابدا ، فى حالة الموت ، فرأيته في منامى ليلة مات يقول : أعظم ما كان على تغميضك لى قبل أن أموت]

باب [فى] الاسترجاع

٣١١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا ثابت ، عن ابن عمر بن أبى سلمة ، عن أبيه ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَصَابَتْ أَحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ (إنا لله وإنا إليه راجعون) اللهم عندك أحتسب مصيبتى فآجرنى فيها وأبدل لى بها خيراً منها »

باب [فى] الميت يُسَجَّى

٣١٢٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم سُجِّى فى ثوب حِبَرَةٍ

باب القراءة عند الميت

٣١٢١ - حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن مكى المروزى ، المعنى ، قالا : ثنا ابن المبارك ، عن سليمان التيمى ، عن أبى عثمان ، وليس بالنهدى ، عن أبيه ، عن معقل بن يسار ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم «اقرؤا (يس) على موتاكم» [وهذا لفظ ابن العلاء]

باب الجلوس عند المصيبة

٣١٢٢ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان بن كثير ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله ابن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد يعرف فى وجهه الحزن ، وذكر القصة

باب [فى] التعزية

٣١٢٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمدانى ، ثنا المفضل ، عن ربيعة بن سيف المعافرى ، عن أبى عبد الرحمن الحبلى ، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص ، قال : قَبَرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعنى ميتاً - فلما فرغنا انصرف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وانصرفنا معه ، فلما حاذى بابه وقف فاذا نحن بامرأة مقبلة ، قال : أظنه عرفها ، فلما ذهبت إذا هى فاطمة [عليها السلام] فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أخرجك يافاطمة من بيتك» ؟ فقالت : أتيت يا رسول الله أهل هذا البيت فرَّحمْتُ إليهم مَيِّتَهُمْ أو عَزَّيْتُهُمْ به ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «فَلَعَلَّكِ بَلَغْتِ معهم الكُدَى» قالت : معاذ الله ! ! وقد سمعتك تذكر فيها ما تذكر ، قال «لَوْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الكدى» فذكر تشديدا في ذلك ، فسألت ربيعة عن الكدى ، فقال : القبور فيما أحسب .

باب الصبر عند الصدمة

٣١٢٤ - حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا شعبة ، عن ثابت عن أنس ، قال : أتى نبى الله صلى الله عليه وسلم على امرأة تبكى على صبى لها ، فقال لها «اتقى الله واصبرى» فقالت : وما تبالى أنت بمصيبتى؟ فقيل لها : هذا النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتته فلم تجد على بابه بوابين ، فقالت : يا رسول الله ، لم أعرفك ، فقال «إنَّمَا ٱلصَّبْرُ عِنْدَ ٱلصَّدْمَةِ ٱلاولَى» أو «عِندَ أَوَّل صَدْمَة»

باب [في] البكاء على الميت

٣١٢٥ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن عاصم الأحول ، قال : سمعت أبا عثمان ، عن أسامة بن زيد . أن ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلت إليه وأنا معه وسعد ، وأحسب أُبيًّا ، أنَّ ابنى أو بنتى قد حُضِرَ فاشهدنا ، فأرسل يقرئ السلام ، فقال « قُلْ : لِلّهِ ما أخذ ، وما أعطى ، وكل شيء عنده إلى أجل» فأرسلت تقسم عليه ، فأتاها ، فوُضِعَ الصبي في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ونفسه تَقَعْقَعُ ، ففاضت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له سعد: ما هذا؟ قال «إنما رَحْمَة ، وضعها الله في قلوب من يشاء ، وإنَّما يَرْحَمُ الله مِنْ عبادِهِ الرُّحَماء»

٣١٢٦ - حدثنا شيبان بن فرُّوخٍ ، ثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وُلِدَ لى اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فسميته باسم أبي إبراهيم» فذكر الحديث ، قال أنس : لقد رأيته يكيد(١) بنفسه بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلَا نَقُولُ إلاَّ مَا يُرضِى رَبَّنَا ، إنّا بِكَ يا إبْرَاهِيم لَمحْزُونُونَ»

باب فى النوح

٣١٢٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن حفصة ، عن أم عطية قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا عن النِّيَاحة

٣١٢٨ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا محمد بن ربيعة ، عن محمد بن

---

(١) «يكيد بنفسه » قال العيني : أى : يسوق بها ، من « كاد يكيد » أى : قارب الموت

الحسن بن عطية ، عن أبيه ، عن جده ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة والمستمعة

٣١٢٩ — حدثنا هناد بن السري ، عن عبدة وأبي معاوية ، المعنى ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» فذكر ذلك لعائشة ، فقالت : وَهِلَ — تعني ابن عمر — إنما مَرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على قبر فقال : «إنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وأهله يبكون عليه» ثم قرأت (ولا تزر وازرة وزر أخرى) قال عن أبي معاوية : على قبر يهودي

٣١٣٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن يزيد بن أوس ، قال : دخلت على أبي موسى وهو ثقيل ، فذهبت امرأته لتبكي ، أو تهمُّ به ، فقال لها أبو موسى : أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت : بلى ، قال : فسكتت ، فلما مات أبو موسى قال يزيد : لقيت المرأة فقلت لها : ما قول أبي موسى لك أما سمعت ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم سكتِّ؟ قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ وَمَنْ سَلَقَ وَمَنْ خَرَقَ».

٣١٣١ ـ حدثنا مسدد ، ثنا حميد بن الأسود ، ثنا الحجاج عامل لعمر ابن عبد العزيز على الربذة ، حدثني أسيد بن أبي أسيد ، عن امرأة من المبايعات ، قالت : كان فيما أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذي أخذ علينا أن لا نعصيه فيه أن لا نخمش وجهاً ، ولا ندعو وَيْلا ، ولا نشق جَيْباً ، و[أن] لا ننشر شعراً

باب صنعة الطعام لأهل الميت

٣١٣٢ – حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، حدثني جعفر بن خالد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن جعفر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اصْنَعوا لآلِ جَعْفَر طعاماً فإنَّهُ قَدْ أتَاهُمْ أمْرٌ شَغَلَهُمْ »

باب فى الشهيد يغسل

٣١٣٣ – حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا معن بن عيسى ، ح وثنا عبيد الله ابن عمر الجشمى ، ثنا عبد الرحمن بن مهدى ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال: رمى رجل بسهم فى صدره ، أو فى حلقه ، فمات ، فأدرج فى ثيابه كما هو ، قال : ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١٣٤ – حدثنا زياد بن أيوب [وعيسى بن يونس ، قالا :] ثنا على ابن عاصم ، عن عطاء بن السائب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بِقَتْلَى أحد أن ينزع عنهم الحديد والجلود ، وأن يدفنوا بدمائهم ، وثيابهم

٣١٣٥ – حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، وهذا لفظه ، أخبرنى أسامة بن زيد الليثى ، أن ابن شهاب أخبره ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن شهداء أحد لم يغسلوا ، ودفنوا بدمائهم ، ولم يُصَلَّ عليهم

٣١٣٦ – حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا زيد – يعنى ابن الحباب – ح وثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا أبو صفوان – يعنى المروانى – عن أسامة ، عن الزهرى ، عن أنس [بن مالك] المعنى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ على حمزة وقد مُثِّلَ به فقال: « لَوْلاَ أنْ تَجِدَ صَفِيَّةُ فِى نَفْسِهَا لَتَرَكْتُهُ حَتَّى تأكُلَهُ العَافِيَةُ حَتَّى يُحْشَرَ مِن بطونها » وقَلَّتِ الثياب وكَثُرَتِ القتلى ، فكان الرجل

والرجلان والثلاثة يكفنون فى الثوب الواحد ، زاد قتيبة : ثم يدفنون فى قبر واحد، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل « أيهم أكثرهم قرآناً » ؟ فيقدمه إلى القبلة

٣١٣٧ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا أسامة ، عن الزهرى ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بحمزة وقد مُثِّلَ به ، ولم يصلِّ على أحد من الشهداء غيره

٣١٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، أن الليث حدثهم، عن ابن شهاب ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، أن جابر بن عبد الله أخبره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد، ويقول « أيُّهُمَا أكثر أخذاً للقرآن » ؟ فاذا أشير [له] إلى أحدهما قدمه فى اللحد ، وقال « أنَا شَهِيدٌ على هؤلاء يوم القيامة » وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يغسلوا

٣١٣٩ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، ثنا ابن وهب ، عن الليث ، بهذا الحديث بمعناه ، قال : يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد

باب فى ستر الميت عند غسله

٣١٤٠ — حدثنا على بن سهل الرملى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن حبيب بن أبى ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تُبْرِزْ فخذك ، ولا تَنْظُرَنَّ إلى فخذ حيٍّ ولا ميت »

٣١٤١ — حدثنا النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحق ، حدثنى يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير ، قال : سمعت عائشة تقول : لما أرادوا غَسْلَ النبي صلى الله عليه وسلم قالوا : والله ما ندرى أنُجَرِّدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا أم نغسله وعليه ثيابه ؟ فلما اختلفوا ألقى

الله عليهم النوم حتى ما منهم رجل إلا وذَقْنُهُ في صدره ، ثم كلمهم مُكَلِّمٌ من ناحية البيت لا يدرون من هو : أن اغسلوا النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه ، فقاموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه يصبون الماء فوق القميص و يدلكونه بالقميص دون أيديهم ، وكانت عائشة تقول : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ماغسله إلا نساؤه

باب كيف غسل الميت

٣١٤٢ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، ح وثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، المعنى ، عن أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن أم عطية ، قالت : دخل علينارسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفيت ابنته فقال « اغسلنها ثلاثاً ، أو خمسا ، أو أكثر من ذلك ، إن رأيتن ذلك ، بماء و سِدْر ؛ واجعلن فى الآخرة كافوراً ، أو شيئا من كافور ، فاذا فرغتن فآذنَّنِي » فلما فرغنا آذنّاه فأعطانا حَقْوَهُ فقال « أشْعِرْنَهَا إياه » قال عن مالك : يعني إزاره ، ولم يقل مسدد دخل علينا

٣١٤٣ — حدثنا أحمد بن عَبْدَةَ وأبو كامل [بمعنى الإسناد] ، أن يزيد ابن زريع حدثهم ، ثنا أيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن حفصة أخته ، عن أم عطية ، قالت: مَشَطْنَاهَا ثلاثة قرون

٣١٤٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا هشام ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، قالت : وَضَفَّرْنَا رأسها ثلاثة قرون ، ثم ألقيناها خلفها مُقَدَّمَ رأسها وقَرْنَيْهَا

٣١٤٥ — حدثنا أبو كامل ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد ، عن حفصة بنت سيرين ، عن أم عطية ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن فى غسل ابنته « ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الوُضُوءِ منها »

٣١٤٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن

أم عطية ، بمعنى حديث مالك ، زاد فى حديث حفصة عن أم عطية بنحو هذا ، وزادت فيه : « أو سبعاً أو أكثر من ذلك إن رَأَيْتُنَّهُ »

٣١٤٧ — حدثنا هدبة بن خالد ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن محمد بن سيرين ، أنه كان يأخذ الغسل عن أم عطية : يغسل بالسدر مرتين ، والثالثة بالماء والكافور

باب فى الكفن

٣١٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، عن أبى الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يحدث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه خطب يوماً فذكر رجلا من أصحابه قبض فكفن فى كفن غير طائل وقبر ليلا ، فزجر النبى صلى الله عليه وسلم أن يقبر الرجل بالليل حتى يصلى عليه إلا أن يضطر إنسان إلى ذلك ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم « إذا كَفَّنَ أحدكم أخاه فَلْيُحْسِنْ كَفَنَهُ »

٣١٤٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعى ، ثنا الزهرى ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة ، قالت : أدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثوب حِبَرَةٍ ثم أخر عنه

٣١٥٠ — حدثنا الحسن بن الصباح البزار ، ثنا إسماعيل — يعنى ابن عبد الكريم — حدثنى إبراهيم بن عقيل بن معقل ، عن أبيه ، عن وهب — يعنى ابن منبه — عن جابر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا تُوُفِّىَ أحدكم فوجد شيئا فليكفن فى ثوب حِبَرَةٍ »

٣١٥١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن هشام ، قال : أخبرنى أبى ، أخبرتنى عائشة ، قالت : كُفِّنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب يمانيةٍ بيض ليس فيها قميص ولا عمامة

٣١٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حفص ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، مثله ، زاد : من كرسف ، قال : فذكر لعائشة قولهم فى ثو بين و برد حبرة ، فقالت : قد أتى بالبرد ولكنهم ردوه ولم يكفنوه فيه

٣١٥٣ — حدثنا أحمد بن حنبل وعثمان بن أبى شيبة ، قالا : ثنا ابن إدريس ، عن يزيد - يعنى ابن أبى زياد - عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب نَجْرَانِيَّةٍ : الحلة ثوبان وقميصه الذى مات فيه ، قال أبو داود : قال عثمان : فى ثلاثة أثواب حلة حمراء وقميصه الذى مات فيه

باب كراهية المغالاة فى الكفن

٣١٥٤ — حدثنا محمد بن عبيد المحاربى ، ثنا عمرو [بن هاشم] أبو مالك الجنبى ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن عامر ، عن على بن أبى طالب ، قال : لا تغالِ لى فى كفن ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ تَغَالَوْا فى الكفن فانه يسلبه سلباً سريعاً »

٣١٥٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبى وائل ، عن خباب ، قال : [إن] مصعب بن عمير قتل يوم أحد ولم يكن له إلا نَمِرَةٌ كنا إذا غطينا بها رأسه خرج رجلاه ، و إذا غطينا رجليه خرج رأسه ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « غَطُّوا بها رأسه ، واجعلوا على رجليه [شيئا] من الإذخر »

٣١٥٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنى ابن وهب ، حدثنى هشام بن سعد ، عن حاتم بن أبى نصر ، عن عبادة بن نُسَىّ ، عن أبيه ، عن عبادة بن الصامت ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « خَيْرُ الْكَفَنِ الحلة ، وخير الأضحية الكبش الأقرن »

باب فى كفن المرأة

٣١٥٧ – حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، حدثنى نوح بن حكيم الثقفى ، وكان قارئاً للقرآن ، عن رجل من بنى عروة ابن مسعود يقال له داود قد ولَدَته أم حبيبة بنت أبى سفيان زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، عن ليلى بنت قانف الثقفية قالت : كنت فيمن غسَّل أم كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاتها ، فكان أول ما أعطانا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الْحِقاء ، ثم الدرع ، ثم الخمار ، ثم الملحفة ، ثم أدرجت بعد فى الثوب الآخر ، قالت : ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس عند الباب معه كفنها يناولناها ثوبا ثوبا

باب [فى] المسك للميت

٣١٥٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المستمر بن الريان ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد [الخدرى] قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « أطْيَبُ طيبكم المسك »

باب التعجيل بالجنازة [وكراهية حبسها]

٣١٥٩ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف الرواسى أبو سفيان وأحمد بن جناب ، قالا : ثنا عيسى ، قال أبو داود : هو ابن يونس ، عن سعيد بن عثمان البلوى ، عن عزرة ، وقال عبد الرحيم : عروة بن سعيد الأنصارى ، عن أبيه ، عن الحصين بن وَحْوَح ، أن طلحة بن البراء مرض فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده ، فقال « إنى لا أرى طلحة إلا قد حَدَثَ فيه الموت ، فآذنونى به وعجلوا ؛ فانه لا ينبغى لجيفة مسلم أن تحبس بين ظَهْرَانَيْ أهْلِهِ »

باب فى الغسل من غسل الميت

٣١٦٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة . ثنا محمد بن بشر ، ثنا زكريا ، ثنا مصعب بن شيبة ، عن طلق بن حبيب العنزى ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ، أنها حدثته ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من أربع : من الجنابة ، ويوم الجمعة ، ومن الحجامة ، وغسل الميت

٣١٦١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبى فديك ، حدثنى ابن أبى ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن عمرو بن عمير ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ غَسَّلَ الميت فليغتسل ، ومن حمله فليتوضأ »

٣١٦٢ — حدثنا حامد بن يحيى ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن إسحاق مولى زائدة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه ، قال أبو داود : هذا منسوخ ، سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن الغسل من غسل الميت ، فقال : يجزيه الوضوء ، قال أبو داود : أدخل أبو صالح بينه وبين أبى هريرة فى هذا [الحديث] - يعنى إسحاق مولى زائدة - قال : وحديث مصعب [ضعيف] فيه خصال ليس العمل عليه

باب فى تقبيل الميت

٣١٦٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن القاسم ، عن عائشة ، قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَبِّلُ عثمان ابن مظعون وهو ميت ، حتى رأيت الدموع تسيل

باب فى الدفن بالليل

٣١٦٤ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا أبو نعيم ، عن محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، أخبرنى جابر بن عبد الله ، أو سمعت جابر بن عبد الله ، قال : رأى ناس ناراً فى المقبرة ، فأتوها ، فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القبر ، وإذا هو يقول « ناولونى صاحبكم » فاذا هو الرجل الذى كان يرفع صوته بالذكر

باب في الميت يحمل من أرض إلى أرض
[وكراهة ذلك]

٣١٦٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأسود بن قيس ، عن نبيح ، عن جابر [بن عبد الله] ، قال : كنا حملنا القتلى يوم أحد لندفنهم فجاء منادى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمركم أن تدفنوا القتلى في مضاجعهم ، فرددناهم

باب في الصفوف على الجنازة

٣١٦٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد اليزني ، عن مالك بن هبيرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنْ مسْلِمٍ يموت فَيصَلِّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صفوفٍ مِنَ الْمسْلِمِينَ إلاَّ أَوْجَبَ » قال : فكان مالك إذا استقل أهل الجنازة جزأهم ثلاثة صفوف للحديث

باب اتباع النساء الجنائز

٣١٦٧ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن حفصة ، عن أم عطية ، قالت : نُهِينَا أن نتبع الجنائز ، ولم يعزَمْ علينا

باب فضل الصلاة على الجنائز [وتشييعها]

٣١٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن سُمَيٍّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة [يرويه] ، قال : مَنْ تَبِعَ جنازة فصلى عليها فله قيراط ، ومن تبعها حتى يفرغ منها فله قيراطان أصغرهما مثل أحد ، أو أحدهما مثل أحد

٣١٦٩ — حدثنا هارون بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسين الهروى ، قالا : ثنا المقرى ، ثنا حيوة ، حدثني أبو صخر ـ وهو حميد بنُ زياد ـ أن يزيد ابن عبد الله بن قسيط حدثه ، أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه ،

عن أبيه ، أنه كان عند ابن عمر بن الخطاب إذ طلع خباب صاحب المقصورة ، فقال : يا عبد الله بن عمر ، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة إنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ خَرَجَ مَعَ جَنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى [عليها] » فذكر معنى حديث سفيان ، فأرسل ابن عمر إلى عائشة ، فقالت : صدق أبو هريرة

٣١٧٠ — حدثنا الوليد بن شجاع السكونى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى أبو صخر ، عن شريك بن عبد الله بن أبى نمر ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فيقُومُ عَلَى جنَازَتِهِ أرْبَعُونَ رَجُلاً لاَ يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئاً إلاَّ شفعوا فيه »

باب فى النار يتبع بها الميت

٣١٧١ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد الصمد ، ح وثنا ابن المثنى ، ثنا أبو داود ، قالا : ثنا حرب — يعنى ابن شداد — ثنا يحيى ، حدثنى بَابُ ابن عمير ، حدثنى رجل من أهل المدينة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تُتْبَعُ الْجنَازَةُ بِصَوْتٍ وَلاَ نَارٍ » زاد هارون « ولا يمشى بين يديها »

باب القيام للجنازة

٣١٧٢ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عامر بن ربيعة ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « إذَا رَأَيْتُمُ الْجنَازَةَ فَقُومُوا لَهَا حَتَّى تخلفكم أو توضع »

٣١٧٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن ابى صالح ، عن ابن أبى سعيد الخدرى ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا تَبِعْتُمُ الجنَازَةَ فَلاَ تَجلِسُوا حَتَّى تُوضَعَ » قال أبو داود : روى هذا الحديث الثورى عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال فيه : حتى توضع بالأرض ،

ورواه أبو معاوية عن سهيل قال : حتى توضع فى اللحد [قال أبو داود] : وسفيان أحفظ من أبى معاوية

٣١٧٤ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا الوليد ، ثنا أبو عمرو ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن عبيد الله بن مقسم ، حدثنى جابر ، قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ مرت بنا جنازة ، فقام لها ، فلما ذهبنا لنحمل إذا هى جنازة يهودى ، فقلنا : يارسول الله ، إنما هى جنازة يهودى ، فقال « إنَّ الْمَوْتَ فزع ، فإذَا رَأَيْتُمْ جَنَازَةً فَقُومُوا »

٣١٧٥ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ الأنصارى ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن مسعود ابن الحكم ، عن على بن أبى طالب أن النبى صلى الله عليه وسلم قام فى الجنائز ثم قعد بعد

٣١٧٦ - حدثنا هشام بن بهرام المدائنى، أخبرنا حاتم بن إسماعيل، ثنا أبو الأسباط الحارثى، عن عبد الله بن سليمان بن جنادة بن أبى أمية، عن أبيه، عن جده، عن عبادة بن الصامت، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم في الجنازة حتى توضع في اللحد، فَمَرَّ به حَبْرٌ من اليهود فقال: هكذا نفعل، فجلس النبى صلى الله عليه وسلم، وقال «اجْلِسُوا خَالِفُوهم»

باب الركوب فى الجنازة

٣١٧٧ — حدثنا يحيى بن موسى البلخى ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن [بن عوف] ، عن ثوبان ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِىَ بدابة وهو مع الجنازة فأبى أن يركبها ، فلما انصرف أتى بدابة فركب ، فقيل له ، فقال « إنَّ الْمَلاَئِكَةَ كَانَتْ تَمْشِي فَلَمْ أَكُنْ لِأَرْكَبَ وَهُمْ يَمشونَ ، فَلَمَّا ذَهَبوا رَكِبْتُ »

٣١٧٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن سماك ، سمع جابر بن سمرة قال : صلى النبى صلى الله عليه وسلم على ابن الدحداح ونحن شهود ، ثم أتى بفرس فَعُقِلَ حتى ركبه ، فجعل يتوقّص به ونحن نَسْعَى حوله

باب المشى أمام الجنازة

٣١٧٩ — حدثنا القعنبى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة

٣١٨٠ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن يونس ، عن زياد بن جبير ، عن أبيه ، عن المغيرة بن شعبة ، وأحسب أن أهل زياد أخبرونى أنه رفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « الرَّاكِب يَسِيرُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ ، وَالمَاشِى يمشى خَلْفَهَا وَأَمَامهَا وَعَنْ يَمِينِهَا وَعَنْ يَسَارِهَا قَرِيباً مِنْهَا ، والسِّقْطُ يُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُدْعَى لِوَالِدَيْهِ بالمغفرة والرحمة »

باب الاسراع بالجنازة

٣١٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ فانْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إليه ، وإنْ تَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ »

٣١٨٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، أنه كان فى جنازة عثمان بن أبى العاص ، وكنا نمشى مَشْياً خفيفاً ، فلحقنا أبو بكرة فرفع سوطه فقال : لقد رأيْتُنَا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نَرْمُلُ رَمَلا

٣١٨٣ — حدثنا حميد بن مسعدة ، ثنا خالد بن الحرث ، ح وثنا إبراهيم ابن موسى ، ثنا عيسى — يعنى ابن يونس — عن عيينة ، بهذا الحديث ، قالا : فى

جنازة عبد الرحمن بن سمرة ، وقال : فحمل عليهم بغلته وأهوى بالسوط

٣١٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن يحيى المجبر ، قال أبو داود : وهو يحيى بن عبد الله التيمى ، عن أبى ماجدة ، عن ابن مسعود ، قال : سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن المشى مع الجنازة فقال « مَادُونَ الْخَبَبِ إِنْ يَكُنْ خَيْراً تَعَجَّلْ إِلَيْهِ وَإِنْ يَكُنْ غَيرَ ذٰلِكَ فَبُعْدًا لِأَهْلِ النار ، والجنازة متبوعة ولا تتبع ليس معها من يقدمها » [قال أبو داود : وهو ضعيف ، هو يحيى بن عبد الله ، وهو يحيى الجابر، قال أبو داود : وهذا كوفى وأبو ماجدة بصرى ، قال أبو داود : أبو ماجدة هذا لا يعرف]

باب الامام يصلى على من قتل نفسه

٣١٨٥ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، ثنا سماك ، حدثنى جابر بن سمرة ، قال : مرض رجل فَصِيحَ عليه ، فجاء جاره إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال [له] : إنه قدمات ، قال « وَمَا يُدْرِيكَ » ؟ قال : أنا رأيته ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ » قال : فرجع فصيح عليه ، فجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إنه قد مات ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إنه لم يمت » فرجع فصيح عليه ، فقالت امرأته : انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال الرجل : اللهم العنه ، قال : ثم انطلق الرجل فرآه قد نحر نفسه بمشقص معه ، فانطلق إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قد مات . فقال «ما يدريك » ؟ قال : رأيته ينحر نفسه بمشاقص معه . قال : « أنت رأيته » ؟ قال: نعم . قال « إذاً لاَ أُصلِّى عليه »

باب الصلاة على من قتلته الحدود

٣١٨٦ ـ حدثنا أبو كامل، ثنا أبو عوانة، عن أبى بشر، حدثنى نفر

من أهل البصرة ، عن أبي برزة الأسلمي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُصَلِّ عَلَى مَا عِزِ بْنِ مَالِكٍ ، ولم يَنْهَ عن الصلاة عليه

باب [في] الصلاة على الطفل

٣١٨٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، حدثني عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، قالت : مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية عشر شهراً فلم يصل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣١٨٨ — حدثنا هناد بن السري ، ثنا محمد بن عبيد ، عن وائل بن داود قال : سمعت البهي قال : لما مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المقاعد ، قال أبو داود : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقاني [قيل له] : حدثكم ابن المبارك عن يعقوب بن القعقاع عن عطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ابنه إبراهيم وهو ابن سبعين ليلة

باب الصلاة على الجنازة في المسجد

٣١٨٩ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا فليح بن سليمان ، عن صالح بن عجلان ومحمد بن عبد الله بن عباد ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ، قالت : والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن البيضاء إلا في المسجد

٣١٩٠ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاك — يعني ابن عثمان — عن أبي النضر ، عن أبي سلمة ، عن عائشة ، قالت : والله لقد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضاء في المسجد : سهيل ، وأخيه

٣١٩١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، حدثني صالح مولى التوأمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ »

باب الدفن عند طلوع الشمس و [عند] غروبها

٣١٩٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا موسى بن علي بن رباح ، قال : سمعت أبي يحدث ، أنه سمع عقبة بن عامر ، قال : ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا أن نصلي فيهنَّ أو نَقْبُرَ فيهنَّ موتانا : حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع ، وحين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل ، وحين تَضَيَّفُ الشمس للغروب حتى تغرب ، أو كما قال

باب إذا حضر جنائز رجال ونساء من يقدم

٣١٩٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، ثنا ابن وهب ، عن ابن جريج ، عن يحيى بن صبيح ، حدثني عمار مولى الحرث بن نوفل ، أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها ، فجعل الغلام مما يلي الامام ، فأنكرتُ ذلك ، وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة ، فقالوا : هذه السنة

باب أين يقوم الامام من الميت إذا صلى عليه

٣١٩٤ — حدثنا داود بن معاذ ، ثنا عبد الوارث ، عن نافع أبي غالب ، قال : كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا : جنازة عبد الله ابن عمير ، فتبعتها ، فاذا أنا برجل عليه كساء رقيق على بريذينته [و] على رأسه خرقة تقيه من الشمس ، فقلت : من هذا الدِّهْقَانُ ؟ قالوا : هذا أنس بن مالك ، فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء ، فقام عند رأسه فكبر أربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع ، ثم ذهب يقعد ، فقالوا : يا أبا حمزة المرأة الأنصارية ، فقَرَّبُوهَا وعليها نعش أخضر ، فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ، ثم جلس ، فقال العلاء بن زياد : يا أبا حمزة ، هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنازة كصلاتك يكبر عليها أربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة؟ قال : نعم ، نعم ، قال : يا أبا حمزة ، غزَوْتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال : نعم ، غزوت معه حُنَيْناً فخرج

المشركون فحملوا علينا حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا ، وفى القوم رجل يحمل علينا فيدقنا ويحطمنا ، فهزمهم الله ، وجعل يجاء بهم فيبايعونه على الاسلام، فقال رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : إنَّ على نذرا إن جاء الله بالرجل الذى كان منذ اليوم يحطمنا لأضربن عنقه ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجىء بالرجل ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ، تُبْتُ إلى الله ، فأمسك رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبايعه ليفى الآخر بنذره ، قال : فجعل الرجل يَتَصَدَّى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليأمره بقتله ، وجعل يهاب رَسُول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتله ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يصنع شيئا بايعه ، فقال الرجل : يارسول الله نَذْرِى، فقال « إِنِّى لَمْ أُمْسِكْ عَنْهُ مُنْذُ الْيَوْمَ إلاَّ لتوفى بنذرك » فقال : يا رسول الله ، ألا أومضت إلى ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِىٍ أَنْ يُومِضَ » قال أبوغالب : فسألت عن صنيع أنس فى قيامه على المرأة عند عجيزتها ، فحدثونى أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش فكان الامام يقوم حيال عجيزتها يسترها من القوم [قال أبو داود : قول النبى صلى الله عليه وسلم « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » نسخ من هذا الحديث الوفاء بالنذر فى قتله بقوله : إنى قد تبت]

٣١٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حسين المعلم ، ثنا عبدالله ابن بريدة ، عن سمرة بن جندب ، قال : صليت وراء النبى صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت فى نِفَاسِهَا فقام عليها للصلاة وسطها .

باب التكبير على الجنازة

٣١٩٦ ـ حدثنا محمد بن العلاء، قال: أخبرنا ابن إدريس، قال: سمعت أبا إسحاق عن الشعبى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ بقبر رطب

فصفوا عليه وكبر عليه أربعاً ، فقلت للشعبي : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قال : الثقة من شهده عبد الله بن عباس

٣١٩٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، قال : كان زيد — يعني ابن أرقم — يكبر على جنائزنا أربعا وإنه كبر على جنازة خمساً ، فسألته ، فقال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبرها ، قال أبو داود : وأنا لحديث ابن المثنى أتقن

باب ما يقرأ على الجنازة

٣١٩٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سعد بن إبراهيم ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، قال : صليت مع ابن عباس على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب ، فقال : إنها من السنة

باب الدعاء للميت

٣١٩٩ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، حدثني محمد — يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ فاخلصوا له الدعاء »

٣٢٠٠ — حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبو الجلاس عقبة بن سيار ، حدثني علي بن شماخ ، قال : شهدت مروان سأل أبا هريرة : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الجنازة ؟ قال : أمع الذي قلت ؟ قال : نعم ، قال : كلام كان بينهما قبل ذلك ، قال أبو هريرة « اللهم أنت ربها ، وأنت خلقتها ، وأنت هديتها للاسلام ، وأنت قبضت روحها ، وأنت أعلم بسرها وعلانيتها ، جئناك شُفَعَاء فاغفر له » [قال أبو داود : أخطأ شعبة في اسم علي بن شماخ ، قال فيه : عثمان بن شماس ، وسمعت أحمد بن إبراهيم الموصلي يحدث

أحمد بن حنبل ، قال : ما أعلم أنى جلست من حماد بن زيد مجلساً إلا نهى فيه عن عبد الوارث وجعفر بن سليمان]

٣٢٠١ — حدثنا موسى بن مروان الرقى ، ثنا شعيب - يعنى ابن إسحاق - عن الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على جنازة فقال « اللَّهمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا ، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا ، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا ، اللَّهمَّ مَنْ أَحْيَيْتَه مِنَّا فأَحْيِهِ عَلَى الإِيمَان ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَا فَتَوَفَّهُ عَلى الاسلام ، اللهم لا تَحْرِمنا أجْرَه ، وَلا تُضِلَّنا بَعْدَه »

٣٢٠٢ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقى ، ثنا الوليد ، ح وثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا الوليد ، وحديث عبد الرحمن أتم ، ثنا مروان بن جناح ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَسٍ ، عن واثلة بن الأسقع ، قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على رجل من المسلمين فسمعته يقول « اللهم إن فلان بن فلان فى ذِمَّتِكَ فَقِهِ فِتْنَةَ الْقَبْرِ » قال عبد الرحمن « فى ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوَارِكَ فَقِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ ، وأَنْتَ أَهْلُ الوفاء والحمد ، اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » قال عبد الرحمن: عن مروان بن جناح

باب الصلاة على القبر

٣٢٠٣ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أبى رافع ، عن أبى هريرة أن امرأة سوداء أو رجلا كان يَقُمُّ الْمَسْجِدَ (١) ، ففقده النبى صلى الله عليه وسلم ، فسأل عنه ، فقيل : مات ، فقال « ألا آذنتمونى به » ؟ قال « دُلُّونى على قبره » فدلوه ، فصلى عليه

(١) « يقم المسجد » أى : يكنسه وينظفه . والقمامة - بضم القاف - الكناسة

باب [في] الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك

٣٢٠٤ — حدثنا القعنبي ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَعَى للناس النَّجَاشِيَّ في اليوم الذي مات فيه ، وخرج بهم إلى الْمُصَلَّى فصفَّ بهم وكبر أربع تكبيرات

٣٢٠٥ — حدثنا عباد بن موسى ، ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : أمرنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أنْ ننطلق إلى أرض النجاشي ، فذكر حديثه ، قال النجاشي : أشهد أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنه الذي بشر به عيسى بن مريم ، ولولا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أحمل نعليه

باب في جمع الموتى في قبر والقبر يعلم

٣٢٠٦ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا سعيد بن سالم ، ح وثنا يحيى بن الفضل السجستاني ، ثنا حاتم - يعني ابن إسماعيل - بمعناه ، عن كثير ابن زيد المدني ، عن المطلب ، قال : لما مات عثمان بن مظعون أُخْرِجَ بجنازته فدفن أمر النبي صلى الله عليه وسلم رجلا أن يأتيه بحجر فلم يستطع حمله فقام إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحسر عن ذراعيه ، قال كثير : قال المطلب : قال الذي يخبرني [ذلك] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كأني أنظر إلى بياض ذراعي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حسر عنهما ثم حملها فوضعها عند رأسه ، وقال « أَتَعَلَّمُ بِهَا قَبْرَ أَخِي ، وَأَدْفِنُ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي »

باب في الحفار يجد العظم هل يتنكب ذلك المكان

٣٢٠٧ — حدثنا القعنبي ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سعد - يعني ابن

سعيد ـ عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كَسْرُ عَظْمِ الميِّتِ كَكَسْرِهِ حَيًّا»

باب فى اللحد

٣٢٠٨ ـ حدثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا حكام بن سلم، عن على بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اللَّحْدُ لَنَا وَالشقُّ لِغَيْرِنَا»

باب كم يدخل القبر

٣٢٠٩ ـ حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا إسماعيل بن أبى خالد، عن عامر، قال: غَسَّلَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم علىٌّ والفضلُ وأسامةُ بن زيد، وهم أدخلوه قبره، قال: وحدثنى مرحب أو ابن أبى مرحب أنهم أدخلوا معهم عبد الرحمن بن عوف، فلما فرغ علىٌّ قال: إنما يلى الرجلَ أهلُه

٣٢١٠ ـ حدثنا محمد بن الصباح، أخبرنا سفيان، عن ابن أبى خالد، عن الشعبى، عن أبى مرحب، أن عبد الرحمن بن عوف نزل فى قبر النبى صلى الله عليه وسلم، قال: كأنى أنظر إليهم أربعة

باب فى الميت يدخل من قبل رجليه

٣٢١١ ـ حدثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبى، ثنا شعبة، عن أبى إسحاق، قال: أوصى الحرث أن يصلى عليه عبد الله بن يزيد، فصلى عليه، ثم أدخله القبر من قبل رجلى القبر، وقال: هذا من السنة

باب الجلوس عند القبر

٣٢١٢ ـ حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان، عن البراء بن عازب، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الأنصار، فانتهينا إلى القبر ولم يلحد بعد، فجلس النبى صلى الله عليه وسلم مستقبل القبلة وجلسنا معه

باب فى الدعاء للميت إذا وضع فى قبره

٣٢١٣ — حدثنا محمد بن كثير ، ح وثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هام ، عن قتادة ، عن أبى الصديق ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع الميت فى القبر قال « بِسْمِ الله ، وعلى سنة رسول الله » صلى الله عليه وسلم ، هذا لفظ مسلم

باب الرجل يموت له قرابة مشرك

٣٢١٤— حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى أبو إسحاق ، عن ناجية بن كعب ، عن على عليه السلام قال : قلت للنبى صلى الله عليه وسلم : إن عَمَّكَ الشيخ الضال قد مات ، قال «اذْهَبْ فَوَارِ أَبَاكَ ثُمَّ لا تُحْدِثَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَأْتِيَنِى » فذهبت فواريته ، وجئته ، فأمرنى فاغتسلت ، ودعا لى

باب فى تعميق القبر

٣٢١٥ — حدثنا عبـد الله بن مسلمة [القعنبى] أن سـليمان بن المغيرة حدثهم ، عن حميد ـ يعنى ابن هلال ـ عن هشام بن عامر ، قال : جاءت الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فقالوا : أصابنا قَرْح وجَهْد ، فكيف تأمرنا؟ قال « احْفِروا ، وأَوْسعُوا ، وَاجْعَلوا الرجلين والثلاثة فى القبر » قيل : فأيهم يقدم ؟ قال « أكثرهم قرآنا » قال : أصيب أبى يومئذ عامر بين اثنين أو قال واحد

٣٢١٦ — حدثنا أبو صالح ـ يعنى الأنطاكى ـ أخبرنا أبو إسحاق ـ يعنى الفزارى ـ عن الثورى ، عن أيوب ، عن حميد بن هلال ، باسناده ومعناه ، زاد فيه « وأعمقوا »

٣٢١٧— حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، ثنا حميد ـ يعنى ابن هلال ـ عن سعد بن هشام بن عامر ، بهذا [الحديث]

باب فى تسوية القبر

٣٢١٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا حبيب بن أبى ثابت، عن أبى وائل ، عن أبى هياج الأسدى ، قال : بعثنى على ، قال [لى] : أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أدع قبراً مشرفا إلا سوَّيْتُهُ ، ولا تمثالا إلا طمَسْتُه

٣٢١٩ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، حدثنى عمرو بن الحرث ، أن أبا على الهمدانى حدثه ، قال : كنا مع فضالة بن عبيد برودس من أرض الروم ، فتوفى صاحب لنا ، فأمر فضالة بقبره فسُوِّي ، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها ، قال أبو داود : رودس جزيرة فى البحر

٣٢٢٠ - حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبى فديك ، أخبرنى عمرو بن عثمان بن هانى ، عن القاسم ، قال : دخلت على عائشة فقلت : يا أُمَّهْ ، اكشفى لى عن قبر النبى صلى الله عليه وسلم وصاحبيه رضى الله عنهما ، فكشفت لى عن ثلاثة قبور لا مُشْرِفة ولا لا طئة مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء ، قال أبو على : يقال [إن] رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدم ، وأبو بكر عند رأسه ، وعمر عند رجليه رأسه عند رِجْلَىْ رسول الله صلى الله عليه وسلم

النبى صلى الله عليه وسلم

أبو بكر رضى الله عنه

عمر رضى الله عنه

باب الاستغفار عند القبر للميت [فى وقت الانصراف]

٣٢٢١ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا هشام ، عن عبد الله ابن بحير ، عن هانى مولى عثمان ، عن عثمان [بن عفان] ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال «اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ وَسَلُوا لَهُ التثبيت فَإِنهُ الآنَ يُسْأَل» قال أبو داود: بحير ابن ريسان

باب كراهية الذبح عند القبر

٣٢٢٢ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ عَقْرَ فِي الإِسْلاَمِ » قال عبد الرزاق : كانوا يعقرون عند القبر بقرة أو شاة

باب الميت يصلي على قبره بعد حين

٣٢٢٣— حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوماً فصلى على أهل أحد صلاته على الميت ثم انصرف

٣٢٢٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا ابن المبارك ، عن حَيْوَةَ بن شريح ، عن يزيد بن أبي حبيب ، بهذا الحديث ، قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتلى أحد بعد ثمان سنين كالمودع للأحياء والأموات

باب [في] البناء على القبر

٣٢٢٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابرا يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقعد على القبر وأن يقصص و يبنى عليه

٣٢٢٦ ـ حدثنا مسدد وعثمان بن أبي شيبة، قالا : ثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج ، عن سليمان بن موسى ، وعن أبي الزبير، عن جابر، بهذا الحديث، قال أبو داود: قال عثمان: أو يزاد عليه، وزاد سليمان بن موسى: أو أن يكتب عليه، ولم يذكر مسدد في حديثه «أو يزاد عليه» قال أبو داود: خفي عليّ من حديث مسدد حرف «وأن»

٣٢٢٧ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «قَاتَلَ اللهُ الْيَهودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»

باب [فى] كراهية القعود على القبر

٣٢٢٨ - حدثنا مسدد، خالد، ثنا سهيل [بن أبي صالح] عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فتحرق ثيابه حتى تَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ»

٣٢٢٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى؛ أخبرنا عيسى، ثنا عبد الرحمن - يعنى ابن يزيد بن جابر - عن بسر بن عبيد الله، قال: سمعت واثلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مرثد الغنوى يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلاَ تُصَلُّوا إِلَيْهَا»

باب المشى في النعل بين القبور

٣٢٣٠ - حدثنا سهل بن بكار، ثنا الأسود بن شيبان، عن خالد بن سمير السدوسى، عن بشير بن نهيك، عن بشير مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان اسمه في الجاهلية زحم بن معبد، فهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «ما اسمك»؟ قال: زحم، قال «بل أنت بشير» - قال: بينما أنا أُمَاشى رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ بقبور المشركين، فقال «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرا كثيرا» ثلاثا، ثم مر بقبور المسلمين فقال «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلاء خَيْراً كَثِيراً» وحانت من رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرةٌ فإذا رجل يمشى في القبور عليه نعلان فقال «يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ، وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ» فنظر الرجل فلما عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خلعهما فرمى بهما

٣٢٣١ - حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى، ثنا عبد الوهاب - يعنى ابن عطاء - عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال «إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عنهُ أَصْحَابُهُ إِنَّه لَيَسْمَع قَرْعَ نِعَالِهِمْ»

باب [في] تحويل الميت من موضعه للأمر يحدث

٣٢٣٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة ، عن أبي نضرة ، عن جابر ، قال : دفن مع أبي رجلٌ فكان في نفسي من ذلك حاجة ، فأخرجته بعد ستة أشهر ، فما أنكرت منه شيئاً إلا شعيراتٍ كنَّ في لحيته مما يلي الأرض

باب [في] الثناء على الميت

٣٢٣٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن إبراهيم بن عامر ، عن عامر بن سعد ، عن أبي هريرة ، قال : مَرُّوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بجنازة فأثنوا عليها خيراً ، فقال : « وَجَبَتْ » ثم مروا بأخرى فأثنوا [عليها] شراً ، فقال : « وَجَبَتْ » ثم قال : « إنَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ شُهَدَاء »

باب في زيارة القبور

٣٢٣٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا محمد بن عبيد ، عن يزيد ابن كيسان ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة ، قال : أتى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه ، فبكى وأبكى من حوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسْتأذَنْتُ رَبِّي تعالَى على أنْ أستَغفِرَ لهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لى ، فاستأذَنْتُ أنْ أزُورَ قبْرَهَا فأذِنَ لى ، فَزُورُوا القُبُورَ ، فَإنَّهَا تُذَكِّرُ بالمَوْتِ »

٣٢٣٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا معرف بن واصل ، عن محارب ابن دثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا فإنَّ في زِيَارَتِهَا تَذْكِرَةً »

باب في زيارة النساء القبور

٣٢٣٦ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن محمد بن جحادة ، قال : سمعت أبا صالح يحدث ، عن ابن عباس ، قال : لعنَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم زائراتِ القبورِ والمتخذين عليها المساجدَ والسُّرُجَ

باب ما يقول إذا زار القبور أو مر بها

٣٢٣٧ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ »

باب المحرم يموت كيف يصنع به

٣٢٣٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثني عمرو بن دينار ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل وَقَصَتْهُ راحلته فمات وهو محرم ، فقال : « كَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي » قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : فى هذا الحديث خمس سنن « كفنوه فى ثوبيه » أى : يكفن الميت فى ثوبين « واغسلوه بماء وسدر » أى : إن فى الغسلات كلها سدرا ، « ولا تخمروا رأسه » ، ولاتقربوه طيباً ، وكان الكفن من جميع المال

٣٢٣٩ — حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن عمرو وأيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، نحوه ، قال : « وكفنوه فى ثوبين » قال أبو داود : قال سليمان : قال أيوب « ثوبيه » ، وقال عمرو : « ثوبين » وقال ابن عبيد : قال أيوب « فى ثوبين » وقال عمرو : « فى ثوبيه» زاد سليمان وحده « ولا تحنطوه »

٣٢٤٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، بمعنى سليمان « فى ثوبين »

٣٢٤١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن الحكم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : وَقَصَتْ بِرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتُهُ فقتلته ، فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تُغَطُّوا رَأْسَهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طِيباً فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهِلُّ » « آخر كتاب الجنائز »

كتاب (١) الايمان والنذور

بسم الله الرحمن الرحيم

باب(٢) التغليظ فى الإيمان الفاجرة

٣٢٤٢ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام [بن حسان] ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ مَصْبُورَةٍ (٣) كَاذِباً فَلْيَتَبَوَّأْ بِوَجْهِهِ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

[باب فيمن حلف يمينا ليقتطع بها مالا لأحد]

٣٢٤٣ - حدثنا محمد بن عيسى وهناد بن السرى، المعنى، قالا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ آمرِىءٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» فقال الأشعث : فيَّ والله كان ذلك ، كان بيني و بين

---

(١) وقع اضطراب شديد فى النسخ التى بأيدينا من أصول هذا الكتاب : فبعضها ينقص بعض الأبواب وبعضها يشتمل على الأبواب ولكنه ينقص فى الباب حديثاً أو أكثر وقد ذكرنا جميع الأبواب التى فى عامة النسخ وذكرنا فى كل باب جميع الأحاديث التى فى عامة النسخ ، ونبهنا على كل شيء من ذلك فى مواضعه ، وقد ترتب على هذا أن هذه النسخة اشتملت على مالم تشتمل عليه نسخة أخرى من أبواب هذا الكتاب وأحاديثها ، لأنها جمعت كل ما فيهن . ولم تتابع واحدة منهن فحسب .

(٢) فى نسخة تأخير هذا الباب بحديثه عن الباب الذى يأتى بعده بعامة أحاديثه

(٣) مصبورة ، أى : ألزم بها وحبس عليها . وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم . وقيل لها مصبورة وإن كان صاحبها فى الحقيقة هو المصبور لأنه إنما صبر نفسه - أى : حبسها - من أجل هذه اليمين

رجل من اليهود أرض ، فجحدنى ، فقدمته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لى النبي صلى الله عليه وسلم : « أَلَكَ بَيِّنَةٌ » ؟ قلت : لا ، قال لليهودى « حلف » قلت : يا رسول الله ، إذاً يحلف ويذهب بمالى ، فأنزل الله تعالى (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا) إلى آخر الآية

٣٢٤٤ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابى ، ثنا الحرث بن سليمان ، حدثنى كَرْدُوسٌ ، عن الأشعث بن قيس ، أنَّ رجلا من كِنْدَةَ ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فى أرض من اليمن ، فقال الحضرمى : يا رسول الله ، إن أرضى اغتصبنيها أبو هذا وهى فى يده ، قال : « هَلْ لَكَ بينة » ؟ قال : لا ، ولكن أُحَلِّفُهُ والله ما يعلم أنها أرضى اغتصبنيها أبوه ، فتهيأ الكندى لليمين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَقْتَطِعُ أَحَدٌ مَالاً بِيَمِينٍ إلاَّ لَقِيَ اللهَ وَهُوَ أَجْذَمُ » فقال الكندى : هى أرضه

٣٢٤٥ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا أبو الأحوص ، عن سماك ، عن علقمة بن وائل بن حجر الحضرمى ، عن أبيه ، قال : جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال الحضرمى : يا رسول الله ، إن هذا غلبنى على أرض كانت لأبى ، فقال الكندى : هى أرضى فى يدى أزرعها ليس له فيها حق ، قال : فقال النبى صلى الله عليه وسلم للحضرمى « ألك بينة » ؟ قال : لا ، قال « فلك يمينه » قال : يا رسول الله ، إنه فاجر لا يبالى ما حلف عليه ليس يتورع من شىء ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إلاَّ ذَاكَ » فانطلق ليحلف له ، فلما أدبر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالٍ لِيَأْكُلَهُ ظَالِماً لَيَلْقَيَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ »

باب [ما جاء] فى تعظيم اليمين عند منبر النبي

٣٢٤٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن نمير ، ثنا هاشم بن هاشم ،

أخبرني عبد الله بن نسطاس من آل كثير بن الصلت أنه سمع جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَحْلِفُ أَحَدٌ عِنْدَ مِنْبَرِي هَذَا عَلَى يَمِينٍ آثِمَةٍ وَلَوْ عَلَى سِوَاكٍ أَخْضَرَ إِلَّا تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » أو « وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ »

باب الحلف بالأنداد (١)

٣٢٤٧ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ وَاللَّاتِ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أُقَامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ بِشَيْءٍ »

[باب في كراهية الحلف بالآباء]

٣٢٤٨ — حدثنا (٢) عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا عوف ، عن محمد ابن سيرين ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحلفوا بآبائكم ، ولا بأمهاتكم ، ولا بالأنداد ، ولا تحلفوا إلا بالله ، ولا تحلفوا [بالله] إلا وأنتم صادقون »

٣٢٤٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدركه وهو في ركب وهو يحلف بأبيه ، فقال « إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَسْكُتْ »

٣٢٥٠ — حدثنا (٣) أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن

---

(١) في نسخة « باب الحلف بغير الله »

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

(٣) سقط في بعض النسخ هذا الحديث وما بعده من أحاديث الباب

الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عمر رضى الله عنه ، قال : سمعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحو معناه إلى « بآبائكم » زاد : قال عمر : فوالله ما حلفت بهذا ذاكرا ولا آثرا

٣٢٥١ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن إدريس ، قال : سمعت الحسن ابن عبيد الله ، عن سعد بن عبيدة ، قال: سمع ابن عمر رجلا يحلف لا والكعبة فقال له ابن عمر : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فقد أشرك »

٣٢٥٢ — حدثنا سليمان بن داود العتكى ، ثنا إسماعيل بن جعفر المدنى ، عن أبى سهيل نافع بن مالك بن أبى عامر ، عن أبيه ، أنه سمع طلحة بن عبيد الله ، يعنى فى حديث قصة الأعرابى ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « أفلح وأبيه إن صدق ، دخل الجنة وأبيه إن صدق »

باب [فى] كراهية الحلف بالأمانة

٣٢٥٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الوليد بن ثعلبة الطائى ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ حَلَفَ بِالأَمانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا »

[باب [1] لغو اليمين]

٣٢٥٤ — حدثنا حميد بن مسعدة [الشامى] ثنا حسان — يعنى ابن إبراهيم — ثنا إبراهيم — يعنى الصائغ — عن عطاء فى اللغو فى اليمين ، قال : قالت عائشة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « [هو] كلام الرجل فى بيته كلا والله ، و بلى والله » قال أبو داود : كان إبراهيم الصائغ رجلا صالحا ، قتله أبو مسلم بِعَرَنْدَس ، قال: وكان إذا رفع المطرقة فسمع النداء سيَّبها ، قال أبو داود : روى

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب إلى آخر أبواب النذور

هذا الحديث داود بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ موقوفا على عائشة ، وكذلك رواه الزهرى وعبد الملك بن أبى سليمان ومالك بن مغول ، وكلهم عن عطاء عن عائشة موقوفا

باب المعاريض فى اليمين

٣٢٥٥ — حدثنا عمرو بن عون، [قال : أنا هشيم] ح وثنا مسدد ، ثنا هشيم، عن عباد بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهَا صَاحِبُكَ » قال مسدد : قال أخبرنى عبد الله بن أبى صالح ، قال أبو داود : هما واحد عبد الله بن أبى صالح وعباد بن أبى صالح

٣٢٥٦ — حدثنا عمرو بن محمد الناقد ، ثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا إسرائيل، عن إبراهيم بن عبد الأعلى ، عن جدته ، عن أبيها سويد بن حنظلة ، قال : خرجنا نريد رسول الله ومعنا وائل بن حجر ، فأخذه عدو له ، فتحرَّجَ القوم أن يحلفوا ، وحلفتُ أنه أخى ، فخلى سبيله ، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته أن القوم تحرجوا أن يحلفوا وحلفت أنه أخى ، قال « صَدَقْتَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ »

[باب ما جاء فى (١) الحلف بالبراءة وبملة غير الاسلام]

٣٢٥٧ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا معاوية بن سلام ، عن يحيى بن أبى كثير ، قال : أخبرنى أبو قلابة ، أن ثابت بن الضحاك أخبره أنه بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حلف بملة غَيْرِ ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال ، ومن قتل نفسه بشىء عذب به يوم القيامة ، وليس على رجل نذر فيما لا يملكه »

٣٢٥٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا حسين — يعنى ابن واقد — حدثنى عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب والذى بعده إلى ما بعد أبواب النذور

الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ فقال إنى برىء من الاسلام فان كان كاذبا فهو كما قال ، و إن كان صادقا فلن يرجع إلى الاسلام سالما »

باب الرجل يحلف أن لا يتأدم

٣٢٥٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا يحيى بن العلاء ، عن محمد بن يحيى [ابن حبان] عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وضع تمرة على كسرة فقال « هٰذِهِ إدَامُ هٰذِهِ »

٣٢٦٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عمر بن حفص ، ثنا أبى ، عن محمد بن أبى يحيى ، عن يزيد الأعور ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، مثله

باب الاستثناء فى اليمين

٣٢٦١ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ،قال « مَنْ حَلَفَ عَلَى يمين فقال إن شاء الله فقَدِ استثنى »

٣٢٦٢ — حدثنا [1] محمد بن عيسى ومسدد ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا عبد الوارث ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَلَفَ فاستثنى فإن شاء رجع ، و إن شاء ترك غَيْرَ حِنْثٍ »

[باب ماجاء فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم ما كانت]

٣٢٦٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا ابن المبارك ، عن موسى ابن عقبة ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : أكثر ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحلف بهذه اليمين « لا ، ومقلب القلوب »

٣٢٦٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا عكرمة بن عمار ، عن

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عاصم بن شُمَيْخٍ ، عن أبي سعيد الخدرى، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اجتهد فى اليمين قال « والذى نفس أبى القاسم بيده »

٣٢٦٥ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبى رِزْمَةَ ، أخبرنى زيد بن حباب، أخبرنى محمد بن هلال ، حدثنى أبى ، أنه سمع أبا هريرة يقول : كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا حلف يقول « لا ، وأستغفر الله »

٣٢٦٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا إبراهيم بن حمزة ، ثنا عبد الملك ابن عياش السمعى الأنصارى ، عن دَلْهَمِ بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلى ، عن أبيه ، عن عمه لقيط بن عامر ، قال دلهمٌ : وحدثنيه أيضاً الأسود بن عبد الله ، عن عاصم بن لقيط ، أن لقيط بن عامر خرج وافداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال لقيط : فقدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر حديثاً فيه : فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لَعَمْرُ إلهِكَ »

باب فى القسم هل يكون يميناً

٣٢٦٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عبيد الله [ابن عبد الله] عن ابن عباس، أن أبا بكر أقسم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « لا تقسم »

٣٢٦٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال ابن يحيى : كتبته من كتابه ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، قال : كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنى أرى الليلة ، فذكر رؤيا ، فعبرها أبو بكر ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أَصَبْتَ بَعْضاً وَأَخْطَأْتَ بَعْضاً » فقال : أقسمت عليك يا رسول الله بأبى أنت لَتُحَدِّثَنِّى ما الذى أخطأت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لا تقسم »

٣٢٦٩ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] ، أخبرنا محمد بن كثير ،

أخبرنا سليمان بن كثير ، عن الزهرى ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا [الحديث] ، لم يذكر القسم ، زاد فيه : ولم يخبره

باب (١) فيمن حلف على طعام لا يأكله

٣٢٧٠ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن الجريرى ، عن أبى عثمان ، أو عن أبى السليل عنه ، عن عبد الرحمن بن أبى بكر ، قال : نزل بنا أضياف لنا ، قال : وكان أبو بكر يتحدث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل ، فقال : لا أرجعن إليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء ومن قراهم ، فأتاهم بقراهم ، فقالوا : لا نطعمه حتى يأتى أبو بكر ، فجاء ، فقال : ما فعل أضيافكم ؟ أفرغتم من قراهم ؟ قالوا : لا ، قلت : قد أتيتهم بقراهم ، فأبوا ، وقالوا : والله لا نطعمه حتى يجىء ، فقالوا : صَدَقَ ، قد أتانا به فأبينا حتى تجىء ، قال : فما منعكم ؟ قالوا : مكانك ، قال : والله لا أطعمه الليلة ، قال : فقالوا : ونحن والله لا نطعمه حتى تطعمه ، قال : ما رأيت فى الشر كالليلة قط ، قال : قربوا طعامكم ، قال : فقرب طعامهم ، فقال : بسم الله ، فطعم وطعموا ، فأخبرت أنه أصبح فغدا على النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذى صنع وصنعوا ، قال : « بل أنتَ أبَرُّهُمْ وأصدقهم »

٣٢٧١ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا سالم بن نوح وعبدالأعلى ، عن الجريرى عن أبى عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبى بكر ، بهذا الحديث نحوه ، زاد عن سالم فى حديثه ، قال : ولم يبلغنى كفارة

باب (١) اليمين فى قطيعة الرحم

٣٢٧٢ — حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن سعيد بن المسيب ، أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث ، فسأل أحدهما صاحبه القسمة ، فقال : إن عدت تسألنى [عن] القسمة

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب إلى ما بعد أبواب النذور

فكل مال لى فى رتاج الكعبة ، فقال له عمر : إن الكعبة غنية عن مالك ، كَفِّرْ عن يمينك وكلم أخاك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاَ يَمِينَ عليك ، ولا نذر فى معصية الرب ، وفى قطيعة الرحم ، وفيما لا تملك »

٣٢٧٣ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبى ، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، حدثنى أبى عَبْدُ الرحمن ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لاَ نَذْرَ إلاَّ فيما يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله ، ولا يمين فى قطيعة رحم »

٣٢٧٤ — حدثنا المنذر بن الوليد ، ثنا عبد الله بن بكر ، ثنا عبيد الله بن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ نَذْرَ ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم ، ولا فى معصية الله ، ولا فى قطيعة رحم ؛ ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فَلْيَدَعْهَا وليأت الذى هو خير ، فان تركها كفارتها » [قال أبو داود : الأحاديث كلها عن النبى صلى الله عليه وسلم « وليكفر عن يمينه » إلا فيما لا يعبأ به ، قال أبو داود : قلت لأحمد : روى يحيى بن سعيد عن يحيى بن عبيد الله ؟ فقال : تركه بعد ذلك ، وكان أهلا لذلك ، قال أحمد : أحاديثه مناكير ، وأبوه لا يعرف]

باب فيمن يحلف كاذباً متعمداً

٣٢٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن أبى يحيى ، عن ابن عباس ، أن رجلين اختصما إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فسأل النبى صلى الله عليه وسلم الطالب البينة ، فلم تكن له بينة ، فاستحلف المطلوب فحلف بالله الذى لا إله إلا هو ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بَلَى قَدْ فَعَلْتَ وَلكن [قد] غفر لك باخلاص قول لا إله إلا الله » قال أبو داود : يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة

باب (١) الرجل يكفر قبل أن يحنث

٣٢٧٦ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، ثنا غيلان بن جرير ، عن أبى بردة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إنى والله إن شاء الله لا أحلِف على يمين فأرَى غَيْرَها خَيْراً منها إلا كفرت عن يمينى وأتيت الذى هو خير » أو قال « إلا أتيت الذى هو خير وكفرت يمينى »

٣٢٧٧ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا هشيم ، أخبرنا يونس ومنصور [يعنى ابن زاذان] عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، قال : قال لى النبى صلى الله عليه وسلم « يا عَبْدَ الرحمن بن سمرة ، إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خَيْراً منها فأت الذى هو خير وكفر يمينك » قال أبو داود : سمعت أحمد يرخص فيها الكفارة قبل الحنث

٣٢٧٨ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبدالأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عبد الرحمن بن سمرة ، نحوه ، قال « فَكَفِّرْ عن يمينك ثم ائْتِ الذى هو خير » قال أبو داود : أحاديث أبى موسى الأشعرى وعدى بن حاتم وأبى هريرة فى هذا الحديث ، رُوِيَ عن كل واحد منهم فى بعض الرواية الحنث قبل الكفارة ، وفى بعض الرواية الكفارة قبل الحنث

باب كم الصاع فى الكفارة

٣٢٧٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على أنس بن عياض ، حدثنى عبد الرحمن بن حرملة ، عن أم حبيب بنت ذؤيب بن قيس المزنية ، وكانت تحت رجل منهم من أسلم ، ثم كانت تحت ابن أخ لصفية زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، قال ابن حرملة : فوهبت لنا أم حبيب صاعا ، حدثتنا عن ابن أخى صفية ، عن صفية ، أنه صاع النبى صلى الله عليه وسلم ، قال أنس : فجربته ، أو قال: فحزرته ، فوجدته مُدَّيْنِ وَنِصْفاً بمد هشام

(١) فى نسخة « باب الحنث إذا كان خيرا »

٣٢٨٠ — حدثنا[1] محمد بن محمد بن خلاد أبو عمر ، قال : [كان] عندنا مكوك يقال له مكوك خالد ، وكان كيلجتين بكيلجة هارون ، قال محمد : صاع خالد صاع هشام ، يعنى ابن عبد الملك

٣٢٨١ — حدثنا محمد بن محمد بن خلاد أبو عمر ، ثنا مسدد ، عن أمية بن خالد ، قال : لما ولى خالد القسرى أضعف الصاع ، فصار الصاع ستة عشر رطلا ، قال أبو داود : محمد بن محمد بن خلاد قتله الزنج صبراً ، فقال بيده هكذا ، ومد أبو داود يده وجعل بطون كفيه إلى الأرض ، قال : ورأيته فى النوم ، فقلت : ما فعل الله بك ؟ قال : أدخلنى الجنة ، فقلت : فلم يضرك الوقف

باب فى الرقبة المؤمنة

٣٢٨٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الحجاج الصوَّاف ، حدثنى يحيى ابن أبى كثير ، عن هلال بن أبى ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمى ، قال : قلت : يا رسول الله ، جارية لى صككتُها صكةً ، فعظم ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : أفلا أعتقها ؟ قال « ائتنى بها » قال : فجئت بها ، قال : « أين الله » ؟ قالت : فى السماء ، قال « من أنا » ؟ قالت : أنت رسول الله ، قال « أعتقها فإنها مؤمنة »

٣٢٨٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن الشريد ، أن أمه أوصته أن يعتق عنها رقبة مؤمنة ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن أمى أوصت أن أعتق عنها رقبة مؤمنة ، وعندى جارية سوداء نوبية ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : خالد بن عبد الله أرسله لم يذكر الشريد

٣٢٨٤ — حدثنا[2] إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى ، ثنا يزيد بن هارون

(١) سقط هذا الحديث والذى بعده من بعض النسخ

(٢) وسقط هذا الحديث أيضا من بعض النسخ

قال : أخبرني المسعودي ، عن عون بن عبد الله ، عن عبد الله بن عتبة ، عن أبي هريرة أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجارية سوداء ، فقال : يا رسول الله ، إنَّ عليَّ رقبة مؤمنة ، فقال لها « أين الله » ؟ فأشارت إلى السماء بأصبعها ، فقال لها « فمن أنا » ؟ فأشارت إلى النبي صلى الله عليه وسلم و إلى السماء ، يعني أنت رسول الله ، فقال « أعتقها فإنها مؤمنة »

باب (١) الاستثناء في اليمين بعد السكوت

٣٢٨٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « واللهِ لأغْزُونَّ قُرَيْشًا ، وَاللهِ لأغْزُوَنَّ قُرَيْشًا ، والله لأغزون قريشاً » ثم قال « إن شاء الله » قال أبو داود : وقد أسند هذا الحديث غير واحد عن شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ، أسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال الوليد بن مسلم عن شريك : ثم لم يغزهم

٣٢٨٦ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن بشر ، عن مسعر ، عن سماك ، عن عكرمة يرفعه ، قال : « والله لأغزون قريشاً » ثم قال : « إن شاء الله » ثم قال : « والله لأغزون قريشاً إن شاء الله » ثم قال : « والله لأغزون قريشاً » ثم سكت ، ثم قال : « إن شاء الله » قال أبو داود : زاد فيه الوليد بن مسلم ، عن شريك : قال : ثم لم يغزهم

باب (٢) النهي عن النذر

٣٢٨٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير [بن عبد الحميد ح وثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة] ، عن منصور ، عن عبد الله بن مُرة ، قال عثمان : الهمداني ، عن عبد الله بن عمر ، قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عن النذر ،

---

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الباب إلى ما بعد أبواب النذر وجعلت ترجمته « باب الحالف يستثني بعد ما يتكلم » (٢) في نسخة « باب كراهية النذر »

ثم اتفقا : ويقول : « لَا يَرُدُّ شَيْئاً وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » [قال مسدد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النَّذْرُ لَا يَرُدُّ شَيْئاً »]

٣٢٨٨ — حدثنا (١) أبو داود ، قال : قرىء على الحارث بن مسكين وأنا شاهد : أخبركم ابن وهب ، قال : أخبرني مالك ، عن أبي الزناد، عن عبد الرحمن ابن هرمز ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يأتي ابنَ آدم النذرُ القدرَ بشيء لم أكن قدرته له ، ولكن يلقيه النذر القدر قدّرته يستخرج من البخيل يؤتي عليه مالم يكن يؤتي من قبل »

باب [ماجاء في] النذر في المعصية

٣٢٨٩ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن طلحة بن عبد الملك الأيلي ، عن القاسم ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالتْ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ نَذَرَ أن يطيع الله فليطعه ، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه

[باب من رأى عليه كفارة إذا كان في معصية (٢)]

٣٢٩٠ — حدثنا إسماعيل بن إبراهيم أبو معمر ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا نَذْرَ فِي معصية ، وكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يمين »

٣٢٩١ — حدثنا ابن السرح ، قال : ثنا ابن وهب ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، بمعناه وإسناده ، [قال أبو داود : سمعت أحمد بن شبوية يقول : قال ابن المبارك ـ يعني في هذا الحديث ـ : حدث أبو سلمة ، فدل ذلك على أن الزهري لم يسمعه من أبي سلمة وقال أحمد بن محمد : وتصديق ذلك ما حدثنا أيوب — يعني

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

(٢) أحاديث هذا الباب مختلفة الترتيب في النسخ وفي بعضها جعل الحديث (رقم ٣٣٠٠) ضمن أحاديث الباب السابق

ابن سليمان — قال[1] أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : أفسدوا علينا هذا الحديث ، قيل له : وصح إفساده عندك ؟ [و] هل رواه غير ابن أبي أويس ؟ ؟ قال : أيوب كان أمثل منه ، يعني أيوب بن سليمان بن بلال ، وقد رواه أيوب]

٣٢٩٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا أيوب بن سليمان ، عن أبي بكر بن أبي أويس ، عن سليمان بن بلال ، عن ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة ، عن ابن شهاب ، عن سليمان بن أرقم ، أن يحيى بن أبي كثير أخبره ، عن أبي سلمة ، عن عائشة عليها السلام قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ » ، قال أحمد بن محمد المروزي : إنما الحديث حديث علي بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير عن محمد بن الزبير عن أبيه عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أراد أن سليمان بن أرقم وهم فيه وحمله عنه الزهري وأرسله عن أبي سلمة عن عائشة رحمها الله.[قال أبو داود : روى بقية عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن الزبير باسناد عليّ بن المبارك مِثْلَهُ]

٣٢٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ابن سعيد [القطان] قال : أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري ، أخبرني عبيد الله بن زَحْرٍ ، أن أبا سعيد أخبره ، أن عبد الله بن مالك أخبره ، أن عقبة بن عامر أخبره ، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أخت له نذرت أن تحجَّ حافية غير مختمرة ، فقال « مُرُوهَا [2] فَلْتَخْتَمِرْ وَلْتَرْكَبْ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أيامٍ »

٣٢٩٤ — حدثنا [3] مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا ابن جريج ،

---

(١) اختلفت النسخ في ترتيب هذه التعليقات التي ذكرها أبو داود على هذا الحديث ، ونحن نثبتها هنا كما في إحداهن لأنها أوفاهن

(٢) في نسخة « مرها »

(٣) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

قال : كتب إلى يحي بن سعيد ، أخبرني عبيد الله بن زخر مولى لبني ضمرة وكان أيَّما رجلٍ ، أن أبا سعيد الرعيني أخبره ، باسناد يحي ومعناه

٣٢٩٥ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا أبو النضر ، ثنا شريك ، عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة ، عن كريب ، عن ابن عباس ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إن أختى نذرت ـ يعنى أن تحج ماشية ـ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله لايصنع بشقاء أختك شيئاً ، فَلْتَحُجَّ راكبة ، ولتكفِّرْ عن يمينها »

٣٢٩٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو الوليد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تمشى إلى البيت ، فأمرها النبي صلى الله عليه وسلم أن تركب وتُهْدِيَ هَدْياً »

٣٢٩٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم لما بلغه أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية قال « إنَّ اللهَ لَغَنِيٌّ عَنْ نَذْرِهَا ، مُرْهَا فَلْتَرْكَبْ » قال أبو داود : رواه سعيد بن أبى عروبة نحوه ، وخالد عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه

٣٢٩٨ — حدثنا[1] محمد بن المثنى ، ثنا ابن عدى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن عكرمة ، أن أخت عقبة بن عامر ، بمعنى هشام ، ولم يذكر الهدى ، وقال فيه « مُرْ أختك فلتركب » قال أبو داود : رواه خالد عن عكرمة بمعنى هشام

٣٢٩٩ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى سعيد بن أبي أيوب ، أن يزيد بن أبي حبيب أخبره ، أن أبا الخير حدثه ، عن عقبة بن عامر الجهنى ، قال : نذرت أختى أن تمشى إلى بيت الله ، فأمرتنى

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

أن استفتى لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال « لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ »

٣٣٠٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم في الشمس ، فسأل عنه ، قالوا : هذا أبو إسرائيل نذر أن يقوم ، ولا يقعد ، ولا يستظل ، ولا يتكلم ، ويصوم ، قال « مُرُوهُ فَلْيَتَكَلَّمْ ، وَلْيَسْتَظِلَّ ، وَلْيَقْعُدْ ، وَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ »

٣٣٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن حميد الطويل ، عن ثابت البناني ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يُهَادَى بين ابنيه ، فسأل عنه ، فقالوا : نذر أن يمشي ، فقال : « إنَّ الله لَغَنِيٌّ عَنْ تَعْذِيبِ هٰذَا نَفْسَهُ » وأمره أن يركب [قال أبو داود : رواه عمرو بن أبي عمرو عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه]

٣٣٠٢ — حدثنا يحيى [1] بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عاصم الأحول ، أن طاوساً أخبره ، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مَرَّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان يقوده بخزامة في أنفه ، فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم بيده وأمره أن يقوده بيده

٣٣٠٣ — حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم — يعني ابن طهمان — عن مطر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن أخت عقبة بن عامر نذرت أن تحج ماشية وأنها لاتطيق ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله لغني عن مشي أختك فلتركب ولتهد بدنة »

٣٣٠٤ — حدثنا شعيب بن أيوب ، ثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ،

---

(١) سقط هذا الحديث والذي بعده من بعض النسخ

عن أبيه ، عن عكرمة ، عن عقبة بن عامر الجهني أنه قال للنبي ﷺ : إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت فقال: « إن الله لا يصنع بمشي أختك إلى البيت شيئاً».

باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس

٣٣٠٥ – حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرنا حبيب المعلم ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام يوم الفتح فقال : يا رسول الله ، إني نذرت لله إن فتح الله عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين قال : « صل ههنا » ثم أعاد عليه فقال : « صل ههنا » ثم أعاد عليه فقال : « شأنك إذن » .

قال أبو داود : روى نحوه عن عبد الرحمن بن عوف ، عن النبي ﷺ .

٣٣٠٦ – حدثنا مخلد بن خالد ، قال : ثنا أبو عاصم ، ح وثنا عباس العنبري ، المعنى قال : ثنا روح، عن ابن جريج ، قال : أخبرني يوسف بن الحكم ابن أبي سفيان ، أنه سمع حفص بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، وعمرو، وقال عباس : ابن حنة ، أخبراه عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ بهذا الخبر ، زاد : فقال النبي ﷺ : « والذي بعث محمداً بالحق لو صليت ههنا لأجزأ عنك صلاة في بيت المقدس » .

قال أبو داود: رواه الأنصاري ، عن ابن جريج فقال : جعفر بن عمر ، وقال : عمرو بن حية ، وقال : أخبراه عن عبد الرحمن بن عوف ، وعن رجال من أصحاب النبي ﷺ .

باب في قضاء النذر عن الميت

٣٣٠٧ حدثنا القعنبي قال : قرأت على مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن عبد الله بن عباس أن سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال : إن أمي ماتت وعليها نذر لم تقضه ، فقال رسول الله ﷺ : « اقضه عنها ».

٣٣٠٨ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، أن امرأة ركبت البحر فنذرت إن نجاها الله أن تصوم شهرا ، فنجاها الله ، فلم تصم حتى ماتت ، فجاءت ابنتها أو أختها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تصوم عنها

٣٣٠٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عطاء ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه بريدة ، أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت تصدقت على أمي بوليدة ، وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة ، قال « قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث » قالت : وإنها ماتت وعليها صوم شهر ، فذكر نحو حديث عمرو

[باب ما جاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه]

٣٣١٠ — حدثنا (١) مسدد ، ثنا يحيى ، قال : سمعت الأعمش ، ح وحدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، المعنى ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إنه كان على أمها صوم شهر أفأقضيه عنها ؟ فقال « لو كان على أمك دين ، أكنت قاضيته » ؟ قالت : نعم ، قال « فَدَيْنُ الله أحق أن يقضى »

٣٣١١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحرث ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ مات وعليه صيام صام عنه وليه »

باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر

٣٣١٢ — حدثنا مسدد ، ثنا الحرث بن عبيد أبو قدامة ، عن عبيد الله ابن الأخنس ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، إني نَذَرْتُ أن أضرب على رأسك

(١) سقط هذا الحديث وما بعده من بعض النسخ

بالدّف ، قال « أوفى بنذرك » قالت : إنى نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا ، مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية ، قال « لصنم » ؟ قالت : لا ، قال « لوثن »؟ قالت : لا ، قال « أوفى بنذرك »

٣٣١٣ — حدثنا داود بن رشيد ، ثنا شعيب بن إسحاق ، عن الأوزاعى ، عن يحيى بن أبى كثير ، قال : حدثنى أبو قلابة ، قال : حدثنى ثابت بن الضحاك ، قال : نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا ببُوَانَةَ ، فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إنى نذرت أن أنحر إبلا ببُوانَةَ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعْبَدُ » ؟ قالوا : لا ، قال « هل كان فيها عيد من أعيادهم » ؟ قالوا : لا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَوْفِ بِنَذْرِكَ ، فانه لاوفاء لنذر فى معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم »

٣٣١٤ – حدثنا [1] الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا عبد الله ابن يزيد بن مقسم الثقفى ، من أهل الطائف ، قال : حدثتنى سارة بنت مقسم الثقفى ، أنها سمعت ميمونة بنت كردم ، قالت : خرجت مع أبى فى حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسمعت الناس يقولون : رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعلت أبُدُّه بصرى ، فدنا إليه أبى وهو على ناقة له معه دِرَة كدرة الكتاب ، فسمعت الأعراب والناس يقولون : الطبطبية الطبطبية ، فدنا إليه أبى ، فأخذ بقدمه ، قالت : فأقر له ووقف فاستمع منه ، فقال : يارسول الله ، إنى نذرت إن ولد لى ولد ذكر أن أنحر على رأس بُوانة فى عقبة من الثنايا عدة من الغنم ، قال: لا أعلم إلا أنها قالت خمسين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل بها من الأوثان شىء » ؟ قال : لا ، قال « فأوف بما نذرت به لله »

(١) سقط هذا الحديث وما بعده من بعض النسخ

قالت : فجمعها فجعل يذبحها ، فانفلتت منها شاة ، فطلبها وهو يقول : اللهم أوف عني نذري ، فظفرها فذبحها

٣٣١٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو بكر الحنفي ، ثنا عبد الحميد بن جعفر ، عن عمرو بن شعيب ، عن ميمونة بنت كردم بن سفيان ، عن أبيها ، نحوه ، مختصر منه شيء ، قال « هل بها وثن أو عيد من أعياد الجاهلية » ؟ قال : لا ، قلت : إن أمي هذه عليها نذر ، ومشي ، أفأقضيه عنها ؟ وربما قال ابن بشار : أنقضيه عنها ؟ قال « نعم »

باب في النذر فيما لا يملك

٣٣١٦ — حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، قال : كانت العَضْبَاء لرجل من بني عقيل ، وكانت من سوابق الحاجّ ، قال : فَأُسِرَ ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في وثاق والنبي صلى الله عليه وسلم على حمار عليه قطيفة ، فقال : يا محمد ، عَلاَمَ تأخذني وتأخذ سابقة الحاج ؟ قال « نأخُذُكَ بجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٍ » قال : وكان ثقيف قد أسروا رجلين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : وقد قال فيما قال : وأنا مسلم ، أو قال : وقد أسلمت ، فلما مضى النبي صلى الله عليه وسلم — قال أبو داود : فهمت هذا من محمد بن عيسى — ناداه يا محمد يا محمد ، قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيما [رفيقا] فرجع إليه ، قال « ما شأنك » ؟ قال : إني مسلم ، قال « لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح » — قال أبو داود : ثم رجعت إلى حديث سليمان — قال : يا محمد ، إني جائع فأطعمني ، إني ظمآن فاسقني ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم « هذه حاجتك » أو قال « هذه حاجته » قال : فَفُودِيَ الرجلُ بعد بالرجلين ، قال : وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم العضباء لرحله ، قال : فأغار المشركون على سرح المدينة فذهبوا بالعضباء ، قال : فلما ذهبوا بها وأسروا امرأة من المسلمين ، قال :

فكانوا إذا كان الليل يريحون إبلهم فى أفنيتهم ، قال : فَنَوَّمُوا ليلةً وقامت المرأة فجعلت لا تضع يدها على بعير إلا رغا ، حتى أتت على العضباء ، قال : فأتت على ناقة ذَلُولٍ مُجَرَّسَةٍ ، قال : فركبتها ثم جعلت لله عليها إن نجاها الله لتنحرنها ، قال : فلما قدمت المدينة عُرِفَتْ الناقة ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، فأرسل إليها ، فجىء بها ، وأخبر بنذرها ، فقال « بئس ما جزيتيها » أو «جَزَتْهَا» « إن الله أنجاها عليها لتنحرنها ، لا وفاء لنذر فى معصية الله ، ولا فيما لا يملك ابن آدم » قال أبو داود : والمرأة هذه امرأة أبى ذر

باب فيمن نذر أن يتصدق بماله

٣٣١٧ — حدثنا سليمان بن داود وابن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، قال : قال ابن شهاب : فأخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك ، أن عبد الله بن كعب وكان قائد كعب من بنيه [حين عمى] ، عن كعب ابن مالك ، قال : قلت : يارسول الله ، إن من توبتى أن أنخلع من مالى صدقة إلى الله وإلى رسوله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمْسِكْ عليك بعض مالك فهو خير لك » قال : فقلت : إنى أمسك سهمى الذى بخيبر

٣٣١٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى عبد الله بن كعب بن مالك ، عن أبيه أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين تيب عليه : إنى أنخلع من مالى ، فذكر نحوه ، إلى « خير لك »

٣٣١٩ — حدثنى عبيد الله بن عمر ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهرى ، عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه أنه قال للنبى صلى الله عليه وسلم ، أو أبو لبابة أو من شاء الله : إن من توبتى أن أهجر دار قومى التى أصبت فيها الذنب وأن أنخلع من مالى كله صدقة ، قال « يجزىء عنك الثلث »

٣٣٢٠ — حدثنا محمد بن المتوكل ، ثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنى معمر ،

عن الزهرى ، قال : أخبرنى ابن كعب بن مالك ، قال : كان أبو لبابة ، فذكر معناه ، والقصة لأبى لبابة ، قال أبو داود : رواه يونس عن ابن شهاب عن بعض بنى السائب بن أبى لبابة ، ورواه الزبيدى عن الزهرى عن حسين بن السائب ابن أبى لبابة ، مثله

٣٣٢١ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا حسن بن الربيع ، ثنا ابن إدريس قال : قال ابن إسحاق : حدثنى الزهرى ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ، عن أبيه ، عن جده ، فى قصته قال : قلت : يارسول الله ، إن من توبتى إلى الله أن أخرج من مالى كله إلى الله وإلى رسوله صدقة ، قال « لا » قلت : فنصفه ، قال « لا » قلت : فثلثه ، قال « نعم » قلت : فانى سأمسك سهمى من خيبر

باب من نذر نذرا لا يطيقه

٣٣٢٢ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، عن ابن أبى فديك قال : حدثنى طلحة بن يحيى الأنصارى ، عن عبد الله بن سعيد بن أبى هند ، عن بكير ابن عبد الله بن الأشج ، عن كريب ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذرا فى معصية فكفارته كفارة يمين ، ومن نذر نذراً لا يطيقه فكفارته كفارة يمين [ومن نذر نذراً أطاقه فَلْيَفِ به] » قال أبو داود : روى هذ الحديث وكيع وغيره عن عبد الله بن سعيد [بن أبى الهند] أوقفوه على ابن عباس

[باب من نذر نذراً لم يسمه]

٣٣٢٣ — حدثنا هارون بن عباد الأزدى ، ثنا أبو بكر — يعنى ابن عياش — عن محمد مولى المغيرة ، قال : حدثنى كعب بن علقمة ، عن أبى الخير ، عن عقبة بن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفارة النذر

كفارة اليمين » [قال أبو داود : ورواه عمرو بن الحرث عن كعب بن علقمة عن ابن شماسة عن عقبة]

٣٣٢٤ — حدثنا محمد بن عوف ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، أخبرنا يحيى بن أيوب ، حدثني كعب بن علقمة ، أنه سمع ابن شماسة ، عن أبي الخير ، عن عقبة بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

[باب من نذر في الجاهلية ثم أدرك الاسلام]

٣٣٢٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، حدثني نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر رضي الله عنه ، أنه قال : يا رسول الله ، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف في المسجد الحرام ليلة ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أَوْفِ بِنَذْرِكَ »

« اخر كتاب الأيمان والنذور »

كتاب البيوع

بسم الله الرحمن الرحيم

١ باب في التجارة يخالطها الحلف واللغو

٣٣٢٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن قيس بن أبي غرزة ، قال : كنا في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نُسَمَّى السماسرةَ فمرَّ بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمانا باسم هو أحسن منه ، فقال : « يا مَعْشَرَ التجار ، إن البيع يحضره اللغو والحلف ، فَشُوبُوه بالصدقة »

٣٣٢٧ — حدثنا الحسين بن عيسى البسطامي وحامد بن يحيى وعبد الله ابن محمد الزهري ، قالوا : ثنا سفيان ، عن جامع بن أبي راشد وعبد الملك بن أعين وعاصم ، عن أبي وائل ، عن قيس بن أبي غرزة ، بمعناه ، قال « يحضره الكذب والحلف » وقال عبد الله الزهري « اللغو والكذب »

٢ باب فى استخراج المعادن

٣٣٢٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن عمرو - يعنى ابن أبى عمرو - عن عكرمة ، عن أبى عباس ، أن رجلا لزم غَرِيمًا له بعشرة دنانير ، فقال : والله لا أفارقك حتى تقضينى ، أو تأتينى بحَمِيلٍ فتحَمَّلَ بها النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتاه بقدر ما وعده ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « من أين أصبت هذا الذهب » ؟ قال : من معدن ، قال : « لا حاجة لنا فيها ، ليس فيها خير » فقضاها عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣ باب فى اجتناب الشبهات

٣٣٢٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، قال : ثنا أبو شهاب ، ثنا ابن عون ، عن الشعبى ، قال : سمعت النعمان بن بشير ، ولا أسمع أحدا بعده ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ الحلال بَيِّن ، وإن الحرام بَيِّن ، وبينهما أمور مشتبهات » [و] أحيانا يقول « مشتبهة » «وسأضرب [لكم] فى ذلك مثلا : إن الله حَمَى حِمًى ، وإن حمى الله ما حَرَّم ، وإنه مَنْ يَرْعَ حول الحمى يوشك أن يخالطه ، وإنَّه مَنْ يُخَالِط الريبة يوشك أن يجسر »

٣٣٣٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى ، ثنا زكريا ، عن عامر الشعبى ، قال : سمعت النعمان بن بشير ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، بهذا الحديث ، قال : « وبينهما مُشَبَّهَاتٌ لا يعلمها كثير من الناس ، فمن اتَّقَى الشبهاتِ استبرأ عرضَهُ ودينَهُ ، ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام »

٣٣٣١ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا عباد بن راشد ، قال : سمعت سعيد بن أبى خيرة يقول : ثنا الحسن منذ أربعين سنة ، عن أبى هريرة ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم ، ح وحدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن

داود ـ يعني ابن أبي هند ـ وهذا لفظه ، عن سعيد بن أبي خيرة ، عن الحسن ، عن أبي هريرة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيَأْتِيَنَّ عَلى النَّاس زَمَانٌ لاَ يَبْقَى أَحَدٌ إلاّ أَكَلَ الرِّبَا ، فإن لم يأكله أصابه من بخاره » قال ابن عيسى « أصابه من غباره »

٣٣٣٢ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن إدريس ، أخبرنا عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن رجل من الأنصار ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جَنَازة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصى الحافر « أَوْسِعْ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيْهِ ، أوسع من قبل رأسه » فلما رجع استقبله داعى امرأةٍ ، فجاء ، وجيء بالطعام ، فوضع يده ثم وضع القوم فأكلوا ، فنظر آباؤنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوك لقمة فى فمه ، ثم قال « أَجِدُ لَحْمَ شاةٍ أُخِذَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ أَهْلِهَا » فأرسلت المرأة [قالت] : يا رسول الله ، إنى أرسلت إلى البقيع يشترى [لى] شاة ، فلم أجد ، فأرسلت إلى جار لى قد اشترى شاة أن أرسل إلى بها بثمنها فلم يوجد ، فأرسلت إلى امرأته فأرسلت إلى بها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَطْعِمِيهِ الْأَسَارَى »

٤ باب فى آكل الربا وموكله

٣٣٣٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سماك ، حدثنى عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه

٥ باب فى وضع الربا

٣٣٣٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا شبيب بن غَرْقَدَةَ ، عن سليمان بن عمرو ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع يقول « أَلاَ إِنَّ كُلَّ رِباً مِنْ رِبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ ، لكم

رؤس أموالكم لاَ تَظْلِمُونَ وَلاَ تُظْلَمُونَ ، ألا وإن كلَّ دَمٍ من دم الجاهلية موضوع ، وأوَّلُ دم أضع منها دم الحارث بن عبد المطاب » كان مسترضعاً في بني ليث فقتلته هذيل [قال « [اللهم] هَلْ بَلَّغْتُ » قالوا : نعم ، ثلاث مرات ، قال « اللهم اشهد » ثلاث مرات]

٦ باب في كراهية اليمين في البيع

٣٣٣٥ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، ح وثنا أحمد ابن صالح ، ثنا عنبسة ، عن يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال ابن المسيب : إن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ » قال ابن السرح « للكسب » وقال : عن سعيد ابن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٧ باب في الرجحان في الوزن [والوزن بالأجر]

٣٣٣٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن سماك بن حرب ، حدثني سويد بن قيس ، قال : جَلَبْتُ أنا وَمَخْرَمَةُ العبدي بَزًّا من هَجَر ، فأتينا به مكة ، فجاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي ، فساومنا بسراويل ، فبعناه ، وثَمَّ رجلٌ يَزِنُ بالأجر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « زِنْ وَأَرْجِحْ »

٣٣٣٧ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، المعنى قريب ، قالا : ثنا شعبة ، عن سماك بن حرب ، عن أبي صفوان بن عميرة ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل أن يهاجر ، بهذا الحديث ، ولم يذكر يزن بأجر ،

ود : رواه قيس كما قال سفيان ، والقول قول سفيان

٣٣٣٨ — حدثنا ابن أبي رزمة ، سمعت أبي يقول : قال رجل لشعبة :

خالفك سفيان ، قال : دَمَغتَني ، و بلغني عن يحيي بن معين قال : كل من خالف سفيان فالقول قول سفيان

٣٣٣٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، عن شعبة ، قال : كان سفيان أحفظ مني

باب [في] قول النبي صلى الله عليه وسلم « المكيال مكيال المدينة »

٣٣٤٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن دكين ، ثنا سفيان ، عن حنظلة ، عن طاوس ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ ، وَالْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ المدينة » قال أبو داود : وكذا رواه الفريابي وأبو أحمد عن سفيان ، وافقهما في المتن ، وقال أبو أحمد : عن ابن عباس ، مكان ابن عمر ، ورواه الوليد بن مسلم عن حنظلة قال : وزن المدينة ومكيال مكة ، قال أبو داود : واختلف في المتن في حديث مالك بن دينار عن عطاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا

٨ باب في التشديد في الدَّيْن

٣٣٤١ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو الأحوص ، عن سعيد بن مسروق ، عن الشعبي ، عن سمعان ، عن سمرة ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « هَا هُنَا أَحَدٌ مِنْ بَنِي فُلَانٍ » ؟ فلم يجبه أحد ، ثم قال « ها هنا أحد من بني فلان » ؟ فلم يجبه أحد ، ثم قال « ها هنا أحد من بني فلان » ؟ فقام رجل فقال : أنا يا رسول الله ، فقال صلى الله عليه وسلم « مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي في المَرَّتَيْنِ الأُولَيَيْنِ ؟ [أما] إني لم أُنَوِّهْ بكم إلا خيراً ، إنَّ صاحبكم مأسورٌ بدَيْنِهِ » فلقد رأيته أدَّى عنه حتى ما [بقي] أحد يطلبه بشيء [قال أبو داود : سمعان بن مُشَنَّج]

٣٣٤٢ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا وهب ، حدثني سعيد

ابن أبي أيوب ، أنه سمع أبا عبد الله القرشي يقول : سمعت أبا بردة بن أبي موسى الأشعري يقول عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « إنَّ أعْظَمَ الذُّنُوبِ عِنْدَ اللهِ أنْ يَلْقَاهُ بِهَا عَبْدٌ بَعْدَ الْكَبَائِرِ الَّتِي نَهَى اللهُ عَنْهَا أنْ يَمُوتَ رَجُلٌ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ لاَ يَدَعُ لَهُ قَضَاء »

٣٣٤٣ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل مات وعليه دين ، فأتي بميت ، فقال «أعليه دين» ؟ قالوا : نعم ديناران ، قال « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » فقال أبو قتادة الأنصاري : هما علي يارسول الله ، قال : فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما فتح الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أنَا أوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ، فَمَنْ تَرَكَ دَيْناً فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ ، وَمَنْ تَرَكَ مالا فلورثته »

٣٣٤٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وقتيبة بن سعيد ، عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، رفعه ، قال عثمان : وثنا وكيع ، عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال : اشترى مِنْ عِيرٍ تَبِيعاً وليس عنده ثمنه ، فأُرْبح فيه ، فباعه ، فتصدق بالربح على أرامل بني عبد المطلب ، وقال : لا أشتري بعدها شيئاً إلا وعندي ثمنه

٩ باب في المطل

٣٣٤٥ — حدثنا [عبدالله بن مسلمة] القعنبي ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وإذَا أُتْبِعَ أحَدُكُمْ عَلَى مَلِيء فَلْيَتْبَعْ »

١٠ باب في حسن القضاء

٣٣٤٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي رافع ، قال : اسْتَسْلَفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بَكْراً ،

فجاءته إبل من الصدقة فأمرني أن أقضى الرجل بَكْرَهُ ، فقلت : لم أجد فى الابل إلا جملا خِيَاراً رَبَاعِيًّا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أَعْطِهِ إِيَّاهُ ، فانَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قضاء »

٣٣٤٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن مسعر ، عن محارب [بن دثار] ، قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : كان لى على النبى صلى الله عليه وسلم دين فقضانى وزادنى

١١ باب فى الصَّرْفِ

٣٣٤٨ — حدثنا [عبد الله بن مسلمة] القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن مالك بن أوس ، عن عمر رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِباً إلاَّ هَاءَ وَهَاءَ ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ رِبًا إلاَّ هاء وهاء ، والتَّمْرُ بالتمر ربًا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء »

٣٣٤٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أبى الخليل ، عن مسلم المكى ، عن أبى الأشعث الصنعانى ، عن عبادة بن الصامت ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا ، والفضة بالفضة تبرها وعيها ، والبر بالبر مُدْىٌ بمُدْيٍ ، والشعير بالشعير مُدْىٌ بمدى ، والتمر بالتمر مُدْىٌ بمُدْيٍ ، والملح بالملح مدى بمدى ، فمن زاد أو ازداد فقد أربى ، ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضةُ أكثرهما يدا بيد ، وأما نسيئة فلا ، ولا بأس ببيع البر بالشعير والشعيرُ أكْثَرُهُمَا يدا بيد ، وأما نسيئة فلا » قال أبو داود : روى هـذا الحديث سعيد بن أبى عروبة وهشام الدستوائى عن قتادة عن مسلم بن يسار باسناده

٣٣٥٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن خالد ، عن أبى قلابة ، عن أبى الأشعث الصنعاني ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبى

صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر يزيد و ينقص ، وزاد : قال : فاذا اختلفت هـذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد

١٢ باب فى حلية السيف تباع بالدراهم

٣٣٥١ — حدثنا محمد بن عيسى وأبو بكر بن أبى شيبة وأحمد بن منيع ، قالوا : ثنا ابن المبارك ، ح وثنا ابن العلاء ، أخبرنا ابن المبارك ، عن سعيد بن يزيد ، حدثنى خالد بن أبى عمران ، عن حنش ، عن فضالة بن عبيد ، قال : أُتِيَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم عَامَ خَيْبَرَ بقلادة فيها ذهب وخرز ، قال أبو بكر وابن منيع : فيها خرز مُعَلَّقَةٌ بذهب ابتاعها رجل بتسعة دنانير أو بسبعة دنانير ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لاَ ، حَتَّى تميز بينه و بينه » فقال : إنما أردت الحجارة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لاَ ، حَتَّى تميز بينهما » قال : فرده حتى ميز بينهما ، وقال ابن عيسى : أردت التجارة ، قال أبو داود : وكان فى كتابه الحجارة

٣٣٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن أبى شجاع سعيد بن يزيد ، عن خالد بن أبى عمران ، عن حنش الصنعانى ، عن فضالة بن عبيد ، قال : اشتريت يوم خيبر قلادة باثنى عشر دينارا فيها ذهب وخرز ، ففصلتها ، فوجدت فيها أكثر من اثنى عشر دينارا ، فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « لاَ تُبَاعُ حَتَّى تُفَصَّلَ »

٣٣٥٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن أبى جعفر ، عن ح أبى كثير ، حدثنى حنش الصنعانى ، عن فضالة بن عبيد ، قال : كنا مع الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر نبايع اليهود الأوقية من الذهب بالدينار ، : بالدينارين والثلاثة ، ثم اتفقا : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تبيعُوا الذَّهَبَ بالذهب إلا وَزْناً بِوَزْنٍ »

١٣ باب فى اقتضاء الذهب من الورق

٣٣٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب، المعنى واحد، قالا : ثنا حماد، عن سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، قال : كنت أبيع الإبل بالبقيع، فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم، وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير، آخذ هذه من هذه، وأعطى هذه من هذه، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت حفصة، فقلت : يارسول الله، رُوَيْدَكَ أسألك، إنى أبيع الابل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير آخذ هذه من هذه وأعطى هذه من هذه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسَعْرِ يَوْمِهَا، مَالَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْء »

٣٣٥٥ — حدثنا حسين بن الأسود، ثنا عبيد الله، أخبرنا إسرائيل، عن سماك، باسناده ومعناه، والأول أتم، لم يذكر « بِسَعْرِ يَوْمِها »

١٤ باب فى الحيوان بالحيوان نسيئة

٣٣٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، أن النبى صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الحيوان بالحيوان نسيئة

١٥ باب فى الرخصة [فى ذلك]

٣٣٥٧ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبى حبيب، عن مسلم بن جبير، عن أبى سفيان، عن عمرو بن حَرِيش، عن عبدالله بن عمرو، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يُجَهِّزَ جَيْشًا، فنفدت الإبل، فأمره أن يأخذ فى قلاص الصدقة، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة

١٦ باب فى ذلك إذا كان يداً بيد

٣٣٥٨ — حدثنا يزيد بن خالد الهمدانى وقتيبة بن سعيد الثقفى، أن

الليث حدثهم ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم اشترى عبداً بعَبْدَيْنِ

١٧ باب فى التمر بالتمر

٣٣٥٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبدالله بن يزيد ، أن زيداً أبا عياش أخبره ، أنه سأل سعد بن أبى وقاص عن البيضاء بالسُّلْتِ ، فقال له سعد : أيهما أفضل ؟ قال : البيضاء ، فنهاه عن ذلك ، وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل عن شراء التمر بالرطب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيَنْقُصُ الرُّطَبُ إذَا يَبِسَ » ؟ قالوا : نعم ، فنهاه [رسول الله صلى الله عليه وسلم] عن ذلك ، قال أبو داود : رواه إسماعيل بن أمية نحو مالك

٣٣٦٠ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا معاوية - يعنى ابن سلام - عن يحيى بن أبى كثير ، أخبرنا عبد الله ، أن أبا عياش أخبره ، أنه سمع سعد بن أبى وقاص يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الرطب بالتمر نسيئة ، قال أبو داود : رواه عمران بن أبى أنس عن مولى لبنى مخزوم عن سعد [عن النبى صلى الله عليه وسلم] نحوه

١٨ [باب فى المزابنة]

٣٣٦١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا ابن أبى زائدة ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر كَيْلًا ، وعن بيع العنب بالزبيب كيلا ، وعن بيع الزرع بالحنطة كيلا

١٩ باب فى بيع العرايا

٣٣٦٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ فى بيع الْعَرَايَا بِالتَّمْرِ وَالرُّطبِ

٣٣٦٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد ،

عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر بالتمر ، وَرَخَّصَ في العرايا أن تباع بِخَرْصِهَا يأكلها أَهْلُهَا رُطَباً

باب في مقدار الْعَرِيَّةِ

٣٣٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، عن داود بن الحصين ، عن مولى ابن أبي أحمد ، قال أبو داود : [و] قال لنا القعنبي فيما قرأ على مالك عن أبي سفيان : واسمه قُزْمَان مولى ابن أبي أحمد ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ في بيع العرايا [فيما] دون خمسة أوسق ، أو في خمسة أوسق ، شك داود بن الحصين [قال أبو داود : حديث جابر إلى أربعة أوسق]

باب تفسير العرايا

٣٣٦٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو بن الحارث ، عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري ، أنه قال: الْعَرِيَّةُ الرجلُ يُعْرِي الرَّجُلَ النخلةَ ، أو الرجلُ يستثني من ماله النخلة أو الاثنتين يأكلها فيبيعها بتمر

٣٣٦٦ — حدثنا هناد بن السري ، عن عبدة ، عن ابن إسحاق ، قال : العرايا أن يهب الرجل للرجل النخلات فيشق عليه أن يقوم عليها فيبيعها بمثل خرصها

باب في بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

٣٣٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهَى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ، نَهَى البائع والمشتري

٣٣٦٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن علية ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النخل حتى يَزْهُو ، وعن السنبل حتى يَبْيَضَّ ويأْمَنَ العاهة ، نهى البائع والمشتري

٣٣٦٩ — حدثنا حفص بن عمر [النمري] ثنا شعبة ، عن يزيد بن خمير ،

عن مولى لقريش ، عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الغنائم حتى تقسم ، وعن بيع النخل حتى تُحْرَزَ من كل عَارِضٍ ، وأن يصلى الرجل بغير حزام

٣٣٧٠ — حدثنا أبو بكر محمد بن خلاد الباهلى ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سليم بن حيان ، أخبرنا سعيد بن ميناء ، قال : سمعت جابر بن عبدالله يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُبَاع الثمرة حتى تُشْقِحَ ، قيل : وما تشقح ؟ قال : تحمارّ وتصفارّ ويؤكل منها

٣٣٧١ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا أبو الوليد ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العنب حتى يَسْوَدَّ ، وعن بيع الحب حتى يشتد

٣٣٧٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة بن خالد ، حدثنى يونس ، قال: سألت أبا الزناد عن بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه وما ذكر فى ذلك ، فقال : كان عروة بن الزبير يحدث عن سهل بن أبى حثمة عن زيد بن ثابت ، قال : كان الناس يتبايعون الثمار قبل أن يبدو صلاحها ، فاذا جد الناس وحضر تقاضيهم قال المبتاع : قد أصاب الثمر (١) الدُّمَانُ ، وأصابه قُشَام (٢) وأصابه مُرَاض ، عاهاتٌ يحتجُّون بها ، فلما كثرت خصومتهم عند النبى صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كالمشورة يشير بها « فَأَمَّا لاَ فَلاَ تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهَا » لكثرة خصومتهم واختلافهم

٣٣٧٣ — حدثنا [إسحاق] بن إسماعيل الطالقانى ، ثنا سفيان ، عن ابن

---

(١) الدمان ـ بضم الدال ، وقيل : بفتحها ، ورجح الأول ، وفتح الميم مخففة ـ هو فساد الطلع وتعفنه وسواده .

(٢) قشام ـ بضم القاف وفتح الشين مخففة ـ أن ينتقض النخل قبل أن يصير ما عليه بسرا ، والمراض ـ بضم ففتح أيضا ـ عاهة تقع فى الثمر فيهلك

جريج ، عن عطاء ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه . ولا يباع إلا بالدينار أو بالدرهم إلا العرايا

٢٣ باب في بيع السنين

٣٣٧٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ، قالا : ثنا سفيان ، عن حميد الأعرج ، عن سليمان بن عتيق ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع السنين [1] وَوَضَعَ الجوائح [قال أبو داود : لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في الثلث شيء ، وهو رأى أهل المدينة]

٣٣٧٥ — حدثنا مسدد، ثنا حماد، عن أيوب، عن أبي الزبير وسعيد ابن ميناء، عن جابر بن عبد الله، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المعاومة[1] وقال أحدُهُما: بيع السنين

٢٤ باب في بيع الغرر

٣٣٧٦ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا ابن إدريس ، عن عبيد الله ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ ، زاد عثمان: وَالْحَصَاةِ

٣٣٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عمرو بن السرح ، وهذا لفظه قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي سعيد الخدري ، أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بَيْعَتَيْنِ وعن لِبْسَتَيْنِ : أما البيعتان فالملامسة والمنابذة ، وأما اللبستان فاشتمال الصَّمَّاء ، وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد كاشفا عن فرجه ، أو ليس على فرجه منه شيء

---

(١) « السنين » : جمع سنة ، وبيع السنين : هو أن يبيع الانسان ما تحمله هذه الشجرة سنة أو أكثر . وهو بيع المعاومة أيضا . والمعاومة مأخوذة من العام الذي هو السنة . والجوائح : جمع جائحة ، وهي الآفة التي تصيب الثمار فتهلكها ، ورواه الشافعي «وأمر بوضع الجوائح» ووضعها : أن يترك البائع ثمن ما تلف بسببها

٣٣٧٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عطاء بن يزيد الليثى ، عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، زاد : واشتمال الصماء [أن] يشتمل فى ثوب واحد يضع طرفى الثوب على عاتقه الأيسر و يبرز شقه الأيمن ، والمنابذة أن يقول : إذا نبذت [إليك] هذا الثوب فقد وجب البيع ، والملامسة أن يمسه بيده ولا ينشره ولا يقلبه، فاذا مسه وجب البيع

٣٣٧٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة [بن خالد] ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى عامر بن سعد بن أبى وقاص ، أن أبا سعيد الخدرى قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعنى حديث سفيان وعبدالرزاق جميعاً

٣٣٨٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حَبَلِ الحَبَلَةِ

٣٣٨١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، وقال : حَبَلُ الحبلةِ أن تنتج الناقة [بطنها] ثم تحمل التى نتجت

باب فى بيع المضطر

٣٣٨٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا هشيم ، أخبرنا صالح بن عامر [قال أبو داود] كذا قال محمد ، ثنا شيخ من بنى تميم ، قال : خطبنا على بن أبى طالب ، أو قال : قال على ، قال ابن عيسى : هكذا حدثنا هشيم ، قال : سيأتى على الناس زمان عَضُوضٌ يَعَضُّ الموسر على مافى يديه ولم يؤمر بذلك ، قال الله تعالى (ولا تنسوا الفضل بينكم) ويبايع المضطرون ، وقد نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن بيع المضطر، وبيع الغرر، وبيع الثمرة قبل أن تدرك

باب فى الشركة

٣٣٨٣ — حدثنا محمد بن سليمان المصيصى ، ثنا محمد بن الزبرقان ، عن أبى حيان التيمى ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، رفعه ، قال « إن الله يقول : أنا ثالث الشريكين ، مالم يخن أحدهما صاحبه ، فإذا خانه خرجت من بينهما »

باب فى المضارب يخالف

٣٣٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن شبيب بن غَرْقَدَةَ ، حدثنى الحىّ ، عن عروة – يعنى [ابن أبى الجعد] البارقى – قال : أعطاه النبى صلى الله عليه وسلم ديناراً يشترى به أضحية أو شاة ، فاشترى شاتين ، فباع إحداهما بدينار ، فأتاه بشاة ودينار ، فدعا له بالبركة فى بيعه ، فكان لو اشترى تراباً لربح فيه

٣٣٨٥ — حدثنا الحسن بن الصباح ، ثنا أبو المنذر ، ثنا سعيد بن زيد : هو أخو حماد ابن زيد ، ثنا الزبير بن الخريت ، عن أبى لبيد ، حدثنى عروة البارقى ، بهذا الخبر ، ولفظه مختلف

٣٣٨٦ — حدثنا محمد بن كثير العبدى ، أخبرنا سفيان ، حدثنى أبو حصين ، عن شيخ من أهل المدينة ، عن حكيم بن حزام ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بدينار يشترى له أضحية ، فاشتراها بدينار وباعها بدينارين ، فرجع فاشترى له أضحية بدينار ، وجاء بدينار إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فتصدق به النبى صلى الله عليه وسلم ، ودعا له أن يبارك له فى تجارته

باب فى الرجل يتجر فى مال الرجل بغير إذنه

٣٣٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، ثنا عمر بن حمزة ، أخبرنا سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنِ اسْتَطَاعَ منكم أن يكون مِثْلَ صَاحِبِ فَرْقِ الْأَرُزِّ فليكن مثله » قالوا : ومن صاحب فرق الأرز يا رسول الله ؟ فذكر حديث الغار حين سقط

عليهم الجبل ، فقال كل واحد منهم: اذكروا أحسن عملكم ، قال « وقال الثالث : اللهم إنك تعلم أنى استأجرت أجيراً بفَرْقِ أرُزٍّ ، فلما أمسيت عَرَضْتُ عليه حقه فأبى أن يأخذه ، وذهب ، فثمَّرْتُهُ له حتى جمعت له بقراً ورعاءها ، فلقينى ، فقال : أعطنى حقى ، فقلت : اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها ، فذهب فاستاقها»

باب فى الشركة على غير رأس مال

٣٣٨٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا يحيى ، ثنا سفيان ، عن أبى إسحاق ، عن أبى عبيدة ، عن عبد الله ، قال : اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر ، قال : فجاء سعد بأسيرين ولم أجىء أنا وعمار بشىء

باب فى المزارعة

٣٣٨٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، قال : سمعت ابن عمر يقول : ما كنا نرى بالمزارعة بأساً ، حتى سمعت رافع بن خديج يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ، فذكرته لطاوس ، فقال : قال [لى] ابن عباس : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها ، ولكن قال « لأنْ يَمْنَحَ أحدكم أرضَهُ خَيْرٌ من أن يأخذ [عليها] خراجاً معلوماً »

٣٣٩٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا ابن علية ، ح وثنا مسدد ، ثنا بشر ، المعنى ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن أبى عبيدة بن محمد بن عمار ، عن الوليد بن أبى الوليد ، عن عروة بن الزبير ، قال : قال زيد بن ثابت : يغفر الله لرافع بن خديج ، أنا والله أعلم بالحديث منه ، إنما أتاه رجلان ، قال مسدد : من الأنصار ، ثم اتفقا : قد اقتتلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنْ كانَ

هٰذَا شَأْنَكُمْ فَلَا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ »[١] زاد مسدد : فسمع قوله « لا تكروا المزارع »

٣٣٩١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا إبراهيم ابن سعد ، عن محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن [بن الحارث بن هشام] ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد ، قال : كنا نُكْرِي الأرضَ بما على السواقي من الزرع وما سَعِدَ بالماء منها ، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك ، وأمرنا أن نكريها بذهب أو فضة

٣٣٩٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، ثنا الأوزاعي ، ح ، وثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، كلاهما عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، واللفظ للأوزاعي ، حدثني حنظلة بن قيس الأنصاري ، قال : سألت رافع بن خديج عن كراء الأرض بالذهب والْوَرِقِ ، فقال : لا بأس بها ، إنما كان الناس يؤاجرون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بما على الْمَاذِيَانَاتِ[٢] وإقبال الجداول وأشياء من الزرع ، فيهلك هذا ويسلم هذا ، ويسلم هذا ويهلك هذا ، ولم يكن للناس كراء إلا هذا ، فلذلك زجر عنه ، فأما شيء مضمون معلوم فلا بأس به ، وحديث إبراهيم أتم ، وقال قتيبة : عن حنظلة عن رافع ، قال أبو داود : رواية يحيى بن سعيد عن حنظلة نحوه

٣٣٩٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ،

---

(١) « لا تكروا » بضم تاء المضارعة ، من « أكرى » و « المزارع » جمع مزرعة

(٢) « الماذيانات » بذال معجمة مكسورة ثم ياء مثناة ثم ألف ثم نون ثم ألف ثم تاء مثناة ، وحكى عن بعضهم فتح الذال المعجمة — وهي مسايل المياه ، جمع مسيل ، وقيل : شيء ما ينبت على حافتي مسيل الماء ، وقيل : ما ينبت حول السواقي ، وهي لفظة معربة . وقال الخطابي : هي الأنهار ، وهي من كلام العجم صارت دخيلا في كلامهم

عن حنظلة بن قيس ، أنه سأل رافع بن خديج عن كراء الأرض ، فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كراء الأرض ، فقلت : أبالذهب والورق ؟ فقال : أما بالذهب والورق فلا بأس به

باب [في] التشديد في ذلك

٣٣٩٤ ـ حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثني أبي، عن جدي الليث ، حدثني عقيل ، عن ابن شهاب ، أخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ، أن ابن عمر كان يُكري أرضه حتى بلغه أن رافع بن خديج الأنصاري [حدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم] كان ينهى عن كراء الأرض ، فلقيه عبد الله فقال : يا ابن خديج ، ماذا تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في كراء الأرض ؟ قال رافع لعبد الله بن عمر : سمعت عَمَّيَّ — وكانا قد شهدا بدراً — يحدثان أهل الدار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض ، قال عبد الله : والله لقد كنت أعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأرض تُكرَى ، ثم خشي عبدالله أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدث في ذلك شيئا لم يكن علمه فترك كراء الأرض ، قال أبو داود : رواه أيوب وعبيدالله وكثير ابن فرقد ومالك عن نافع عن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه الأوزاعي، عن حفص بن عنان عن نافع عن رافع قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن نافع عن ابن عمر أنه أتى رافعا فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم، وكذا قال عكرمة بن عمار عن أبي النجاشي عن رافع [بن خديج] قال: سمعت النبي عليه السلام، ورواه الأوزاعي عن أبي النجاشي عن رافع بن خديج عن عمه ظهير بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم [قال أبو داود: أبو النجاشي عطاء بن صهيب]

٣٣٩٥ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا خالد بن الحرث، ثنا سعيد، عن يعلى بن حكيم، عن سليمان بن يسار، أن رافع بن خديج قال : كنا

نُخَابِر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر أن بعض عمومته أتاه فقال : نهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان لنا نافعاً ، وطَوَاعِيَةُ الله ورسوله أنفع لنا وأنفع ، قال : قلنا : وما ذاك ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُزْرِعْهَا أخاه ولا يكاريها بثلث ولا بربع ولا بطعام مسمى »

٣٣٩٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال : كتب إلى يعلى بن حكيم أني سمعت سليمان بن يسار ، بمعنى إسناد عبيد الله وحديثه

٣٣٩٧ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا عمر بن ذر ، عن مجاهد ، عن ابن رافع بن خديج ، عن أبيه ، قال : جاءنا أبو رافع من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمر كان يرفق بنا ، وطاعةُ الله وطاعة رسوله أرفق بنا ، نهانا أن يزرع أحدنا إلا أرضاً يملك رَقَبَتَهَا أو منيحة يَمْنَحُهَا رَجُلٌ

٣٣٩٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد ، أن أسيد بن ظهير قال : جاءنا رافع بن خديج فقال : إن رسول الله ينهاكم عن أمر كان لكم نافعاً ، وطاعة الله وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم أنفع لكم ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهاكم عن الْحَقْل وقال « مَنِ اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ فَلْيَمْنَحْهَا أخاه أو ليدع » قال أبو داود : وهكذا رواه شعبة ومفضل بن مهلهل عن منصور ، قال شعبة : أسيدُ ابن أخي رافع بن خديج

٣٣٩٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، ثنا أبو جعفر الخطمي ، قال : بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب ، قال : فقلنا له : شيء بلغنا عنك في المزارعة ، قال : كان ابن عمر لا يرى بها بأساً ، حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث فأتاه فأخبره رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بني حارثة

فرأى زرعاً فى أرْضِ ظُهَيْرٍ ، فقال « مَا أَحْسَنَ زَرْعَ ظُهَيْرٍ » !!! قالوا : ليس لظهير ، قال « أَلَيْسَ أرْضَ ظهير » ؟ قالوا : بلى ، ولـكنه زرع فلان ، قال « فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة » قال رافع : فأخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة ، قال سعيد : أفقر (١) أخاك أو أكره بالدراهم

٣٤٠٠ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص ، ثنا طارق بن عبد الرحمن ، عن سعيد بن المسيب ، عن رافع بن خديج ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة ، وقال « إنَّمَا يَزْرَعُ ثَلَاثَةٌ : رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فهو يزرعها ، ورجلٌ مُنِحَ أرْضاً فهو يزرع مَا مُنِحَ ، ورجل اسْتَكْرَى أرْضاً بذهب أو فضة »

٣٤٠١ — [قال أبو داود] : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقانى ، قلت [له] : حدثكم ابن المبارك ، عن سعيد أبى شجاع ، حدثنى عثمان بن سهل بن رافع بن خديج ، قال : إنى ليتيم فى حجر رافع بن خديج وحججت معه فجاءه أخى عمرانُ بْنُ سهل فقال: أَكْرَيْنَا أرْضَنَا فلانة بمائتى درهم ، فقال : دعه ؛ فان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء الأرض

٣٤٠٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا بكير — يعنى ابن عامر — عن ابن أبى نعم ، حدثنى رافع بن خديج ، أنه زرع أرضا فمر به النبى صلى الله عليه وسلم وهو يسقيها ، فسأله « لمن الزرع ؟ ولمن الأرض » ؟ فقال : زرعى ببذرى وعملى ، لى الشطر ولبنى فلان الشطر ، فقال « أَرْبَيْتُمَا فَرُدَّ الأرض على أهلها وخذ نفقتك »

باب فى زرع الأرض بغير إذن صاحبها

٣٤٠٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا شريك ، عن أبى إسحاق ، عن عطاء ، عن رافع بن خديج، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ زَرَعَ

(١) « أفقر أخاك » أى : أعره أرضك للزراعة

فِي أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ وَلَهُ نَفَقَتُهُ »

باب فى المخابرة

٣٤٠٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا مسدد ، أن حماداً وعبد الوارث حدثاهم ، كلهم عن أيوب ، عن أبى الزبير ، قال : عن حماد وسعيد بن ميناء ، ثم اتفقوا : عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والمعاومة . قال عن حماد : وقال أحدهما : والمعاومة ، وقال الآخر : بيع السنين ، ثم اتفقوا : وعن الثُّنْيَا ، ورَخَّصَ فِي العَرَايا

٣٤٠٥ — حدثنا [أبو حفص] عمر بن يزيد السَّيَّاري ، ثنا عباد بن العوام ، عن سفيان بن حسين ، عن يونس بن عبيد ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمحاقلة وعن الثُّنْيَا إلا أن يعلم

٣٤٠٦ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا ابن رجاء - يعنى المكى - قال : ابن خيثم حدثنى ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَمْ يَذَرِ الْمُخَابَرَةَ فَلْيَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ »

٣٤٠٧ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عمر بن أيوب ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت بن الحجاج ، عن زيد بن ثابت ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المخابرة ، قلت : وما المخابرة ؟ قال : أن تأخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع

باب فى المساقاة

٣٤٠٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم عَامَلَ أهل خيبر بِشَطْرِ ما يخرج من تمر أو زرع

٣٤٠٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، عن محمد بن عبد الرحمن — يعني ابن غَنَج — عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم دفع إلى يهود خيبر نخلَ خيبر وأرضها على أن يعتملوها من أموالهم وأن لرسول الله صلى الله عليه وسلم شَطْرَ ثمرتها

٣٤١٠ — حدثنا أيوب بن محمد الرقي ، ثنا عمر بن أيوب ، ثنا جعفر بن برقان ، عن ميمون بن مهران ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، قال : افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيْبَرَ واشترط أن له الأرض وكلَّ صفراء و بيضاء ، قال أهل خيبر : نحن أعلم بالأرض منكم فأعْطِنَاهَا على أن لكم نصف الثمرة ولنا نصف ، فزعم أنه أعطاهم على ذلك ، فلما كان حينُ يُصْرَمُ النخل بعث إليهم عبد الله بن رواحة فحزر عليهم النخل ، وهو الذي يسميه أهل المدينة الخرص ، فقال : في ذه كذا وكذا ، قالوا : أكثرت علينا يا ابن رواحة ، فقال : فأنا أَلى حَزْرَ النَّخْلِ وأعطيكم نصف الذي قلت ، قالوا : هـذا الحق [و] به تقوم السماء والأرض ، قد رضينا أن نأخذه بالذي قلت

٣٤١١ — حدثنا علي بن سهل الرملي ، ثنا زيد بن أبي الزرقاء ، عن جعفر ابن برقان ، بإسناده ومعناه ، قال : فحزر ، وقال عند قوله « وكل صفراء و بيضاء » : يعني الذهب والفضة [له]

٣٤١٢ — حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، ثنا كثير — يعني ابن هشام — عن جعفر بن برقان ، ثنا ميمون ، عن مقسم ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر ، فذكر نحو حديث زيد ، قال : فحزر النخل ، وقال : فأنا أَلِي جُذَاذَ النخل وأعطيكم نصف الذي قلت

باب في الخَرْصِ

٣٤١٣ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان النبي

صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيَخْرُصُ النَّخلَ حين يطيب قبل أن يؤكل منه ، ثم يخير يهود يأخذونه بذلك الخرص أو يدفعونه إليهم بذلك الخرص ؛ لكى تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتفرق

٣٤١٤ — حدثنا ابن أبي خلف ، ثنا محمد بن سابق ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر أنه قال : أفاء[1] الله على رسوله خيبر ، فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كانوا ، وجعلها بينه و بينهم ، فبعث عبد الله ابن رواحة فَخَرَصَها عليهم

٣٤١٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر ، قالا : ثنا ابن جريج ، أخبرني أبو الزبير ، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : خَرَصَها ابن رواحة أربعين ألفَ وَسْقٍ ، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا الثمر وعليهم عشرون ألف وسق

[كتاب الاجارة]

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فى كسب المعلم

٣٤١٦ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع وحميد بن عبد الرحمن الرواسى ، عن مغيرة بن زياد ، عن عبادة بن نُسَيّ ، عن الأسود بن ثعلبة ، عن عبادة بن الصامت ، قال : عَلَّمْتُ ناساً من أهل الصُّفَّةِ الكتابَ والقرآن ، فأهدى إلىّ رجلٌ منهم قَوْساً ، فقلت : ليست بمال وأرمى عنها[2] فى سبيل الله عز وجل ؟ لآتِيَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فَلأَسْأَلَنَّهُ ، فأتيته ، فقلت : يا رسول الله ، رجل أهدى إلى قوساً ممن كنت أعلمه الكتاب

(١) فى نسخة « لما أفاء — الخ » (٢) فى نسخة « وأرمى عليها »

والقرآن ، وليست بمال وأرمى عنها فى سبيل الله ، قال « إن كُنْتَ تُحِبُّ أنْ تطوّقَ طَوْقاً مِنْ نَارٍ فاقبلْهَا »

٣٤١٧ — حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا بقية ، حدثنى بشر بن عبد الله بن يسار ، قال عمرو : حدثنى عبادة بن نسى ، عن جنادة بن أبى أمية ، عن عبادة بن الصامت ، نحو هذا الخبر ، والأول أتم ، فقلت : ما ترى فيها يارسول الله ؟ فقال « جَمْرَةٌ بَيْنَ كتفيك تَقَلَّدْتَهَا » أو « تعلقتها »

باب فى كسب الأطباء

٣٤١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن أبى المتوكل ، عن أبى سعيد الخدري ، أن رهطاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فى سفرة سافروها ، فنزلوا بحى من أحياء العرب ، فاستضافوهم ، فأبوا أن يضَيِّفُوهُم ، قال : فَلُدِغَ سيد ذلك الحى ، فَشَفَوْا له بكل شىء لاينفعه شىء ، فقال بعضهم : لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا بكم لعل أن يكون عند بعضهم شىء ينفع صاحبكم ، فقال بعضهم : إن سيدنا لُدغ [فشفينا له بكل شىء فلا ينفعه شىء] فهل عند أحد منكم [شىء يشفى صاحبنا] ؟ يعنى رقية ، فقال رجل من القوم : إنى لأرقى ولكن استضفناكم فأبيتم أن تُضَيِّفُونا ، ما أنا براق حتى تجعلوا لى جعلا ، فجعلوا له قطيعا من الشاء ، فأتاه فقرأ عليه بأم الكتاب ، ويتفل حتى برأ كأنما أنشط من عِقَالٍ ، فأوفاهم جعلهم الذى صالحوه عليه ، فقالوا : اقتسموا ، فقال الذى رقى : لاتفعلوا حتى نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنستأمره ، فغدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِنْ أَيْنَ عَلِمْتُمْ أَنَّهَا رُقْيَةٌ ؟ ؟ أحسنتم واضربوا لى معكم بسهم »

٣٤١٩ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا هشام بن حسان ، عن محمد بن سيرين ، عن أخيه معبد بن سيرين ، عن أبى سعيد الخدرى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث

٣٤٢٠ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن خارجة بن الصلت ، عن عمه أنه مَرَّ بقوم فأتوه فقالوا : إنك جئت من عند هذا الرجل بخير فَارْقِ لنا هذا الرجل ، فأتوه برجل معتوه في القيود ، فرقاه بأم القرآن ثلاثة أيام غُدْوَةً وعشيةً ، كلما ختمها جمع بُزَاقَهُ ثم تفل فكأنما أُنشط من عقال ، فأعطوه شيئا ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكره له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « كُلْ فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ برقيةٍ باطلٍ لقد أكلت برقيةٍ حقٍّ »

باب في كسب الْحَجَّام

٣٤٢١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا أبان ، عن يحيى ، عن إبراهيم بن عبد الله — يعني ابن قارظ — عن السائب بن يزيد ، عن رافع بن خديج ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كَسْبُ الْحَجَّامِ خَبِيثٌ ، وَثَمَنُ الكلب خبيث ، ومهر الْبَغِيِّ خبيث »

٣٤٢٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن ابن محيصة ، عن أبيه ، أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في إجارة الحجام ، فنهاه عنها ، فلم يزل يسأله ويستأذنه حتى أمره أن أَعْلِفْهُ نَاضِحَكَ ورقيقك

٣٤٢٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام أجره ، ولو علمه خبيثاً لم يعطه

٣٤٢٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن حميد الطويل ، عن أنس بن مالك أنه قال : حَجَمَ أبو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له بصاع من تمر ، وأمر أهله أن يُخَفِّفُوا عنه من خراجه

باب في كسب الاماء

٣٤٢٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن محمد بن

جحادة ، قال : سمعت أبا حازم ، سمع أبا هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء

٣٤٢٦ — حدثنا هرون بن عبد الله ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عكرمة ، حدثني طارق بن عبد الرحمن القرشي ، قال : جاء رافع بن رفاعة إلى مجلس الأنصار ، فقال : لقد نهانا نبي الله صلى الله عليه وسلم اليوم ، فذكر أشياء « ونهى عن كسب الأمة إلا ما عملت بيدها » وقال هكذا بأصبعه نحو الخَبْز والغَزْل والنفش

٣٤٢٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، عن عبيد الله — يعني ابن هرير — عن أبيه ، عن جده رافع — هو ابن خديج — قال : نهى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الأمة حتى يعلم من أين هو

باب في حلوان الكاهن

٣٤٢٨ — حدثنا قتيبة ، عن سفيان ، عن الزهري ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن ، عن أبي مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن ثمن الكلب ، ومهر البغيِّ ، وحُلْوَان الكاهن

باب في عَسْب الفحل

٣٤٢٩ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا إسماعيل ، عن على بن الحكم ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عَسْبِ الفحل

باب في الصائغ

٣٤٣٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [بن سلمة] ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبي ماجدة ، قال : قطعت من أذن غلام أو قطع من أذني ، فقدم علينا أبو بكر حاجًّا ، فاجتمعنا إليه ، فرفعنا إلى عمر بن الخطاب ، فقال عمر : إن هذا قد بلغ القصاص ، آدعوا لي حَجَّاماً ليقتص منه ،

فلما دعى الحجام قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إني وهبت لخالتي غُلَامًا وأنا أرجو أن يبارك لها فيه ، فقلت لها : لا تسلميه حجامًا ولا صائغًا ولاقصابًا » [قال أبوداود : روى عبد الأعلى ، عن ابن إسحاق قال : ابن ماجدة رجل من بني سهم ، عن عمر بن الخطاب]

٣٤٣١ — حدثنا [1] يوسف بن موسى ، ثنا سلمة بن الفضل ، ثنا ابن إسحاق ، عن العلاء بن عبد الرحمن [الحرقي] عن ابن ماجدة السهمي ، [2] عن عمر [بن خطاب] ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه

٣٤٣٢ — حدثنا الفضل بن يعقوب ، ثنا عبدالأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، ثنا العلاء بن عبد الرحمن [الحرقي] ، عن ابن ماجدة السهمي [2] ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب في العبد يباع وله مال

٣٤٣٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ بَاعَ عَبْدًا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ، ومن باع نخلا مُؤَبَّرًا فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المبتاع »

٣٤٣٤ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن عمر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بقصة العبد ، وعن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بقصة النخل [قال أبو داود : واختلف الزهري ونافع في أربعة أحاديث هذا أحدها]

٣٤٣٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني سلمة بن كهيل ، حدثني من سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من باع عبداً وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع »

---

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذي بعده

(٢) في نسخة « عن ابن ماجدة رجل من بني سهم »

باب في التلقي

٣٤٣٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي] ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، ولا تَلَقَّوا السلع حتى يُهْبَطَ بها الأسواق»

٣٤٣٧ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا عبيد الله - يعنى ابن عمرو الرقى - عن أيوب ، عن ابن سيرين ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن تَلَقِّي الْجَلَبِ فان تَلَقَّاهُ مُتَلَقٍّ [مُشْتَرٍ] فاشتراه فصاحب السلعة بالخيار ، إذا وردت السوق ، قال أبو علي : سمعت أبا داود يقول : قال سفيان : لا يبع بعضكم على بيع بعض أن يقول : إن عندى خيراً منه بعشرة

باب في النهى عن النَّجْش

٣٤٣٨ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « لاَ تَنَاجَشُوا »

باب في النهى أن يبيع حاضر لباد

٣٤٣٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيع حاضرٌ لبادٍ ، فقلت : ما يبيع حاضر لباد ؟ قال : لا يكون له سمسارا

٣٤٤٠ — حدثنا زهير بن حرب ، أن محمد بن الزبرقان أبا همام حدثهم ، قال زهير : وكان ثقة ، عن يونس ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَبِيعُ حاضرٌ لباد وإن كان أخاه أو أباه » قال أبو داود : سمعت حفص بن عمر يقول : حدثنا أبو هلال ثنا محمد عن أنس بن مالك قال : كان يقال لا يبيع حاضر لبـاد ، وهى كلمة جامعة لا يبيع له شيئا ولا يبتاع له شيئا

٣٤٤١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن سالم المكى ، أن أعرابيا حدثه ، أنه قدم بحلوبة له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزل على طلحة بن عبيد الله ، فقال : إن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع حاضر لباد ، ولكن اذهب إلى السوق فانظر من يبايعك فشاورنى حتى آمرك أو أنهاك

٣٤٤٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَذَرُوا النَّاسَ يَرْزُقِ اللهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ »

باب من اشترى مُصَرَّاة فكرهها

٣٤٤٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَلَقَّوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ ، وَلاَ يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بعضٍ ، وَلاَ تُصَرُّوا الْإِبِلَ والغنم ، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها : فان رضيها أمسكها ، وإن سَخِطَهَا رَدَّهَا وصاعا من تمر »

٣٤٤٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب وهشام وحبيب ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «من اشترى شَاةً مُصَرَّاةً فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء ردها وصاعا من طعام لا سمراء»

٣٤٤٥ - حدثنا عبد الله بن مخلد التميمى ، ثنا المكى - يعنى ابن إبراهيم - ثنا ابن جريج ، حدثنى زياد ، أن ثابتاً مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من اشترى غَنَماً مُصَرَّاةً احْتَلَبَها : فان رضيها أمسكها ، وإن سخطها ففى حلبتها صاع من تمر»

٣٤٤٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، ثنا صدقة بن سعيد ، عن جميع بن عمير التيمي ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من ابتاع مُحَفَّلَةً فهو بالخيار ثلاثة أيام فان ردها رد معها مِثْلَ أَوْ مِثْلَيْ لَبَنِهَا قَمْحًا »

باب في النهي عن الحُكْرَةِ

٣٤٤٧ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن عمرو بن يحيى ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن سعيد بن المسيب ، عن معمر بن أبي معمر أحد بني عدي بن كعب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَحْتَكِرُ إلاَّ خَاطِئٌ » فقلت لسعيد : فانك تحتكر ، قال : ومعمر كان يحتكر ، قال أبو داود(١) : وسألت أحمد ما الحكرة ؟ قال : مافيه عيش الناس ، قال أبو داود : قال الأوزاعي : المحتكر من يعترض السوق

٣٤٤٨ — حدثنا محمد بن يحيى بن فياض ، ثنا أبي ، ح و ثنا ابن المثنى ، ثنا يحيى بن الفياض ، ثنا همام ، عن قتادة ، قال : ليس في التمر حكرة ، قال ابن المثنى : قال : عن الحسن ، فقلنا له : لا تقل عن الحسن ، قال أبو داود : هذا الحديث عندنا باطل ، قال أبو داود :(١) كان سعيد بن المسيب يحتكر النوى والخبط والبزر ، سمعت أحمد ابن يونس يقول : سألت سفيان عن كَبْس الْقَتّ ، فقال : كانوا يكرهون الحُكرة ، وسألت أبا بكر ابن عياش ، فقال : اكبسه

باب في كسر الدراهم

٣٤٤٩ ـ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا معتمر ، سمعت محمد بن فضاء

(١) هذه التعليقة والتي في الحديث الآتي مختلفتان في أصول الكتاب ، ووجه اختلافهما توزيعهما على الحديثين ، ولكن جميع النسخ قد اتفقت على إثبات جميع مافيهما ، ولم تختلف إلا في توزيعه كما ذكرنا

يحدث ، عن أبيه ، عن علقمة بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُكْسَرَ سِكَّةُ المسلمين الجائزةُ بينهم إلا من بأس

باب فى التسعير

٣٤٥٠ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقى ، أن سليمان بن بلال حدثهم ، حدثنى العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رجلا جاء فقال : يارسول الله ، سَعِّرْ ، فقال « بل أدعو » ثم جاءه رجل فقال : يارسول الله ، سَعِّرْ ، فقال « بل الله يخفض ويرفع ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس لأحد عندى مَظْلِمَة »

٣٤٥١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أخبرنا ثابت ، عن أنس وقتادة وحميد ، عن أنس ، قال : قال الناس : يا رسول الله ، غَلاَ السِّعْرُ فَسَعِّرْ لنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الله هُوَ المُسَعِّرُ القَابِضُ البَاسِطُ الرازق ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد منكم يطالبنى بمظلمة فى دم ولا مال »

باب فى النهى عن الغَشّ

٣٤٥٢ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ برجل يبيع طعاما ، فسأله « كيف تبيع » ؟ فأخبره ، فأوحى إليه أنْ أدخل يدك فيه ، فأدخل يده فيه ، فاذا هو مبلول ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ »

٣٤٥٣ — حدثنا الحسن بن الصباح ، عن على ، عن يحيى ، قال : كان سفيان يكره هذا التفسير ليس منا ليس مثلنا

باب [فى] خيار المتبايعين

٣٤٥٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله

ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المتبايعان كلُّ واحد منهما بالخيار على صاحبه مالم يفترقا ، إلا بيع الخيار »

٣٤٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : « أو يقول أحدهما لصاحبه : اختر »

٣٤٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الْمُتَبَايِعَانِ بالخيار مالم يفترقا ، إلا أن تكون صَفْقَةَ خِيَارٍ ، ولا يحل له أن يفارق صاحبه خشية أن يستقيله »

٣٤٥٧ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن جميل بن مرة ، عن أبي الوضيء ، قال : غزونا غَزْوَةً لنا ، فنزلنا منزلا ، فباع صاحب لنا فرسا بغلام ، ثم أقاما بقية يومهما وليلتهما ، فلما أصبحا من الغد حضر الرحيل فقام إلى فرسه يسرجه فندم ، فأتى الرجل وأخذه بالبيع ، فأبى الرجل أن يدفعه إليه ، فقال : بيني و بينك أبو برزة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتيا أبا برزة فى ناحية العسكر ، فقالا له هذه القصة ، فقال : أترضيان أن أقضى بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَالَمْ يتفرقا » قال هشام بن حسان : حدث جميل أنه قال : ما أراكما افترقتما

٣٤٥٨ — حدثنا محمد بن حاتم الْجَرْجَرائى ، قال : مروانُ الفزارى أخبرنا ، عن يحيى بن أيوب ، قال : كان أبو زرعة إذا بايع رجلا خَيَّرَهُ ، قال : ثم يقول : خيرنى ، و يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَفْتَرِقَنَّ اثْنَانِ إلاّ عَنْ تَرَاضٍ »

٣٤٥٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن

أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن حكيم بن حزام ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الْبَيِّعَانِ بِالخِيَارِ مالم يفترقا ، فان صَدَقا وَبَيَّنَا بُورِكَ لهما في بيعهما ، وإن كتما وكذبا مُحِقَتِ البركة من بيعهما » قال أبو داود : وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة وحماد ، وأما همام فقال : « حتى يتفرقا أو يختارا » ثلاث مرار

باب في فضل الإقالة

٣٤٦٠ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَقالَ مُسْلِماً أَقالَهُ اللهُ عَثْرَتَه »

باب فيمن باع بيعتين في بيعة

٣٤٦١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، عن يحيى بن زكريا ، عن محمد ابن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاعَ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ فَلَهُ أَوْكَسُهُمَا أو الربا »

باب [في] النهى عن العينة

٣٤٦٢ ـ حدثنا سليمان بن داود المهرى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى حيوة بن شريح ، ح وثنا جعفر بن مسافر التنيسى . ثنا عبد الله بن يحيى البرلسى، ثنا حيوة بن شريح ، عن إسحاق أبي عبد الرحمن، قال سليمان: عن أبي عبد الرحمن الخراسانى، أن عطاء الخراسانى حدثه، أن نافعاً حدثه، عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالْعِينَةِ[1]

---

(١) قال الرافعى: بيع العينة أن يبيع شيئاً من غيره بثمن مؤجل ويسلمه إلى المشترى، ثم يشتريه قبل قبض الثمن بثمن نقد أقل من ذلك القدر» ا هـ

وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ الْبَقَرِ وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الْجِهَادَ سَلَّطَ اللهُ عليكم ذُلاًّ لاَيَنْزِعُهُ حتى ترجعوا إلى دينكم » قال أبو داود: الإخبار لجعفر ، وهذا لفظه

باب فى السلف

٣٤٦٣ — حدثنا عبدالله بن محمد النفيلى، ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن عبد الله بن كثير ، عن أبى المنهال ، عن ابن عباس ، قال: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يُسْلِفُونَ فى التمر السنة والسنتين والثلاثة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَسْلَفَ فِى تَمْرٍ فَلْيُسْلِفْ فِى كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ »

٣٤٦٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، أخبرنى محمد أو عبد الله بن مجالد ، قال : اختلف عبد الله بن شداد وأبو بردة فى السلف ، فبعثونى إلى ابن أبى أوفى ، فسألته ، فقال: إنْ كنَّا نسلف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر ، فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب ، زاد ابن كثير : إلى قوم ماهو عندهم ، ثم اتفقا : وسألت ابن أبزى فقال مثل ذلك

٣٤٦٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى وابن مهدي ، قالا : ثنا شعبة ، عن عبدالله بن أبى المجالد ، وقال عبدالرحمن : عن [ابن] أبى المجالد ، بهذا الحديث ، قال : عند قوم ماهو عندهم ، قال أبو داود: الصواب ابن أبى المجالد ، وشعبة أخطأ فيه

٣٤٦٦ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا أبو المغيرة ، ثنا عبد الملك بن أبى غنية ، حدثنى أبو إسحق ، عن عبد الله بن أبى أوفى الأسلمى ، قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الشام ، فكان يأتينا أنباط من أنباط الشام فنسلفهم

فى البر والزيت سعراً معلوما وأجلا معلوما ، فقيل له : ممن له ذلك [1] ؟ قال : ما كنا نسألهم

باب فى السلم فى ثمرة بعينها

٣٤٦٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبى إسحق ، عن رجل نجرانى ، عن ابن عمر ، أن رجلا أسلف رجلا فى نخل ، فلم تخرج تلك السنة شيئا ، فاختصما إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَهُ ؟ ارْدُدْ عَلَيْهِ مَاله » ثم قال : « لاَ تُسْلِفُوا فِى النخل حتى يبدو صلاحه »

باب السلف [لا] يُحَوَّلُ

٣٤٦٨ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو بدر ، عن زياد بن خيثمة ، عن سعد — يعنى الطائى — عن عطية بن سعد ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَسْلَفَ فِى شَىْءٍ فَلاَ يَصْرِفْهُ إلى غيره »

باب فى وضع الجائحة

٣٤٦٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن بكير ، عن عياض بن عبد الله ، عن أبى سعيد الخدرى ، أنه قال : أُصِيبَ رجلٌ فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمارٍ ابتاعها ، فكثر دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ » فتصدق الناس عليه ، فلم يبلغ ذلك وفاء دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خُذُوا مَاوَجَدْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ إلاَّ ذَلِكَ »

٣٤٧٠ — حدثنا سليمان بن داود المهرى وأحمد بن سعيد الهمدانى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى ابن جريج ، ح وثنا محمد بن معمر ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، المعنى ، أن أبا الزبير المكى أخبره ، عن جابر بن عبد الله ،

(١) أى : أكنتم تسلفون الزيت ممن عنده الزيت ؟ ونحو هذا .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنْ بِعْتَ من أخيك تمراً فأصابتها جائحة فلا يحل لك أن تأخذ منه شيئا ، بِمَ تأخذ مال أخيك بغير حق » ؟

باب فى تفسير الجائحة

٣٤٧١ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى عثمان بن الحكم ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، قال : الجوائح كل ظاهر مفسد من مطر أو برد أو جراد أو ريح أو حريق

٣٤٧٢ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى عثمان بن الحكم ، عن يحيى بن سعيد ، أنه قال: لا جائحة فيما أصيب دون ثلث رأس المال ، قال يحيى : وذلك فى سُنَّةِ المسلمين

باب فى منع الماء

٣٤٧٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبى صالح، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يُمْنَعُ فضْلُ الْمَاء لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلأُ »

٣٤٧٤ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ الله يوم القيامة : رَجُلٌ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيل فَضْلَ مَاءٍ عِنْدَهُ ، ورَجُلٌ حَلَفَ على سلعة بعد العصر - يعنى كاذبا - ورجل بايع إماماً فان أعطاه وَفَّى له وإنْ لمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ [له] »

٣٤٧٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، باسناده ومعناه ، قال : ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ، وقال فى السلعة : بالله لقد أُعْطِى بها كذا وكذا فصدقه الآخر فأخذها

٣٤٧٦ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا كهمس ، عن سيار بن

منظور رجل من بنى فزارة ، عن أبيه ، عن امرأة يقال لها بُهَيْسَةُ ، عن أبيها ، قالت : استأذن أبى النبىَّ صلى الله عليه وسلم ، فدخل بينه و بين قميصه فجعل يقبل و يلتزم ، ثم قال : يا نبىَّ الله ، ما الشىء الذى لا يحل منعه ؟ قال « الماء » قال : يا نبى الله ، ما الشىء الذى لا يحل منعه ؟ قال « الملح » قال : يانبى الله ، ما الشىء الذى لا يحل منعه ؟ قال « أنْ تَفْعَلَ الْخَيْرَ خَيْرٌ لَكَ » .

٣٤٧٧ — حدثنا على بن الجعد اللؤلؤى ، أخبرنا حريز بن عثمان ، عن حبان بن زيد الشَّرْعَبى ، عن رجل من قَرْنٍ ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا حريز بن عثمان ، ثنا أبو خداش ، وهذا لفظ على ، عن رجل من المهاجرين من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : غزوتُ مع النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثا أسمعه يقول « الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِى ثَلَاثٍ : فى الْكَلَإِ ، والماء ، والنار »

باب فى بيع فَضْل الماء

٣٤٧٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار ، عن عمرو بن دينار ، عن أبى المنهال ، عن إياس بن عبد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع فضل الماء

باب فى ثمن السِّنَّوْر

٣٤٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى [ح] وثنا الربيع بن نافع أبو توبة وعلى بن بحر ، قالا : ثنا عيسى ، وقال إبراهيم : أخبرنا ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر بن عبد الله ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب والسنور

٣٤٨٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا عمر بن زيد الصنعانى ، أنه سمع أبا الزبير ، عن جابر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نَهَى عن ثمن الهِرِّ [ة]

باب فى أثمان الكلاب

٣٤٨١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا سفيان، عن الزهرى ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن ، عن أبى مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، أنه نهى عن ثَمَن الكلب ، ومَهْر البغىّ ، وحُلْوَان الكاهن

٣٤٨٢ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة، ثنا عبيد الله - يعنى ابن عمرو - عن عبد الكريم ، عن قيس بن حبتر ، عن عبد الله بن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ، و إن جاء يطلب ثمن الكلب فاملأ كفه ترابا

٣٤٨٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، أخبرنى عون بن أبى جحيفة ، أن أباه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب

٣٤٨٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، حدثنى معروف بن سويد الجذامى ، أن على بن رباح اللخمى حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم« لَا يَحِلُّ ثمنُ الكلب ، ولا حُلْوَانُ الكاهن ، ولا مهر البغى»

باب فى ثمن الخمر والميتة

٣٤٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن عبد الوهاب بن بُخْتٍ ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله حرم الخمر وثمنها ، وحرم الميتة وثمنها، وحرم الخنزير وثمنه»

٣٤٨٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن جابر بن عبد الله ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة : « إنَّ الله حرم بيعَ الخمر والميتةَ والخنزيرَ والأصنامَ » فقيل : يارسول الله ، أرأيت شحوم الميتة ، فانه يطلى بها السفن ،

ويدهن بها الجلود ، ويَسْتَصْبِحُ بها الناس؟ فقال « لا، هو حرام » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك « قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ، إنَّ اللهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُم باعوه فأكلوا ثمنه »

٣٤٨٧ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر ، عن يزيد بن أبي حبيب ، قال : كتب إلى عطاء عن جابر، نحوه ، لم يقل « هو حرام »

٣٤٨٨ — حدثنا مسدد ، أن بشر بن المفضل وخالد بن عبد الله حدثاهم ، المعنى ، عن خالد الحذاء ، عن بركة ، قال مسدد فى حديث [خالد] بن عبد الله : عن بركة أبي الوليد [ثم اتفقا] عن ابن عباس ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً عند الركن ، قال: فرفع بصره إلى السماء فضحك فقال « لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ » ثلاثاً « إنَّ اللهَ حَرَّمَ عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها ، وإن الله إذا حرم على قوم أكل شيء حرم عليهم ثمنه » ولم يقل فى حديث خالد بن عبد الله [الطَّحَّان] « رأيت » وقال « قاتل الله اليهود »

٣٤٨٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، قال: ثنا ابن إدريس ووكيع ، عن طعمة بن عمرو الجعفرى ، عن عمر بن بيان التغلبى ، عن عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاعَ الْخَمْرَ فَلْيُشَقِّصِ (١) الخنازيرَ »

٣٤٩٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سليمان ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن عائشة، قالت : لما نزلت الآيات الأواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأهن علينا ، وقال : « حُرِّمَتْ التِّجَارَةُ في الخمر »

---

(١) قال الخطابى : معناه فليستحل أكلها .

٣٤٩١ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، باسناده ومعناه، قال: الآيات الأواخر في الربا

باب في بيع الطعام قبل أن يستوفى

٣٤٩٢ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه»

٣٤٩٣ ـ حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: كنا فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نبتاع الطعام، فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان الذى ابتعناه فيه إلى مكان سواه قبل أن نبيعه، يعنى جُزَافاً

٣٤٩٤ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى، عن عبد الله، أخبرنى نافع، عن ابن عمر، قال: كانوا يتبايعون الطعام جُزَافاً بأعلى السوق فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعوه حتى ينقلوه

٣٤٩٥ ـ حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، ثنا عمرو، عن المنذر ابن عبيد المدينى، أن القاسم بن محمد حدثه، أن عبد الله بن عمر حدثه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يبيع أحدٌ طعاماً اشتراه بكيل حتى يستوفيه

٣٤٩٦ ـ حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة، قالا: ثنا وكيع، عن سفيان، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فلا يبعه حتى يكتاله » زاد أبو بكر قال: قلت لابن عباس: لِمَ؟ قال: ألا ترى أنهم يتبايعون بالذهب والطعام مُرَجًّى

٣٤٩٧ ـ حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، قالا: ثنا حماد، ح وثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، وهذا لفظ مسدد، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن

عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا اشترى أحدكم طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه » قال سليمان بن حرب « [حتى] يستوفيه » زاد مسدد قال : وقال ابن عباس : واحسب [أن] كل شيء مثل الطعام

٣٤٩٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : رأيت الناس يُضْرَبونَ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشتروا الطعام جُزَافاً أن يبيعوه حتى يبلغه إلى رحله

٣٤٩٩ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي ، ثنا [محمد] بن إسحاق ، عن أبي الزناد ، عن عبيد بن حنين ، عن ابن عمر ، قال : ابتعت زيْتاً في السوق ، فلما استوجبته [لنفسي] لقيني رجل فأعطاني به ربحاً حسناً ، فأردت أن أضرب على يده ، فأخذ رجل من خلفي بذراعي ، فالتفتُّ فاذا زيد بن ثابت ، فقال : لاتبعه حيث ابتعته حتى تحوزه إلى رحلك ؛ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تباع السلع حيث تبتاع حتى يحوزها التجار إلى رحالهم

باب في الرجل يقول في البيع « لا خِلاَبة »

٣٥٠٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، أن رجلا ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يُخْدَعُ في البيع ، فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَ بَايعْتَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَة » فكان الرجل إذا بايع يقول لاخلابة

٣٥٠١ — حدثنا محمد بن عبد الله الأُرُزِّيُّ وإبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبي ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الوهاب ، قال محمد : عبد الوهاب بن عطاء ، أخبرنا سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبتاع وفي عُقْدَتهِ ضَعفٌ ، فأتى أَهْلُهُ نبي الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يانبي الله ، احْجُرْ على فلان فانه يبتاع وفي عقدته ضعف ، فدعاه

النبي صلى الله عليه وسلم ، فنهاه عن البيع ، فقال : يا نبيَّ الله ، إني لا أصبر عن البيع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكِ الْبَيْعَ فَقلْ هاء وهاء ولا خلابة » قال أبو ثور : عن سعيد

باب فى الْعُرْبَانِ

٣٥٠٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك بن أنس أنه بلغه ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الْعُرْبَانِ ، قال مالك : وذلك — فيما نرى ، والله أعلم — أن يشترى الرجل العبد أو يتكارى الدابة ثم يقول : أعطيك ديناراً على أنى إن تركت السلعة أو الكراء فما أعطيتك لك

باب فى الرجل يبيع ما ليس عنده

٣٥٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن يوسف ابن ماهك ، عن حكيم بن حزام ، قال : يارسول الله ، يأتينى الرجلُ فيريد منى البيع ليس عندى ، أفأبتاعه له من السوق ؟ فقال : « لاَ تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ »

٣٥٠٤ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، حدثنى عمرو بن شعيب ، حدثنى أبى ، عن أبيه حتى ذكر عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ ، وَلاَ شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ ، وَلاَرِبْحُ مَالَمْ تَضْمَنْ ، وَلاَ بَيْعُ مَا لَيسَ عِنْدَكَ »

باب فى شرطٍ فى بيع

٣٥٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى — يعنى ابن سعيد — عن زكريا ، ثنا عامر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : بِعْتُهُ — يعنى بعيره — من النبى صلى الله عليه وسلم واشترطت حُمْلاَنَهُ إلى أهلى ، قال فى آخره « ترانى إنما ماكستك لأذهب بجملك ؟ ؟ ! ! خذ جملك وثمنه فهما لك »

باب فى عهدة الرقيق

٣٥٠٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « عُهْدَةُ الرَّقِيقِ ثَلاَثَةُ أيام »

٣٥٠٧ — حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنى عبد الصمد ، ثنا همام عن قتادة ، باسناده ومعناه ، زاد : إن وَجَدَ دَاءً فِى الثلاث [ليالى] رُدَّ بِغير بينة و إن وجد داء بعد الثلاث كُلِّفَ البينة أنه اشتراه و به هذا الداء ، قال أبو داود : هذا [التفسير من] كلام قتادة

باب فيمن اشترى عبداً فاستعمله ثم وجد به عيبا

٣٥٠٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن مخلد بن خفاف ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الخرَاجُ بِالضمَانِ »

٣٥٠٩ — حدثنا محمود بن خالد الفريابى ، عن سفيان ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن مخلد [بن خفاف] الغفارى ، قال : كان بينى و بين أناس شركة فى عبد ، فَاقْتَوَيْتُهُ (١) و بعضنا غائب . فأغلَّ على غلَّة ، فخاصمنى فى نصيبه إلى بعض القضاة ، فأمرنى أن أرد الغلة ، فأتيت عروة بن الزبير فحدثته ، فأتاه عروة فحدثه عن عائشة عليها السلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الخراج بالضمان »

٣٥١٠ — حدثنا إبراهيم بن مروان ، ثنا أبى ، ثنا مسلم بن خالد الزنجى ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رجلا ابتاع غلاماً فأقام عنده ما شاء الله أن يقيم ، ثم وجد به عيباً ، فخاصمه إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فرده عليه ، فقال الرجل : يارسول الله قد استغلَّ غلامى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الخراج بالضمان » قال أبو داود : هذا إسناد ليس بذاك

---

(١) أى : استخدمته

باب إذا اختلف البيِّعان والمبيع قائم

٣٥١١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن أبي عميس، أخبرني عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن جده، قال: اشترى الأشعث رقيقاً من رقيق الخمس من عبد الله بعشرين ألفاً، فأرسل عبدالله إليه في ثمنهم، فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله: فاختر رجلا يكون بيني و بينك، قال الأشعث: أنت بيني و بين نفسك، قال عبد الله: فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ فَهُوَ مَايَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ، أو يتتاركان»

٣٥١٢ ـ حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا هشيم، أخبرنا ابن أبي ليلى، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، أن ابن مسعود باع من الأشعث بن قيس رقيقاً، فذكر معناه والكلام يزيد وينقص

باب في الشفعة

٣٥١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ [(١)] رَبْعَةٍ أو حائط، لا يصلح أن يبيع حتى يؤذن شريكه، فان باع فهو أحق به حتى يؤذنه»

٣٥١٤ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بن عبد الله، قال: إنما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل مالم يقسم، فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة

---

(١) «ربعة» المراد به الدار أو المنزل وأصله تانيث الربع. وهو المكان الذى ينزلونه زمن الربيع

٣٥١٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا الحسن بن الربيع، ثنا ابن إدريس، عن ابن جريج، عن ابن شهاب [الزهرى]، عن أبى سلمة، أو عن سعيد بن المسيب، أو عنهما جميعاً، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا قسمت الأرض وحُدَّتْ فلا شفعة فيها »

٣٥١٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا سفيان، عن إبراهيم بن ميسرة، سمع عمرو بن الشريد، سمع أبا رافع، سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول « الْجَارُ أحق (١) بِسَقَبِهِ »

٣٥١٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى، ثنا شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « جَارُ الدَّارِ أَحقُّ بدار الجار أو الأرض »

٣٥١٨ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أخبرنا عبد الملك، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْجَارُ أحق بشفعة جاره: يُنْتَظَرُ بها و إن كان غائباً، إذا كان طريقهما واحدا »

باب فى الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه [عنده]

٣٥١٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، ح وثنا النفيلى، ثنا زهير، المعنى، عن يحيى بن سعيد، عن أبى بكر [بن محمد] بن عمرو بن حزم، عن عمر بن عبد العزيز، عن أبى بكر بن عبد الرحمن، عن أبى هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أيُّما رَجُلٍ أفْلَسَ فَأدرك الرَّجُلُ مَتاعهُ بِعينِهِ فهُوَ أحَقُّ بِهِ من غيرهْ»

٣٥٢٠ - حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام، أن رسول الله صلى الله عليه

(١) السقب - بفتح السين والقاف، وربما قيل بالصاد - هو القرب والمجاورة

وسلم قال « أيما رجل باع متاعاً فأفلس الذى ابتاعه ولم يقبض الذى باعه من ثمنه شيئا فوجد متاعه بعينه فهو أحق به ، و إن مات المشترى فصاحب المتاع أسوة الغرماء »

٣٥٢١ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا عبدالله ـ يعنى ابن وهب ـ أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى أبو بكر بن عبدالرحمن بن الحرث بن هشام أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث مالك ، زاد : « و إن قضى من ثمنها شيئاً فهو أسوة الغرماء فيها »

٣٥٢٢ — حدثنا محمد بن عوف [الطائى] ، ثنا عبد الله بن عبدالجبار ـ يعنى الخبايرى ـ ثنا إسماعيل ـ يعنى ابن عياش ـ عن الزبيدي [قال أبو داود : وهو محمد بن الوليد أبو الهذيل الحمصى] عن الزهرى ، عن أبى بكر بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « فان كان قضاه من ثمنها شيئا فما بقى فهو أسوة الغرماء ، وأيما امرىء هلك [و] عنده متاع امرىء بعينه ، اقتضى منه شيئاً أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء » [قال أبو داود : حديث مالك أصح]

٣٥٢٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود [هو الطيالسى] ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن أبى المعتمر ، عن عمر بن خلدة قال : أتينا أبا هريرة فى صاحب لنا أفلس ، فقال : لأقضينَّ فيكم بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أفْلسَ أوْ مَاتَ فوجد رجلٌ متاعَهُ بعينه فهو أحق به»

باب فيمن أحيا حسيرا[1]

٣٥٢٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد . ح وثنا موسى ، ثنا أبان ، عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن الحميرى ، عن الشعبى ، قال عن أبان : أن عامراً الشعبى حدثه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ وَجد دَابة قد عجز عَنْها أهْلها أنْ يَعلفوهَا فَسَيَّبُوها فأخذها فأحْيَاها فهى له » قال فى حديث أبان :

(١) الحسير : الدابة العاجزة عن المشى

قال عبيد الله : فقلت : عمّن ؟ قال : عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : وهذا حديث حماد ، وهو أبين وأتم

٣٥٢٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، عن حماد ـ يعني ابن زيد ـ عن خالد الحذاء ، عن عبيد الله بن حميد بن عبد الرحمن ، عن الشعبي ، يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ تَرَكَ دَابة بمهلكٍ فأحْيَاها رَجُلٌ فهي لمن أحياها »

باب في الرهن

٣٥٢٦ — حدثنا هناد ، عن ابن المبارك ، عن زكرياء ، عن الشعبي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَبَنُ الدَّرِّ يُحْلَبُ بِنفَقَتِهِ إذَا كَانَ مرْهُوناً ، والظَّهرُ يرْكَبُ بنفقته إذا كان مرهونا ، وعلى الذي يركَبُ ويَحْلِب النفقة » قال أبو داود : وهو عندنا صحيح

٣٥٢٧ — حدثنا[1] زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، أن عمر بن الخطاب قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يومَ القيامة بمكانهم من الله تعالى » قالوا : يا رسول الله ، تخبرنا من هم ، قال « هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها ، فوالله إن وجوههم لنور ، وإنهم على نور : لايخافون إذا خاف الناس ، ولايحزنون إذا حزن الناس » وقرأ هذه الآية (ألا إن أولياء الله لاخوف عليهم ولاهم يحزنون)

باب [في] الرجل يأكل من مال ولده

٣٥٢٨ ـ حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم عن عمارة بن عمير، عن عمته، أنها سألت عائشة رضى الله عنها : في حجري يتيم

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وهو لا يدخل في باب الرهن

أفآكل من ماله ؟ فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن من أطيب ما أكــل الرجُلُ مَنْ كسْبِهِ وَوَلدُهُ مِنْ كسْبِهِ »

٣٥٢٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وعثمان بن أبي شيبة ، المعنى، قالا : ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن الحكم ، عن عمارة بن عمير ، عن أمه ، عن عائشة، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « وَلدُ الرَّجُلِ مِنْ كسبِهِ ، من أطيب كسبه ، فكلوا من أموالهم » قال أبو داود : حماد بن أبي سليمان زاد فيه « إذا احتجتم» وهو منكر

٣٥٣٠ — حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا حبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن لي مالا وولداً ، وإن والدي يحتاج مالي ، قال « أنتَ ومَالُكَ لوالدك ؛ إنَّ أولادكم من أطيب كسبكم ، فكلوا من كسب أولادكم »

باب في الرجل يجد عين ماله عند رجل

٣٥٣١ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا هشيم ، عن موسى بن السائب ، عن قتادة ، عن الحسن، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « منْ وَجَدَ عَيْنَ ماله عند رجل فهو أحَقُّ به ، ويتبع البيِّعُ من باعه »

باب في الرجل يأخذ حقه من تحت يده

٣٥٣٢ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة، عن عائشة ، أن هنداً أم معاوية جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إن أبا سفيان رجل شحيح ، وإنه لا يعطيني ما يكفيني وبنيَّ ، فهل عليَّ جُنَاحٌ أن آخذ من ماله شيئاً ؟ قال : « خذي ما يكفيك وبنيك بالمعروف »

٣٥٣٣ — حدثنا خشيش بن أصرم ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : جاءت هند إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل ممسك ، فهل عليّ من حرج أن أنفق على عياله من ماله بغير إذنه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم «لَا حَرَجَ عَلَيْكِ أنْ تُنْفِقِى بِالْمَعْرُوفِ»

٣٥٣٤ — حدثنا أبو كامل ، أن يزيد بن زريع حدثهم ، ثنا حميد — يعنى الطويل — عن يوسف بن ماهك المكى ، قال : كنت أكتب لفلان نفقةَ أيتام كان وَلِيَّهُمْ ، فغالطوه بألف درهم ، فأدَّاها إليهم ، فأدركت لهم من مالهم مِثْلَيْهَا ، قال : قلت : أقبِضُ الألف الذى ذهبوا به منك ؟ قال : لا ، حدثنى أبي أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أدِّ الأمَانَةَ إلَى مَنِ ائتمنَكَ ، ولا تخن من خانك »

٣٥٣٥ — حدثنا محمد بن العلاء ، وأحمد بن إبراهيم ، قالا : ثنا طلق بن غنام ، عن شريك ، قال ابن العلاء : وقيس ، عن أبى حصين ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَدِّ الأمَانَةَ إلَى مَنِ ائْتَمَنَكَ ، ولا تخن من خانك »

باب فى قبول الهدايا

٣٥٣٦ — حدثنا على بن بحر وعبد الرحيم بن مطرف الرؤاسى ، قالا : ثنا عيسى — وهو ابن يونس بن أبى إسحاق السبيعى — عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ يَقْبَلُ الهدية وَيُثِيبُ عَلَيْهَا

٣٥٣٧ ـ حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا سلمة ـ يعنى ابن الفضل ـ حدثنى محمد بن إسحاق ، عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى ، عن أبيه ، عن أبى

هريرة قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « وَايْمُ اللهِ لاَ أَقْبَلُ بَعْدَ يَوْمِى هٰذَا مِنْ أَحَدٍ هَدِيَّةً إلاَّ أنْ يَكُونَ مُهَاجِرًا قُرَشِيًّا أوْ أنْصَارِيًّا أوْ دَوْسِيًّا أوْ ثَقَفِيًّا »

باب الرجوع فى الهبة

٣٥٣٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان وهمام وشعبة ، قالوا : ثنا قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الْعَائِدُ فِى هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِى قَيْئِهِ » قال همام : وقال قتادة : ولا نعلم القىء إلا حراما

٣٥٣٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد — يعنى ابن زريع — ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن طاوس ، عن ابن عُمَرَ وَابْنِ عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَحِلُّ لِرَجُلٍ أنْ يُعْطِىَ عَطِيَّةً أوْ يَهَبَ هِبَةً فَيَرْجِعَ فِيهَا، إلا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِى وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذِى يُعْطِى العطية ثم يرجع فيها كمثل الكَلْبِ يَأكُلُ فاذا شبع قَاءَ ثُمَّ عَادَ في قَيْئِه»

٣٥٤٠ ـ حدثنا سليمان بن داود المهرى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى أسامة بن زيد، أن عمرو بن شعيب حدثه، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَثَلُ الذِى يَسْتَرِدُّ ما وَهَبَ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِىءُ فَيَأْكُلُ قَيْئَهُ فَاذَا اسْتَرَدَّ الوَاهِبُ فَلْيُوقَّفْ فَلْيُعَرَّفْ بِمَا اسْتَرَدَّ ثم لْيُدْفَعْ إلَيْهِ مَا وَهَبَ»

باب في الهدية لقضاء الحاجة

٣٥٤١ ـ حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا ابن وهب، عن عمر بن مالك، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن خالد بن أبي عمران، عن القاسم، عن

أبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ شَفَعَ لأخِيهِ بِشَفَاعَةٍ فَأهْدَى لَهُ هَدِيَّةً عَلَيْهَا فَقَبِلَهَا فَقَدْ أتَى بَاباً عَظِيما مِنْ أبْوَابِ الرِّبا »

باب في الرجل يفضل بعض ولده في النُّحْلِ

٣٥٤٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا سيار ، وأخبرنا مغيرة ، وأخبرنا داود ، عن الشعبي ، وأنا مجالد وإسماعيل بن سالم ، عن الشعبي ، عن النعمان بن بشير ، قال : أنْحَلَنِي أبي نُحْلاً ، قال إسماعيل بن سالم من بين القوم : نِحْلَة ، غُلَاماً له ، قال : فقالت له أمي [عمرة] بنت رواحة : إيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشْهِدْهُ ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم [فأشهده] فذكر ذلك له ، فقال : إني نحلت ابني النعمان نُحْلاً وإنَّ عَمْرَةَ سألتني أن أشهدك على ذلك . قال : فقال « ألَكَ وَلَدٌ سِوَاهُ » ؟ قال : قلت : نعم ، قال « فَكُلُّهُمْ أعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أعْطَيْتَ النعْمَانَ » ؟ قال : لا ، قال : فقال بعض هؤلاء المحدثين « هَذَا جَوْرٌ » وقال بعضهم « هذَا تَلْجِئَةٌ فَأشْهِدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي » قال مغيرة في حديثه « ألَيْسَ يَسُرُّكَ أنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ سَوَاء » ؟ قال : نعم ، قال « فَأشْهِدْ عَلَى هذَا غَيْرِي » وذكر مجالد في حديثه « إنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ كَمَا أنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أن يَبَرُّوكَ » قال أبو داود في حديث الزهري قال بعضهم « أكُلَّ بنيك » وقال بعضهم « وَلَدِكَ » وقال ابن أبي خالد عن الشعبي فيه « ألَكَ بَنُونَ سواه » ؟ وقال أبو الضحى عن النعمان ابن بشير « ألَكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ »

٣٥٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، حدثني النعمان بن بشير ، قال : أعطاه أبوه غلاما ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَاهَذَا الْغُلَامُ » ؟ قال : غلامي أعطانيه أبي ، قال « فَكُلَّ إخْوَتِكَ أعْطَى كَمَا أعْطَاكَ » ؟ قال : لا ، قال « فارْدُدْهُ »

٣٥٤٤ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن حاجب بن المفضل بن المهلب ، عن أبيه ، قال : سمعت النعمان بن بشير يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلاَدِكُمْ ، اعدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ »

٣٥٤٥ — حدثنا محمد بن رافع ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا زهير ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، قال : قالت امرأة بشير : انحل ابنى غلامك وأشهد لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن ابنة فلان سألتنى أن أنْحَلَ ابنها غلاما وقالت [لى] : أشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « له إخوة » ؟ فقال : نعم ، قال « فكلهم أعطيت [مثل] ما أعطيته » قال : لا ، قال « فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا وَإني لاَ أَشْهَدُ إلاَّ عَلَى حَقٍّ »

باب فى عطية المرأة بغير إذن زوجها

٣٥٤٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن داود بن أبى هند وحبيب المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ أمرٌ فِى مَالِهَا إذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا »

٣٥٤٧ — حدثنا أبو كامل ، ثنا خالد — يعنى ابن الحرث — ثنا حسين ، عن عمرو بن شعيب ، أن أباه أخبره ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إلاَّ بإذْنِ زَوْجِهَا »

باب فى العُمْرَى

٣٥٤٨ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الْعُمْرَى جَائِزَةٌ »

٣٥٤٩ — حدثنا أبو الوليد ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله

٣٥٥٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن يحيى ، عن أبي سلمة عن جابر ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « العُمْرَي لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ »

٣٥٥١ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرني الأوزاعي ، عن الزهري ، عن عروة ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أُعْمِرَ عُمْرَى فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ »

٣٥٥٢ — حدثنا أحمد بن أبي الحَوَارِيّ ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وعروة ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : وهكذا رواه الليث بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر

باب من قال فيه ولعقبه

٣٥٥٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ومحمد بن المثنى ، قالا : ثنا بشر ابن عمر ، ثنا مالك - يعني ابن أنس - عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن جابر ابن عبد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا لاَ تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فيه المواريث »

٣٥٥٤ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ، ثنا يعقوب ، ثنا أبي ، عن صالح ، عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه ، قال أبو داود : وكذلك رواه عقيل [عن ابن شهاب] ويزيد بن أبي حبيب ، عن ابن شهاب ، واختلف على الأوزاعي في لفظه عن ابن شهاب ، ورواه فليح بن سليمان مثل حديث [1] مالك

٣٥٥٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله ، قال « إنما العُمْرَى التي أجاز [ها]

(١) في نسخة « مثل ذلك »

رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول «هي لك ولعقبك» فأما إذا قال «هى لك ما عشت» فانها ترجع إلى صاحبها

٣٥٥٦ ـ حدثنا إسحاق بن إسماعيل، ثنا سفيان، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «لَا تُرْقِبُوا ولَا تُعْمِرُوا فمن أرْقِبَ شَيْئاً أو أعمره فهو لورثته»

٣٥٥٧ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان، عن حبيب ـ يعنى ابن أبي ثابت ـ عن حميد الأعرج، عن طارق المكى، عن جابر ابن عبد الله، قال: قَضَى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة من الأنصار أعطاها ابنها حديقاً من نخل فماتت فقال ابنها: إنما أعطيتها حَيَاتَهَا، وله إخوة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «هِيَ لَهَا حَيَاتَهَا وَمَوْتَهَا» قال: كنت تصدقت بها عليها، قال «ذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ»

باب في الرُّقْبى

٣٥٥٨ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا هشيم، أخبرنا داود، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا وَالرُّقبى جَائِزَةٌ لِأَهْلِهَا»

٣٥٥٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، قال: قرأت على معقل، عن عمرو بن دينار، عن طاوس، عن حجر، عن زيد بن ثابت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أَعْمَرَ شَيْئاً فَهُوَ لمُعْمَرِهِ مَحْيَاهُ وَمَمَاتَهُ، وَلَا تُرْقِبُوا فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئاً فَهُوَ سَبِيلُهُ»

٣٥٦٠ — حدثنا عبد الله بن الجراح، عن عبيدالله بن موسى، عن عثمان ابن الأسود، عن مجاهد، قال: العُمْرَى أن يقول الرجل للرجل: هو لك ماعشت، فاذا قال ذلك فهو له ولورثته، والرقبى [هو] أن يقول الانسان: هو للآخرمنى ومنك

باب فى تضمين العارية

٣٥٦١ - حدثنا مسدد بن مسرهد، ثنا يحيى، عن ابن أبى عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّىَ» ثم إن الحسن نسى فقال: هُوَ أَمِينُكَ لاَ ضَمَانَ عَلَيْهِ

٣٥٦٢ - حدثنا الحسن بن محمد وسلمة بن شبيب، قالا: ثنا يزيد بن هارون، ثنا شريك، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أمية بن صفوان بن أمية، عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعار منه أدْراعاً يَوْمَ حُنَينٍ فقال: أغصْبٌ يا محمد؟ فقال «لاَ بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ» قال أبو داود: وهذه رواية يزيد ببغداد، وفى روايته بواسط تَغَيُّرٌ على غير هذا

٣٥٦٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، ثنا جرير، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أناس من آل عبد الله بن صفوان، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «يَا صَفْوَانُ، هَلْ عِنْدَكَ مِنْ سِلاَحٍ»؟ قال: عاريةً أم غصبا؟ قال «لاَ، بَلْ عَارِيَةً» فأعاره ما بين الثلاثين إلى الأربعين درعا، وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم حنينا، فلما هزم المشركون جمعت دروع صفوان ففقد منها أدراعا، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لصفوان «إِنَّا قَدْ فَقَدْنَا مِنْ أَدرَاعِكَ أَدْرَاعًا فَهَلْ نَغْرَمُ لَكَ»؟ قال: لا يا رسول الله، لأن فى قلبى اليوم مالم يكن يومئذ [قال أبو داود: وكان أعاره قبل أن يسلم ثم أسلم]

٣٥٦٤ — حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء، عن ناس من آل صفوان، قال: استعار النبى صلى الله عليه وسلم، فذكر معناه

٣٥٦٥ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطى، ثنا ابن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، قال: سمعت أبا أمامة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول « إنَّ الله عز وجل قَدْ أعْطَى كلَّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ فَلاَ وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ ، ولاَ تُنْفِقُ المرأة شَيئاً مِنْ بَيْتِهَا إلاَّ بإذن زوجها » فقيل : يارسول الله ولا الطعام ؟ قال « ذَاكَ أَفْضَلُ أمْوَالِنَا » ثم قال « العارية مُؤَدَّاةٌ وَالمِنْحَةُ مَرْدُودَةٌ وَالدَّيْنُ مَقضِىٌّ وَالزَّعِيمُ غَارِمٌ »

٣٥٦٦ — حدثنا إبراهيم بن المستمر [العصفرى] ثنا حبان بن هلال ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن عطاء بن أبى رباح ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، قال : قال [لى] رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا أتَتْكَ رُسُلِى فَأعْطِهِمْ ثَلاَثِينَ دِرْعاً وثَلاَثِينَ بَعِيراً » قال : فقلت : يارسول الله أعارية مضمونة أو عارية مؤداة ؟ قال « بَلْ مُؤَدَّاةٌ » [قال أبو داود : حبان خال هلال الرأى]

باب فيمن أفسد شيئاً يغرم مثله

٣٥٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا محمد بن المثنى ، ثنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه فأرسلت إحْدَى أُمَّهَاتِ المؤمنين مع خادمها قَطْعَةً فيها طعام ، قال : فضَرَبَتْ بيدها فكسرت القصعة ، قال ابن المثنى : فأخذ النبى صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضم إحداهما إلى الأخرى فجعل يجمع فيها الطعام و يقول « غَارَتْ أُمُّكُمْ » زاد ابن المثنى « كُلُوا » فأكلوا حتى جاءت قصعتها التى فى بيتها ، ثم رجعنا إلى لفظ [حديث] مسدد : وقال « كُلُوا » وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة فى بيته

٣٥٦٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثنى فُلَيْتٌ العامرى ، عن جسرة بنت دجاجة ، قالت : [قالت] عائشة رضى الله عنها : ما رأيت صانعا طَعاماً مثلَ صَفِيَّةَ ، صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما فبعثت به ، فأخذنى

أفكَلٌ(١) فكسرتُ الاناء، فقلتُ : يارسول الله ، ما كفَّارَةُ ماصنعت ؟ قال : « إناءٌ مِثْلُ إناء وَطَعَامٌ مِثْلُ طَعَامٍ »

باب المواشي تفسد زرع قوم

٣٥٦٩ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر، عن الزهرى ، عن حرام بن محيصة ، عن أبيه أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط رجل فأفسدته [عليهم] ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظها بالنهار ، وعلى أهل المواشى حفظها بالليل

٣٥٧٠ — حدثنا محمود بن خالد، ثنا الفريابى ، عن الأوزاعى ، عن الزهرى ،عن حرام بن محيصة الأنصارى ، عن البراء بن عازب ، قال : كانت له ناقة ضارية ، فدخلت حائطا فأفسدت فيه ، فكُلِّمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ، فقضى أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها ، وأن حفظ الماشية بالليل على أهلها، وأن على أهل الماشية ما أصابت مَاشِيَتُهُمْ بالليل « آخر كتاب البيوع »

كتاب الأقضية

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فى طلب القضاء

٣٥٧١ ـ حدثنا نصر بن على، أخبرنا فضيل بن سليمان، ثنا عمرو بن أبى عمرو، عن سعيد المقبرى، عن أبى هريرة أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ وَلِيَ الْقَضَاءَ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ»

٣٥٧٢ ـ حدثنا نصر بن على، أخبرنا بشر بن عمر، عن عبد الله بن جعفر، عن عثمان بن محمد الأخنسى، عن المقبرى والأعرج، عن أبى

---

(١) «أفكل» بفتح الهمزة والكاف بينهما فاء ساكنة ـ هي الرعدة من برد أوخوف، والمراد أنها لما رأت حسن الطعام أخذتها الغيرة الشديدة فأصابتها بسببها الرعدة

هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ جُعِلَ قَاضِياً بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سِكِّينٍ».

باب في القاضي يخطىء

٣٥٧٣ — حدثنا محمد بن حسان السمتي، ثنا خلف بن خليفة، عن أبي هاشم، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « القُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: واحدٌ في الجنة، واثنان في النار؛ فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار » [قال أبو داود: وهذا أصح شيء فيه، يعني حديث ابن بريدة القضاة ثلاثة]

٣٥٧٤ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — أخبرني يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن بسر ابن سعيد، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، عن عمرو بن العاص، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ » فحدثت به أبا بكر بن حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة

٣٥٧٥ — حدثنا عباس العنبري، ثنا عمر بن يونس، ثنا ملازم بن عمرو، حدثني موسى بن نجدة، عن جده يزيد بن عبد الرحمن وهو أبو كثير، قال: حدثني أبو هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « مَنْ طَلَبَ قَضَاءَ المُسْلِمِينَ حَتَّى يَنَالَهُ ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الجنة، ومن غلب جَوْرُهُ عَدْلَهُ فله النار »

٣٥٧٦ — حدثنا إبراهيم بن حمزة بن أبي يحيى الرملي، ثنا زيد بن أبي الزرقاء، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، قال: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) إلى قوله (الفاسقون) هؤلاء الآيات الثلاث نزلت في اليهود خاصة في قريظة والنضير

باب في طلب القضاء والتسرع إليه

٣٥٧٧ — حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن المثنى، قالا: أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن رجاء الأنصارى، عن عبد الرحمن بن بشر [الأنصارى] الأزرق، قال: دخل رجلان من أبواب كندة وأبو مسعود الأنصارىُّ جالس فى حلقة، فقالا: ألا رجلٌ يُنَفِّذُ بيننا، فقال رجل من الحلقة: أنا، فأخذ أبو مسعود كَفًّا من حصى فرماه به، وقال: مَهْ إنه كان يكره التسرع إلى الحكم

٣٥٧٨ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا إسرائيل، ثنا عبد الأعلى، عن بلال، عن أنس بن مالك، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَنْ طَلَبَ الْقَضَاءَ وَاسْتَعَانَ عَلَيْهِ وُكِلَ إِلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَطْلُبْهُ وَلَمْ يَسْتَعِنْ عَلَيْهِ أَنْزَلَ آللهُ مَلَكاً يُسَدِّدُهُ» [وقال وكيع: عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن بلال بن أبى موسى عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم، وقال أبو عوانة: عن عبد الأعلى عن بلال بن مرداس الفزارى عن خيثمة البصرى عن أنس]

٣٥٧٩ - حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا قرة بن خالد، ثنا حميد بن هلال، حدثنى أبو بردة، قال: قال أبو موسى: قال النبى صلى الله عليه وسلم «لَنْ نَسْتَعْمِلَ، أَ لَا نَسْتَعْمِلُ، عَلَى عَمَلِنا مَنْ أَرَادَهُ»

باب [فى] كراهية الرشوة

٣٥٨٠ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن أبى ذئب، عن الحرث ابن عبد الرحمن، عن أبى سلمة، عن عبد الله بن عمرو، قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الراشى والمرتشى

باب فى هدايا العمال

٣٥٨١ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن إسماعيل بن أبى خالد، حدثنى قيس، قال: حدثنى عدىُّ بن عميرة الكندى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال « يَاأَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمَنَا مِنْهُ مِخْيَطاً فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غلٌّ يأتى به يوم القيامة » فقام رجل من الأنصار أسود كأنى أنظر إليه فقال: يا رسول الله اقْبَلْ عنى عملك، قال: « وَمَا ذَاكَ » ؟ قال : سمعتك تقول كذا و كذا ، قال « وَأَنَا أَقُولُ ذَلِكَ ، من استعملناه على عمل فليأت بقليله و كثيره ، فما أُوتِى منه أخذ [ه] ، وما نهى عنه انتهى »

باب كيف القضاء

٣٥٨٢ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا شريك ، عن سماك ، عن حنش ، عن على عليه السلام ، قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن قاضياً، فقلت : يا رسول الله ترسلنى وأنا حديثُ السنِّ ولا علم لى بالقضاء ؟ فقال « إنَّ الله سَيَهْدِى قَلْبَكَ وَيُثَبِّتُ لِسَانَكَ ، فَإِذَا جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْكَ الخصمانِ فلا تَقْضِيَنَّ حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول ؛ فانه أَحْرَى أَنْ يَتَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاء » قال : فما زلتُ قاضيا ، أو ما شككت فى قضاءٍ بَعْدُ

باب فى قضاء القاضى إذا أخطأ

٣٥٨٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن هشام بن عروة ، عن عروة، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، و إِنَّكُم تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِيَ لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ مِنْهُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَه مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَىْءٍ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئاً فَإِنَّمَا أَقطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النار »

٣٥٨٤ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا ابن المبارك، عن أسامة ابن زيد، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان فى مواريث لهما لم تكن لهما بينة إلا دعواهما ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثله ، فبكى الرجلان وقال كل واحد

منهما: حق لك ، فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم « أَمَّا إذْ فعلْتُمَا مَافَعَلْتُمَا فَاقْتَسِمَا وتَوَخَّيَا الْحَقَّ » ثم اسْتَهِمَا ثم تحالاَّ

٣٥٨٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى ، ثنا أسامة ، عن عبد الله بن رافع ، قال : سمعت أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال :يختصمان في مواريث وأشياء قد دَرَسَتْ ، فقال « [إنِّى] إنما أقضى بينكم برأيي فِيمَا لَمْ يُنْزَلْ عَلَىَّ فِيهِ »

٣٥٨٦ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، عن يونس ابن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال وهو على المنبر: يا أيها الناس ، إن الرأى إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا ؛ لأن الله كان يريه ، و إنما هو منا الظن والتكلُّفُ

٣٥٨٧ — حدثنا [(١)] أحمد بن عبدة الضبى ، أنا معاذ [بن معاذ] ، قال : أخبرنى أبو عثمان الشامى ، ولا إخالنى رأيت شاميا أفضل منه ، يعنى حريز بن عثمان

باب كيف يجلس الخصمان بين يدى القاضى

٣٥٨٨ ـ حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ثنا مصعب ابن ثابت ، عن عبد الله بن الزبير ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الخصمين يَقْعُدَانِ بَيْنَ يَدى الحَكَمِ

باب القاضي يقضي وهو غضبان

٣٥٨٩ ـ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، ثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، أنه كتب إلى ابنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَا يَقضِي الحَكَمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُو غَضْبَانُ»

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وهو غير كامل

باب الحكم بين أهل الذمة

٣٥٩٠ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) فنسخت قال : (فاحكم بينهم بما أنزل الله)

٣٥٩١ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم) (وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) الآية ، قال: كان بنو النضير إذا قتلوا من بنى قريظة أدّوْا نصف الدية ، وإذا قتل بنو قريظة من بنى النضير أدّوْا إليهم الدية كاملة ، فَسَوَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم

باب [1] اجتهاد الرأى فى القضاء

٣٥٩٢ — حدثنا حفص بن عمر ، عن شعبة ، عن أبى عون ، عن الحارث ابن عمرو بن أخى المغيرة بن شعبة ، عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ [بن جبل] ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال : « كَيْفَ تَقْضِى إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاء » ؟ قال : أقضى بكتاب الله ، قال : « فإن لم تَجِدْ فى كِتَابِ الله » ؟ قال : فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا فى كتاب الله» ؟ قال : أجتهد رأيى ولا آلو ، فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال : «الحمدُ للهِ الَّذِى وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ الله لما يرضى رسول الله»

٣٥٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنى أبو عون ، عن الحرث بن عمرو ، عن ناس من أصحاب معاذ ، عن معاذ بن جبل ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بعثه إلى اليمن ، فذكر معناه

(١) هنا أول الجزء الثالث والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى رحمه الله

باب فى الصلح

٣٥٩٤ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى سليمان بن بلال ، ح وثنا أحمد بن عبد الواحد الدمشقى ، ثنا مروان — يعنى ابن محمد — ثنا سليمان بن بلال أو عبد العزيز بن محمد ، شك الشيخ ، عن كثير ابن زيد، عن الوليد بن رباح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ » زاد أحمد « إلاَّ صُلْحاً أَحَلَّ حَرَاماً أَوْ حَرَّمَ حَلاَلاً » وزاد سليمان بن داود : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ »

٣٥٩٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، أخبرنى عبد الله بن كعب بن مالك ، أن كعب بن مالك أخبره ، أنه تقاضى ابن أبى حَدْرَدٍ دَيْناً كان له عليه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ، فارتفعت أصواتهما حتى سمعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته ، فخرج إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشف سِجْفَ[١] حجرته ، ونادى كعب بن مالك ، فقال « يا كعب » فقال : لبيك يا رسول الله ، فأشار له بيده أن ضع الشطر من دينك ، قال كعب : قد فعلت يا رسول الله ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « قُمْ فاقضِهِ »

باب فى الشهادات

٣٥٩٦ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى وأحمد بن السرح[٢] ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى مالك بن أنس ، عن عبد الله بن أبى بكر ، أن أباه أخبره ، أن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره ، أن عبد الرحمن بن أبى عمرة

---

(١) « سجف حجرته » بكسر السين أو فتحها مع سكون الجيم فيهما ـ هو الستر ، أو هو خاص بالرقيق منه ، يكون فى مقدم البيت ، ولا يسمى سجفا حتى يكون مشقوقا من وسعه كأنه مصراعا باب

(٢) فى نسخة « حدثنا ابن السرح وأحمد بن سعيد الهمدانى »

الأنصارى أخبره، أن زيد بن خالد الجهنى أخبره، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ، أَوْ يُخْبِرُ بِشَهَادَتِهِ، قَبْلَ أَنْ يُسْئَلَهَا» شك عبد الله بن أبى بكر أيتهما قال، قال أبو داود: قال مالك: الذى يخبر بشهادته ولا يعلم بها الذى هى له، قال الهمدانى: ويرفعها إلى السلطان، قال ابن السرح: أو يأتى بها الأمامَ، والإخبار في حديث الهمدانى، قال ابن السرح: ابن أبى عمرة، لم يقل عبد الرحمن

باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها

٣٥٩٧ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا عمارة بن غزية، عن يحيى بن راشد، قال: جلسنا لعبد الله بن عمر، فخرج إلينا فجلس، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَنْ حَالَتْ شَفَاعَتُهُ دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ فَقَدْ ضَادَّ اللهَ، وَمَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ لَمْ يَزَلْ فِى سَخَطِ اللهِ حَتَّى يَنْزِعَ [عنه]، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللهُ رَدْغَةَ الْخَبَالِ (١) حتى يخرج مما قال»

٣٥٩٨ — حدثنا على بن الحسين بن إبراهيم، ثنا عمر بن يونس، ثنا عاصم بن محمد بن زيد العمرى، حدثنى المثنى بن يزيد، عن مطر الوراق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبى صلى الله عليه وسلم بمعناه، قال «وَمَنْ أَعَانَ عَلَى خُصُومَةٍ بِظُلْمٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»

باب فى شهادة الزور

٣٥٩٩ — حدثنا يحيى بن موسى البلخى، ثنا محمد بن عبيد، حدثنى سفيان ـ يعنى العصفرى ـ عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدى، عن خريم بن فاتك، قال:

---

(١) ردغة الخبال ـ بفتح الراء وسكون الدال ـ قال فى النهاية: هى وحل وطين كثير وقد جاء تفسيرها فى الحديث بأنها عصارة أهل النار

صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةَ الصبح ، فلما انصرف قام قائم فقال « عُدِلَتْ شَهَادَة الزُّورِ بالاشراك بالله » ثلاث مرار ، ثم قرأ (فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به)

باب من ترد شهادته

٣٦٠٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردَّ شهادة الخائن والخائنة ، وذى الغِمْرِ على أخيه ، ورد شهادة القانع[١] لأهل البيت ، وأجازها لغيرهم ، قال أبو داود ، الغمر[٢] الحِنَةُ والشحناء [والقانع : الأجير التابع مثل الأجير الخالص]

٣٦٠١ ـ حدثنا محمد بن خلف بن طارق الرازى ، ثنا زيد بن يحيى بن عبيد الخزاعى ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى باسناده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَاتَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ وَلَا زَانٍ وَلَا زَانِيَةٍ وَلا ذِى غِمْرٍ عَلَى أَخِيهِ»

باب شهادة البدوى على أهل الأمصار

٣٦٠٢ ـ حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يحيى بن أيوب ونافع بن يزيد ، عن ابن الهاد ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «لَا تَجُوزُ شَهَادَةَ بَدَوِيٍ عَلَى صَاحِبِ قَرْيَةٍ»

باب الشهادة في الرضاع

٣٦٠٣ ـ حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، حدثنى عقبة بن الحارث ، وحدثنيه صاحب لى عنه ، وأنا الحديث

(١) «القانع» أصله السائل المصطبر الراضي بأدنى قوت ، والمراد به ههنا أن من كان في نفقة قوم كالخادم والتابع لم تقبل شهادته لهم

(٢) في نسخة «الغمر الحقد والبغضاء» والمعنى واحد

صاحبى أحفظ ، قال : تَزَوَّجْتُ أُمَّ يحيى بنت أبى إهاب ، فَدَخَلَتْ علينا امرأة سوداء فزعمت أنها أرضعتنا جميعاً ، فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأعرض عنى ، فقلت : يارسول الله إنها لكاذبة ، قال «وَمَا يُدْرِيكَ وَقَدْ قَالَتْ ما قَالَتْ ؟ دَعْهَا عَنْكَ »

٣٦٠٤ - حدثنا أحمد بن أبى شعيب الحرانى، ثنا الحارث بن عمير البصرى، ح وثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا إسماعيل بن علية، كلاهما عن أيوب، عن ابن أبى مليكة، عن عبيد بن أبى مريم، عن عقبة بن الحارث، وقد سمعته من عقبة ولكنى لحديث عبيد أحفظ، فذكر معناه [قال أبو داود: نظر حماد ابن زيد إلى الحارث بن عمير فقال: هذا من ثقات أصحاب أيوب]

باب شهادة أهل الذمة و [فى] الوصية فى السفر

٣٦٠٥ — حدثنا زياد بن أيوب، ثنا هشيم ، أخبرنا زكريا ، عن الشعبى، أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاةُ بِدَقُوقاء[1] هذه ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته ، فأشهد رجلين من أهل الكتاب ، فقدما الكوفة فأتيا [أبا موسى] الأشعرى فأخبراه وقدما بتركته ووصيته ، فقال الأشعرى : هذا أمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأحلفهما بعد العصر بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدَّلا ولا كتما وَلا غيَّرا، وإنها لوصيةُ الرجل وتركته، فأمضى شهادتهما.

٣٦٠٦ - حدثنا الحسن بن على، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبى زائدة، عن محمد ابن أبى القاسم، عن عبد الملك بن سعيد بن جبير، عن أبيه، عن ابن عباس، قال: خرج رجل من بني سَهْمٍ مع تميم الدارى وعدِىِّ بن بَدَّاء، فمات السهمى بأرض ليس بها مسلم، فلما قدما بتركته فقدُوا جَامَ فِضَّةٍ مُخَوَّصاً بالذهب، فأحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم وجد الجام بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميم وعدى، فقام رجلان من أولياء

---

(١) «دقوقاء» بلد بين بغداد وإربل، تقصر وتمد

السهمى فخلفا لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم ، قال : فنزلت فيهم (يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت) الآية

باب إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به

٣٦٠٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن الحكم بن نافع حدثهم ، أخبرنا شعيب ، عن الزهرى ، عن عمارة بن خزيمة ، أن عمه حدثه ، وهو من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، أن النبى صلى الله عليه وسلم ابتاع فرساً من أعرابى ، فاستتبعه النبى صلى الله عليه وسلم ليقضيه ثمن فرسه ، فأسرع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشى وأبطأ الأعرابى ، فطفق رجال يعترضون الأعرابى فيساومونه بالفرس ولا يشعرون أن النبى صلى الله عليه وسلم ابتاعه ، فنادى الأعرابى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن كنت مبتاعا هذا الفرس وإلا بعته ، فقام النبى صلى الله عليه وسلم حين سمع نداء الأعرابى فقال « أَوَ لَيْسَ قدِ ابْتَعْتُهُ منك » فقال الأعرابى : لا ، والله ما بعتكه ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « بلى قدِ ابتَعتُهُ منك » فطفق الأعرابى يقول : هَلُمَّ شَهِيداً ، فقال خزيمة بن ثابت : أنا أشهد أنك قد بايعته ، فأقبل النبى صلى الله عليه وسلم على خزيمة فقال « بِمَ تَشْهَدُ » ؟ فقال : بتصديقك يا رسول الله ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين

باب القضاء باليمين والشاهد

٣٦٠٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة والحسن بن علي ، أن زيد بن الحباب حدثهم ، ثنا سيف المكي ، قال عثمان : سيف بن سليمان ، عن قيس بن سعد ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد

٣٦٠٩ — حدثنا محمد بن يحيى وسلمة بن شبيب ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا محمد بن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، باسناده ومعناه ، قال سلمة فى حديثه : قال عمرو : فى الحقوق

٣٦١٠ — حدثنا أحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهري، ثنا الدراوردي، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى باليمين مع الشاهد، قال أبو داود: وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث، قال: أخبرني الشافعي عن عبد العزيز، قال: فذكرت ذلك لسهيل فقال: أخبرني ربيعة وهو عندي ثقة أني حدثته إياه، ولا أحفظه، قال عبد العزيز: وقد كان أصابت سهيلا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه

٣٦١١ — حدثنا محمد بن داود الاسكندراني، ثنا زياد - يعني ابن يونس - حدثني سليمان بن بلال، عن ربيعة، باسناد أبي مصعب ومعناه، قال سليمان: فلقيت سهيلا فسألته عن هذا الحديث، فقال: ما أعرفه، فقلت له: إن ربيعة أخبرني به عنك، قال: فإن كان ربيعة أخبرك عني فحدث به عن ربيعة عني

٣٦١٢ - حدثنا أحمد بن عبدة، ثنا عمار بن شعيب بن عبد الله بن الزبيب العنبري، حدثني أبي، قال: سمعت جدي الزبيب يقول بعث نبي الله صلى الله عليه وسلم جيشاً إلى نبي العنبر فأَخَذُوهُمْ بُرِكْبَةَ من ناحية الطائف، فاستاقوهم إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم، فركبت فسبقتهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: السلام عليك يا نبي الله ورحمة الله وبركاته، أتانا جُنْدُكَ فأخذونا، وقد كنا أسلمنا وخَضْرَمْنَا آذَانَ النَّعَم[1] فلما قدم بلعنبر قال لي نبي الله صلى الله عليه وسلم «هَلْ لَكُمْ بيِّنَةٌ على أنكم أسلمتم قبل أن تُؤْخَذُوا في هذه الأيام»؟ قلت: نعم، قال «مَنْ بَيِّنَتُكَ»؟ قلت: سمرة رجل من بني العنبر ورجل آخر سماه له، فشهد الرجل، وأبى سمرة أن يشهد. فقال نبي الله

(١) «خضر منا آذان النعم» أي: قطعنا أطراف آذانها، وكان ذلك علامة وفارقا بين من أسلم ومن لم يسلم

صلى الله عليه وسلم « قَدْ أَبَى أَنْ يَشْهَدَ لَكَ فَتَحْلِفُ مَعَ شَاهِدِكَ الآخر » ؟ قلت : نعم ، فاستحلفني ، فحلفت بالله لقد أسلمنا يوم كذا وكذا وخضرمنا آذان النعم ، فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم « اذْهَبُوا فَقَاسِمُوهُمْ أَنْصَافَ الأَمْوَالِ وَلا تَمَسُّوا ذَرَارِيَهُمْ ، لَوْلاَ أَنَّ اللهَ لاَ يُحِبُّ ضَلاَلَةَ الْعَمَلِ مَا رَزَيْنَاكُمْ (١) عقالا » قال الزبيب : فدعتني أمي ، فقالت : هذا الرجل أخذ زِرْبِيَّتِي ، (٢) فانصرفت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، يعني فأخبرته ، فقال لي « احبسه » فأخذت بتلبيبه ، وقمت معه مكاننا ، ثم نظر إلينا نبي الله صلى الله عليه وسلم قائمين فقال « مَا تُرِيدُ بِأَسِيرِكَ » ؟ فأرسلته من يدي ، فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال للرجل « رُدَّ عَلَى هٰذَا زِرْبِيَّةَ أُمِّهِ الَّتِي أَخَذْتَ مِنْهَا » فقال : يانبي الله ، إنها خرجت من يدي ، قال : فاختلع نبي الله صلى الله عليه وسلم سيف الرجل فأعطانيه ، وقال للرجل « اذهب فزده آصعاً من طعام » قال : فزادني آصعا من شعير

باب الرجلين يدعيان شيئا وليست لهما بينة

٣٦١٣ — حدثنا محمد بن منهال الضرير ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن جده أبي موسى الأشعري أن رجلين ادعيا بعيرا أو دابة إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليست لواحد منهما بينة ، فجعله النبي صلى الله عليه وسلم بينهما

٣٦١٤ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يحيي بن آدم ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن سعيد ، باسناده ومعناه

٣٦١٥ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا حجاج بن منهال ، ثنا همام ، عن قتادة ، بمعنى إسناده ، أن رجلين ادعيا بعيرا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) أي : مانقصناكم

(٢) « زربية » بتثليث الزاي وسكون الراء وكسر الباء الموحدة وتشديد الياء وبالمثناة ـ الطنفسة أو البساط ذو الخمل ، وجمعها زرابي

فبعث كل واحد منهما شاهدين، فقسمه النبي صلى الله عليه وسلم بينهما نصفين

٣٦١٦ - حدثنا محمد بن لمنهال، ثنا يزيد بن زريع، ثنا ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليس لواحد منهما بينة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «اسْتَهِمَا عَلَى الْيَمِينِ مَا كَانَ أَحَبَّا ذَلِكَ أَوْ كَرِهَا»

٣٦١٧ — حدثنا أحمد بن حنبل وسلمة بن شبيب، قالا: ثنا عبد الرزاق، قال أحمد: قال: ثنا معمر، عن همام بن منبه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إذا كره الاثنان اليمين أو استحباها فليستهما عليها» قال سلمة: قال: أخبرنا معمر، وقال: إذا أكره الاثنان على اليمين

٣٦١٨ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا خالد بن الحارث، عن سعيد ابن أبي عروبة، باسناد ابن منهال مثله، قال: في دابة، وليس لهما بينة، فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستهما على اليمين

باب اليمين على المدعى عليه

٣٦١٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، ثنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، قال: كتب إلى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى باليمين على المدعى عليه

باب كيف اليمين؟

٣٦٢٠ - حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا عطاء بن السائب، عن أبي يحيى، عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال - يعني لرجل حلفه -: «آحلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عندك شيء» يعني للمدعى [قال أبو داود: أبو يحيى اسمه زياد كوفي ثقة]

باب إذا كان المدعى عليه ذميا أيحلف؟

٣٦٢١ - حدثنا محمد بن عيسى، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن شقيق، عن الأشعث، قال: كان بيني وبين رجل من اليهود أَرْضٌ فَجَحَدَنِي، فقدمته

إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال [لي] النبي صلى الله عليه وسلم « ألك بينة » قلت : لا ، قال لليهودي : «احلف» قلت : يارسول الله ، إذاً يحلف و يذهب بمالي ، فأنزل الله (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم) إلى آخر الآية

باب الرجل يحلف على علمه فيما غاب عنه

٣٦٢٢ - حدثنا[1] محمود بن خالد، ثنا الفريابي، ثنا الحرث بن سليمان، حدثني كردوس، عن الأشعث بن قيس، أن رجلا من كندة ورجلا من حضرموت اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم في أرض من اليمن، فقال الحضرمي : يا رسول الله ، إن أرضي اغتصبنيها أبو هذا، وهي في يده، قال: «هَلْ لَكَ بَيِنَةٌ»؟ قال: لا ، ولكن أحلفه والله ما يعلم أنها أرضي اغتصبنيها أبوه، فتهيأ الكندى، يعني لليمين، وساق الحديث.

٣٦٢٣ - حدثنا هناد بن[2] السرى، ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن علقمة بن وائل بن حجر الحضرمي، عن أبيه، قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال الحضرمي : يا رسول الله ، إن هذا غلبني على أرض كانت لأبي، فقال الكندي: هي أرضي في يدي أَزْرَعُهَا ليس له فيها حق، فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي «أَلَكَ بينة»؟ قال: لا ، قال: «فَلَكَ يَمِينُهُ» فقال: يا رسول الله ، إنه فاجر ليس يبالي ما حلف ليس يتورع من شيء، فقال: «ليس لك منه إلا ذلك»

باب كيف يحلف الذمي؟؟

٣٦٢٤ - حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس]، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، ثنا رجل من مزينة، ونحن عند سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يعني لليهود «أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَاةَ على مُوسَى ما تجدون في التَّوْرَاةِ على مَنْ زَنى»؟ [وساق الحديث في قصة الرجم]

(١) أنظر الحديث (رقم ٣٢٤٤)
(٢) أنظر الحديث (رقم ٣٢٤٥)

٣٦٢٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبع ، حدثنى محمد - يعنى ابن سلمة - عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، بهذا الحديث وباسناده ، قال : حدثنى رجل من مزينة ممن كان يتبع العلم ويعيه ، [يحدث سعيد بن المسيب] وساق الحديث [بمعناه]

٣٦٢٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له يعنى لابن[1] صُورِيَا «أذَكِّرُكم بالله الذى نجَّاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ وأقطعكم الْبَحْرَ وَظلل عليكم الغمام وانزل عليكم المن والسلوى وأنزل عليكم التوراة على موسى ، أتجدون فى كتابكم الرجم »؟ قال : ذكرتنى بعظيم ، ولا يسعني أن أكذبك ، وساق الحديث

باب الرجل يحلف على حقه

٣٦٢٧ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة وموسى بن مروان الرقى ، قالا : ثنا بقية بن الوليد ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن سَيْفٍ ، عن عوف بن مالك ، أنه حدثهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى بين رجلين ، فقال المقضى عليه لما أدبر : حسبى الله ونعم الوكيل ، فقال النبى صل الله عليه وسلم « إنَّ اللهَ يَلُومُ عَلَى الْعَجْزِ ، وَلَكِنْ عليكَ بالكَيْسِ ، فاذا غلبكَ امر [و] فقل : حسبى الله ونعم الوكيل »

باب فى الحبس فى الدين وغيره[2]

٣٦٢٨ - حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا عبد الله بن المبارك، عن وَبر بن أبى دُليلة، عن محمد بن ميمون، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لىُّ الواجِد يُحِلُّ عرضه وعقوبتهُ» قال

(١) أصل القصة أن جماعة من اليهود أتوا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا له : يا أبا القاسم، ما ترى في رجل وامرأة زنيا؟ فقال لهم «ائتونى بأعلم رجل منكم» فجاءوا بابن صوريا، فقال له «أذكركم - الخ»

(٢) في نسخة «باب فى الدين هل يحبس به؟»

ابن المبارك : يحلُّ عرضه يغلظ له ، وعقوبته يحبس له

٣٦٢٩ — حدثنا معاذ بن أسد ، ثنا النضر بن شميل ، أخبرنا هرماس ابن حبيب رجل من أهل البادية ، عن أبيه ، [عن جده] قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بغريم لى ، فقال لى « الزمه » ثم قال [لى] « يا أخا بنى تميم ، ما تريد أن تفعل بأسيرك » ؟ ؟

٣٦٣٠ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي صلى الله عليه وسلم حبس رجلا فى تهمة

٣٦٣١ — حدثنا محمد بن قدامة ومؤمل بن هشام ، قال ابن قدامة : حدثنى إسماعيل ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال ابن قدامة : أن أخاه أو عمه ، وقال مؤمل : أنه قام إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب ، فقال جيرانى بما أخذوا ، فأعرض عنه ، مرتين ، ثم ذكر شيئا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « خلوا له عن جيرانه » لم يذكر مؤمل وهو يخطب

باب فى الوكالة

٣٦٣٢ — حدثنا عبيد الله بن سعد بن إبراهيم ، ثنا عمى ، ثنا أبى ، عن ابن إسحاق ، عن أبى نعيم وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبد الله أنه سمعه يحدث قال : أردت الخروج إلى خيبر ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، وقلت له : إنى أردت الخروج إلى خيبر ، فقال « إذا أتيت وكيلى فخذ منه خمسة عشر وَسْقاً ، فان ابتغى منك آية فضع يدك على تَرْقُوَتِهِ »

أبواب من القضاء

٣٦٣٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المثنى بن سعيد ، ثنا قتادة ، عن بشير بن كعب العدوى ، عن أبى هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا تدارأتم فى طريق فاجعلوه سبعة أذرع »

٣٦٣٤ — حدثنا مسدد وابن أبى خلف ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ،

عن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا استأذن أحدكم أخاه أن يغرز خشبةً في جداره فلا يمنعه» فنكسوا، فقال «مالى أراكم قد أعرضتم؟؟ لألقينها بين أكتافكم» [قال أبو داود:] وهذا حديث ابن أبي خلف، وهو أتم

٣٦٣٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن يحيى، عن محمد بن يحيى ابن حبان، عن لؤلؤة، عن أبي صرمة، قال غير قتيبة في هذا الحديث: عن أبي صرمة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «من ضارَّ أضرَّ الله به، ومن شاقَّ شاقَّ الله عليه»

٣٦٣٦ — حدثنا سليمان بن داود العتكي، ثنا حماد، ثنا واصل مولى أبي عيينة، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث، عن سمرة بن جندب أنه كانت له عضُدٌ (١) من نخل في حائط رجل من الأنصار، قال: ومع الرجل أهله، قال: فكان سمرة يدخل إلى نخله فيتأذَّى به ويشُقُّ عليه، فطلب إليه أن يبيعه، فأبى، فطلب إليه أن يناقله، فأبى، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر [ذلك] له، فطلب إليه النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعه، فأبى، فطلب إليه أن يناقله، فأبى، قال «فهَبْهُ لهُ ولكَ كذا وكذا» أمْرًا رَغَّبَهُ فيه، فأبى، فقال «أنت مُضارٌّ» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصاري «اذْهَبْ فاقْلَعْ نخلهُ»

٣٦٣٧ - حدثنا أبو الوليد الطيالسي، ثنا الليث، عن الزهري، عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه، أن رجلا خاصم الزبير في شراج الحَرَّةِ (٢) التي يسقون بها، فقال الأنصاري: سَرِّحِ الماء يمر، فأبى عليه الزبير، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير «اسق يا زبير ثم أرسل جارك» فغضب الأنصاري،

---

(١) «عضد من نخل» بفتح العين وضم الضاد — قال الخطابي: هو هكذا في رواية أبي داود، وصوابه عضيد، يريد نخلا لم تسبق ولم تطل، قال الأصمعي: إذا صار للنخلة جذع يتناول منه المتناول فتلك النخلة العضيدة، وجمعه عضيدات

(٢) «شراج» بكسر الشين — جمع شرجة، وهي مسيل الماء

فقال : يارسول الله ، أن كان ابن عمتك ؟ فتلوَّن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : « اسق ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر » فقال الزبير : فوالله إنى لأحسب هذه الآية نزلت فى ذلك (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك) الآية

٣٦٣٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو أسامة ، عن الوليد ـ يعني ابن كثير ـ عن أبى مالك بن ثعلبة ، عن أبيه ثعلبة بن أبى مالك ، أنه سمع كبراءهم يذكرون أن رجلا من قريش كان له سهم فى بنى قريظة ، فخاصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مَهْزُور (١) [يعنى] السيل الذى يقتسمون ماءه ، فقضى بينهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الماء إلى الكعبين لا يَحْبِسُ الأعلى على الأسفل

٣٦٣٩ — حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا المغيرة بن عبد الرحمن ، حدثنى أبى عبد الرحمن بن الحرث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى السيل المهزور أن يمسك حتى يبلغ الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل

٣٦٤٠ ـ حدثنا محمود بن خالد، أن محمد بن عثمان حدثهم، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن أبي طوالة وعمرو بن يحيى، عن أبيه، عن أبى سعيد الخدرى، قال: اختصم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلان في حريم نخلةٍ، في حديث أحدهما؛ فأمر بها فذرعت فوجدت سبعة أذرع، وفي حديث الآخر فوجدت خمسة أذرع، فقضى بذاك، قال عبد العزيز: فأمر بجريدة من جريدها فذرعت.

«آخر كتاب الأقضية»

---

(١) «مهزور» بميم مفتوحة فهاء ساكنة فزاى وآخره راء مهملة ـ هو واد من أودية المدينة، وقيل: موضع سوق المدينة. ا هـ وذهب ابن الأثير إلى الأول وجعل اسم السوق مهزور، بتقديم المهملة وتأخير الزاى

أول كتاب العلم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحث على[1] طلب العلم

٣٦٤١ ـ حدثنا مسدد بن مسرهد، ثنا عبد الله بن داود، سمعت عاصم ابن رجاء بن حيوة يحدث، عن داود بن جميل، عن كثير بن قيس، قال: كنت جالساً مع أبي الدرداء في مسجد دمشق، فجاءه رجل فقال: يا أبا الدرداء، إنى جئْتُكَ من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم لحديث بلغنى أنك تحدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما جئت لحاجة، قال: فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَن سَلَكَ طَرِيقاً يَطْلُبُ فِيهِ عِلماً سلكَ الله بِهِ طريقاً منّ طرق الجنة، وإن الملائكة لتضعُ أجنحتها رضاً لطالبِ العلم، وإنَّ العالم ليستغفرُ لهُ مَنْ فى السموات ومنْ فى الأرض والحيتانُ في جوف الماءِ وإنَّ فضلَ العالمِ عَلَى العابدِ كفضلِ القمرِ ليلةَ البدرِ على سائرِ الكواكب، وإنَّ العلماءَ ورثةُ الأنبياءِ، وإنَّ الأنبياءِ لمْ يورثوا ديناراً ولاَ درهماً ورثوا العلم فمنْ أخذهُ أخذ بحظٍّ وافر»

٣٦٤٢ ـ حدثنا محمد بن الوزير الدمشقى، ثنا الوليد، قال: لقيت شبيب ابن شيبة فحدثنى [به]، عن عثمان بن أبى سودة، عن أبى الدرداء ـ يعنى عن النبى صلى الله عليه وسلم ـ بمعناه

٣٦٤٣ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة، عن الأعمش، عن أبى صالح، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما منْ رجل يسلكُ طريقاً يطلبُ فيه علماً إلاّ سهلَ اللهُ لهُ به طريقَ الجنة، ومنْ أبطأ به عملهُ لم يسرعْ به نسبهُ »

---

(١) فى نسخة« باب فى فضل العلم »

باب رواية حديث أهل الكتاب

٣٦٤٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت [المروزى]، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهرى، أخبرنى ابن أبى نملة الأنصارى، عن أبيه أنه بينما هو جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده رجل من اليهود مرَّ بجنازة، فقال: يا محمد، هل تتكلم هذه الجنازة؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم «الله أعلم» فقال اليهودى: إنها تتكلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما حدثكم أهلُ الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله ورسله، فان كان باطلا لم تصدقوه، وإن كان حقا لم تكذبوه»

٣٦٤٥ - حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن أبى الزناد، عن أبيه، عن خارجة - يعنى ابن زيد بن ثابت - قال: قال زيد بن ثابت: أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فتعلمت له كتاب يهود، وقال «إنى والله ما آمن يهود على كتابى» فتعلمته، فلم يمر بى إلا نصف شهر حتى حذقته، فكنت أكتب له إذا كَتَبَ وأقرأ له إذا كُتِبَ إليه

باب(١) فى كتاب العلم

٣٦٤٦ - حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبى شيبة، قالا: ثنا يحيى، عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله [بن أبى مغيث]، عن يوسف بن ماهك، عن عبد الله بن عمرو، قال: كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه، فنهتنى قريشٌ، وقالوا: أتكتب كل شيء [تسمعه] ورسول الله صلى الله عليه وسلم بشرٌ يتكلم في الغضب والرضا، فأمسكت عن الكتاب، فذكرت [ذلك] لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأومأ بأصبعه إلى فيه، فقال «اكتب فوالذى نفسى بيده ما يخرج منهُ إلاّ حقٌ»

٣٦٤٧ - حدثنا نصر بن على، أخبرنا أبو أحمد، ثنا كثير بن زيد، عن

---

(١) فى نسخة « باب كتابة العلم »

المطلب بن عبد الله بن حنطب، قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث، فأمر إنساناً يكتبه، فقال له زيد: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه، فمحاه

٣٦٤٨ - (١) حدثنا أحمد بن يونس، ثنا ابن شهاب، عن الحذاء، عن أبي المتوكل الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: ما كنا نكتب غير التشهد والقرآن.

٣٦٤٩ - حدثنا مؤمل، قال: ثنا الوليد، ح وحدثنا العباس بن الوليد ابن مزيد، قال: أخبرني أبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: ثنا أبو سلمة - يعني ابن عبد الرحمن - قال: حدثني أبو هريرة قال: لما فتحت مكة قام النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر الخطبة خطبة النبي صلى الله عليه وسلم. قال: فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه فقال: يارسول الله، اكتبوا لي، فقال: « اكتبوا لأبي شاه »

٣٦٥٠ - حدثنا علي بن سهل الرملي، قال: ثنا الوليد، قال: قلت لأبي عمرو: ما يكتبوه؟ (٢) قال: الخطبة التي سمعها يومئذ منه

باب في التشديد في الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٦٥١ - حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا [خالد] ح، وثنا مسدد، ثنا خالد، المعنى، عن بيان بن بشر، قال مسدد: أبو بشر، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، قال: قلت للزبير: ما يمنعك أن تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يحدث عنه أصحابه؟ فقال: أما والله لقد

(١) هذا الحديث والحديثان بعده سقطا من بعض النسخ، قال المزي: وهو في رواية أبي الحسن ابن العبد ولم يذكره أبو القاسم

(٢) هكذا في كافة الأصول

كان لي منه وجه ومنزلة ، ولكني سمعته يقول « من كذب عليّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار »

باب الكلام في كتاب الله بغير علم

٣٦٥٢ — حدثنا عبد الله بن محمد بن يحيى ، ثنا يعقوب [بن إسحاق] المقرى [الحضرمى] ، ثنا سهيل بن مهران [أخو حزم القطعى] ، ثنا أبو عمران ، عن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال فى كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ »

باب تكرير الحديث

٣٦٥٣ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن أبى عقيل هاشم ابن بلال ، عن سابق بن ناجية ، عن أبي سلام ، عن رجل خدم النبى صلى الله عليه وسلم ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا حدث حديثاً أعاده ثلاث مرات

باب فى سرد الحديث

٣٦٥٤ — حدثنا محمد بن منصور الطوسى ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن الزهري ، عن عروة ، قال : جلس أبو هريرة إلى جنب حجرة عائشة رضى الله عنها ، وهى تصلى ، فجعل يقول : اسمعى يا ربة الحجرة ، مرتين ، فلما قضت صلاتها قالت : ألا تعجب إلى هذا وحديثه ، إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحدث الحديث لو شاء العادُّ أن يحصيه أحصاه

٣٦٥٥ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه ، أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : ألا يعجبك أبو هريرة؟ جاء فجلس إلى جانب حجرتى يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمعنى ذلك ، وكنت أسبح ، فقام قبل أن أقضى سُبْحَتِي ، ولو أدركته لرددت عليه ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث [مثل] سردكم

باب التَّوَقِّى فى الفتيا

٣٦٥٦ ـ حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى، ثنا عيسى، عن الأوزاعى، عن عبد الله بن سعد، عن الصنابحى، عن معاوية، أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن الغلوطات(١)

٣٦٥٧ ـ حدثنا الحسن بن على، ثنا أبو عبد الرحمن المقرى، ثنا سعيد ـ يعنى ابن أبى أيوب ـ عن بكر بن عمرو، عن مسلم بن يسار أبى عثمان، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أفْتَى» [ح] وحدثنا سليمان بن داود، أخبرنا ابن وهب، حدثنى يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبى نعيمة، عن أبى عثمان الطُّنْبُذِىِّ رضيع عبد الملك بن مروان، قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ أُفْتِىَ بِغَيْرِ عِلْم كَانَ إثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ» زاد سليمان المهرى في حديثه «ومَنْ أشَارَ عَلَى أخِيه بأمْرٍ يَعْلَمُ أنّ الرشْدَ في غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ» وهذا لفظ سليمان

باب كراهية منع العلم

٣٦٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا على بن الحكم، عن عطاء، عن أبى هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكَتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللهُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ يَوْمَ القِيَامَةِ »

باب فضل نشر العلم

٣٦٥٩ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة، قالا: ثنا جرير

(١) «الغلوطات» بفتح الغين المعجمة وضم اللام ـ هى المسائل التى يغالط بها العلماء ليزلوا فيها فيهيج بذلك شر وفتنة. وهى جمع غلوطة ـ بالفتح ـ ثم قيل: هى مثل حلوبة وركوبة، إذا جعلا اسمين. وقيل: أصلها أغلوطة خففت بطرح الهمزة كما تقول لحمر، وأنت تريد الأحمر

عن الأعمش، عن عبد الله بن عبد الله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تَسْمَعُونَ وَيُسْمَعُ مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ سَمِعَ مِنْكُمْ»

٣٦٦٠ ـ حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب، عن عبد الرحمن بن أبان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ»

٣٦٦١ ـ حدثنا سعيد بن منصور، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه عن سهل ـ يعني ابن سعد ـ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «والله لَأَنْ يُهْدَى بِهُدَاكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ»

باب الحديث عن بني إسرائيل

٣٦٦٢ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا علي بن مسهر، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ»

٣٦٦٣ ـ حدثنا محمد بن المثنى، ثنا معاذ، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي حسان، عن عبد الله بن عمرو، قال: كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن بني إسرائيل حتى يُصْبِحَ. ما يقوم إلا إلى عُظْمِ صَلَاةٍ[1].

---

(١) «عظم صلاة» عظم الشيء ـ بضم العين وسكون الظاء ـ أكثرها ومعظمها، كأنه أراد أنه صلى الله عليه وسلم لا يقوم إلا لصلاة الفريضة

باب في طلب العلم لغير الله تعالى

٣٦٦٤ ـ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا سريج بن النعمان، ثنا فليح، عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر [الأنصارى]، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْماً مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضاً مِنَ الدنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» يعني ريحها

باب في القصص

٣٦٦٥ — حدثنا محمود بن خالد، ثنا أبو مسهر، حدثني عباد بن عباد الخواص، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عمرو بن عبد الله السيباني، عن عوف بن مالك الأشجعي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «لاَ يَقُصُّ إلاَّ أميرٌ أَوْ مَأْمُورٌ أَوْ مُخْتَالٌ»

٣٦٦٦ — حدثنا مسدد، ثنا جعفر بن سليمان، عن المعلى بن زياد، عن العلاء بن بشير [المزني]، عن أبي الصديق الناجي، عن أبي سعيد الخدري، قال: جلست في عصابة من ضعفاء المهاجرين وإنَّ بَعْضَهُمْ ليستتر ببعض من العري، وقارىء يقرأ علينا، إذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام علينا، فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم سكتَ القارىء، فسلم، ثم قال: «ما كنتم تصنعون»؟ قلنا: يارسول الله، [إنه] كان قارىء لنا يقرأ علينا، فكنا نستمع إلى كتاب الله، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الحمد لله الذي جعل من أمتي من أمرت أن أصْبِرَ نفسي معهم» قال: فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وَسَطَنَا لِيَعْدِلَ بنفسه فينا، ثم قال بيده هكذا، فتحلقوا، وَبَرَزَتْ وجوههم له، قال: فما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عَرَفَ منهم أحداً غيري، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أَبْشِرُوا يا معشر صعاليك

المهاجرين بالنور التام يوم القيامة، تدخلون الجنة قَبْلَ أغنياء الناس بنصف يوم وذاك خمسمائة سنة»

٣٦٦٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنى عبد السلام — يعنى ابن مطهر [أبو ظفر] — ثنا موسى بن خلف العَمِّىُّ ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لَأَنْ أقعد مع قوم يذكرون الله تعالى من صلاةِ الغداةِ حتى تطلع الشمس أَحَبُّ إلىَّ من أن أُعْتِقَ أربعةً من وُلْدِ إسماعيل، ولأن أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس أحبُّ إلى من أن أعتق أربعة»

٣٦٦٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا حفص بن غياث ، عن الأعمش عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم «اقرأ علىَّ سورة النساء» قال: قلت : أقرأ عليك وعليك وأنزل؟ قال «إنى أحبُّ أن أسمعه من غيرى» قال : فقرأت عليه حتى إذا انتهيت إلى قوله (فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد) الآية ، فرفعت رأسى فاذا عيناه تَهْمِلَانِ

«آخر كتاب العلم»

كتاب الأشربة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [فى] تحريم الخمر

٣٦٦٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا أبو حيان، حدثنى الشعبى ، عن ابن عمر ، عن عمر قال : نزل تحريم الخمر يوم نزل وهى من خمسة أشياء : من العنب ، والتمر ، والعسل ، والحنطة ، والشعير ، والخمرُ ما خامر العقل ، وثلاثٌ وَدِدْتُ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا حتى يَعْهَدَ إلينا فيهن عهداً ننتهى إليه : الْجَدّ ، والكلالة ، وأبواب من أبواب الربا

٣٦٧٠ — حدثنا عباد بن موسى الْخُتَّلِيّ ، أخبرنا إسماعيل — يعني ابن جعفر — عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو ، عن عمر بن الخطاب قال : لما نزل تحريم الخمر قال عمر : اللهم بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شِفَاءً ، فنزلت الآية التي في البقرة (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير) الآية ، قال : فَدُعِيَ عمر فقرئت عليه ، قال : اللهم بَيِّنْ لنا في الخمر بيانا شِفَاء ، فنزلت الآية التي في النساء (ياأيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) فكان منادِي رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة ينادي : ألاَ لاَ يقرَبَنَّ الصلاة سَكْرَانُ ، فَدُعِيَ عمر فقرئت عليه ، فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاء ، فنزلت هذه الآية (فهل أنتم منتهون) قال عمر : انتهينا

٣٦٧١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، ثنا عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام أن رجلا من الأنصار دعاه وعبد الرحمن بن عوف فسقاهما قبل أن تحرم الخمر فأمّهمْ علي في المغرب فقرأ (قل يا أيها الكافرون) فَخَلَطَ فيها ، فنزلت (لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون)

٣٦٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا علي بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى) و (يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس) نسختها التي في المائدة (إنما الخمر والميسر والأنصاب) الآية

٣٦٧٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كنت ساقي القوم حيث حرمت الخمر في منزل أبي طلحة ، وما شَرابُنَا يومئذ إلا الْفَضِيخُ (١) ، فدخل علينا رجل ، فقال : إن الخمر قد

(١) «الفضيخ» بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة ـ شراب يتخذ من البسر

حرمت ، ونادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : هذا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب العنب يعصر للخمر (١)

٣٦٧٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن عبد العزيز بن عمر ، عن أبي علقمة مولاهم وعبد الرحمن بن عبد الله الغافقي أنهما سمعا ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَعَنَ اللهُ الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وحاملها والمحمولَةَ إليه »

باب [ماجاء] فى الخمر تخلل

٣٦٧٥ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن السدى ، عن أبى هبيرة ، عن أنس بن مالك ، أن أبا طلحة سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن أيتام وَرِثُوا خَمْرًا ، قال : « أهْرِقْهَا » قال : أفلا أجعلها خَلًّا ؟ قال : «لا»

باب الخمر مما هو

٣٦٧٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن الشعبى ، عن النعمان بن بشير ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنَ الْعِنَبِ خَمْرًا ، وإنَّ مِنَ التمرِ خَمْرًا ، وإنَّ مِنَ الْعَسَلِ خَمْرًا ، وإن من الْبُرِّ خَمْرًا ، وإن من الشعير خمرا »

٣٦٧٧ — حدثنا مالك بن عبد الواحد [أبو غسّان] ، ثنا معتمر ، قال : قرأت على الفضيل [بن مَيْسَرَةَ] ، عن أبى حريز ، أن عامراً حدثه ، أن النعمان ابن بشير قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن الخمر من العصير ،

المفضوخ ، أى : المكسور ، ومراده أن هذا النوع هو محل نزول الآية فتناول الآية له أولى

(١) فى نسخة « باب العصير للخمر »

والزبيب، والتمر، والحنطة والشعير، والذرة، وإنى أنهاكم عن كل مسكر»

٣٦٧٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، حدثنى يحيى، عن أبى كثير، عن أبى هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الخمرُ مِنْ هاتين الشجرتين: النَّخْلةِ، والعِنبَةِ » [قال أبو داود: اسم أبى كثير الغبرى يزيد بن عبد الرحمن بن غفيلة السحمى، وقال بعضهم: أذينة، والصواب غفيلة]

باب النهى عن المسكر (١)

٣٦٧٩ — حدثنا سليمان بن داود ومحمد بن عيسى فى آخرين، قالوا: ثنا حماد - يعنى ابن زيد - عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كلُّ مسكر خمر، وكل مسكر حرام، ومن مات وهو يشرب الخمر يدْمِنُهَا لم يشربها فى الآخرة »

٣٦٨٠ — حدثنا محمد بن رافع النيسابورى، ثنا إبراهيم بن عمر الصنعانى، قال: سمعت النعمان [بن بشير] يقول: عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « كل مُخَمِّرٍ خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب مسكرا بُخِسَتْ (٢) صلاته أربعين صباحا، فان تاب تاب الله عليه، فان عاد الرابعة كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال » قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال « صديد أهل النار، ومن سقاه صغيراً لا يَعْرِفُ حلاله من حرامه كان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال»

٣٦٨١ — حدثنا قتيبة، ثنا إسماعيل - يعنى ابن جعفر - عن داود بن بكر بن أبى الفرات، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما أسكر كثيره فقليله حرام »

---

(١) فى نسخة « باب ما جاء فى السكر »

(٢) بالبناء للمجهول. من البخس، وهو النقص

٣٦٨٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : سُئِلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البِتْعِ ، فقال « كل شراب أسكر فهو حرام » [قال أبو داود] قرأْتُ على يزيد بن عبد ربه الجُرْجُسِيّ : حدثكم محمد بن حرب ، عن الزبيدي ، عن الزهري بهذا الحديث بإسناده ، زاد : والبتع نبيذ العسل ، كان أهل اليمن يشربونه ، قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : لا إله إلا الله ما كان أثبته ، ما كان فيهم مثله ، يعني في أهل حمص ، يعني الجرجسي

٣٦٨٣ — حدثنا هناد [بن السري] ثنا عبدة ، عن محمد ـ يعني ابن إسحاق ـ ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن مرثد بن عبد الله اليزني ، عن ديلم الحميري ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إنَّا بأرض باردةٍ نُعَالج فيها عملاً شديدا ، وإنا نَتَّخِذُ شراباً من هذا القمح نَتَقَوَّى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ، قال « هل يسكر » ؟ قلت : نعم ، قال « فاجتنبوه » قال : قلت : فإن الناس غير تاركيه ، قال « فإن لم يتركوه فقاتلوهم »

٣٦٨٤ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن عاصم بن كليب ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل ، فقال « ذاك البِتْعُ » قلت : وينتبذ من الشعير والذرة ، فقال « ذاك المِزْرُ » ثم قال « أخبِرْ قومَكَ أنَّ كلَّ مُسْكِرٍ حَرَام »

٣٦٨٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الوليد بن عبدة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخمر والميسر والكُوبَةِ والغُبَيْرَاء [1] ، وقال

(١) « الكوبة » بضم الكاف ـ قيل : هي النرد ، وقيل : الطبل الصغير ، وقيل : البربط . و « الغبيراء » ضرب من الشراب يتخذه الأحباش من الذرة ، وسيفسره أبو داود عن أبي عبيد

« كل مسكر حرام » [قال أبو داود : قال ابن سلام أبو عبيد : الْغُبَيْرَاء السُّكُرْكَةُ تعمل من الذرة ، شراب يعمله الحبشة]

٣٦٨٦ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع ، عن الحسن بن عمرو الْفُقَيْمِيُّ ، عن الحكم بن عتيبة ، عن شَهْر بن حوشب ، عن أم سلمة ، قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومُفَتِّرٍ

٣٦٨٧ — حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا مهدى - يعنى ابن ميمون - ثنا أبو عثمان ، قال موسى : [وهو] عمرو بن سَلْم الأنصارى ، عن القاسم ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كل مسكر حرام ، وما أسكر منه الْفَرْقُ فَمِلْء الكف منه حرام »

باب فى الداذى (١)

٣٦٨٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا زيد بن الحباب ، ثنا معاوية بن صالح ، عن حاتم بن حُرَيْثٍ ، عن مالك بن أبى مريم ، قال : دخل علينا عبد الرحمن بن غنم ، فتذاكرنا الطلاء ، فقال : حدثنى أبو مالك الأشعرى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيَشْرَبَنَّ نَاسٌ من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها »

٣٦٨٩ - (٢) قال أبو داود : حدثنا شيخ من أهل واسط ، قال : حدثنا أبو منصور الحارث بن منصور ، قال : سمعت سفيان الثورى وسئل عن الداذى ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليشربن ناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها » قال أبو داود : وقال سفيان الثورى : الداذى شراب الفاسقين .

---

(١) الداذى - بالدال المهملة وبعد الألف ذال معجمة - هو حب يطرح فى النبيذ فيشتد حتى يسكر

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

باب في الأوعية

٣٦٩٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا منصور بن حيان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عمر وابن عباس ، قالا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم وَالمُزَفَّتِ والنَّقِيرِ

٣٦٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومسلم بن إبراهيم ، المعنى ، قالا : ثنا جرير ، عن يعلي - يعني ابن حكيم - عن سعيد بن جبير ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نَبيذ الجرّ [فخرجت فزعاً من قوله حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر] فدخلت على ابن عباس ، فقلت : أما تسمع ما يقول ابن عمر ؟ قال : وما ذاك ؟ قلت: قال: حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر ، [قال : صَدَقَ ، حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نبيذ الجر] قلت : ما الجر ؟ قال : كل شيء يصنع من مَدَرٍ

٣٦٩٢ - حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عبيد، قالا: ثنا حماد، ح وثنا مسدد، ثنا عباد بن عباد، عن أبي جمرة، قال: سمعت ابن عباس يقول، وقال مسدد: عن ابن عباس، وهذا حديث سليمان، قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله إنا هذا الحيَّ من ربيعة قد حال بيننا وبينك كفارُ مُضرَ، وليس نَخْلُصُ إليك إلا في شهر حرامٍ فمرنا بشيء نأخذ به وندعو إليه مَنْ وراءنا، قال «آمُرُكم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله [و] شهادة أن لا إله إلا الله» وعقد بيده واحدة، وقال مسدد: الايمان بالله، ثم فسرها لهم شهادة أن لا إله إلا الله «وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تُؤَدُّوا الخمس مما غنمتم، وأنهاكم عن الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ وَالمُزَفَّتِ وَالمُقَيَّر» وقال ابن عبيد النقير مكان المقير، وقال مسدد: والنقير والمقير، لم يذكر المزفّت، قال أبو داود: أبو جمرة نصر بن عمران الضُّبَعيُّ

٣٦٩٣ — حدثنا وهب بن بقية، عن نوح بن قيس، ثنا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوفد عبد القيس «أنهاكم عن النقير، والمقير، والحنتم، والدباء، والمزادة المجْبُوبَة ولكن آشْرَبْ فِي سِقَائِكَ وَأَوْكِهْ»

٣٦٩٤ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا أبان، ثنا قتادة، عن عكرمة وسعيد بن المسيب، عن ابن عباس في قصة وفد عبد القيس، قالوا: فيم نشرب يا نبي الله؟ فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم «عَلَيْكُمْ بأسقية الأَدَمِ التي يُلَاثُ على أفواهها»

٣٦٩٥ — حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن عوف، عن أبي القَمُوص زيد بن علي، حدثني رجل كان من الوفد الذين وفدوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم من عبد القيس يَحْسِبُ عَوْفٌ أن اسمه قيس بن النعمان، فقال «لا تشربوا في نقير، ولا مزفت، ولا دُبَّاء، ولا حنتم، واشربوا في الجلد المُوكأ عليه، فان اشتد فاكسروه بالماء، فان أعياكم فأَهْرِيقُوه»

٣٦٩٦ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا أبو أحمد، ثنا سفيان، عن علي بن بَذيمة، حدثني قيس بن حَبْتَر النهشلي، عن ابن عباس، أن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله فيم نشرب؟ قال: «لا تشربوا في الدباء، ولا في المزفت، ولا في النقير، وانتبذوا في الأسقية» قالوا: يا رسول الله، فان اشتد في الأسقية؟ قال «فَصُبُّوا عليه الماء» قالوا: يا رسول الله، فقال لهم في الثالثة أو الرابعة «أهريقوه» ثم قال «إن الله حَرَّم علي، أو حُرِّمَ الخمر، والميسر، والكوبة» قال «وكل مسكر حرام» قال سفيان: فسألت علي ابن بذيمة عن الكوبة قال: الطبل

٣٦٩٧ - حدثنا مسدد، ثنا عبد الواحد، ثنا إسماعيل بن سميع، ثنا

مالك بن عمير ، عن علي عليه السلام ، قال : نهانا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء والحنتم والنقير والجِعَةِ

٣٦٩٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا مُعَرِّف بن واصل ، عن محارب ابن دثار ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهيتكم عن ثلاث ، وأنا آمركم بهنَّ : نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فان في زيارتها تذكرةً ، ونهيتكم عن الأشربة أن تشربوا إلا في ظروف الأدم فاشربوا في كل وعاء غَيْرَ أن لاتشربوا مسكراً ، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي أن تأكلوها بعد ثلاث فَكُلُوا واستمتعوا بها في أسفاركم »

٣٦٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن سفيان ، حدثني منصور ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر بن عبد الله ، قال : لمَّا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الأوعية ، قال : قالت الأنصار : إنه لابُدَّ لنا ، قال « فَلاَ إِذَنْ »

٣٧٠٠ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، ثنا شريك ، عن زياد بن فياض عن أبي عياض ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : ذَكَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الأوعية الدُّبَّاءَ والحنتم والمزفتَ والنقير ، فقال أعرابي : إنه لا ظُرُوفَ لنا ، فقال « اشْرَبُوا مَا حَلَّ »

٣٧٠١ — حدثنا الحسن — يعني بن علي — ثنا يحيي بن آدم ، ثنا شريك ، باسناده ، قال « اجتنبوا ما أسكر »

٣٧٠٢ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر [بن عبد الله] قال : كان يُنْبَذُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سِقَاء ، فاذا لم يجدوا سقاء نُبِذَ لَهُ في تَوْر من حجارة

باب فى الخليطين

٣٧٠٣ - حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّهُ نهى أن يُنْتَبَذ الزبيب والتمر جميعاً، ونهى أن ينتبذ الْبُسْرُ والرطب جميعاً

٣٧٠٤ - حدثنا أبو سلمة موسى بن إسماعيل، ثنا أبان، حدثني يحيى، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه نهي عن خليط الزبيب والتمر، وعن خليط البُسْر والتمر، وعن خليط الزَّهْوِ[1] والرطب، وقال: «انتبذوا كل واحد على حدة» قال: وحدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث

٣٧٠٥ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر النمري، قالا: ثنا شعبة عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن رجل، قال حفص: من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: نهى عن البلح والتمر، والزبيب والتمر

٣٧٠٦ - حدثنا مسدد، ثنا يحيي، عن ثابت بن عمارة، حدثتني رَيْطَةُ عن كبشة بنت أبي مريم، قالت: سألت أم سلمة: ما كان النبى صلى الله عليه وسلم ينهي عنه؟ قالت: كان ينهانا أن نَعْجُمَ النوى طَبْحاً أو نخلط الزبيبَ والتمر

٣٧٠٧ — حدثنا مسدد، ثنا عبدالله بن داود، عن مِسْعَرٍ، عن موسى ابن عبدالله، عن امرأة من بني أسد، عن عائشة رضى الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُنْبَذُ له زبيبٌ فيلْقِى فيه تمراً، وتمرٌ فيلقى فيه الزبيب

٣٧٠٨ - حدثنا زياد بن يحيى الحسانى، ثنا أبو بحر، ثنا عتاب ابن عبد العزيز الحمانى، حدثتني صفية بنت عطية، قالت: دخلتُ مع نسوة من

---

(١) الزهو - بفتح أو ضم ثم سكون - هو البسر الملون الذى بدأت فيه حمرة أو صفرة وطاب

عبد القيس على عائشة، فسألناها عن التمر والزبيب، فقالت: كُنْتُ آخذ قَبْضَةً من تمر وقبضة من زبيب، فألقيه في إناء، فأمْرُسُه، ثم أسقيه النبيَّ صلى الله عليه وسلم

باب في نبيذ البسر

٣٧٠٩ - حدثنا محمد بن بشار، ثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن جابر بن زيد وعكرمة، أنهما كانا يكرهان البسر وحده، ويأخذان ذلك عن ابن عباس، وقال ابن عباس: أخشى أن يكون المُزاء الذى نُهِيتْ عنه عبدُ القيس، فقلت لقتادة: ما المُزَّاءُ قال: النبيذ في الْمُحَنْتَمِ والمزفت

باب في صفة النبيذ

٣٧١٠ - حدثنا عيسى بن محمد، ثنا ضمرة، عن السيباني، عن عبد الله ابن الديلمى، عن أبيه، قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا: يا رسول الله قد علمتَ مَنْ نحن ومن أين نحن فالى من نحن؟ قال «إلى الله وإلى رسوله» فقلنا: يا رسول الله، إنَّ لنا أعنابا ما نصنع بها؟ قال «زَبِّبُوهَا» قلنا: ما نصنع بالزبيب؟ قال «انْبذُوه على غدائكم واشربوه على عشائكم، وانبذوه على عشائكم واشربوه على غدائكم، وانبذوه في الشنَانِ، ولا تنبذوه في الْقُلَلِ، فانه إذا تأخرَ عن عَصْرِهِ صار خَلًّا»

٣٧١١ - حدثنا محمد بن المثنى، حدثني عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفى عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة رضى الله عنها قالت: كان يُنْبَذُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكأ أعلاه وله عَزْلَاء يُنْبَذ غُدْوَةً فيشربه عشاء، وَيُنْبَذُ عشاء فيشربه غدْوَةً

٣٧١٢ - حدثنا مسدد، ثنا المعتمر، قال: سمعت شبيب بن عبد الملك يحدث، عن مقاتل بن حيان، قال: حدثتنى [عمتى] عمرة، عن عائشة رضى الله عنا أنها كانت تَنْبُذُ للنبى صلى الله عليه وسلم غُدْوَةً فاذا كان

من العشيّ فَتَعَشّى شرب على عشائه، وإن فضل شيء، صَبَبْتُهُ، أو فرغته، ثم تنبذ له بالليل فاذا أصبح تغدى فشرب على غدائه، قالت: يغسل السقاء غدوة وعشية، فقال لها أبي: مرتين في يوم؟ قالت: نعم

٣٧١٣ - حدثنا مخلد بن خالد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي عمر يحيى البهراني، عن ابن عباس، قال: كان يُنْبَذُ للنبي صلى الله عليه وسلم الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مَسَاء الثالثة، ثم يأمر به فيسقى الخدم أو يُهَرَاقُ قال أبو داود: معنى يسقى الخدم يبادر به الفساد [قال أبو داود: أبو عمر يحيى ابن عبيد البهراني]

باب في شراب العسل

٣٧١٤ - حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، ثنا حجاج بن محمد، قال: قال ابن جريج: عن عطاء، أنه سمع عبيد بن عمير، قال: سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تخبر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش فيشرب عندها عَسَلا، فَتَوَاصَيْتُ أنا وحفصةُ أيّتنا ما دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل: إني أجد منك ريح مَغَافِيرَ، فدخل على إحداهن، فقالت له ذلك، فقال «بَلْ شَرِبتُ عسلا عند زينب بنت جحش وَلَنْ أعود له» فنزلت (لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى) إلى (إن تتوبا إلى الله) لعائشة وحفصة رضي الله عنهما (وإذا أسر النبي إلى بعض أزواجه حديثاً) لقوله «بل شربت عسلا»

٣٧١٥ - حدثنا الحسن بن علي، ثنا أبو أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ الْحَلْواء وَالْعَسَل، فذكر بعض هذا الخبر، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشتد عليه أن توجد منه الريح، وفي هذا الحديث قالت سودة: [بل] أكَلْتَ مَغَافير، قال «بل شربت عسلا سَقَتْنِي حَفْصَةُ» فقلت: جَرَسَتْ نَحْلُهُ الْعُرْفُطَ، نَبْتٌ من نبت النحل

[قال أبو داود : المغافير مَقْلَة ، وهي صمغة ، و « جَرَسَتْ » : رَعَتْ ، و « العُرْفُطَ » نبت من نبت النحل]

باب في النبيذ إذا غلى

٣٧١٦ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ثنا زيد بن واقد ، عن خالد بن عبد الله بن حسين ، عن أبي هريرة ، قال : علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَصُومُ ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَهُ بنبيذ صَنَعْتُهُ في دُبَّاء ثم أتيته به فاذا هو (١) ينش ، فقال « اضْرِبْ بهذا الحائط ، فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر »

باب في الشرب قائما

٣٧١٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يشرب الرجل قائما

٣٧١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن مسعر بن كدام ، عن عبد الملك ابن ميسرة ، عن النَّزَّال بن سبرة ، أن عليا دعا بماءٍ فشربه وهو قائم [ثم] ، قال: إن رجالا يكره أحدهم أن يفعل هذا ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل مثل ما رأيتموني أفعله

باب الشراب من في السقاء

٣٧١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا قتادة، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشُّرْبِ من في السقاء ، وعَنْ ركوب الجلاَّلَةِ والمجثمَةِ [قال أبو داود : الجلاَّلة التي تأكل العَذِرَةَ]

باب في اختناث الأسقية (٢)

٣٧٢٠ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، أنه سمع عبيد الله بن

(١) « ينش » أي : يغلي ، يقال: نشت الخمر نشيشا ، إذا غلت

(٢) معنى الاختناث فيها أن يثنى رءوسها ويعطفها ثم يشرب منها

عبد الله ، عن أبي سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اخْتِنَاث الأسقية

٣٧٢١ — حدثنا نصر بن على ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا عبيد الله بن عمر ، عن عيسى بن عبد الله رجل من الأنصار ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دَعَا بإِدَاوَةٍ يوم أحد ، فقال « اخْنُثْ فَمَ الاداوة » ثم شرب من فيها

باب [فى] الشرب من ثلمة القدح

٣٧٢٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى قرة بن عبد الرحمن ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبى سعيد الخدرى أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من ثُلْمَةِ القدح وأن يُنْفَخَ فى الشراب

باب [فى] الشرب فى آنية الذهب والفضة

٣٧٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن ابن أبى ليلى ، قال : كان حذيفة بالمدائن ، فاستسقى ، فأتاه دِهْقَانٌ بإناء [من] فضة ، فرماه به ، وقال : إنى لم أرمه به إلا أنى قد نَهَيْتُهُ فلم ينته ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير ، والديباج ، وعن الشرب فى آنية الذهب والفضة ، وقال « هى لهم فى الدنيا ، ولكم فى الآخرة »

باب فى الكرع

٣٧٢٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، حدثنى فليح ، عن سعيد بن الحرث ، عن جابر بن عبدالله ، قال : دخل النبى صلى الله عليه وسلم ورجل من أصحابه على رجل من الأنصار وهو يُحَوِّلُ الماء فى حائطه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن كَانَ عندك ماء بات هذه الليلة فى شَنٍّ وإلاَّ كَرَعْنَا » قال : بل عندى ماء بات فى شن

باب فى الساقى متى يشرب

٣٧٢٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن أبي المختار ، عن عبد الله ابن أبي أوفى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « سَاقِي القوم آخِرُهُمْ [شُرْباً] »

٣٧٢٦ — حدثنا القعنبي عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بلبن قد شِيبَ بماء وعَنْ يمينه أعرابيٌّ وعن يساره أبو بكر ، فشرب ، ثم أعطى الأعرابي وقال « الأيمنَ فالأيمن »

٣٧٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي عصام ، عن أنس ابن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا شرب تَنَفَّسَ ثلاثاً ، وقال « هُوَ أَهْنَأُ وأمرأ وأبرأ »

باب فى النفخ فى الشراب [والتنفس فيه]

٣٧٢٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا ابن عيينة ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُتَنَفَّسَ فى الاناء أو يُنْفَخَ فيه

٣٧٢٩ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن يزيد بن خُمَيْر ، عن عبد الله بن بسر من بنى سليم ، قال : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي ، فنزل عليه ، فقدم إليه طعاماً ، فذكر حَيْساً أتاه به ، ثم أتاه بشراب فشرب فناول من على يمينه ، وأكل تمراً فجعل يلقى النوى على ظهر أصبعيه السبابة والوسطى ، فلما قام قام أبي فأخذ بلجام دابته فقال : ادع الله لى ، فقال « اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم »

باب مايقول إذا شرب اللبن

٣٧٣٠ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد — يعنى ابن زيد — ح وثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد — يعنى ابن سلمة — عن على بن زيد ، عن عمر بن حرملة ، عن ابن عباس ، قال : كنت فى بيت ميمونة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه خالد بن الوليد فجاؤا بضَبَّيْن مَشْوِيَّيْن على ثُمَامَتَيْن ، فَتَبَزَّقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال خالد : إخالك تَقْذَره يا رسول الله ، قال « أجل » ثم أُتِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن فشرب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وأطعمنا خيراً منه ، و إذا سُقِيَ لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه ، وزدنا منه ؛ فانه ليس شيء يجزيء من الطعام والشراب إلا اللبن » [قال أبو داود] هذا لفظ مسدد

باب [فى] إيكاء الآنية

٣٧٣١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، أخبرنى عطاء ، عن جابر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أَغْلِقْ بَابَكَ واذكر اسم الله ، فان الشيطان لايفتح باباً مغلقا ، وأَطْفِ مِصْبَاحَكَ واذكر اسم الله ، وخَمِّرْ إنَاءَكَ وَلَوْ بِعُودٍ تعرضه عليه واذكر اسم الله ، وأَوْكِ سقاءك واذكر اسم الله »

٣٧٣٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، وليس بتمامه ، قال « فإن الشيطان لايفتح [بابا] غَلَقًا ، ولا يَحُلُّ وِكَاءً ، ولا يكشف إناء ، و إنَّ الفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ على الناس بيتهم » أو « بيوتهم »

٣٧٣٣ — حدثنا مسدد وفضيل بن عبد الوهاب السكرى ، قالا : ثنا حماد ، عن كثير بن شِنْظِير ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، رفعه ، قال « واكْفِتُوا صبيانكم عندَ العشاء » وقال مسدد « عند المساء » « فإن للجن انتشاراً وخَطْفَةً »

٣٧٣٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن جابر ، قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاسْتَسْقَى ، فقال رجل من القوم : ألا نسقيك نبيذاً ؟ قال « بلى » قال : فخرج الرجل يَشْتَدُّ فجاء بقَدَحٍ فيه نبيذ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَلاَّ خَمَّرْتَهُ وَلَوْ أَنْ تَعْرِضَ عليه عوداً » [قال أبو داود : قال الأصمعي : تعرضه عليه]

٣٧٣٥ — حدثنا سعيد بن منصور وعبد الله بن محمد النفيلي وقتيبة بن سعيد ، قالوا : ثنا عبد العزيز [بن محمد] عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُسْتَعْذَبُ له الماءُ من بُيُوتِ السُّقيا ، قال قتيبة : عين بينها و بين المدينة يومان « آخر كتاب الأشربة »

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأطعمة

باب ماجاء في إجابة الدعوة

٣٧٣٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذادُعِيَ أَحَدُكُمْ إلى الوليمة فَلْيأْتِهَا »

٣٧٣٧ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد « فان كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ ، و إن كان صائما فَلْيَدْعُ »

٣٧٣٨ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دَعَا أَحَدُكُمْ أخاهُ فَلْيُجِبْ عُرْسًا كان أو نَحْوَهُ »

٣٧٣٩ - حدينا ابن المصفى ، ثنا بقية ، ثنا الزبيدى ، عن نافع ، باسناد أيوب ومعناه

٣٧٤٠ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ دُعِيَ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ، وَإِنْ شاءَ تَرَكَ»

٣٧٤١ — حدثنا مسدد، ثنا دُرُسْتُ بن زياد، عن أبان بن طارق، عن طارق، عن نافع، قال: قال عبد الله بن عمر: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ دُعِيَ فَلَمْ يجِبْ فقد عصى الله ورسوله، وَمَنْ دَخَلَ عَلَى غَيْرِ دَعْوَةٍ دَخَلَ سَارِقاً وَخَرَجَ مُغِيراً» [قال أبو داود: أبان بن طارق مجهول]

٣٧٤٢ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن الأعرج، عن أبي هريرة أنه كان يقول: شَرُّ الطعامِ طعامُ الوليمة، يُدعَى لها الأغنياء وَيُتْرَكُ المساكين، ومَنْ لَمْ يَأْتِ الدعوةَ فقد عصى الله ورسوله

باب في استحباب الوليمة عند النكاح

٣٧٤٣ — حدثنا مسدد وقتيبة [بن سعيد]، قالا: ثنا حماد، عن ثابت، قال: ذُكِرَ تزويج زينب بنت جحش عند أنس بن مالك فقال: ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوْلَمَ على أحد من نسائه ما أولم عليها، أولم بِشَاةٍ

٣٧٤٤ — حدثنا حامد بن يحيى، ثنا سفيان، ثنا وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزهري، عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم أَوْلَمَ على صَفِيَّةَ بِسَوِيقٍ وَتَمْرٍ

باب في كم تستحب الوليمة

٣٧٤٥ — حدثنا محمد بن المثنى، ثنا عفان بن مسلم، ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن عبد الله بن عثمان الثقفي، عن رجل أعور من ثقيف كان يقال له معروفا، أي: يُثْنَى عليه خيراً، إن لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «الْوَلِيمَةُ أَوَّلَ يَوْمٍ حَقٌّ، والثاني

معروف ، واليوم الثالث سُمْعَةٌ ورياء » قال قتادة : وحدثني رجل أن سعيد بن المسيب دعى أول يوم فأجاب ، ودعى اليوم الثاني فأجاب ، ودعى اليوم الثالث فلم يجب ، وقال : أهل سمعة ورياء

٣٧٤٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، بهذه القصة ، قال : فدعى اليوم الثالث فلم يُجِبْ وَحَصَبَ الرسول

باب الاطعام عند القدوم من السفر

٣٧٤٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن شعبة ، عن محارب ابن دثار ، عن جابر ، قال : لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نحر جزوراً أو بقرة

باب ماجاء في الضيافة

٣٧٤٨ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن سعيد المقبري ، عن أبي شريح الكعبي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزتُهُ يومه وليلته ، الضيافة ثلاثة أيام وما بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحلُّ له أن يَثْوِيَ عنده حتى يُحْرِجه » [قال أبو داود] قرىء على الحرث بن مسكين وأنا شاهد : أخبركم أشهب ، قال: وسئل مالك عن قول النبي صلى الله عليه وسلم « جائزته يوم وليلة » فقال : يكرمه ويتحفه ويحفظه يوماً وليلة ، وثلاثة أيام ضيافة

٣٧٤٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن محبوب ، قالا : ثنا حماد ، عن عاصم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الضيافة ثلاثة أيام ، فما سوى ذلك فهو صدقة »

٣٧٥٠ — حدثنا مسدد وخلف بن هشام ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن عامر ، عن أبي كريمة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« لَيْلَةُ الضيف حَقٌّ على كل مسلم ، فمن أصبح بفنائه فهو عليه دين ، إن شاء اقتضى ، و إن شاء ترك »

٣٧٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، حدثنى أبو الجودى ، عن سعيد بن أبى المهاجر ، عن المقدام أبى كريمة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيُّمَا رَجُلٍ أَضافَ قَوْماً فأصبح الضيف محروماً فان نَصْرَهُ حَقٌّ على كل مسلم حتى يأخذ بقرى ليلة من زَرْعه وماله »

٣٧٥٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عقبة بن عامر ، أنه قال : قلنا : يا رسول الله ، إنك تَبْعَثُنَا فَنَنْزِلُ بقومٍ فما يَقْرُونَنَا ، فما تَرَي ؟ فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنْ نَزَلتم بقومٍ فأَمَرُوا لكم بما ينبغى للضيف فاقبلوا ، فان لم يفعلوا فخذوامنهم حقَّ الضيف الذى ينبغى لهم » [قال أبو داود : وهذه حجة للرجل يأخذ الشىء إذا كان له حقاً]

باب نسخ الضيف يأكل من مال غيره

٣٧٥٣ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، حدثنى على بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال (لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارةً عن تراضٍ منكم) فكان الرجل يَحْرَجُ أن يأكل عند أحد من الناس بعد مانزلت هذه الآية ، فنسخ ذلك الآيةُ التى فى النور ، قال : (ليس عليكم جناح أن تأكلوا من بيوتكم) إلى قوله (أشتاتاً) كان الرجل الغنىُّ يدعو الرجل من أهله إلى الطعام ، قال : إنى لأجنَّحُ أن آكل منه ، والتجنح : الحرج ، ويقول : المسكين أحق به منى ، فأُحِلَّ فى ذلك أن يأكلوا مما ذكر اسم الله عليه ، وأُحلَّ طعامُ أهل الكتاب

باب فى طعام المتبارين

٣٧٥٤ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا جرير بن حازم ، عن الزبير بن خِرِّيت ، قال : سمعت عكرمة يقول : كان ابن عباس يقول : إن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن طعام المتباريين أن يُؤْكَلَ ، قال أبو داود : أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس ، وهارون النحوى ذكر فيه ابن عباس أيضاً ، وحماد بن زيد لم يذكر ابن عباس

باب[1] إجابة الدعوة إذا حضرها مكروه

٣٧٥٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنا حماد ، عن سعيد بن جُمْهَان ، عن سفينة أبى عبد الرحمن ، أن رجلا أضافَ عليَّ بْنَ أبى طالب ، فصنع له طعاماً ، فقالت فاطمة : لو دَعَوْنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فأكل معنا ، فَدَعَوْهُ ، فجاء ، فوضع يده على عِضَادَتَىِ الباب ، فرأى القِرَامَ[2] قَدْ ضُرِبَ به فى ناحية البيت ، فرجع ، فقالت فاطمة لعلى : الحقه فانظُرْ ما رجعه ، فتبعته ، فقلت : يا رسول الله ما رَدَّكَ ؟ فقال « إنه ليس لى ، أو لنبى ، أن يَدْخُلَ بيتاً مُزَوَّقاً »

باب إذا اجتمع داعيان أيهما أحق

٣٧٥٦ — حدثنا هناد بن السرى ، عن عبد السلام بن حرب ، عن أبى خالد الدالانى ، عن أبى العلاء الأودى ، عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذَا اجْتَمَعَ الداعيان فأجِبْ أقْرَبَهُمَا باباً ، فإنَّ أقربهما باباً أقربُهُمَا جواراً ، وإن سبق أحدهما فأجب الذى سبق »

---

(١) فى نسخة « باب الرجل يدعى فيرى مكروها »

(٢) « القرام » بكسر القاف ـ ثوب رقيق من صوف فيه ألوان من العهون ورقوم ونقوش يتخذ سترا تغشى به الأقمشة والهوادج ، وقيل : هو الستر الرقيق

باب إذا حضرت الصلاة والعشاء

٣٧٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، المعنى، قال أحمد: حدثنى يحيى [القطان] عن عبيد الله، قال: حدثنى نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال «إذا وُضِعَ عشَاء أحدكم وأقيمت الصلاة فلا يقوم حتى يَفْرُغَ» زاد مسدد: وكان عبد الله إذا وضع عشاؤه، أو حضر عشاؤه، لم يقم حتى يفرغ، وإن سمع الاقامة، وإن سمع قراءة الامام

٣٧٥٨ — حدثنا محمد بن حاتم بن بزيع، ثنا معلى — يعنى ابن منصور — عن محمد بن ميمون، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ تُؤَخِّر الصلاة لطعام ولا لغيره»

٣٧٥٩ — حدثنا على بن مسلم الطوسى، ثنا أبو بكر الحنفى، ثنا الضحاك ابن عثمان، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، قال: كنت مع أبى فى زمان ابن الزبير إلى جَنْب عبد الله بن عمر، فقال عباد بن عبد الله بن الزبير: [إنا] سَمِعْنَا أنه يُبْدَأُ بالعشاء قبل الصلاة، فقال عبد الله بن عمر: وَيْحَكَ!! ما كان عشاؤهم؟ أتراه كان مثل عشاء أبيك

باب فى غسل اليدين عند الطعام

٣٧٦٠ — حدثنا مسدد، ثنا إسماعيل، ثنا أيوب، عن عبد الله بن أبى مليكة، عن عبد الله بن عباس، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَرَجَ من الخلاء فقُدِّم إليه طعام، فقالوا: ألا نأتيك بوَضُوء؟ فقال «إنَّمَا أُمِرْتُ بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة»

[باب فى غسل اليد قبل الطعام]

٣٧٦١ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا قيس، عن أبي هاشم، عن زاذان، عن سلمان، قال: قرأت في التوراة أن بَرَكَةَ الطعام الْوُضُوءُ قبله،

فذ كرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده » [وكان سفيان يكره الوضوء قبل الطعام] قال أبو داود : وهو ضعيف

باب فى طعام الفجاءة

٣٧٦٢ — حدثنا أحمد بن أبي مريم ، ثنا عمي ـ يعنى سعيد بن الحكم ـ ثنا الليث بن سعد ، أخبرنى خالد بن يزيد ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله أنه قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من شِعْبٍ من الجبل وقد قضى حاجته ، و بين أيدينا تمر على ترْس أو [١] حَجفَةٍ ، فدعوناه ، فأ كل معنا وما مَسَّ ماء

باب فى كراهية ذم الطعام

٣٧٦٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، قال : ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طَعَاماً قَطُّ إنِ اشْتَهَاهُ أ كله ، و إن كرهه تركه

باب فى الاجتماع على الطعام

٣٧٦٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا الوليد بن مسلم ، قال : حدثنى وحْشِيُّ بن حرب ، عن أبيه ، عن جده ، أن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ، إنَّا نأ كل ولا نَشْبَعُ ، قال « فلعلكم تفترقون » ؟ قالوا : نعم ، قال « فاجتمعوا على طعامكم وَاذْ كُروا اسم الله عليه يُبَارَكْ لَكُمْ فيه »[قال أبو داود : اذا كنت فى وليمة فوضع العشاء فلا تأ كل حتى يأذن لك صاحب الدار]

باب التسمية على الطعام

٣٧٦٥ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جرَيج ، قال :

---

(١) « حجفة » بفتحتين ـ هى الترس ، وهو شك من الراوى

أخبرنى أبو الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَه فَذَكَرَ الله عند دخوله وعند طعامه قال الشيطان : لاَ مَبِيتَ لكم ولا عشاء ، و إذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان : أدركتم المَبِيت ، فاذا لم يذكر الله عند طعامه قال : أدركتم المبيت والعشاء »

٣٧٦٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن أبى حذيفة ، عن حذيفة ، قال : كنا إذا حَضَرْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً لم يضع أحد[نا] يَدَهُ حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنا حَضَرْنَا معه طعاما ، فجاء أعرابى كأنما يُدْفَع ، فذهب ليضع يده فى الطعام ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، ثم جاءت جارية كأنما تُدْفَع ، فذهبت لتضع يدها فى الطعام ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ، وقال « إنَّ الشَّيْطَان لَيَسْتَحِلُّ الطعام الذى لم يذكر اسم الله عليه ، و إنه جاء بهذا الأعرابى يستحل به ، فأخذتُ بيده ، وجاء بهذه الجارية يستحل بها فأخذت بيدها ، فو الذى نفسى بيده إن يده لفى يدى مع أيديهما »

٣٧٦٧ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن هشام - يعنى ابن أبى عبد الله الدستوائى - عن بديل ، عن عبد الله بن عبيد ، عن امرأة منهم يقال لها أم كلثوم ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أكل أحدكم فليذكر اسم الله تعالى ، فان نسى أن يذكر اسم الله تعالى فى أوله فَلْيَقُلْ بسم الله أولَهُ وآخِرَهُ »

٣٧٦٨ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا عيسى [يعنى ابن يونس] ثنا جابر بن صبيح ، ثنا المثنى بن عبد الرحمن الخزاعى ، عن عمه أمية بن مُخْشِيّ وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً ورجلٌ يأكل فلم يُسَمِّ حتى لم يَبْقَ من طعامه إلا لقمة فلما

رفعها لى فيه قال: بسم الله أوله وآخره، فضحك النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال «ما زال الشيطان يأكل معه، فلماذا ذكر اسم الله عز وجل استقاء ما فى بطنه» [قال أبو داود: جابر بن صبح جد سليمان بن حرب من قبل أمه]

باب [ما جاء] فى الأكل متكئا

٣٧٦٩ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن على بن الأقمر، قال: سمعت أبا جحيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا آكُلُ مُتّكِئاً»

٣٧٧٠ - حدثنا[1] موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت البنانى، عن شعيب بن عبد الله بن عمرو، عن أبيه، قال: ما رُئِى رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئاً قط ولَا يطأ عَقِبَهُ رَجْلَانُ

٣٧٧١ - حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى، أخبرنا وكيع، عن مصعب ابن سليم، قال: سمعت أنساً يقول: بعثنى النبى صلى الله عليه وسلم فرجعت إليه فوجدته يأكل تمراً وهو مُقْعٍ

باب [ما جاء] فى الأكل من أعلى الصحفة

٣٧٧٢ - حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا شعبة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أكل أحدكم طعاماً فلا يأكل من أعلى الصَّحْفَةِ، ولكن ليأكل من أسفلها، فان البركة تنزل من أعلاها»

٣٧٧٣ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصى، ثنا أبى، ثنا محمد بن عبد الرحمن ابن عِرْق، ثنا عبد الله بن بسر، قال: كان للنبى صلى الله عليه وسلم قَصْعَةٌ يقال لها الْغَرَّاء يحملها أربعة رجال[2]، فلما أَضْحَوْا وسجدوا الضحا أُتى بتلك القصعة – يعنى وقد ثُرِدَ فيها – فالتفُّوا عليها، فلما كثروا جَثَى رسول الله صلى الله

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذى بعده

(٢) فى نسخة « قصعة يحملها أربعة رجال يقال لها الغراء »

عليه وسلم، فقال أعرابى : ما هذه الجلسة ؟ قال النبى صلى الله عليه وسلم « إن الله جعلنى عَبْدًا كريماً ، ولم يجعلنى جباراً عنيداً » ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُوا من حواليها ودَعوا ذِرْوَتَهَا يُبَارَكْ فيها »

باب [ماجاء فى] الجلوس على مائدة عليها بعض ما يكره

٣٧٧٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا كثير بن هشام ، عن جعفر ابن بُرْقَان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مَطْعَمَيْن : عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل [الرجل] وهو مُنْبَطِحٌ على بطنه ، قال أبو داود : هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهرى ، وهو منكر

٣٧٧٥ ـ حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء، ثنا أبى، ثنا جعفر، أنه بلغه عن الزهرى، بهذا الحديث

باب الأكل باليمين

٣٧٧٦ — حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، أخبرنى أبو بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ، عن جده ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ، وإذا شرب فَلْيشْرَب بيمينه ؛ فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله »

٣٧٧٧ — حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْن ، عن سليمان بن بلال ، عن أبى وجزَة ، عن عمر بن أبى سلمة ، قال: قال النبى صلى الله عليه وسلم « أُدْنُ بُنَيَّ فسَمِّ الله وَكُلْ بيمينك وكُلْ مِمَّا يَلِيك »

باب فى أكل اللحم

٣٧٧٨ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا أبو معشر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الأعاجم، وأنْهَسوه فانه أهنأ وأمرأ»
[قال أبو داود: وليس هو بالقوى]

٣٧٧٩ - حدثنا بن عيسى، ثنا ابن علية، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن معاوية ، عن عثمان بن ابى سليمان ، عن صفوان ابن أمية ، قال : كنت آكل مع النبي صلى الله عليه وسلم فآخذ اللحم [بيدى] من العظم ، فقال : « أدْنِ العَظْمَ مِنْ فِيكَ فانه أهنأ وأمرأ » قال : أبو داود : عثمان لم يسمع من صفوان وهو مرسل

٣٧٨٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود ، عن زهير ، عن أبي إسحاق ، عن سعد بن عياض ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : كان أحب العُرَاق [1] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عُرَاقُ الشاة

٣٧٨١ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، بهذا الاسناد ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع ، قال : وسُمَّ فى الذراع ، وكان يرى أن اليهود هم سَمُّوه

باب فى أكل الدُّبَّاء

٣٧٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن خَيَّاطاً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه ، قال أنس : فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذلك الطعام ، فقرب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم خُبْزاً من شعير وَمَرَقاً فيه دُبَّاءٌ وقديد ، قال أنس : فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى الصحفة ، فلم أزل أحِبُّ الدباء بعد يومئذ

باب فى أكل الثريد

٣٧٨٣ — حدثنا محمد بن حسان السمتى ، ثنا المبارك بن سعيد ، عن عمر بن سعيد ، عن رجل من أهل البصرة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال :

---

(١) العراق - بالضم - جمع عرق - بسكون الراء وهو العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم

كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز ، والثريد من الحَيْس ، قال أبو داود : وهو ضعيف

باب فى كراهية التقذر للطعام

٣٧٨٤ — حدثنا [عبد الله بن محمد] النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا سماك بن حرب ، حدثنى قبيصة بن هُلْب ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسأله رجل فقال : إن من الطعام طعاماً أتحرَّجَ منه ، فقال : «لاَ يَتَخَلَّجَنَّ فى صَدْرِكَ شىء ضَارَعْتَ فيه النَّصْرَانية »

باب النهى عن أكل الجَلاَّلة [وألبانها]

٣٧٨٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلاَّلة وألبانها

٣٧٨٦ — حدثنا ابن المثنى ، حدثنى أبو عامر ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن الجلالة

٣٧٨٧ — حدثنا أحمد بن أبى سريج ، أخبرنى عبد الله بن جهم ، ثنا عمرو بن أبى قيس ، عن أيوب السختيانى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجلالة فى الإبل : أن يُرْكَبَ عليها ، أو يشرب من ألبانها

باب فى أكل لحوم الخيل

٣٧٨٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن على ، عن جابر بن عبد الله ، قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الْحُمُرِ ، وأذِنَ [لنا] فى لحوم الخيل

٣٧٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن

جابر بن عبد الله ، قال : ذَبَحْنَا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البغال والحمير، ولم يَنْهَنَا عن الخيل

٣٧٩٠ — حدثنا سعيد بن شبيب وحيوة بن شريح الحمصى ، قال حيوة : ثنا بقية ، عن ثور بن يزيد ، عن صالح بن يحيى بن المقدام بن معديكرب ، عن أبيه، عن جده ، عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير، زاد حيوة : وكلِّ ذى ناب من السباع ، قال أبو داود : وهو قول مالك ، قال أبو داود : لا بأس بلحوم الخيل ، وليس العمل عليه ، قال أبو داود : وهذا منسوخ قد أكَلَ لحومَ الخيل جماعةٌ من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : منهم ابنُ الزبير ، وفضالة بن عبيد ، وأنس بن مالك ، وأسماء ابنة أبى بكر ، وسويد بن غفلة ، وعلقمة ، وكانت قريش فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تذبحها

باب فى أكل الأرنب

٣٧٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك ، قال : كنت غلامًا حَزَوَّرًا (١) فصِدْتُ أرنباً ، فشَوَيْتُهَا، فبعث معى أبو طلحة بعَجُزِها إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتيته بها [فقبلها]

٣٧٩٢ - حدثنا يحيى بن خلف، ينا روح بن عبادة، ثنا محمد بن خالد، قال: سمعت أبى خالدَ بن الْحُوَيْرث يقول: إن عبد الله بن عمرو كان بالصِّفَاحِ ، قال محمد: مكان بمكة، وإنَّ رجلا جاء بأرنب قد صادها، فقال: يا عبد الله ابن عمرو، ما تقول؟ قال: قد جيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس فلم يأكلها ولَمْ يَنْهَ عن أكلها، وزعم أنها تحيض

(١) « غلاما حزورا » بزنة سفرجل أو جعفر - هو المراهق

باب فى أكل الضب

٣٧٩٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبى بشر ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، أن خالته أهدَتْ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمناً وَأضُبّاً وأقطاً ، فأكل من السمن ومن الأقط ، وترك الأضب تَقَذّراً ، وأكل على مائدته ، ولو كان حراما ما أكل على مائدة رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٧٩٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عبد الله بن عباس ، عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بَيْتَ ميمونة ، فأتِىَ بضَبّ مَحْنُوذٍ [1] فأهْوَى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، فقال بعض النسوة اللاتى فى بيت ميمونة : أخبروا النبى صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل منه ، فقالوا : هو ضَبٌّ ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده ، قال : فقلت : أحرام هو [يارسول الله] ؟ قال « لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه » قال خالد : فاجترزته ، فأكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر

٣٧٩٥ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن وديعة ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جيش فأصبنا ضِبَاباً ، قال : فشويت منها ضَبّاً ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعته بين يديه ، قال : فأخذ عوداً فعدَّ به أصابعه ، ثم قال « إنَّ أمة من بنى إسرائيل مُسِخَتْ دَوَابَّ فى الأرض ، وإنى لا أدري أى الدواب هى » قال : فلم يأكل ولم ينه

---

(١) «محنوذ» أى : مشوى . وقيل : ماشوى بالرضف خاصة ، وهى الحجارة المحماة

٣٧٩٦ — حدثنا محمد بن عوف الطائي، أن الحكم بن نافع حدثهم، ثنا ابن عياش، عن ضمضم بن زرعة، عن شريح بن عبيد، عن أبي راشد الحبراني، عن عبد الرحمن بن شِبلٍ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل لحم الضب

باب في أكل [لحم] الحبارى

٣٧٩٧ — حدثنا الفضل بن سهل، ثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدى حدثني بريه بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده، قال: أكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى

باب في أكل حشرات الأرض

٣٧٩٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا غالب بن حَجْرة، حدثني مِلْقَام بن تَلِبٍ، عن أبيه، قال: صحبت النبي صلى الله عليه وسلم فلم أسمع لحشرة الأرض تحريماً

٣٧٩٩ — حدثنا إبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور، ثنا سعيد بن منصور ثنا عبد العزيز بن محمد، عن عيسى بن نميلة، عن أبيه، قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذِ فتَلَا (قل لا أجد فيما أوحى إلى مُحَرَّماً) الآية، قال: قال شيخ عنده: سمعت أبا هريرة يقول: ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال «خَبِيثَةٌ من الْخَبَائِثِ» فقال ابن عمر: إن كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال [مَا لَمْ نَدْرِ

باب ما لم يذكر تحريمه

٣٨٠٠ ـ حدثنا محمد بن داود بن صبيح، ثنا الفضل بن دكين، ثنا محمد ـ يعني ابن شريك المكى ـ عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، عن ابن عباس، قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء تَقَذُّراً، فبعث الله تعالى نبيه، وأنزل كتابه، وأحلَّ حلاله، وحَرَّمَ حَرَامَه، فما أحلَّ

فهو حلال ، وما حَرَّم فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عَفْوٌ ، وتلا (قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً) إلى آخر الآية

باب فى أكل الضبع

٣٨٠١ — حدثنا محمد بن عبد الله الخزاعى ، ثنا جرير بن حازم ، عن عبد الله بن عبيد ، عن عبد الرحمن بن أبى عمار ، عن جابر بن عبد الله ، قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضبع، فقال « هُوَ صَيْدٌ وَيُجْعَلُ فيه كَبْشٌ إذا صادهُ المحْرِم »

باب النهى عن أكل السباع[1]

٣٨٠٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبى إدريس الخَوْلَاني، عن أبى ثعلبة الْخُشَنِى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن أكل كلّ ذى نابٍ من السَّبُع

٣٨٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن ميمون بن مهران ، عن ابن عباس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السبع ، وعن كل ذى مِخْلَبٍ من الطير

٣٨٠٤ — حدثنا محمد بن المصفى [الحمصى] ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدى ، عن مروان بن روبة التغلبى ، عن عبد الرحمن بن أبى عوف ، عن المقدام بن معد يكرب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « ألَا لا يَحِلُّ ذُو نابٍ من السباع ، ولا الحمار الأهلى ، ولا اللقَطَةُ من مال مُعاهد إلا أن يستغني عنها ، وأيُّمَا رَجُل ضَافَ قَوْمًا فلم يَقْرُوه فان له أن يُعْقِبَهُمْ[2] بِمثل قِرَاه »

٣٨٠٥ — حدثنا محمد بن بشار ، عن ابن أبى عدى ، عن ابن أبى عروبة ، عن على بن الحكم ، عن ميمون بن مهران ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ،

(١) فى نسخة « باب ما جاء فى أكل السباع »

(٢) «أن يعقبهم» أى : أن يتبعهم

قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَوْمَ خَيْبَرَ عن أكل كل ذي ناب من السباع وعن كل ذى مِخْلَبٍ من الطير

٣٨٠٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، حدثنى أبو سلمة سليمان بن سليم ، عن صالح بن يحيى بن المقدام ، عن جده المقدام بن معد يكرب ، عن خالد بن الوليد ، قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر ، فأتت اليهود ، فشكَوْا أن الناس قد أسرعوا إلى حظائرهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلاَ لاَ تَحِلُّ أَمْوَالُ المُعَاهَدِينَ إلا بحقها ، وحرام عليكم حمر الأهلية ، وخيلها ، وبغالها ، وكل ذى ناب من السباع ، وكل ذى مخلب من الطير »

٣٨٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الملك ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، عن عمر بن زيد الصنعانى ، أنه سمع أبا الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الهر ، قال ابن عبد الملك : عن أكل الهر وأكل ثمنها

باب فى لحوم الحمر الأهلية

٣٨٠٨ — (١) حدثنا إبراهيم بن حسن المصيصى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرنى عمرو بن دينار ، أخبرنى رجل ، عن جابر بن عبدالله ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم [يوم خيبر] عن أن نأكل لحوم الحمر ، وأمرنا أن نأكل لحوم الخيل ، قال عمرو : فأخبرت هذا الخبر أبا الشعثاء ، فقال : قد كان الحكم الغفارى فينا يقول هذا ، وأبى ذلك البحرُ ، يريد ابن عباس

٣٨٠٩ — حدثنا عبد الله بن أبي زياد ، ثنا عبيد الله ، عن إسرائيل ، عن منصور ، عن عبيد أبى الحسن ، عن عبد الرحمن ، عن غالب بن أبجر ، قال : أصابتنا سنة فلم يكن فى مالى شىء أطعِمُ أهلى إلا شىء من حُمْرٍ ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الأهلية ، فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم

(١) فى نسخة تأخير هذا الحديث عن الحديثين اللذين بعده

فقلت : يارسول الله ، أصابتنا السنة ولم يكن فى مالى ما أطعم أهلى إلا سِمانَ الحمر ، وإنك حرمت لحوم الحمر الأهلية ، فقال « أطعم أهلك من سمين حمرك ، فانما حرمتها من أجل جوّال القرية» يعنى الجلالة

[قال أبو داود : عبد الرحمن هذا هو ابن معقل ، قال أبو داود : روى شعبة هذا الحديث عن عبيد أبى الحسن عن عبد الرحمن بن معقل عن عبد الرحمن ابن بشر عن ناس من مزينة أن سيد مزينة أبجر أو ابن أبجر سأل النبى صلى الله عليه وسلم]

٣٨١٠ — [١] حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا أبو نعيم ، عن مسعر ، عن ابن عبيد ، عن ابن معقل ، عن رجلين من مزينة ، أحدهما عن الآخر أحدهما عبدالله ابن عمرو بن عويم والآخر غالب بن الأبجر ، قال مسعر : أرى غالباً الذى أتى النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث

٣٨١١ — حدثنا سهل بن بكار ، ثنا وهيب ، عن ابن طاوس ، عن عمرو ابن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية ، وعن الجلاَّلة : عن ركوبها ، وأكل لحمها

باب فى أكل الجراد

٣٨١٢ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن أبى يعفور ، قال : سمعت ابن أبى أوفى وسألته عن الجراد ، فقال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سِتَّ أو سَبْعَ غَزَوَاتٍ فكنا نأكله معه

٣٨١٣ — حدثنا محمد بن الفرج البغدادى ، ثنا ابن الزبرقان ، ثنا سليمان التيمي ، عن أبى عثمان النهدى ، عن سلمان ، قال : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الجراد ، فقال : « أكْثَرُ جنودِ الله ، لا آكله ، ولا أحرمه » قال أبو داود :

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

رواه المعتمر عن أبيه ، عن أبي عثمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر سلمان

٣٨١٤ — حدثنا نصر بن علي وعلي بن عبد الله ، قالا : ثنا زكرياء بن يحيى بن عمارة ، عن أبي العوام الجزار ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سَلْمَان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل فقال ، مثله ، فقال « أكثر جند الله » قال علي : اسمه فائد ، يعني أبا العوام ، قال أبو داود : رواه حماد بن سلمة عن أبي العوام ، عن أبي عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر سلمان

باب في [أكل] الطافي من السمك

٣٨١٥ — حدثنا أحمد بن عبدة ، ثنا يحيى بن سليم الطائفي ، ثنا إسماعيل ابن أمية ، عن أبي الزبير ، عن جابر بنَ عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَلْقَى البحر أو جزر عنه فَكُلُوه ، وما مات فيه وَطَفَا فلا تأكلوه» قال أبو داود : روى هذا الحديث سفيان الثوري وأيوب وحماد عن أبي الزبير، أوقفوه على جابر ، وقد أسند هذا الحديث أيضا من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب في المضطر إلى الميتة

٣٨١٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، أن رجلا نزل الْحَرَّةَ ومعه أهله وولده ، فقال رجل : إن ناقة لي ضَلَّتْ ، فان وجدتها فأمسكها ، فوجدها ، فلم يجد صاحبها ، فمرضت ، فقالت امرأته : انحرها ، فأبى ، فَنَفَقَتْ ، فقالت: اسلخها حتى نُقَدِّدَ شحمها ولحمها ونأكله ، فقال : حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتاه فسأله ، فقال « هل عندك غِنًى يغنيك » ؟ قال : لا ، قال « فكلوها » قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر ، فقال « هلا كنت نحرتها » قال : استحييت منك

٣٨١٧ ـ حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا

عقبة بن وهب بن عقبة العامري، قال: سمعت أبي يحدث، عن الفجيع العامري، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ما يحل لنا [من] الميتة؟ قال «ما طعامكم»؟ قلنا: نغتبق ونصطبح، قال أبو نعيم: فَسَّرَه لي عقبة، قَدَحٌ غدوةً وقدح عشيةً، قال: «ذَاكَ وَأَبِي الجُوعُ» فأحلَّ لهم الميتة على هذه الحال، قال أبو داود: الْغُبوقُ من آخر النهار، والصبوح من أول النهار

باب في الجمع بين لونين من الطعام

٣٨١٨ — حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة، أخبرنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وَدِدْتُ أَنَّ عندي خُبْزَةً بيضاء من بُرَّةٍ سمراء مُلَبَّقَةً [(١)] بسمن ولبن» فقام رجل من القوم فاتخذه، فجاء به، فقال «في أي شيء كان هذا»؟ قال في عُكَّة [(٢)] ضب، قال «ارفعه» [قال أبو داود: هذا حديث منكر، قال أبو داود: وأيوب ليس هو السختياني]

باب في أكل الجبن

٣٨١٩ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي، ثنا إبراهيم بن عيينة، عن عمرو ابن منصور، عن الشعبي، عن ابن عمر، قال: أتي النبي صلى الله عليه وسلم بِجُبْنَةٍ في تبوك، فدعا بسكين، فَسَمَّى وقطع

باب في الخل

٣٨٢٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا معاوية بن هشام، ثنا سفيان،

---

(١) «ملبقة بسمن» بتشديد الموحدة المفتوحة ـ والمعنى أنها مبلولة مخلوطة خلطا شديدا بسمن ولبن

(٢) «عكة ضب» العكة ـ بالضم ـ آنية السمن، وقيل: وعاء مستدير للسمن والعسل، وقيل: العكة القربة الصغيرة، والمعنى أنه كان في وعاء مأخوذ من جلد ضب

عن محارب [بن دثار] ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « نِعْمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ »

٣٨٢١ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا المثنى ابن سعيد ، عن طلحة بن نافع ، عن جابر [بن عبد الله] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نعم الإدام الخل »

باب فى أكل الثوم

٣٨٢٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، حدثنى عطاء بن أبى رباح ، أن جابر بن عبد الله قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أو ليعتزل مسجدنا ، وَلْيَقْعُدْ فى بيته » وإنه أُتِىَ بِبَدْرٍ (١) فيه خَضِرَاتٌ من البقول فوجد لها ريحاً ، فسأل ، فأخبر بما فيها من البقول ، فقال « قَرِّبُوهَا » إلى بعض أصحابه كان معه ، فلما رآه كره أكلها قال « كُلْ فانى أناجى من لا تناجى » قال أحمد بن صالح : ببدر فسره ابن وهب طبق

٣٨٢٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو ، أن بكر ابن سوادة حدثه ، أن أبا النجيب مولى عبد الله بن سعد حدثه ، أن أبا سعيد الخدرى حدثه ، أنه ذُكِرَ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم الثومُ والبصل ، قيل : يا رسول الله ، وأشد ذلك كله الثوم ، أَفَتُحَرِّمُه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « كلوه ومن أَكَلَهُ منكم فلا يَقْرَبْ هذا المسجد حتى يذهب ريحه منه »

٣٨٢٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن الشيبانى ، عن عدى بن ثابت ، عن زر بن حبيش ، عن حذيفة ، أظنه عن رسول الله صلى الله عليه

---

(١) « بدر » بفتح فسكون ، هو الطبق ، على التشبيه بالبدر ، وهذا تفسير ابن وهب وسيأتى فى الحديث

وسلم قال « من تَفَلَ تُجَاهَ القبلة جاء يوم القيامة تَفْلُهُ بَيْنَ عينيه ، ومن أكل من هذه البَقْلَةِ الخبيثة فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا » ثلاثا

٣٨٢٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « من أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّ المساجد »

٣٨٢٦ — حدثنا شيبان بن فروخ ، ثنا أبو هلال ، ثنا حميد بن هلال ، عن أبى بردة ، عن المغيرة بن شعبة ، قال : أكلت ثُوماً فأتيت مُصَلَّى النبى صلى الله عليه وسلم وقد سُبِقْتُ بركعة ، فلما دخلت المسجد وَجَدَ النبى صلى الله عليه وسلم ريح الثوم ، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته قال « مَنْ أكل من هذه الشجرة فلا يَقْرَبَنَّا حتى يَذْهَبَ ريحها » أو « ريحه » فلما قضيت الصلاة جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله ، [والله] لَتُعْطِيَنِّى يدك ، قال : فأدخلت يده فى كُمِّ قميصى إلى صدرى فاذا أنا معصوب الصدر ، قال « إنَّ لك عذرا »

٣٨٢٧ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا أبو عامر عبد الملك بن عمرو ، ثنا خالد بن ميسرة ـ يعنى العطار ـ عن معاوية بن قرة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن هاتين الشجرتين ، وقال « مَنْ أكلهما فلا يَقْرَبَنَّ مسجدنا » وقال « إن كنتم لا بد آكليهما فأَمِيتُوهُمَا طَبْخاً » قال : يعنى البصل والثوم

٣٨٢٨ — حدثنا مسدد ، ثنا الجراح أبو وكيع ، عن أبى إسحاق ، عن شريك ، عن على عليه السلام ، قال : نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخاً ، قال أبو داود : شريك ابن حنبل

٣٨٢٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ، ح وثنا حيوة بن شريح ، ثنا

بقية ، عن بَحِير ، عن خالد ، عن أبى زياد خِيار بن سلمة ، أنه سأل عائشة عن البصل ، فقالت : إن آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام فيه بصل

باب فى التمر

٣٨٣٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عمر بن حفص ، ثنا أبى ، عن محمد بن أبى يحيى ، عن يزيد الأعور ، عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم أخذ كِسْرَةً من خبز شعير فوضع عليها تمرة ، وقال « هذه إدام هذه »

٣٨٣١ — حدثنا الوليد بن عتبة ، ثنا مروان بن محمد ، ثنا سليمان بن بلال ، حدثنى هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال النبى صلى الله عليه وسلم « بَيْتٌ لاَ تَمْرَ فيه ِ جيَاعٌ أَهْلُهُ »

باب [فى] تفتيش التمر [المسوس] عند الأكل

٣٨٣٢ — حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة ، ثنا سَلْمُ بن قتيبة [أبو قتيبة] ، عن همام ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : أُتى النبى صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج السُّوس منه

٣٨٣٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالتمر فيه دود ، فذكر معناه

باب الاقران فى التمر عند الأكل

٣٨٣٤ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا ابن فضيل ، عن أبي إسحاق ، عن جبلة بن سحيم ، عن ابن عمر ، قال : نَهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاقران ، إلا أن تستأذن أصحابك

باب فى الجمع بين لونين فى الاكل

٣٨٣٥ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه عن عبد الله بن جعفر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يأكل القِثَّاء بالرطب

٣٨٣٦ — حدثنا سعيد بن نصير ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب، فيقول: «نكْسِرُ حَرَّ هذَا ببرد هذا، وَبَرْدَ هذَا بحرِّ هذا»

٣٨٣٧ — حدثنا محمد بن الوزير، ثنا الوليد بن مزيد ، قال : سمعت ابن جابر ، قال : حدثنى سليم بن عامر ، عن ابنى بسر السُّلَمِيَّيْنِ ، قالا : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدمنا زُبْداً وَتَمْراً ، وكان يحب الزبد والتمر

باب الأكل فى آنية أهل الكتاب

٣٨٣٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الأعلى و إسماعيل ، عن برد بن سنان ، عن عطاء ، عن جابر ، قال: كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فَنُصِيبُ من آنية المشركين وَأَسْقِيَتِهِمْ فنستمتع بها ، فلا يعيب ذلك عليهم

٣٨٣٩ — حدثنا نصر بن عاصم ، ثنا محمد بن شعيب ، أخبرنا عبد الله ابن العلاء بن زَبْرٍ ، عن أبى عبيد الله مسلم بن مِشْكَمٍ ، عن أبى ثعلبة الخشنى أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنا نجاور أهل الكتاب وهم يَطْبُخُونَ فى قدورهم الخنزير ويشربون فى آنيتهم الخمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن وجدتم غَيْرَهَا فكلوا فيها واشربوا ، وإن لم تجدوا غيرها فَارْحَضُوها بالماء وكلوا واشربوا »

باب فى دواب البحر

٣٨٤٠ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا أبو الزبير ، عن جابر ، قال: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمَّرَ علينا أباعبيدة [ابن الجراح] نتلقى عيراً لقريش ، وَزَوَّدَنَا جِرَاباً من تمر لم نجد له غيره ، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة ، كنا نمصها كما يمص الصبى ، ثم نشرب عليها من الماء ، فتكفينا يَوْمَنَا إلى الليل ، وكنا نضرب بعصينا الخَبَطَ ثم نَبُلُّهُ بالماء ، فنأكله . وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم ، فأتيناه فاذا هو دَابَّةٌ تُدْعَى العنبر ، فقال أبو عبيدة : ميتة ولا تحل لنا ، ثم قال : لا ، بل نحن رسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى سبيل الله ، وقد اضطررتم إليه فكلوا ، فأقمنا عليه شهراً ونحن ثلثمائة حتى سَمِنَّا ، فلما قدمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له ، فقال : « هُوَ رِزْقٌ أخرجه الله لكم ، فَهَلْ معكم من لحمه شىء فتطعمونا [منه] » ؟ فأرسلنا [منه] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأكل

باب فى الفأرة تقع فى السمن

٣٨٤١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، ثنا الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة أن فأرة وقعت فى سَمْن فأُخْبِرَ النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال: « ألقُوا مَا حَوْلَهَا وَكُلُوا »

٣٨٤٢ — حدثنا أحمد بن صالح والحسن بن على واللفظ للحسن، قالا : ثنا عبد الرازق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا وقعت الفأرة فى السمن : فان كان جامدا فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعاً فلا تقربوه » قال الحسن : قال عبد الرزاق : وربما حدث به معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبى صلى الله عليه وسلم

٣٨٤٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا عبد الرحمن ابن بُوذَوَيْه ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمثل حديث الزهرى عن ابن المسيب

باب فى الذباب يقع فى الطعام

٣٨٤٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا بشر — يعنى ابن المفضل — عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبرى ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا وقع الذباب فى إناء أحدكم فَامْقُلُوه [1] فان فى أحد جناحيه دَاءً وفى الآخر شفاء ، وإنه يتَّقى بجناحه الذى فيه الداء ، فليغمسه كله »

باب فى اللقمة تسقط

٣٨٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ابن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل طعاماً لَعِقَ أصابعه الثلاث ، وقال « إذا سقطت لقمة أحدكم فَلْيُمِطْ عنها الأذى وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدَعْهَا للشيطان » وأمرنا أن نسلت الصحفة ، وقال : « إن أحدكم لايدرى في أى طعامه يبارك له »

باب فى الخادم يأكل مع المولى

٣٨٤٦ — حدثنا القعنبى ، ثنا داود بن قيس ، عن موسى بن يسار ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا صنع لأحدكم خادمه طعاما ثم جاءه به وقد وَلِيَ حَرَّهُ ودُخَانَه فَلْيُقْعِدْهُ معه ليأكل ، فإن كان الطعام مَشْفُوهًا [2] فَلْيَضَعْ فى يده منه أكْلَة أو أكلتين »

---

(١) أى : اغمسوه

(٢) أى : قليلا

باب في المنديل

٣٨٤٧ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا أكل أحدكم فلا يَمْسَحَنَّ يده بالمنديل حتى يَلْعَقَهَا أو يُلْعِقَهَا»

٣٨٤٨ — حدثنا النفيلي، ثنا أبو معاوية، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن سعد، عن ابن كعب بن مالك، عن أبيه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل بثلاث أصابع، ولا يمسح يده حتى يلعقها

باب ما يقول الرجل إذا طعم

٣٨٤٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رُفعت المائدة قال «الحمد لله كثيراً طيباً مباركاً فيه غيرَ مَكْفِيٍّ ولا مُوَدَّعٍ ولا مستغنًى عنه رَبُّنَا».

٣٨٥٠ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا وكيع، عن سفيان، عن أبي هاشم الواسطي، عن إسماعيل بن رباح، عن أبيه أو غيره، عن أبي سعيد الخدري، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا فرغ من طعامه قال «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»

٣٨٥١ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني سعيد بن أبي أيوب، عن أبي عقيل القرشي، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أكل أو شرب قال «الحمد الله الذي أطعم وسقى وسَوَّغَهُ وجعل له مَخْرَجًا»

باب في غسل اليد من الطعام

٣٨٥٢ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا سهيل [بن أبي صالح] عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ نَامَ وَفِي يَدِهِ غَمَرٌ وَلَمْ يَغْسِلْهُ فَأَصَابَهُ شيْءٌ فلا يَلُومَنَّ إلا نَفْسَهُ»

باب [ماجاء] فى الدعاء لرب الطعام [إذا أكل عنده]

٣٨٥٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو أحمد ، ثنا سفيان ، عن يزيد أبى خالد الدالانى ، عن رجل ، عن جابر بن عبد الله ، قال : صنع أبو الهيثم بن التَّيْهَان للنبى صلى الله عليه وسلم طعاماً ، فدعا النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فلما فرغوا قال « أَثِيبُوا أخاكم » قالوا : يا رسول الله ، وما إثابته ؟ قال « إن الرجل إذا دُخِلَ بَيْتُهُ فَأُكِلَ طعامُهُ وشُرِبَ شرابه فَدَعَوْا له فذلك إثَابَتُهُ »

٣٨٥٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس ، أن النبى صلى الله عليه وسلم جاء إلى سعد بن عبادة ، فجاء بخبزٍ وزيت ، فأكل ، ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم « أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ ، وأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأبْرَارُ ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ »

« آخر كتاب الأطعمة »

تم بعون الله وحسن توفيقه طَبْعُ الجزء الثالث من كتاب « السنن » للامام الكبير أبى داود سليمان ابن الأشعث السجستانى ، ويليه — إن شاء الله تعالى — الجزء الرابع مفتتحا بكتاب الطب ، نسأله سبحانه أن يوفق إلى إكماله بمنه وفضله ، إنه ولىُّ ذلك ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

فهرس الجزء الثالث

من كتاب



كتاب الأقضية

ص	
٣١٧	**كتاب العلم**

(تمت الفهرست ، والحمد لله أولا وآخراً)



سُنَنُ أَبِي دَاوُد

الإمام الحافظ المصنف المتقن أبي داود سليمان
ابن الأشعث السجستاني الأزدي
٢٠٢ - ٢٧٥هـ

تحقيق
محمد محيي الدين عبد الحميد

الجزء الرابع



« كتابُ السنن لأبي داود كتاب شريف »
« لم يُصَنَّفْ في علم الدين كتاب مثله »

أبو سليمان الخطابي

«أُلِينَ لأبي داود الحديثُ ، كما أُلِينَ لداود الحديد»

ابراهيم بن اسحاق الحربي

« أبو داود أحد أئمة الدنيا : فِقْهاً ، وعلماً »
« وحفظاً ، ونُسُكاً ، وَوَرَعاً ، وإتقاناً »

ابن حبان

« كتاب السنن لأبي داود سليمان بن الأشعث »
« السجستاني ، رحمه الله ، من الاسلام بالموضع »
« الذي خصه الله به ، بحيث صار حَكَماً بين »
« أهل الاسلام ، وفَصْلاً في موارد النزاع »
« والخصام ؛ فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه »
« يرضى المحقون ؛ فإنه جَمَع شَمْلَ أحاديث »
« الأحكام ، وَرَتَّبَهَا أحسن ترتيب وَنَظَّمَهَا أحسن »
« نظام ، مع انْتِقَائِهَا أحسن انتقاء ، واطّراحه منها »
« أحاديث المجروحين والضعفاء »

ابن قيم الجوزية

كتاب الطب

بسم الله الرحمن الرحيم

باب [في] الرجل يتداوى

٣٨٥٥ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن زياد بن علاقة ، عن أسامة بن شريك ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابُهُ كأنَّمَا على رؤسهم الطير ، فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قعدت ، فجاء الأعراب من ههنا وهنا ، فقالوا : يا رسول الله ، أنتَدَاوَى؟ فقال « تَدَاوَوْا فَإِنَّ الله عز وجل لم يَضَعْ دَاءً إلاَّ وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ »

باب في الحمية

٣٨٥٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود وأبو عامر ، وهذا لفظ أبي عامر ، عن فليح بن سليمان ، عن أيوب بن عبد الرحمن بن صعصعة الأنصاري ، عن يعقوب بن أبي يعقوب ، عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية ، قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه عليٌّ عليه السلام وعَلِيٌّ ناقِهٌ[1] ولنا دَوالي[2] مُعَلَّقة ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منها وقام علي ليأكل ؛ فطَفِقَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلي « مَهْ إنَّكَ نَاقِهٌ » حتى كفَّ علي عليه السلام ، قالت : وصنعتُ شعيراً وسِلْقاً ، فجئت به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عليُّ أَصِبْ مِنْ هٰذَا فَهُوَ أنْفَعُ لَكَ » [قال أبو داود : قال هارون : العدوية]

---

(١) يقال نقه المريض ينقه ، مثل علم يعلم ، فهو ناقه ، إذا أفاق من مرضه وهو به قريب عهد ولم يرجع له كمال صحته وموفور قوته

(٢) « دوالي » جمع دالية ، وهي العذق من البسر يعلق حتى إذا أرطب أكل

باب [في] الحجامة

٣٨٥٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ مِمَّا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ خَيْرٌ فَالْحِجَامَةُ »

٣٨٥٨ — حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، ثنا يحيى - يعني ابن حسان - ثنا عبد الرحمن بن أبي الموالي ، ثنا فائد مولى عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، عن مولاه عبيد الله بن علي بن أبي رافع ، عن جدته سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : ما كان أحد يشتكي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وَجَعاً في رأسه إلا قال « احْتَجِمْ » ولا وَجَعاً في رجليه إلا قال « اخْضِبْهُمَا »

باب في موضع الحجامة

٣٨٥٩ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن أبي كبشة الأنماري ، قال كثير : أنه حدثه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ، و [هو] يقول « مَنْ أَهْرَاقَ مِنْ هذِهِ الدِّمَاءِ فَلَا يَضُرُّهُ أَنْ لَا يَتَدَاوَى بِشَيْءٍ لِشَيْءٍ »

٣٨٦٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا جرير - يعني ابن حازم - ثنا قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم ثلاثاً في الأخدعين والكاهل ، قال معمر : احتجمتُ فذهب عَقْلي حتى كنت أُلَقَّنُ فاتحة الكتاب في صلاتي ، وكان احتجم على هامته

باب متى تستحب الحجامة ؟

٣٨٦١ — حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، ثنا سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « مَنِ احْتَجَمَ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كان شفاءً من كل داء »

٣٨٦٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، أخبرنى أبو بكرة بكار بن عبد العزيز ، أخبرتنى عمتى [كَبْشَةُ بنت أبى بكرة ، وقال غير موسى] كَيِّسَةَ بنت أبى بكرة ، أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ، ويزعم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يوم الثلاثاء يَوْمُ الدَّم وفيه ساعة لا يرقأ

٣٨٦٣ — حدثنا مسلم [1] بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبى الزبير ، عن جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم احتجم على وركه من وَثْءٍ [2] كان به

باب فى قطع العرق [وموضع الحجم]

٣٨٦٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر ، قال : بعث النبى صلى الله عليه وسلم إلى أُبَىٍّ طبيباً فقطع منه عرقاً .

باب فى الكىّ

٣٨٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : نَهَى النبى صلى الله عليه وسلم عن الكى ، فاكْتَوَيْنَا ، فما أَفْلَحْنَ ولا أَنْجَحْنَ [3] [قال أبو داود : وكان يسمع تسليم الملائكة ، فلما اكتوى انقطع عنه ، فلما ترك رجع إليه]

٣٨٦٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أبى الزبير ، عن جابر

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث إلى الباب الآتى

(٢) « وثء » بفتح الواو وسكون الثاء المثلثة آخره همزة ـ هو وجع يصيب العضو من كسر

(٣) فى أكثر النسخ هكذا بنون الإناث ومرجعها الكيات المفهومة من الكلام ، وفى بعضها بنون المتكلمين « فما أفلحنا ولا أنجحنا »

أن النبي صلى الله عليه وسلم كَوَى سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ من رَمِيَّتِهِ

باب فى السَّعُوط

٣٨٦٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أحمد بن إسحاق ، ثنا وهيب ، عن عبد الله بن طاوس، عن أبيه ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اسْتَعَطَ

باب فى النُّشْرَةِ

٣٨٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا عقيل بن معقل ، قال : سمعت وهب بن منبه يحدث ، عن جابر بن عبدالله ، قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النُّشْرَةِ [١] ، فقال « هُوَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ »

باب فى الترياق

٣٨٦٩ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد بن أبي أيوب ، ثنا شرحبيل بن يزيد المعافرى ، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي ، قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَا أُبَالِي مَا أَتَيْتُ إِنْ أَنَا شَرِبْتُ تِرْيَاقاً أَوْ تَعَلَّقْتُ تَمِيمَةً أَوْ قُلْتُ الشِّعْرَ مِنْ قِبَلِ نَفْسِي » قال أبو داود : هذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، وقد رخَّص فيه قوم، يعني الترياق

باب فى الأدوية المكروهة

٣٨٧٠ — حدثنا هارون [٢] بن عبد الله ، ثنا محمد بن بشر ، ثنا يونس

---

(١) « النشرة » بضم فسكون - ضرب من الرقية والعلاج ، يعالج به من كان يظن أن به مسا من الجن

(٢) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذى بعده وتقديم الحديث (رقم ٣٨٧٤) عن ثلاثتها جميعا

ابن أبي إسحاق ، عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، قال : نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدواء الخبيث

٣٨٧١ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان ، أن طبيبا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضِفْدِعٍ يجعلها في دواء ، فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن قتلها

٣٨٧٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ حَسَا سُماً فَسُمُّهُ في يده يَتَحسَّاه في نار جهنم خالداً مُخَلَّدًا فيها أبداً »

٣٨٧٣ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن سماك ، عن علقمة ابن وائل ، عن أبيه ، ذكر طارق بن سويد أو سويد بن طارق ، سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر ، فنهاه ، ثم سأله فنهاه ، فقال له : يا نبي الله ، إنها دواء ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، ولكنها داء »

٣٨٧٤ — حدثنا محمد بن عبادة الواسطي ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا إسماعيل بن عياش ، عن ثعلبة بن مسلم ، عن أبي عمران الأنصاري ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الله أنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّواءَ وَجعَلَ لِكُلِّ داء دَوَاءً ، فَتَدَاوَوْا وَلاَ تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ »

باب في تمرة العجوة

٣٨٧٥ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن سعد ، قال : مرضتُ مَرَضاً أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعُودني ، فوضع يده بين ثَدْيَيَّ حَتَّى وجدت بَرْدَهَا على فؤادي ، فقال : « إنكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ ، ائْتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلَدَةَ أخا ثَقِيفٍ فإنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ فَلْيَأْخُذْ

سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلْيَجَأْهُنَّ (١) بِنَوَاهُنَّ ثُمَّ لِيَلُدَّكَ بِهِنَّ »

٣٨٧٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، ثنا هاشم بن هاشم ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « مَنْ تَصَبَّحَ سَبْعَ تَمَرَاتِ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ سَمٌّ وَلاَ سِحْرٌ »

باب في العلاق

٣٨٧٧ — حدثنا مسدد وحامد بن يحيى ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أم قيس بنت محصن قالت : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لي قد أَعْلَقْتُ عَلَيْهِ (٢) من الْعُذْرَةُ فقال : « عَلاَمَ تَدْغَرْنَ أَوْلاَدَكُنَّ بِهَذَا الْعِلاَقِ عَلَيْكُنَّ بِهَذَا الْعُودِ الهندىّ فان فيه سَبْعَةَ أشفيةٍ منها ذاتُ الْجَنْبِ : يُسْعَطُ من العُذْرة ، ويُلَدُّ من ذاتِ الجنب » قال أبو داود : يعني بالعود القُسْط

باب في الأمر بالكحل

٣٨٧٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اِلْبَسُوا من ثيابكم البياضَ فانها مِنْ خَيْرِ ثيابكم ، وكَفِّنُوا فيها موتاكم ، وإنّ خَيْرَ أكحالكم الأثمد : يجلو البصر ، ويُنْبِتُ الشعر »

(١) « ليجأهن » بفتح ياء المضارعة وفتح الجيم - أى : فليكسرهن ويدقهن ، وقوله « ليلدك » من اللدد ، وهو صب الدواء في الفم

(٢) « أعلقت عليه » من الاعلاق ، وهو معالجة عذرة الصبي ورفع حنكه بالأصبع ، والعذرة - بضم العين وسكون الذال المعجمة - هي وجع الحلق وذلك سقوط اللهاة ، و « تدغرن » من الدغر ، وهو غمز الحلق بالأصبع

باب ما جاء فى العين

٣٨٧٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن همام ابن منبه ، قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « العَيْنُ حَقٌّ »

٣٨٨٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، حدثنا جرير، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت: كان يُؤمَرُ العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعِينُ

باب فى الغَيْلِ

٣٨٨١ — حدثنا [الربيع بن نافع] أبو توبة ، ثنا محمد بن مهاجر ، عن أبيه ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن ، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « لاَ تَقْتُلُوا أَولادكم سِرًّا فَانَّ الغَيْلَ يُدْرِكُ الفارسَ فَيُدَعْثِرُهُ عن فرسه »

٣٨٨٢ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل أخبرنى عروة بن الزبير ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، عن جدامة الأسدية ، أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لَقَدْ هَممتُ أَنْ أَنهَى عَنِ الْغِيلَةِ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الروم وفارس يفعلون ذلك فلا يضر أولادهم » قال مالك : الغيلةُ أن يمس الرجل امرأته وهى ترضع

باب فى [تعليق] التمائم

٣٨٨٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار ، عن ابن أخى زينب امرأة عبد الله ، عن زينب امرأة عبد الله ، عن عبد الله ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ الرُّقَى وَالتَّمائِمَ وَالتِّوَلَةَ (١) شِرْكٌ »

---

(١) الرقى بضم الراء ـ جمع رقية وهى قراءة شىء ، والحرام منه ما كان بغير لسان العرب ، قاله الخطابى ، والتمائم ، جمع تميمة ، وهى التعويذة التى لا يكون فيها

قالت : قلت : لم تقول هذا ؟ والله لقد كانت عيني تقذف وكنت أختلف إلى فلان اليهودي يرقيني فإذا رقاني سكنت ، فقال عبد الله : إنما ذاك عملُ الشيطان كان ينخسها بيده فإذا رقاها كفَّ عنها ، إنما كان يكفيكِ أن تقولي كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لاَ شِفَاءَ إِلاَّ شِفَاؤُكَ شِفَاءً لاَ يُغَادِرُ سَقَماً »

٣٨٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عبدالله بن داود ، عن مالك بن مغول ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن عمران بن حصين ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا رُقْيَةَ إلاَّ مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ »

باب [ماجاء] في الرقى

٣٨٨٥ — حدثنا أحمد بن صالح وابن السرح ، قال أحمد : ثنا ابن وهب ، وقال ابن السرح : أخبرنا ابن وهب ، ثنا داود بن عبد الرحمن ، عن عمرو بن يحيى ، عن يوسف بن محمد ، وقال ابن صالح : محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس ابن شماس ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دخل على ثابت بن قيس ، قال أحمد : وهو مريض ، فقال « اكْشِفِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ » عن ثابت بن قيس ثم أخذ تراباً من بَطْحَانَ فجعله في قدح ، ثم نفث عليه بماء ، وصبه عليه . قال أبو داود : قال ابن السرح : يوسف بن محمد ، وهو الصواب

٣٨٨٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني معاوية ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن عوف بن مالك ، قال : كنا نَرْقِي في

آيات الله وأسماؤه ، وهي خرزات كانت العرب تعلقها على أولادها اتقاء العين ، والتولة ـ بكسر التاء وفتح الواو ـ ضرب من السحر ، أو خيط يقرأ فيه من السحر أو قرطاس يكتب فيه شيء من السحر للمحبة ونحوها

الجاهلية ، فقلنا: يارسول الله ، كيف ترى فى ذلك ؟ فقال «اعْرِضُو عَلَيَّ رُقَا كُمْ لاَ بَأس بِالرُّقَى مَالَمْ تَكُنْ شِرْكا »

٣٨٨٧ — حدثنا إبراهيم بن مهدى المصيصى ، ثنا على بن مسهر ، عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، عن صالح بن كيسان ، عن أبى بكر بن سليمان ابن أبى حَثْمَة ، عن الشفّاء بنت عبد الله قالت : دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة ، فقال لى « ألاَ تُعَلِّمِينَ هٰذِهِ رُقْيَةَ النَّمْلَةِ كَمَا عَلَّمْتِيهَا الْكِتَابَةَ »

٣٨٨٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عثمان بن حكيم ، حدثتنى جدتى الرباب قالت : سمعت سهل بن حنيف يقول : مررنا بسيل فدخلت ، فاغتسلت فيه ، فخرجت محموماً ، فنُمِيَ ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « مُرُوا أبا ثابت يَتعَوَّذْ » قالت : فقلت : يا سيدى والرقى صالحة ؟ فقال « لارقية إلا فى نَفْسٍ أو حُمَةٍ أو لَدْغَةٍ » قال أبو داود : الحمة من الحيات ومايلسع

٣٨٨٩ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا شريك ، ح وثنا العباس العنبرى ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا شريك ، عن العباس بن ذريح ، عن الشعبي ، قال العباس : عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ رُقْيَةَ إلاَّ من عَيْنٍ أو حُمَةٍ أوْ دَمٍ يرقأ» لم يذكر العباس العين ، وهذا لفظ سليمان بن داود

باب كيف الرقى ؟

٣٨٩٠ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن عبد العزيز بن صهيب ، قال: قال أنس — يعنى لثابت — : ألا أرقيك برقية رسول الله ؟ قال : بلى ، قال : فقال : « اللهمَّ رَبَّ الناس مُذْهِبَ الباس ، اشف أنت الشافى ، لاشَافِيَ إلا أنْتَ ، اشْفِهِ شفاء لا يغادر سَقَماً »

٣٨٩١ — حدثنا عبد الله القعنبى ، عن مالك ، عن يزيد بن خصيفة ،

أن عمرو بن عبد الله بن كعب السلمي أخبره ، أن نافع بن جبير أخبره ، عن عثمان بن أبي العاص ، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال عثمان : و بى وجع قد كاد يُهْلِكني ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « امْسَحْهُ بيمينك سَبْعَ مرَّاتٍ ، وقل : أعوذ بعزة الله وقدرته ، من شر ما أجد » قال : ففعلت ذلك ، فأذهب الله عز وجل ما كان بى ، فلم أزل آمر به أهلى وغيرهم

٣٨٩٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن زياد ابن محمد ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن فضالة بن عبيد ، عن أبى الدرداء ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنِ اشْتَكَى مِنْكُمْ شَيْئاً أَوِ اشْتَكَاهُ أَخٌ له فَلْيَقُلْ : رَبَّنَا الله الذى فى السماء ، تَقَدَّسَ اسمك ، أمرك فى السماء والأرض ، كما رحمتك فى السماء فاجعل رحمتك فى الأرض ، اغفر لنا حُوبَنَا وخَطَايَانَا ، أنت ربُّ الطَّيِّبين ، انزِلْ رحمة من رحمتك وشفاءً من شفائك على هذا الوجع ، فيبرأ »

٣٨٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن إسحاق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلِّمهم من الفزع كلمات « أعُوذُ بكلمات الله التامة ، من غضبه وشر عباده ، ومن هَمَزَاتِ الشياطين وأن يَحضُرُونِ » وكان عبد الله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يعقل كتبه فأعلقه عليه

٣٨٩٤ — حدثنا أحمد بن أبى سريج الرازى ، أخبرنا مكى [بن إبراهيم] ثنا يزيد بن أبى عبيد ، قال : رأيت أثَرَ ضربةٍ فى ساق سلمة ، فقلت : ما هذه ؟ قال : أصابتنى يوم خيبر ، فقال الناس : أُصيب سلمة ، فأتى بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنفثَ فىَّ ثلاثَ نَفَثَاتٍ ، فما اشتكيتها حتى الساعة

٣٨٩٥ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبى شيبة ، قالا : ثنا سفيان

ابن عيينة ، عن عبد ربه — يعني ابن سعيد — عن عمرة ، عن عائشة ، قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول للانسان إذا اشتكى ، يقول بريقه ، ثم قال به في التراب « تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةِ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمُنَا بإذن ربنا »

٣٨٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن زكريا ، قال : حدثني عامر ، عن خارجة بن الصلت التميمي ، عن عمه ، أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ، ثم أقبل راجعاً من عنده ، فمرَّ على قومٍ عندهم رجلٌ مجنونٌ مُوثَقٌ بالحديد ، فقال أهله : إنا حُدِّثْنَا أنَّ صاحبكم هذا قد جاء بخير ، فهل عندك شيء تداويه ؟ فرقيته بفاتحة الكتاب ، فبرأ ، فأعطوني مائة شاة ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فقال « هَلْ إلاَّ هٰذَا » وقال مسدد في موضع آخر « هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هٰذَا » ؟ قلت : لا ، قال « خُذْهَا فَلَعَمْرِي لَمَنْ أَكَلَ بِرُقْيَةِ بَاطِلٍ لَقَدْ أَكَلْتَ بِرُقْيَةٍ حَقٍّ »

٣٨٩٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، [ح وثنا ابن بشار ، ثنا ابن جعفر] ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبي السفر ، عن الشعبي ، عن خارجة بن الصلت ، عن عمه ، أنه مرَّ ، قال : فرقاه بفاتحة الكتاب ثلاثة أيام غُدْوةً وعشية ، كلما ختمها جمع بزاقه ثم تفل ، فكأنما أُنشط من عقال ، فأعطوه شيئا ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم ذكر معنى حديث مسدد

٣٨٩٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، قال : سمعت رجلا من أسلم ، قال : كنت جالساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء رجل من أصحابه ، فقال : يارسول الله ، لُدِغتُ اللَّيْلَةَ فَلَمْ أنم حتى أصبحت ، قال « ماذا » ؟ قال : عقرب ، قال « أَمَا إنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَاخَلَقَ لم تضرك إن شاء الله »

٣٨٩٩ — حدثنا حَيْوة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثني الزبيدي ، عن

الزهرى ، عن طارق [- يعنى بن مخاشن -] ، عن أبى هريرة ، قال : أُتِىَ النبى صلى الله عليه وسلم بلديغ لدغته عقرب ، قال : فقال « لَوْ قَالَ أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ » أو « لم تضره »

٣٩٠٠ — حدثنا[1] مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن أبى المتوكل ، عن أبى سعيد الخدري ، أن رهطاً من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انطلقوا فى سفرة سافروها ، فنزلوا بحيٍّ من أحياء العرب ، فقال بعضهم : إنَّ سيدنا لُدِغَ فهل عند أحد منكم شيء ينفع صاحبنا ؟ فقال رجل من القوم : نعم ، والله إنِّى لَأَرقى ولكن استضفناكم فأبيتم أن تضيفونا، ما أنا براقٍ حتى تَجْعَلوا لى جُعْلاً ، فجعلوا له قطيعاً من الشاء ، فأتاه ، فقرأ عليه أمَّ الكتاب ، وَيَتْفُلُ ، حتى برأ كأنما أنشِط من عِقال ، قال : فأوفاهم جُعْلَهم الذى صالحوهم عليه ، فقالوا : اقتسموا ، فقال الذى رقى : لا تفعلوا حتى يأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنستأمره ، فغدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكروا له ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مِنْ أيْنَ عَلِمْتُمْ أنَّهَا رُقْيَةٌ ؟ أحْسَنْتُمْ ، اقْتَسِمُوا وَاضْرِبُوا لِى مَعَكُمْ بِسَهْمٍ »

٣٩٠١ — حدثنا[2] عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ح وثنا ابن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، قال : ثنا شعبة ، عن عبد الله بن أبى السفر ، عن الشعبى ، عن خارجة بن الصلت التميمي ، عن عمه ، قال : أقبلنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتينا على حى من العرب ، فقالوا : إنا أُنبئْنَا أنكم جئتم من عند هذا الرجل بخير ، فهل عندكم من دواء أو رقية فان عندنا مَعْتُوهاً فى القيود ؟ قال : فقلنا : نعم ، قال : فجاؤا بمعتوه فى القيود ، قال : فقرأت عليه فاتحة الكتاب

---

(١) أنظر الحديث (رقم ٣٤١٨) والذى بعده

(٢) انظر الحديث (رقم ٣٤٢٠)

ثلاثة أيام غدوة وعشية كلما ختمتها أجمع بزاقى ثم أتفل فكأنما نشط من عقال، قال: فأعطونى جُعْلاً، فقلت: لا، حتَّى أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال «كُلْ فلعمرى مَنْ أكَلَ برُقْيَةِ بَاطِلٍ لقدْ أكلْتَ برُقْيَةِ حقٍّ»

٣٩٠٢ — حدثنا القعنبى، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى يقرأ فى نفسه بالمعوذات و ينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح عليه [بيده] رَجَاءَ بَرَكَتِهَا

باب فى السمنة (١)

٣٩٠٣ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] ثنا نوح بن يزيد بن سيار، ثنا إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: أرادَتْ أمِّى أن تسمِّنَنى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم أَقْبَلْ عليها بشىء مما تريد، حتى أطعمتنى القثاء بالرطب، فسمنت عليه كأحسن السمن

باب فى الكاهن

٣٩٠٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، عن حماد بن سلمة، عن حكيم الأثرم، عن أبى تميمة، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ أَتَى كاهِناً» قال موسى فى حديثه «فَصَدَّقَهُ بمَا يَقُولُ» [ثم اتفقا] «أوْ أَتَى امْرَأَةً» قال مسدد «امرأته حائضاً أو أتى امرأة» قال مسدد «امرأته فى دُبُرِهَا فقَدْ بَرِئَ مما أنزل الله على محمد»

باب فى النجوم

٣٩٠٥ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومسدد، المعنى، قالا: ثنا يحيى،

---

(١) «السمنة» هى بضم السين وسكون الميم - دواء تسمن به المرأة

عن عبيد الله بن الأخنس ، عن الوليد بن عبد الله ، عن يوسف بن ماهك ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنِ اقْتَبَسَ عِلْماً مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شعْبَةً مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَاد »

٣٩٠٦ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيدالله ابن عبدالله ، عن زيد بن خالد الجهني ، أنه قال: صلَّى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةَ الصبح بالحديبية [في] إثْر سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبل على الناس فقال « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ ربكم » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « قَالَ : أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بي وَكَافِرٌ : فأما مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بفضل الله و برحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب ، وأما من قال مُطِرْنَا بِنَوْء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب »

باب في الخط وزجر الطير

٣٩٠٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ثنا عوف ، ثنا حيان ، قال غير مسدد: حيان ابن العلاء ، ثنا قطن بن قبيصة ، عن أبيه ، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْعِيَافَةُ والطِّيَرَةُ وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ » الطرق: الزجر، والعيافة: الخط

٣٩٠٨ — حدثنا ابن بشار ، قال : قال محمد بن جعفر : قال عوف: العيافة زجر الطير ، والطرق الخط يخط في الأرض

٣٩٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الحجاج الصواف ، حدثني يحيى ابن أبي كثير ، عن هلال بن أبي ميمونة ، عن عطاء بن يسار ، عن معاوية بن الحكم السلمي ، قال : قلت : يا رسول الله ، ومنا رجال يَخُطُّونَ ، قال « كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ »

باب فى الطيرة

٣٩١٠ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن سلمة بن كهيل ، عن عيسى بن عاصم ، عن زر بن حبيش ، عن عبد الله بن مسعود ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الطِّيَرَةُ شِرْكٌ » ثلاثا « وما منا إلا ، ولكنَّ الله يُذْهِبه بالتوكل »

٣٩١١ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى والحسن بن على ، قالا : ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر، عن الزهرى ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ عَدْوَى ، وَلاَ طِيَرَةَ ، ولاَ صفَرَ ، وَلاَ هَامَةَ » فقال أعرابى : ما بال الإبل تكون فى الرمل كأنها الظباء فيخالطها البعير الأجرب فيجربها ؟ قال « فَمَنْ أعْدَى الْأَوَّلَ » قال معمر : قال الزهرى : فحدثنى رجل عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ على مُصِحٍّ » قال : فراجعه الرجل فقال : أليس قد حدثتنا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاعدوى ولا صفر ولا هامة » ؟ قال : لم أحدثكموه ، قال الزهرى : قال أبو سلمة : قد حدث به ، وما سمعت أبا هريرة نسى حديثا قط غيره

٣٩١٢ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبدالعزيز — يعنى ابن محمد — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَعَدْوَى ، ولا هَامَةَ ، ولا نَوْءَ ، ولا صفَرَ »

٣٩١٣ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن الْبَرْقى ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، قال : أخبرنا يحيى بن أيوب ، حدثني ابن عجلان ، حدثنى القعقاع بن حكيم وعبيد الله بن مقسم وزيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ غَوْلَ »

٣٩١٤ — قال أبو داود : قرىء على الحرث بن مسكين وأنا شاهد :

أخبركم أشهب ، قال : سئل مالك عن قوله « لاصفر » قال : إن أهل الجاهلية كانوا يُحِلُّونَ صفر ، يحلونه عاما ويحرمونه عاما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لاَ صَفَرَ »

٣٩١٥ — حدثنا [(١)] محمد بن المصفى ، ثنا بقية ، قال : قلت لمحمد — يعنى ابن راشد — قوله « هام » قال : كانت الجاهلية تقول : ليس أحد يموت فَيُدْفَنُ إلاَّ خرج من قبره هامة ، قلت : فقوله صفر ، قال : سمعت أن أهل الجاهلية يستشئمون بصفر ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لاصفر » قال محمد : وقد سمعنا من يقول : هو وجع يأخذ فى البطن ، فكانوا يقولون : هو يعدى ، فقال « لا صفر »

٣٩١٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ ، ويعجبنى الفأل الصالح ، والفأل الصالح الكلمة الحسنة »

٣٩١٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن سهيل ، عن رجل ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه سلم سمع كلمة فأعجبته فقال « أَخَذْنَا فَأْلَكَ مِنْ فِيكَ »

٣٩١٨ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، عن عطاء ، قال : يقول الناس : الصفر وجع يأخذ فى البطن ، قلت : [فما] الهامة ؟ قال : يقول الناس : الهامة التى تصرخ هامة الناس ، وليست بهامة الانسان ، إنما هى دابة

٣٩١٩ ـ حدثنا أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة، قالا: ثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب بن ثابت، عن عروة بن عامر، قال أحمد: القرشي، قال: ذكرت الطِّيَرَة عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقال «أحسَنُهَا الفألُ وَلَا

(١) فى بعض النسخ تقديم الحديث (رقم ٣٩١٦) على هذا الحديث

تَرُدُّ مُسْلِماً ، فاذَا رَأَى أحَدُكُمْ مَايَكْرَهُ فَلْيَقُلْ : اللّهُمَّ لاَ يأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إلاَّ أنْتَ ، وَلاَ يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إلاَّ أنْتَ ، وَلاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ بِكَ »

٣٩٢٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن عبد الله ابن بريدة ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يَتَطَيَّرُ من شيء ، وكان إذا بعث عاملا سأل عن اسمه : فاذا أعجبه اسمه فرح به ورُؤِيَ بشر ذلك في وجهه ، وإن كره اسمه رؤى كراهية ذلك في وجهه ، وإذا دخل قريةً سأل عن اسمها : فان أعجبه اسمها فرح بها ورؤى بشر ذلك في وجهه ، وإن كره اسمها رؤى كراهية ذلك في وجهه

٣٩٢١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، حدثني يحيى ، أنَّ الحضرمي بن لاحق حدثه ، عن سعيد بن المسيب ، عن سعد بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لاَهَامَةَ ، ولا عَدْوَى ، ولاَ طِيَرَةَ ، وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار »

٣٩٢٢ — حدثنا القعنبي ، ثنا مالك ، عن ابن شهاب ، عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الشُّؤْمُ في الدَّارِ والمَرْأةِ والفَرَسِ » [قال أبو داود : قرىء على الحرث ابن مسكين وأنا شاهد : أخبرك ابن القسم ، قال : سئل مالك عن الشؤم في الفرس والدار ، قال : كم من دار سكنها ناس فهلكوا ، ثم سكنها آخرون فهلكوا ، فهذا تفسيره فيما نرى ، والله أعلم ، قال أبو داود : قال عمر رضي الله عنه : حصير في البيت خير من امرأة لاتلد]

٣٩٢٣ — حدثنا مخلد بن خالد وعباس العنبري ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن يحيى بن عبد الله بن بحير ، قال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك ، قال : قلت : يارسول الله ، أرض عندنا يقال لها أرضُ أبْيَنَ هي أرض ريفنا وميرتِنَا وإنها وبئة ، أو قال : وباؤها شديد ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم

« دَعْهَا عَنْكَ فَإِنَّ مِنَ الْقَرَفِ[1] التَّلَفَ »

٣٩٢٤ — حدثنا الحسن بن يحيى ، ثنا بشر بن عمر ، عن عكرمة بن عمار ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رجل : يارسول الله ، إنّا كنّا في دار كثير فيها عَدَدُنا وكثير فيها أَمْوَالُنَا فَتَحَوَّلْنَا إلى دار أخرى فقلَّ فيها عددنا وقلّت فيها أموالنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذَرُوهَا ذَمِيمَةً »

٣٩٢٥ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مَجْذُومٍ فوضعها معه في القصعة ، وقال « كُلْ ثِقَةً بالله وتَوَكُّلاً عَلَيْهِ »

« آخر كتاب الطب »

كتاب العتق

بسم الله الرحمن الرحيم

باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته فيعجز أو يموت

٣٩٢٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو بدر ، حدثني أبو عتبة إسماعيل بن عياش ، حدثني سليمان بن سليم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْمُكَاتَبُ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنْ مُكَاتَبَتِهِ دِرْهَمٌ »

٣٩٢٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثني عبد الصمد ، ثنا همام ، ثنا عباس الجريري ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّمَا عَبْدٍ كَاتَبَ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَأَدَّاهَا إلاَّ عَشْرَةَ أَوَاقٍ فَهُوَ عَبْدٌ ،

---

(١) القرف - بفتحتين - ملابسة الداء ومداناة المرض ، والتلف : الهلاك

وأَيُّمَا عَبْدٍ كاتَبَ عَلَى مِائَةِ دِنَارٍ فِإدَّاهَا إلاَّ عشْرَةَ دَنَانِير فَهُوَ عَبْدٌ» [قال أبو داود: ليس هو عباس الجريري، قالوا: هو وهم، ولكنه هو شيخ آخر].

٣٩٢٨ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا سفيان، عن الزهرى، عن نبهان مكاتَبِ أم سلمة، قال: سمعت أم سلمة تقول: قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن كـانَ لإِحْدَاكُنّ مُكـاتَبٌ فكـانَ عِنْـدَهُ ما يُؤَدِّي فَلْتَحتَجِبْ مِنْهُ».

باب فى بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة

٣٩٢٩ - حدثنا عبد الله بن سلمة[1] وقتيبة بن سعيد، قالا: ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة رضى الله عنها أخبرته أن بَرِيرَة جاءت عائشة تستعينها في كتابتها، ولم تكن قَضَتْ من كتابتها شيئاً، فقالت لها عائشة: ارجعى إلى أهلك، فان أَحَبُّوا أن أَقْضِيَ عنكِ كتابتك ويكون ولاؤك لى فعلت، فذكرت ذلك بريرة لأهلها، فأبوا، وقالوا: إن شاءت أن تحتسب عليك فلتفعل ويكون لنا ولاؤك، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم «ابْتَاعِى فَأَعْتِقِى؛ فإنَّمَا الْوَلَاء لِمَنْ أَعْتَقَ» ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال «مَا بَالُ أناس يَشْتَرِطُونَ شروطاً لست في كتاب الله؟ من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرطه مائة مرة، شَرْط الله أحق وأوثق».

٣٩٣٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: جاءت بَرِيرَة لتستعين فى كتابتها، فقالت: إنى كانت أهْلى على تسع أواق فى كل عام أوقية، فأعينينى، فقالت: إن أحب أهلك أن أَعُدَّها عَدّة واحـدة وأعتقك و يكون ولاؤك لى فعلت، فذهبت إلى أهلها، وساق الحـديث نحو الزهرى، زاد فى كلام النبى صلى الله

(١) فى نسخة «حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الله بن مسلمة»

عليه وسلم فى آخره « ما بَالُ رجال يقول أحدهم : أعتق يا فلان والولاء لى ، إنَّمَا الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

٣٩٣١ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحرانى ، حدثنى محمد — يعنى ابن سلمة — عن ابن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ابن الزبير، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : وقعت جُوَيْرِيَةُ بنت الحرث بن المصطلق فى سَهْمِ ثابت بن قيس بن شماس ، أو ابن عم له ، فكاتبت على نفسها ، وكانت امرأة مَلاَّحَةً (١) تأخذها العينُ ، قالت عائشة رضى الله عنها : فجاءت تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابتها ، فلما قامت على الباب فرأيتها كرهت مكانها، وعرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذى رأيت ، فقالت: يارسول الله ، أنا جويرية بنت الحرث ، و إنما كان من أمرى مالايخفى عليك، و إنى وقعت فى سهم ثابت بن قيس بن شماس ، و إني كاتبت على نفسى ، فجئتك أسألك فى كتابتى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَهَلْ لَكِ إِلَى مَاهُوَ خَيْرٌ مِنْهُ » ؟ قالت : وما هو يارسول الله ؟ قال « أُؤَدِّى عَنْكِ كِتَابَتَكِ وَأَتَزَوَّجُكِ » قالت : قد فعلت ، قالت : فتسامع — تعنى الناس — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد تزوج جويرية ، فأرسلوا ما فى أيديهم من السبى ، فأعتقوهم ، وقالوا : أصهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رأينا امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها ، أعتق فى سببها مائة أهل بيت من بنى المصطلق. قال أبو داود : هذا حجة فى أن الولى [هو] يزوج نفسه

باب فى العتق على الشرط

٣٩٣٢ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا عبد الوارث ، عن سعيد بن جمهان ، عن سفينة ، قال : كنت مملوكا لأم سلمة ، فقالت : أعتقك وأشترط

---

(١) « ملاحة » أى : مليحة جميلة

عليك أن تخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعشت ، فقلت : إن لم تشترطى علىَّ مافارقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ماعشت ، فأعتقتنى واشترطت علىّ

باب فيمن أعتق نصيباً له من مملوك

٣٩٣٣ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا همام ، ح وثنا محمد بن كثير ، المعنى ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أبى المليح ، قال أبو الوليد : عن أبيه ، أن رجلا أعتق شِقْصاً له من غلام ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « لَيْسَ لله شَرِيكٌ » زاد ابن كثير فى حديثه : فأجاز النبىُ صلى الله عليه وسلم عتقه

٣٩٣٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن النضر ابن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبى هريرة ، أن رجلا أعتق شِقْصاً له من غلام ، فأجاز النبى صلى الله عليه وسلم عتقه ، وغَرَّمَهُ بَقِيَّةَ ثَمَنِهِ

٣٩٣٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ح وثنا أحمد بن على ابن سويد ، ثنا روح ، قالا : ثنا شعبة ، عن قتادة ، باسناده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ مَمْلُوكًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخَرَ فَعَلَيْهِ خَلَاصُهُ » وهذا لفظ ابن سويد

٣٩٣٦ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبى ، ح وثنا أحمد بن على بن سويد ، ثنا روح ، ثنا هشام بن أبى عبد الله ، عن قتادة ، باسناده ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيباً لَهُ فِى مَمْلُوكٍ عَتَقَ مِنْ مَالِهِ إنْ كَانَ لَهُ مَالٌ » وَلَمْ يذكر ابن المثنى النضر بن أنس ، وهذا لفظ ابن سويد

باب من ذكر السعاية فى هذا الحديث

٣٩٣٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان [يعنى العطار] ثنا قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبى هريرة ، قال : قال النبى صلى

الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصاً فِي مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ أَنْ يُعْتِقَهُ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلاَّ اسْتُسْعِيَ الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ »

٣٩٣٨ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد - يعني ابن زريع - ح وثنا علي بن عبد الله ، ثنا محمد بن بشر ، وهذا لفظه ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن النضر بن أنس ، عن بشير بن نهيك ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ ، أَوْ شَقِيصاً لَهُ ، فِي مَمْلُوكٍ فَخَلاَصُهُ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، فان لم يكن [لَهُ مَالٌ] قُوِّمَ الْعَبْدُ قِيمَةَ عَدْلٍ ثُمَّ اسْتُسْعِيَ لِصَاحِبِهِ فِي قِيمَتِهِ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » قال أبو داود : في حديثهما جميعاً « فاستسعى غير مشقوق عليه » [وهذا لفظ علي]

٣٩٣٩ — حدثنا [محمد] بن بشار ، ثنا يحيي وابن أبي عدي ، عن سعيد ، باسناده ومعناه ، قال أبو داود : ورواه رَوْح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة ، لم يذكر السعاية ، ورواه جرير بن حازم وموسى بن خلف جميعاً عن قتادة ، باسناد يزيد بن زريع ومعناه ، وذكرا فيه السعاية

باب فيمن روى أنه لا يستسعى

٣٩٤٠ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أُقِيمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَأُعْتِقَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ ، وَإِلاَّ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ »

٣٩٤١ — حدثنا مؤمل ، ثنا إسماعيل ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : وكان نافع ربما قال « فقد عتق منه ما عتق » وربما لم يقله

٣٩٤٢ — حدثنا سليمان بن داود ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن

ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أيوب : فلا أدرى هو فى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أو شىء قاله نافع « و إلا عتق منه ما عتق »

٣٩٤٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، أخبرنا عيسى [بن يونس] ثنا عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا مِنْ مَمْلُوكٍ له فعليه عِتْقُهُ كُلِّهِ إنْ كَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ نَصِيبُهُ »

٣٩٤٤ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى بن سعيد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى إبراهيم ابن موسى

٣٩٤٥ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ، ثنا جويرية ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى مالك ، ولم يذكر « و إلا فقد عتق منه ماعتق » انتهى حديثه إلى « وأعتق عليه العبد » على معناه

٣٩٤٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِى عَبْدٍ عَتَقَ مِنْهُ مَا بَقِيَ فِى مَالِهِ إذَا كَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ »

٣٩٤٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن سالم ، عن أبيه ، يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا كَانَ الْعَبْدُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَعْتَقَ أَحَدُهُمَا نَصِيبَهُ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا يُقَوَّمُ عَلَيْهِ قِيمَةً لَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ ثُمَّ يُعْتَقُ »

٣٩٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن خالد ، عن أبى بشر العنبرى ، عن ابن التَّلِبِّ ، عن أبيه ، أن رجلا أعتق نصيباً له من مملوك فلم يُضَمِّنْهُ النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أحمد : إنما هو بالتاء ، — يعنى التَّلِبَّ — وكان شعبة ألثغ لم يبين التاء من الثاء

باب فيمن ملك ذا رحم محرم

٣٩٤٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا حماد ابن سلمة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال موسى فى موضع آخر : عن سمرة [بن جندب] فيما يحسب حماد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ » [قال أبو داود : روى محمد بن بكر البرسانى عن حماد بن سلمة عن قتادة ، وعاصمٌ عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مِثْلَ ذلك الحديث ، قال أبو داود : ولم يحدث ذلك الحديث إلا حماد بن سلمة ، وقد شك فيه]

٣٩٥٠ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَهُوَ حُرٌّ

٣٩٥١ — حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا عبد الوهاب ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن قال : من ملك ذا رحم محرم فهو حر

٣٩٥٢ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن جابر بن زيد والحسن ، مثله [قال أبو داود : سعيد أحفظ من حماد]

باب فى عتق أمهات الأولاد

٣٩٥٣ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن خطاب بن صالح مولى الأنصارى ، عن أمه ، عن سلامة بنت معقل امرأة من خارجة قيس عيلان ، قالت : قَدِمَ بِي عَمِّي فى الجاهلية ، فباعنى من الحباب بن عمرو أخى أبى اليسر بن عمرو ، فولدت له عبد الرحمن بن الحباب ، ثم هلك ، فقالت امرأته : الآن والله تُبَاعِينَ فى دَيْنه ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يارسول الله ، إنى امرأة من خارجة قيس عيلان ، قدم بى عمى

المدينة فى الجاهلية ، فباعنى من الحباب بن عمرو أخى أبى اليسر بن عمرو ، فولدت له عبدالرحمن بن الحباب ، فقالت امرأته : الآن والله تباعين فى دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَلِيُّ الْحُبَابِ » ؟ قيل : أخوه أبو اليسر بن عمرو ، فبعث إليه ، فقال « أعْتِقُوهَا ، فاذا سمعتم برَقِيقٍ قَدِمَ على فأتونى أعَوِّضْكُم منها » قالت : فأعتقونى ، وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم رقيقٌ فعوضهم منى غلاماً

٣٩٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قيس ، عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : بعنا أمهاتِ الأولاد على عَهْدِ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر ، فلما كان عمر نهانا فانتهينا

باب فى بيع المدبر

٣٩٥٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن عطاء ، وإسماعيلُ بن أبى خالد عن سلمة بن كهيل عن عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، أن رجلا أعتق غلاماً له عن دُبُرٍ منه ، ولم يكن له مال غيره ، فأمر به النبى صلى الله عليه وسلم فبيع بسبعمائة أو بتسعمائة

٣٩٥٦ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا بشر بن بكر ، أخبرنا الأوزاعى ، حدثنى عطاء بن أبى رباح ، حدثنى جابر بن عبد الله ، بهذا ، زاد : وقال — يعنى النبى صلى الله عليه وسلم — « أنْتَ أحَقُّ بِثَمَنِهِ وَاللهُ أغْنَى عَنْهُ »

٣٩٥٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا أيوب ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن رجلا من الأنصار يقال له أبو مذكور أعتق غلاماً له يقال له يعقوب عَنْ دُبُرٍ [و] لم يكن له مال غيره ، فدعا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « مَنْ يَشْتَرِيه » ؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله بن النحام بثمانمائة درهم ، فدفعها إليه ، ثم قال « إذَا كَانَ أحَدُكُمْ فَقِيرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ ، فَانْ كَانَ

فِيهَا فَضْلٌ فَعَلَى عِيَالِهِ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا فَضْلٌ فَعَلَى ذِي قَرَابَتِهِ » أو قال « عَلَى ذِي رَحِمِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلاً فَهٰهُنَا وَهٰهُنَا »

باب فيمن أعتق عبيدا له لم يبلغهم الثلث

٣٩٥٨ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن رجلا أعتق ستة أَعْبُدٍ عند موته ، ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له قولا شديدا ، ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة أجزاء ، فأقرع بينهم : فأعتق اثنين ، وأرقَّ أربعة

٣٩٥٩ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن المختار — ثنا خالد ، عن أبي قلابة ، باسناده ومعناه ، ولم يقل : فقال له قولا شديدا

٣٩٦٠ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد بن عبد الله - هو الطحان - عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن أبي زيد ، أنَّ رجلا من الأنصار ، بمعناه ، وقال — يعني النبي صلى الله عليه وسلم — « لَوْ شَهِدْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُدْفَنَ لَمْ يُدْفَنْ فِي مَقَابِرِ المسلمين »

٣٩٦١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن عتيق وأيوب ، عن محمد بن سيرين ، عن عمران بن حصين ، انَّ رجلا اعتق ستة اَعْبُدٍ عند موته ولم يكن له مال غيرهم ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقرع بينهم : فأعتق اثنين ، وأرقَّ أربعة

باب فيمن أعتق عبداً وله مال

٣٩٦٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة والليث بن سعد ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، عن بكير بن الأشج ، عن نافع ، عن عبدالله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ اعْتَقَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُ الْعَبْدِ لَهُ ، إلاَّ ان يَشْتَرِطَه السَّيِّدُ »

باب فى عتق ولد الزنا

٣٩٦٣ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا جرير ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ » وقال أبو هريرة : لأن أمتِّعَ بِسَوْطٍ فى سبيل الله عز وجل أحبُّ إلى من أن أعتق ولد زِنْيةٍ

باب فى ثواب العتق

٣٩٦٤ — حدثنا عيسى بن محمد الرملى ، ثنا ضمرة ، عن [إبراهيم] بن أبى عَبْلَةَ ، عن الغريف بن الديلمى ، قال: أتينا واثلة بن الأسقع ، فقلنا له : حَدِّثْنَا حديثاً ليس فيه زيادة ولا نقصان ، فغضب ، وقال : إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق فى بيته فيزيد وينقص ، قلنا : إنما أردنا حديثاً سمعته من النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صاحب لنا أَوْجَبَ — يعنى النار — بالقتل ، فقال « أَعْتِقُوا عَنْهُ يُعْتِقِ الله بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ »

باب أى الرقاب أفضل ؟

٣٩٦٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن معدان بن أبى طلحة اليعمرى ، عن أبى نجيح السلمى ، قال : حَاصَرْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصر الطائف قال معاذ : سمعت أبى يقول بقصر الطائف بحصن الطائف ، كل ذلك ، فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فى سبيل الله عز وجل فله درجة » وساق الحديث ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ رَجُلاً مسلما فان الله عز وجل جَاعِلٌ وِقَاءَ كُلِّ عَظْمٍ مِنْ عِظَامِهِ عَظْمًا مِنْ عِظَامِ مُحَرَّرِهِ مِنَ النَّارِ ، وأَيُّمَا امرأةٍ أعتقت امرأة مسلمة فان الله

جاعلٌ وقاءَ كلِّ عظم من عظامها عظما من عظام مُحَرِّرِهَا من النار يوم القيامة »

٣٩٦٦ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية ، ثنا صفوان بن عمرو ، حدثني سليم بن عامر ، عن شرحبيل بن السمط ، أنه قال لعمرو بن عبسة : حدِّثْنَا حديثاً سمعتَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أعْتَقَ رقبةً مؤمنة كانت فِدَاءَهُ من النار »

٣٩٦٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن شرحبيل بن السمط ، أنه قال لكعب بن مرة أو مرة ابن كعب : حدِّثْنَا حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى معاذ ، إلى قوله [وأيما امرىء أعتق مسلماً] وأيما امرأة [أعتقت امرأة مسلمة] زاد « وأيُّمَا رَجُل أعْتَقَ امرأتين مسلمتين إلا كانتا فِكَاكَهُ من النار ، يُجْزِىء مَكَانَ كل عظمين منهما عظم من عظامه » [قال أبو داود : سالم لم يسمع من شرحبيل ، مات شرحبيل بِصِفِّين]

باب فى فضل العتق فى الصحة

٣٩٦٨ ـ حدثنا محمد بن كثير، ثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبى حبيبة الطائى، عن أبى الدرداء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَثَلُ الّذِى يَعْتِقُ عِنْدَ الْمَوْتِ كَمَثَلِ الّذِى يُهْدِى إذَا شَبِعَ»

« آخر كتاب العتق »

أول كتاب الحروف والقراءات

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٩٦٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، ح وثنا نصر بن عاصم ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر رضى الله عنه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ (واتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى[1])

٣٩٧٠ — حدثنا موسى — يعنى ابن إسماعيل — ثنا حماد، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رجلا قام من الليل فقرأ فرفع صوته بالقرآن ، فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَرْحَمُ اللهُ فُلاَناً كَائِنْ مِن آيَةٍ أذْكَرَنِيهَا اللَّيْلَةَ كُنْتُ قَدْ أسْقَطْتُهَا »

٣٩٧١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا خصيف ، ثنا مقسم مولى ابن عباس ، قال : قال ابن عباس رضى الله عنهما : نزلت هذه الآية (وَمَا كَانَ لنبى أن يَغُلَّ) فى قطيفة حمراء : فُقِدَتْ يوم بدر ، فقال بعض الناس : لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذها ، فأنزل الله عز وجل (وما كان لنبى أن يغل) إلى آخر الآية [قال أبو داود : يَغُلَّ مفتوحة الياء]

٣٩٧٢— حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا معتمر ، قال: سمعت أبى ، قال: سمعت أنس بن مالك يقول : قال النبى صلى الله عليه وسلم « اللَّهُمَّ إنى أعُوذُ بك من الْبَخَلِ والهرم »

٣٩٧٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يحيى بن سليم ، عن إسماعيل بن كثير ، عن عاصم بن لقيط بن صبرة ، عن أبيه لقيط بن صبرة قال : كنت وافِدَ

---

(١) أى : كما هى قراءة حفص بصيغة الأمر فى قوله تعالى (واتخذوا) وقرئ فيها بصيغة الماضى بفتح الخاء.

بنى المنتفق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، فقال - يعنى النبي صلى الله عليه وسلم - « لاَ تَحْسِبَنَّ » ولم يقل لاتَحْسَبَنَّ

٣٩٧٤ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفيان ، ثنا عمرو بن دينار ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : لحق المسلمون رجلا فى غُنَيْمَةٍ له ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه ، وأخذوا تلك الغُنَيْمَةَ فنزلت (ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا) تلك الغنيمة

٣٩٧٥ — حدثنا سعيد بن منصور ، ثنا ابن أبى الزناد ، [ح] وثنا محمد ابن سليمان الأنبارى ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن أبى الزناد ، وهو أشبع ، عن أبيه ، عن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ (غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ) ولم يقل سعيد كان يقرأ

٣٩٧٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن العلاء ، قالا : ثنا عبد الله ابن المبارك ، ثنا يونس بن يزيد ، عن أبى على بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس ابن مالك ، قال : قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ)

٣٩٧٧ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبى ، ثنا عبد الله بن المبارك ، ثنا يونس بن يزيد ، عن أبى على بن يزيد ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ (وكتبنا عليهم فيها أنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ والْعَيْنُ بِالْعَيْنِ)

٣٩٧٨ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا فضيل بن مرزوق ، عن عطية ابن سعد العوفى ، قال : قرأت على عبد الله بن عمر (الله الذى خلقكم من ضَعْفٍ) فقال : (مِنْ ضُعْفٍ) قرأتها على رسول الله صلى الله وسلم كما قرأتها علىَّ فأخذ علىَّ كما أخذت عليك

٣٩٧٩ — حدثنا محمد بن يحيى القُطَعِيّ ، ثنا عبيد — يعنى ابن عقيل — عن هارون ، عن عبد الله بن جابر ، عن عطية ، عن أبى سعيد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم (مِنْ ضُعْف)

٣٩٨٠ — حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أسلم المنقرى، عن عبد الله، عن أبيه عبد الرحمن بن أبزى، قال: قال أبى بن كعب (بِفَضْلِ الله وبِرَحْمَتِه فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا) [قال أبو داود بالتاء]

٣٩٨١ — حدثنا محمد بن عبد الله، ثنا المغيرة بن سلمة، ثنا ابن المبارك، عن الأجلح، حدثني عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن أبيٍّ أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ (بفضل الله وبرحمته فبذلك فلتفرحوا هو خير مما تجمعون).

٣٩٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن شهر ابن حوشب، عن أسماء بنت يزيد، أنها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (إنهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ)

٣٩٨٣ — حدثنا أبو كامل، ثنا عبد العزيز — يعنى ابن المختار — ثنا ثابت، عن شَهْر بن حوشب، قال: سألت أم سلمة: كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ هذه الآية (إنه عمل غير صالح)؟ فقالت: قرأها ([إنه] عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ) قال أبو داود: ورواه هارون النحوى وموسى بن خلف عن ثابت كما قال عبد العزيز

٣٩٨٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن أبى بن كعب، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا بدأ بنفسه، وقال « رَحْمَةُ الله علينا وعلى موسى لو صبر لرأى من صاحبه العجب، ولكنه قال (إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لَدُنِّي) » طَوَّلَها حمزة

٣٩٨٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو عبد الله العنبرى، ثنا أمية بن خالد، ثنا أبو الجارية العبدى، عن شعبة، عن أبى إسحاق، عن سعيد بن

جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأها (قد بلغت من لدنِّي) وثقَّلَهَا

٣٩٨٦ — حدثنا محمد بن مسعود [المصيصى] ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، ثنا محمد بن دينار ، ثنا سعد بن أوس ، عن مِصْدَع أبي يحيى ، قال : سمعت ابن عباس يقول : أقرأني أبي بن كعب كما أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، (فى عَيْنٍ حَمِئَةٍ) مخففة

٣٩٨٧ — حدثنا يحيى بن الفضل ، ثنا وهيب - يعني ابن عمرو النمرى - أخبرنا هارون ، أخبرني أبان بن تغلب ، عن عطية العوفى ، عن أبي سعيد الخدرى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ عِلِّيِّينَ لَيُشْرِفُ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فَتُضِيءُ الْجَنَّةُ لِوَجْهِهِ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ » قال : وهكذا جاء الحديث « دُرِّيّ » مرفوعة الدال لا تهمز « وإنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَمِنْهُمْ وأَنْعَمَا »

٣٩٨٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عبد الله ، قالا : ثنا أبو أسامة ، حدثني الحسن بن الحكم النخعى ، ثنا أبو سبرة النخعى ، عن فروة ابن مسيك الغطيفي ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر الحديث ، فقال رجل من القوم : يارسول الله ، أخبرنا عن سبأ ماهو أرضٌ أم امرأة ؟ فقال « لَيْسَ بأرضٍ ولا امرأة ، ولكنه رجل ولد عشرةً [من العرب] فَتَيَامَنَ سِتَّة وتَشَاءم أربعة » قال عثمان : الغطفانى ؛ مكان الغطيفى ، وقال : حدثنا الحسن ابن الحكم النخعى

٣٩٨٩ - حدثنا أحمد بن عبدة وإسماعيل بن إبراهيم أبو معمر [الهذلى] ، عن سفيان ، عن عمرو ، عن عكرمة ، قال : حدثنا أبو هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال إسماعيل : عن أبي هريرة رواية ، فذكر

حديث الوحي، قال: فذلك قوله تعالى «حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ».

و-٣٦٩٠ - حدثنا محمد بن رافع النيسابوري، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي، سمعت أبا جعفر يذكر، عن الربيع بن أنس، عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: قراءة النبي صلى الله عليه وسلم (بَلَى قَدْ جَاءَتْكِ آيَاتِي فَكَذَّبْتِ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتِ وَكُنْتِ مِنَ الْكَافِرِينَ) قال أبو داود: هذا مرسل، الربيع لم يدرك أم سلمة.

٣٩٩١ — حدثنا [1] مسلم بن إبراهيم، ثنا هارون بن موسى النحوى، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضى الله تعالى عنها، قالت: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرؤها (فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ)

٣٩٩٢ — حدثنا أحمد بن حنبل وأحمد بن عبدة، قالا: ثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، قال ابن حنبل: لم أفهمه جيدا، عن صفوان، قال ابن عبدة: ابن يعلى، عن أبيه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يقرأ (وَنَادَوْا يَامَالِكُ) [قال أبو داود: يعنى بلا ترخيم]

٣٩٩٣ — حدثنا نصر بن على، أخبرنا أبو أحمد، أخبرنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله. قال: أقرأنى رسول الله صلى الله عليه وسلم (إِنِّى أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِين)

٣٩٩٤ — حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن أبى إسحاق، عن الأسود، عن عبد الله، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ [ها] (فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ) [يعنى مُثَقَّلا] قال أبو داود: مضمومة الميم مفتوحة الدال مكسورة الكاف

٣٩٩٥ — حدثنا [2] أحمد بن صالح، ثنا عبد الملك بن عبد الرحمن

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث الى ما بعد الحديث (رقم ٣٩٩٤)

(٢) قال أبو عيسى: بلغنى عن أبى داود أنه قال هذا حديث منكر

الدماري ، ثنا سفيان ، حدثني محمد بن المنكدر ، عن جابر ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (أَيَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ)

٣٩٩٦ - حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عمن أقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم (فَيَوْمَئِذٍ لاَ يُعَذَّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ وَلاَ يُوثَقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ) [قال أبو داود : بعضهم أدخل بين خالد وأبي قلابة رجلا]

٣٩٩٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، قال : أنبأني من أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم ، أو من أقرأه مَنْ أقرأه النبي صلى الله عليه وسلم (فَيَوْمَئِذٍ لاَ يُعَذَّبُ) [قال أبو داود : قرأ عاصم والأعمش وطلحة بن مصرف وأبو جعفر يزيد بن القعقاع وشيبة بن نصاح ونافع ابن عبد الرحمن وعبد الله بن كثير الداري وأبو عمرو بن العلاء وحمزة الزيات وعبد الرحمن الأعرج وقتادة والحسن البصري ومجاهد وحميد الأعرج وعبد الله ابن عباس ، وعبد الرحمن بن أبي بكر (لاَ يُعذِّبُ وَلاَ يوثِقُ) إلا الحديث المرفوع ؛ فانه (يعذَّب) بالفتح]

٣٩٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، أن محمد بن أبي عبيدة حدثهم ، قال : حدثنا أبي ، عن الأعمش ، عن سعد الطائي ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : حَدَّثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً ذكر فيه « جبريل وميكال » فقرأ (جبرائل وميكائل) [قال أبو داود : قال خلف : منذ أربعين سنة لم أرفع القلم عن كتابة الحروف ما أعياني شيء ما أعياني جبرائل وميكائل] (١)

٣٩٩٩ — حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا بشر - يعني ابن عمر - ثنا محمد بن خازم ، قال : ذكر كيف قراءة جبرائل وميكائل عند الأعمش ، فحدثنا الأعمش ، عن سعد الطائي ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : ذكر رسول

(١) في بعض النسخ وقعت هذه الزيادة في آخر الحديث الآتي

الله صلى الله عليه وسلم صاحب الصور فقال « عن يمينه جبرائل ، وعن يساره ميكائل »

٤٠٠٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، قال معمر : وربما ذكر ابن المسيب ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان يقرؤن (مَالِكِ يومِ الدين) وأول من قرأها (مَلِكِ يوم الدين) مروان ، قال أبو داود : هذا أصح من حديث الزهرى عن أنس ، والزهرى عن سالم عن أبيه

٤٠٠١ — حدثنا سعيد بن يحيى الأموى ، حدثنى أبي ، ثنا ابن جريج ، عن عبد الله بن أبي مليكة ، عن أم سلمة [أنها] ذكرت ، أو كلمة غيرها ، قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم (بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . ملك يوم الدين) يقطع قراءته آية آية [قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : القراءة القديمة (مالك يوم الدين)]

٤٠٠٢ — حدثنا عثمان بن ابي شيبة وعبيد الله بن عمر بن ميسرة ، المعنى ، قالا : ثنا يزيد بن هارون ، عن سفيان بن حسين ، عن الحكم بن عتيبة ، عن إبراهيم التيمى ، عن أبيه ، عن أبي ذر ، قال : كنت رَدِيفَ رسول الله صلى الله عليه سلم وهو على حمار ، والشمس عند غروبها ، فقال «هَلْ تَدْرِي أيْن تغرب هذه » ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال «فإنَّها تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَامِيَةٍ»

٤٠٠٣ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى عمر بن عطاء ، أن مولى لابن الأسقع رَجُلَ صدق أخبره ، عن ابن الأسقع ، أنه سمعه يقول : إن النبى صلى الله عليه وسلم جاءهم فى صُفَّةِ المهاجرين فسأله إنسان : أى آية فى القرآن أعظم ؟ قال النبى صلى الله عليه وسلم « (الله لا إله إلا هو الحى القيوم لاتأخذه سنة ولا نوم) »

٤٠٠٤ — حدثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج [المنقرى] ، ثنا عبد الوارث ، حدثنا شيبان ، عن الأعمش ، عن شقيق، عن ابن مسعود ، أنه قرأ (هَيْتَ لَكَ) فقال شقيق : إنا نقرؤها (هِئْتُ لَكَ) يعني فقال ابن مسعود : أقرؤها كما عُلِّمْتُ أحبُّ إلي

٤٠٠٥ — حدثنا هناد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن شقيق ، قال : قيل لعبد الله : إن أناساً يقرؤن هذه الآية (وَقَالَتْ هِيتَ لَك) فقال : إني أقرأ كما عُلِّمْتُ أحبُّ إلي (وقَالَتْ هَيْتَ لَكَ)

٤٠٠٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال :نا، ح وثنا سليمان بن داود المهرى أخبرنا ابن وهب ، أخبرنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَالَ الله عز وجل لبني إسرائيل (ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وقُولُوا حِطَّةٌ تُغْفَرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ) »

٤٠٠٧ — حدثنا جعفر بن مسافر ، ثنا ابن أبي فديك ، عن هشام بن سعد ، بإسناده ، مثله

٤٠٠٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد ، ثنا هشام بن عروة ، عن عروة ، أن عائشة رضى الله عنها قالت : نزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا (سُورَةٌ أنزَلْنَاهَا وفَرَضْنَاهَا) قال أبو داود : يعني مخففة ، حتى أتى على هذه الآيات

« آخر كتاب الحروف والقراءات »

كتاب الحمّام

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠٠٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن عبد الله بن شداد، عن أبي عذرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن دخول الحمامات ثم رخص للرجال أن يدخلوها فى الْمَيَازِرِ

٤٠١٠ — حدثنا محمد بن قدامة ، ثنا جرير ، ح وثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، جميعاً عن منصور ، عن سالم بن أبى الجعد ، قال ابن المثنى : عن أبى المليح ، قال : دخل نسوةٌ من أهل الشام على عائشة رضى الله عنها ، فقالت : ممن أنتن ؟ قلن : من أهل الشام ، قالت : لعلكن من الكُورَةِ التى تدخل نساؤها الحمامات ؟ قلن : نعم ، قالت : أما إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه سلم يقول : « مَامِنَ امْرَأَةٍ تَخْلَعُ ثِيَابَهَا فِي غَيْرِ بَيْتِهَا إلاَّ هَتَكَتْ مَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الله تعالى » [قال أبو داود] : هذا حديث جرير وهو أتم ، ولم يذكر جرير أبا المليح ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٠١١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الرحمن بن زياد ابن أنعم ، عن عبد الرحمن بن رافع ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّها ستُفْتَحُ لَكُمْ أَرْضُ الْعَجَمِ وَستَجِدُونَ فيها بُيُوتاً يُقَال لها الحمامات ، فَلاَ يدْخُلَنَّهَا الرِّجَالُ إلاّ بالأُزُرِ ، وامنعوها النساء إلاَّ مَرِيضَةً أَوْ نُفَسَاء »

باب النهى عن التَّعَرِّى

٤٠١٢ — حدثنا [عبد الله بن محمد] بن نفيل ، ثنا زهير ، عن عبد الملك ابن أبي سليمان العرزمى ، عن عطاء ، عن يعلى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى

رجلا يغتسل بالْبَرَازِ بلا إزار ، فصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللهَ عز وجل حَيِيٌّ سِتِّيرٌ يُحِبُّ الْحَيَاءَ والسَّتْرَ فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَتِرْ »

٤٠١٣ — حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ، ثنا الأسود بن عامر ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، عن عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : الأول أتم

٤٠١٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي النضر ، عن زرعة بن عبد الرحمن بن جَرْهَدٍ ، عن أبيه ، قال : كان جَرْهَدٌ هذا من أصحاب الصفة ، قال : جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم عندنا وفخذي منكشفةٌ ، فقال « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْفَخِذَ عَوْرَةٌ »

٤٠١٥ — حدثنا على بن سهل الرملي ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عاصم بن ضمرة ، عن على رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَكْشِفْ فَخِذَكَ وَلاَ تَنظُرْ إِلَى فَخِذِ حَيٍّ وَلا مَيِّتٍ » قال أبو داود : هذا الحديث فيه نكارة

باب [ماجاء] فى التعرى

٤٠١٦ — حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا يحيى بن سعيد الأموى ، عن عثمان بن حكيم ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن المسور بن مخرمة ، قال : حملت حَجَرًا ثقيلا ، فبينا أمشى فسقط عنى ثوبى ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « خُذْ عَلَيْكَ ثَوْبَكَ وَلاَ تَمْشُوا عُرَاةً »

٤٠١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أبى ، ح وثنا ابن بشار ، ثنا يحيى نحوه ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت : يارسول الله

عوراتنا ما نأتى منها وما نذر ؟ قال : « احْفَظْ عَوْرَتَكَ إلاَّ مِنْ زَوْجَتِكَ أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ » قال : قلت : يارسول الله ، إذا كان القوم بعضهم فى بعض قال : « إنِ استطَعْتَ أَنْ لاَ يَرَيَنَّهَا أحَدٌ فَلاَ يرَينَّها » قال : قلت : يارسول الله إذا كان أحدنا خالياً ، قال : « الله أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنهُ مِنَ النَّاسِ »

٤٠١٨ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم ، ثنا ابن أبى فديك ، عن الضحاك بن عثمان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدري عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال: « لاَيَنْظُرُ الرَّجُلُ إلى عُرْيَةِ الرَّجُلِ، وَلاَ المَرْأَةُ إلى عرية المَرْأةِ ، وَلاَ يفْضِى الرَّجُلْ إلِى الرَّجُلِ فى ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَلاَ تُفْضِى المرأة إلى المرأة فى ثوب »

٤٠١٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن علية ، عن الجريرى ، ح وثنا مؤمل بن هشام ، قال: ثنا إسماعيل ، عن الجريري ، عن أبى نضرة ، عن رجل من الطفاوة ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يفْضِيَنَّ رَجُلٌ إلَى رَجُلٍ وَلا امْرَأَةٌ إلَى امْرَأَةٍ إلاّ وَلَداً أَوْ وَالِداً » قال: وذكر الثالثة فنسيتها

« آخر كتاب الحمام »

كتاب اللباس

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠٢٠ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا ابن المبارك ، عن الجريرى ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استَجَدَّ ثوْباً سمّاه باسمه : إما قميصاً أو عمامة ، ثم يقول : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنتَ كَسَوْتَنيهِ أسألكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ مَا صُنِعَ لَهُ ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ له » قال أبو نضرة : فكان أصحاب النبى صلى الله عليه

وسلم إذا لبس أحدهم ثوباً جديدا قيل له : تُبْلِى وَيُخْلِفُ الله تعالى

٤٠٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، عن الجريرى ، بإسناده نحوه

٤٠٢٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا محمد بن دينار ، عن الجريرى باسناده ومعناه ، قال أبو داود : عبد الوهاب الثقفى لم يذكر فيه أبا سعيد ، وحماد ابن سلمة قال : عن الجريري عن أبى العلاء عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : حماد بن سلمة والثقفى سماعهما واحد

٤٠٢٣ — حدثنا نصير بن الفرج ، ثنا عبد الله بن يزيد ، ثنا سعيد — يعنى ابن أبى أيوب — عن أبى مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس ، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَكَلَ طَعَاماً ثُمَّ قَالَ : الْحَمدُ لله الذى أَطْعَمَنى هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلاَ قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ [وَمَا تَأَخَّرَ] وَمَنْ لَبِسَ ثَوْباً فَقَالَ : الْحَمْدُ لله الذّى كَسَانِي هَذَا [الثَّوب] وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّى وَلاَ قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذنبه وما تأخر »

باب فيما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا

٤٠٢٤ — حدثنا إسحاق بن الجراح الأَذَنِىّ ، ثنا أبو النضر ، ثنا إسحاق بن سعيد ، عن أبيه ، عن أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بكسوة فيها خَمِيصَةٌ صغيرة فقال : « مَنْ تَرَوْنَ أَحَقّ بهذه » ؟ فسكت القوم ، فقال « ائتُونِى بأم خالد » فأتى بها ، فألبسها إياها ، ثم قال : « أَبْلِى وأخْلِقِى » مرتين ، وجعل ينظر إلى علم فى الخميصة أحمر أو أصفر ويقول « سناه سناه يا أم خالد » وسناه فى كلام الحبشة الحسن

باب ما جاء فى القميص

٤٠٢٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، ثنا الفضل بن موسى ، عن عبد المؤمن بن خالد الحنفى ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أم سلمة ، قالت : كان كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص

٤٠٢٦ — حدثنا[١] زياد بن أيوب ، ثنا أبو تميله ، قال : حدثنى عبد المؤمن بن خالد ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه[٢] ، عن أم سلمة ، قالت: لم يكن ثوب أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من قميص

٤٠٢٧ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلى ، ثنا معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن بديل بن ميسرة ، عن شهر بن حوشب ، عن أسماء بنت يزيد ، قالت : كانت يد كمّ قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرُّصْغِ[٣]

باب ما جاء فى الأقبية

٤٠٢٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب ، المعنى ، أن الليث ـ يعنى ابن سعد ـ حدثهم ، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة ، عن المسور بن مخرمة ، أنه قال : قَسَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبية ولم يُعْطِ مَخْرَمَةَ شيئاً، فقال مخرمة: يابنىّ ، انطلق [بنا] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فانطلقت معه ، قال : ادخل فادعه لى ، قال : فدعوته ، فخرج إليه وعليه قباء منها ، فقال: « خَبَأْتُ هٰذا لَكَ » قال : فَنَظَرَ إليهِ ، زاد ابن موهب : مخرمةُ ، ثم اتفقا ، قال : رضى مخرمة ، قال قتيبة : عن ابن أبى مليكة لم يسمه

باب فى لبس الشهرة

٤٠٢٩ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو عوانة ، ح وثنا محمد ـ يعنى ابن

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

(٢) فى نسخة « عن أمه » (٣) فى نسخة « إلى الرسغ » بالسين ، وهما لغتان

عيس - عن شريك، عم عثمان بن أبي زرعة، عن المهاجر الشامى، عن ابن عمر، قال في حديث شريك: يرفعه، قال: «مَنْ لَبِسَ ثَوبَ شُهْرَةٍ أَلبَسَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيامَةِ ثَوْباً مِثْلَه» زاد عن أبي عوانه «ثم تلهب فيه النار»

٤٠٣٠ — حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، قال: ثوب مذلة

٤٠٣١ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا أو النضر، ثنا عبد الرحمن بن ثابت، ثنا حسان بن عطية، عن أبي منيب الجرشي، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»

باب فى [لبس] الصوف والشعر

٤٠٣٢ — حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله [بن موهب] الرملى وحسين بن على، قالا: ثنا ابن أبي زائدة، عن أبيه، عن مصعب بن شيبة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة رضى الله عنها، قالت: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ من شعر أسود، وقال حسين: ثنا يحي بن زكريا، ثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عقيل بن مدرك، عن لقمان بن عامر، عن عتبة بن عبد السلمى، قال: اسْتَكْسَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم فكسانى خَيْشَتَيْنِ فَلَقَدْ رَأَيْتُنى وأنا أَكْسَى أصحابى

٤٠٣٣ - حدثنا عمرو بن عون، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أبي بردة، قال: لى أبي: يابني، لو رأيتنا ونحن مع نبينا صلى الله عليه وسلم وقد أصابتنا السماء حَسِبْتَ أن ريحنا ريح الضأن

٤٠٣٤ — حدثنا عمرو بن عون، اخبرنا عمارة بن زاذان، عن ثابت، عن أنس بن مالك، أن ملك ذى يزن أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حُلَّةً أخذها بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ثلاث وثلاثين ناقة، فقبلها

٤٠٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن على بن زيد، عن

إسحاق بت عبد الله بن الحرث، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى حلة ببضعة وعشرين قَلُوصاً فأهداها إلى ذي يزن.

باب لباس الغليظ

٤٠٣٦ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ح وثنا موسى، ثنا سليمان ـ يعني ابن المغيرة ـ [المعنى] عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فأخرجت إلينا أزارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها المُلَبَّدَةَ، فأقسمت بالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين.

٤٠٣٧ ـ حدثنا إبراهيم بن خالد أبو ثور [الكلبي]، ثنا عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا أبو زُمَيْلٍ، حدثني عبد الله بن عباس، قال: لما خَرَجَت(١) الحرورية أتيت علياً رضي الله عنه، فقال: أئت هؤلاء القوم، فلبست أحسن ما يكون من حلل اليمن، قال أبو زميل: وكان ابن عباس رجلاً جميلاً جهيراً، قال ابن عباس، فأتيتهم، فقالوا: مَرْحَباً بك يا ابن عباس، ما هذه الحلة؟ قال: ما تَعِيبُونَ على؟ لقد رأيت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحْسَن ما يكون من الحلل [قال أبو داود: اسم أبي زميل سماك بن الوليد الحنفي].

باب ماجاء فى الخز

٤٠٣٨ — حدثنا عثمان بن محمد الأنماطى البصري، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله الرازى، ح وثنا أحمد بن عبد الرحمن الرازى، ثنا أبى، أخبرنى أبى عبد الله بن سعد، عن أبيه سعد، قال: رأيت رجلا ببخارى على بغلة بيضاء عليه عمامة خزٍ سوداء، فقال: كسانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، هذا لفظ عثمان، والإخبار فى حديثه

(١) الحرورية: طائفة من الخوارج منسوبون إلى حروراء بفتح فضم، يمد ويقصر ـ هو موضع بالكوفة، وخروجهم: انتقاضهم على الامام

٤٠٣٩ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا بشر بن بكر، عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر ، ثنا عطية بن قيس. قال: سمعت عبد الرحمن بن غنم الأشعرى ، قال : حدثنى أبو عامر أو أبو مالك ، واللهِ يمينٌ أخرى ما كذبنى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِى أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْخَزَّ وَالْحَرِيرَ » وذكر كلاما ، قال « يُمْسَخُ مِنْهُمْ آخَرُونَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إلى يوم القيامة » [قال أبو داود : وعشرون نفسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أكثر لبسوا الخز : منهم أنس والبراء بن عازب]

باب ماجاء فى لبس الحرير

٤٠٤٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن نافع ، عن عبد الله ابن عمر ، أن عمر بن الخطاب رأى حُلَّةً سِيَرَاءَ[1] عندباب المسجد تباع ، فقال : يارسول الله ، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفد إذا قدموا عليك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّمَا يَلْبَسُ هٰذِهِ مَنْ لاَ خَلاَقَ لَهُ فِى الآخِرَةِ » ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم منها حلل فأعطى عمر بن الخطاب منها حلة ، فقال عمر : يارسول الله ، كسوتنيها وقد قلت فى حلة عطارد ماقلت ! ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنِّى لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا » فكساها عمر [بن الخطاب] أخاً له مشركا بمكة

٤٠٤١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس وعمرو ابن الحارث ، عن ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال : حلةَ إستبرق ، وقال فيه : ثم أرسل إليه بجبة ديباج ، وقال : تبيعها وتصيب بها حاجتك

(١) حلة « سيراء » بكسر السين وفتح الياء المثناه والراء المهملة - هى برود يخالطها حرير وهى مضلعة بالحرير ، ويروى بتنوين الحلة ويروى باضافتها إلى مابعدها

٤٠٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا عاصم الأحول ، عن أبي عثمان النهدى ، قال : كتب عمر إلى عتبة بن فرقد أن النبي صلى الله عليه وسلم نَهَى عن الحرير إلا ما كان هكذا وهكذا : أصبعين ، وثلاثة ، وأربعة

٤٠٤٣ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا شعبة ، عن ابن عون [1] ، قال : سمعت أبا صالح يحدث ، عن على رضى الله عنه ، قال : أُهْدِيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء ، فأرسل بها إلى ، فلبستها ، فأتيته ، فرأيت الغضب فى وجهه وقال « إِنِّى لَمْ أُرْسِلْ بِهَا إِلَيكَ لِتَلْبَسَهَا » وأمرنى فأطرتها [2] بين نسائى

باب من كرهه

٤٠٤٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله ابن حنين ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القَسِّيّ ، وعن لبس المُعَصْفَر ، وعن تختم الذهب ، وعن القراءة فى الركوع

٤٠٤٥ — حدثنا أحمد بن محمد [يعنى] المروزى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين ، عن أبيه ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال : عن القراءة فى الركوع والسجود

٤٠٤٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن إبراهيم بن عبد الله ، بهذا ، زاد : ولا أقول نهاكم

٤٠٤٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن على بن زيد ، عن أنس بن مالك ، أن ملك الروم أهدى إلى النبى صلى الله عليه وسلم مُسْتَقَةً [3] من

---

(١) فى نسخة «أبى عون» وشعبة يروى عمن يكنى أباعون ، وعمن يكنى ابن عون

(٢) «أطرتها» أى : قسمتها (٣) «مستقة» بضم الميم وسكون السين بعدها تاء مثناه ـ فروة طويلة الأكمام وأصلها فارسية فعربت ، وجمعها مساتق

سندس ، فلبسها ، فكأنى أنظر إلى يديه تذبذبان ،ثم بعث بها إلى جعفر فلبسها ، ثم جاءه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إني لم أُعْطِكَهَا لتلبسها » قال : فما أصنع بها ؟ قال : أرسل بها إلى أخيك النجاشي

٤٠٤٨ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا روح ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عمران بن حصين ، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ أَرْكَبُ الأُرْجُوَانَ[١] ، وَلاَ أَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ، وَلاَ أَلْبَسُ الْقَمِيص الْمُكَفَّفَ بِالْحَرِيرِ » قال: وأومأ الحسن إلى جيب قميصه ، قال: وقال « أَلاَ وَطِيبُ الرِّجَالِ رِيحٌ لاَ لَوْنَ لَهُ ، أَلاَ وَطِيبُ النِّسَاءِ لَوْنٌ لا رِيحَ له » قال سعيد : أراه قال: إنما حملوا قوله فى طيب النساء على أنها إذا خرجت[٢] ، فأما إذا كانت عند زوجها فلتطيَّبْ بما شاءت

٤٠٤٩ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، أخبرنا المفضل – يعني ابن فضالة – عن عياش بن عباس القتباني ، عن أبي الحصين – يعني الهيثم بن شفي – قال : خرجت أنا وصاحبٌ لي يكنى أبا عامر رجل من المعافر لنصلي بإيلياء ، وكان قاصَّهم رجل من الأزد يقال له أبو ريحانة من الصحابة ، قال أبو الحصين : فسبقني صاحبي إلى المسجد ، ثم ردفته فجلست إلى جنبه ، فسألني : هل أدركت قصص أبي ريحانة ؟ قلت : لا ، قال: سمعته يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عشر : عن الوَشْرِ ، والوَشْمِ ، والنَّتْفِ ، وعن مُكامعة الرجل الرجل بغير شعارٍ ، وعن مكامعة المرأة المرأة بغير شعار ، وأن يجعل الرجل فى أسفل ثيابه حريراً مثل الأعاجم ، أو يجعل على منكبيه حريراً

---

(١) « الأرجوان » بضم الهمزة والجيم بينهما راء مهملة ساكنة – أراد بها المياثر الحمر ، وسيأتي فى حديث على

(٢) فى نسخة « إذا أرادت الخروج »

مثل الأعاجم ، وعن النُّهْبَى ، وركوب النمور ، ولبوس الخاتم إلا لذى سلطان [قال أبو داود : الذى تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم]

٤٠٥٠ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، ثنا هشام ، عن محمد ، عن عبيدة ، عن على رضى الله عنه أنه قال : نهيَ عن ميَاثِرِ الأُرْجُوَان

٤٠٥١ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن أبى إسحق ، عن هبيرة ، عن على رضى الله عنه ، قال : نَهَانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب ، وعن لبس القَسِّيِّ ، والْمِيثَرَةِ الحمراء

٤٠٥٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ثنا ابن شهاب الزهرى ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صَلَّى فى خَميصةٍ لها أعلام ، فنظر إلى أعلامها ، فلما سلَّمَ قال « اذْهَبُوا بخميصتى هذه إلى أبى جَهْمٍ فإنها أَلْهَتْنِى آنفا فى صلاتى وأتونى بأنْبِجَانِيَّتِهِ » قال أبو داود : أبو جهم بن حذيفة من بنى عدى بن كعب بن غانم

٤٠٥٣ — حدثنا(1) عثمان بن أبى شيبة فى آخرين : قالوا : ثنا سفيان عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، نحوه ، والأول أشبع

باب الرخصة فى العلم وخيط الحرير

٤٠٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا المغيرة بن زياد ، ثنا عبد الله أبو عمر مولى أسماء بنت أبى بكر ، قال : رأيت ابن عمر فى السوق اشترى ثوْباً شاميًّا ، فرأى فيه خيطاً أحمر ، فَرَدَّهُ ، فأتيت أسماء فذكرت ذلك لها ، فقالت : ياجاريةُ ، ناولينى جُبَّةَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخرجت جبة طيالسة مكفوفة الجيب والكمين والفرجين بالديباج

٤٠٥٥ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا زهير ، ثنا خصيف ، عن عكرمة ، عن

(1) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

ابن عباس ، قال : إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الثوب المُصْمَتِ[١] من الحرير ، فأما العلم من الحرير وسُدَى الثوب فَلَا بأْسَ [به]

باب فى لبس الحرير لعذر

٤٠٥٦ — حدثنا النفيلى ، ثنا عيسى — يعنى ابن يونس — عن سعيد ابن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : رخّص رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف وللزبير بن العوام في قُمُص الحرير فى السفر من حِكَّةٍ كانت بهما

باب فى الحرير للنساء

٤٠٥٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى أفلح الهمدانى ، عن عبد الله بن زرير [يعنى الغافقى] أنه سمع على بن أبى طالب رضى الله عنه يقول : إن نبى الله صلى الله عليه وسلم أخذ حريرًا فجعله فى يمينه ، وأخذ ذهباً فجعله فى شماله ، ثم قال : « إنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي »

٤٠٥٨ — حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد الحمصيان ، قالا : ثنا بقية ، عن الزبيدى ، عن الزهرى ، عن أنس بن مالك أنه حدثه ، أنه رأى على أم كلثوم بنتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم بُرْدًا سِيَرَاء ، قال : والسيراء المضلع بالقز .

٤٠٥٩ — حدثنا نصر بن على ، ثنا أبو أحمد — يعنى الزبيرى — ثنا مسعر ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر ، قال : كنا نَنزِعُهُ عن الغلمان ، ونتركه على الجوارى ، قال مسعر : فسألت عمرو بن دينار عنه ، فلم يعرفه

---

(١) « المصمت » بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الميم - هو الذى يكون جميعه من حرير ولا قطن فيه

باب فى لبس الحِبَرَة

٤٠٦٠ — حدثنا هدبة بن خالد الأزدى ، ثنا همام ، عن قتادة ، قال : قلنا لأنس — يعنى بن مالك — : أىُّ اللباس كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أوأعجب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : الْحِبَرَةُ (١)

باب فى البياض

٤٠٦١ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْبَسُوا من ثيابكم البياضَ ، فانها خير ثيابكم ، وكفِّنوا فيها موتاكم ، و إنَّ خيرأ كحالكم الإثمد : يَجْلُو البصر، و يُنْبِت الشعر »

باب فى غسل الثوب وفى الخلقان

٤٠٦٢ — حدثنا النفيلى ، ثنا مسكين ، عن الأوزاعي ، ح وثنا عثمان ابن أبى شيبة، عن وكيع ، عن الأوزاعى ، نحوه ، عن حسان بن عطية ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبدالله ، قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً شَعِثًا قد تفرَّقَ شعره ، فقال « أمَا كانَ يَجِدُ هذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شعره»؟ ورأى رجلاً آخر [و] عليه ثياب وَسِخَة فقال «أمَا كانَ هذا يجدِ مَاءً يَغْسِلُ به ثَوْبَهُ»

٤٠٦٣ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحق ، عن أبى الأحوص عن أبيه، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى ثوب دون ، فقال: « أَلَكَ مَالٌ » ؟ قال: نعم ، قال : « من أىِّ المال » ؟ قال : قد آتانى الله من الإبل والغنم والخيل والرقيق ، قال « فَإِذَا أَتَاكَ اللهُ مالا فَلْيُرَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكَ وَكَرَامَتِهِ »

---

(١) « الحبرة » بكسر ففتح — برد يمان أخضر يصنع من قطن ، وفيه خطوط

باب في المصبوغ بالصفرة

٤٠٦٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي]، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن زيد — يعني ابن أسلم — أن ابن عمر كان يَصْبُغُ لحيته بالصُّفْرَة حتى تمتلىء ثيابه من الصفرة، فقيل له: لم تصبغ بالصفرة؟ فقال: إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها، ولم يكن شيء أحب إليه منها، وقد كان يصبغ بها ثيابه كلها حتى عمامته

باب في الخضرة

٤٠٦٥ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا عبيد الله — يعني ابن إياد — ثنا إياد، عن أبي رمثة، قال: انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت عليه بُرْدَيْنِ أخضرين

باب في الحمرة

٤٠٦٦ ـ حدثنا مسدد، ثنا عيسى بن يونس، ثنا هشام بن الغاز، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: هبطنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية، فالتفت إليَّ وعليَّ رَيْطَةٌ مضرجة بالعصفر، فقال «مَاهذِهِ الرَّيْطَةُ عَلَيْكَ»؟ فعرفت ما كره، فأتيت أهلي وهم يَسْجُرُونَ تَنُّوراً لهم، فقذفتها فيه، ثم أتيته من الغد، فقال «يَا عَبْدَ اللهِ، مَا فَعَلتِ الرَّيْطَةُ»؟ فأخبرته، فقال «أَلَا كَسَوْتَهَا بَعْضَ أَهْلِكَ فإنّه لا بأس به للنساء»

٤٠٦٧ ـ حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي، ثنا الوليد، قال: قال هشام ـ يعني ابن الغاز ـ: المضرجة التي ليست بمشبَّعَةٍ ولا المورَّدة

٤٠٦٨ ـ حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي، ثنا إسماعيل بن عياش، عن شرحبيل بن مسلم، عن شفعة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال أبو علي اللؤلؤي: أراه وعليَّ ثوبٌ مصبوغ بعصفر مورد، فقال «ما هذا»؟ فانطلقت فأحرقته، فقال النبي صلى الله عليه وسلم «مَا صَنَعتَ بِثَوْبِكَ» فقلت: أحرقته، قال «أفلا كسوته

بعض هلك» قال أبو داود: رواه ثور عن خالد فقال: مُوَرّد، وطاوس قال: معصفر

٤٠٦٩ — حدثنا محمد بن حزابة، ثنا إسحق — يعني ابن منصور — ثنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو، قال: مَرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ عليه ثوبان أحمران، فسلّم [عليه]، فلم يرد النبي صلى الله عليه وسلم عليه

٤٠٧٠ — حدثنا محمد بن العلاء، أخبرنا أبو أسامة، عن الوليد — يعني ابن كثير — عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن رجل من بني حارثة، عن رافع بن خديج، قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر، فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على رواحلنا وعلى إبلنا أكسيةً فيها خيوطُ عِهْنٍ حمر، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا أرَى هذه الحمرة قد علتكم» فقمنا سِرَاعاً لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نَفَرَ بعض إبلنا، فأخذنا الأكسية فنزعناها عنها

٤٠٧١ — حدثنا ابن عوف الطائي، ثنا محمد بن إسماعيل، حدثني أبي، قال ابن عوف [الطائي]: وقرأت في أصل إسماعيل، قال: حدثني ضمضم — يعني ابن زرعة — عن شريح بن عبيد، عن حبيب بن عبيد، عن حريث بن الأبَجِّ(١) السليحي، أن امرأة من بني أسد قالت: كنت يوما عند زينب امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نصبغ ثيابا لها بمغْرَةٍ(١) فبينا نحن كذلك إذ طلع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى المغرة رجع، فلما رأت ذلك زينب علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كره ما فعلت، فأخذت فغسلت ثيابها ووارت كل حمرة، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع، فاطّلع، فلما لم ير شيئا دخل

(١) «الأبج» بفتح الهمزة والباء الموحدة وتشديد الجيم. وفي نسخة بالحاء المهملة، وفي ثالثة «الأبايج»

(٢) «مغرة» بفتح الميم وسكون الغين وقد تحرك — هي طين أحمر

باب في الرخصة [في ذلك]

٤٠٧٢ - حدثنا حفص بن عمر النمري، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يبلغ شَحْمَةَ أذنيه، ورأيته في حلةٍ حَمْرَاء، لم أر شيئاً قط أحسن منه.

٤٠٧٣ - حدثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن هلال بن عامر، عن أبيه، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يخطب على بغلة، وعليه بُرْدٌ أحمر، وعليٌّ رضي الله أمامه يعبر عنه.

باب في السواد

٤٠٧٤ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، عن قتادة، عن مطرف، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: صنعتُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم بُرْدَةً سوداء فلبسها، فلما عرق فيها وجد ريح الصوف فقذفها، قال: وأحسبه قال: وقع وكان تعجبه الريح الطيبة.

با في الهُدْبِ

٤٠٧٥ - حدثنا عبيد الله بن محمد القرشي، ثنا حماد بن سلمة، أخبرنا يونس بن عبيد، عن عبيدة أبي خداش، عن أبي تميمة الهجيمي، عن جابر [يعني] ابن سليم، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مُحْتَبٍ بِشَمْلَةٍ وقد هُدْبُهَا على قدميه.

باب في العمائم

٤٠٧٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ومسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، قالوا: ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عام الفتح مَكةَ وعليه عِمَامَةٌ سوداء

٤٠٧٧ — حدثنا الحسن بن على، ثنا أبو أسامة، عن مساور الوراق، عن جعفر بن عمرو بن حريث، عن أبيه، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرَفَهَا بين كتفيه

٤٠٧٨ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، ثنا محمد بن ربيعة، ثنا أبو الحسن العسقلاني، عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة، عن أبيه، أن رُكَانَةَ صَارَعَ النبي صلى الله عليه وسلم فصرعه النبي صلى الله عليه وسلم، قال ركانة: وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول «فَرْقُ مَا بَيْنَنَا وبين المشركين الْعَمَائمُ على القلانس»

٤٠٧٩ ـ حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم، ثنا عثمان [بن عثمان] الغطفاني، ثنا سليمان بن خَرَّبُوذ، حدثني شيخ من أهل المدينة، قال: سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول: عَمَّمَنِي رسول الله صلى الله عليه وسلم فَسَدَلَهَا بَيْنَ يَدَيَّ ومن خلفي.

باب في لِبْسَةِ الصَّمَّاء

٤٠٨٠ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لِبْسَتَيْنِ أن يحتبي الرجل مُفْضِياً بفرجه إلى السماء، ويلبس ثوبه وأحد جانبيه خارج ويلقى ثوبه على عاتقه.

٤٠٨١ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصَّمَّاء و[عن] الاحتباء في ثوب واحد.

باب في حل الأزرار

٤٠٨٢ ـ حدثنا النفيلي وأحمد بن يونس، قالا: ثنا زهير، ثنا عروه بن عبد الله، ؛ قال ابن نفيل: ابن قشير أبو مَهَل الجعفي، ثنا معاوية بن قرة، حدثني أبي، قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رَهْطٍ من مُزَيْنَةَ، فبايعناه، وإن قميصه لمطلق الأزرار، قال: فبايعته ثم أدخلت يدي في جيب قميصه فمسست الخاتم، قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه قطُّ إلا مطلقي أزرارهما في شتاء ولا حر، ولا يزرران أزرارهما أبداً.

باب في التَّقَنُّع

٤٠٨٣ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان، ثنا عبد الرازق، أخبرنا معمر، قال: قال الزهري: قال عروة: قالت عائشة رضي الله عنها: بينا نحن جلوس في بيتنا في نَحْرِ الظهيرة قال قائل لأبي بكر رضي الله عنه: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقبلاً متقنعاً ساعة لم يكن يأتينا فيها، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذن، فأذن له، فدخل.

باب ماجاء في إسبال الازار

٤٠٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحي ، عن أبي غفار ، ثنا أبو تميمة الهجيمي ، [وأبو تميمة اسمه طريف بن مجالد] عن أبي جرى جابر بن سليم ، قال : رأيت رجلا يَصْدُرُ الناس عن رأيه ، لايقول شيئاً إلاصَدَرُواعنه ، قلت : من هذا ؟ قالوا : [هذا] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : عليك السلام يا رسول الله ، مرتين ، قال « لاَ تَقُلْ عليك السلام ؛ فان عليك السلام تحية الميت ، قل : السلام عليك. » قال : قلت : أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال « أنا رَسولُ الله الذى إذا أصابك ضر فدعوته كشفه عنك ، وإن أصابك عامُ سنةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَهَا لَكَ ، وإذا كنت بأرض قَفْرَاءَ أو فلاةٍ فَضَلَّتْ راحلتك فَدَعَوْتَهُ رَدَّهَاعليك » قلت : اعهد إلى ، قال « لاَ تَسُبَّنَّ أَحَداً » قال : فما سببت بعده حراً ولا عبداً ولا بعيراً ولا شاة ، قال « وَلاَ تَحْقِرَنَّ شَيْئاً مِنَ المَعْرُوف ، وأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إليه وَجْهُكَ إنَّ ذلك من المعروف ، وارْفَعْ إزَارَكَ إلى نصف الساق ، فان أبيتَ فالى الكعبين ، وإياكو إسبال الازار فانها من المخيلة ، وإن الله لايحب المخيلة. وإن امرُؤٌ شَتَمَكَ وَعَيَّرَكَ بما يعلم فيك فلا تعيره بما تعلم فيه فانما وبال ذلك عليه »

٤٠٨٥ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا موسى بن عقبة ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ

خُيَلَاءَ لم ينظر الله إليه يوم القيامة» قـال أبو بكـر: إن أحد جـانبي إزاري يسترخى، إنى لأتعاهد ذلك[1] منه، قال «لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خُيَلَاءَ»

٤٠٨٦ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبـان! ثنا يحيى، عن أبي جعفر، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة، قال• بينما رجلٌ يُصَلّى مُسْبِـلاً إز اره، فقال له رسول الله صلى الله عليـه وسلم «إذْهَبْ فَتَوَضَّـأ» فذهب فتوضأ، ثم جاء ثم قال «إذْهَبْ فَتَوَضَّأْ» فقال له رجل: يا رسول الله، مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكت عنه، قال: «إنه إنه كان يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إزَارَهُ، وإنَّ الله لا يقبل صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ»

٤٠٨٧ ـ حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن علي بن مدرك، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن خرجشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ولهمْ عذابٌ أليم» قلت: من هم يارسول الله قد خابوا وخسروا؟ فأعادها ثلاثا، قلت: من هم [يا رسول الله] خابوا وخسروا؟ فقال «الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بالْحِلفِ الْكَاذِبِ» أو «الفاجر»

٤٠٨٨ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا، والأول أتم، قال: « الْمَنَّانُ الذى لايعطى شيئاً إلا مَنَّهُ »

٤٠٨٩ — حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا أبو عامر ـ يعنى عبد الملك بن عمرو ـ ثنا هشام بن سعد، عن قيس بن بشر التغلبى، قال: أخبرنى أبى، وكان جليساً لأبى الدرداء، قال: كان بدمشق رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يقال له ابن الحنظلية، وكان رجلا متوحِّدا قَلَّمَا يجالس الناس، إنما هو

(١) فى نسخة « إلا أن أتعاهد ذلك منه »

صلاة ، فاذا فرغ فانما هو تسبيح وتكبير حتى يأتى أهله ، فمر بنا ونحن عند أبى الدرداء ، فقال له أبو الدرداء : كلمةً تنفعنا ولا تضرك ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سَرِيّة ، فقدمتْ ، فجاء رجل منهم فجلس فى المجلس الذى يجلس فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال لرجل إلى جنبه : لو رأيتنا حين التقينا نحن والعدو فحمل فلان فطعن فقال : خذها منى وأنا الغلام الغفارى ، كيف ترى فى قوله؟ قال : ماأراه إلا قد بطل أجره ، فسمع بذلك آخر ، فقال : ما أرى بذلك بأسا ، فتنازعا حتى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « سُبْحَان الله ! ! لا بأس أن يؤجر ويحمد » فرأيت أبا الدرداء سر بذلك ، وجعل يرفع رأسه إليه ويقول : أنتَ سمعتَ ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فيقول : نعم ، فما زال يعيد عليه حتى إنى لأقول : لَيَبْرُكَنَّ على ركبتيه ، قال : فمر بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمةً تنفعنا ولا تضرك ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « المنفق على الخيل كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها » ثم مر بنا يوما آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولاتضرك ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « نِعْمَ الرجلُ خُرَيْمٌ الأسدى لولا طول جُمّتِهِ وَإسْبَالُ إزاره » فبلغ ذلك خُرَيماً فعجِلَ فأخذ شفرة فقطع بها جُمَّتَهُ إلى أذنيه ورفع إزاره إلى أنصاف ساقيه ، ثم مر بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضرك ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّكم قادمون على إخوانكم ، فَأَصْلِحُوا رِحَالكم ، وأَصْلِحُوا لباسكم ، حتى تكونوا كأنكم شَامَة فى الناس ؛ فان الله لا يحب الْفُحْشَ وَلاَ التَّفَحُّشَ » قال أبو داود : وكذلك قال أبو نعيم عن هشام ، قال : حتى تكونوا كالشامة فى الناس

باب ما جاء في الكبر

٤٠٩٠ - حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ح وثنا هناد - يعني ابن السري - عن أبي الأحوص، المعنى، عن عطاء بن السائب، قال موسى: عن سلمان الأغر، وقال هناد: عن الأغر أبي مسلم، عن أبي هريرة، قال هناد: قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم «قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِداً مِنْهُمَا قَذَفْتُهُ فِي النَّارِ»

٤٠٩١ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا أبو بكر — يعني ابن عياش — عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَدْخُلُ الجنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، ولاَ يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قلبه مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ مِنْ إِيمَانٍ » قال أبو داود: رواه القَسْمَلِيُّ عن الأعمش مثله

٤٠٩٢ — حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى، ثنا عبد الوهاب، ثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم وكانَ رجلا جميلا، فقال: يارسول الله، إني رجل حُبِّبَ إلي الجمال، وأُعطيتُ منه ماترى، حتى ما أحبُّ أن يفوقني أحد، إما قال: بشراك نعلي، وإما قال: بشسع نعلي، أفمِنَ الكبر ذلك؟ قال « لاَ، وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ بَطِرَ الحقَّ وَغَمَطَ النَّاسَ »

باب في قدر موضع الازار

٤٠٩٣ - حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: سألت أبا سعيد الخدري عن الإزار، فقال: عَلَى الْخَبِيرِ سقَطْتَ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاق ولاَ حَرَج، أو لا جناح، فِيما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فَهُوَ فِي النار، مَنْ جر إزارَهُ بَطَراً لَمْ ينظر الله إليه»

٤٠٩٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا حسين الجعفى ، عن عبد العزيز ابن أبى رواد ، عن سالم بن عبدالله ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: « الإِسْبَالُ فى الإِزارِ والقميص والعمامةِ ، مَنْ جَرَّ مِنْها شيئاً خُيَلاءَ لَمْ ينظر الله إليه يوم القيامة »

٤٠٩٥ — حدثنا هناد ، ثنا ابن المبارك [وعباد] عن أبى الصباح ، عن يزيد بن أبى سمية ، قال: سمعت ابن عمر يقول :ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الإزار فهو فى القميص

٤٠٩٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن أبى يحيى، قال : حدثنى عكرمة أنه رأى ابن عباس يأتزر فيضع حاشية إزاره من مُقَدَّمه على ظهر قدميه و يرفع من مؤخرة ، قلت : لِمَ تأتزر هذه الإزرة ؟ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتزرها

بسم الله الرحمن الرحيم

باب (١) لباس النساء

٤٠٩٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه لعن المُتَشَبِّهَات من النساء بالرجال، والمتشبهين من الرجال بالنساء

٤٠٩٨ — حدثنا زهير بن حرب ، ثنا أبو عامر ، عن سليمان بن بلال ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجلَ يلْبَسُ لِبْسَةَ المرأة ، والمرأة تلبس لبسة الرجل

٤٠٩٩ — حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْنٌ ، و بعضه قراءة عليه ، عن سفيان عن ابن جريج ، عن ابن أبى مليكة ، قال : قيل لعائشة رضى الله عنها : إن

(١) هنا أول الجزء السادس والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى رحمه الله

امرأة تلبس النعل ، فقالت : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرَّجُلَةَ من النساء .

باب فى قوله تعالى (يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ من جلابيبهن)

٤١٠٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أنها ذكرت نساء الأنصار فأثنت عليهن ، وقالت لهنّ معروفاً ، وقالت : لمّا نزلت سورة النور عَمدْن إلى حجور ، أو حجوز(٢) ، شك أبو كامل ، فشقَقْنَهنّ فاتَّخذْنَه خُمُرًا

٤١٠١ — محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن ابن خثيم ، عن صفية بنت شيبة ، عن أم سلمة ، قالت : لما نزلت (يُدْنين عليهن من جلابيبهن) خرج نساء الأنصار كأنّ على رؤوسهن الغِرْبان من الأكسية

باب فى قوله (وَلْيضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ على جُيُوبهنّ)

٤١٠٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ح وثنا سليمان بن داود المهرى وابن السرح وأحمد بن سعيد الهمدانى ، قالوا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى قرة ابن عبد الرحمن المعافرى ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : يرحم الله نساء المهاجرات الأول ، لما أنزل الله (وليضربن بخمرهن على جيوبهن) شققن أكْنَفَ ، قال ابن صالح : أَكْثَفَ مُرُوطِهِنَّ ، فاختمرن بها

٤١٠٣ — حدثنا ابن السرح ، قال : رأيت فى كتاب خالي ، عن عقيل عن ابن شهاب ، باسناده ومعناه

---

(٢) حجور بالراء المهملة أوحجوز بالزاى الموحدة ، قال الخطابى : الحجور لامعنى له ههنا ، وإنما هى بالزاى الموحدة ، اه ، والحجوز : جمع حجز — بضمتين وهو جمع حجزة ، وهى فى الأصل موضع ملاث الأزار . ثم قيل للإزار نفسه حجزة

باب فيما تبدى المرأة من زينتها

٤١٠٤ — حدثنا يعقوب بن كعب الأنطاكي ومؤمل بن الفضل الحراني قالا : ثنا الوليد ، عن سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن خالد ، قال يعقوب : ابن دريك ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن أسماء بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رِقَاقٌ ، فأعرض عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « يا أسْمَاءُ إنَّ المرأَةَ إذا بلغَتِ المَحِيضَ لَمْ تَصلُحْ أنْ يُرَى مِنهَا إلاَّ هٰذا وهذا » وأشار إلى وجهه وكفيه ، قال أبو داود : هـذا مرسل ، خالد ابن دريك لم يدرك عائشة رضي الله عنها

باب في العبد ينظر إلى شعر مولاته

٤١٠٥ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] وابن موهب ، قالا : ثنا الليث ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، أن أمَّ سلمة استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحجامة ، فأمر أبا طيبة أن يحجمها ، قال : حسبت أنه قال : كان أخاها من الرضاعة أو غلاماً لم يحتلم

٤١٠٦ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا أبو جميع سالم بن دينار ، عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعبدٍ قد وهبه لها ، قال : وَعَلَى فاطمة رضي الله عنها ثوبٌ إذا قنَّعَتْ به رأسها لم يبلغ رجليها ، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ رأسها ، فلما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ماتلقى قال « إنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكِ بَأْسٌ ، إنَّمَا هُوَ أبُوكِ وَغُلاَمُكِ »

باب في قوله (غير أولى الإربة)

٤١٠٧ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهري وهشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مخنث ، فكانوا يعدونه من غير أولي

الاربة ، فدخل علينا النبى صلى الله عليه وسلم يوماً وهو عند بعض نسائه ، وهو ينعت امرأة ، فقال : إنها إذا أقبلت أقبلت بأربع ، وإذا أدبرت أدبرت بثمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « ألا أرى هذا يعلم ما هاهنا ، لا يدخلَنَّ عليكن هذا » فحجبوه

٤١٠٨ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبدالرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، بمعناه .

٤١٠٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة ، بهذا الحديث ، زاد : وأخرجه ، فكان بالبيداء يدخل كل جمعة يستطعم .

٤١١٠ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر ، عن الأوزاعى ، فى هذه القصة ، فقيل : يارسول الله إنه إذن يموت من الجوع ، فأذن له أن يدخل فى كل جمعة مرتين فيسأل ثم يرجع

باب فى قوله عز وجل (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن)

٤١١١ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، ثنا على بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن) الآية ، فنسخ واستثنى من ذلك (والقواعد من النساء اللاتى لايرجون نكاحا) الآية .

٤١١٢ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهرى ، قال : حدثنى نبهان مولى أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده ميمونة ، فأقبل ابن أم مكتوم ، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « احتجبا منه » فقلنا : يا رسول الله ، أليس أعمى لايبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم « أفعَمْيَاوانِ أنتما

الستها تبصرانه» [قال أبو داود: هذا لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم خاصة، ألا ترى إلى أعتداد فاطمة بنت قيس عند ابن أم مكتوم ،قد قال النبي. صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت قيس: «اعتدي عن ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك عنده»].

٤١١٣ - حدثنا محمد بن عبد الله بن الميمون، ثنا الوليد، عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال «إذا زوج أحدكم عبده أمته فلا ينظر إلى عورتها»

٤١١٤ — حدثنا زهير بن حرب، ثنا وكيع ،حدثني داود بن سوار المزنى عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال « إذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجيره فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة » قال أبو داود: صوابه سوار بن داود [المزنى الصيرفى] ، وهم فيه وكيع

باب فى الاختمار

٤١١٥ — حدثنا زهير بن حرب، ثنا عبد الرحمن، ح وثنا مسدد، ثنا يحي، عن سفيان، عن حبيب بن أبى ثابت، عن وهب مولى أبى أحمد، عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تَخْتَمِرُ فقال «لَيَّه لالَيَّتيْنِ» قال أبو داود: معنى قوله «لية لاليتين» يقول: لا تعتم مثل الرجل لا تكرره طاقا أو طاقين.

باب في لبس القباطي للنساء

٤١١٦ - حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمداني، قالا: أخبرنا ابن وهب، أخبرنا أبن لهيعة، عن موسى بن جبير، أن عبيد الله ابن عباس حدثه، عن خالد بن يزيد بن معاوية، عن دحية خليفة الكلبي أنه قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِقَبَاطِيَّ، فأعطاني منها قُبْطِية،

فقال « اصْدَعْهَا صَدْعَيْنِ فَاقْطَعْ أَحَدَهُمَا قَمِيصاً وَأَعْطِ الْآخَرَ امْرَأَتَكَ تَخْتَمِرُ بِهِ » فلما أدبر قال « وَأْمُرِ امْرَأَتَكَ أَنْ تَجْعَلَ تَحْتَهُ ثَوْباً لَا يَصِفُهَا »

قال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب فقال : عباس بن عبيد الله بن عباس

باب فى [قدر] الذيل

٤١١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبى بكر بن نافع ، عن أبيه ، عن صفية بنت أبى عبيد أنها أخبرته ، أن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر الازار : فالمرأة يا رسول الله ، قال « تُرْخِي شِبْرًا » قالت أم سلمة : إذاً ينكشف عنها ، قال « فَذِرَاعاً لَا تَزِيدُ عَلَيْهِ »

٤١١٨ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عيسى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن سليمان بن يسار ، عن أم سلمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : رواه ابن إسحاق وأيوب بن موسى عن نافع عن صفية

٤١١٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان ، أخبرنى زيد العمى ، عن أبى الصديق [الناجى] عن ابن عمر ، قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لأُمَّهَاتِ المؤمنين فى الذيل شبراً ، ثم استزدنه فزادهن شبرا ، فكن يرسلن إلينا فنذرع لهن ذراعا

باب فى أُهُبِ الميتة

٤١٢٠ — حدثنا مسدد ووهب بن بيان وعثمان بن أبى شيبة وابن أبى خلف ، قالوا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال مسدد ووهب : عن ميمونة ، قالت : أهدى لمولاة لنا شاةٌ من الصدقة ، فماتت ، فمر بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « أَلَا دَبَغْتُمْ إِهَابَهَا وَاسْتَنْفَعْتُمْ بِهِ » قالوا :

يا رسول الله ، إنها ميتة ، قال « إنمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا »

٤١٢١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد ، ثنا معمر ، عن الزهرى ، بهذا الحديث ، لم يذكر ميمونة ، قال: فقال «ألا انتفعتم بإهابها » ثم ذكر معناه ، لم يذكر الدباغ

٤١٢٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال : قال معمر : وكان الزهرى ينكر الدباغ ويقول : يستمتع به على كل حال ، قال أبو داود : لم يذكر الأوزاعى ويونس وعقيل فى حديث الزهرى الدباغ ، وذكره الزبيدي وسعيد بن عبد العزيز وحفص بن الوليد ذكروا الدباغ

٤١٢٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الرحمن بن وعلة ، عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذَا دُبِغَ الإِهَابُ فَقَدْ طَهُرَ »

٤١٢٤ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله ابن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أمه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يُسْتَمْتَعَ بجلود الميتة إذا دبغت.

٤١٢٥ ـ حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل، قالا: ثنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبق أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قِرْبَةٌ معلقة، فسأل الماء، فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة، فقل «دِبَاغُهَا طُهُورُهَا»

٤١٢٦ ـ حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو ـ يعني ابن الحارث ـ عن كثير بن فرقد، عن عبد الله بن مالك بن حذافة، حدثه عن أمه العالية بنت سبيع أنها قالت : كان لى غنم بأحد ، فوقع فيها الموت ، فدخلت على ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك لها ، فقالت لى ميمونة :

لو أخذت جلودها فانتفعت بها ، فقالت : أوَ يَحلُّ ذلك ؟ قلت : نعم ، مرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالٌ من قريش يَجُرُّون شاةً لهم مثل الحمار ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم «لو أخذتم إهَابها» قالوا : إنها ميتة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُطَهِّرُهَا المَاءُ وَالْقَرَظُ »

باب من روى أن لا ينتفع باهاب الميتة

٤١٢٧ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن الحكم ، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ، عن عبد الله بن عكيم ، قال : قرىء علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جهينة وأنا غلام شاب « أنْ لاَ تَسْتَمْتِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بإهَابٍ وَلاَ عَصَبٍ »

٤١٢٨ — حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بنى هاشم ، ثنا الثقفى ، عن خالد ، عن الحكم بن عتيبة ، أنه انطلق هو وناسٌ معه إلى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة ، قال الحكم : فدخلوا وقعدت على الباب ، فخرجوا إلى فأخبرونى أن عبدالله بن عكيم أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى جهينة قبل موته [بشهر] أن لا ينتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب ، قال أبو داود : فاذا دبغ لا يقال له إهاب ، إنما يسمى شَنًّا وَقِرْبَةً ، قال النضر بن شميل : يسمى إهابا مالم يدبغ[1]

باب فى جلود النمور [والسباع]

٤١٢٩ — حدثنا هناد بن السرى ، عن وكيع ، عن أبي المعتمر ، عن ابن سيرين ، عن معاوية ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لاَ تَرْكَبُوا الْخَزَّ وَلاَ النِّمَارَ » قال : وكان معاوية لا يتهم فى الحديث عن رسول الله صلى الله

(١) فى بعض النسخ « قال أبو داود : قال النضر بن شميل : يسمى إهابا مالم يدبغ ، وإذا دبغ لا يقال له إهاب ، إنما يسمى شناً وقربة » كما هنا لكن بتقديم وتأخير ، ولعل ذلك أولى

عليه وسلم [قال[1] لنا أبو سعيد : قال لنا أبو داود : أبو المعتمر اسمه يزيد بن طهمان ، كان ينزل الحيرة]

٤١٣٠ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا أبو داود ، ثنا عمران ، عن قتادة ، عن زرارة ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَصْحَبُ المَلاَئِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جِلْدُ نَمِرٍ »

٤١٣١ — حدثنا عمرو بن عثمان [بن سعيد الحمصى] ثنا بقية ، عن بحير ، عن خالد ، قال : وفد المقدام بن معد يكرب وعمرو بن الأسود ورجل من بنى أسد من أهل قنسرين إلى معاوية بن أبى سفيان ، فقال معاوية للمقدام : أعلمتَ أن الحسن بن على تُوُفِّى ؟ فرجَّعَ المقدام ، فقال له رجل : أتراها مصيبة ؟ قال له : ولم لا أراها مصيبة وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجره فقال « هذَا مِنِّى وَحُسَيْنٌ مِنْ على » ؟ ! فقال الأسدى : جمرة أطفأها الله عز وجل ، قال : فقال المقدام : أما أنا فلا أبرح اليوم حتى أغيظك وأسمعك ما تكره ، ثم قال : يا معاوية ، إن أنا صدَقت فصدِّقنى ، وإن أنا كذبت فكذبنى ، قال : أفعل ، قال : فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الذهب ؟ قال : نعم ، قال : فأنشدك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن لبس الحرير ؟ قال : نعم ، قال : فأنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها ؟ قال : نعم ، قال : فوالله لقد رأيت هذا كله فى بيتك يامعاوية ، فقال معاوية : قد علمتُ أنى لن أنجو منك يا مقدام ، قال خالد : فأمر له معاوية بما لم يأمر لصاحبيه وفَرَض لابنه في المائتين ، ففرقها المقدام [في أصحابه] قال : ولم يعط الأسدى أحداً

---

(١) هذه الزيادة فى بعض النسخ ، والظاهر من عبارتها انها من كلام رواة السنن عن أبي داود

شيئاً مما أخذ، فبلغ معاوية فقال: أما المقدام فرجل كريم بسط يده، وأما الأسدى فرجل حسن الامساك لشيئه.

٤١٣٢ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] أن يحيي بن سعيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم، المعنى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي المليح ابن أسامة، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع

باب فى الانتعال

٤١٣٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز، ثنا ابن أبي الزناد، عن موسى ابن عقبة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر، فقال «أَكْثِرُوا مِنَ النِّعَالِ، فإنَّ الرَّجُلَ لَايَزَالُ رَاكِباً مَا انْتَعَلَ»

٤١٣٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا همام، عن قتادة، عن أنس أن نَعْلَ النبي صلى الله عليه وسلم كان لها قِبالاَن (١)

٤١٣٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيى، أخبرنا أبو أحمد الزبيرى، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنْ ينتعل الرجل قائماً

٤١٣٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يَمْشي أَحَدُكُمْ فِي النَّعْلِ الواحدة، لينتعلهما جميعا، أو ليخلعهما جميعا»

---

(١) «قبالان» القبال ـ بزنة كتاب ـ هو الزمام، وهو السير الذى يعقد فيه الشسع الذى يكون بين أصبعى الرجل، والأصبعان هما الوسطى والتى تليها، فى العادة، وقال الجزرى: كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان يضع أحدهما بين الابهام والتي تليها ويضع الأخرى بين الوسطى والتي تليها، ويجمع السيرين إلى السير الذى على وجه قدمه هو الشراك

٤١٣٧ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا زهير، ثنا أبو الزبير ، عن جابر، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَمْشِ فِي نعل وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ وَلاَ يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ ، وَلاَ يَأْكُلْ بِشمالِهِ »

٤١٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا عبد الله ابن هارون ، عن زياد بن سعد ، عن أبي نهيك ، عن ابن عباس ، قال : من السنة إذا جلس الرجل أن يخلع نعليه فيضعهما بجنبه

٤١٣٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وإذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ ؛ لتكن اليمين أَوَّلَهُمَا ينتعل ، وآخرهما ينزع »

٤١٤٠ — حدثنا حفص بن عمر ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم ، عن أبيه ، عن مسروق ، عن عائشة ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُحِبُّ التيمن ما استطاع فى شأنه كله : فى طهوره ، وترجله ، ولعله ، قال مسلم : وسواكِهِ ، ولم يذكر في شأنه كله ، قال أبو داود : رواه عن شعبة معاذ ولم يذكر سواكه

٤١٤١ ـ حدثنا المفيلي ، ثنا زهير، ثنا الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا لَبِسْتُمْ وإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَأوا بِأَيَامِنِكُمْ»

باب فى الفُرُش

٤١٤٢ — حدثنا يزيد بن خالد الهمداني الرملي ، ثنا ابن وهب ، عن أبي هانئ ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن جابر بن عبد الله ، قال : ذكر رسول

الله صلى الله عليه وسلم الفُرُشَ فقال «فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ ، وَفِرَاشٌ لِلْمَرْأَةِ ، وفِرَاشٌ لِلضَّيْفِ ، والرابع للشيطان»

٤١٤٣ ـ حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ح وثنا عبد الله بن الجراح ، عن وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته فرأيته متكئاً على وسادة ، زاد ابن الجراح : على يساره ، قال أبو داود : رواه إسحاق بن منصور عن إسرائيل أيضاً على يساره

٤١٤٤ ـ حدثنا هناد بن السري ، عن وكيع ، عن إسحاق بن سعيد ابن عمرو القرشي ، عن أبيه ، عن ابن عمر أنه رأى رُفْقَةً من أهل اليمن رِحالُهُمُ الأدم ، فقال : مَنْ أحب أن ينظر إلى أشبه رفقة كانوا بأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلينظر إلى هؤلاء

٤١٤٥ ـ حدثنا ابن السرح ، ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن جابر ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «اتَّخَذْتُمْ أنماطاً»؟ قلت : وأنَّى لنا الأنماط؟ قال «أَمَا إنَّهَا سَتَكُونُ لَكُمْ أنماط[1]»

٤١٤٦ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن منيع ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان وسادةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال ابن منيع : التي ينام عليه بالليل[2] [ثم اتفقا] من أدمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ

٤١٤٧ ـ حدثنا أبو توبة ، ثنا سليمان ـ يعني ابن حيان ـ عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كانت ضِجْعَة رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْ أدم حشوها ليف

(١) الأنماط : جمع نمط ، وهو البساط الذى له خمل ، وأصله ظهارة الفراش ، قيل : وهو المراد فى الحديث

(٢) فى نسخة « الذى ينام عليه بالليل » وهو الموافق لصدر الحديث

٤١٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة ، قالت : كان فراشها حيالَ مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب فى اتخاذ الستور

٤١٤٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن نمير ، ثنا فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة رضى الله عنها ، فوجد على بابها سترا ، فلم يدخل ، قال : وقلما كان يدخل إلا بدأ بها ، فجاء على رضى الله عنه فرآها مهتمة ، فقال : مالك ؟ قالت : جاء النبى صلى الله عليه وسلم إلى فلم يدخل ، فأتاه على رضي الله عنه ، فقال : يا رسول الله ، إن فاطمة اشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها ، قال « وَمَا أَنَا والدُّنْيَا ؟ وَمَا أَنَا وَالرَّقْمَ » فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : قل لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما يأمرنى به ، قال « قُلْ لَهَا فَلْتُرْسِلْ بِهِ إِلَى بَنِي فُلَانٍ »

٤١٥٠ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى [الأسدى] ثنا ابن فضيل ، عن أبيه ، بهذا [الحديث] ، قال : وكان سترا مَوْشِيًّا

باب فى الصليب فى الثوب

٤١٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا يحيى ، ثنا عمران بن حطان ، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لاَ يَتْرُكُ فى بيته شيئاً فيه تَصْلِيبُ إلاَّ قضَبَهُ

باب فى الصور

٤١٥٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن على بن مدرك ، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نُجَيٍّ ، عن أبيه ، عن على

رضى الله عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَدْخُلُ الْمَلاَئِكَةُ بَيْتاً فِيهِ صُورَةٌ وَلاَ كَلْبٌ وَلاَ جُنُب »

٤١٥٣ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد، عن سهيل [يعنى] ابن أبى صالح، عن سعيد بن يسار الأنصارى ، عن زيد بن خالد الجهنى ، عن أبى طلحة الأنصاري ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ تَدْخُلُ الملائكة بَيتاً فيه كلبٌ ولا تِمْثَالٌ» وقال : انطلق بنا إلى أم المؤمنين عائشة نسألها عن ذلك ، فانطلقنا فقلنا : يا أم المؤمنين إن أبا طلحة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا فهل سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يذكر ذلك ؟ قالت: لا ولكن سأحدثكم بما رأيته فعل ، خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض مغازيه ، وكنت أتحيَّنُ قُفُولَه ، فأخذت نَمَطاً كان لنا فسترته على الْعَرَضِ[1] فلما جاء استقبلته ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته الحمد لله الذى أعزَّك وأكرمك ، فنظر إلى البيت فرأى النَّمَطَ ، فلم يردَّ على شيئاً ، ورأيت الكراهية فى وجهه ، فأتى النمط حتى هتكه ، ثم قال « إِنَّ اللهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقَنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَاللَّبِنَ » قالت: فقطعته وجعلته وسادتين وحشوتهما ليفا ، فلم ينكر ذلك على

٤١٥٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير، عن سهيل ، باسناده مثله ، قال : فقلت يا أُمَّه إنَّ هذا حدثنى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، وقال [فيه] : سعيد بن يسار مولى بنى البحار

٤١٥٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن بكير، عن بسر ابن سعيد ، عن زيد بن خالد ، عن أبى طلحة ، أنه قال: إن رسول الله صلى الله

(١) العرض ـ بفتحتين آخره ضاد معجمة ـ الخشبة المعترضة يسقف بها البيت ثم يوضع عليها الخشب الصغار ، وقال الهروى : المحدثون يروونه بالضاد المعجمة وإنما هو بالصاد المهملة أو بالسين

عليه وسلم قال « إنَّ الملائكة لا تَدْخُلُ بَيْتاً فيه صُورَةٌ » قال بسر: ثم اشتكى زيد، فعدناه، فإذا على بابه ستر فيه صورة، فقلت لعبيد الله الخولاني ربيب ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم: ألم يخبرنا زيد عن الصور يوم الأول ؟ فقال عبيد الله: ألم تسمعه حين قال: إلاّ رَقْماً في ثَوْب

٤١٥٦ - حدثنا الحسن بن الصباح، أن إسماعيل بن عبد الكريم حدثهم، قال: حدثني إبراهيم - يعني ابن عقيل - عن أبيه، عن وهب بن منبه، عن جابر، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فَيَمْحُوَ كُلَّ صورة فيها، فلم يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها.

٤١٥٧ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن ابن السباق، عن ابن عباس، قال: حدثتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إنَّ جبريل عليه السلام كَانَ وَعَدَني أن يَلْقَانِي الليلة، فلم يلقني» ثم وقع في نفسه جرو كلب تحت بساط لنا فأمر به فأخرج، ثم أخذ بيده ماءً فنضح به مكانه، فلما لقيه جبريل عليه السلام قال: إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة، فأصبح النبي صلى الله عليه وسلم فأمر بقتل الكلاب، حتى إنه ليأمر بقتل كلب الحائط الصغير، ويترك كلب الحائط الكبير

٤١٥٨ - حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، قال: حدثنا أبو هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَتاني جبريلُ عليه السلام فقال لي: أتيتُكَ البارحةَ فلم يمنعني أن أكون دخلتُ إلا أنه كان على الباب تماثيل، وكان في البيت قِرَامُ سترٍ فيه تماثيل، وكان في البيت كلب، فَمُرْ برأسِ التمثال الذي في البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة، وَمُرْ بالستر فليقطع فليجعل منه

وسادتين منبوذتين توطآن، ومُرْ بالكلب فليخرج» ففعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإذا الكلب لحسن أو حسين كان تحت نَضَدٍ لهم، فأمر به فأخرج [قال أبو داود: والنّضدُ شيء توضع عليه الثياب شبه السرير]

« آخر كتاب اللباس »

كتاب الترجل

بسم الله الرحمن الرحيم

٤١٥٩ — حدثنا مسدد، ثنا يحيي، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عبد الله بن مغفل، قال: نهى [رسول الله صلى الله عليه وسلم] عن الترَجُّلِ إلاَّ غِبّاً

٤١٦٠ — حدثنا الحسن بن على، ثنا يزيد [المازنى]، أخبرنا الجريرى، عن عبد الله بن بريدة، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رحل إلى فضالة ابن عبيد وهو بمصر، فقدم عليه، فقال: أما إنى لم آتك زائراً، ولكنى سمعت أنا وأنت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم رَجَوْتُ أن يكون عندك منه علم، قال: وما هو؟ قال: كذا وكذا، قال: فمالى أراك شعثاً وأنت أمير الأرض؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهانا عن كثير من الإرفاه، قال: فمالى لا أرى عليك حذاء؟ قل: كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نحتفي أحياناً

٤١٦١ — حدثنا النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي أمامة، عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبي أمامة، قال: ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما عنده الدنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألاَ تَسْمَعُونَ، ألا تسمعون، إن البذاذة[1] من الإيمان، إن البَذَاذَةَ

(١) البذاذة: سوء الهيئة والتجوز فى الثياب ونحوها، ويقال: رجل باذ، إذا

من الايمان » يعني التقحل ، قال أبو داود : هو أبو أمامة بن ثعلبة الأنصاري

باب [ما جاء] في استحباب الطيب

٤١٦٢ — حدثنا نصر بن علي ، ثنا أبو أحمد ، عن شيبان بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن المختار ، عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك ، قال : كانت للنبي صلى الله عليه وسلم سُكَّةٌ[1] يَتَطَيَّبُ مِنْهَا

باب في إصلاح الشعر

٤١٦٣ — حدثنا سليمان بن داود المهري ، أخبرنا ابن وهب ، حدثني ابن أبي الزناد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَانَ لَهُ شَعْرٌ فَلْيُكْرِمْهُ »

باب في الخضاب للنساء

٤١٦٤ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن علي بن المبارك ، [عن يحيى بن أبي كثير] قال : حدثتني كريمة بنت همام أن امرأة أتت عائشة رضي الله عنها فسألتها عن خضاب الحناء ، فقالت : لا بأس به ، ولكني أكرهه ، كان حبيبي [رسول الله] صلى الله عليه وسلم يكره ريحه [قال أبو داود : تعني خضاب شعر الرأس]

٤١٦٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثتني غبطة بنت عمرو المجاشعية ، قالتْ : حدثتني عمتي أم الحسن ، عن جدتها ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن هندا بنت عتبة قالت : يانبي الله بايِعْنِي ، قال « لَا أُبَايِعُكِ حَتَّى تُغَيِّرِي كَفَّيْكِ كَأَنَّهُمَا كَفَّا سَبُعٍ »

كان رث الهيئة ، والتقحل : تكاف اليبس والبلى ، والرجل المتقحل اليابس الجلد السيء الحال

(١) « سكة » بضم السين وتشديد الكاف ـ الذي يظهر من عبارة الحديث أنها وعاء يوضع فيه الطيب ، ولكنهم ذكروا أنها نوع من الطيب عزيز نادر

٤١٦٦ — حدثنا محمد بن محمد الصوري، ثنا خالد بن عبد الرحمن، ثنا مطيع بن ميمون، عن صفية بنت عصمة، عن عائشة رضى الله عنها قالت: أَوْمَتِ امرأةٌ من وراء سترٍ بيدها كتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقبض النبي صلى الله عليه وسلم يده، فقال «مَا أَدْرِى أَيَدُ رَجُلٍ أَمْ يَدُ امْرَأَةٍ» قالت: بل امرأة، قال «لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ» يعنى بالحناء

باب فى صلة الشعر

٤١٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن حميد بن عبد الرحمن، أنه سمع معاوية بن أبى سفيان عامَ حَجَّ وهو على المنبر وتناول قُصَّةً (١) من شعر كانت فى يد حَرَسِيٍّ يقول: يا أهلَ المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه، ويقول «إنما هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتخَذَ هٰذِهِ نِسَاؤُهُمْ»

٤١٦٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد، قالا: ثنا يحيى، عن عبيد الله، قال: حدثنى نافع، عن عبد الله، قال: لَعَنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلةَ والمستوصلةَ، والواشمةَ والمستوشمةَ

٤١٦٩ ـ حدثنا محمد بن عيسى وعثمان بن أبي شيبة [المعنى]، قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن إبر هيم، علقمة، عن عبد الله، قال: لَعَنَ الله الواشماتِ والمستوشماتِ، قال محمد: والواصلاتِ، وقال عثمان: والْمُتَنَمِّصَاتِ، ثم اتفقا: وَالْمُتَفَلِّجَاتِ للحسن الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ الله عز وجل، فبلغ ذلك امرأةً من بني أسد يقال لها أم يعقوب، زاد عثمان: كان تقرأ القرآن، ثم اتفقا، فأتته فقالت: بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، قال محمد: والواصلات، وقال عثمان: والمتنمصات، ثم اتفقا: والمتفلجات، قال عثمان: للحسن المغيرات خلق الله تعالى، فقال:

(١) «قصة» بضم القاف وبالصاد المهملة ـ هى الخصلة من الشعر

ومالي لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله تعالى؟ قالت: لقد قرات ما بين لَوْحَي المصحف فما وجدته، فقال: والله لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، ثم قرأ (ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) قال: إني أرى بعض هذا على امرأتك، قال: فادخلي فانظري، فدخلت، ثم خرجت، فقال: ما رأيت؟ وقال عثمان: ما رأيت، فقال: لو كان ذلك ما كانت معنا.

٤١٧٠ - حدثنا ابن السرح، ثنا ابن وهب، عن أسامة، عن أبان بن صالح، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس، قال: لعنت الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمتنمصة، والواشمة والمستوشمة، من غير داء، قال أبو داود: وتفسير الواصلة التي تصل الشعر بشعر النساء والمستوصلة المعمول بها، والنامصة التي تنقص الحاجب حتى ترقه، والمتنمصة المعمول بها، والواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل أو مداد، والمستوشمة المعمول بها.

٤١٧١ - حدثنا محمد بن جعفر بن زياد، قال: ثنا شريك، عن سالم، عن سعيد بن جبير، قال: لا بأس بالقرامل[1]، قال أبو داود: كانه يذخه [إلى] أن المنهى عنه شعور النساء، قال أبو داود: كان أحمد يقول: القرامل ليس بهخ بأس

باب في رد الطيب

٤١٧٢ - حدثنا الحسن بن علي وهارون بن عبد الله [المعنى]، أن أبا عبد الرحمن المقرى حدثهم، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ عُرِضَ عَلَيْه طيبٌ فَلَا يَرُدَّهُ فإنَّهُ طَيِّبُ الرِّيح خَفِيفُ الْمَحْمَل»

---

(١) «القرامل» جمع قرمل - بفتح فسكون - هو نبت طويل الفروع لين، والمراد به في الحديث الضفائر تعمل من حرير أو صوف

باب [ماجاء] فى المرأة تتطيب للخروج (١)

٤١٧٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، أخبرنا ثابت بن عمارة ، حدثنى غنيم بن قيس ، عن أبى موسى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قَالَ « إِذَا اسْتَعْطَرَتِ الْمَرْأَةُ فَمَرَّتْ عَلَى الْقَوْمِ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ كَذَا وَكَذَا » قال قولا شديداً

٤١٧٤ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد [الله] مولى أبى رهم ، عن أبى هريرة ، قال : لَقِيَتْهُ امرأة وجد منها ريح الطيب [ينفح] ولذيلها إعصار ، فقال : يا أَمَةَ الجبَّارِ ، جئتِ من المسجد ؟ قالت : نعم ، قال : وله تطيبت ؟ قالت : نعم ، قال : إنى سمعت حِبِّى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول « لَا تَقْبَلُ صَلَاةٌ لِامْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِهَذَا الْمَسْجِدِ حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِلَ غُسْلَهَا مِنَ الجنابة » [قال أبو داود : الإعصار : غبار]

٤١٧٥ — حدثنا النفيلي وسعيد بن منصور ، قالا : ثنا عبد الله بن محمد أبو علقمة ، قال : حدثني يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُوراً فَلَا تَشْهَدَنَّ مَعَنَا الْعِشَاءَ » قال ابن نفيل « [عشاء] الآخرة »

باب فى الْخَلُوق للرجال

٤١٧٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخراساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، قال : قدمت على أهلى ليلا وقد تشققتْ يداي ، فخلقونى بزعفران ، فغدوت على النبى صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد على ولم يرحب بى ، فقال « اذْهَبْ فَاغْسِلْ هذَا عَنْكَ » فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقى على منه رَدْعٌ ، فسلمت فلم يرد على ولم يرحب بى ، وقال

(١) فى نسخة « باب فى طيب المرأة للخروج »

« اذهب فاغسل هذا عنك » فذهبت فغسلته ، ثم جئت فسلمت عليه فرد على ورحب بى ، وقال « إنَّ الملائكة لا تَحْضُرُ جنازة الكافر بخير ، ولا المتضمخ بالزعفران ، ولا الجنب » قال : ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ

٤١٧٧ — حدثنا نصر بن على ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى عمر بن عطاء بن أبى الخوار ، أنه سمع يحيى بن يعمر يخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر ، زعم عمر أن يحيى سمى ذلك الرجل فنسى عمر اسمه ، أن عمارا قال : تخلقتُ ، بهذه القصة ، والأول أتم بكثير ، فيه ذكر الغسل ، قال : قلت لعمر : وهم حرم ؟ قال : لا ، القوم مقيمون

٤١٧٨ — حدثنا زهير بن حرب [الأسدى] ثنا محمد بن عبد الله بن حرب الأسدى ، ثنا أبو جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن جَدَّيْه قالا : سمعنا أبا موسى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايَقْبَلُ اللهُ تعالى صَلاَةَ رَجُلٍ فِي جَسَدِهِ شَيْءٌ مِنْ خَلُوقٍ » قال أبو داود : جدّاه زيد وزياد

٤١٧٩ — حدثنا مسدد ، أن حماد بن زيد وإسماعيل بن إبراهيم حدثاهم ، عن عبدالعزيز بن صهيب ، عن أنس ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التَّزَعْفُرِ للرجال ، وقال عن إسماعيل : أنْ يَتَزَعْفَرَ الرجلُ

٤١٨٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ، ثنا سليمان بن بلال ، عن ثور بن زيد ، عن الحسن بن أبى الحسن ، عن عمار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثَلاَثَةٌ لاَ تَقْرَبُهُمُ الملائكة : جيفَةُ الكافرِ ، والمتضمِّخُ بالْخَلُوقِ ، والجنب إلا أن يتوضأ »

٤١٨١ — حدثنا أيوب بن محمد الرقى ، ثنا عمر بن أيوب ، عن جعفر بن برقان ، عن ثابت بن الحجاج ، عن عبد الله الهمدانى ، عن الوليد بن عقبة ، قال : لما فتح نبىُّ الله صلى الله عليه وسلم مكةَ جعل أهلُ مكة يأتونه بصبيانهم

فيدعو لهم بالبركة ويمسح رؤسهم ، قال : فجيء بي إليه وأنا مُخَلَّق فلم يمسني من أجل الخلوق

٤١٨٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا سلم العلوى ، عن أنس بن مالك ، أن رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أَثَرُ صُفْرَةٍ ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قَلَّمَا يواجه رجلاً فى وجهه بشيء يكرهه ، فَلَمَّا خرج قال « لَوْ أَمَرْتُمْ هٰذَا أَنْ يَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ » (١)

باب ماجاء فى الشعر

٤١٨٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ومحمد بن سليمان الأنبارى ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ، قال : مارأيت من ذى لِمَّةٍ أَحْسَنَ فى حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، زاد محمد [بن سليمان] : له شعر يضرب منكبيه ؛ قال أبو داود : وكذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق ، قال : يضرب منكبيه ، وقال شعبة : يبلغ شحمة أذنيه

٤١٨٤ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شَعَرٌ يبلغ شحمة أذنيه

٤١٨٥ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شحمة أذنيه

٤١٨٦ — حدثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، أخبرنا حميد ، عن أنس بن مالك ، قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أنصاف أذنيه

٤١٨٧ — حدثنا ابن نفيل ، ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن هشام

---

(١) فى نسخة « أن يغسل هذا عنه »

ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فَوْقَ الْوَفْرَةِ وَدُونَ الْجُمَّةِ (١)

باب ماجاء فى الفَرْقِ

٤١٨٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا إبراهيم بن سعد ، أخبرنى ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : كان أهل الكتاب - يعنى يَسْدِلون أشعارهم - وكان المشركون يَفْرُقُون رؤسهم ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تُعْجِبهُ موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر به ، فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ، ثم فرق بعد

٤١٨٩ — حدثنا يحيى بن خلف ، ثنا عبد الأعلى ، عن محمد - يعنى ابن إسحاق - قال : حدثنى محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كنتُ إذا أردتُ أن أفرق رأسَ رسول الله صلى الله عليه وسلم صدَعْتُ الفرقَ من يافوخه وأُرْسِلُ ناصيته بين عينيه

باب فى تطويل الْجُمَّةِ

٤١٩٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا معاوية بن هشام وسفيان بن عقبة السُّوَائي [هو أخو قبيصة] وحميد بن خوار ، عن سفيان الثورى ، عن عاصم ابن كليب ، عن أبيه ، عن وائل بن حجر ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم ولى شعر طويلٌ ، فلما رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ذُبَابٌ ذُبَابٌ » (٢) قال : فرجعت فجززته ، ثم أتيته من الغد فقال « إنّى لَمْ أَعْنِكَ ، وهذا أحسن »

---

(١) إذا كان الشعر يصل إلى المنكبين فهو الجمة ، فان كان يصل إلى شحمة الأذن فهو الوفرة ، فان طال الأذن ولم يبلغ الكتفين فهو اللمة

(٢) قال الخطابي : الذباب الشؤم ، وقيل : الشر الدائم

باب في الرجل يعقص [1] شعره

٤١٩١ — حدثنا النفيلي ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : قالت أم هانئ : قدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى مكة ، وله أربع غدائر ، تعني عقائص

باب في حلق الرأس

٤١٩٢ — حدثنا عقبة بن مكرم وابن المثنى ، قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن أبي يعقوب يحدث ، عن الحسن بن سعد ، عن عبد الله بن جعفر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أمهل آل جعفر ثلاثا أن يأتيهم ، ثم أتاهم فقال « لَا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ » ثم قال « ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي » فجيء بنا كأنا أفرخ فقال « ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ » فأمره فحلق رؤسنا

باب في الذؤابة [2]

٤١٩٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عثمان بن عثمان ، قال أحمد : كان رجلا صالحاً ، قال : أخبرنا عمر بن نافع ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القَزَع ، والقَزَعُ أن يحلق رأس الصبي فيترك بعض شعره

٤١٩٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن القَزَع ، وهو أن يحلق رَأْسُ الصبي فتترك له ذؤابة

٤١٩٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صَبِيًّا قد حلق بعض شعره وترك بعضه ، فنهاهم عن ذلك ، وقال « أَحْلِقُوه كُلَّه أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ »

---

(١) في نسخة « يضفر شعره »

(٢) في نسخة « باب في الصبي له ذؤابة »

باب [ما جاء] في الرخصة

٤١٩٦ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا زيد بن الحباب، عن ميمون بن عبد الله، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، قال: كانت لي ذُؤَابَةٌ فقالت لي أمي: لا أجُزُّهَا، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَمُدُّهَا ويأخذ بها

٤١٩٧ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا يزيد بن هارون، ثنا الحجاج بن حسان، قال: دخلنا على أنس بن مالك فحدثتني أختي المغيرة قالت: وأنت يومئذ غلام ولك قَرْنَانِ، أو قُصَّتَانِ، فمسح رأسك. وبَرَّكَ عليك، وقال « احْلِقوا هذَيْنِ، أوْ قُصُّوهُمَا، فانَّ هٰذَا زِيُّ الْيَهُودِ »

باب في أخذ الشارب

٤١٩٨ — حدثنا مسدد، ثنا سفيان، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أو خمس من الفطرة: الْخِتَانُ، والاسْتِحْدَادُ، ونَتْفُ الْإِبِطِ، وتقليم الْأَظفار، وقَصُّ الشاربِ »

٤١٩٩ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن أبي بكر ابن نافع، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بإحْفَاء الشَّوارِب وإعْفَاء اللِّحى

٤٢٠٠ ـ حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا صدقة الدقيقي، ثنا أبو عمران الْجَوْني، عن أنس بن مالك، قال: وَقَّتَ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حَلْقَ العانة وتقليمَ للأظفار وقصَّ الشارب ونتفَ الابط أربعين يوماً مرة، قال أبو داود: رواه جعفر بن سليمان عن أبي عمران عن أنس لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال: وُقِّتَ لنا، [وهذا أصح]

٤٢٠١ ـ حدثنا ابن نفيل، ثنا زهير، قرأت على عبد الملك بن أبي سليمان، وقرأه عبد الملك على أبي الزبير، ورواه أبو الزبير عن جابر، قال:

كنا نُعْفِي السِّبَالَ إلّا في حَجّ أو عمرة [قال أبو داود: الاستحداد حلق العانة]

باب فى نتف الشيب

٤٢٠٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا مسدد ، ثنا سفيان ، المعنى ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتنتفوا الشيبَ ، مامنْ مسلم يشيبُ شيبة فِي الاسلامِ » قال عن سفيان « إلا كانتْ له نورًا يوم القيامة » وقال فى حديث يحيى « إلا كتب [الله] له بها حسنة وحط عنه بها خطيئة »

باب فى الخضاب

٤٢٠٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبى سلمة وسليمان ابن يسار ، عن أبى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « إنّ اليهودَ والنصارى لا يصبغون فخالفوهم »

٤٢٠٤ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأحمد بن سعيد الهمدانى ، قالا : ثنا ابن وهب ، ثنا ابن جريج ، عن أبى الزبير ، عن جابر بن عبد الله ، قال : أُتِيَ بأبى قُحَافَةَ يوم فتح مكة ورأسُهُ ولحيته كالثَّغَامَةِ [1] بَيَاضاً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « غَيِّروا هٰذَا بِشَيءٍ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ »

٤٢٠٥ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن سعيد الجريرى ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبى الأسود الديلى ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنّ أحْسَنَ مَاغُيِّرَ بِهِ هٰذَا الشَّيْبُ الحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ [2] »

---

(١) الثغامة ـ بفتح الثاء المثلثة ـ واحدة الثغام ، وهو نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب

(٢) الكتم ـ بفتحتين ـ نبات يمنى يخرج صبغا بين السواد والحمرة

٤٢٠٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله - يعني ابن إياد - قال : ثنا إياد ، عن أبي رمثة ، قال : انطلقت مع أبي نحو النبي صلى الله عليه وسلم فاذاهو ذُو وَفْرَةٍ بها رَدْعُ حَنَاءٌ وعليه بُرْدَانِ أخضران

٤٢٠٧ - حدثنا محمد بن العلاء، ثنا ابن إدريس، قال: سمعت ابن أبجر، عن إياد بن لقيط، عن أبي رمثة، في هذا الخبر، قال: فقال له أبي: أرني هذا الذي يظَهْرِكَ فإني رجل طبيب، قال «الله الطبيب، بل أنت رجل رفيق، طبيبها الذي خلقها»

٤٢٠٨ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبدالرحمن، ثنا سفيان ، عن إياد بن لقيط ، عن أبي رمثة قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأبي فقال لرجل أو لأبيه « من هذا » ؟ قال : ابني ، قال « لا تجنى عليه » وكان قد لطخ لحيته بالحناء

٤٢٠٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أنه سئل عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكر أنه لم يخضب ، ولكن قد خضب أبو بكر وعمر رضي الله عنهما

باب [ما جاء] في خضاب الصفرة

٤٢١٠ — حدثنا عبدالرحيم بن مطرف أبو سفيان ، ثنا عمرو بن محمد ، ثنا ابن أبي رَوَّاد ، عن نافع ، عن ابن عمر أنّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس النعال السِّبْتِيَّةَ ويُصَفِّرُ لحيته بالوَرْس والزَّعْفَرَانِ، وكان ابن عمر يفعل ذلك

٤٢١١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا إسحاق بن منصور ، ثنا محمد ابن طلحة ، عن حميد بن وهب ، عن ابن طاوس ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : مَرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم رجل قَدْ خَضَّبَ بالحناء ، فقال « مَا أَحْسَنَ هٰذَا » قال: فمرّ آخر قدخضب بالحناء والكَتَمِ فقال « هٰذَا أَحْسَنُ مِنْ هٰذَا » قال : فمر آخر قد خضب بالصفرة فقال « هٰذَا أَحْسَنُ منْ هذا كُلِّهِ »

باب ما جاء فى خضاب السواد

٤٢١٢ — حدثنا أبو توبة ، ثنا عبيد الله ، عن عبد الكريم [الجزرى] ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يَكُونُ قَوْمٌ يَخْضِبُونَ في آخر الزَّمَانِ بِالسَّوَادِ كَحَوَاصِلِ الحمام ، لا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الجنةِ»

باب [ما جاء] فى الانتفاع بالعاج

٤٢١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جحادة ، عن حميد الشامى ، عن سليمان المنبهى ، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر كان آخر عهده بإنسان من أهله فاطمة ، وأول من يدخل عليها إذا قدم فاطمة ، فقدم من غَزَاةٍ له وقد عَلَّقَتْ مِسْحاً أو سِتْراً على بابها ، وحَلَّتِ الحسنَ والحسينَ قُلْبَيْنِ من فضةٍ ، فقدم فلم يدخل ، فظنت أن ما منعه أن يدخل ما رأى ، فهتكت الستر وفككت القلبين عن الصبيين ، وقطعته بينهما ، فانطلقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما يبكيان ، فأخذه منهما ، وقال « يَا ثَوْبَانُ ، اذْهَبْ بِهٰذَا إِلَى آلِ فُلَانٍ » أهل بيت بالمدينة « إِنَّ هٰؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي أَكْرَهُ أَنْ يَأْكُلُوا طَيِّبَاتِهِمْ فِي حَيَاتِهِمُ الدُّنْيَا . يا ثَوْبَانُ ، اشْتَرِ لِفَاطِمَةَ قِلَادَةً مِنْ عَصَبٍ وسِوَارَيْنِ مِنْ عَاجٍ »

« آخر كتاب الترجل »

أول كتاب الخاتم

بسم الله الرحمن الرحيم

[باب ما جاء فى اتخاذ الخاتم]

٤٢١٤ — حدثنا عبدالرحيم بن مطرف [الرؤاسى] ، ثنا عيسى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى بعض الأعاجم ، فقيل له : إنهم لا يَقْرَؤُن كتابا إلا بخاتَمٍ ، فاتَّخَذَ خاتَماً من فضة ، ونقش فيه « محمد رسول الله »

٤٢١٥ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، بمعنى حديث عيسى بن يونس ، زاد : فكان فى يده حتى قبض ، وفى يد أبى بكر حتى قبض ، وفى يد عمر حتى قبض ، وفى يد عثمان فبينما هو عند بئر إذ سقط فى البئر فأمر بها فنزحت فلم يقدر عليه

٤٢١٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن صالح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال : حدثنى أنس ، قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من وَرِقٍ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ (١)

٤٢١٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا حميد الطويل ، عن أنس بن مالك ، قال : كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من فضة كله فَصُّه منه

٤٢١٨ — حدثنا نصير بن الفرج ، ثنا أبو أسامة ، عن عبيدالله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : اتَّخَذَ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتَماً من ذهب ، وجعل

---

(١) أى : صنعه رجل حبشى كذا قالوا ، وعليه فقوله « فصه » فعل ماض ، وانظر الحديث (رقم ٤٢٣٥) تعلم أن « فصه حبشى » مبتدأ وخبر

فصه مما يلى بطن كفه ، ونقش فيه « محمد رسول الله » فاتخذ الناس خواتم الذهب ، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به ، وقال « لاَ أَلْبَسُهُ أَبَداً » ثم اتخذ خاتما من فضة نقش فيه « محمد رسول الله » ثم لبس الخاتم بعده أبو بكر ، ثم لبسه بعد أبى بكر عمر ، ثم لبسه [بعده] عثمان حتى وقع فى بئر أريس [قال أبو داود : ولم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده]

٤٢١٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أيوب ابن موسى ، عن نافع ، عن ابن عمر فى هـذا الخبر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فنقش فيه « محمد رسول الله » وقال « لاينقش أحد على [نَقْشِ] خاتمى هذا » ثم ساق الحديث

٤٢٢٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو عاصم ، عن المغيرة ابن زياد ، عن نافع ، عن ابن عمر ، بهذا الخبر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فالتمسُوهُ فلم يجدوه ، فاتخذ عثمان خاتما ونقش فيه « محمد رسول الله » قال : فكان يختم به ، أو يتختم به

باب ما جاء فى ترك الخاتم

٤٢٢١ — حدثنا محمد بن سليمان لُوَيْنٌ ، عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن شهاب ، عن أنس [بن مالك] أنه رأى فى يد النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من وَرِقٍ يوما واحدا ، فصنع الناس ، فلبسوا ، وطرح النبى صلى الله عليه وسلم فطرح الناس ، قال أبو داود : رواه عن الزهرى زياد بن سعد وشعيب وابن مسافر ، كلُّهم قال : من ورق

باب [ماجاء] فى خاتم الذهب

٤٢٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت الركين بن الربيع يحدث ، عن القاسم بن حسان ، عن عبد الرحمن بن حرملة ، أن ابن مسعود كان يقول : كان نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال : الصفرة — يعنى

الخلوق — وتغيير الشيب ، وجر الإزار ، والتختم بالذهب ، والتبرج بالزينة لغير محلها ، والضرب بالكعاب ، والرُّقى إلا بالمعوذات ، وعقدَ التمائم ، وعزل الماء لغير أو غير محله [أو عن محله]، وفساد الصبي غير محرمه [قال أبو داود : انفرد باسناد هذا الحديث أهل البصرة ، والله أعلم]

باب [ماجاء] فى خاتم الحديد

٤٢٢٣ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة ، المعنى ، أن زيد بن حباب أخبرهم ، عن عبد الله بن مسلم السلمى المروزى أبى طيبة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شَبَهٍ فقال له : « مَالى أجِدُ مِنْكَ رِيحَ الْأصنامِ » ؟ فطرحه ، ثم جاء وعليه خاتم من حديد ، فقال « مَالى أرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أهْلِ النارِ » فطرحه ، فقال : يا رسول الله ، من أى شىء أتخذه ؟ قال « اتَّخِذْهُ من وَرِقٍ وَلاَ تُتِمَّهُ مِثْقَالا » ولم يقل محمد عبد الله بن مسلم ، ولم يقل الحسن السلمى المروزى .

٤٢٢٤ — حدثنا ابن المثنى وزياد بن يحيي والحسن بن على ، قالوا : ثنا سهل بن حماد أبو عتاب ، ثنا أبو مكين نوح بن ربيعة ، حدثنى إياس بن الحارث ابن المعيقيب ، وجدُّه من قبل أمه أبو ذباب، عن جده ، قال : كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد مَلْوِيّ عليه فضةٌ ، قال : فربما كان فى يده ، قال : وكان المعيقيب على خاتم النبى صلى الله عليه وسلم

٤٢٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر بن المفضل ، ثنا عاصم بن كليب ، عن أبى بردة ، عن على رضى الله عنه ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم «قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي، واذكر بالهداية هداية الطريق، واذكر بالسداد تسديدك السهم» قال: ونهاني أن أضع الخاتم في هذه أو في هذه، للسبابة

والوسطى، شك عاصم، ونهاني في القَسِّيَّة والمِيثرة، قال أبو بردة: فقلنا لعلي: ما القسية؟ قال: ثياب تأتينا من الشام أو من مصر مضلعة فيها أمثال الأترج، قال: والميثرة شيء كانت تصنعه النساء لبعولتهن

باب [ماجاء] فى التختم فى اليمين أو اليسار

٤٢٢٦ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمرة، عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال شريك: وأخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه

٤٢٢٧ — حدثنا نصر بن على، حدثنى أبى، ثنا عبدالعزيز بن أبى رواد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يساره، وكان فَصُّه فى باطن كفه، قال أبو داود: قال ابن إسحاق وأسامة - يعنى ابن زيد - عن نافع [باسناده]: فى يمينه

٤٢٢٨ — حدثنا هناد، عن عبدة، عن عبيد الله، عن نافع، أن ابن عمر كان يلبس خاتمه فى يده اليسرى

٤٢٢٩ — حدثنا عبد الله بن سعيد، ثنا يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، قال: رأيت على الصَّلْتِ بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتماً فى خنصره اليمنى، فقلت: ماهذا؟ قال: رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا، وجعل فصه على ظهرها، قال: ولا يخال ابن عباس إلا قد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك

باب [ماجاء] فى الجلاجل

٤٢٣٠ — حدثنا على بن سهل وإبراهيم بن الحسن، قالا: ثنا ، عن ابن جريج، أخبرنى عمر بن حفص، أن عامر بن عبد الله، قال على بن ابن الزبير، أخبره أن مولاة لهم ذهبت بابنة الزبير إلى عمر بن الخطاب و

رجلها أجْرَاسٌ ، فقطعها عمر ، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ مَعَ كُلِّ جَرَسٍ شَيْطَاناً »

٤٢٣١ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا روح ، ثنا ابن جريج ، عن بنانة مولاة عبد الرحمن بن حيان الأنصارى ، عن عائشة ، قالت : بينما هى عندها إذ دُخِلَ عليها بجارية وعليها جلَاجِلُ يُصَوِّتْنَ ، فقالت : لا تُدْخِلْنَهَا عَلَيَّ إلاَّ أن تقطعوا جلاجلها ، وقالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تَدْخُلُ الملائكةُ بَيْتاً فِيهِ جَرَسٌ »

باب [ماجاء] فى ربط الأسنان بالذهب

٤٢٣٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ومحمد بن عبد الله الخزاعى ، المعنى ، قالا: ثنا أبو الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، أن جده عرفجة بن أسعد قُطِعَ أنْفُهُ يوم الكُلَابِ فاتَّخَذَ أنفاً من وَرِق ، فأنتن عليه ، فأمَرَهُ النبى صلى الله عليه وسلم فاتخذ أنفاً من ذهب

٤٢٣٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا يزيد بن هارون وأبو عاصم ، قالا : ثنا أبو الأشهب ، عن عبد الرحمن بن طرفة ، عن عرفجة بن أسعد ، بمعناه ، قال يزيد : قلت لأبى الأشهب : أدرك عبد الرحمن بن طرفة جده عرفجة ؟ قال: نعم

٤٢٣٤ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أبى الأشهب ، عن عبد عبدالرحمن بن طرفة ، عن عرفجة [1] بن أسعد ، عن أبيه [أن عرفجة] بمعناه

باب [ماجاء] فى الذهب للنساء

٤٢٣٥ — حدثنا ابن نفيل، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، قال : حدثنى يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قدمَتْ على النبي صلى الله عليه وسلم حلية من عند النجاشى

(١) فى هامش بعض النسخ ، قال الخطيب رحمه الله : كذا عند القاضى ، والصواب : عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة بن أسعد عن أبيه أن عرفجة ، اهـ

أهداها له فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي، قالت: فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُودٍ مُعْرِضاً عنه، أو ببعض أصابعه، ثم دعى أمامة ابنة أبي العاص ابنةابنته زينب، فقال «تَحَلَّيْ بهاَ يَا بُنَيَّةُ»

٤٢٣٦ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا عبد العزيز ـ يعني ابن محمد ـ عن أسيد بن أبي أسيد البراد، عن نافع بن عياش، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ أَحَبَّ أن يُحَلِّقَ حَبِيبَهُ حَلْقَةً من نارٍ فَلْيَحَلِّقَهُ حَلْقَةً مِنْ ذَهبٍ، وَمَنْ أَحَبَّ أن يُطَوِّقَ حَبِيبَهُ طوْقاً مِنْ نار فَلْيُطَوِّقْهُ طَوْقَاً من ذهب، ومن أحب أن يسوِّر حبيبه سوَاراً من نار فَلْيُسَوِّرْهُ سِوَاراً من ذهب، ولكن عليكم بالفضة فَالْعَبُوا بها»

٤٢٣٧ ـ حدثنا مسدد، ثنا جبو عوانة، عن منصور، عن ربعى بن حراش عن امرأته، عن أخت لحذيفة، أن رسول الله صلى الله عله وسلم قال «يَا مَعْشَرَ النساء، أما لَكُنَّ في الفضةِ ما تَحَلَّيْنَ بِهِ، أما إِنَّهُ لَيْسَ منكن امراة تَحلَّى ذهباً تُظْهِرهُ إلاّ عُذِّبَتْ به»

٤٢٣٨ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا أبان بن يزيد العطار، ثنا يحيى، أن محمود بن عمرو الأنصاري حدثه، أن أسماء بنت يزيد حدثته، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَقَلَّدَتْ قِلاَدَةً من ذَهَبٍ قُلِّدَت في عُنُقِهَا مِثْلَهُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ القيامة، وأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ في أُذُنِهَا خُرْصاً[1] مِنْ ذَهَبٍ جُعِلَ فِي أُذُنِهَا مِثْلَهُ النار يوم القيامة»

٤٢٣٩ ـ حدثنا حميد بن مسعدة، ثنا إسماعيل، ثنا خالد، عن ميمون القَنَّادِ، عن أبي قلابة، عن معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَهى عن ركوب النِّمار، وعن لُبْسِ الذهب إلا مُقَطَّعاً [قال أبو داود: أبو قلابة لم يلق معاوية]

(١) الخرص ـ بضم فسكون ـ الحلقة الصغيرة

أول كتاب الفتن [والملاحم]

بسم الله الرحمن الرحيم

[باب] ذكر الفتن ودلائلها

٤٢٤٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير ، عن الأعمش، عن أبي وائل ، عن حذيفة ، قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً فما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدَّثه ، حَفِظَهُ من حفظه ونسيه من نسيه ، قد علمه أصحابه هؤلاء ، وإنه ليكون منه الشيء فأذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه

٤٢٤١ — حدثنا[1] هارون بن عبد الله ، ثنا أبو داود الْحَفَرِى ، عن بدر بن عثمان، عن عامر ، عن رجل ، عن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يَكُونُ فِي هٰذِهِ الْأُمَّةِ أَرْبَعُ فِتَنٍ فى آخرها الْفَنَاء »

٤٢٤٢ — حدثنا يحيى بن عثمان بن سعيد الحمصى ، ثنا أبو المغيرة ، حدثنى عبد الله بن سالم، حدثنى العلاء بن عتبة ، عن عمير بن هانى العنسى ، قال: سمعت عبد الله بن عمر يقول: كنا قُعوداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الفتن فأكثر فى ذكرها حتى ذكر فتنة الأحلاس ، فقال قائل : يا رسول الله وما فتنة الأَحْلَاس ؟ قال « هِيَ هَرَبٌ وَحربٌ، ثُمَّ فتنةُ السَّراء دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمَيْ رجلٍ مِنْ أهل بَيْتِي يَزْعُمُ أنهُ مِنِّي وَليس مِنى ، وَإنما أَوْلِيائِى الْمُتَّقون ، ثم يصطلحُ الناسُ عَلَى رجلٍ كورِكٍ على ضلعٍ ، ثمَّ فتنةُ الدُّهيماء لا تدعُ أحداً منْ هذهِ الأمة إلاّ لطمتْهُ لطْمة فإذا قيل انقضتْ تمادتْ يُصْبحُ الرَّجُلُ فيها مُؤْمنا وَيُمسى كافراً حتَّى يصيرَ النَّاس إلى فُسْطاطيْن فُسطاطِ إيمان لا نِفاق فيهِ

(١) فى بعض النسخ تقديم الحديث (٤٢٤٣) عن هذا الحديث

وَفُسْطاطِ نِفاق لا إيمان فيه ، فاذا كان ذا كُمْ فانتظِروا الدَّجّال منْ يَوْمِهِ أوْ [من] غدِهِ »

٤٢٤٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا ابن أبى مريم ، أخبرنا ابن فرُّوخ ، أخبرنى أسامة بن زيد ، أخبرنى ابن لقبيصة بن ذؤيب ، عن أبيه قال : قال حذيفة بن اليمان : والله ما أدرى أنسى أصحابى أم تناسوْا ؟ والله ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قائد فتنة إلى أن تنقضى الدنيا يبلغ من معه ثلثمائة فصاعدا إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته

٤٢٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن سبيع بن خالد ، قال : أتيت الكوفة فى زمن فُتِحَتْ تُسْتر أجْلُبُ منها بغالا ، فدخلت المسجد ، فاذا صدَع[1] من الرجال ، و إذا رجل جالس تعرف إذا رأيته أنه من رجال أهل الحجاز ، قال : قلت : من هذا ؟ فتجهمنى القوم ، وقالوا : أما تعرف هذا ؟ هذا حذيفة [بن اليمان] صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال حذيفة إن الناس كانوا يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر ، فأحدقه القوم بأبصارهم ، فقال : إنى قد أرى الذى تنكرون ، إنى قلت : يارسول الله أرأيت هذا الخير الذى أعطانا الله أيكون بعده شر كما كان قبله ؟ قال « نعم » قلت : فما العصمة من ذلك؟ قال « السيف » قلت: يارسول الله ، ثم ماذا [يكونَ] ؟ قال « إن كان لله خليفة فى الأرض فضرب ظهرك وأخذ مالك فأطعه و إلا فمت وأنت عاض بجذل شجرة » قلت : ثم ماذا ؟ قال « ثم يخرج الدجال معه نهر و نار فمن وقع فى ناره وجب أجره وحط وزره ومن وقع فى نهره وجب وزره وحط أجره » قال : قلت : ثم ماذا ؟ قال « ثم هى قيام الساعة »

---

(١) « صدع » بفتح الدال ، وقيل : هو بسكونها وربما حركت — وهو الرجل الشاب المعتدل

٤٢٤٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة ، عن نصر بن عاصم ، عن خالد بن خالد اليشكرى ، بهذا الحديث ، قال : قلت : بعد السيف ، قال : « بقية على أقذاء وهدنة على دخن » ثم ساق الحديث ، قال : كان قتادة يضعه على الردة التى فى زمن أبى بكر « على أقذاء » يقول : قذى ، « وهدنة » يقول صلح « على دخن » على ضغائن

٤٢٤٦ — حدثنا عبدالله بن مسلمة [القعنبى] ثنا سليمان - يعنى ابن المغيرة - عن حميد ، عن نصر بن عاصم الليثى ، قال : أتينا اليشكرى فى رهط من بنى ليث فقال : من القوم ؟ فقلنا : [بنو ليث] أتيناك نسألك عن حديث حذيفة ، فذكر الحديث ، قال : قلت يا رسول الله ، هل بعد هذا الخير شر ؟ قال « فتنة وشر » قال : قلت : يارسول الله ، هل بعد هذا الشر خير ؟ قال « يا حذيفة ، تعلم كتاب الله واتبع ما فيه » ثلاث مرار ، قال : قلت : يا رسول الله ، هل بعد هذا الشر خير ؟ قال « هدنة على دخن ، وجماعة على أقذاء ، فيها ، أو فيهم » قلت : يارسول الله الهدنة على الدخن ماهى ؟ قال « لا ترجع قلوب أقوام على الذى كانت عليه » قال : قلت : يا رسول الله ، أبعد هذا الخير شر ؟ قال « فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار ، فإنْ تمتْ ياحذيفة وأنت عاضٌ على جِذْلٍ خيرٌ لك من أن تتبع أحداً منهم »

٤٢٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، ثنا أبو التياح ، عن صخر ابن بدر العجلى ، عن سبيع بن خالد ، بهذا الحديث ، عن حذيفة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « فإن لم تجد يومئذ خليفة فاهرب حتى تموت ، فإن تمتْ وأنت عاضٌ » وقال فى آخره : قال : قلت : فما يكون بعد ذلك ؟ قال « لو أن رجلا نَتَجَ فرسا لم تُنْتَجْ حتى تقوم الساعة »

٤٢٤٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن زيد ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ، عن عبد الله بن عمرو ، أن

النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ بَايَعَ إمَامًا فأعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا رَقَبَةَ الآخَرِ » قلت: أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: سمعته أذناى ، ووعاه قلبى ، قلت : هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نفعل ونفعل ، قال : أطعه فى طاعة الله واعصه فى معصية الله

٤٢٤٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبيد الله بن موسى ، عن شيبان ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « وَيْلٌ للعربِ مِنْ شرٍّ قدِ اقتربَ ، أفلحَ مَنْ كفَّ يدهُ »

٤٢٥٠ — قال [1] أبو داود : حدثت عن ابن وهب ، قال : ثنا جرير ابن حازم ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشكُ المسلمون أن يحاصرُوا إلى المدينة حتى يكون أبعدُ مسالحهم [2] سَلَاحَ »

٤٢٥١ — حدثنا أحمد بن صالح ، عن عنبسة ، عن يونس ، عن الزهرى ، قال : وسَلَاحُ قريب من خيبر

٤٢٥٢ — حدثنا سليمان بن حرب ومحمد بن عيسى ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أبى أسماء ، عن ثوبان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله زوى لى الأرض » أو قال « إنّ ربى زوى لى الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ، وإن ملكَ أمتى سيبلغ مازوىَ لى منها ،

(١) وقع هذا الحديث والذى بعده فى بعض النسخ آخر هذا الباب

(٢) « مسالحهم » جمع مسلحة ، وهى فى الأصل موضع السلاح ، ثم أطلقت على الثغر من الثغور ، وهو المراد فى هذا الحديث ، وربما أطلقت على القوم يحفظون الثغور من العدو لانهم ذوو سلاح

وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض ، وإنى سألت ربى لأمتى أن لا يهلكها بسنةٍ بعامةٍ ، ولا يسلط عليهم عدوا من سِوَى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، وإن ربى قال لى : يامحمد ، إنى إذا قضيت قضاء فانه لا يرد ، ولاأهلكهم بسنةٍ بعامةٍ ، ولا أسلط عليهم عدوًّا من سوي أنفسهم فيستبيح بيضتهم ، لو اجتمع عليهم من بين أقطارها ، أو قال بأقطارها ، حتى يكون بعضهم يهلك بعضا ، وحتى يكون بعضهم يسبى بعضا ، وإنما أخاف على أمتى الأئمة المضلين ، وإذا وضع السيف فى أمتى لم يرفع عنها إلى يوم القيامة ، ولا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتى بالمشركين ، وحتى تعبد قبائل من أمتى الأوثان ، وإنه سيكون فى أمتى كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبى ، وأنا خاتم النبيين لا نبى بعدى ، ولا تزال طائفة من أمتى على الحق » قال ابن عيسى « ظاهرين » ثم اتفقا « لا يضرهم من خالفهم حتى يأتى أمر الله »

٤٢٥٣ — حدثنا محمد بن عوف الطائى ، ثنا محمد بن إسماعيل ، حدثنى أبى ، قال ابن عوف : وقرأت فى أصل إسماعيل ، قال : حدثنى ضمضم ، عن شريح ، عن أبى مالك — يعنى الأشعرى — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الله أجاركمْ من ثلاث خلال : أن لايدعوَ عليكم نبيكم فتهلكُوا جميعا ، وأنْ لا يظهرَ أهلُ الباطلِ عَلَى أهلِ الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلالة »

٤٢٥٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبد الرحمن ، عن سفيان ، عن منصور ، عن ربعىّ بن حراش ، عن البراء بن ناجية ، عن عبد الله بن مسعود ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تدورُ رحى الإسلام لخمس وثلاثين ، أو ست وثلاثين ، أو سبع وثلاثين ، فان يهلكُوا فسبيل من هلك ، وإن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاماً » قال : قلت : أممَّا بقى أو مما مضى؟ قال « مما مضى »

[قال أبو داود: من قال خراش فقد أخطأ]

٤٢٥٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، حدثني يونس ، عن ابن

شهاب ، قال : حدثني حميد بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يتقاربُ الزمانُ وينقصُ العلم ، وتظهرُ الفتن ، ويلقَى الشحُّ ، ويكثر الهرجُ » قيل : يارسول الله ، أية هو؟ قال « القتلُ القتلُ »

باب [في] النهى عن السعى فى الفتنة (١)

٤٢٥٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن عثمان الشحام ، قال: حدثنى مسلم بن أبى بكرة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكونُ فتنة يكونُ المُضْطَجِعُ فِيها خَيْرًا مِنَ الْجَالِسِ وَالْجَالِسُ خَيْرًا من الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ خَيْرًا مِنَ الْمَاشِي وَالْمَاشِي خَيْرًا مِنَ السَّاعِي » قال: يارسول الله [ما تأمرنى] ؟ قال « مَنْ كَانَتْ لَهُ إبلٌ فَلْيَلْحَقْ بإبِلِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بأرْضِهِ » قال: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ شَيء مِن ذَلِكَ ؟ قال « فَلْيَعْمِدْ إلى سَيفِهِ فَلْيَضْرِبْ بحَدِّهِ عَلَى حَرَّةٍ ثُمَّ لِيَنْجُو مَا استَطَاعَ النَّجَاءَ »

٤٢٥٧ — حدثنا يزيد بن خالد الرملى ، ثنا مفضل ، عن عياش ، عن بكير ، عن بسر بن سعيد ، عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعى ، أنه سمع سعد ابن أبي وقاص ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث ، قال : فقلت يارسول الله ، أرأيت إن دخل على بيتى و بسط يده ليقتلنى ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُنْ كَابْنَيْ آدَمَ » وتلا يزيد (لئن بسطت إلى يدك) الآية

٤٢٥٨ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبي ، ثنا شهاب بن خراش ، عن القاسم بن غَزْوان ، عن إسحاق بن راشد الجزري ، عن سالم ، حدثنى عمرو بن وابصة الأسدى ، عن أبيه وابصة ، عن ابن مسعود ، قال : سمعت رسول الله

---

(١) هنا أول الجزء السابع والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادى رحمه الله

صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر بعض حديث أبي بكرة ، قال « قَتْلَاهَا كُلُّهُمْ في النار » قال فيه : قلت : متى ذلك يا ابن مسعود ؟ قال : « تِلْكَ أَيَّامُ الْهَرْجِ حَيْثُ لا يأمن الرجلُ جليسَهُ » ، قلت : فما تأمرني إن أدركني ذلك الزمان ؟ قال : تَكُفُّ لسانَكَ ويدك ، وتكون حِلْسًا من أحلاس بيتك ، فلما قتل عثمان طار قلبي مَطَارَهُ ، فركبت حتى أتيت دمشق ، فلقيت خريم بن فاتك فحدثته ، فحلف بالله الذي لا إله إلا هو لَسَمِعَهُ من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدثنيه ابن مسعود

٤٢٥٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جحادة ، عن عبد الرحمن بن ثروان ، عن هزيل ، عن أبي موسى الأشعري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ بينَ يدي الساعةِ فِتَناً كَقِطَعِ اللَّيْلِ المظلم يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسي كافراً ويمسي مؤمناً ويصبح كافراً القاعد فيها خير من القائم ، والماشي فيها خير من الساعي ، فكسروا قسيكم ، وقطعوا أوتارَكُمْ ، واضربوا سيوفكم بالحجارة ، فإن دخل - يعني على أحد منكم - فليكن كخير ابني آدم »

٤٢٦٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا أبو عوانة ، عن رقبة بن مصقلة ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن عبد الرحمن [يعني ابن سمرة] قال : كنت آخذاً بيد ابن عمر في طريق من طرق المدينة إذ أتى على رأس منصوب ، فقال : شقي قاتل هذا ، فلما مضى قال : وما أرى هذا إلا قد شقي ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ مَشَى إلى رجل من أمتي ليقتله فليقل : هكذا [1] ، فالقاتل في النار ، والمقتول في الجنة » قال أبو داود : رواه الثوري عن عون عن عبد الرحمن بن سمير أو سميرة ، ورواه ليث بن أبي سليم عن عون عن عبد الرحمن بن سميرة ، قال أبو داود : قال لي الحسن بن علي : ثنا أبو الوليد

(١) وجد في بعض النسخ تفسيره بقوله « يعني فليمد عنقه »

ـ يعني بهذا الحديث ـ عن أبي عوانة، وقال: هو في كتاب ابن سيرة، وقالوا سمرة، وقالوا: سميرة، هذا كلام أبي الوليد.

٤٢٦١ ـ حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، عن أبي عمران الجوني، عن المشعث بن طريف، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «يا أَبَا ذَرٍّ» قلت: لبيك يارسول الله وسعديك، فذكر الحديث، قال فيه «كيف أنت إذا أصاب الناس موتٌ يكون البيت فيه بالوصيف»[1]؟ قلت: الله ورسوله أعلم، أو قال: ما خار الله لي ورسوله، قال عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ» أو قال «تَصْبِرُ» ثم قال لي «يا أبا ذر» قلت لبيك وسعديك، قال «كيف أنت إذا رأيت أَحْجَارَ الزيت قَدْ غَرِقَتْ بالدم»؟ قلت: ما خار الله لي ورسوله، قال «عليك بمن أنت منه» قلت: يا رسول الله أفلا آخذ سيفي وأضعه على عاتقي؟ قال «شاركت الْقَوْمَ إِذَنْ» قلت: فما تأمرني؟ «تَلْزَمُ بَيْتَكَ قلت: فإن دُخِلَ على بيتي؟ قال «فإن خَشِيتَ أَنْ يَبْهَرَكَ شعاعُ السيفِ فَأَلْقِ ثَوْبَكَ على وَجْهِكَ يَبُوءُ بإثمك وإثمه» قال أبو داود: لم يذكر المشعث في هذا الحديث غير حماد بن زيد

٤٢٦٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عفان بن مسلم، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا عاصم الأحول، عن أبي كبشة، قال: سمعت أبا موسى يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فِتَناً كَقِطَعِ الليل المظلم يُصْبِحُ الرجل فيها مؤمنا ويمسى كافراً ويمسى مؤمنا ويصبح كافرا، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشى، والماشى فيها خير من الساعى» قالوا: فما تأمرنا؟ قال «كونوا أحلاس بيوتكم.»

---

(١) المراد بالبيت القبر، وهذا التفسير مزيد فى بعض النسخ والوصيف هو الخادم، والمراد أن يكثر الموت ويشتغل الناس عن دفن موتاهم حتى يصير حفر القبر لايتيسر إلا بخادم يؤجر لذلك

٤٢٦٣ — حدثنا إبراهيم بن الحسن المصيصى ، ثنا حجاج - يعنى ابن محمد - ثنا الليث بن سعد ، قال : حدثنى معاوية بن صالح ، أن عبد الرحمن بن جبير حدثه ، عن أبيه ، عن المقداد بن الأسود ، قال: أيمُ الله لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتَنْ ، إنَّ السَّعِيدَ لمن جُنِّبَ الفتن ، إن السعيد لمن جنب الفتن ، ولمن ابتلى فصبر فوَاهًا »

باب فى كف اللسان

٤٢٦٤ — حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث ، حدثنى ابن وهب ، حدثنى الليث ، عن يحيى بن سعيد ، قال : قال خالد بن أبى عمران ، عن عبد الرحمن ابن البيلمانى ، عن عبد الرحمن بن هرمز ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سَتَكُونُ فِتْنَةٌ صَمَّاء بكْمَاء عَمْيَاء مَنْ أشْرَفَ لها اسْتَشْرَفَتْ له وإشْرَافُ اللِّسَان فيها كوُقوع السيف »

٤٢٦٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا ليث ، عن طاوس عن رجل يقال له زياد ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنها ستكون فتنة تستنظفُ العربَ[1] قتلاها فى النارِ ، اللسان فيها أشدُّ من وقع السيف » قال أبو داود : رواه الثورى عن ليث عن طاوس عن الأعجم .

٤٢٦٦ — حدثنا محمد بن عيسى بن الطباع ، ثنا عبد الله بن عبد القدوس قال: زياد[2] سيمين كوش

(١) أى : تستأصلهم وتستوعبهم

(٢) أى : قال عبد القدوس فى روايته : زياد سيمين كوش ، مكان أن يقول : رجل يقال له زياد ، وقوله « سيمين كوش » لفظ فارسى معناه أبيض الأذن وقيل : هذا هو زياد الأعجم ، وقيل : زياد بن سيمين كوش

باب ما يرخص فيه من البداوة فى الفتنة

٤٢٦٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن عبد الرحمن بن عبد الله [بن عبد الرحمن] بن أبى صعصعة ، عن أبيه ، عن أبى سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشِكُ أن يكونَ خيرُ مالِ المُسْلم غَنَمًا يتبَع بها شَعَفَ الجبال ومواقعَ القَطْرِ يفرُّ بدينه من الفتن »

باب فى النهى عن القتال فى الفتنة

٤٢٦٨ — حدثنا أبو كامل ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ويونس ، عن الحسن ، عن الأحنف بن قيس ، قال : خرجت وأنا أريد — يعنى فى القتال — فلقينى أبو بكرة ، فقال : ارجع فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إذَا تواجَهَ المسلمان بسيفهما فلْقاتل والمقتول في النار» قال يا رسول الله ، هذا القاتل فما بل المقتول؟ قال «إنه أراد قتل صاحبه»

٤٢٦٩ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن أيوب ، عن الحسن ، باسناده ومعناه مختصراً

باب فى تعظيم قتل المؤمن

٤٢٧٠ - حدثنا مؤمل بن الفضل الحرلني ، ثنا محمد بن شعيب ، عن خالد بن دهقان ، قال : كنا في غزوة القسطنطينية بِذُلُقْيَة ، فأقبل رجل من أهل فلسطين من أشرافهم وخيارهم ، يعرفون ذلك له ، يقال له هاني بن كلثوم بن شريك الكناني ، فسلم على عبد الله بن أبي زكريا وكان يعرف له حقه ، قال لنا خالد : فحدثنا عبد الله ابن أبي زكريا قال : سمعت أم الدرداء تقول . سمعت أبا الدرداء يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كلُّ ذَنْبٍ عسى الله أن يغفره ، إلا من مات مشركا ، أو مؤمن قتَلَ مؤمناً متعمداً » فقال هانى بن كلثوم : سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عبادة بن الصامت ، أنه سمعه يحدث

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « من قتل مؤمناً فاغتبط[1] بقتله لم يقبل الله منه صرْفاً ولا عدْلا » قال لنا خالد : ثم حدثني ابن أبي زكريا ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لايزال المؤمن معنقاً[2] صالحا مالم يصبْ دماً حراماً ، فاذا أصاب دماً حراماً بلَّح » وحدث هانى بن كلثوم ، عن محمود بن الربيع ، عن عبادة بن الصامت ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله سواء

٤٢٧١ — حدثنا عبد الرحمن ابن عمرو ، عن محمد بن مباركَ ، ثنا صدقة ابن خالد ، أو غيره ، قال: قال خالد بن دهقان : سألت يحيي بن يحيي الغسانى عن قوله « اعتبط بقتله » قال : الذين يقاتلون فى الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى لايستغفر الله ، يعنى من ذلك [قال أبو داود : وقال : فاعتبط يصب دمه صباً]

٤٢٧٢ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا حماد، أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد ، عن مجالد بن عوف ، أن خارجة بن زيد قال : سمعت زيد بن ثابت فى هذا المكان يقول : أنزلت هذه الآية (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها) بعد التى فى الفرقان (والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله إلا بالحق) بستة أشهر

٤٢٧٣ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن سعيد بن جبير، أو حدثنى الحكم عن سعيد بن جبير ، قال : سألت ابن عباس فقال : لما نزلت التي فى الفرقان (والذين لايدعون مع الله إلهاً آخر ولايقتلون النفس التى حرم

---

(١) يروى بالعين المهملة ، وسيأتى تفسيره فى الحديث الذى بعده ، ويروى بالغين المعجمة . ومعناه سره ذلك وفرح به

(٢) أى : خفيف الظهر سريع السير ، و « بلح » بتضعيف اللام وآخره حاء مهملة ـ أى : أعيا وانقطع

الله إلا بالحق) قال مشركو أهل مكة : قد قتلنا النفس التي حرم الله ودعونا مع الله إلهاً آخر وأتينا الفواحش فأنزل الله (إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) فهذه لأولئك ، قال : وأما التي في النساء (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) الآية ، قال : الرجل إذا عرف شرائع الاسلام ثم قتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم لا توبة له ، فذكرت هذا لمجاهد ، فقال : إلا من ندم

٤٢٧٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا حجاج ، عن ابن جريج ، حدثني يعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، في هذه القصة في (الذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر) أهل الشرك ، قال : ونزل (ياعبادي الذين أسرفوا على أنفسهم)

٤٢٧٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن المغيرة ابن النعمان ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : (ومن يقتل مؤمناً متعمداً) قال : مانسخها شيء

٤٢٧٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن سليمان التيمي ، عن أبي مجلز في قوله (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم) قال : هي جزاؤه ، فإن شاء الله أن يتجاوز عنه فعل

باب مايرجى في القتل

٤٢٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو الأحوص سلام بن سليم ، عن منصور عن هلال بن يساف ، عن سعيد بن زيد ، قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فذكر فتنة فعظم أمرها ، فقلنا أو قالوا : يارسول الله ، لئن أدركتنا هذه لتهلكنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كَلاَّ إِنَّ بِحَسْبِكُمُ القتل » قال سعيد : فرأيت إخواني قتلوا

٤٢٧٨ — حدثنا عثمان بن شيبة ، ثنا كثير بن هشام ، ثنا المسعودي ، عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أُمَّتِي هَـذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الآخِرَةِ عَذَابُهَا فِي الدنيا الْفِتَنُ وَالزَّلاَزِلُ وَالْقَتْلُ »

« آخر كتاب الفتن »

كتاب المهدى

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٢٧٩ — حدثنا عمرو بن عثمان، ثنا مروان بن معاوية، عن إسماعيل - يعني ابن أبي خالد - عن أبيه، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ يَزَالُ هٰذَا الدِّينُ قَائِماً حَتَّى يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ تَجْتَمِعُ عَلَيْهِ الْأُمَّةُ » فسمعت كلاما من النبي صلى الله عليه وسلم لم أفهمه، قلت لأبي: ما يقول؟ قال: كلهم من قريش

٤٢٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب، ثنا داود، عن عامر، عن جابر بن سمرة، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ يَزَالُ هٰذَا الدِّينُ عَزِيزاً إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً » قال: فكبر الناس وضجوا، ثم قال كلمة خفية، قلت لأبي: يا أبة ما قال؟ قال: كلهم من قريش

٤٢٨١ — حدثنا ابن نفيل، ثنا زهير، ثنا زياد بن خيثمة، ثنا الأسود ابن سعيد الهمداني، عن جابر بن سمرة، بهذا الحديث، زاد: فلما رجع إلى منزله أتته قريش فقالوا: ثم يكون ماذا؟ قال « ثُمَّ يَكُونُ الهرج »

٤٢٨٢ — حدثنا مسدد، أن عمر بن عبيد حدثهم، [ح] وثنا محمد بن العلاء، ثنا أبو بكر - يعني ابن عياش - ح وثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، [ح] وثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا زائدة، ح وثنا أحمد بن إبراهيم، حدثني عبيد الله [بن موسى]، عن فطر، المعنى [واحد] كلهم عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ» قال زائدة في حديثه «لَطَوَّلَ اللهُ ذٰلِكَ الْيَوْمَ» [ثم اتفقوا] «حَتَّى يَبْعَثَ فِيهِ رَجُلًا مِنِّي» أو «من أهل بيتي، يواطىء اسمه اسمي، واسم

أبيه اسم أبى » زاد فى حديث فطر « يَملأُ الأرض قسطاً وعَدْلاً كما مُلِئَتْ ظُلْماً وَجوراً » وقال فى حديث سفيان « لاَ تَذْهَبُ ، أو لا تنقضى ، الدُّنْيا حَتّى يَمْلِكَ الْعَرَبَ رَجُلٌ من أهل بيتى ، يواطىء اسمه اسمى » قال أبو داود : لفظ عمر وأبى بكر بمعنى سفيان

٤٢٨٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا فطر ، عن القاسم بن أبى بَزَّةَ ، عن أبى الطفيل ، عن على رضى الله تعالى عنه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدَّهْرِ إلاَّ يَوْمٌ لَبَعَثَ الله رَجُلاً من أهل بيتى يملأها عدلا كما ملئت جورا »

٤٢٨٤ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ، ثنا أبو المليح الحسن بن عمر ، عن زياد بن بيان ، عن على بن نفيل ، عن سعيد بن المسيب ، عن أم سلمة ، قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الْمَهْدِىُّ من عترتى من ولد فاطمة » قال عبد الله بن جعفر : وسمعت أبا المليح يثنى على على بن نفيل ويذكر منه صلاحا

٤٢٨٥ — حدثنا سهل بن تمام بن بزيع ، ثنا عمران القطان ، عن قتادة ، عن أبى نضرة ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المهدىُّ مِنِّى أجْلَى الجبهة ، أقْنَى الأنْفِ ، يملأ الأرضَ قِسْطاً وعدلا كما ملئت جورا وظلما ، يملك سبع سنين »

٤٢٨٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن صالح أبى الخليل ، عن صاحب له ، عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « يَكُونُ اخْتِلاَفٌ عِنْدَ مَوْتِ خَلِيفَةٍ فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره فيبايعونه بين الركن والمقام ، ويبعث إليه بعث من الشام فيخسف

بهم بالبيداء بين مكة والمدينة فاذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه [بين الركن والمقام] ثم يَنْشَأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بَعْثاً فيظهرون عليهم وذلك بعث كلب ، والخيبة لمن لم يشهد غنيمة كلب ، فيقسم المال ويعمل في الناس بسنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ويُلْقِي الإسلامُ بجِرَانِهِ إلى الأرض فيلبث سبع سنين ، ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون » قال أبو داود : قال بعضهم عن هشام « تسع سنين » وقال بعضهم « سبع سنين »

٤٢٨٧ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا عبد الصمد ، عن همام ، عن قتادة بهذا الحديث ، وقال « تسع سنين » قال أبو داود : وقال غير معاذ عن هشام « تسع سنين »

٤٢٨٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا عمرو بن عاصم ، ثنا أبو العوام ، ثنا قتادة عن أبي الخليل ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا [الحديث] وحديث معاذ أتم

٤٢٨٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبيد الله بن القبطية ، عن أم سلمة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بقصة جيش الخسف ، قلت : يا رسول الله ، فكيف بمن كان كارهاً؟ قال «يُخْسَفُ بِهِمْ ولكن يبعث يوم القيامة على نيته»

٤٢٩٠ — قال أبو داود : حُدِّثْتُ عن هارون بن المغيرة ، قال : ثنا عمرو ابن أبي قيس ، عن شعيب بن خالد ، عن أبي إسحاق : قال : قال علي رضي الله عنه ونظر إلى ابنه الحسن فقال : إن ابني هذا سيد كما سماه النبي صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يُسَمَّى باسم نبيكم يشبهه في الْخُلُقِ ولا يشبهه في الْخَلْقِ ، ثم ذكر قصة : يملأ الأرض عدلا ، وقال هارون : ثنا عمرو بن أبي قيس ، عن مطرف بن طريف ، عن أبي الحسن ، عن هلال بن عمرو ، قال : سمعت علياً رضي الله عنه يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « يخرج رجل من وراء النهر يقال له

الحارثُ بن حَرَّاثٍ[1] على مقدمته رجل يقال له منصور يُوَطِّىء، أو يُمَكِّنُ، لآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا مَكَّنَتْ قُرَيْشٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم وَجَبَ عَلَى كُلِّ مُؤْمِنٍ نَصْرُه» أو قال «إجابته» [«آخر كتاب المهدى»]

كتاب الملاحم

بسم الله الرحمن الرحيم

باب ما يذكر فى قرن المائة

٤٢٩١ — حدثنا سليمان بن داود المهرى، أخبرنا ابن وهب، أخبرنى سعيد بن أبى أيوب، عن شَرَاحيل بن يزيد المعافرى، عن أبى علقمة، عن أبى هريرة، فيما أعلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنَّ اللهَ يَبْعَثُ لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة مَنْ يُجَدِّدُ لها دينها» قال أبو داود: [رواه] عبدالرحمن ابن شريح الاسكندرانى لم يجز به شراحيل

باب مايذكر من ملاحم الروم

٤٢٩٢ — حدثنا النفيلى، ثنا عيسى بن يونس، ثنا الأوزاعى، عن حسان بن عطية، قال: مال مكحول وابن أبى زكريا إلى خالد بن معدان، وملت معهم، فحدثنا عن جبير بن نفير [عن الهدنة]، قال: قال جبير: انطلق بنا إلى ذى مِخْبَرٍ[2] رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، فأتيناه، فسأله جبير عن الهدنة، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ستصالحونَ الرومَ صلحاً آمناً فتغزونَ أنتم وهمْ عدوًّا مِنْ ورائكم فتنصرونَ وتغنمونَ وتسلمونَ ثمَّ ترجعونَ حتَّى تنزلُوا بمرجٍ ذِى تلولٍ فيرفعُ رجلٌ منْ أهلِ النصرانيةِ الصليبَ

(١) فى نسخة «يقال له الحارث حراث» (٢) فى نسخة «أو قال ذى مخمر» الشك من أبى داود»

فيقولُ : غلبَ الصليبُ ، فيغضبُ رجلٌ منْ المسلمين فيدقه ، فعندَ ذلكَ تغدرُ الرومُ وتجمعُ للملحمةِ »

٤٢٩٣ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني ، ثنا الوليد [بن مسلم] ، ثنا أبو عمرو ، عن حسان بن عطية ، بهذا الحديث ، زاد فيه « ويثور المسلمون إلى أسلحتهم ، فيقتتلون ، فيكرم الله تلك العصابة بالشهادة » إلا أن الوليد جعل الحديث عن جبير عن ذي مخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : ورواه روح ويحيي بن حمزة وبشر بن بكر عن الأوزاعي كما قال عيسى

باب في أمارات الملاحم

٤٢٩٤ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن جبير بن نفير ، عن مالك ابن يخامر ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « عمرانُ بيتِ المقدسِ خرابُ يثربَ ، وخرابُ يثربَ خروجُ الملحمة ، وخروج الملحمة فتحُ قسطنطينية ، وفتح القسطنطينية خروجُ الدجال » ثم ضرب بيده على فخذ الذي حدث [أو منكبه[1]] ثم قال : إن هذا لحق كما أنك هاهنا ، أو كما أنك قاعد ، يعني معاذ بن جبل

باب في تواتر الملاحم

٤٢٩٥ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا عيسى بن يونس ، عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن الوليد بن سفيان الغساني ، عن يزيد بن قطيب السكوني ، عن أبي بحريةَ ، عن معاذ بن جبل ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الملحمةُ الكبرى وفتحُ القسطنطينية وخروج الدجال في سبعة أشهر »

٤٢٩٦ — حدثنا حيوة بن شريح الحمصي ، ثنا بقية ، عن بحير ، عن خالد

(١) في نسخة « أو منكبيه »

عن ابن أبي بلال ، عن عبد الله بن بسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بينَ الملحمة وفتح المدينة ستُّ سنين ، ويخرج المسيح الدجال في السابعة » قال أبو داود : هذا أصح من حديث عيسى

باب في تداعى الأمم على الاسلام

٤٢٩٧ — حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي ، ثنا بشر بن بكر ، ثنا ابن جابر ، حدثني أبو عبد السّلام ، عن ثوبان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشِكُ الأممُ أنْ تَدَاعَى عليكم كما تداعى الأَكلةُ إلى قَصْعَتِها » فقال قائل : ومن قِلَّةٍ نحن يؤمئذ ؟ قال « بل أنتم يومئذٍ كثيرٌ ، ولكنكم غثاء كغثاء السيلِ ، ولينزعنَّ الله من صدورِ عَدُوِّكُمُ المهابةَ منكمْ وليقذفنَّ الله فِي قلوبكُم الوهن » فقال قائل : يا رسول الله ، وما الوهن ؟ قال « حبُّ الدنيا وكراهية الموت »

باب في المعقل من الملاحم

٤٢٩٨ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا يحيى بن حمزة ، ثنا ابن جابر ، حدثني زيد بن أرطاة ، قال : سمعت جبير بن نفير يحدث ، عن أبي الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ فُسْطاط المسلمين يوم الملحمة بالغُوطَةِ إلى جانب مدينةٍ يقال لها دمشق من خير مدائن الشام »

٤٢٩٩ — قال أبو داود : حدثت عن ابن وهب ، قال : حدثني جرير ابن حازم ، عن عبيدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يوشِكُ المسلمون أن يُحَاصَروا إلى المدينة حتى يكون أبْعَدُ مسالحهم سَلَاح »[1]

٤٣٠٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، عن عنبسة ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : وسلاح قريب من خيبر[1]

(١) انظر الحديثين (رقم ٤٢٥٠) و (رقم ٤٢٥١) في (ج ٤ ص ٩٧)

[باب ارتفاع الفتنة فى الملاحم]

٤٣٠١ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا إسماعيل ، ح ، وثنا هارون ، ابن عبد الله ، ثنا الحسن بن سوار ، ثنا إسماعيل ، ثنا سليمان بن سليم ، عن يحيى ابن جابر الطائى ، قال هارون فى حديثه : عن عوف بن مالك ، **قال** : **قال** رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ يَجْمَعَ اللهُ عَلَى هذهِ الأُمَّةِ سَيْفَيْنِ سيفاً منها وسيفاً من عدوها »

باب فى النهى عن تهييج الترك والحبشة

٤٣٠٢ — حدثنا عيسى بن [محمد] الرملى ، ثنا ضمرة ، عن السيبانى ، عن أبى سكينة رجل من المحررين ، عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « دَعُوا الحبشةَ مَاوَدَعوكُمْ ، واتركوا التركَ ماتركوكم »

باب فى قتال الترك

٤٣٠٣ — حدثنا قتيبة ، ثنا يعقوب — يعنى الاسكندرانى — عن سهيل — يعني ابن أبى صالح — عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقومُ السَّاعةُ حتى يقاتل المسلمون التركَ قَوْماً وجوهُهُمْ كالمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ يَلْبَسون الشعر »

٤٣٠٤ — حدثنا قتيبة وابن السرح وغيرهما ، **قالوا** : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة رواية ، قال ابن السرح : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تقاتلوا قَوْماً نِعَالُهُمُ الشعر ، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوماً صِغَارَ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ الآنف كأنَّ وجوههم المجانُّ المطرقة »

٤٣٠٥ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا خلاد بن يحيى ، ثنا بشير ابن المهاجر ، ثنا عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث « يقاتلكم قومٌ صغارُ الأعينِ » يعنى الترك ، قال « تسوقونهم ثلاثَ مرار حتى تلحقوهم بجزيرة العرب ، فأما فى السِّيَاقَةِ الأولى فينجو من هربْ منهم ، وأما فى الثانية فينجو بعض ويهلك بعض ، وأما فى الثالثة فَيُصْطَلَمُونَ » أو كما قال

باب فى ذكر البصرة

٤٣٠٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثنى أبى ، ثنا سعيد بن جمهان ، ثنا مسلم بن أبى بكرة ، قال : سمعت أبى يحدث أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ ناسٌ من أمتى بغائطٍ يسمونه البصرة عند نهر يقال له دجلة يكون عليه جِسرٌ يكثر أهلها وتكون من أمصار المهاجرين » قال ابن يحيى : قال أبو معمر « وتكون من أمصار المسلمين ؛ فاذا كان فى آخر الزمان جاء بنو قنطوراء عراض الوجوه صغار الأعين حتى ينزلوا على شط النهر ، فيتفرق أهلها ثلاث فرق : فرقة يأخذون أذناب البقر والبرية وهلكوا ، وفرقة يأخذون لأنفسهم وكفروا ، وفرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم ويقاتلونهم وهم الشهداء »

٤٣٠٧ — حدثنا عبد الله بن الصباح ، ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد ، ثنا موسى الحناط ، لا أعلمه إلا ذكره عن موسى بن أنس ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له « يا أنس ، إن الناس يُمَصِّرُونَ أمصارا ، وإن مصراً منها يقال له البصرة أو البصيرة ، فان أنت مررت بها ، أو دخلتها ، فإياك وسِبَاخَهَا وكلاَءَهَا وسُوقَهَا وبَابَ أمرائها ، وَعليك بضواحيها ؛ فانه يكون بها خَسْفٌ وقَذْفٌ ورَجْفٌ وقوم يبيتون يصبحون قردة وخنازير »

٤٣٠٨ — حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنى إبراهيم بن صالح بن درهم ، قال :

سمعت أبي يقول : انطلقنا حاجّينَ فاذا رجل فقال لنا : إلى جنبكم قرية يقال لها الأُبُلَّة ؟ قلنا : نعم ، قال : من يضمن لى منكم أن يصلى [لى] فى مسجد الْعَشَّارِ ركعتين أو أربعاً و يقول هذه لأبى هريرة ؟ سمعت خليلى أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ اللهَ يَبْعَثُ مِنْ مَسْجِدِ الْعَشَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ شُهَدَاءَ لاَ يَقُومُ مَعَ شُهَدَاءِ بَدْرٍ غَيْرُهُمْ » قال أبو داود : هذا المسجد مما يلى النهر

باب (١) النهى عن تهييج الحبشة

٤٣٠٩ — حدثنا القاسم بن أحمد البغدادى ، ثنا أبو عامر ، عن زهير بن محمد ، عن موسى بن جبير ، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « اتركوا الحبشة ماتركوكم ، فإنَّهُ لا يستخرج كَنْزَ الكعبةِ إلاَّ ذو السُّوَيقَتَيْنِ من الحبشة »

باب أمارات الساعة

٤٣١٠ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن أبى حيان التيمى ، عن أبى زرعة ، قال : جاء نفر إلى مروان بالمدينة ، فسمعوه يحدث فى الآيات أن أولها الدجال ، قال : فانصرفت إلى عبد الله بن عمرو ، فحدثته ، فقال عبد الله : لم يقل شيئا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنَّ أوَّلَ الآياتِ خرُوجاً طلوعُ الشمسِ من مغربها ، أو الدابة على الناس ضحى ، فأيتهما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها » قال عبد الله وكان يقرأ الكتبَ : وأظن أولها خروجا طلوع الشمس من مغربها

٤٣١١ — حدثنا مسدد وهناد ، المعنى ، قال مسدد : ثنا أبو الأحوص ، ثنا فرات القزاز ، عن عامر بن واثلة ، وقال هناد : عن أبى الطفيل ، عن حذيفة ابن أسيد الغفارى ، قال : كنا قعودا نتحدث فى ظل غرفة لرسول الله صلى الله عليه

(١) فى نسخة « باب فى ذكر الحبشة »

وسلم ، فذكرنا الساعة ، فارتفعت أصواتنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لنْ تكونَ ، أو لن تقوم ، الساعةُ حتى يكونَ قَبْلَهَا عَشْرُ آيات : طلوع الشمس من مغربها ، وخروج الدابة ، وخروج يأجوج ومأجوج ، والدجال ، وعيسى بن مريم ، والدخان ، وثلاث خسوف خسف بالمغرب وخسف بالمشرق وخسف بجزيرة العرب ، وآخر ذلك تخرج نار من اليمن من قعر عَدَن تسوق الناس إلى المحشر »

٤٣١٢ — حدثنا أحمد بن أبي شعيب الحرانى ، ثنا محمد بن الفضيل ، عن عمارة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَقُومُ السَاعَةُ حتى تطلع الشمس من مغربها ، فاذا طلعت ورآها الناس آمن من عليها ، فذَاكَ حِينُ (لاَ يَنْفَعُ نَفْساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيراً) »

باب حسر الفرات عن كنز

٤٣١٣ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، حدثنى عقبة بن خالد السكونى ، ثنا عبيد الله ، عن خُبَيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُوشِكُ الْفُرَاتُ أن يَحسِرَ عن كنز من ذهب ، فمن حضره فلا يأخذ منه شيئاً »

٤٣١٤ — حدثنا عبد الله بن سعيد الكندى ، حدثنى عقبة - يعنى ابن خالد - حدثنى عبيد الله ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، مثله ، إلا أنه قال « يَحْسِرُ عن جبل من ذهب »

باب خروج الدجال

٤٣١٥ — حدثنا الحسن بن عمرو ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن ربعى ابن حِراش ، قال : اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة : لأنا بما مع الدَّجَّال

أعلم منه ، إن معه بحرا من ماء ونهرا من نار ، فالذى ترون أنه نار ماء ، والذى ترون أنه ماء نار ، فمن أدرك ذلك منكم [فأراد الماء] فليشرب من الذى يرى أنه نار فانه سيجده ماء ، قال أبو مسعود البدرى : هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

٤٣١٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، قال : سمعت أنس بن مالك يحدث ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « ما بُعثَ نبيٌّ إلا قد أنذرَ أمتهُ الدجالَ الأعورَ الكذَّابَ ، ألا و إنهُ أعور ، و إنَّ ربكم ليس بأعور ، و إن بين عينيه مكتوبا كافر »

٤٣١٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ك ف ر

٤٣١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن شعيب بن الحبحاب ، عن أنس [بن مالك] ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فى هذا الحديث ، قال « يقرؤه كل مسلم »

٤٣١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، ثنا حميد بن هلال ، عن أبى الدهماء ، قال : سمعت عمران بن حصين يحدث ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « منْ سمعَ بالدجالِ فَلْيَنْأَ عنهُ فوالله إن الرجلَ لَيأْتيهِ وَهُوَ يحسبُ أنهُ مؤمنٌ فَيَتَّبِعهُ مِمَّا يبعثُ بهِ منَ الشُّبُهَاتِ ، أو لما يبعثُ بهِ منَ الشبهاتِ » هكذا[1] قال

٤٣٢٠ — حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية ، حدثنى بحير ، عن خالد ابن معدان ، عن عمرو بن الأسود ، عن جنادة بن أبى أمية ، عن عبادة بن الصامت أنه حدثهم ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنى قدْ حدثتكم عنِ الدجالِ حتى خشيتُ أنْ لاتعقلوا ، إنَّ مسيحَ الدجال رجلٌ قصيرٌ أفحجُ

(١) فى نسخة « قال : هكذا قال ؟ قال : نعم »

جعدٌ أعورُ مطموسُ العينِ ليسَ بناتئةٍ وَلاَ حجراءَ ، فإنْ ألبسَ عليكمْ فاعلمُوا أنَّ ربكم ليسَ بأعورَ » قال أبو داود : عمرو بن الأسود ولى القضاء

٤٣٢١ — حدثنا صفوان بن صالح الدمشقى المؤذن ، ثنا الوليد ، ثنا ابن جابر ، حدثنى يحيى بن جابر الطائى ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن النواس بن سمعان الكلابى ، قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال فقال « إنْ يخرجْ وأنا فيكم فأنَا حجيجهُ دونكمْ ، وإنْ يخرُجْ ولستُ فيكم فامرُؤٌ حجيجُ نفسهِ ، وَاللهُ خليفتى على كلِّ مسلمٍ ، فمنْ أدركهُ منكمْ فليقرأْ عليه فواتحَ سورة الكهف فانها جواركم من فتنته » قلنا : وما لُبْثُه فى الأرض ؟ قال « أربعون يوما : يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائر أيامه كأيامكم » فقلنا : يا رسول الله ، هذا اليوم الذى كسنة أتكفينا فيه صلاة يوم وليلة ؟ قال « لا ، اقدرُوا له قدرَهُ ، ثم ينزل عيسى ابن مريم عند المنارة البيضاء شرقىَّ دمشقَ فيدركه عند باب لدٍّ فيقتله »

٤٣٢٢ — حدثنا عيسى بن محمد ، ثنا ضمرة ، عن السيبانى ، عن عمرو ابن عبد الله ، عن أبى أمامة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، وذكر الصلوات مثل معناه

٤٣٢٣ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا همام ، ثنا قتادة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن معدان [بن أبى طلحة] ، عن حديث أبى الدرداء ، يرويه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « منْ حفظَ عشرَ آياتٍ من أول سورة الكهف عصم من فتنة الدجال » قال أبو داود : وكذا قال هشام الدستوائى عن قتادة ، إلا أنه قال « من حفظ من خواتيم سورة الكهف » وقال شعبة [عن قتادة] « من آخر الكهف »

٤٣٢٤ — حدثنا هدبة بن خالد ، ثنا همام بن يحيى ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن آدم ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « ليس

بيني وبينه نبيٌّ — يعني عيسى — وإنه نازلٌ، فاذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مَرْبوعٌ، إلى الحمرة والبياض، (١) بين ممصَّرَتين، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل، فيقاتل الناس على الإسلام، فيدقُّ الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويهلك الله فى زمانه الملل كلها إلا الاسلام، ويهلك المسيح الدجال فيمكث فى الأرض أربعين سنة ثم يتوفى فيصلى عليه المسلمون »

باب فى خبر الجساسة

٤٣٢٥ — حدثنا النفيلي، ثنا عثمان بن عبد الرحمن، ثنا ابن أبى ذئب، عن الزهرى، عن أبى سلمة، عن فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر العشاء الآخرة ذاتَ ليلةٍ، ثم خرج فقال « إنه حبسنى حديثٌ كان يحدِّثُنيه تميمٌ الدارِيُّ عن رجلٍ كانَ فى جزيرةٍ من جزائر البحر فاذا [أنا] بامرأة تجرُّ شعرَها، قال: ما أنت؟ قالت: أنا الجساسة، اذهب إلى ذلك القصر، فأتيته، فاذا رجلٌ يجرُّ شعرَهُ مسلسلٌ فى الأغلال ينزو فيما بين السماء والأرض، فقلت: من أنت؟ قال: أنا الدجال، خرج نبى الأميين بعد؟ قلت: نعم، قال: أطاعوه أم عصوه؟ قلت: بل أطاعوه، قال: ذاك خير لهم »

٤٣٢٦ — حدثنا حجاج بن أبى يعقوب، ثنا عبدالصمد، ثنا أبى، قال: سمعت حسينا المعلم، ثنا عبد الله بن بريدة، ثنا عامر بن شراحيل الشعبى، عن فاطمة بنت قيس، قالت: سمعت مناديَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ينادى: أن الصلاة جامعة، فخرجت، فصليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاته جلس على المنبر وهو يضحك، قال « ليلزمْ كلُّ إنسان مصلاَّه » ثم قال « هلْ تدرُونَ لم جمعتكمْ »؟ قالوا: الله

---

(١) « ممصرتين » تثنية ممصرة، والممصرة هى من الثياب التى فيها صفرة خفيفة، أى: ينزل عيسى بين ثوبين فيهما صفرة خفيفة

ورسوله أعلم ، قال « إنىّ ما جمعتكم لرهبة ولا رغبة ، ولـكن جمعتكم أنّ تميما الدارىّ كان رجلا نصرانيا ، فجاء فبايع وأسلم ، وحدثنى حديثا وافق الذى حدثتكم عن الدجال ، حدثنى أنه ركب فى سفينة بحرية مع ثلاثين رجلا من لخم وجذام ، فلعب بهم الموج شهراً فى البحر ، وأرفئوا إلى جزيرة حين مغرب الشمس ، فجلسوا فى أقرب السفينة ، فدخلوا الجزيرة ، فلقيتهم دابةٌ أهلبُ كثيرةُ الشعر ، قالوا : ويلك ماأنت؟! قالت : أنا الجساسة ، انطلقوا إلى هذا الرجل فى هذا الدير ، فانه إلى خبركم بالأشواق ، قال : لما سمت لنا رجلا فَرِقْنَامنها أنْ تكون شيطانة ، فانطلقنا سراعا حتى دخلنا الدير ، فاذا فيه أعظم إنسان رأيناه قطُّ خلقاً وأشدُّه وثاقاً مجموعةٌ يداه إلى عنقه » فذكر الحديث ، وسألهم عن نخل بَيْسَان ، وعن عين زُغَرَ ، وعن النبى الأمى ، قال : إنى أنا المسيح ، و إنه يوشك أنْ يُؤذَنَ لى فى الخروج ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « و إنه فى بحر الشام ، أو بحر اليمن ، لابَلْ من قبل المشرق ما هو » مرتين ، وأومأ بيده قبل المشرق ، قالت : حفظت هـذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وساق الحديث

٤٣٢٧ — حدثنا محمد بن صُدْران ، ثنا المعتمر ، ثنا إسماعيل بن أبى خالد ، عن مجالد بن سعيد ، عن عامر ، قال : حدثتنى فاطمة بنت قيس أن النبى صلى الله عليه وسلم صَلّى الظهر ثم صعد المنبر ، وكان لا يصعد عليه إلا يوم جمعة قبل يومئذ ، ثم ذكر هذه القصة ، قال أبو داود : وابن صُدْران بصرى غرق فى البحر مع ابن مسور لم يسلم منهم غيره

٤٣٢٨ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، أخبرنا ابن فضيل ، عن الوليد بن عبد الله بن جميع ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم على المنبر « إنه بينما أناس يسيرون فى البحر فَنَفِدَ طعامهم ، فرفعت لهم جزيرة ، فخرجوا يريدون الخبز ، فلقيتهم

الجساسة » قلت لأبي سلمة: وما الجساسة ؟ قال : امرأة تجرُّ شَعْرَ جلدها ورأسها ، قالت : فى هذا القصر ، فذكر الحديث ، وسأل عن نخل بيسان ، و [عن] عين زغر ، قال: هو المسيح ، فقال لى ابن أبى سلمة : إن فى هذا الحديث شيئاً ما حفظته ، قال: شهد جابر أنه [هو] ابن صياد ، قلت : فانه قد مات ، قال : و إن مات ، قلت: فانه أسلم ، قال : و إن أسلم ، قلت : فانه قد دخل المدينة ، قال : و إن دخل المدينة

باب [فى] خبر ابن صائد

٤٣٢٩ — حدثنا أبو عاصم خشيش بن أصرم ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بابن صائد فى نفر من أصحابه فيهم عمر بن الخطاب ، وهو يلعب مع الغلمان عند أُطُم بنى مَغَالَة ، وهو غلام ، فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال : « أتشهد أنى رسول الله » ؟ قال : فنظر إليه ابن صياد ، فقال : أشهد أنك رسول الأميين ، ثم قال ابن صياد للنبى صلى الله عليه وسلم : أتشهد أنى رسول الله ؟ فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « آمنت بالله ورسله » ثم قال له النبي صلى الله عليه وسلم « ما يأتيك » ؟ قال : يأتينى صادق وكاذب ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم « خلطَ عَلَيْكَ الأمر » ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « إنى قَدْ خَبَأْت لَكَ خَبِيئَةً » وخبأ له (يوم تأتى السماء بدخان مبين) قال ابن صياد : هو الدخ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اخسأ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ » فقال عمر : يا رسول الله ائذن لى فأضرب عنقه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنْ يكن فَلَنْ تسلّط عليه » يعنى الدجال « و إلا يكن [هو] فلا خير فى قتله »

٤٣٣٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا يعقوب — يعنى ابن عبدالرحمن — عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، قال : كان ابن عمر يقول : والله ما أشك أن المسيح الدجال ابن صياد

٤٣٣١ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن محمد بن المنكدر ، قال : رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن صائد الدجالُ ، فقلت : تحلف بالله ؟ ! فقال : إني سمعت عمر يحلف على ذلك عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم ينكره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٣٢ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبيد الله — يعني ابن موسى — ثنا شيبان : عن الأعمش ، عن سالم ، عن جابر ، قال : فَقَدْنَا ابن صيَّادٍ يَوْمَ الحَرَّةِ

٤٣٣٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز — يعني ابن محمد — عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ دَجَّالُونَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ الله »

٤٣٣٤ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا محمد - يعني ابن عمرو - عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلاَثُونَ كَذَّاباً دَجَّالاً كُلُّهُمْ يَكْذِبُ عَلَى الله وَعلى رَسُوله »

٤٣٣٥ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، قال : قال عبيدة السلماني ، بهذا الخبر ، قال ، فذكر نحوه ، فقلت له : أترى هذا منهم ؟ يعني المختار ، فقال عبيدة : أما إنه من الرؤس

باب الأمر والنهي

٤٣٣٦ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ، ثنا يونس بن راشد ، عن علي ابن بذيمة ، عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أولَ ما دَخَل النقصُ على بني إسرائيل كان الرجُل يلقَى الرجُلَ فيقولُ : ياهذا اتقِ الله وَدَعْ ما تصنَعُ فانهُ لايَحلُّ لك ، ثم يلقاهُ من الغَدِ فلاَ يمنعهُ ذلك أن يكونَ أكيلَهُ وشريبَهُ وقعيدَهُ فلما فعلُوا ذلك ضربَ الله قُلوبَ بعضِهِمْ ببعض » ثم قال (لُعِنَ الذين كفروا من بني إسرائيل

على لسان داود وعيسى ابن مريم) إلى قوله (فاسقون) ثم قال «كلاَّ والله لَتَأْمُرُنَّ بالمعروف ولتنهَوُنَّ عن المُنكر ولتأخُذُنّ على يدي الظَّالِم ولتاطرُنّه[1] على الحقِّ أطراً ولتقصُرُنّه على الحقِّ قَصْراً»

٤٣٣٧ — حدثنا خلف بن هشام، ثنا أبو شهاب الحناط، عن العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرة، عن سالم، عن أبي عبيدة، عن ابن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه، زاد «أو لَيَضرِبَنَّ اللهُ بقُلُوبِ بَعضِكُمْ على بعضٍ، ثم لَيَلعَنَنَّكُمْ كما لعنهمْ» قال أبو داود: رواه المحاربي عن العلاء ابن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن عبد الله، ورواه خالد الطحان عن العلاء عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة

٤٣٣٨ — حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، ح وثنا عمرو بن عون، أخبرنا هشيم، المعنى، عن إسماعيل، عن قيس، قال: قال أبو بكر بعد أن حمد الله وأثنى عليه: ياأيها الناس، إنكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها على غيرموضعها (عليكم أنفسكم لايضركم من ضل إذا اهتديتم) قال عن خالد: وإنا سمعنا النبي صلى الله عليه وسلم يقول «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يَعُمَّهم الله بعقاب» وقال عمرو عن هشيم: وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «ما مِنْ قوم يُعمَل فيهم بالمعاصي ثم يقدرون على أن يغيروا ثم لايغيروا إلا يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب» قال أبو داود: ورواه كما قال خالد أبو أسامة وجماعة، وقال شعبة فيه «ما من قوم يعمل فيهم بالمعاصي هم أكثر ممن يعمله»

٤٣٣٩ — حدثنا مسدد، ثنا أبو الأحوص، ثنا أبو إسحاق، [أظنه] عن ابن جرير، عن جرير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مامِنْ

(١) أصل الأطر العطف والتثني، اي: لتردنه إلى الحق ولتعطفنه عليه

رجُل يكون فى قوم يعمَل فيهم بالمعاصى يَقدرونَ على أن يُغيِّروا عليه فلا يغيروا إلا أصابهم الله بعذاب من قبل أن يموتوا »

٤٣٤٠ — حدثنا محمد بن العلاء وهناد بن السرى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إسماعيل بن رجاء ، عن أبيه ، عن أبى سعيد ، وعن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبى سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ رأى مُنكَراً فاسْتطَاعَ أن يغيِّرَه بيدِهِ فليُغيِّرْه بيده » وقطع هناد بقية الحديث [وفاه ابن العلاء] « فان لَمْ يستطِعْ فبلسانِهِ ، فان لم يستطِع [بلسانه] فبِقَلْبِهِ ، وذلك أضعف الايمان »

٤٣٤١ — حدثنا أبو الربيع سليمان بن داود العتكى ، ثنا ابن المبارك ، عن عتبة بن أبى حكيم ، قال : حدثنى عمرو بن جارية اللخمى ، حدثنى أبو أمية الشعباني، قال: سألت أبا ثعلبة الخشنى فقلت : يا أبا ثعلبة ، كيف تقول فى هذه الآية (عليكم أنفسكم) ؟ قال : أما والله لقد سألتَ عنها خبيراً ، سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « بل ائْتَمِروا بالمعروفِ ، وتَنَاهَوْا عن المنكَرِ ، حتّى إذا رأيتَ شحًّا مطاعاً وهوًى متبَعاً ودنياً مؤْثَرَةً وإعجابَ كلِّ ذى رأى برأيه فعَلَيْكَ — يعنى بنفسك — وَدَعْ عَنْكَ العَوَامَّ فانّ منْ ورائِكُمْ أيام [الصبْر] الصبر فيهمثَل قَبْض على الجمر ، للعاملِ فيهمْ مثل أجْرِ خَمْسِين رجلاً يعملون مثل عمله » وزادنى غيره قال: يارسول الله أجر خمسين منهم ؟ قال « أجر خمسين منكم »

٤٣٤٢ — حدثنا القعنبى ، أن عبد العزيز بن أبى حازم حدثهم ، عن أبيه ، عن عمارة بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كَيفَ بكم وَبِزمانٍ » أو « يُوشكُ أنْ يأتىَ زَمانٌ يُغربَلُ النَّاسُ فيهِ غَربلةً تبقى حُثالةٌ مِنَ الناس قَدْ مَرجتْ عُهودهمْ وَأماناتهمْ وَاخْتلفوا

فَكَانوا هكذا » وشبك بين أصابعه ، فقالوا : [و] كيف بنا يا رسول الله ؟ قال « تأخذون ما تَعرِفون ، وتذرون ما تنكرونَ ، وَتقبلونَ عَلَى أَمْرِ خاصّتكم وتذرونَ أمرَ عامّتِكمْ » [قال أبو داود : هكذا روى عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه]

٤٣٤٣ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا الفضل بن دكين ، ثنا يونس ابن أبي إسحاق ، عن هلال بن خباب أبي العلاء ، قال : حدثني عكرمة ، حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص ، قال : بينما نحن حَوْلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذكر الفتنة ، فقال « إذَا رَأيتمْ الناسَ قدْ مَرجتْ عهودهمْ وَخفتْ أمَاناتهمْ وكانوا هكذا » وشبك بين أصابعه ، قال : فقمت إليه فقلت : كيف أفعل عند ذلك جعلني الله فداك ؟ قال « الْزمْ بيتكَ وَامْلكْ عليكَ لسانكَ وخُذ بما تَعرفُ وَدَع ما تُنكر وَعليك بِأمرِ خاصة نَفسك ودعْ عنكَ أمرَ العامّة »

٤٣٤٤ — حدثنا محمد بن عبادة الواسطى ، ثنا يزيد ـ يعنى ابن هارون ـ أخبرنا إسرائيل ، ثنا محمد بن جحادة ، عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفضلُ الجِهادِ كلمةُ عَدْلٍ عِندَ سُلطان جائر» أو « أمير جائر »

٤٣٤٥ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبو بكر ، ثنا مغيرة بن زياد الموصلى ، عن عدى بن عدى ، عن العرسِ [بن عميرة الكندى] ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا عملتِ الخطيئة فِي الأرضِ كانَ مَنْ شهدهَا فكرهها » وقال مرة « أنكرها » « كمنْ غابَ عنهَا . ومَنْ غابَ عنهَا فَرضيهَا كانَ كمن شهدها »

٤٣٤٦ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن مغيرة بن زياد ، عن عدى بن عدى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « من شَهدهَا فكرهَهَا كانَ كمنْ غابَ عنها »

٤٣٤٧ — حدثنا سليمان بن حرب وحفص بن عمر ، قالا : ثنا شعبة ، وهذا لفظه ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، قال : أخبرني من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول ، وقال سليمان : حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَنْ يَهلكَ الناس حتى يَعْذِروا ، أوْ يُعْذِروا ، مِنْ أنْفسِهِمْ »

باب قيام الساعة

٤٣٤٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني سالم بن عبد الله وأبو بكر بن سليمان ، أن عبد الله بن عمر قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته ، فلما سلم قام فقال « أرَأيْتكم لَيلتكم هذه ، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد » قال ابن عمر : فَوَهِلَ الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثونَ عن هذه الأحاديث عن مائة سنة ، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض ، يريد بأن ينخرم ذلك القرن

٤٣٤٩ — حدثنا موسى بن سهل ، ثنا حجاج بن إبراهيم ، ثنا ابن وهب حدثني معاوية بن صالح ، عن عبد الرحمن بن جبير ، عن أبيه ، عن أبي ثعلبة الخشني ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَنْ يُعجزَ اللهُ هذهِ الأمةَ منْ نِصفِ يَوم »

٤٣٥٠ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا أبو المغيرة ، حدثني صفوان ، عن شريح بن عبيد ، عن سعد بن أبي وقاص ، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال « إني لَأرجو أنْ لا تعجزَ أمَّتي عِندَ رَبها أنْ يؤخرهم نِصفَ يَوم » قيل لسعد : وكم نصف ذلك اليوم ؟ قال : خمسمائة سنة

« آخر كتاب الملاحم »

كتاب الحدود

بسم الله الرحمن الرحيم

باب الحكم فيمن ارتد

٤٣٥١ — حدثنا أحمد [بن محمد] بن حنبل ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم ، أخبرنا أيوب ، عن عكرمة أن عليا عليه السلام أحرق ناساً ارتدوا عن الاسلام فبلغ ذلك ابن عباس ، فقال : لم أكن لأحرقهم بالنار ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تُعذبوا بِعذَاب الله » وكنت قاتِلَهُمْ بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « منْ بدَّل دِينهُ فاقتلوه » فبلغ ذلك عليا عليه السلام ، فقال : وَيْحَ[1] ابن عباس

٤٣٥٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَحل دَم رَجُل مُسْلِم يَشْهد أنْ لاَ إله إلاَّ الله وَأنى رسول الله ، إلا باحدى ثلاث : الثَّيِّبُ الزَّانى ، والنَّفْسُ بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة »

٤٣٥٣ — حدثنا محمد بن سنان الباهلى ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن عبيد بن عمير ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَحِلُّ دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، إلا باحدي ثلاث : رجل زنى بعد إحصان فانه يرجم ، ورجل خرج محارباً لله ورسوله فانه يقتل أو يصاب أو ينفى من الأرض ، أو يقتل نفساً فيقتل بها »

٤٣٥٤ ـ حدثنا أحمد[2] بن حنبل ومسدد، قالا : ثنا يحيى بن سعيد،

---

(١) فى نسخة « ويح أم ابن عباس »

(٢) انظر الحديث (رقم ٢٩٣٠) فى (ج ٣ ص ١٣٠) فى باب الخراج

قال مسدد: ثنا قرة(١) قال ثنا حميد بن هلال، ثنا أبو بردة، قال: قال أبوموسى: أقبلت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الأشعريين أحدهما عن يميني والآخر عن يساري، فكلاهما سأل العمل، والنبي صلى الله عليه وسلم ساكت، فقال «ماتقول يا أبا موسى» أو «ياعبد الله بن قيس»؟ قلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على مافي أنفسهما وما شعرت أنهما يطلبان العمل، قال: وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته قَلَصَتْ، قال: «لن نستعمل، أو لانستعمل، على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى، أو ياعبد الله ابن قيس» فبعثه على اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل، قال: فلما قدم عليه معاذ قال: انزل، وألقى له وسادة، وإذا رجل عنده مُوثَقٌ، قال: ماهذا؟ قال: هذا كان يهودياً فأسلم ثم راجع دينه دين السوء، قال: لا أجلس حتى يقتل، قضاء الله ورسوله، قال: اجلس نعم، قال: لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله، ثلاث مرات، فأمر به فقتل، ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدهما معاذ بن جبل: أما أنا فأنام وأقوم، أو أقوم وأنام، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي

٤٣٥٥ — حدثنا الحسن بن علي، ثنا الحماني — يعني عبد الحميد بن عبد الرحمن — عن طلحة بن يحيي وبريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي بردة، عن أبي موسى، قال: قدم على معاذ وأنا باليمن، ورجل كان يهوديا فأسلم فارتد عن الإسلام، فلما قدم معاذ قال: لا أنزل عن دابتي حتى يقتل، فقتل، قال أحدهما: وكان قد استتيب قبل ذلك

٤٣٥٦ — حدثنا محمد بن العلاء، ثنا حفص، ثنا الشيباني، عن أبي بردة، بهذه القصة، قال: فأتي أبو موسى برجل قد ارتد عن الاسلام،

والامارة والفيء، فقد روى المؤلف صدر هذا الحديث هناك مختصرا

(١) في نسخة «قال مسدد: عن قرة، وقال أحمد: قال: ثنا قرة بن خالد»

فدعاه عشرين ليلة أو قريباً منها ، فجاء معاذ ، فدعاه ، فأبى ، فضرب عنقه ، قال أبو داود : ورواه عبد الملك بن عمير عن أبي بردة لم يذكر الاستتابة ، ورواه ابن فضيل عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى ولم يذكر فيه الاستتابة

٤٣٥٧ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا المسعودي ، عن القاسم ، بهذه القصة ، قال : فلم ينزل حتى ضرب عنقه ، وما استتابه

٤٣٥٨ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا علي بن الحسين بن واقد ، عن أبيه ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان عبد الله ابن سعد ابن أبي سرح يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأزلَّهُ الشيطان ، فلحق بالكفار ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقتل يوم الفتح ، فاستجار له عثمان بن عفان ، فأجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٣٥٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أحمد بن المفضل ، ثنا أسباط بن نصر ، قال : زعم السدي ، عن مصعب بن سعد ، عن سعد ، قال : لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح عند عثمان بن عفان ، فجاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله بَايِعْ عَبْدَ الله ، فرفع رأسه ، فنظر إليه ، ثلاثاً ، كل ذلك يأبى ، فبايعه بعد ثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال « أمَا كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كَفَفْتُ يدي عن بيعته فيقتله » ؟ فقالوا : ما ندري يا رسول الله ما في نفسك ألاَّ أومأت إلينا بعينك؟ قال « إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين »

٤٣٦٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي إسحاق ، عن الشعبي ، عن جرير ، قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « إِذَا أَبَقَ الْعَبد إِلَى الشِّرْكِ فَقَدْ حَلَّ دَمه »

باب الحكم فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم

٤٣٦١ — حدثنا عباد بن موسى الْخُتُلِيّ ، أخبرنا إسماعيل بن جعفر المدنى عن إسرائيل ، عن عثمان الشحام ، عن عكرمة ، قال : ثنا ابن عباس ، أن أعمى كانت له أم ولد تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقع فيه فينهاها فلا تنتهى ، ويزجرها فلا تنزجر ، قال : فلما كانت ذات ليلة جعلت تقع فى النبي صلى الله عليه وسلم وتشتمه ، فأخذ المغول [1] فوضعه فى بطنها ، واتكأ عليها فقتلها ، فوقع بين رجليها طفل ، فلطخت ما هناك بالدم ، فلما أصبح ذُكِر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجمع الناس فقال « أنشد الله رجلا فعل ما فعل لى عليه حق إلا قام » فقام الأعمى يتخطى الناس وهو يتزلزل حتى قعد بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، أنا صاحبها ، كانت تشتمك وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهى ، وأزجرها فلا تنزجر ، ولى منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بى رفيقة ، فلما كانت البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فأخذت المغول فوضعته فى بطنها واتكأت عليها حتى قتلتها ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « ألا اشهدوا أن دمها هدر »

٤٣٦٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وعبد الله بن الجراح ، عن جرير ، عن مغيرة ، عن الشعبى ، عن على رضى الله عنه أن يهودية كانت تشتم النبى صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ، فخنقها رجل حتى ماتت ، فأبطل رسول الله صلى الله عليه وسلم دمها

٤٣٦٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن يونس ، عن حميد بن هلال . عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ح وثنا هارون بن عبد الله ونصير بن

---

(١) المغول - بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو - سيف قصير يشتمل به الرجل تحت ثيابه ، وقيل : حديدة دقيقة لها حد ماض ، وقيل : سوط فى جوفه سيف دقيق يشده الفاتك على وسطه ليغتال به الناس .

الفرج ، قالا : ثنا أبو أسامة ، عن يزيد بن زريع ، عن يونس بن عبيد ، عن حميد بن هلال ، عن عبد الله بن مطرف ، عن أبي برزة ، قال : كنت عند أبي بكر رضي الله عنه فتغيظ على رجل فاشتد عليه ، فقلت : تأذن لي ياخليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أضرب عنقه ؟ قال : فأذهبت كلمتي غضبه ، فقام فدخل فأرسل إلى فقال : ماالذى قلت آنفاً ؟ قلت : ائذن لى أضرب عنقه ، قال : أكنت فاعلا لو أمرتك ؟ قلت : نعم ، قال : لا والله ما كانت لبشر بعد محمد صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : هذا لفظ يزيد ، [قال أحمد بن حنبل : أي : لم يكن لأبى بكر أن يقتل رجلا إلا باحدى الثلاث التى قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفر بعد إيمان ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس ؛ وكان للنبى صلى الله عليه وسلم أن يقتل]

باب [ماجاء] فى المحاربة

٤٣٦٤ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبى قلابة عن أنس بن مالك ، أن قوماً من عكل ، أو قال من عرينة ، قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجتوَوا المدينة ، فأمرلهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها ، فانطلقوا ، فلما صحوا قتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستاقوا النعم ، فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم خبرهم من أول النهار ، فأرسل النبى صلى الله عليه وسلم فى آثارهم ، فما ارتفع النهار حتى جيء بهم ، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم وألقوا فى الحرة يستسقون فلا يسقون ، قال أبو قلابة : فهؤلاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله

٤٣٦٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن أيوب ، باسناده ، بهذا الحديث ، قال فيه : فأَمَرَ بمسامير فأُحميت ، فكَحَلَهُمْ ، وقطَّع أيديهم وأرجلهم ، وما حسمهم

٤٣٦٦ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان، قال: أخبرنا [ح] وثنا عمرو بن عثمان، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، عن يحيي — يعني ابن أبي كثير — عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، بهذا الحديث، قال فيه: فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في طلبهم قَافَة، فأتي بهم، قال: فأنزل الله تبارك وتعالى في ذلك (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله و يسعون في الأرض فساداً) الآية

٤٣٦٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا ثابت وقتادة وحميد، عن أنس بن مالك، ذكر هذا الحديث، قال أنس: فلقد رأيت أحدهم يَكْدِم الأرض بفيه عَطَشاً حتى ماتوا

٤٣٦٨ — حدثنا محمد بن بشار، ثنا ابن أبي عدى، عن هشام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، بهذا الحديث، نحوه، زاد: ثم نهى عن المثلة [ولم يذكر « من خلاف » ورواه شعبة عن قتادة وسلام بن مسكين عن ثابت جميعاً عن أنس، لم يذكرا « من خلاف » ولم أجد في حديث أحد « قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » إلا في حديث حماد بن سلمة]

٤٣٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح، ثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي الزناد، عن عبد الله بن عبيد الله، قال أحمد: هو - يعني عبد الله بن عبيد الله بن عمر بن الخطاب - عن ابن عمر أنَّ ناسا أغاروا على إبل النبي صلى الله عليه وسلم فاستاقوها، وارتدُّوا عن الاسلام وقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤمنا، فبعث في آثارهم، فأخذوا، فقطع أيديهم وأرجلهم وسَمَلَ أعينهم، قال: ونزلت فيهم آية المحاربة، وهم الذين أخبر عنهم أنس بن مالك الحجاج حين سأله

٤٣٧٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني الليث بن سعد، عن محمد بن العجلان، عن أبي الزناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قطع الذين سرقوا لِقَاحَهُ وسمل أعينهم بالنار عاتبه الله تعالى في ذلك،

فأنزل الله تعالى (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا) الآية

٤٣٧١ — حدثنا محمد بن كثير ، قال: أخبرنا [ح] وثنا موسى بن إسماعيل، ثنا همام ، عن قتادة ، عن محمد بن سيرين ، قال : كان هذا قبل أن تنزل الحدود ، يعنى حديث أنس

٤٣٧٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض) إلى قوله (غفور رحيم) نزلت هذه الآية فى المشركين ، فمن تاب منهم قبل أن يُقْدَرَ عليه لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحد الذى أصابه

باب فى الحد يشفع فيه

٤٣٧٣ ـ حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، قال: حدثني، ح وثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، ثنا الليث، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: مَنْ يكلم فيها؟ تعني رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: ومن يجترىء إلا أسامة بن زيد حِبُّ رسول الله صلى الله عليه وسلم!!؟ فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يَا أَسَامَة، أتشفع فِي حدٍّ من حدود الله»؟ ثم قام فاختطب، فقال «إنَّما هَلَكَ الذينَ من قَبْلِكُم أَنَّهُمْ كَانوا إِذَا سَرَقَ فيهُمُ الشريف تَرَكُوه، وَإِذَا سَرَقَ فيهُمُ الضعيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحد، وَايْمُ اللهِ لَو أنّ فَاطِمَةَ بنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»

٤٣٧٤ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا

عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقطع يدها ، وقص نحو حديث الليث ، قال : فقطع النبى صلى الله عليه وسلم يدها ، قال أبو داود : روى ابن وهب هذا الحديث عن يونس عن الزهرى ، وقال فيه كما قال الليث : إن امرأة سرقت فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة الفتح ، ورواه الليث عن يونس عن ابن شهاب ، باسناده ، فقال : استعارت امرأة ، وروى مسعود بن الأسود عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الخبر ، قال : سُرِقَتْ قطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه أبو الزبير عن جابر أن امرأة سرقت فعاذت بزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (١)

٤٣٧٥ — حدثنا جعفر بن مسافر ومحمد بن سليمان الأنباري ، قالا : أخبرنا ابن أبى فديك ، عن عبد الملك بن زيد ، نسبه جعفر إلى سعيد بن زيد بن عمرو ابن نفيل ، عن محمد بن أبى بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَقِيلُوا ذَوِى الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ إِلاَّ الْحُدُودَ »

باب العفو عن الحدود مالم تبلغ السلطان

٤٣٧٦ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت ابن جريج يحدث ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ابن العاص ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تَعَافَوْا الْحُدُودَ فيما بَيْنَكُمْ ، فَمَا بَلَغَنِى مِنْ حَدٍّ فَقَدْ وَجَبَ »

---

(١) فى بعض النسخ وجدت هذه الزيادة « ورواه سفيان بن عيينة عن أيوب ابن موسى عن الزهرى عن عروة عن عائشة ، واختلف على سفيان : فقال بعضهم : تستعير ، وقال بعضهم : سرقت ، وقال شعيب عن الزهرى عن عروة عن عائشة : استعارت امرأة ، الحديث ، وقال إسماعيل بن أمية وإسحاق بن راشد جميعا عن الزهرى : سرقت من بيت النبى صلى الله عليه وسلم ، وساق نحوه »

باب فى الستر على أهل الحدود

٤٣٧٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن يزيد بن نعيم ، عن أبيه ، أن ماعزاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأقرَّ عنده أرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فأمر برجمه ، وقال لهزَّال « لَوْ سَتَرْتَهُ بِثَوْبِكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ »

٤٣٧٨ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، ثنا يحيى ، عن ابن المنكدر أن هَزَّالاً أمر ماعزا أن يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيخبره

باب فى صاحب الحد يجىء فيقر

٤٣٧٩ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الفريابى ، ثنا إسرائيل ، ثنا سماك بن حرب ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، أن امرأة خرجت على عهد النبي صلى الله عليه وسلم تريد الصلاة ، فَتَلَقَّاهَا رجل ، فَتَجَلَّلَهَا ، فقضى حاجته منها ، فصاحت ، وانطلق ، فمر عليها رجل فقالت : إن ذاك فعل بى كذا وكذا ، ومرت عصابة من المهاجرين فقالت: إن ذلك الرجل فعل بى كذا وكذا ، فانطلقوا ، فأخذوا [الرجل] الذى ظنت أنه وقع عليها ، فأتوها به ، فقالت : نعم هو هذا ، فأتوا به النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما أمر به قام صاحبها الذى وقع عليها ، فقال : يارسول الله ، أنا صاحبها ، فقال لها « اذْهَبِي فَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكِ » وقال للرجل قولا حسنا [قال أبو داود : يعنى الرجل المأخوذ] وقال للرجل الذى وقع عليها « ارْجُمُوه » فقال « لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم » قال أبو داود : رواه أسباط ابن نصر أيضاً عن سماك

باب فى التلقين فى الحد

٤٣٨٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن إسحاق بن عبد الله ابن أبى طلحة ، عن أبى المنذر مولى أبى زر ، عن أبى أمية المخزومى ، أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بلص قد اعترف اعترافا ولم يوجد معه متاع ، فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « مَا إخَالُكَ سَرَقْتَ » قال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلاثا ، فأمر به فقطع ، وجيء به ، فقال « اسْتَغفِرِ اللهَ وَتُبْ إليه » فقال : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال « اللَّهُمَّ تُبْ عليه » ثلاثا ، قال أبو داود : رواه عمرو بن عاصم عن همام ، عن إسحاق بن عبد الله ، قال : عن أبي أمية رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب فى الرجل يعترف بحد ولا يسميه

٤٣٨١ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا عمر بن عبد الواحد ، عن الأوزاعى ، قال : حدثنى أبو عمار ، حدثنى أبو أمامة أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، إني أصبت حداً فأقمه على ، قال « تَوَضَّأتَ حِينَ أَقْبَلْتَ »؟ قال : نعم ، قال « [هَلْ] صَلَّيْتَ مَعَنَا حِينَ صَلَّيْنَا » ؟ قال : نعم ، قال « اذْهَبْ فإنَّ اللهَ تَعَالى قَدْ عَفَا عَنْكَ »

باب فى الامتحان بالضرب

٤٣٨٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية ، ثنا صفوان ، ثنا أزهر ابن عبد الله الحرازى ، أن قوما من الكَلاَعِيِّين سُرِقَ لهم متاع ، فاتهموا أناساً من الحاكة ، فأتوا النعمان بن بشير صاحب النبى صلى الله عليه وسلم ، فحبسهم أياما ثم خلى سبيلهم ، فأتوا النعمان فقالوا : خليت سبيلهم بغير ضرب ولا امتحان ، فقال النعمان : ماشئتم ، إن شئتم أن أضربهم فان خرج متاعكم فذاك و إلا أخذت من ظهوركم مثل ما أخذت من ظهورهم ، فقالوا : هذا حكمك ؟ فقال : هذا حكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم [قال أبو داود : إنما أرهبهم بهذا القول ، أى : لا يجب الضرب إلا بعد الاعتراف]

باب ما يقطع فيه السارق

٤٣٨٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، قال سمعته منه ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يَقْطَعُ فى رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا

٤٣٨٤ — حدثنا أحمد بن صالح ووهب بن بيان ، قالا : ثنا ، ح وثنا ابن السرح ، قال : أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن عروة وعمرة ، عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فى رُبْعِ دينار فصاعِدًا » قال أحمد بن صالح : القطع فى ربع دينار فصاعداً

٤٣٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَطَعَ فى مِجَنٍّ ثمنه ثلاثة دراهم

٤٣٨٦ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرنى إسماعيل بن أمية ، أن نافعاً مولى عبد الله بن عمر حدثه ، أن عبد الله ابن عمر حدثهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قطعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ تُرْساً من صُفَّةِ النساء ثَمَنُهُ ثلاثةُ دراهم

٤٣٨٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ومحمد بن أبى السرى العسقلانى ، وهذا لفظه ، وهو أتم ، قالا : ثنا ابن نمير ، عن محمد بن إسحاق ، عن أيوب بن موسى ، عن عطاء ، عن ابن عباس ، قال : قطعَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل فى مِجَنٍّ قيمتهُ دينار أو عشرة دراهم ، قال أبو داود : رواه محمد بن سلمة وسعدان بن يحيى عن ابن إسحاق باسناده

باب مالا قطع فيه

٤٣٨٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك بن أنس ، عن يحيى بن

سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، أن عبداً سرق وَدِيًّا[١] من حائط رجل فغرسه فى حائط سيده ، فخرج صاحب الوَدِيّ يلتمس وَدِيَّه ، فوجده ، فاستعدى على العبد مروان بن الحكم وهو أمير المدينة يومئذ ، فسجن مروان العبد ، وأراد قطع يده ، فانطلق سيد العبد إلى رافع بن خديج ، فسأله عن ذلك ، فأخبره أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاقَطْعَ فى ثَمَرٍ ولا كَثَرٍ » فقال الرجل : إن مروان أخذ غلامى وهو يريد قطع يده ، وأنا أحب أن تمشى معى إليه فتخبره بالذى سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فمشى معه رافع بن خديج حتى أتى مروان بن الحكم ، فقال له رافع : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاقطع فى ثمر ولا كثر » فأمر مروان بالعبد فأرسل ، قال أبو داود : الكثر : الجمار

٤٣٨٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن يحيى ابن حبان ، بهذا الحديث ، قال : فجلده مروان جلداتٍ وخلّى سبيله

٤٣٩٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الثمر المعلق فقال « مَنْ أَصَابَ بِفِيهِ مِنْ ذِى حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً فلا شَىْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَىْءٍ مِنْهُ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ[٢] وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ مِنْهُ شيئاً بعد أن يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ فَبَلَغَ ثمن المِجَنِّ فعليه القطع »[٣]

---

(١) الودى ـ بفتح الواو وكسر الدال وتشديد الياء المثناة ـ هو مايقطع مما يخرج فى أصول النخل ينقل ليزرع فى مكان آخر ، والحائط : البستان : والكثر ـ بفتح كل من الكاف والثاء ـ الجمار ، وهو شحم النخل ، وسيفسره أبو داود

(٢) فى نسخة « غرامة مثله » بالافراد

(٣) فى بعض النسخ زيادة « ومن سرق دون ذلك فعليه غرامة مثليه والعقوبة ، قال أبو داود : الجرين الجوخان »

باب القطع فى الخلسة والخيانة

٤٣٩١ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، قال : قال أبو الزبير : قال جابر بن عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَيْسَ على المُنْتَهِبِ قطعٌ ، وَمَنْ انْتَهَبَ نُهْبَةً مَشْهُورَة فَلَيْسَ مِنَّا »

٤٣٩٢ — وبهذا الاسناد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليْسَ على الخائن قطعٌ »

٤٣٩٣ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن ابن جريج عن أبي الزبير، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمثله ؛ زاد « ولا على المختلس قطع » قال أبو داود : هذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج من أبي الزبير و بلغنى عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات قال أبو داود : وقد رواهما المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب من سرق من حرز

٤٣٩٤ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، ثنا عمرو بن حماد بن طلحة ، ثنا أسباط ، عن سماك بن حرب ، عن حميد بن أخت صفوان ، عن صفوان بن أمية ، قال : كنت نائما فى المسجد علىّ خميصةٌ لى ثمنُ ثلاثين درهماً ، فجاء رجل فاختلسها منى ، فأُخِذَ الرجل ، فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمر به ليقطع، قال : فأتيته ، فقلت : أتقطعه من أجل ثلاثين درهماً ، أنا أبيعه وأُنسئه ثمنها ؟ قال « فَهلاَّ كانَ هٰذا قبل أن تأتيني به » قال أبو داود : ورواه زائدة عن سماك ، عن جعيد بن حجير ، قال : نام صفوان ، ورواه مجاهد وطاوس ، أنه كان نائما فجاء سارق فسرق خميصة من تحت رأسه ، ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن ، قال : فاستله من تحت رأسه فاستيقظ فصاح به فأخذ ، ورواه الزهرى عن صفوان بن عبد الله ، قال : فنام فى المسجد وتوسَّد رداءه فجاءه سارق فأخذ رداءه فأخذ السارق فجيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم

باب فى القطع فى العارية إذا جحدت

٤٣٩٥ — حدثنا الحسن بن على ومخلد بن خالد ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر ، قال مخلد : عن معمر ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع فتجحده ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بها فقطعت يدها ، قال أبو داود : رواه جويرية عن نافع عن ابن عمر أو عن صفية بنت أبى عبيد ، زاد فيه : وأن النبى صلى الله عليه وسلم قام خطيباً فقال « هل من امرأة تائبة إلى الله عز وجل ورسوله » ثلاث مرات ، وتلك شاهدة فلم تقم ولم تتكلم ، ورواه ابن غنج عن نافع عن صفية بنت أبى عبيد قال فيه : فشهد عليها

٤٣٩٦ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو صالح ، عن الليث ، قال : حدثنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان عروة يحدث أن عائشة رضى الله عنها قالت : استعارت امرأةٌ تعنى حلياً على ألسنة أناس يُعْرَفُونَ ولاَ تُعْرَف هى ، فباعته ، فأخذت ، فأتى بها النبى صلى الله عليه وسلم ، فأمر بقطع يدها ، وهى التى شفع فيها أسامة بن زيد ، وقال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقال

٤٣٩٧ — حدثنا عباس بن عبدالعظيم ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجحده ، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقطع يدها ، وقص نحو حديث قتيبة عن الليث عن ابن شهاب ، زاد : فقطع النبى صلى الله عليه وسلم يدها

باب فى المجنون يسرق أو يصيب حدا

٤٣٩٨ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن حماد ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة رضى الله عنها أن

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المُبْتَلَى حتى يبرأ ، وعن الصبى حتى يكبر »

٤٣٩٩ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، قال: أتى عمر بمجنونة قد زَنَتْ فاستشار فيها أناساً فأمر بها عمر أن ترجم، فمر بها [عَلَى] علي بن أبي طالب رضوان الله عليه، فقال: ما شأن هذه؟ قالوا: مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن ترجم، قال: فقال: ارجعوا بها، ثم أتاه فقال: يا أمير المؤمنين، أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة: عن المجنون حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يعقل؟ قال: بلى، قال: فما بال هذه ترجم؟ قال: لاشيء، قال فأَرْسِلْها، قال: فأَرْسَلَهَا، قال: فجعل يكبر.

٤٤٠٠ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، نحوه ، وقال أيضا : حتى يعقل ، وقال : وعن المجنون حتى يفيق ، قال : فجعل عمر يكبر

٤٤٠١ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرنى جرير بن حازم ، عن سليمان بن مهران ، عن أبى ظبيان ، عن ابن عباس ، قال : مر على على بن أبى طالب رضى الله عنه ، بمعنى عثمان ، قال : أَوَمَا تذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « رفع القلم عن ثلاثة : عن المجنون المغلوب على عقله حتى يفيق ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبى حتى يحتلم » ؟ قال : صدقت ، قال: فخلى عنها

٤٤٠٢ - حدثنا هناد، عن أبي الأحوص، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، المعنى، عن عطاء بن السائب، عن أبي ظبيان، قال هناد: الجنبى، قال: أتى عمر بامرأة قد فَجَرَتْ، فأمر برجمها، فمر علي رضي الله عنه فخلى سبيلها، فأخبر عمر، قال: أدعوا لي علياً، فجاء علي رضي الله عنه، فقال يا

أمير المؤمنين لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «رفع القلم عن ثلاثة: عن الصبي حتى يبلغ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن المعتوه حتى يبرأ» وإن هذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها أتاها وهي في بلائها، قال: فقال عمر: لا أدري، فقال علي عليه السلام: وأنا لا أدري

٤٤٠٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا وهيب ، عن خالد، عن أبي الضحى ، عن علي عليه السلام ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « رُفِع القلم عن ثلاثة: عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل » قال أبو داود : رواه ابن جريج عن القاسم بن يزيد عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، زاد فيه : وَالْخَرِفِ

باب في الغلام يصيب الحد

٤٤٠٤ ـ حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، أخبرنا عبد الملك بن عمير حدثني عطية القرظي ، قال: كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون فمن أنبت الشعر قُتِلَ ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت.

٤٤٠٥ ـ حدثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن عبد الملك بن عمير بهذا الحديث، قال: فكشفوا عانتي فوجدوها لم تنبت، فجعلوني في السبي.

٤٤٠٦ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى عن عبيد الله ، قال: أخبرني نافع ، عن ابن عمر، أن النبي صلى الله عليه وسلم عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة [سنة] فلم يجزه، وعرضه يوم الخندق وهو ابن خمسة عشرة [سنة] فأجازه.

٤٤٠٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن عبيد الله ابن عمر ، قال : قال نافع : حدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز ، فقال : إن هذا الحدُّ بين الصغير والكبير

باب فى الرجل يسرق فى الغزو أيقطع

٤٤٠٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى حيوة [بن شريح] عن عياش بن عباس القتبانى ، عن شييم بن بيتان و يزيد بن صبح الأصبحى ، عن جنادة بن أبى أمية ، قال : كنا مع بسر بن أرطاة فى البحر ، فأتى بسارق يقال له مِصْدر ، قد سرق بختية ، فقال : قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «لَا تُقْطَعُ الأَيْدِى فِي السَّفَرِ » ولولا ذلك لقطعته

باب فى قطع النباش

٤٤٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبى عمران ، عن المشعث بن طريف ، عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا أبا ذرّ » قلت : لبيك يارسول الله وسعديك ، فقال : « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتٌ يكون البيتُ فيه بالوَصيفِ» يعنى القبر ، قلت: الله ورسوله أعلم أو ماخار الله ورسوله ، قال « عَلَيْكَ بالصبر » أو قال « تصبر » قال أبوداود : قال حماد بن سليمان : يقطع النباش؛ لأنه دخل على الميت بيته

باب [فى] السارق يسرق مرارا

٤٤١٠ — حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالى ، ثنا جدى ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جىء بسارق إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال «اقتُلُوه » فقالوا : يارسول الله ، إنما سرقَ ، فقال «اقْطَعُوه» قال : فقطع ، ثم جىء به الثانية فقال : « اقتلوه » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، قال « اقطعوه » قال : فقطع ، ثم جىء به الثالثة فقال « اقتلوه » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، قال «اقطعوه» ثم أتى به الرابعة فقال «اقتلوه » فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ، قال «اقطعوه» فأتى به الخامسة فقال « اقتلوه » قال جابر : فانطلقنا به فقتلناه ، ثم اجتررناه فألقيناه فى بئر ورمينا عليه الحجارة

باب (١) فى تعليق يد السارق فى عنقه

٤٤١١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عمر بن على ، ثنا الحجاج ، عن مكحول ، عن عبد الرحمن بن محيريز ، قال : سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد فى العنق للسارق أمن السنة هو ؟ قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ، ثم أمر بها فعلقت فى عنقه

[باب بيع المملوك إذا سرق]

٤٤١٢ — حدثنا موسى — يعنى ابن إسماعيل — ثنا أبو عوانة ، عن عمر بن أبى سلمة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ فَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ » (٢)

باب فى الرجم

٤٤١٣ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزى ، حدثنى على بن الحسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : (واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم ، فان شهدوا فأمسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا) وذكر الرجل بعد المرأة ثم جمعهما فقال : (واللذان يأتيانها منكم فآذوهما ، فان تابا وأصلحا فأعرضوا عنهما) فنسخ ذلك بآية الجلد فقال : (الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة)

٤٤١٤ — حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت ، ثنا موسى - يعنى ابن مسعود - عن شبل ، عن ابن أبى نجيح ، عن مجاهد ، قال : السبيل الحد [قال سفيان : فآذوهما البكران ، فأمسكوهن فى البيوت الثيبان]

---

(١) فى نسخة « باب فى السارق تعلق يده فى عنقه »

(٢) النش : نصف أوقية ، أى : عشرون درهما ، والمراد بعه ولو بثمن بخس

٤٤١٥ ـ حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا: الثيب بالثيب جلد مائة ورمي بالحجارة، والبكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة»

٤٤١٦ — حدثنا وهب بن بقية ومحمد بن الصباح بن سفيان قالا: ثنا هشيم، عن منصور، عن الحسن، باسناد يحيى ومعناه، قال: جلد مائة والرجم

٤٤١٧ — حدثنا محمد[٣] بن عوف الطائى، ثنا الربيع بن روح بن خالد، ثنا محمد بن خالد ـ يعنى الوهبي ـ ثنا الفضل بن دلهم، عن الحسن، عن سلمة بن المحبق، عن عبادة بن الصامت، عن النبى صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث، فقال ناس لسعد بن عبادة: يا أبا ثابت، قد نزلت الحدود. لو أنك وجدت مع امرأتك رجلا كيف كنت صانعا؟ قال: كنت ضاربهما بالسيف حتى يسكتا، أفأنا أذهب فأجمع أربعة شهداء؟ فالى ذلك قد قضى الحاجة، فانطلقوا فاجتمعوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: يا رسول الله، ألم تر إلى أبى ثابت قال كذا وكذا؟؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كفى بالسيف شاهداً» ثم قال «لا لا، أخاف أن يتتابع فيها السكران والغيران» قال أبوداود: روى وكيع أول هـذا الحديث عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق عن النبى صلى الله عليه وسلم وإنما هذا إسناد حديث ابن المحبق أن رجلا وقع على جارية امرأته، قال أبو داود: الفضل بن دلهم ليس بالحافظ كان قصاباً بواسط

٤٤١٨ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى، ثنا هشيم، ثنا الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس، أن عمر ـ يعنى ابن

(٣) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

الخطاب ـ رضى الله عنه خطب فقال : إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، فكان فيما أنزل عليه آية الرجم ، فقرأناها ووعَيْنَاهَا ، ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا من بعده ، وإنى خشيت إن طال بالناس الزمان أن يقول قائل : مانجد آية الرجم فى كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله تعالى ؛ فالرجم حق على من زنى من الرجال والنساء إذا كان محصناً إذا قامت البينة أو كان حمل أو اعتراف ، وايم الله لولا أن يقول الناس : زاد عمر فى كتاب الله عز وجل ، لكتبتها

[باب رجم ماعز بن مالك]

٤٤١٩ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا وكيع ، عن هشام بن سعد ، قال : حدثنى يزيد بن نعيم بن هزال ، عن أبيه ، قال : كان ماعز بن مالك يتيماً فى حجر أبى ، فأصاب جارية من الحى ، فقال له [أبى] : ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخْبِرْهُ بما صنعتَ لعله يستغفر لك ، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجاً ، فأتاه فقال : يارسول الله ، إنّى زنيت فأقم على كتاب الله ، فأعرض عنه ، فعاد فقال : يا رسول الله ، إنى زنيت فأقم على كتاب الله ، حتى قالها أربع مرار ، قال صلى الله عليه وسلم «إنَّكَ قَدْ قُلْتَهَا أرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَبِمَنْ» ؟ قال: بفلانة ، قال « هَلْ ضَاجَعْتَهَا » ؟ قال : نعم ، قال « هل باشرتها » ؟ قال : نعم ، قال « هل جامعتها » ؟ قال : نعم ، قال : فأمر به أن يرجم ، فأخرج به إلى الْحَرَّةِ فلما رجم فوجد مَسَّ الحجارة [جَزِعَ] فخرج يشتد ، فلقيه عبدالله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ، ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال « هلاّ تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ أنْ يتوبَ فَيتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ »

٤٤٢٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يزيد بن زريع ، عن محمد بن إسحاق ، قال : ذكرت لعاصم بن عمر بن قتادة ، قصةَ ماعز بن مالك ،

فقال لى : حدثنى حسن بن محمد بن على بن أبى طالب ، قال : حدثنى ذلك من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « فهلَّا تركتموه » مَنْ شِئْتُمْ مِنْ[1] رجال أسلم ممن لا أتهم ، قال : ولم أعرف [هذا] الحديث ، قال : فجئت جابر بن عبدالله ، فقلت : إن رجالا من أسلم يحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم حين ذكروا له جزع ماعز من الحجارة حين أصابته « ألاَّ تركتموه » وما أعرف الحديث ، قال : يا ابن أخى ، أنا أعلم الناس بهذا الحديث ، كنتُ فيمن رجم الرجل ، إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مسَّ الحجارة صَرَخَ بنا : ياقوم ردونى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فان قومى قتلونى وغَرُّونى من نفسى وأخبرونى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير قاتلي ، فلم ننزع عنه حتى قتلناه ، فلما رجعنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبرناه قال « فهلا تركتموه وجئتمونى به » ليستثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ، فأما لترك حد فلا ، قال : فعرفت وجه الحديث

٤٤٢١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا خالد ـ يعنى الحذاء ـ عن عكرمة ، عن ابن عباس أن ماعز بن مالك أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال إنه زنى ، فأعرض عنه ، فأعاد عليه ، مراراً ، فأعرض عنه ، فسأل قومه « أمجنون هو » ؟ قالوا : ليس به بأس ، قال « أفعلت بها » ؟ قال : نعم ، فأمر به أن يرجم ، فانطلق به فرجم ، ولم يُصَلِّ عليه

٤٤٢٢ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبى صلى الله عليه وسلم رجلا قصيراً أعضل ليس عليه رداء ، فشهد على نفسه أربع مرات أنه قد زنى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَلَعَلَّكَ قَبَّلْتَهَا » قال : لا والله إنه قد زنى الآخر ، قال :

---

(١) « من شئتم » فاعل حدثنى ، والمعنى أنه قد أخبرنى جماعة من رجال أسلم لا أتهمهم بأن « فهلا تركتموه » من قول النبى صلى الله عليه وسلم

رجمه ثم خطب فقال « أَلاَ كُلَّمَا نَفَرْنَا فِي سبيلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَبِيبٌ كَنَبِيبِ التَّيْسِ يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُثْبَةَ ، أَمَا إِنَّ اللهَ إِنْ يُمَكِّنِّي مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلاَّ نَكَلْتُهُ عَنْهُنَّ »

٤٤٢٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن سماك قال : سمعت جابر بن سمرة ، بهذا الحديث والأول أتم ، قال : فرده مرتين ، قال سماك : فحدثت به سعيد بن جبير فقال : إنه رده أربع مرات

٤٤٢٤ — حدثنا عبد الغني بن أبي عقيل المصري ، ثنا خالد - يعني ابن عبد الرحمن - قال : قال شعبة : فسألت سماكا عن الكُثْبَة ، فقال : اللبن القليل

٤٤٢٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لماعز بن مالك « أحق ما بلغني عنك » ؟ قال : وما بلغك عني ؟ قال « بلغني عنك أنك وقعت على جارية بني فلان » ؟ قال : نعم ، فشهد أربع شهادات ، فأمر به فرجم

٤٤٢٦ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، أخبرنا إسرائيل ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا مرتين ، فطرده ، ثم جاء فاعترف بالزنا مرتين ، فقال « شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، اذهبوا به فارجموه »

٤٤٢٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا جرير ، حدثني يعلى ، عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم [ح] وحدثنا زهير بن حرب وعقبة بن مكرم ، قالا : ثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت يعلى بن حكيم يحدث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لماعز بن مالك « لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ » قال : لا ، قال « أَفَنِكْتَهَا » ؟ قال : نعم ، قال : فعند ذلك أمر برجمه ، ولم يذكر موسى عن ابن عباس ، وهذا لفظ وهب

٤٤٢٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أن عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء الأسلمى نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حَرَاماً أَرْبَعَ مرات ، كل ذلك يعرض عنه [النبى صلى الله عليه وسلم] ، فأقبل فى الخامسة فقال « أَنِكْتَهَا » ؟ قال : نعم ، قال « حَتَّى غَابَ ذَلِكَ مِنكَ فِي ذلكَ مِنهَا » ؟ قال : نعم ، قال « كما يَغِيبُ المِرْوَدُ فِي المُكحلَةِ والرِّشاءُ فى الْبِئْرِ » ؟ قال : نعم ، قال « فهل تدرى ما الزنا » ؟ قال : نعم أتيت منها حراماً ما يأتى الرجل من امرأته حلالا ، قال « فما تريد بهذا القول » ؟ قال : أريد أن تطهرنى ، فأمر به فرجم ، فسمع النبى صلى الله عليه وسلم رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه : أُنظر إلى هذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رجم رَجْمَ الْكَلْبِ ، فسكت عنهما ثم سار ساعة حتى مر بجيفة حمار شائل برجله ، فقال « أين فلانٌ وفلان » ؟ فقالا : نَحْنُ ذان يا رسول الله ، قال « انزِلاَ فَكُلاَ مِنْ جِيفَةِ هذا الحمار » فقالا : يا نبى الله ، من يأكل من هذا ؟ قال « فما نِلْتُمَا مِنْ عِرْضِ أخيكما آنفاً أشدُّ مِنْ أَكْلٍ منه ، والذى نفسى بيده إنه الآن لفى أنهار الجنة ينقمس [1] فيها »

٤٤٢٩ — حدثنا [2] الحسن بن على ، ثنا أبو عاصم ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرنا أبو الزبير ، عن ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، بنحوه ، زاد : واختلفوا ، فقال بعضهم : ربط إلى شجرة ، وقال بعضهم : وقف

٤٤٣٠ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى والحسن بن على ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن جابر بن عبد الله

---

(١) ينقمس ـ بالقاف المثناة ـ مثل ينغمس بالغين المعجمة وزنا ومعنى ، وبهما روى فى لفظ الحديث

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

أن رجلا من أسلم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا ، فأعرض عنه ، ثم اعترف فأعرض عنه ، حتى شهد على نفسه أربع شهادات ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم «أبك جنون» ؟ قال : لا ، قال «أحصنت» ؟ قال : نعم ، قال : فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم في المصلى ، فلما أذلقته الحجارة فرَّ ، فأدرك فرجم حتى مات ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا ، ولم يُصَلِّ عليه

٤٤٣١ — حدثنا أبو كامل ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - [ح] وثنا أحمد ابن منيع ، عن يحيى بن زكريا ، وهذا لفظه ، عن داود ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : لما أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجم ماعز بن مالك خرجنا به إلى البقيع ، فوالله ما أوثقناه ولا حَفَرْنَا له ، ولكنه قام لنا ، قال أبو كامل : قال : فرميناه بالعظام والمدر والخزف فاشتدَّ واشتددنا خلفه حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا فرميناه بجلاميد الحرة حتى سكت ، قال : فما استَغْفَرَ لَهُ ولا سَبَّهُ

٤٤٣٢ — حدثنا مؤمل بن هشام ، ثنا إسماعيل ، عن الجريري ، عن أبي نضرة ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه وليس بتمامه ، قال : ذهبوا يسبونه فنهاهم ، قال : ذهبوا يستغفرون له فنهاهم ، قال «هُوَ رَجُلٌ أَصَابَ ذَنباً حَسِيبُهُ الله»

٤٤٣٣ — حدثنا محمد بن أبي بكر بن أبي شيبة ، ثنا يحيى بن يعلى بن الحرث ، ثنا أبي ، عن غيلان ، عن علقمة بن مرثد ، عن ابن بريدة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم استَنْكَهَ (١) ماعزا

٤٤٣٤ — حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا بشير بن المهاجر ، حدثني عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : كنا أصحاب رسول الله نتحدث أن الغامدية وماعز بن مالك لو رجعا بعد اعترافهما ، أو قال : لو لم يرجعا بعد اعترافهما ، لم يطلبهما ، وإنما رجمهما عند الرابعة

---

(١) «استنكه» أي : شم ريح فمه لعله يكون قد شرب خمرا

٤٤٣٥ — حدثنا عبدة بن عبد الله ومحمد بن داود بن صبيح ، قال عبدة : أخبرنا حرمي بن حفص ، قال : ثنا محمد بن عبد الله بن علاثة ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، أن خالد بن اللجلاج حدثه ، أن اللجلاج أباه أخبره ، أنه كان قاعداً يَعْتَمِلُ في السوق فمرت امرأة تحمل صبيًّا فثار الناس معها وثُرْتُ فيمن ثار ، فانتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول « مَنْ أَبُو هٰذَا مَعَكِ »؟ فسكتت ، فقال شاب حذوها : أَنَا أَبُوهُ يَا رَسُولَ الله ، فأقبل عليها فقال « مَنْ أَبُو هٰذَا مَعَكِ » ؟ قال الفتى : أنا أبوه يارسول الله ، فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بعض من حوله يسألهم عنه ، فقالوا : ما علمنا إلا خيراً ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أحصنت » ؟ قال : نعم ، فأمر به فرجم ، قال : فخرجنا به فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدأ ، فجاء رجل يسأل عن المرجوم فانطلقنا به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقلنا : هذا جاء يسأل عن الخبيث ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَهُوَ أَطْيَبُ عِنْدَ الله مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ » فاذا هو أبوه ، فأَعَنَّاهُ على غسله وتكفينه ودفنه ، وما أدرى قال : والصلاة عليه ، أم لا ، وهذا حديث عبدة وهو أتم

٤٤٣٦ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة بن خالد ، ح وثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، ثنا الوليد ، جميعاً قالا : ثنا محمد ، قال هشام : محمد بن عبد الله الشعيثي ، عن مسلمة بن عبد الله الجهني ، عن خالد بن اللجلاج ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه ، ببعض هذا الحديث

٤٤٣٧ — حدثنا[1] عثمان بن أبي شيبة ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا عبد السلام بن حفص ، ثنا أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا أتاه فأقر عنده أنه زنى بامرأة سمّاها له ، فبعث رسول الله صلى

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

الله عليه وسلم إلى المرأة فسألها عن ذلك فأنكرت أن تكون زنت ، فجلده الحد وتركها

٤٤٣٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، قال: ثنا ، ح وثنا ابن السرح، المعنى ، قال : أخبرنا عبد الله بن وهب ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رجلا زَنَى بامرأة ، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فجلد الحد ، ثم أخبر أنه مُحْصَنٌ فأمر به فرجم [قال أبو داود : روى هذا الحديث محمد بن بكر البرساني عن ابن جريج ، موقوفاً على جابر ، ورواه أبو عاصم عن ابن جريج بنحو ابن وهب ، لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : إن رجلا زنى فلم يعلم باحصانه فجلد ، ثم علم باحصانه فرجم]

٤٤٣٩ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم أبو يحيي البزاز ، أخبرنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن رجلا زنى بامرأة فلم يعلم باحصانه فجلد ثم علم باحصانه فرجم

باب المرأة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمها من جهينة

٤٤٤٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، أن هشاما الدستوائي وأبان بن يزيد حدثاهم ، المعنى ، عن يحيي ، عن أبي قلابة ، عن أبي المهلب ، عن عمران بن حصين ، أن امرأة ، قال في حديث أبان : من جهينة ، أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: إنها زنت وهي حبلى ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ولياً لها ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحْسِنْ إليها فاذَا وَضَعَتْ فَجِيء بِهَا » فلما أن وضعت جاء بها ، فأمر بها النبي صلى الله عليه وسلم فشُكَّتْ عليها ثيابها ثم أمر بها فرجمت ، ثم أمرهم فصلوا عليها ، فقال عمر : يارسول الله ، تصلى عليها وقد زنت ؟ قال : « والذى نَفْسِى بِيَدِهِ لقدْ تابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِّمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ

أهل المَدينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا » لم يقل عن أبان : فشكت عليها ثيابها

٤٤٤١ — حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، قال : « فشكت عليها ثيابها » يعني فشدت

٤٤٤٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن بشير بن المهاجر ، ثنا عبدالله بن بريدة ، عن أبيه : أن امرأة — يعني من غامد — أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إِنِّي قَدْ فَجَرْتُ ، فقال « ارْجِعِي » فرجعت ، فلما كان الغد أتته فقالت : لعلك أن تردني كما رددت ماعز بن مالك ، فوالله إني لحبلى ، فقال لها « ارْجِعِي » فرجعت ، فلما كان الغد أتته ، فقال لها « ارْجِعِي حَتَّى تَلِدِي » فرجعت ، فلما ولدت أتته بالصبي فقالت : هذا قد ولدته ، فقال لها « ارْجِعِي فأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ » فجاءت به وقد فطمته وفي يده شيء يأكله فأمر بالصبي فدفع إلى رجل من المسلمين ، وأمر بها فحفر لها ، وأمر بها فرجمت ، وكان خالد فيمن يرجمها فرجمها بحجر فوقعت قطرة من دمها على وجنته ، فسبها ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « مَهْلاً يَاخَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ » وأمر بها فصلى عليها ودفنت .

٤٤٤٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع بن الجراح ، عن زكريا أبي عمران ، قال : سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبي بكرة ، عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رجَمَ امْرَأَةً فَحُفِرَ لها إلى الثُّنْدُوَةِ ، قال أبو داود : أفهمني رجل عن عثمان ، [قال أبو داود قال الغساني : جهينة ، وغامد ، وبارق ، واحد ،]

٤٤٤٤ — قال أبو داود : حدثت عن عبدالصمد بن عبد الوارث قال : ثنا زكريا بن سليم ، باسناده نحوه ، زاد : ثم رماها بحصاة مثل الحمصة ، ثم قال « ارْمُوا واتَّقُوا الوجهَ » فلما طفئت أخرجها فصلى عليها ؛ وقال في التوبة نحو حديث بريدة

٤٤٤٥ — حدثنا عبدالله بن مسلمة القعنبى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ، عن أبى هريرة وزيد بن خالد الجهنى [أنهما] أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أحدهما : يارسول الله ، اقضِ بيننا بكتاب الله ، وقال الآخر وكان أفقههما : أجل يارسول الله فاقضِ بيننا بكتاب الله ، وائْذَنْ لى أن أتكلم ، قال « تَكَلَّمْ » قال : إن ابني كان عسيفاً على هذا — والعسيف الأخير — فزنى بامرأته ، فأخبرونى أن على ابنى الرجم ، فافتديت منه بمائة شاة و بجارية لى ، ثم إني سألت أهل العلم فأخبرونى أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام ، و إنما الرجم على امرأته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَا وَالذِى نَفْسِى بِيَدِهِ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ ، أمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدٌّ إِلَيْكَ » وجلد ابنه مائة وغربه عاماً ، وأمر أنيساً الأسلمى أن يأتى امرأة الآخر فإن اعترفت رجمها ، فاعترفت ، فرجمها

باب فى رجم اليهوديين

٤٤٤٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، قال : قرأت على مالك بن أنس ، عن نافع ، عن ابن عمر أنه قال : إن اليهود جاءوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فذكروا له أن رجلا منهم وامرأة زنيا ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا تَجِدُونَ فى التَّوْرَاةِ فى شَأْنِ الزِّنَا » ؟ فقالوا : نفضحهم و يجلدون ، فقال عبد الله بن سلام : كذبتم إن فيها الرجم ، فأتوا بالتوراة فنشروها فجعل أحدهم يده على آية الرجم ، ثم جعل يقرأ ماقبلها وما بعدها ، فقال له عبد الله بن سلام : ارفع يدك ، فرفعها فاذا فيها آية الرجم ، فقالوا : صدق يامحمد فيها آية الرجم ، فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما ، قال عبد الله بن عمر : فرأيت الرجل يَحْنِي على المرأة يقيها الحجارة

٤٤٤٧ — حدثنا[1] مسدد ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب ، قال : مَرُّوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودى قد حُمِّمَ وجهه وهو يطاف به ، فناشدهم ما حد الزانى فى كتابهم ، قال : فأحالوه على رجل منهم ، فنشده النبي صلى الله عليه وسلم ما حد الزانى فى كتابكم ؟ فقال : الرجم ، ولكن ظهر الزنا فى أشرافنا فكرهنا أن يترك الشريف ويقام على من دونه ، فوضعنا هذا عنا ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجم ، ثم قال « اللَّهُمَّ إِنِّى أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا مَا أَمَاتُوا مِنْ كِتَابِكَ »

٤٤٤٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن البراء بن عازب ، قال : مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودى مُحَمَّمٍ [مجلود] ، فدعاهم فقال : « هكذا تجدون حد الزانى » ؟ فقالوا : نعم ، فدعا رجلا من علمائهم قال : « نَشَدْتُكَ بالله الذى أنزل التوراة على موسى ، هكذا تجدون حد الزانى فى كتابكم » ؟ فقال : اللهم لا ، ولولا أنك نشدتنى بهذا لم أخبرك ، نجد حد الزاني فى كتابنا الرجم ، ولكنه كثر فى أشرافنا فكنا إذا أخذنا الرجل الشريف تركناه وإذا أخذنا الرجل الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فنجتمع على شىء نقيمه على الشريف والوضيع ، فاجتمعنا على التحميم والجلد وتركنا الرجم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهمَّ إنِّى أوَّلُ مَنْ أحْيَا أَمْرَكَ إذْ أَمَاتُوه » فأمر به فرجم ، فأنزل الله عز وجل (يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون فى الكفر) إلى قوله (يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا) إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون) فى اليهود إلى قوله (وَمَنْ لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون) فى اليهود إلى قوله (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) قال : هى فى الكفار كلها ، يعنى هذه الآية

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

٤٤٤٩ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا ابن وهب ، حدثنى هشام ابن سعد ، أن زيد بن أسلم حدثه ، عن ابن عمر ، قال : أَتَى نَفَرٌ من يهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القف(١) فأتاهم فى بيت المدراس فقالوا : يا أبا القاسم : إن رجلا منّا زنى بامرأة فاحكم ، فوضعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة فجلس عليها ، ثم قال « أئْتوني بالتَّوْرَاةِ » فأتى بها ، فنزع الوسادة من تحته فوضع التوراة عليها ، ثم قال : « آمَنْتُ بِكِ وَبِمَنْ أَنْزَلَكِ » ثم قال « ائْتُونِي بِأَعْلَمِكُمْ » فأتى بفتى شاب ، ثم ذكر قصة الرجم نحو حديث مالك عن نافع .

٤٤٥٠ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، ثنا رجل من مزينة ، ح وثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، قال : قال محمد بن مسلم : سمعت رجلا من مزينة ممن يتبع العلم ويعيه ، ثم اتفقا : ونحن عند سعيد بن المسيب ، فحدثنا عن أبى هريرة ، وهذا حديث معمر وهو أتم ، قال : زنى رجل من اليهود وامرأة فقال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هذا النبى فانه نبى بعث بالتخفيف فان أفتانا بِفُتْيَا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله قلنا : فتيا نبى من أنبيائك ، قال : فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد فى أصحابه ، فقالوا : يا أبا القاسم ، ماترى فى رجل وامرأة زنيا ؟ فلم يكلمهم كلمة حتى أتى بيت مِدْرَاسهم ، فقام على الباب فقال « أَنْشُدُكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ماتجدون فى التوراة على من زنى إذا أحصن » ؟ قالوا : يُحَمَّمُ ويُجَبَّهُ ويُجْلَد ، والتجبيهُ أن يحمل الزانيان على حمار وتقابل أقفيتهما ويطاف بهما ؛ قال : وسكت شاب منهم ، فلما رآه النبى صلى الله عليه وسلم سكت أَلَظَّ به النِّشْدَة ، فقال : اللهم إذ نشدتنا فانا نجد فى التوراة الرجم ، فقال النبى صلى الله

(٢) القف ـ بضم القاف وتشديد الفاء ـ اسم واد بالمدينة ، والمدراس : المكان الذى يدرسون فيه

عليه وسلم « فَمَا أَوَّلُ مَا ارْتَخَصْتُمْ أَمْرَ اللهِ » قال : زنى ذو قرابة من ملك من ملوكنا فأخر عنه الرجم ، ثم زنى رجل فى أسرة من الناس فأراد رجمه فحال قومه دونه وقالوا : لايرجم صاحبنا حتى تجىء بصاحبك فترجمه ، فاصطلحوا على هذه العقوبة بينهم ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « فانى أحكم بما فى التوراة » فأمر بهما فرجما ، قال الزهرى : فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم (إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا) كان النبي صلى الله عليه وسلم منهم

٤٤٥١ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى أبو الأصبغ الحرانى — حدثنى محمد — يعنى ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، قال : سمعت رجلا من مزينة يحدث سعيدبن المسيب، عن أبى هريرة ، قال : زنى رجل وامرأة من اليهود وقد أُحْصِنا حين قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقد كان الرجم مكتوباً عليهم فى التوراة فتركوه وأخذوا بالتجبيه ، يضرب مائة بحبل مَطْلِيٍّ بقار ويحمل على حمار وجْهُهُ مما يلى دبر الحمار ، فاجتمع أحبار من أحبارهم فبعثوا قوماً آخرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : سلوه عن حد الزانى ، وساق الحديث ، فقال فيه : قال : ولم يكونوا من أهل دينه ، فيحكم بينهم فخير فى ذلك قال (فان جاؤك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم)

٤٤٥٢ — حدثنا يحيى بن موسى البلخى ، ثنا أبو أسامة ، قال : مجالد أخبرنا ، عن عامر ، عن جابر بن عبد الله ، قال : جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زنيا ، فقال « ائْتُونِى بِأَعْلَمِ رَجُلَيْنِ منكم » فأتوه بابنى صوريا ، فنشدهما كيف تجدان أمر هذين فى التوراة ؟ قالا : نجد فى التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة رجما ، قال « فَمَا يَمْنَعُكُمَا أَنْ تَرْجُمُوهُمَا » ؟ قالا : ذهب سلطاننا فكرهنا القتل ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود ، فجاؤا بأربعة فشهدوا أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما

٤٤٥٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن هشيم ، عن مغيرة ، عن إبراهيم والشعبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، لم يذكر فدعا بالشهود فشهدوا

٤٤٥٤ — حدثنا وهب بن بقية ، عن هشيم ، عن ابن شبرمة ، عن الشعبي ، بنحو منه

٤٤٥٥ — حدثنا [1] إبراهيم بن حسن المصيصي ، ثنا حجاج بن محمد ، قال : ثنا ابن جريج أنه سمع أبا الزبير ، سمع جابر بن عبد الله يقول : رجم النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من اليهود وامرأة زنيا

باب في الرجل يزني بحريمه

٤٤٥٦ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا مطرف ، عن أبي الجهم ، عن البراء بن عازب ، قال : بينا أنا أطوف على إبل لي ضَلَّت إذ أقبل ركب ، أو فَوَارِسُ ، معهم لواء ، فجعل الأعراب يطيفون بي لمنزلتي من النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ أتوا قبة فاستخرجوا منها رجلا فضربوا عنقه ، فسألت عنه ، فذكروا أنه أعرس بامرأة أبيه

٤٤٥٧ — حدثنا عمرو بن قُسَيْطٍ الرَّقي ، ثنا عبيد الله بن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن عدي بن ثابت ، عن يزيد بن البراء ، عن أبيه ، قال : لقيت عُمِّي ومعه راية ، فقلت [له] : أين تريد ؟ قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل نكح امرأة أبيه فأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله

باب في الرجل يزني بجارية امرأته

٤٤٥٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، عن خالد بن عرفطة ، عن حبيب بن سالم أن رجلا يقال له عبد الرحمن بن حنين وقع على جارية امرأته ، فرفع إلى النعمان بن بشير وهو أمير على الكوفة ، فقال : لأقضِيَنَّ فيك بقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن كانت أَحَلَّتْهَا لك جلدتك مائة ، وإن لم

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

تكن أحلتها لك رجمتك بالحجارة ، فوجدوه [قد] أحلتها له ، فجلده مائة ، قال قتادة : كتبت إلى حبيب بن سالم فكتب إلي بهذا

٤٤٥٩ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن أبي بشر ، عن خالد بن عرفطة ، عن حبيب بن سالم ، عن النعمان بن بشير ، عن النبي صلى الله عليه وسلم فى الرجل يأتى جارية امرأته ، قال « إنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لهُ جُلِدَ مِائَةً ، وإن لمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لهُ رَجَمْتُهُ »

٤٤٦٠ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قبيصة بن حريث ، عن سلمة بن المحبق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قَضَى فى رجل وقع على جارية امرأته إن كان استكرهها فهي حُرَّة وعليه لسيدتها مثلها ، فان كانت طاوعته فهى له وعليه لسيدتها مثلها ، قال أبو داود : روى يونس بن عبيد وعمرو بن دينار ومنصور بن زاذان وسلام عن الحسن هذا الحديث بمعناه ، لم يذكر يونس ومنصور قبيصة

٤٤٦١ — حدثنا على بن الحسن الدرهمى ، ثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سلمة بن المحبق ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، إلا أنه قال : و إن كانت طاوعته فهى حرة ومثلها من ماله لسيدتها

باب فيمن عمل عمل قوم لوط

٤٤٦٢ — حدثنا عبد الله بن محمد بن على النفيلى ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ » قال أبو داود : رواه سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو مثله ، ورواه عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس رفعه ، ورواه ابن جريج عن إبراهيم عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس رفعه

٤٤٦٣ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن راهويه ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن خثيم ، قال : سمعت سعيد بن جبير ومجاهداً يحدثان ، عن ابن عباس ، فى البكر يؤخذ على اللوطية ، قال : يرجم ، قال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبى عمرو

باب فيمن أتى بهيمة

٤٤٦٤ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، حدثنى عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ واقْتُلُوهَا مَعَهُ » قال : قلت له : ماشأن البهيمة ؟ قال : ما أراه إلا قال : ذلك أنه كره أن يؤكل لحمها وقد عمل بها ذلك العمل [قال أبو داود : ليس هذا بالقوى]

٤٤٦٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، أن شريكا وأبا الأحوص وأبا بكر بن عياش حدثوهم ، عن عاصم ، عن أبى رزين ، عن ابن عباس ، قال : ليس على الذى يأتى البهيمة حَدٌّ ، قال أبو داود : وكذا قال عطاء ، وقال الحكم : أرى أن يجلد ولا يبلغ به الحد ، وقال الحسن : هو بمنزلة الزانى [قال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبى عمرو]

باب إذا أقر الرجل [بالزنا] ولم تقر المرأة

٤٤٦٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا طلق بن غنام ، ثنا عبد السلام ابن حفص ، ثنا أبو حازم ، عن سهل بن سعد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلا أتاه فأَقَرَّ عنده أنه زنى بامرأة سماها ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المرأة فسألها عن ذلك ، فأنكرت أن تكون زنت ، فجلده الحد وتركها

٤٤٦٧ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا موسى بن هارون البردى ، ثنا هشام بن يوسف ، عن القاسم بن فياض الأَبْنَاوِىّ ، عن خلاد بن عبد الرحمن ،

عن ابن المسيب، عن ابن عباس أن رجلا من بكر بن ليث أتى النبي صلى الله عليه وسلم فأقر أنه زنى بامرأة أربع مرات، فجلده مائة، وكان بكراً، ثم سأله البينة على المرأة، فقالت: كذب والله يارسول الله، فجلده حد الفرية ثمانين

باب في الرجل يصيب من المرأة دون الجماع فيتوب قبل أن يأخذه الامام

٤٤٦٨ - حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا أبو الأحوص، ثنا سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، قالا: قال عبد الله: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني عالجت امرأة من أقصى المدينة فأصبت منها ما دون أن أمسها، فأنا هذا فأقم علي ما شئت، فقال عمر: قد ستر الله عليك لو سترت على نفسك، فلم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً، فانطلق الرجل فتبعه النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً، فدعاه، فتلا عليه (وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل) إلى الآية، فقال رجل من القوم: يا رسول الله، أله خاصة أم للناس كافة؟ فقال «للناس كافة»

باب في الأمة تزنى ولم تحصن

٤٤٦٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الأَمَةِ إذا زنت ولم تحصن، قال «إن زَنَتْ فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فبيعوها ولو بضفير» قال ابن شهاب: لا أدرى فى الثالثة أو الرابعة؛ والضفير: الحبل

٤٤٧٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن عبيد الله، حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبرى، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدِكُمْ فَلْيَحُدَّهَا وَلاَ يُعَيِّرْهَا ثَلاَثَ مِرَارٍ، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلْيَبِعْهَا بِضَفِيرٍ، أَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ»

٤٤٧١ — حدثنا ابن نفيل، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بهذا الحديث، قال في كل مرة: « فليضربها كتابُ الله ولا يُثَرِّبْ عليها »، وقال في الرابعة: « فان عادت فَلْيَضْرِبها كتابُ الله ثم لِيَبِعْهَا ولو بحبل من شعر ».

باب في إقامة الحد على المريض

٤٤٧٢ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني، ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف، أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أُضْنِيَ فعاد جِلْدَةً عَلَى عَظْمٍ، فدخلت عليه جارية لبعضهم، فهشَّ لها فوقع عليها فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه أخبرهم بذلك، وقال: استفتوا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني قد وقعت على جارية دخلت عليَّ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: ما رأينا بأحد من الناس من الضُّرِّ مثلَ الذي هو به، لو حملناه إليك لتفسخت عظامه، ماهو إلا جلد على عظم، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا له مائة شِمْرَاخ فيضربوه بها ضربة واحدة

٤٤٧٣ - حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا إسرائيل، ثنا عبد الأعلى، عن أبي جميلة، عن علي رضي الله عنه، قال: فَجَرَتْ جارية لآل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال «يا علي، انطلق فأقم عليها الحد» فانطلقت فإذا بها دم يسيل لم ينقطع، فأتيته، فقال «يا علي أَفَرَغْتَ»؟ قلت: أتيتها ودمها يسيل، فقال «دعها حتى ينقطع دمها ثم أقم عليه الحد، وأقيموا الحدود على ما ملكت إيمانكم» قال أبو داود: وكذلك رواه أبو الأحوص عن عبد الأعلى، ورواه شعبة عن عبد الأعلى فقال فيه: «لا تضربها حتى تضع» والأول أصح.

باب في حد[1] القذف

٤٤٧٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ومالك بن عبد الواحد المسمعي ، وهذا حديثه ، أن ابن أبي عدي حدثهم ، عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : لما نزل عُذرِي قام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فذكر ذاك ، وتلا — تعني القرآن — فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم

٤٤٧٥ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، بهذا الحديث ، لم يذكر عائشة ، قال : فأمر برجلين وامرأة ممن تكلم بالفاحشة حسان بن ثابت ومِسْطَح بن أثاثة ، قال النفيلي : ويقولون المرأة حمنة بنت جحش

باب الحد في الخمر

٤٤٧٦ — حدثنا الحسن بن علي ومحمد بن المثنى ، وهذا حديثه ، قالا : ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن محمد بن علي بن ركانة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَقِتْ[2] في الخمر حداً ، وقال ابن عباس : شرب رجل فسكر فَلُقِيَ يميل في الفَجِّ ، فانطلق به إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما حاذى بدار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فضحك وقال « أَفَعَلَهَا » ولم يأمر فيه بشيء ، قال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل المدينة حديث الحسن بن علي [هذا]

٤٤٧٧ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا أبو ضمرة، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِيَ برجل قد شرب، فقال «اضْرِبُوهُ» قال أبو هريرة: فمنا الضارب

---

(١) في نسخة « باب في حد القاذف »

(٢) في نسخة « لم يوقت » مضارع « وقت » بتضعيف الحشو ، والمعنى واحد

بيده ، والضارب بنعله ، والضارب بثوبه ، فلما انصرف قال بعض القوم : أخزاك الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَقُولوا هَكَذَا ، لاَ تُعِينُوا عليه الشيطان »

٤٤٧٨ — حدثنا محمد بن داود بن أبي ناجية الاسكندرانى ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى يحيي بن أيوب وحيوة بن شريح وابن لهيعة ، عن ابن الهاد ، باسناده ومعناه ، قال فيه بعد الضرب : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه « بَكِّتُوه » فأقبلوا عليه يقولون : ما اتقيت الله ، ما خشيت الله ، وما استحييت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أرسلوه ، وقال فى آخره « ولَـكِنْ قُولُوا اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَه ، اللَّهُمَّ ارحمه » و بعضهم يزيد الكلمة ونحوها

٤٤٧٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيي ، عن هشام ، المعني ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، أن النبى صلى الله عليه وسلم جَلَدَ فى الخمر بالجريد والنعال ، وجلد أبو بكر رضى الله عنه أربعين ، فلما ولى عمر دعا الناس فقال لهم : إن الناس قد دنوا من الريف ، وقال مسدد : من القرى والريف ، فَمَاتَرَوْنَ فى حد الخمر ؟ فقال له عبد الرحمن بن عوف : نرى أن تجعله كأخفّ الحدود ، فجلد فيـه ثمانين ، قال أبو داود : رواه ابن أبى عروبة عن قتادة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه جلد بالجريد والنعال أربعين ، ورواه شعبة عن قتادة عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : ضرب بجريدتين نحو الأربعين

٤٤٨٠ — حدثنا مسدد بن مسرهد وموسى بن إسماعيل ، المعنى ، قالا : ثنا عبد العزيز بن المختار ، ثنا عبد الله الدَّانَاجُ ، حدثنى حُضَيْن بن المنذر الرقاشى ـ هو أبو ساسان ـ قال : شهدت عثمان بن عفان وأُتى بالوليد بن عقبة فشهد عليه حُمْرَان ورجل آخر ، فشهد أحدهما أنه رآه شربها ـ يعنى الخمر ـ وشهد الآخر أنه رآه يَتَقَيَّأُها ، فقال عثمان : إنه لم يتقيأها حتى شربها ، فقال لعلى رضى الله عنه :

أقم عليه الحد ، فقال على للحسن : أقم عليه الحد ، فقال [الحسن] : وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا ، فقال على لعبد الله بن جعفر : أقم عليه الحد ، قال : فأخذ السوط فجلده وعلى يَعُدُّ ، فلما بلغ أربعين قال : حسبك ، جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين ، أحسبه قال : وجلد أبو بكر أربعين ، وعمر ثمانين ، وكلٌّ سُنَّةٌ ، وهذا أحب إلى

٤٤٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبي عروبة ، عن الداناج ، عن حضين بن المنذر ، عن على رضى الله عنه ، قال : جَلَدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخمر وأبو بكر أربعين ، وكملها عمر ثمانين ، وكل سنة ، قال أبو داود : وقال الأصمعى : وَلِّ حَارَّهَا مَنْ تَوَلَّى قَارَّهَا ولِّ شديدها من تولى هينها [قال أبو داود : هذا كان سيد قومه : حضين بن المنذر أبو ساسان]

باب إذا تتابع فى شرب الخمر

٤٤٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، عن عاصم ، عن أبى صالح [ذكوان] ، عن معاوية بن أبى سفيان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا شربوا الخمر فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاجلدوهم ، ثم إن شربوا فاقتلوهم »

٤٤٨٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حميد بن يزيد ، عن نافع ، عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، بهذا المعنى ، قال : وأحسبه قال فى الخامسة « إن شربها فاقتلوه » قال أبو داود : وكذا فى حديث أبى غطيف فى الخامسة

٤٤٨٤ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا يزيد بن هارون الواسطى ، ثنا ابن أبى ذئب ، عن الحرث بن عبد الرحمن ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سكر فاجلدوه ، ثم إن سكر فاجلدوه ، ثم إن سكر فاجلدوه ، فان عاد الرابعة فاقتلوه » قال أبو داود : وكذا حديث عمر

ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إذا شرب الخمر فاجلدوه ، فان عاد الرابعة فاقتلوه » قال أبو داود : وكذا حدث سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « إن شربوا الرابعة فاقتلوهم » وكذا حديث ابن أبي نعم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذا حديث عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم والشريد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي حديث الجدلي عن معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « فان عاد في الثالثة ، أو الرابعة ، فاقتلوه »

٤٤٨٥ — حدثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا سفيان، قال : الزهري أخبرنا ، عن قبيصة بن ذؤيب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ شَرِبَ الخمر فاجلدوه ، فان عاد فاجلدوه ، فان عاد فاجلدوه ، فان عاد في الثالثة أو الرابعة فاقتلوه » فأتى برجل قد شرب فجلده ، ثم أتى به فجلده، ثم أتى به فجلده، ثم أتى به فجلده ، ورفع القتل ، وكانت رخصة ، قال سفيان : حدث الزهري بهذا الحديث وعنده منصور ابن المعتمر ومخول بن راشد ، فقال لهما : كونا وافدي أهل العراق بهذا الحديث [قال أبو داود : روى هـذا الحديث الشريد بن سويد ، وشرحبيل بن أوس ، وعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمر ، وأبو غطيف الكندي ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبي هريرة]

٤٤٨٦ — حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ، ثنا شريك ، عن أبي حصين ، عن عمير بن سعيد ، عن علي رضي الله عنـه ، قال : لاَ أَدِي ، أو ما كنت لِأَدِي مَنْ [1] أَقَمْتُ عليه حدًّا إلا شارب الخمر ؛ فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَسُنَّ فيه شيئا ، إنما هو شيء قلناه نحن

٤٤٨٧ — حدثنا سليمان بن داود المهري [المصري ابن أخي رُشْدِين بن سعد] ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني أسامة بن زيد ، أن ابن شهاب حدثه ، عن

---

(١) « أدي » مضارع وداه يديه ، إذا أعطى ديته ، وقوله « من أقمت عليه حدا » مفعول به

عبد الرحمن بن أزهر ، قال : كأنى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الآن وهو فى الرحال يلتمس رَحْلَ خالد بن الوليد ، فبينما هو كذلك إذ أتى برجل قد شرب الخمر ، فقال للناس « اضربوه » فمنهم من ضربه بالنعال ، ومنهم من ضربه بالعصا ، ومنهم من ضربه بالْمِيتَخَةِ [1] ، قال ابن وهب : الجريدة الرطبة ، ثم أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ترابا من الأرض فرمى به فى وجهه

٤٤٨٨ — حدثنا ابن السرح ، قال : وجدت فى كتاب خالى عبد الرحمن ابن عبيد الحميد ، عن عقيل ، أن ابن شهاب أخبره ، أن عبد الله بن عبد الرحمن ابن الأزهر أخبره ، عن أبيه ، قال : أُتِىَ النبى صلى الله عليه وسلم بشارب ، وهو بِحُنَيْنٍ ، فَحَثَى فى وجهه التراب ، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم وما كان فى أيديهم ، حتى قال لهم « ارفعوا » فرفعوا ، فتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلد أبو بكر فى الخمر أربعين ، ثم جلد عمر أربعين صدراً من إمارته ، ثم جلد ثمانين فى آخر خلافته ، ثم جلد عثمان الحدين كليهما ثمانين وأربعين ، ثم أثبت معاوية الحد ثمانين

٤٤٨٩ — حدثنا [2] حدثنا الحسن بن على ، ثنا عثمان بن عمر ، ثنا أسامة ابن زيد ، عن الزهرى ، عن عبد الرحمن بن أزهر ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة الفتح وأنا غلام شاب يتخلَّلَ الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد ، فأتى بشارب ، فأمرهم فضربوه بما فى أيديهم : فمنهم من ضربه بالسوط ، ومنهم من ضربه بعصا ، ومنهم من ضربه بنعله ، وحثى رسول الله صلى الله عليه وسلم التراب ، فلما كان أبو بكر أتى بشارب فسألهم عن ضرب النبى صلى الله عليه وسلم الذى ضربه ، فحزروه أربعين ، فضرب أبو بكر أربعين ، فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد : إن الناس قد انهمكوا فى الشرب وتحاقروا

---

(١) بكسر الميم وفتح التاء الفوقية قبلها ياء تحتية ساكنة — هى الجريدة من جريد النخل كما فسره فى الحديث

(٢) سقط هذا الحديث بطوله من بعض النسخ

الحد والعقوبة ، قال : هم عندك فَسَلْهُمْ ، وعنده المهاجرون الأولون ، فسألهم ، فأجمعوا على أن يضرب ثمانين ، قال : وقال على : إن الرجل إذا شرب افترى فأرى أن يجعله كحد الفرية ، قال أبو داود : أدخل عقيل بن خالد بين الزهرى و بين ابن الأزهر فى هذا الحديث عبد الله بن عبد الرحمن بن الأزهر عن أبيه

باب فى إقامة الحد فى المسجد

٤٤٩٠ — حدثنا هشام بن عمار ، ثنا صدقة — يعنى ابن خالد — ثنا الشعيثى ، عن زفر بن وثيمة ، عن حكيم بن حزام ، أنه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُسْتَقَاد فى المسجد ، وأن تُنْشَد فيه الأشعار ، وأن تقام فيه الحدود

باب فى التعزير(١)

٤٤٩١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله ، عن أبى بردة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يُجْلَدُ فوق عشر جلدات إلا فى حد من حدود الله عز وجل »

٤٤٩٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، أخبرنى عمرو ، أن بكير بن الأشج حدثه ، عن سليمان بن يسار ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن جابر ، أن أباه حدثه ، أنه سمع أبا بردة الأنصارى يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، فذكر معناه

[باب فى ضرب الوجه فى الحد]

٤٤٩٣ — حدثنا أبو كامل ، ثنا أبو عوانة ، عن عمر — يعنى ابن أبى سلمة — عن أبيه ، عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عيه وسلم ، قال « إذا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ »

« آخر كتاب الحدود »

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب عما بعده

كتاب الديات

بسم الله الرحمن الرحيم

باب النفس بالنفس

٤٤٩٤ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا عبيد الله — يعنى ابن موسى — عن على بن صالح ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : كان قريظة والنضير ، وكان النضير أشرف من قريظة ، فكان إذا قتل رجلٌ من قريظه رجلاً من النضير قُتِلَ به ، و إذا قتل رجلٌ من النضير رجلا من قريظة فودِىَ بمائة وَسْقٍ من تمر ، فلما بعث النبى صلى الله عليه وسلم قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ، فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله ، فقالوا : بيننا و بينكم النبى صلى الله عليه وسلم ، فأتوه ، فنزلت (و إن حكمت فاحكم بينهم بالقسط) والقسط النفس بالنفس ، ثم نزلت (أفَحُكْمَ الجاهلية يبغون) [قال أبو داود : قريظة والنضير جميعاً من ولد هارون النبى عليه السلام]

باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه

٤٤٩٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا عبيد الله — يعنى ابن إياد — ثنا إياد ، عن أبى رمثة ، قال : انطلقت مع أبى نحو النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبى « ابنُكَ هَذَا » ؟ قال : إى ورب الكعبة ، قال : « حقًّا » ؟ قال : أشهد به ، قال: فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا من ثبت شبهى فى أبى ، ومن حلف أبى على ، ثم قال: « أمَا إنَّه لاَ يَجْنِي عَلَيْكَ وَلاَ تَجْنِي عَلَيْهِ » وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)

باب الإمام يأمر بالعفو في الدم

٤٤٩٦ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن الحرث بن فضيل، سفيان بن أبي العوجاء، عن أبي شريح الخزاعي، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ أُصِيبَ بِقَتْلٍ أو خَبْلٍ[1]، فإنَّهُ يَختَارُ إحدى ثلاثٍ: إمَّا أنْ يَقْتَصَّ، وَإمَّا أنْ يَعْفُوَ، وَإمَّا أنْ يَأْخُذَ الديَّةَ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه، ومن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم»

٤٤٩٧ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا عبد الله بن بكر بن عبد الله المزنى ، عن عطاء بن أبى ميمونة ، عن أنس بن مالك ، قال : ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم رفع إليه شىء فيه قصاص إلا أمر فيه بالعفو

٤٤٩٨ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قتل رجل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فدفعه إلى وليِّ المقتول، فقال القاتل: يا رسول الله والله ما أردت قتله، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للولي «أَمَا إنه إنْ كان صادقاً ثُمَّ قَتَلْتَهُ دَخَلْتَ النَّار» قال: فخلى سبيله، قال: وكان مكتوفاً بنسعة[2] فخرج يجر نسعته فسمى ذا النسعة

٤٤٩٩ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمى ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن عوف ، ثنا حمزة أبو عمر العائذى ، حدثنى علقمة بن وائل ، حدثنى وائل ابن حجر ، قال : كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم إذ جىء برجل قاتل فى عنقه النسعة، قال: فدعا وليَّ المقتول فقال: «أتعفو»؟ قال: لا، قال:

---

(١) الخبل ـ بفتح فسكون ـ هو فساد الأعضاء

(٢) النسعة ـ بكسر فسكون ـ قطعة جلد تجعل زماماً للبعير ، وقيل : هى سير مضفور يجعل زماماً

« أفتأخذ الدية » ؟ قال : لا ، قال : « أفتقتل » ؟ قال : نعم ، قال : « اذهب به » فلما ولى قال « أتعفو » ؟ قال : لا ، قال « أفتأخذ الدية » ؟ قال : لا ، قال « أفتقتل » ؟ قال : نعم ، قال « اذهب به » فلما كان فى الرابعة قال : «أما إنك إن عفوت عنه يبوء بإثمه و إثم صاحبه » قال : فعفا عنه ، قال : فأنا رأيته يجر النسعة .

٤٥٠٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، ثنا يحيى بن سعيد ، قال : حدثني جامع بن مطر ، حدثني علقمة بن وائل ، باسناده ومعناه

٤٥٠١ — حدثنا محمد بن عوف الطائي ، ثنا عبد القدوس بن الحجاج ، ثنا يزيد بن عطاء الواسطي ، عن سماك ، عن علقمة بن وائل ، عن أبيه ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بحبشيٍّ ، فقال : إن هذا قتل ابن أخي ، قال « كيف قتلته » ؟ قال : ضربتُ رأسه بالفأس ولم أرد قتله ، قال : « هلْ لكَ مال تؤدي ديته » ؟ قال : لا ، قال : « أفرأيت إن أرسلتك تسأل الناس تجمع ديته » ؟ قال : لا ، قال « فموَاليكَ يعطونك ديته » ؟ قال : لا ، قال للرجل : « خذه » فخرج به ليقتله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أما إنه إن قتله كان مثله» فبلغ به الرجل حيث يسمع قوله ، فقال « هو ذا فمر فيه ماشئت » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرسله [وقال مرة دعه] يبوء بإثم صاحبه و إثمه فيكون من أصحاب النار» قال : فأرسله .

٤٥٠٢ — حدثنا[1] سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن يحيي بن سعيد عن أبي أمامه بن سهل ؛ قال : كنا مع عثمان وهو محصور في الدار ، وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام مَنْ على البلاط ، فدخله عثمان ، فخرج إلينا وهو متغير لونه ، فقال : إنهم ليتوا عدوني بالقتل آنفا ، قلنا : يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين ، قال : ولم يقتلونني ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا يحل دم امرىء

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

مسلم إلا باحدى ثلاث : كفر بعد إسلام ، أو زنا بعد إحصان ، أو قتل نفس بغير نفس » فوالله مازنيت فى جاهلية ولا إسلام قط ، ولا أحببت أن لى بدينى بدلا منذ هدانى الله ، ولا قتلت نفسا ، فبم يقتلوننى ؟ قال أبو داود : عثمان وأبو بكر رضى الله عنهما تركا الخمر فى الجاهلية

٤٥٠٣ – حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، قال : ثنا محمد بن إسحاق فحدثنى محمد بن جعفر بن الزبير ، قال : سمعت زياد بن ضميرة الضمرى ، ح وثنا وهب بن بيان وأحمد بن سعيد الهمدانى ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى عبد الرحمن بن أبى الزناد ، عن عبد الرحمن بن الحرث ، عن محمد بن جعفر ، أنه سمع زياد بن سعد بن ضميرة السلمى ، وهذا حديث وهب وهو أتم ، يُحَدِّث عروةَ بن الزبير ، عن أبيه ، قال موسى : وجدِّه ، وكانا شهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنَيْنًا ، ثم رجعنا إلى حديث وهب ، أنَّ مُحَلِّمَ بن جَثَّامَةَ الليثىَّ قتل رجلا من أشجع فى الاسلام ، وذلك أول [١] غِيَرٍ قَضَى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتكلم عيينة فى قتل الأشجعى لأنه من غطفان ، وتكلم الأقرع ابن حابس دون محلم لأنه من خِنْدِف ، فارتفعت الأصوات وكَثُرَت الخصومة واللغط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا عُيَيْنَةُ ألا تقبل الغِيَرَ [١] » ؟ فقال عيينة : لا ، والله حتى أُدْخِلَ على نسائه من الحرب والحزن ما أدخل على نسائى ، قال : ثم ارتفعت الأصوات وكثرت الخصومة واللغط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَاعُيَيْنَةُ ألا تقبل الْغِيَر » ؟ فقال عيينة مثل ذلك أيضا ، إلى أن قام رجل من بنى ليث يقال له مُكَيْتِلٌ عليه شِكَّةٌ وفى [٢] يده درَقَةٌ ، فقال : يارسول الله إنى لم أجد لما فعل هذا فى غُرَّة الاسلام مثلا إلا غنما وردت فرمى أولها فنفر آخرها ، اُسْنُنِ اليوم وغَيِّرْ غدًا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) بكسر الغين وفتح الياء ـ الدية

(٢) الشكة : السلاح ، والدرقة الترس من جلود ليس فيها خشب ولا عصب

« خَمْسُونَ فِي فَوْرِنَا هَذَا وَخَمْسُونَ إِذَا رَجَعْنَا إِلَى المدينة » وذلك فى بعض أسفاره ، ومحلِّم رجل طويل آدم ، وهو فى طرف الناس ، فلم يزالوا حتى تَخَلَّص فجلس بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعيناه تَدْمَعَان ، فقال : يارسول الله ، إنى قد فعلت الذى بلغك ، وإني أتوب إلى الله تبارك وتعالى ، فَاسْتَغْفِرِ الله عز وجل لى يارسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَقَتَلْتَهُ بِسِلاَحِكَ فِي غُرَّةِ الاسلام ، اللهُمَّ لاتغفِرْ لِمُحَلِّمٍ » بصوت عالٍ ، زاد أبو سلمة فقام وإنه ليتلقى دموعه بطرف ردائه ، قال ابن إسحاق : فزعم قومه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر له بعد ذلك [قال أبو داود : قال النضر بن شميل الغير: الدية]

باب ولى العمد يرضى بالدية

٤٥٠٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا يحي بن سعيد ، ثنا ابن أبي ذئب ، قال : حدثنى سعيد بن أبي سعيد ، قال : سمعت أبا شريح الكعبى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا إنكم يَا مَعْشَرَ خُزَاعَةَ قَتَلْتُمْ هٰذَا الْقَتِيلَ مِنْ هُذَيْلٍ ، وَإِنِّي عَاقِلُهُ ، فَمَنْ قُتِلَ لَهُ بَعْدَ مَقَالَتِي هٰذِهِ قَتِيلٌ فَأَهْلُهُ بَيْنَ خِيرَتَيْنِ : أَن يَأْخُذُوا الْعَقْلَ ، أَوْ يَقتلوا »

٤٥٠٥ — حدثنا عباس بن الوليد [بن مزيد] أخبرنى أبى ، ثنا الأوزاعى ، حدثنى يحيى ، ح وثنا أحمد بن إبراهيم ، حدثنى أبو داود ، ثنا حرب بن شداد ، ثنا يحي بن أبى كثير ، حدثنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ثنا أبو هريرة ، قال : لما فتحت مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُودَى ، أَوْ يُقَادَ » فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاه ، فقال : يارسول الله ، اكتب لى ، قال العباس : اكتبوا لى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اكْتُبُوا لِأَبِى شَاهٍ » وهذا لفظ حديث أحمد ، قال أبو داود : اكتبوا لى يعنى خطبة النبى صلى الله عليه وسلم

٤٥٠٦ – حدثنا مسلم ، ثنا محمد بن راشد ، ثنا سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « لا يقتل مؤمن بكافر ، ومن قتل [مؤمناً] متعمداً دفع إلى أولياء المقتول : فإن شاءوا قتلوه ، وإن شاءوا أخذوا الدية »

باب من يقتل بعد أخذ الدية

٤٥٠٧ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا مطر الوارق ، وأحسبه عن الحسن ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا أُعْفِي مَنْ قَتَلَ بَعْدَ أَخْذِهِ الدِّيَة»

باب فيمن سقى رجلا سما أو أطعمه فمات أيقاد منه

٤٥٠٨ – حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي ، ثنا خالد بن الحرث ، ثنا شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن أنس بن مالك ، أن امرأة يهودية أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، فأكل منها ، فجيء بها إلى رسول صلى الله عليه وسلم ، فسألها عن ذلك ، فقالت : أردت لأقتلك ، فقال « مَا كَانَ اللهُ لِيُسَلِّطَكَ على ذلك » أو قال « على » قال : فقالوا : ألا نقتلها ؟ قال « لا » فما زلت أعرفها في لَهَوَاتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٥٠٩ ـ حدثنا داود بن رشيد ، ثنا عباد بن العوام ، وثنا ح هارون ابن عبد الله ، ثنا سعيد بن سليمان ، ثنا عباد ، عن سفيان بن حسين ، عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ، قال هارون : عن أبي هريرة أن امرأة من اليهود أهدت إلى النبي صلى الله عليه وسلم شاة مسمومة ، قال : فما عرض لها النبي صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : هذه أُخْتُ مَرْحب اليهودية التي سمت النبي صلى الله عليه وسلم .

٤٥١٠ – حدثنا سليمان بن داود المهري ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني

يونس ، عن ابن شهاب ، قال : كان جابر بن عبد الله يحدث أن يهودية من أهل خيبر سَمَّت شاة مَصْلِيَّة ثم أهدتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الذراع ، فأكل منها ، وأكل رهط من أصحابه معه ، ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم « ارْفَعُوا أيديكم » وأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية فدعاها ، فقال لها « أَسَمَمْتِ هٰذِهِ الشَّاةَ » قالت اليهودية : من أخبرك ؟ قال « أخبرَتْني هذه في يدي » للذراع ، قالت : نعم ، قال « فما أَرَدْتِ إلى ذلك » ؟ قالت : قلت : إن كان نبياً فلن يضره ، وإن لم يكن استرحنا منه ، فعفا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يعاقبها ، وتوفي بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة ، واحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة ، حجمه أبو هند بالقرن والشفرة ، وهو مولى لبني بياضة من الأنصار

٤٥١١ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدت له يهودية بخيبر شاةً مَصْلِيَّةً ، نحو حديث جابر ، قال : فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصاري ، فأرسل إلى اليهودية « مَا حَمَلَكِ عَلى الذي صنعت » ؟ فذكر نحو حديث جابر ، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت ، ولم يذكر أمر الحجامة .

٤٥١٢ — حدثنا[1] وهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة ، وثنا وهب بن بقية في موضع آخر ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، ولم يذكر أبا هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة ، زاد : فأهدت له يهودية بخيبر شاةً مَصْلِيَّةً سمتْها ، فأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم منها وأكل القوم ، فقال « ارفعوا

(١) سقط هذا الحديث والحديثان اللذان بعده من بعض النسخ

أيديكم فانها أخبرتني أنها مسمومة » فمات بشر بن البراء بن معرور الأنصارى ، فأرسل إلى اليهودية « ماحملك على الذى صنعت » ؟ قالت: إن كنت نبياً لم يضرك الذى صنعت ، و إن كنت ملكا أرحت الناس منك ، فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت ، ثم قال فى وجعه الذى مات فيه « مازلت أجد من الأكلة التى أ كلت بخيبر ، فهذا أوان قطعت أبهرى »

٤٥١٣ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري عن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه ، أن أم مُبَشِّر قالت للنبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه : مايتهم بك يارسول الله ؟ فانى لاأتهم بابنى إلا الشاة المسمومة التى أ كل معك بخيبر ، وقال النبى صلى الله عليه وسلم « وأنا لا أتهم بنفسى إلا ذلك ، فهذا أوان قطعت أبهرى » قال أبو داود : وربما حدث عبد الرزاق بهذا الحديث مرسلا عن معمر عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وربما حدث به عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وذكر عبد الرزاق أن معمراً كان يحدثهم بالحديث مرة مرسلا فيكتبونه و يحدثهم مرة به فيسنده فيكتبونه ، وكل صحيح عندنا ، قال عبد الرزاق : فلما قدم ابن المبارك على معمر أسند له معمر أحاديث كان يوقفها

٤٥١٤ ـ حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا إبراهيم بن خالد، ثنا رباح، عن معمر، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أمه أم مبشر، قال أبو سعيد بن الأعرابي: كذا قال عن أمه، والصواب عن أبيه، عن أم مبشر: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر معنى حديث مخلد ابن خالد نحو حديث جابر، قال: فمات بشر بن البراء بن معرور؛ فأرسل إلى اليهودية فقال «ما حملك على الذي صنعت»؟ فذكر نحو حديث جابر؛ فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت، ولم يذكر الحجامة.

باب من قتل عبده أو مثّلَ به أيقاد منه

٤٥١٥ — حدثنا على بن الجعد ، ثنا شعبة ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «مَنْ قتل عَبْدَهُ قتلْناه ، وَمَن جَدَعَ عَبدَهُ جَدعناه» .

٤٥١٦ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثني أبي ، عن قتادة ، بإسناده مثله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَن خَصَى عبدَه خَصَيناهُ » ثم ذكر مثل حديث شعبة وحماد ، قال أبو داود : ورواه أبو داود الطيالسي ، عن هشام ، مثل حديث معاذ

٤٥١٧ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا سعيد بن عامر ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، باسناد شعبة مثله ، زاد : ثم إن الحسن نسي هذا الحديث فكان يقول : لايقتل حر بعبد

٤٥١٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن قتادة ، عن الحسن ، قال : لا يقاد الحر بالعبد

٤٥١٩ ـ حدثنا محمد بن الحسن بن تسنيم العتكي ، ثنا محمد بن بكر ، أخبرنا سوار أبو حمزة ، ثنا عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : جاء رجل مستصرخ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : جارية له يا رسول الله ، فقال «ويحك مالك»؟ قال شراً ، أبصر لسيده جارية له فغار فَجَبَّ مذاكيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «عَلَيَّ بالرَّجُلِ» فَطُلِبَ فلم يقدر عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اذهب فأنت حر» فقال : يا رسول الله عَلَى مَنْ نُصْرتي؟ قال : «على كُلِّ مُؤمن» أو قال كُلِّ مُسْلِمٍ » [قال أبو داود :الذي عتق كان اسمه روح بن دينار ، قال أبو داود الذي جبه زنباع ، قال أبو داود : هذا زنباع أبو روح كان مولى العبد] .

باب (١) القتل بالقسامة

٤٥٢٠ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ومحمد بن عبيد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن بشير بن يسار ، عن سهل بن أبي حثمة ورافع بن خديج ، أن محيصة بن مسعود وعبد الله بن سهل انطلقا قِبَلَ خيبر ، فتفرقا في النخل ، فقُتِلَ عبد الله بن سهل ، فاتهموا اليهود ، فجاء أخوه عبد الرحمن بن سهل وابنا عمه حويصة ومحيصة ، فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فتكلم عبد الرحمن في أمر أخيه وهو أصغرهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الكُبْرَ الكُبْرَ » (٢) أو قال « ليبدأ الأكبر » فتكلما في أمر صاحبهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمَّتِهِ » قالوا : أمر لم نشهده كيف نحلف؟ قال : « فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بأيمان خمسين منهم » قالوا : يارسول الله ، قوم كفار ، قال : فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله ، قال : قال سهل : دخلت مربداً لهم يوماً فركضتني ناقة من تلك الإبل ركضة برجلها ، قال حماد هذا أو نحوه ، قال أبو داود : رواه بشر بن المفضل ومالك عن يحيى بن سعيد قال فيه : « أتحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم صاحبكم أوقاتلكم » ؟ ولم يذكر بشر دما ، وقال عبدة (٣) عن يحيى كما قال حماد ، ورواه ابن عيينة عن يحيى ، فبدأ بقوله « تبرئكم يهود بخمسين يميناً يحلفون » ولم يذكر الاستحقاق ، وهذا وهم من ابن عيينة

٤٥٢١ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني مالك ، عن أبي ليلى بن عبد الله بن عبدالرحمن بن سهل ، عن سهل بن أبي حثمة

---

(١) هنا أول الجزء التاسع والعشرين من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله

(٢) « الكبر » بضم الكاف وسكون الباء ـ أي : الأكبر ، وهو منصوب بفعل محذوف تقديره : قدموا الأكبر (٣) في نسخة « وقال غيره »

أنه أخبره هو ورجال من كُبَرَاء قومه أنّ عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر من جَهْدٍ أصابهم ، فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير(١) أو عين ، فأتى يهود فقال : أنتم والله قتلتموه ، قالوا : والله ما قتلناه ، فأقبل حتى قدم على قومه ، فذكر لهم ذلك ، ثم أقبل هو وأخوه حويصة — وهو أكبر منه — وعبد الرحمن بن سهل ، فذهب محيصة ليتكلم ، وهو الذي كان بخيبر ، فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم «كَبِّرْ كَبِّرْ» يريد السن ، فتكلم حويصة ، ثم تكلم محيصة ، فقال رسول صلى الله عليه وسلم «إمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُم وَإمَّا أَن يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ» فكتب إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك ، فكتبوا إنا والله ماقتلناه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبدالرحمن «أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم» ؟ قالوا : لا ، قال «فتحلف لكم يهود» قالوا : ليسوا مسلمين ، فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده ، فبعث إليهم مائة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار ، قال سهل : لقد رَكَضَتْنِي منها ناقة حمراء

٤٥٢٢ — حدثنا محمود بن خالد وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا ، [ح] وثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا الوليد ، عن أبي عمرو ، عن عمرو بن شعيب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قتل بالقسامة رجلا من بني نصر بن مالك بِبَحْرَة الرُّغاء على شطِّ لية البحرة ، قال : القاتل والمقتول منهم ، وهذا لفظ محمود ببحرة أقامه محمود وحده على شط لية

باب في ترك القود بالقسامة

٤٥٢٣ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني ، ثنا أبو نعيم ، ثنا سعيد بن عبيد الطائي ، عن بشير بن يسار ، زعم أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة ، أخبره أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر ، فتفرقوا فيها ، ووجدوا أحدهم قتيلا ، فقالوا للذين وجدوه عندهم : قتلتم صاحبنا ، فقالوا : ماقتلناه

(١) «الفقير» بفاء موحدة بعدها قاف مثناة — هي البئر القريبة القعر

ولا علمنا قاتلا ، فانطلقنا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال لهم « تأتوني بالبينة على من قتل هذا » قالوا : مالنا بينة ، قال « فيحلفون لكم » قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه ، فوداه مائة من إبل الصدقة

٤٥٢٤ — حدثنا الحسن بن علي بن راشد ، أخبرنا هشيم ، عن أبي حيان التيمي ، ثنا عباية بن رفاعة ، عن رافع بن خديج ، قال : أصبح رجل من الأنصار مقتولا بخيبر ، فانطلق أولياؤه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له ، فقال « لَكُمْ شَاهِدَانِ يَشْهَدَانِ عَلَى قَتْلِ صاحبكم » ؟ قالوا: يارسول الله ، لم يكن ثَمَّ أحدٌ من المسلمين، وإنما هم يهود وقد يجترئون على أعظم من هذا ، قال « فَاخْتَارُوا مِنْهُمْ خَمْسِين فاستحلفوهم » فأبوا ، فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده

٤٥٢٥ — حدثنا عبد العزيز بن يحيي الحراني ، حدثني محمد — يعني ابن سلمة — عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحرث ، عن عبدالرحمن ابن بجيد ، قال : إن سهلا والله أوهم الحديث ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى يهود أنه قد وجد بين أظهركم قتيل فَدُوه ، فكتبوا يحلفون بالله خمسين يميناً ما قتلناه ولا علمنا قاتلا ، قال : فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده مائة ناقة .

٤٥٢٦ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار ، عن رجال من الأنصار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهود وبدأ بهم « يَحْلِفُ مِنْكُمْ خَمْسُونَ رَجُلاً » فأبَوْا ، فقال للأنصار «اسْتَحِقُّوا» قالوا : نحلف على الغيب يا رسول الله ؟ ! فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دِيةً على يهود لأنه وجد بين أظهرهم

باب يقاد من القاتل

٤٥٢٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن جاريةً وُجِدَتْ قَدْ رُضَّ رَأسُهَا بين حجرين ، فقيل لها : مَنْ فعل بك هذا ؟ أفلان ؟ أفلان؟ حتى سمى اليهودى ، فأَوْمَتْ برأسها ، فأخِذَ اليهودى ، فاعترف ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُرَضَّ رأسه بالحجارة

٤٥٢٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبى قلابة ، عن أنس أنَّ يهوديا قَتَلَ جارية من الأنصار على حُلىٍّ لها ، ثم ألقاها فى قليب ، ورَضَخَ رأسها بالحجارة ، فأخذ ، فأتى به النبى صلى الله عليه وسلم ، فأمر به أن يرجم حتى يموت ، فرجم حتى مات ، قال أبو داود : رواه ابن جريج عن أيوب نحوه

٤٥٢٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، عن هشام بن زيد ، عن جده أنس أن جارية كان عليها أوْضَاحٌ لها ، فَرَضَخَ رأسها يهودىٌّ بحجر ، فدخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبها رَمَقٌ ، فقال لها « مَنْ قَتَلَكِ ؟ فلانٌ قتلك ؟ » فقالت : لا ، برأسها ، قال «مَنْ قَتَلَكِ ؟ فلان قتلك؟ » قالت : لا ، برأسها ، قال « فلان قتلك » ؟ قالت : نعم ، برأسها ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بين حجرين

باب أيقاد المسلم بالكافر ؟

٤٥٣٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى بن سعيد ، أخبرنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال: انطلقتُ أنا والأشتر إلى على عليه السلام ، فقلنا : هل عَهِدَ إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة ؟ قال : لا ، إلا ما فى كتابى هـذا ، قال مسدد : قال : فأخرج كتابا ، وقال أحمد : كتابا من قِرَابِ سيفه ، فاذا فيه

« الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، وهُمْ يَدٌ على مَنْ سِوَاهم، ويسعى بذمتهم أدناهم ، ألا لا يُقْتَلُ مؤمن بكافر ، ولا ذُو عَهْدٍ في عهده ، من أحدث حَدَثاً فعلى نفسه ، ومن أحدث حدثاً أو آوى مُحْدِثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » قال مسدد : عن ابن أبي عروبة فأخرج كتابا

٤٥٣١ — حدثنا عبيد الله بن عمر ، ثنا هشيم ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر نحو حديث علي ، زاد فيه « وَيُجِيرُ عَلَيْهِمْ أقصاهم ، وَيَرُدُّ مُشِدُّهُمْ عَلَى مُضْعِفِهِمْ ومُتَسَرِّيهِمْ عَلَى قَاعِدِهِمْ »

باب في من وجد مع أهله رجلا أيقتله ؟

٤٥٣٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد وعبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، المعنى واحد ، قالا : ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن سعد بن عُبَادَةَ قال : يارسول الله ، الرجل يجد مع امرأته رجلا أيقتله ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا » قال سعد : بلى والذي أكرمك بالحق ، قال النبي صلى الله عليه وسلم « اِسْمَعُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُم » قال عبد الوهاب « إلى ما يقول سعد »

٤٥٣٣ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : [أرأيت] لَوْ وَجَدْتُ مع امرأتي رجلا أمهله حتى آتي بأربعة شهداء ؟ قال : « نعم »

باب العامل يصاب على يديه خطأ

٤٥٣٤ — حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث أبا جَهْم بن حذيفة مُصَدِّقاً فَلَاجَّهُ رجل في صدقته ، فضربه أبو جهم ، فشجه ،

فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : الْقَوَد يارسول الله ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لكم كذا وكذا » فلم يرضوا ، فقال « لكم كذا وكذا » فلم يرضوا ، فقال « لكم كذا وكذا » فرضوا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « إنِّى خاطِبٌ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُم » فقالوا : نعم ، فخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إنَّ هؤلاء اللَّيْثِيِّينَ أتَوْنِى يريدون القود ، فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا ، أرضيتم » ؟ قالوا : لا ، فَهَمَّ المهاجرون بهم ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكفوا عنهم ، فكفوا ، ثم دعاهم فزادهم ، فقال « أرضيتم » ؟ فقالوا : نعم ، قال « إنى خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم » قالوا : نعم ، فخطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال « أرضيتم » ؟ قالوا : نعم

باب [1] القود بغير حديد

٤٥٣٥ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا همام ، عن قتادة ، عن أنس أن جارية وجدت قد رض رأسها بين حجرين ، فقيل لها : من فعل بك هذا ؟ أفلان ؟ أفلان ؟ حتى سمى اليهودى ، فأومت برأسها ، فأخذ اليهودى ، فاعترف ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يرض رأسه بالحجارة

باب القود من الضربة ، وقص الأمير من نفسه

٤٥٣٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، عن عمرو - يعنى ابن الحارث - عن بكير بن الأشج ، عن عبيدة بن مسافع ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قَسَماً أقبل رجل فأكبَّ عليه ، فطعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُرْجُونٍ كان معه ، فجرح بوجهه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَعَالَ فَاسْتَقِدْ » فقال : بل عفوت يارسول الله

(١) سقط هذا الباب بحديثه من أكثر النسخ وانظر الحديث (رقم ٤٥٢٧) فى (ج ٤ ص ١٨٠) وما بعده

٤٥٣٧ — حدثنا أبو صالح، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي فراس، قال: خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: إني لم أبعث عُمَّالي ليضربوا أبشاركم، ولا ليأخذوا أموالكم، فمن فُعِلَ به ذلك فليرفعه إلى أقصه منه، قال عمرو بن العاص: لو أن رجلا أدَّبَ بعض رعيته أتقصه منه؟ قال: إي والذي نفسي بيده أقصه، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أقصَّ من نفسه

باب عفو النساء عن الدم

٤٥٣٨ — حدثنا داود بن رشيد، ثنا الوليد، عن الأوزاعي، أنه سمع حصنا، أنه سمع أبا سلمة يخبر، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال «عَلَى الْمُقْتَتِلِينَ أَنْ يَنْحَجِزُوا الْأَوَّلَ فالأولَ، وإن كانت امرأة» قال أبو داود: [بلغني أن عفو النساء في القتل جائز إذا كانت إحدى الأولياء، وبلغني عن أبي عبيد في قوله] «ينحجزوا» يكفوا عن القود

[باب من قُتِلَ في عِمِّيَّاء بين قوم]

٤٥٣٩ — حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد، ح وثنا ابن السرح، ثنا سفيان، وهذا حديثه، عن عمرو، عن طاوس، قال: من قتل، وقال ابن عبيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ قُتِلَ في عِمِّيًّا في رَمْيٍ يكون بينهم بحجارة أو بالسياط أو ضرب بعصا فهو خطأ، وعقله عقلُ الخطأ، ومن قتِلَ عَمْداً فهو قود» قال ابن عبيد «قَوَدُ يدٍ» ثم اتفقا «ومن حال دونه فعليه لعنة الله وغضبه، لا يقبل منه صرف ولا عدل» وحديث سفيان أتم

٤٥٤٠ — حدثنا محمد بن أبي غالب، ثنا سعيد بن سليمان، عن سليمان ابن كثير، ثنا عمرو بن دينار، عن طاوس، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر معنى حديث سفيان

باب الدية كم هى ؟

٤٥٤١ — حدثنا [مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا محمد بن راشد ، ح وثنا] هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا محمد بن راشد ، عن سليمان بن موسى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن من قتل خطأ فديته مائة من الابل : ثلاثون بنت مخاض ، وثلاثون بنت لبون ، وثلاثون حقة ، وعشرة بنى لبون ذكر

٤٥٤٢ — حدثنا يحيى بن حكيم ، ثنا عبد الرحمن بن عثمان ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كانت قيمة الدية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة دينار أو ثمانية آلاف درهم ، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين ، قال : فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر رحمه الله ، فقام خطيبا فقال : [ألا] إن الابل قد غلت ، قال : فَفَرَضَهَا عمر على أهل الذهب ألف دينار ، وعلى أهل الورق اثنى عشر ألفا ، وعلى أهل البقر مائتى بقرة ، وعلى أهل الشاء ألفى شاة ، وعلى أهل الحلل مائتى حلة ، قال : وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية

٤٥٤٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا محمد بن إسحاق ، عن عطاء بن أبى رباح ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الدية على أهل الابل مائة من الابل ، وعلى أهل البقر مائتى بقرة ، وعلى أهل الشاء ألفى شاة ، وعلى أهل الحلل مائتى حلة ، وعلى أهل القمح شيئا لم يحفظه محمد

٤٥٤٤ — قال أبو داود : قرأت على سعيد بن يعقوب الطالقانى ، قال : ثنا أبو تميلة ، ثنا محمد بن إسحاق ، قال : ذكر عطاء ، عن جابر بن عبد الله ، قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر مثل حديث موسى ، قال : وعلى أهل الطعام شيئا لا أحفظه

٤٥٤٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الواحد ، ثنا الحجاج ، عن زيد بن

جبير ، عن خِشْف بن مالك الطائى ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فى دية الخطأ عشرون حقة وعشرون جذعة وعشرون بنت مخاض وعشرون بنت لبون وعشرون بنى مخاض ذكر » [وهو قول عبد الله]

٤٥٤٦ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا زيد بن الحباب ، عن محمد ابن مسلم ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رجلا من بنى عَدِىّ قُتِلَ ، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم ديته اثنى عشر ألفا ، قال أبو داود : رواه ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم ، لم يذكر ابن عباس

[باب فى الخطأ شبه العمد]

٤٥٤٧ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن خالد، عن القسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطَبَ يوم الفتح بمكة فكبر ثلاثا ثم قال « لا إله إلا الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » إلى ها هنا حفظته عن مسدد ، ثم اتفقا « ألاَ إن كل مَأْثُرَة [كانت] فى الجاهلية تذكر وتدعى من دم أو مال تحت قدمى ، إلا ما كان من سِقاية الحاج ، وسِدَانة البيت » ثم قال « ألا إن دية الخطأ شبهِ العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل : منها أربعون فى بطونها أولادها » وحديث مسدد أتم

٤٥٤٨ — [١] حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن خالد ، بهذا الاسناد ، نحو معناه

٤٥٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الوارث ، عن على بن زيد ، عن القاسم ابن ربيعة ، عن ابن عمر ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : خطب

(١) هذا الحديث ساقط فى بعض النسخ

رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح ، أو فتح مكة ، على درجة البيت ، أو الكعبة ، قال أبو داود : كذا رواه ابن عيينة أيضا عن علي بن زيد عن القاسم ابن ربيعة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ورواه أيوب السختياني عن القاسم بن ربيعة عن عبد الله ابن عمرو مثل حديث خالد ، ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يعقوب السدوسي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وقول زيد وأبي موسى مثل حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وحديث عمر رضي الله عنه

٤٥٥٠ — حدثنا النفيلي ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، قال : قضى عمر في شبه العمد ثلاثين حِقَّةً وثلاثين جَذَعَةً وأربعين خَلِفَةً ما بين ثَنِيَّةٍ إلى بَازِل عامها

٤٥٥١ — حدثنا هناد ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم ابن ضمرة ، عن علي رضي الله عنه أنه قال : في شبه العمد أثلاث : ثلاث وثلاثون حقة ، وثلاث وثلاثون جذعة ، وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة

٤٥٥٢ — وبه[1] عن أبي إسحاق ، عن علقمة والأسود ، قال : عبد الله : في شبه العمد خمس وعشرون حقة ، وخمس وعشرون جَذَعَة ، وخمس وعشرون بنات لبون ، وخمس وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٣ — حدثنا هناد ، ثنا أبو الأحوص ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة ، قال : قال علي رضي عنه : في الخطأ أرباعا : خمس وعشرون حقة ، وخمس وعشرون جذعة ، وخمس وعشرون بنات لبون ، وخمس وعشرون بنات مخاض

---

(١) في بعض النسخ ذكر الاسناد إلى أبي إسحاق كما في الحديث السابق (٤٥٥١) ، وفي بعض النسخ ذكر الحديث رقم (٤٥٥٣) بين هذين الحديثين

٤٥٥٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبد ربه ، عن أبي عياض ، عن عثمان بن عفان وزيد بن ثابت : في المغلظة أربعون جَذَعَة خَلِفَة ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وفي الخطأ ثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنو لبون ذكور ، وعشرون بنات مخاض

٤٥٥٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله ، ثنا سعيد ، عن قتادة عن سعيد بن المسيب ، عن زيد بن ثابت في الدية المغلظة ، فذكر مثله سواء ، قال أبو داود :[1] [قال أبو عبيد وغير واحد] إذا دخلت الناقة في السنة الرابعة فهو حقٌّ والأنثى حقّة ؛ لأنه يستحق أن يحمل عليه ويركب ، فاذا دخل في الخامسة فهو جَذَع وجذعة ، فاذا دخل في السادسة وألقى ثَنِيَّته فهو ثَنِيٌّ وثَنِيَّة ، فاذا دخل في السابعة فهو رَبَاع وَرَبَاعية ، فاذا دخل في الثامنة [و] ألقى السن الذي بعد الرباعية فهو سَدِيس وسَدَس ، فاذا دخل في التاسعة [و] فطر نابه وطلع فهو بازِلٌ ، فاذا دخل في العاشرة فهو مُخْلِف ، ثم ليس له اسم ولكن يقال : بازل عام ، وبازل عامين ، ومخلف عام ، ومخلف عامين ، إلى مازاد ، وقال النضر ابن شميل : ابنة مخاض لسنة ، وابنة لبون لسنتين ، وحقة لثلاث ، وجذعة لأربع والثني لخمس ، ورباع لست ، وسديس لسبع ، وبازل لثمان ، قال أبو داود : قال أبو حاتم والأصمعي : والجذوعة وقت وليس بسن ، قال أبو حاتم [قال بعضهم] فاذا ألقى رباعيته فهو رباع ، وإذا ألقى ثنيته فهو ثني ، وقال أبو عبيد : إذا لَقِحَتْ فهي خلفة ، فلا تزال خلفة إلى عشرة أشهر ، فاذا بلغ عشرة أشهر فهي عُشَرَاءُ ، قال أبو حاتم : إذا ألقى ثنيته فهو ثني ، وإذا ألقى رباعيته فهو رَبَاع

باب ديات الأعضاء

٤٥٥٦ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا عبدة — يعني ابن سليمان —

---

(١) انظر (ج ٢ ص ١٠٦ و١٠٧) من هذا الكتاب

ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن غالب التمار ، عن حميد بن هلال ، عن مسروق بن أوس ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الأصابع سَوَاءٌ عَشْرٌ عَشْرٌ مِن الابل »

٤٥٥٧ — حدثنا أبو الوليد ، ثنا شعبة ، عن غالب التمار ، عن مسروق ابن أوس ، عن الأشعري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الأصابع سواء » قلت : عشر عشر ؟ قال « نعم » قال أبو داود : رواه محمد بن جعفر عن شعبة عن غالب قال : سمعت مسروق بن أوس ، ورواه إسماعيل قال : حدثني غالب التمار بإسناد أبي الوليد ، ورواه حنظلة بن أبي صفية عن غالب بإسناد إسماعيل

٤٥٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح وثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ح وثنا نصر بن علي ، أخبرنا يزيد بن زريع ، كلهم عن شعبة ، عن قتادة ، عن عكرمة عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَٰذِهِ وَهَٰذِهِ سَوَاءٌ » يعني الابهام والخنصر

٤٥٥٩ — حدثنا عباس العنبري ، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ، حدثني شعبة عن قتادة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الأَصَابِعُ سَوَاءٌ ، والأسنان سَوَاء ، الثَّنِيَّةُ والضِّرْسُ سواء ، هذه وهذه سواء » قال أبو داود : ورواه النضر بن شميل عن شعبة بمعنى عبد الصمد

٤٥٦٠ — حدثنا الدارمي ، عن النضر ، ثنا محمد بن حاتم بن بزيع ، ثنا علي بن الحسن ، أخبرنا أبو حمزة ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأسنان سواء ، والأصابع سواء »

٤٥٦١ — حدثنا عبد الله بن عمر [بن محمد] بن أبان ، ثنا أبو تميلة ، عن حسين المعلم ، عن يزيد النحوي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين سواء

٤٥٦٢ — حدثنا هدبة بن خالد ، ثنا همام ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته وهو مسند ظهره إلى الكعبة « في الأصابع عشر عشر »

٤٥٦٣ — حدثنا زهير بن حرب أبو خيثمة ، ثنا يزيد بن هارون ، ثنا حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « في الأسنان خمس خمس »

٤٥٦٤ — قال أبو داود : وجدت في كتابي عن شيبان ولم أسمعه منه ، فحدثناه أبو بكر صاحبٌ لنا ثقةٌ قال : ثنا شيبان ، ثنا محمد — يعني ابن راشد — عن سليمان — يعني ابن موسى — عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَوِّم دية الخطأ على أهل القرى أربعمائة دينار أو عدلها من الوَرِق يُقَوِّمها على أثمان الابل ، فاذا غلت رفع في قيمتها ، وإذا هاجت رخصًا نقص من قيمتها ، وبَلَغَتْ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مابين أربعمائة دينار إلى ثمانمائة دينار ، وعدلها من الورق ثمانية آلاف درهم ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل البقر مائتي بقرة ، ومن كان دية عقله في الشاء فألفي شاة ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن العقل ميراث بين ورثة القتيل على قرابتهم ، فما فضل فللعصبة » قال : وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأنف إذا جُدِعَ الدية كاملة ، وإن جدعت ثَنْدُوَته فنصف العقل خمسون من الابل أو عدلها من الذهب أو الورق أو مائة بقرة أو ألف شاة ، وفي اليد إذا قطعت نصف العقل ، وفي الرِّجْل نصف العقل ، وفي المأمومة ثلث العقل ثلاث وثلاثون من الابل وثُلْثٌ أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء والجائفةُ مثل ذلك ، وفي الأصابع في كل أصبع عَشْرٌ من الابل ، وفي الأسنان في كل سِنٍّ خمس من الابل ، وقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا لا يرثون منها شيئًا إلا مافضل عن ورثتها ، وإن قتلت فعقلها

بين ورثتها ، وهم يقتلون قاتلهم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس للقاتل شيء ، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه ، ولا يرث القاتل شيئاً ، قال محمد : هذا كله حدثني [به] سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، [قال أبو داود : محمد بن راشد من أهل دمشق هرب إلى البصرة من القتل]

٤٥٦٥ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن بكار بن بلال العاملي ، أخبرنا محمد - يعني ابن راشد - عن سليمان - يعني ابن موسى - عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « عَقْلُ شِبْهِ الْعَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقْلِ الْعَمْدِ ولا يقتل صاحبه » قال : وزادنا خليل عن ابن راشد « وذلك أن ينزو الشيطان بين الناس فتكون دماء في عِمِّيًّا في غَيْرِ ضَغِينَةٍ ولا حَمْلِ سِلَاحٍ »

٤٥٦٦ — حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين ، أن خالد بن الحرث حدثهم ، قال : أخبرنا حسين - يعني المعلم - عن عمرو بن شعيب ، أن أباه أخبره ، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « فِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ »

٤٥٦٧ — حدثنا محمود بن خالد السلمي ، ثنا مروان - يعني ابن محمد - ثنا الهيثم بن حميد ، حدثني العلاء بن الحرث ، حدثني عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في العين القائمة السَّادَّةِ لمكانها بثلث الدية

باب دية الجنين

٤٥٦٨ - حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن عبيد بن نَضْلَةَ ، عن المغيرة بن شعبة أن امرأتين كانتا تحت رجل من هذيل ، فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها ، فاختصموا ، إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال أحد الرجلين : كَيْفَ نَدِي من لَا صَاحَ ولا أَكَلَ ،

وَلاَ شَرِبَ وَلاَ استهَلَّ ، فقال « أسجعٌ كسجعِ الأعرابِ » ؟ فقضى فيه بِغُرَّة وجعله على عاقلة المرأة

٤٥٦٩ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، باسناده ومعناه ، وزاد : فجعل النبي صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغرةً لما في بطنها ، قال أبو داود : وكذلك رواه الحكم عن مجاهد عن المغيرة

٤٥٧٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهارون بن عباد الأزدي ، المعنى ، قالا : ثنا وكيع ، عن هشام ، عن عروة ، عن المسور بن مخرمة ، أن عمر استشار الناس في إملاص (١) المرأة ، فقال المغيرة بن شعبة : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيها بغُرَّةٍ عبدٍ أو أمة ، فقال : ائتني بمن يشهد معك ، فأتاه بمحمد بن مسلمة ، زاد هارون : فشهد له ـ يعني ضرب الرجل بطن امرأته ـ قال أبو داود : بلغني عن أبي عبيد إنما سمي إملاصا لأن المرأة تزلقه قبل وقت الولادة ، وكذلك كل مازلق من اليد وغيره فقد ملص

٤٥٧١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن هشام ، عن أبيه ، عن المغيرة ، عن عمر ، بمعناه ، قال أبو داود : رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال

٤٥٧٢ — حدثنا محمد بن مسعود المصيصي ، ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني عمرو بن دينار ، أنه سمع طاوسا ، عن ابن عباس ، عن عمر أنه سأل عن قضية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ، فقام حَمَلُ بن مالك بن النابغة فقال : كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمِسْطَحٍ فقتلتها وجنينها ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنينها بغُرَّةٍ وأن تقتل ، قال أبو داود : قال النضر ابن شميل : المِسْطَح هو (٢) الصَّوْبج ، قال أبو داود : وقال أبو عبيد : المسطح عود من أعواد الخباء

---

(١) إملاص المرأة : إزالها الولد قبل أوانه وستعرف علته عن أبي عبيد في آخر الحديث (٢) الصوبج ـ بزنة كوثر ـ العود الذي يخبز به

٤٥٧٣ — حدثنا عبد الله بن محمد الزهرى ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن طاوس ، قال : قام عمر رضى الله عنه على المنبر ، فذكر معناه ، لم يذكر « وأن تقتل » زاد : بغرةٍ عبدٍ أو أمة ، قال : فقال عمر : الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا

٤٥٧٤ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار ، أن عمرو بن طلحة حدثهم ، قال : ثنا أسباط ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس فى قصة حمل بن مالك ، **قال** : فأسقطت غلاما قد نَبَتَ شعره ميتاً ، وماتت المرأة ، فقضى على العاقلة الدية . فقال عمها : إنها قد أسقطت يانبى الله غلاما قد نبت شعره ، فقال أبو القاتلة : إنه كاذب ، إنه والله ما استهلَّ ، ولا شرب ولا أكل ، فمثله يطَلُّ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « أسَجْعَ الجاهلية وكهانتها ، أدِّ فى الصبى غرة » قال ابن عباس : كان اسم إحداهما مليكة والأخرى أم غطيف

٤٥٧٥ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يونس بن محمد ، ثنا عبد الواحد ابن زياد ، ثنا مجالد ، **قال** : ثنا الشعبى ، عن جابر بن عبد الله أن امرأتين من هذيل قتلت إحداهما الأخرى ولكل واحدة منهما زوجٌ وولد ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على **عاقلة القاتلة** ، وبرَّأ زوجها وولدها ، قال : فقال **عاقلة المقتولة** : ميراثها لنا ؟ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا ، ميراثها لزوجها وولدها »

٤٥٧٦ — حدثنا وهب بن بيان وابن السرح ، قالا : ثنا ابن وهب ، أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب وأبى سلمة ، عن أبى هريرة **قال** : اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحَجَر فقتلتها ، فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ديةُ جنينها غرَّة عبد أو وليدة ؛ وقضى بدية المرأة على عاقلتها ؛ وَوَرَّثَهَا ولدها ومن معهم ، **فقال حمل بن مالك** بن النابغة الهذلى : يارسول الله ، كيف أغرم دية من لا شرب

ولا أكل ، ولا نَطَقَ ولا استهلّ ، فمثلُ ذلك يُطَلّ ؟ ! ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انما هٰذَا من إخوان الكهان » من أجل سجعه الذى سجع

٤٥٧٧ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن شهاب ، عن ابن المسيب ، عن أبى هريرة ، فى هذه القصة ، قال : ثم إن المرأة التي قضى عليها بالغرة توفيت ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن ميراثها لبنيها ، وأن العقل على عصبتها

٤٥٧٨ — حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا يوسف بن صهيب ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، أن امرأة حَذَفَتْ امرأة فأسقطت ، فرفع ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل فى ولدها خمسمائة شاة ، ونهى يومئذ عن الحذف ، قال أبو داود : كذا الحديث « خمسمائة شاة » والصواب مائة شاة [قال أبو داود : هكذا قال عباس ، وهو وهم]

٤٥٧٩ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، ثنا عيسى ، عن محمد – يعنى ابن عمرو – عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجنين بغرة عبدٍ أو أمة ، أو فرس أو بغل ، قال أبو داود : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وخالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو لم يذكرا « أو فرس أو بغل »

٤٥٨٠ — حدثنا محمد بن سنان [العوقى] ثنا شريك ، عن مغيرة ، عن إبراهيم وجابر عن الشعبى ، قال : الغرة خمسمائة درهم ، قال أبو داود : قال ربيعة : الغرة خمسون دينارا

باب فى دية المكاتب

٤٥٨١ — [حدثنا مسدد ، ثنا يحيى بن سعيد ، وحدثنا إسماعيل ، عن هشام ، و] حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يعلى بن عبيد ، ثنا حجاج الصواف ،

[جميعا] عن يحيى بن أبي كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دية المكاتب يُقْتَلُ يُؤْدى ما أدى من مكاتبته دية الحر ، وما بقى دية المملوك

٤٥٨٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أصاب المكاتب حَدًّا أو ورث ميراثا يرث على قدر ما عتق منه » قال أبو داود : رواه وهيب عن أيوب عن عكرمة [على عن] عن النبى صلى الله عليه وسلم [وأرسله حماد بن زيد و إسماعيل [عن أيوب] عن عكرمة عن النبى صلى الله عليه وسلم] ، وجعله إسماعيل [بن علية] قول عكرمة

باب فى دية الذمى

٤٥٨٣ — حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملى ، ثنا عيسى بن يونس ، عن محمد بن إسحق ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « دِيَةُ المعاهد نصف دية الحر » قال أبو داود : رواه أسامة بن زيد [الليثى] وعبد الرحمن بن الحرث عن عمرو بن شعيب مثله

باب [فى] الرجل يقاتل الرجل فيدفعه عن نفسه

٤٥٨٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : أخبرنى عطاء ، عن صفوان بن يعلى ، عن أبيه ، قال : قاتل أجير لى رجلاً فعضّ يده ، فانتزعها ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ فأتى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأهدرها ، وقال « أتُرِيدُ أن يَضَعَ يَدَهُ فى فِيكَ تَقْضِمُهَا كالْفَحْلِ » ؟ قال : وأخبرنى ابن أبى مليكة عن جده أن أبا بكر رضى الله عنه أهدرها ، وقال : بعدت سنه

٤٥٨٥ — حدثنا زياد بن أيوب ، أخبرنا هشيم ، ثنا حجاج وعبد الملك ، عن عطاء ، عن يعلى بن أمية ، بهذا ، زاد : ثم قال ـ يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ـ للعاض « إن شئت أن تمكنه من يدك فيعضها ثم تنزعها من فيه » وأبطل دية أسنانه

باب فيمن تطبب بغير علم [فأعنت]

٤٥٨٦ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ومحمد بن الصباح بن سفيان ، أن الوليد بن مسلم أخبرهم ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَطَبَّبَ وَلاَ يُعلَمُ مِنْهُ طِبٌّ فَهُوَ ضَامِنٌ » قال نصر : قال : حدثنى ابن جريج ، قال أبو داود : هذا لم يروه إلا الوليد ، لاندرى هو صحيح أم لا

٤٥٨٧ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا حفص ، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، حدثنى بعض الوفد الذين قدموا على أبى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَيُّمَا طَبِيبٍ تَطَبَّبَ عَلَى قَوْمٍ لاَ يُعْرَفُ لَهُ تَطَبُّبٌ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَعْنَتَ فهو ضامن » قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالنعت إنما هو قطع العروق والبط والكى

باب(١) فى دية الخطأ شبه العمد

٤٥٨٨ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن خالد ، عن القاسم بن ربيعة ، عن عقبة بن أوس ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال مسدد : خطب يوم الفتح ، ثم اتفقا : فقال « ألا إن كل مأثرةٍ كانت فى الجاهلية منْ دَم أو مال تذكر وتدعي تحت قدمى ، إلا ما كان من سقاية الحاج ، وسدانة البيت » ثم قال « ألا إن دية الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا مائة من الابل : منها أربعون فى بطونها أولادها »

٤٥٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن خالد ، بهذا الاسناد ، نحو معناه

(١) هذا الباب مكرر ترجمته و أحاديثه ، وهو مذكور فى عامة النسخ فى الموضعين ، فلم نشأ أن نغير ما درجوا عليه ، وانظر (ج ٤ ص ١٨٥)

باب [1] فى جناية العبد يكون للفقراء

٤٥٩٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا معاذ بن هشام ، حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن أبى نضرة ، عن عمران بن حصين أن غلاماً لأناس فقراء قَطَعَ أذنَ غلام لأناس أغنياء ، فأتى أهلُهُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا أناس فقراء ، فلم يجعل عليه شيئا

باب فيمن قتل فى عِمِّيًّا بين قوم

٤٥٩١ — قال أبو داود : حدثت عن سعيد بن سليمان ، عن سليمان بن كثير ، ثنا عمرو بن دينار ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَتَلَ فى عِمِّيًّا أوْ رَمْيًا يكون بينهم بحجر أو بسوط فعقله عقل خطأ ، ومن قَتَلَ عَمْداً فقود يديه ، فمن حال بينه و بينه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين »

باب فى الدابة تنفح برجلها

٤٥٩٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن يزيد ، ثنا سفيان بن حسين ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الرِّجْلُ جُبَار » [قال أبو داود : الدابة تضرب برجلها وهو راكب]

باب العجماء والمعدن والبئر جبار

٤٥٩٣ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، وأبى سلمة ، سمعا أبا هريرة يحدث ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « العَجْمَاء جُرْحُها جُبَار ، والمعدن جُبَار ، والبئر جُبَار ؛ وفى الركاز الخمس » قال

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب والباب الذى بعده إلى آخر كتاب الديات وتقديم باب القصاص فى السن وحده مكانهما

أبو داود : العجماء المنفلتة التى لا يكون معها أحد ، وتكون بالنهار لا تكون بالليل

[باب فى النار تعدى]

٤٥٩٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، ح وثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا زيد بن المبارك ، ثنا عبد الملك الصنعانى ، كلاهما عن معمر ، عن همام بن منبه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « النَّارُ جُبَار »

باب[1] القصاص من السن

٤٥٩٥ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، عن حميد الطويل ، عن أنس ابن مالك ، قال : كَسَرَت الرُّبَيِّع أخت أنس بن النضر ثَنِيَّةَ امرأة ، فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم ، فقضى بكتاب الله القصاص ، فقال أنس بن النضر : والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها اليوم ، قال « يا أنسُ كتابُ الله القصاصُ » فرضوا بأرش أخذوه ، فعجب نبى الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « إنَّ مِنْ عِبادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ » قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل قيل له : كيف يقتص من السن ؟ قال : تبرد

« آخر كتاب الديات »

كتاب[2] السنة

[بسم الله الرحمن الرحيم]

[باب شرح السنة]

٤٥٩٦ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « افْتَرَقَتِ

---

(١) فى بعض النسخ ذكر هذا الباب بحديثه فى مكان « باب جناية العبد يكون للفقراء » وذكر ذلك الباب مع الذى بعده هنا ، أى : جعل كل منهما مكان الآخر

(٢) كثير من أحاديث هذا الكتاب مكرر فى ثنايا الكتاب

الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، وَتَفَرَّقَتْ النَّصَارَى عَلَى إِحْدَى أَوْ ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَة ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَة »

٤٥٩٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا أبو المغيرة ، ثنا صفوان ، ح وثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، قال : حدثنى صفوان ، نحوه ، قال: حدثنى أزهر بن عبد الله الحرازى ، عن أبى عامر الهوزنى ، عن معاوية بن أبى سفيان أنه قام [فينا] فقال : ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فقال « أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين مِلَّة ، و إن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون فى النار ، وواحدة فى الجنة ، وهى الجماعة » زاد ابن يحيى وعمرو فى حديثيهما « و إنه سيخرج من أمتى أقوام تَجَارَى بهم تلك الأهواء كما يَتَجَارَى الْكَلَبُ لصاحبه » وقال عمرو « الكلب بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله »

٢ باب [1] مجانبة أهل الأهواء

٤٥٩٨ — حدثنا القعنبى ، ثنا يزيد بن إبراهيم [التسترى] ، عن عبد الله ابن أبى مليكة ، عن القسم بن محمد ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قرأ رسول صلى الله عليه وسلم هذه الآية (هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات) إلى (أولو الألباب) قالت : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « فاذا رأيتم الذين يتبعون ماتشابه منه فأولئك الذين سَمَّى الله فاحذروهم »

٣ باب مجانبة أهل الأهواء ، وبغضهم

٤٥٩٩ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد بن عبد الله ، ثنا يزيد بن أبى زياد ، عن مجاهد ، عن رجل ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَفْضَلُ الأعمال الْحُبُّ فى الله والبغض فى الله »

(١) فى نسخة « باب النهى عن الجدال واتباع المتشابه من القرآن » ، وما فى الأصل مكرر

٤٦٠٠ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : فأخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، أن عبد الله بن كعب ، وكان قائد كعب من بنيه حين عمى ، قال : سمعت كعب بن مالك ، وذكر ابن السرح قصة تخلفه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة ، حتى إذا طال عَلَىَّ تَسَوَّرْتُ جدار حائط أبى قتادة ، وهو ابن عمى ، فسلمت عليه ، فوالله مارد علىَّ السلام ، ثم ساق خبر تنزيل توبته

٤ باب ترك السلام على أهل الأهواء

٤٦٠١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخراسانى ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر ، قال : قدمت على أهلى وقد تَشَقَّقَتْ يَدَاىَ ، فخلقونى بزعفران ، فغدوت على النبى صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه ، فلم يرد على ، وقال « اذْهَبْ فَاغسِلْ هَذَا عَنكَ »

٤٦٠٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البنانى ، عن سمية ، عن عائشة رضى الله عنها ، أنه اعتلَّ بعيرٌ لصفية بنت حيى ، وعند زينب فَضْلُ ظَهْرٍ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزينب « أَعْطِيهَا بعيراً » فقالت : أنا أعطى تلك اليهودية؟! فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر

٥ باب النهى عن الجدال [فى القرآن]

٤٦٠٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يزيد — يعنى ابن هارون — أخبرنا محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال «المِرَاءُ في القرآن كُفْرٌ»

٦ باب في لزوم السنة

٤٦٠٤ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا أبو عمرو بن كثير بن دينار ، عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، عن المقدام بن معد يكرب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « أَلاَ إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ لاَ يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأَحِلُّوهُ وما وجدتم فيه من حرام فَحَرِّمُوهُ ، ألا لا يحل لكم [لحم] الحمار الأهلي ولا كُلُّ ذي نابٍ من السبع ، ولا لُقَطَةُ معاهد إلا أن يستغني عنها صاحبها ، ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْرُوهُ فان لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قراه »

٤٦٠٥ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلي ، قالا : ثنا سفيان ، عن أبي النضر ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَ أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أَمَرْتُ به أو نَهَيْتُ عنه فيقول لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه »

٤٦٠٦ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إبراهيم بن سعد ، ح وثنا محمد بن عيسى ، ثنا عبد الله بن جعفر المخرمي وإبراهيم بن سعد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن القسم بن محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا [هذا] مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ » قال ابن عيسى : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مَنْ صَنَعَ أمراً على غير أمرنا فهو رد »

٤٦٠٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا ثور بن يزيد ، قال : حدثني خالد بن معدان ، قال : حدثني عبد الرحمن بن عمرو السلمي وحجر ابن حجر ، قالا : أتينا العرباض بن سارية ، وهو ممن نزل فيه (ولا على الذين

إذا ما أتوك لتحملهم قلت لا أجد ما أحملكم عليه) فسلمنا ، وقلنا : أتيناك زائرين وعائدين ومقتبسين . فقال العرباض : صَلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ يوم ، ثم أقبل علينا ، فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيونَ ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يارسول الله كأن هذه موعظة مُوَدِّع ، فماذا تعهد إلينا ؟ فقال « أُوصِيكُمْ بتقوى الله والسمع والطاعة وإنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا ، فإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنكم بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلاَفاً كَثِيراً ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومُحْدَثَات الأمور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة »

٤٦٠٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن جريج ، قال : حدثني سليمان - يعني ابن عتيق - عن طلق بن حبيب ، عن الأحنف بن قيس ، عن عبدالله بن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « أَلاَ هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » ثلاث مرات

٧ باب [1] لزوم السنة

٤٦٠٩ — حدثنا يحيى بن أيوب ، ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - قال : أخبرني العلاء - يعني ابن عبد الرحمن - عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا . وَمَنْ دَعَا إلى ضَلاَلَةٍ كان عَلَيْهِ مِنَ الإثم مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لاَ يَنْقُصُ ذَلِكَ مِن آثَامِهِمْ شَيْئاً »

٤٦١٠ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان ، عن الزهري ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أعْظَمَ

(١) في نسخة « باب من دعا إلى السنة » ، والترجمة على ما في الأصل مكررة

الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرَّمْ فَحُرِّمَ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ »

٤٦١١ — حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني، ثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، أن أبا إدريس الخولاني عايذ الله أخبره، أن يزيد بن عميرة، وكان من أصحاب معاذ بن جبل، أخبره، قال: كان لايجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال: الله حَكَمٌ قِسْطٌ هَلَكَ المرتابون، فقال معاذ بن جبل يوماً: إن من ورائكم فِتَنًا يكثر فيها المال، وَيُفْتَحُ فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة والصغير والكبير والعبد والحر، فيوشك قائل أن يقول: ما للناس لايتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ماهم بمتبعيَّ حتى أَبْتَدِعَ لهم غيره، فإياكم وما ابْتُدِعَ، فان ما ابتدع ضلالة، وأحذركم زيغة الحكيم؛ فان الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم، وقد يقول المنافق كلمة الحق، قال: قلت لمعاذ: مايدريني [رحمك الله] أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال: بلى، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال [لها] ما هذه، ولا يثنينك ذلك عنه؛ فانه لعله أن يراجع، وَتَلَقَّ الحق إذا سمعته فان على الحق نوراً، قال أبو داود: قال معمر عن الزهري في هذا، ولا ينئينك ذلك عنه، مكان يثنينك، وقال صالح بن كيسان عن الزهري في هذا: المشبهات، مكان المشتهرات، وقال لايثنينك كما قال عقيل، وقال ابن إسحاق عن الزهري قال: بلى ماتشابه عليك من قول الحكيم حتى تقول ما أراد بهذه الكلمة

٤٦١٢ — حدثنا[1] محمد بن كثير، قال: ثنا سفيان، قال: كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر، ح وثنا الربيع بن سليمان المؤذن، قال: ثنا أسد بن موسى، قال: ثنا حماد بن دُلَيْل، قال: سمعت سفيان الثوري يحدثنا عن النضر، ح وثنا هناد بن السري، عن قبيصة، قال: ثنا أبو رجاء، عن

(١) من هنا إلى الحديث (رقم ٤٦٢٦) ساقط من بعض النسخ

أبي الصلت ، وهذا لفظ حديث ابن كثير ومعناهم ، قال : كتب رجل إلى عمر ابن عبد العزيز يسأله عن القدر ، فكتب : أما بعد ، أوصيك بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وترك ما أحدث المحدثون بعد ما جرت به سنته ، وكُفُوا مؤنته ، فعليك بلزوم السنة فإنها لك — باذن الله — عصمة ، ثم اعلم أنه لم يبتدع الناس بدعة إلا قد مضى قبلها ماهو دليل عليها أو عبرة فيها ؛ فان السنة إنما سنها مَنْ قد علم مافي خلافها — ولم يقل ابن كثير « من قد علم » — من الخطأ والزلل والحمق والتعمق ، فارض لنفسك مارضي به القوم لأنفسهم ؛ فانهم على علم وقفوا ، و ببصر نافذ كفوا ، وَلَهُمْ على كشف الأمور كانوا أقوى ، و بفضل ما كانوا فيه أولى ، فان كان الهدى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه ولئن قلتم « إنما حدث بعدهم » ما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم ؛ فانهم هم السابقون ، فقد تكلموا فيه بما يكفي ، ووصفوا منه مايشفي ، فما دونهم من مَقْصَرٍ ، وما فوقهم من مَحْسَرٍ ، وقد قصَّر قوم دونهم فَجَفَوْا ، وطمح عنهم أقوام فَغَلَوْا ، و إنهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم ، كتبت تسأل عن الاقرار بالقدر فعلى الخبير — باذن الله — وقعت ، ما أعلم ما أحدث الناس من محدثة ، ولا ابتدعوا من بدعة هي أبْيَنُ أثراً ولا أثبت أمراً من الاقرار بالقدر ، لقد كان ذكره في الجاهلية الجهلاء يتكلمون به في كلامهم وفي شعرهم ، يُعَزُّون به أنفسهم على ما فاتهم ، ثم لم يزده الاسلام بعدُ إلا شدَّة ، ولقد ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير حديث ولا حديثين ، وقد سمعه منه المسلمون فتكلموا به في حياته و بعد وفاته ، يقينا وتسليما لربهم ، وتضعيفاً لأنفسهم ، أن يكون شيء لم يحط به علمه ، ولم يحصه كتابه ، ولم يمض فيه قدره ، و إنه مع ذلك لفي محكم كتابه : منه اقتبسوه ، ومنه تعلموه ، ولئن قلتم « لم أنزل الله آية كذا ولم قال كذا » لقد قرأوا منه ما قرأتم ، وعلموا من تأويله ما جهلتم ، وقالوا بعد ذلك : كله بكتاب وقدر ، [وكتبت الشقاوة] ؛ وما يُقْدَرْ يكن ، وما شاء الله كان وما

لم يشأ لم يكن ، ولا نملك لأنفسنا ضراً ولا نفعا ، ثم رغبوا بعد ذلك ورهبوا

٤٦١٣ — حدثنا أحمد بن حنبل ، قال : ثنا عبد الله بن يزيد ، قال : ثنا سعيد — يعني ابن أبي أيوب — قال : أخبرني أبو صخر ، عن نافع ، قال : كان لابن عمر صديق من أهل الشام يكاتبه ، فكتب إليه عبد الله بن عمر : إنه بلغني أنك تكلمت في شيء من القدر ، فإياك أن تكتب إليّ ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إنه سيكون في أمتي أقوام يكذبون بالقدر »

٤٦١٤ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن خالد الحذاء ، قال : قلت للحسن : ياأبا سعيد ، أخبرني عن آدم ، للسماء خلق أم للأرض؟ قال : لا ، بل للأرض ، قلت : أرأيت لو اعتصم فلم يأكل من الشجرة ؟ قال : لم يكن له منه بد ، قلت : أخبرني عن قوله تعالى (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) قال : إن الشياطين لايفتنون بضلالتهم إلا من أوجب الله عليه الجحيم .

٤٦١٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ثنا خالد الحذاء ، عن الحسن في قوله تعالى (ولذلك خلقهم) قال : خلق هؤلاء لهذه ، وهؤلاء لهذه

٤٦١٦ — حدثنا أبو كامل ، ثنا إسماعيل ، ثنا خالد الحذاء ، قال : قلت للحسن : (ما أنتم عليه بفاتنين إلا من هو صال الجحيم) قال : إلا من أوجب الله تعالى عليه أنه يصلى الجحيم

٤٦١٧ — حدثنا هلال بن بشر ، قال : ثنا حماد ، قال : أخبرني حميد ، قال : كان الحسن يقول : لَأَنْ يُسْقَطَ من السماء إلى الأرض أحب إليه من أن يقول : الأمرُ بيَدِي

٤٦١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : ثنا حماد ، ثنا حميد ، قال : قدم علينا الحسن مكةَ ، فكلمني فقهاء أهل مكة أن أكلمه في أن يجلس لهم يوماً

يعظهم فيه ، فقال : نعم ، فاجتمعوا لخطبهم ، فما رأيت أخطب منه ، فقال رجل : يا أبا سعيد ، من خلق الشيطان ؟ فقال : سبحان الله !! هل مِنْ خالق غيرُ الله ؟ خلقَ الله الشيطانَ ، وخلق الخير ، وخلق الشر ، قال الرجل : قاتلهم الله ، كيف يكذبون على هذا الشيخ

٤٦١٩ — حدثنا ابن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن حميد الطويل ، عن الحسن (كذلك نسلكه فى قلوب المجرمين) قال : الشرك

٤٦٢٠ — حدثنا محمد بن كثير ، قال : أخبرنا سفيان ، عن رجل قد سماه غير ابن كثير ، عن سفيان ، عن عبيدٍ الصِّيدِ ، عن الحسن فى قول الله عز وجل (وحيل بينهم و بين مايشتهون) قال : بينهم و بين الايمان

٤٦٢١ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا سليم ، عن ابن عون ، قال : كنت أسير بالشام ، فنادانى رجلٌ من خلفى ، فالتفتُّ فاذا رجاء بن حيوة ، فقال : يا أبا عون ، ماهذا الذى يذكرون عن الحسن ؟ قال : قلت : إنهم يكذبون على الحسن كثيراً

٤٦٢٢ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد : قال : سمعت أيوب يقول : كذب على الحسن ضربان من الناس : قَوْمٌ القَدَرُ رأيهم وهم يريدون أن يُنَفِّقُوا بذلك رأيهم ، وقومٌ له فى قلوبهم شنآن و بغض يقولون : أليس من قوله كذا ؟ أليس من قوله كذا ؟

٤٦٢٣ — حدثنا ابن المثنى ، أن يحيى بن كثير العنبرى حدثهم ، قال : كان قرة بن خالد يقول لنا : يافِتْيَان ، لاتُغْلَبُوا على الحسن : فإنه كان رأيه السنة والصواب

٤٦٢٤ — حدثنا ابن المثنى وابن بشار ، قالا : ثنا مؤمل بن إسماعيل ، ثنا حماد بن زيد ، عن ابن عون ، قال : لو علمنا أن كلمة الحسن تبلغ ما بلغت لكتبنا برجوعه كتاباً وأشهدنا عليه شهوداً ، ولكنا قلنا : كلمة خرجت لاتحمل

٤٦٢٥ — حدثنا سليمان بن حرب ، قال : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، قال : قال لي الحسن : ما أنا بعائد إلى شيء منه أبداً

٤٦٢٦ — حدثنا هلال بن بشر ، قال : ثنا عثمان بن عثمان ، عن عثمان البَتِّيِّ ، قال : مافسَّر الحسن آيةً قطُّ إلاَّ عن الاثبات [(1)]

٨ باب في التفضيل

٤٦٢٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا عبدالعزيز ابن أبي سلمة ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : كُنَّا نَقُولُ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم : لانعدل بأبي بكر أحداً ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا تفاضل بينهم

٤٦٢٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عنبسة ، ثنا يونس ، عن ابن شهاب ، قال : قال سالم بن عبد الله : إن ابن عمر قال : كنا نقول ورسول الله صلى الله عليه وسلم حَيٌّ : أفضل أمة النبي صلى الله عليه وسلم بعده أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان رضي الله عنهم أجمعين

٤٦٢٩ — حدثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان ، ثنا جامع بن أبي راشد ، ثنا أبو يعلى ، عن محمد بن الحنفية ، قال : قلت لأبي : أي الناس خير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أبو بكر ، قال : قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر ، قال : ثم خشيت أن أقول ثم من فيقول عثمان ، فقلت : ثم أنت يا أبة ؟ قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين

٤٦٣٠ — حدثنا محمد بن مسكين ، ثنا محمد - يعني الفريابي - قال: سمعت سفيان يقول : من زعم أن عليا عليه السلام كان أحق بالولاية منهما فقد خطأ أبا بكر وعمر والمهاجرين والأنصار ، وما أراه يرتفع له مع هذا عمل إلى السماء

٤٦٣١ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا قبيصة ، ثنا عبَّاد السماك ،

(١) إلى هنا من أول حديث عمر عبدالعزيز (رقم ٤٦١٢) سقط من بعض النسخ

قال : سمعت سفيان [الثورى] يقول : الخلفاء خمسة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلى ، وعمر بن عبد العزيز رضى الله عنهم

٩ باب [١] فى الخلفاء

٤٦٣٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا عبد الرزاق ، قال محمد : كتبته من كتابه ، قال : أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، قال : كان أبو هريرة يحدث أن رجلا أتى [إلى] رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنى أرى الليل ظُلَّةً يَنْطِفُ منها السمنُ والعسل ، فأرى الناس يتكففون بأيديهم ، فالمستكثر والمستقل ، وأرى سبباً واصلا من السماء إلى الأرض ، فأراك يارسول الله أخذت به فعلوت به ، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ، ثم أخذ به رجل آخر فعلا به ، ثم أخذ به رجل آخر فانقطع ، ثم وُصِلَ فَعَلَا به ، قال أبو بكر : بأبى وأمى لَتَدَعَنِّى فَلَأَعْبُرَنَّهَا ، فقال « اعبرها » قال : أما الظلة فظلة الإسلام ، وأما ماينطف من السمن والعسل فهو القرآن لينه وحلاوته ، وأما المستكثر والمستقل فهو المستكثر [من القرآن] والمستقل منه ، وأما السبب الواصل من السماء إلى الأرض فهو الحق الذى أنت عليه : تأخذ به فيعليك الله ، ثم يأخذ به بعدك رجل فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ، ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع ، ثم يوصل له فيعلو به ، أىْ رَسُولَ اللهِ لَتُحَدِّثَنِّى أصبت أم أخطأت ، فقال « أصبت بعضاً وأخطأت بعضا » فقال : أقسمت يارسول الله لتحدثنى ما الذى أخطأت ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لا تقسم [٢] »

٤٦٣٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا محمد بن كثير ، ثنا سليمان ابن كثير ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذه القصة ، قال : فأبى أن يخبره

(١) فى نسخة « باب ماقيل فى الخلفاء » (٢) أنظر الحديث (رقم ٢٢٦٨)

٤٦٣٤ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، ثنا الأشعث ، عن الحسن ، عن أبى بكرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم « مَنْ رَأَى منكم رؤيا » ؟ فقال رجل : أنا ، رأيت كأن ميزاناً نزل من السماء فوزنت أنت وأبو بكر فرجحت أنت بأبى بكر ، ووزن عمر وأبو بكر فرجح أبو بكر ، ووزن عمر وعثمان فرجح عمر ، ثم رفع الميزان ، فرأينا الكراهية فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٦٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن على بن زيد ، عن عبد الرحمن بن أبى بكرة ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم « أيكم رأى رؤيا » ؟ فذكر معناه ، ولم يذكر الكراهية ، قال : فاستاء لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني فساءه ذلك ، فقال « خِلَافَةُ نُبُوَّةٍ ، ثم يؤتى الله الملك من يشاء »

٤٦٣٦ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا محمد بن حرب ، عن الزبيدى ، عن ابن شهاب ، عن عمرو بن أبان بن عثمان ، عن جابر بن عبد الله أنه كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أُرِيَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ صالح أن أبا بكر نيط برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونيط عمر بأبى بكر ، ونيط عثمان بعمر » قال جابر : فلما قمنا من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا : أما الرجل الصالح فرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأما تَنَوُّطُ بعضهم ببعض فهم ولاة هذا الأمر الذى بعث الله به نبيه صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : ورواه يونس وشعيب لم يذكرا عمرو

٤٦٣٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنى عفان بن مسلم ، ثنا حماد ابن سلمة ، عن أشعث بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن سمرة بن جندب أن رجلا قال : يا رسول الله ، [إنى] رأيتُ كأن دَلْواً دُلِّيَ من السماء ، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربا ضعيفاً ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ، ثم

جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ثم جاء على فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح[١] عليه منها شيء

٤٦٣٨ — حدثنا[٢] على بن سهل الرملى ، ثنا الوليد ، ثنا سعيد بن عبد العزيز ، عن مكحول ، قال : لتمخرن الروم الشام أربعين صباحا لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان

٤٦٣٩ — حدثنا موسى بن عامر المرى ، ثنا الوليد ، ثنا عبد العزيز بن العلاء ، أنه سمع أبا الأعيس عبد الرحمن بن سلمان يقول : سيأتى ملك من ملوك العجم يظهر على المدائن كلها إلا دمشق

٤٦٤٠ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا برد أبو العلاء، عن مكحول، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «موضع فسطاط المسلمين فى الملاحم أرض يقال لها الغوطة»

٤٦٤١ ـ حدثنا أبو ظفر عبد السلام، ثنا جعفر، عن عوف، قال: سمعت الحجاج يخطب وهو يقول: إن مثل عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم، ثم قرأ هذه الآية يقرؤها ويفسرها (إذ قال الله يا عيسى إنى متوفيك، ورافعك إلى ومطهرك من الذين كفروا) يشير إلينا بيده وإلى أهل الشام

٤٦٤٢ ـ حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقانى، ثنا جرير، ح وثنا زهير ابن حرب، ثنا جرير، عن المغيرة، عن الربيع بن خالد الضبى، قال: سمعت الحجاج يخطب فقال في خطبته: رسولُ أحدكم في حاجته أكرم عليه أم خليفته في أهله؟ فقلت في نفسي: لله على ألا أصليَ خلفك صلاة أبدا، وإن وجدت

---

(١) عراقيها: جمع عرقوة، وهى عود يشد فى عرى الدلو، وانتشط: اضطرب، وانتضح عليه منا شيء، أى: أصابه رشاش من ماء الدلو

(٢) من هنا إلى ماخر الحديث (٤٦٤٥) سقط من بعض النسخ

قوما يجاهدونك لأجاهدنك معهم ، زاد إسحاق فى حديثه : قال : فقاتل فى الجماجم حتى قتل

٤٦٤٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو بكر ، عن عاصم ، قال : سمعت الحجاج وهو على المنبر يقول : اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مَثْنَوِيَّة ، واسمعوا وأطيعوا ليس فيها مَثْنَوِيَّة ، لأمير المؤمنين عبد الملك ، والله لو أمرتُ الناس أن يخرجوا من باب من [أبواب] المسجد فخرجوا من باب آخر لحلت لى دماؤهم وأموالهم ، والله لو أخذتُ ربيعة بمضر لكان ذلك لى من الله حلالا ، وياعذيرى من عبد هذيل [(١)] يزعم أن قراءته من عند الله ، والله ما هى إلا رجز من رجز الأعراب ما أنزلها الله على نبيه عليه السلام ، وعذيرى من هذه الحمراء [(٢)] يزعم أحدهم أنه يرمى بالحجر فيقول : إلى أن يقع الحجر قد حدث أمرٌ ، فوالله لأَدَعَنَّهُمْ كالأمس الدابر ، قال : فذكرته للأعمش ، فقال : أنا والله سمعته منه

٤٦٤٤ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن إدريس ، عن الأعمش ، قال : سمعت الحجاج يقول على المنبر : هذه الحمراء هَبْرٌ هَبْرٌ [(٣)] ، أما والله لقد قرعت عصا بعصا ، لأذرنّهم كالأمس الذاهب ، يعنى الموالي

٤٦٤٥ — حدثنا قطن بن نسير ، ثنا جعفر — يعنى ابن سليمان — ثنا داود ابن سليمان ، عن شريك ، عن سليمان الأعمش ، قال : جَمَّعْتُ مع الحجاج [(٤)] فخطب ، فذكر حديث أبى بكر بن عياش ، قال فيها : فاسمعوا وأطيعوا لخليفة الله وصفيه عبد الملك بن مروان ، وساق الحديث ، قال : ولو أخذت ربيعة بمضر ، ولم يذكر قصة الحمراء [(٥)]

(١) أراد به عبد الله بن مسعود الهذلى

(٢) هم لعجم ؛ لأن العرب تسمى الموالى الحمراء ، وسيأتى تفسيره فى الحديث التالى

(٣) الهبر : القطع والضرب ، أى : هم يستحقون ذلك

(٤) أى : صليت معه الجمعة

(٥) إلى هنا من أول الحديث (٤٦٣٨) سقط من بعض النسخ

٤٦٤٦ — حدثنا سوار الله بن عبد ، ثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن سعيد بن جمهان ، عن سفينة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتى الله الملك ، أو ملكه ، من يشاء » قال سعيد : قال لى سفينة : أمسك عليك : أبا بكر سنتين ، وعمر عشرا ، وعثمان اثنتى عشرة ، وعلى كذا ، قال سعيد : قلت لسفينة : إن هؤلاء يزعمون أن علياً عليه السلام لم يكن بخليفة ، قال : كَذَبَتْ أَسْتَاهُ بنى الزرقاء ، يعنى بنى مروان

٤٦٤٧ — حدثنا (١) عمرو بن عون ، ثنا هشيم ، عن العوام بن حوشب ، عن سعيد بن جمهان ، عن سفينة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتى الله الملك من يشاء ، أو ملكه من يشاء »

٤٦٤٨ — حدثنا محمد بن العلاء ، عن ابن إدريس ، أخبرنا حصين ، عن هلال بن يساف ، عن عبد الله بن ظالم ، وسفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن عبد الله بن ظالم المازنى ، ذكر سفيان رجلا فيما بينه و بين عبد الله بن ظالم المازنى ، قال : سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال : لما قدم فلان الكوفة أقام فلان خطيباً ، فأخذ بيدى سعيد بن زيد ، فقال : ألا ترى إلى هذا الظالم ، فأشهد على التسعة إنهم فى الجنة ، ولو شهدت على العاشر لم إيثم . قال ابن ادريس : والعرب تقول آثم ، قلت : ومن التسعة ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على حراء « اُثْبُتْ حِرَاء إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد » قلت: ومن التسعة ؟ قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر ، وعمر ، وعثمان، وعلى ، وطلحة ، والزبير ، وسعد بن أبى وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، قلت: ومن العاشر ؟ فتلكأ هنية ثم قال : أنا ، قال أبو داود : رواه الأشجعى عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ابن حيان عن عبد الله بن ظالم باسناده

٤٦٤٩ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن الحر بن الصياح ،

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

عن عبد الرحمن بن الأخنس ، أنه كان فى المسجد فذكر رجل عليا عليه السلام ، فقام سعيد بن زيد فقال : أشهد على رسول الله صلى الله وسلم أنى سمعته وهو يقول « عشرة فى الجنة : النبي فى الجنة ، وأبو بكر فى الجنة ، وعمر فى الجنة ، وعثمان فى الجنة ، وعلى فى الجنة ، وطلحة فى الجنة ، والزبير بن العوام فى الجنة ، وسعد بن مالك فى الجنة ، وعبد الرحمن بن عوف فى الجنة » ولو شئت لسميت العاشر ، قال : فقالوا : من هو ؟ فسكت ، قال : فقالوا : من هو ؟ فقال : هو سعيد ابن زيد

٤٦٥٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا صدقة بن المثنى النخعى ، حدثنى جدى رياح بن الحارث ، قال : كنت قاعداً عند فلان فى مسجد الكَوفة وعنده أهل الكوفة ، فجاء سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، فرحَّب به وحَياه وأقعده عند رجله على السرير ، فجاء رجل من أهل الكوفة يقال له قيس ابن علقمة فاستقبله فسب وسب ، فقال سعيد : من يسب هذا الرجل ؟ قال : يسب علياً ، قال : ألا أرى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسَبُّون عندك ثم لا تنكر ولا تغير ، أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وإنى لَغَنِيٌّ أن أقول عليه مالم يقل فيسألنى عنه غداً إذا لقيته « أبو بكر فى الجنة ، وعمر فى الجنة » وساق معناه ، ثم قال : لَمَشْهَدُ رجل منهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يَغْبَرُّ فيه وجهه خير من عمل أحدكم عُمْرَهُ ولو عمر عمر نوح

٤٦٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، المعنى ، قالا : ثنا سعيد بن أبى عروبة ، عن قتادة ، أن أنس بن مالك حدثهم ، أن نبى الله صلى الله عليه وسلم صعد أُحُداً فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان ، فرجف بهم ، فضربه نبى الله صلى الله عليه وسلم برجله وقال « اثبُتْ أُحُدُ نَبِىٌّ وصدّيق وَشَهِيدان »

٤٦٥٢ — حدثنا هناد [١] بن السرى ، عن عبد الرحمن بن محمد المحاربى ، عن عبد السلام بن حرب ، عن أبى خالد الدالانى ، عن أبى خالد مولى آل جعدة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتانى جبريل فأخذ بيدى فأرانى باب الجنة الذى تدخل منه أمتى » فقال أبو بكر : يارسول الله ، وَدِدْتُ أنى كنت معك حتى أنظر إليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنك يا أبا بكر أوَّلُ من يدخل الجنة من أمتى »

٤٦٥٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد الرملى ، أن الليث حدثهم ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يَدْخُلُ النَّارَ أحد ممن بايع تحت الشجرة »

٤٦٥٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، ح وثنا أحمد ابن سنان ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن عاصم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قَالَ مُوسَي « فلعل الله » وقال ابن سنان « اطَّلع الله على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم »

٤٦٥٥ — حدثنا محمد بن عبيد ، أن محمد بن ثور حدثهم ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عروة بن الزبير ، عن المسور بن مخرمة ، قال : خرج النبى صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الحديبية ، فذكر الحديث ، قال : فأتاه ـ يعنى عروة بن مسعود ـ فجعل يكلم النبى صلى الله عليه وسلم ، فكلما كلمه أخذ بلحيته ، والمغيرة ابن شعبة قائم على رأس النبى صلى الله عليه وسلم ومعه السيف وعليه المغفر ، فضرب يده بنعل السيف ، وقال : أخِّرْ يدك عن لحيته ، فرفع عروة رأسه ، فقال : من هذا ؟ قالوا : المغيرة بن شعبة

٤٦٥٦ — حدثنا حفص بن عمر أبو عمر الضرير ، ثنا حماد بن سلمة ،

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث إلى ما بعد الحديث (رقم ٤٦٥٥)

أن سعيد بن إياس الجريري أخبرهم ، عن عبد الله بن شقيق العقيلي ، عن الأقرع مؤذن عمر بن الخطاب ، قال : بعثني عمر إلى الأسْقُفِّ ، فدعوته ، فقال له عمر : وهل تجدني في الكتاب ؟ قال : نعم ، قال : كيف تجدني ؟ قال : أجدك قَرْناً ، فرفع عليه الدرة ، فقال : قرن مَهْ ؟ فقال : قرن حديد ، أمين شديد ، قال : كيف تجد الذي يجيء من بعدي ؟ فقال : أجده خليفة صالحاً غير أنه يؤثر قرابته ، قال عمر : يرحم الله عثمان ، ثلاثا ، فقال : كيف تجد الذي بعده ؟ قال : أجده صَدَأ (١) حديدٍ ، فوضع عمر يده على رأسه فقال : يا دَفْرَاه يا دَفْرَاه ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنه خليفة صالح ولكنه يُسْتخلف حين يُسْتخلف والسيف مسلول والدم مُهْرَاق ، قال أبو داود : الدفر النتن

١٠ باب في فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٦٥٧ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أنبأنا ، ح وثنا مسدد ، قال : ثنا أبو عوانة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير أمتي القرن الذين بُعِثْتُ فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » والله أعلم أذكر الثالث أم لا « ثم يظهر قوم يَشْهَدُون ولا يُسْتَشْهَدُون ، ويَنْذِرُون ولا يوفون ، ويخونون ولا يؤتمنون ، ويفشو فيهم السِّمَنُ »

١١ باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

٤٦٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تَسُبُّوا أصحابي ، فو الذي نفسي بيده لو أنفقَ أحدكم مثل أحدٍ ذهبا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه »

(١) صدأ الحديد : وسخه . يعني أنه لكثرة أعماله واشتغاله بالحروب يتسخ بدنه

٤٦٥٩ – حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زائدة بن قدامة الثقفي، ثنا عمر بن قيس الماصر، عن عمرو بن أبي قرة، قال: كان حذيفة بالمداين، فكان يذكر أشياء قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم لأناس من أصحابه في الغضب، فينطلق ناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون له قول حذيفة، فيقول سلمان: حذيفة أعلم بما يقول، فيرجعون إلى حذيفة فيقولون له قد ذكرنا قولك لسلمان فما صدقك ولا كذبك، فأتى حذيفة سلمان وهو في مَبْقَلَةٍ فقال: يا سلمان، ما يمنعك أن تصدقني بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال سلمان: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغضب فيقول في الغضب لناس من أصحابه، ويرضى فيقول في الرضا لناس من أصحابه، أما تنتهي حتى تُوَرِّثَ رجالا حب رجال ورجالا بغض رجال، وحتى توقع اختلافا وفرقة؟ ولقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فقال «أيما رجل من أمتي سَبَبْتُهُ سَبَّةً أو لعنته لعنة في غضبي فإنما أنا من ولد آدم أغضب كما يغضبون، وإنما بعثني رحمة للعالمين فاجعلها عليهم صلاة يوم القيامة» والله لَتَنْتَهِيَنَّ أو لأَكْتُبَنَّ إلى عمر

١٢ باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه

٤٦٦٠ – حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، ثنا محمد بن سلمة، عن محمد ابن إسحاق، قال: حدثني الزهري، حدثني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحرث بن هشام، عن أبيه، عن عبد الله بن زمعة، قال: لما اسْتُعِزَّ برسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا عنده في نفر من المسلمين دعاه بلال إلى الصلاة، فقال: مروا من يصلي للناس، فخرج عبد الله بن زمعة، فإذا عمر في الناس، وكان أبو بكر غائبا، فقلت: يا عمر، قُمْ فَصَلِّ بالناس، فتقدم فكبر، فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صَوْتَهُ وكان عمر رجلا مُجْهِرا، قال «فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون، يأبى الله ذلك والمسلمون» فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة فصلى بالناس

٤٦٦١ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن أبي فديك ، قال : حدثني موسى بن يعقوب ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن ابن شهاب ، عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة ، أن عبد الله بن زمعة أخبره بهذا الخبر ، قال : لما سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوت عمر ، قال ابن زمعة : خرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى أطلع رأسه من حجرته ثم قال « لا ، لا ، لا ، لِيُصَلِّ للناس ابنُ أبي قحافة » قال ذلك مغضباً

١٣ باب مايدل على ترك الكلام في الفتنة

٤٦٦٢ — حدثنا مسدد ومسلم بن إبراهيم ، قالا : ثنا حماد : عن علي ابن زيد ، عن الحسن ، عن أبي بكرة ، ح وثنا محمد بن المثنى ، عن محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال : حدثني الأشعث ، عن الحسن ، عن أبي بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي « إنَّ ابْنِي هذا سَيِّد ، وإني أرجو أن يصلح الله به بين فئتين من أمتي » وقال في حديث حماد « ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين عظيمتين »

٤٦٦٣ — حدثنا الحسن بن علي ، ثنا يزيد ، أخبرنا هشام ، عن محمد ، قال : قال حذيفة : ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلا أنا أخافها عليه إلا محمد بن مسلمة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا تَضُرُّكَ الْفِتْنَة »

٤٦٦٤ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن الأشعث بن سليم عن أبي بردة ، عن ثعلبة بن ضبيعة ، قال : دخلنا على حذيفة ، فقال : إني لأعرف رجلا لا تضره الفتن شيئا ، قال : فخرجنا فإذا فسطاط مضروب ، فدخلنا ، فاذا فيه محمد بن مسلمة ، فسألناه عن ذلك ، فقال : ما أريد أن يشتمل عليَّ شيء من أمصاركم حتى تنجلي عما انجلت

٤٦٦٥ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أشعث بن سليم ، عن أبي بردة ، عن ضبيعة بن حصين الثعلبي ، بمعناه

٤٦٦٦ — حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الهذلي ، ثنا ابن علية ، عن يونس ، عن الحسن ، عن قيس بن عباد ، قال : قلت لعلي رضي الله عنه : أخبرنا عن مسيرك هذا ، أعهد عهده إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم أم رأى رأيته ؟ فقال : ما عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ، ولكنه رأي رأيته

٤٦٦٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا القسم بن الفضل ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَمْرُقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطائفتين بالحق »

١٤ باب في التخيير بين الأنبياء عليهم [الصلاة و] السلام

٤٦٦٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا عمرو — يعني ابن يحيى — عن أبيه ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لا تخَيِّرُوا بين الأنبياء »

٤٦٦٩ — حدثنا حفص[1] بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أبي العالية ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَا يَنْبَغِي لعبد أن يقول إني خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بن مَتَّى »

٤٦٧٠ — حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني ، قال : حدثني محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن إسماعيل بن أبي حكيم ، عن القاسم بن محمد ، عن عبد الله بن جعفر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ما ينبغي لنبي أن يقول إني خير من يونس بن مَتَّى »

٤٦٧١ — حدثنا حجاج بن أبي يعقوب ومحمد بن يحيى بن فارس ، قالا :

---

(١) في بعض النسخ تأخير هذا الحديث والذي بعده عن الحديث (رقم ٤٦٧٢) مع ذكر الحديث (رقم ٤٦٧١) قبل ثلاثة الأحاديث

ثنا يعقوب ، قال : ثنا أبي ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال : قال رجل من اليهود : والذي اصطفى موسى ، فرفع المسلم يده فلطم وجه اليهودي ، فذهب اليهودي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لاَ تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ؛ فَإِنَّ النَّاسَ يُصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ فِي جَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله عز وجل » قال أبو داود : وحديث ابن يحيى أتم

٤٦٧٢ — حدثنا زياد بن أيوب[(1)] ، ثنا عبد الله بن إدريس ، عن مختار بن فلفل ، يذكر عن أنس ، قال : قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا خَيْرَ البرية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ذاك إبراهيم »

٤٦٧٣ — حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا الوليد ، عن الأوزاعي ، عن أبي عمار ، عن عبد الله بن فرُّوخ ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا سَيِّدُ وَلَدِ آدم ، وأوَّلُ من تَنْشَقُّ عنه الأرض ، وأول شافع ، وأول مُشَفَّعٍ »

٤٦٧٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ومخلد بن خالد الشعيري ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد ابن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ما أدري أَتُبَّعٌ لَعِينٌ هو أم لا ، وما أدري أَعُزَيْرٌ نبي هو أم لا »

٤٦٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب [قال : أخبرني يونس] عن ابن شهاب ، أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ، أن أبا هريرة قال : سمعت

(١) في بعض النسخ تقديم هذا الحديث عن الحديثين (رقم ٤٦٦٩ - ٤٦٧٠) وتأخير ثلاثتها عن حديث (رقم ٤٦٧١)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ ، الْأَنبياء أولاد عَلاَّتٍ [١] ، وليس بيني وبينه نبي »

١٥ باب في رد الإرجاء

٤٦٧٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا سهيل بن أبي صالح ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الْإِيمَانُ بِضْعٌ وسبعون : أفضلها قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة العظم عن الطريق ، والحياء شعبة من الايمان »

٤٦٧٧ — حدثنا [٢] أحمد بن حنبل ، حدثني يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، حدثني أبو جمرة ، قال : سمعت ابن عباس قال : إن وفد عبد القيس لما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرهم بالايمان بالله ، قال « أتدرون ما الايمان بالله » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تعطوا الخمس من المغنم »

٤٦٧٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة »

١٦ باب الدليل على زيادة الايمان ونقصانه

٤٦٧٩ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن بكر بن مضر ، عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مارأيت مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَلَا دِينٍ أَغْلَبَ لِذِي لُبٍّ مِنْكُنَّ » قالت : وما نقصان العقل والدين ؟ قال « أما نقصان العقل فشهادة

---

(١) أولاد العلات ـ بفتح العين المهملة وتشديد اللام مفتوحة ، هم أولاد الرجل الواحد من نسوة شتى

(٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

امرأتين شهادة رجل ، وأما نقصان الدين فإنّ إحداكن تُفْطِر رمضان وتقيم أياما لا تصلى »

٤٦٨٠ — حدثنا محمد [1] بن سليمان الأنباري وعثمان بن أبي شيبة . المعنى ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : لما توجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا : يارسول الله ، فكيف الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع إيمانكم)

٤٦٨١ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا محمد بن شعيب بن شابور ، عن يحيى بن الحرث ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال «مَنْ أَحَبَّ لله وأبغض لله وأَعْطَى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان»

٤٦٨٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا يحيى بن سعيد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن ابى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَكْمَلُ المؤمنين إيماناً أحسنُهم خُلُقاً »

٤٦٨٣ ـ حدثنا محمد بن عبيد، ثنا محمد بن ثور، عن معمر، قال: وأخبرني الزهرى، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: أعْطَى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا ولم يعد رجلاً منهم شيئاً، فقال سعد: يا رسول الله، أعطيت فلاناً وفلاناً ولم تعط فلاناً شيئاً وهو مؤمن، فقال النبى صلى الله عليه وسلم «أو مسلم» حتى أعادها سعد ثلاثا والنبى صلى الله عليه وسلم يقول «أو مسلم» ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم «إني أعطى رجالا وأدَعُ مَن هُوَ أحب إلى منهم لا أعطيه شيئاً مخافة أن يُكَبُّوا في النار على وجوههم»

٤٦٨٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، قال : وقال

(١) فى بعض النسخ تقديم هذا الحديث عن الحديث (رقم ٤٦٧٩) وجعل الحديث (رقم ٤٦٨١) بينهما

الزهرى (قل لم تؤمنوا ولـكن قولوا أسلمنا) قال : نرى أن الاسلام الـكلمة والايمان العمل

٤٦٨٥ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ح وثنا إبراهيم بن بشار ، ثنا سفيان ، المعنى ، قالا : ثنا معمر ، عن الزهرى ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قَسَّمَ بين الناس قسما ، فقلت : أعْطِ فلاناً فانه مؤمن ، قال « أوْ مُسْلِم ، إنى لأعطى الرجل العطاء وغَيْرُه أحَبُّ إلىَّ منه مَخَافة أنْ يكب على وجهه »

٤٦٨٦ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ،ثنا شعبة ، قال : واقد بن عبد الله أخبرنى ، عن أبيه ، أنه سمع ابن عمر يحدث ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا تَرْجِعُوا بعْدِى كُفَّاراً يَضْرِبُ بَعْضُكم رقاب بعضٍ »

٤٦٨٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيُّما رَجُلٍ مُسْلِمٍ أكْفَرَ رَجُلاً مسلماً : فان كان كافراً ، وإلا كان هو الكافر »

٤٦٨٨ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فيه فَهُوَ مُنَافِقٌ خالص ، ومن كانت فيه خَلَّة منهن كان فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذَا حَدَّث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا عاهد غَدَرَ ، وإذا خاصَمَ فَجَرَ »

٤٦٨٩ — حدثنا أبو صالح الأنطاكى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزارى ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِى وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بَعْدُ »

٤٦٩٠ — حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا نافع - يعني ابن يزيد - قال : حدثني ابن الهاد ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا زنى الرجل خَرَجَ منه الايمان كان عليه كالظلة ، فاذا انقطع رجع إليه الايمان »

١٧ باب [(١)] في القدر

٤٦٩١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا عبد العزيز بن أبي حازم ، قال : حدثني بمنى عن أبيه ، عن ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الْقَدَرِيةُ مَجُوسُ هٰذِهِ الْأُمَّةِ : إِنْ مَرِضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ ، وإِنْ مَاتوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ »

٤٦٩٢ — حدثنا محمد بن أبي كثير ، أخبرنا سفيان ، عن عمر بن محمد ، عن عمر مولى غُفْرَةَ ، عن رجل من الأنصار ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لِكُلِّ أمة مجوسٌ ، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر ، مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ فَلَا تَشْهَدُوا جِنَازَتَهُ ، ومن مرض منهم فلا تعودوهم ، وهم شيعة الدجال ، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال »

٤٦٩٣ — حدثنا مسدد ، أن يزيد بن زريع ويحيى بن سعيد حدثاهم ، قالا : ثنا عوف ، قال : ثنا قسامة بن زهير ، قال : ثنا أبو موسى الأشعري ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله خلق آدم من قَبْضَةٍ قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض : جاء منهم الأحمر ، والأبيض، والأسود، وبين ذلك ، والسَّهْلُ ، والْحَزْنُ ، والخبيث ، والطيب » زاد في حديث يحيى « وبين ذلك » والإخبار في حديث يزيد

٤٦٩٤ — حدثنا مسدد بن مسرهد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت منصور

---

(١) هنا أول الجزء الثلاثين من تجزئة الخطيب البغدادي رحمه الله

ابن المعتمر يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، عن عبد الله بن حبيب أبي عبد الرحمن السلمي ، عن علي عليه السلام ، قال : كنا في جنازة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ببقيع الغَرْقَدِ ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس ومعه مِخْصَرَةٌ ، فجعل ينكت بالمخصرة في الأرض ، ثم رفع رأسه فقال «ما منكم من أحد، ما من نفس منفوسة إلا قد كتب [الله] مكانها من النار أو [من] الجنة ، إلا قد كتبت شقية أو سعيدة » قال : فقال رجل من القوم : يا نبي الله أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل فمن كان من أهل السعادة ليكونن إلى السعادة ومن كان من أهل الشقوة لَيَكُونَنَّ إلى الشقوة ؟ قال « اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ : أما أهل السعادة فييسرون للسعادة ، وأما أهل الشقوة فييسرون للشقوة » ثم قال نبي الله « (فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى) »

٤٦٩٥ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا كهمس ، عن ابن بريدة ، عن يحيى بن يعمر ، قال : كان أول من تكلم في القدر بالبصرة مَعْبَدٌ الجهني ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجَّيْن ، أو معتمرين ، فقلنا: لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوفق الله لنا عبد الله بن عمر داخلا في المسجد ، فاكتنفته أنا وصاحبي فظننت أن صاحبي سَيَكِلُ الكلام إلي ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إنه قد ظهر قِبَلَنَا ناسٌ يقرؤون القرآن ويتقفرون [1] العلم يزعمون أن لاقدر ، والأمر أُنُفٌ ، فقال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم ، وهم برآء مني ، والذي يَحْلِفُ به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثلَ أُحُدٍ ذهباً فأنفقه ما قبله الله منه حتى يؤمن

(١) في بعض النسخ تقديم القاف على الفاء ، ومعناه يطلبونه ويتتبعونه ، وفي بعضها بتقديم الفاء ، وهو صحيح أيضاً ، ومعناه يبحثون عن غامضه ويستخرجون خفاياه

بالقدر، ثم قال: حدثني عمر بن الخطاب، قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يُرَى عليه أثر السفر ولا نعرفه، حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه، وقال: يا محمد، أخبرني عن الإسلام، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا» قال: صدقت، قال: فعجبنا له يسأله ويصدقه، قال: فأخبرني عن الإيمان، قال «أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان قال «أن تعبد الله كأنك تراه، فان لم تكن تراه فانه يراك» قال: فأخبرني عن الساعة، قال «ما المسؤل عنها بأعلم من السائل» قال: فأخبرني عن أماراتها قال «أن تلد الأمة رَبَّتَهَا، وأن ترَى الحُفَاةَ العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان» قال: ثم انطلق، فلبثت ثلاثاً، ثم قال «يا عمر، هل تدري من السائل»؟ قلت: الله ورسوله أعلم، قال «فانه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»

٤٦٩٦ ـ حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن عثمان بن غياث، قال حدثني عبد الله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر وحميد بن عبد الرحمن، قال: لقينا عبد الله بن عمر، فذكرنا له القدر وما يقولون فيه، فذكر نحوه، زاد قال: وسأله رجل من مزينة، أو جهينة، فقال: يا رسول الله، فيما نعمل أفي شيء قد خلا أو مضى أو شيء يستأنف الآن؟ قال «في شيء قد خلا ومضى» فقال الرجل أو بعض القوم: ففيم العمل؟ قال «إن أهل الجنة ييسرون لعمل أهل الجنة، وإن أهل النار ييسرون لعمل أهل النار»

٤٦٩٧ — حدثنا محمود بن خالد، ثنا الفريابي، عن سفيان، قال: ثنا علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن ابن يعمر، بهذا الحديث يزيد وينقص،

قال : فما الاسلام ؟ قال « إقام الصلاة ، و إيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم شهر رمضان ، والاغتسال من الجنابة » قال أبو داود : علقمة مرجىء

٤٦٩٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن أبي فروة الهمداني ، عن أبي زرعة بن عمرو بن حرير ، عن أبي ذر وأبي هريرة، قالا : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس بين ظهري أصحابه ، فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل ، فطلبنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نجعل له مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه ، قال : فبنينا له دُكَّانا من طين ، فجلس عليه ، وكنا نجلس بجنبتيه ، وذكر نحو هذا الخبر ، فأقبل رجلٌ فذكر هيئته ، حتى سلم من طرف السماط ، فقال : السلام عليك يا محمد ، قال : فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم

٤٦٩٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبي سنان ، عن وهب بن خالد الحمصي ، عن ابن الديلمي ، قال : أتيت أبي بن كعب فقلت له : وقع في نفسي شيء من القدر ، فحدثني بشيء لعل الله أن يذهبه من قلبي ، فقال : لو أنَّ الله عذَّب أهل سمواته وأهْلَ أرضه عذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم ، ولو أنفقت مثلَ أحدٍ ذهبا في سبيل الله ماقبله الله منك حتى تؤمن بالقدر وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك و [أن] ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير هذا لدخلت النار ، قال : ثم أتيت عبد الله ابن مسعود فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت حذيفة بن اليمان فقال مثل ذلك ، قال : ثم أتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك

٤٧٠٠ — حدثنا جعفر بن مسافر الهذلي ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد ابن رباح ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن أبي حفصة ، قال : قال عبادة بن الصامت لابنه : يابني ، إنك لن تجد طعم حقيقة الايمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول « إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب ، قال : ربِّ وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة » يا بني إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « من مات على غير هذا فليس مني »

٤٧٠١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، ح وثنا أحمد بن صالح ، المعنى ، قال : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، سمع طاوساً يقول: سمعت أبا هريرة يخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « احتجَّ آدمُ وموسى ، فقال موسى : يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ، فقال آدم : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه وخطَّ لك التوراة بيده ، تلومني على أمر قدره عليَّ قبل أن يخلقني بأربعين سنة ؟ فحج آدم موسى » قال أحمد بن صالح : عن عمرو عن طاوس سمع أبا هريرة

٤٧٠٢ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن موسى قال : يارب ، أرنا آدم الذي أخرجنا ونفسه من الجنة ، فأراه الله آدم ، فقال : أنت أبونا آدم ؟ فقال له آدم : نعم ، قال : أنت الذي نفخ الله فيك من روحه وعلمك الأسماء كلها وأمر الملائكة فسجدوا لك ؟ قال : نعم ، قال : فما حملك على أن أخرجتنا ونفسك من الجنة ؟ فقال له آدم : ومن أنت ؟ قال : أنا موسى ، قال : أنت نبي بني إسرائيل الذي كلمك الله من وراء الحجاب لم يجعل بينك و بينه رسولا من خلقه ؟ قال : نعم ، قال : أفما وجدت أن ذلك كان في كتاب الله قبل أن أخلق ؟ قال : نعم ، قال : فيم تلومني في شيء سبق من الله تعالى فيه القضاء قبلي » ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك « فحجَّ آدم موسى ، فحجَّ آدم موسى »

٤٧٠٣ — حدثنا [عبد الله] القعنبي ، عن مالك ، عن زيد بن أبي أنيسة ، أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [بن الخطاب] أخبره ، عن مسلم

ابن يسار الجهني ، أن عمر بن الخطاب سئل عن هذه الآية (وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم) قال : قرأ القعنبي الآية ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عنها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل خلق آدم ، ثم مسح ظهره بيمينه ، فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية ، فقال : خلقت هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون » فقال رجل : يا رسول الله ، ففيم العمل ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخله به الجنة ، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخله به النار »

٤٧٠٤ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا بقية ، قال : حدثني عمر بن جعثم القرشي ، قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن ، عن مسلم بن يسار ، عن نعيم بن ربيعة ، قال : كنت عند عمر بن الخطاب ، بهذا الحديث ، وحديث مالك أتم

٤٧٠٥ — حدثنا القعنبي ، ثنا المعتمر ، عن أبيه ، عن رقبة بن مصقلة ، عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن أبي بن كعب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الغلام الذي قتله الخضر طبع كافراً ، ولو عاش لأرهق أبويه طغياناً وكفراً »

٤٧٠٦ — حدثنا محمود بن خالد ، ثنا الفريابي ، عن إسرائيل ، ثنا أبو إسحق ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : ثنا أبي بن كعب ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في قوله (وأما الغلام فكان أبواه مؤمنين) : « وكان طبع يوم طبع كافراً »

٤٧٠٧ — حدثنا محمد بن مِهْرَان الرازي ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن

عمرو ، عن سعيد بن جبير ، قال : قال ابن عباس : حدثني أبي بن كعب ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أبصر الخضر غلاماً يلعب مع الصبيان ، فتناول رأسه فقلعه ، فقال موسى : (أقتلت نفساً زكية) » الآية

٤٧٠٨ — حدثنا حفص بن عمر النمري ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، المعنى واحد ، والإخبار في حديث سفيان ، عن الأعمش ، قال : ثنا زيد بن وهب ، ثنا عبد الله بن مسعود ، قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق « إنَّ خَلْقَ أحدكم يُجْمَعُ في بطن أمه أربعين يوماً ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يبعث إليه مَلَكٌ فيُؤْمَرُ بأربع كلمات : فيكتب رزقه وأجله وعمله ثم يكتب شقي أو سعيد ، ثم ينفخ فيه الروح ، فإنَّ أحَدَكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، أو قِيدُ ذراع ، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها ، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع ، أو قيدُ ذراعٍ ، فيَسْبِقُ عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها»

٤٧٠٩ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد بن زيد ، عن يزيد الرِّشْك ، قال : ثنا مطرف ، عن عمران بن حصين ، قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، أعُلِمَ أهلُ الجنة من أهل النار ؟ قال: « نعم » قال : ففيم يعمل العاملون؟ قال « كُلٌّ مُيَسَّرٌ لِما خُلِقَ لَهُ »

٤٧١٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الله [بن يزيد المقرى] أبو عبد الرحمن ، قال : حدثني سعيد بن أبي أيوب ، قال: حدثني عطاء بن دينار ، عن حكيم بن شريك [الهذلي] ، عن يحيى بن ميمون الحضرمي ، عن ربيعة الجُرَشيّ ، عن أبي هريرة ، عن عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تُجَالِسُوا أهْلَ القَدَرِ ، ولا تفاتحوهم »

باب فى ذرارى المشركين

٤٧١١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن أبى بشر ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن أولاد المشركين ، فقال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٢ — حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، ثنا بقية ، ح وثنا موسى بن مروان الرقى وكثير بن عبيد المذحجى ، قالا : ثنا محمد بن حرب ، المعنى ، عن محمد ابن زياد ، عن عبد الله بن أبى قيس ، عن عائشة ، قالت : قلتُ : يارسول الله ، ذرارى المؤمنين ؟ فقال « [هم] مِنْ آبائهمْ » فقلت : يارسول الله بلا عمل ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين » قلت : يا رسول الله فذرارى المشركين ؟ قال « مِنْ آبَائِهِمْ » قلت : بلا عمل ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٣ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن طلحة بن يحيى ، عن عائشة بنت طلحة ، عن عائشة أم المؤمنين ، قالت : أُتِيَ النبى صلى الله عليه وسلم بصبى من الأنصار يصلى عليه ، قالت : قلت : يارسول الله ، طوبى لهذا لم يعمل شرا ولم يدر به ، فقال « أو غير ذلك ياعائشة ، إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلا ، وخلقها لهم وهم فى أصلاب آبائهم ، وخلق النار وخلق لها أهلا ، وخلقها لهم وهم فى أصلاب آبائهم »

٤٧١٤ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ على الفطرة ، فأبَوَاهُ يهودانه وينصرانه ، كما تناتج الإبل من بهيمة جمعاء ، هل تحس من جَدْعَاء » ؟ قالوا : يا رسول الله ، أفرأيت من يموت وهو صغير ؟ قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٥ — قال أبو داود : قرىء على الحرث بن مسكين وأنا أسمع : أخبرك يوسف بن عمرو ، أخبرنا ابن وهب ، قال : سمعت مالكا ، قيل له : إن

أهل الأهواء يحتجون علينا بهذا الحديث ، قال مالك : احتج عليهم بآخره ، قالوا: أرأيت من يموت وهو صغير ، قال « الله أعلم بما كانوا عاملين »

٤٧١٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا حجاج بن المنهال ، قال : سمعت حماد بن سلمة يفسر حديث « كل مولود يولد على الفطرة » قال : هذا عندنا حيث أخذ الله عليهم العهد فى أصلاب آبائهم حيث قال (ألست بربكم قالوا بلى)

٤٧١٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى [الرازى] ، ثنا ابن أبى زائدة ، قال : حدثنى أبى ، عن عامر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الوائدة والموؤدة فى النار » قال يحيى [بن زكريا] : قال أبى : فحدثنى أبو إسحاق أن عامراً حدثه بذلك عن علقمة عن ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم

٤٧١٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن رجلا قال : يارسول الله ، أين أبى ؟ قال « أبوك فى النار » فلما قَفَّى[1] قال « إن أبى وأباك فى النار »

٤٧١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الشيطان يجرى من ابن آدم مَجْرَى الدم »

٤٧٢٠ — حدثنا أحمد[2] بن سعيد الهمدانى . أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى ابن لهيعة وعمرو بن الحرث وسعيد بن أبى أيوب ، عن عطاء بن دينار ، عن حكيم بن شريك الهذلى ، عن يحيى بن ميمون ، عن ربيعة الجُرَشِى ، عن أبى هريرة ، عن عمر بن الخطاب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاتُجَالِسُوا أَهْلَ الْقَدَرِ ، ولا تفاتحوهم الحديث »

---

(١) « قفى » أى : ولى قفاه (٢) هذا الحديث قد تقدم فى الباب السابق ، هذا فوق أنه لايوافق ترجمة هذا الباب ولكنه مذكور فى جميع النسخ ، وقال عنه المنذرى « وقد تقدم » اه وانظر الحديث (رقم ٤٧١٠)

باب فى الجهمية

٤٧٢١ — حدثنا هارون بن معروف ، ثنا سفيان ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا : خَلَقَ اللهُ الْخلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللهَ ، فمن وجد من ذلك شيئا فليقل : آمنت بالله »

٤٧٢٢ — حدثنا محمد بن عمرو ، ثنا سلمة - يعنى ابن الفضل - قال: حدثنى محمد - يعنى ابن إسحاق - قال: حدثنى عتبة بن مسلم مولى بنى تيم ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن أبى هريرة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحوه ، قال: «فاذا قالوا ذلك فقولوا (الله أحد ، الله الصمد ، لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفوا أحد) ثم ليتفل عن يساره ثلاثاً وليَسْتَعِذْ من الشيطان »

٤٧٢٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا الوليد بن أبى ثور ، عن سماك ، عن عبد الله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس بن عبد المطلب ، قال : كنت فى البطحاء فى عصابة فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمرت بهم سحابة ، فنظر إليها ، فقال « ما تُسَمُّونَ هذه » ؟ قالوا : السحاب ، قال « والمزن » قالوا : والمزن ، قال « والْعَنَان » قالوا : والعنان ، قال أبو داود : لم أتقن العنان جيدا ، قال « هل تَدْرُونَ مابُعْدُ مابين السماء والأرض » ؟ قالوا : لاندرى ، قال « إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ، ثم السماء فوقها كذلك » حتى عَدَّ سبع سموات « ثم فوق السابعة بَحْرٌ بين أسفله وأعلاه مثل مابين سماء إلى سماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل مابين سماء إلى سماء ، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلاه مثل مابين سماء إلى سماء ، ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك »

٤٧٢٤ — حدثنا أحمد بن أبى سريج ، أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد ومحمد بن سعيد ، قالا : أخبرنا عمرو بن أبى قيس ، عن سماك ، باسناده ومعناه

٤٧٢٥ — حدثنا أحمد بن حفص ، قال: حدثني أبي ، ثنا إبراهيم بن طهمان ، عن سماك ، باسناده ومعنى هذا الحديث الطويل

٤٧٢٦ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار وأحمد بن سعيد الرباطي ، قالوا : ثنا وهب بن جرير ، قال أحمد : كتبناه من نسخته ، وهذا لفظه ، قال : ثنا أبي ، قال : سمعت محمد بن إسحاق يحدث ، عن يعقوب بن عتبة ، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم أعرابي ، فقال : يا رسول الله ، جَهِدَتِ الأنفس ، وضاعت العيال ، ونهكت الاموال ، وهلكت الأنعام ، فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيحَكَ ! ! أتدري ما تقول » ؟ وسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ، ثم قال « وَيْحكَ ! ! إنه لايستشفع بالله على أحد من خلقه ، شأن الله أعظم من ذلك ؛ ويحك ! ! أتدري ما الله ، إن عرشه على سمواته لهكذا » وقال بأصابعه مثل القبة عليه « وإنه لَيَئِط به أطيط الرَّحْلِ بالراكب » قال ابن بشار في حديثه « إن الله فوق عرشه ، وعرشه فوق سمواته » وساق الحديث ، وقال عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد بن جبير عن أبيه عن جده ، والحديث باسناد أحمد ابن سعيد هو الصحيح ، وافقه عليه جماعة منهم يحيي بن معين وعلى بن المديني ورواه جماعة عن ابن إسحاق كما قال أحمد أيضا ، وكان سماع عبد الأعلى وابن المثنى وابن بشار من نسخة واحدة فيما بلغني

٤٧٢٧ — حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني إبراهيم بن طَهْمَان ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « أُذِنَ لي أن أحدث عن مَلَكٍ من ملائكة الله من حملة العرش ، إنَّ ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام »

٤٧٢٨ — حدثنا[1] على بن نصر ومحمد بن يونس النسائى ، المعنى ، قالا : ثنا عبد الله بن يزيد المقرىء ، ثنا حرملة - يعني ابن عمران - حدثني أبو يونس سليم بن جبير مولى أبى هريرة ، قال : سمعت أبا هريرة يقرأ هذه الآية (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) إلى قوله تعالى (سميعا بصيرا) قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع إبهامه على أذنه والتى تليها على عينه ، قال أبو هريرة : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها و يضع إصبعيه ، قال ابن يونس : قال المقرىء : [يعني (إن الله سميع بصير) يعنى أن لله سمعا و بصرا] قال أبو داود : وهذا رد على الجهمية

باب في الرؤية

٤٧٢٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ووكيع وأبو أسامة ، عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن قيس بن أبى حازم ، عن جرير بن عبد الله ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوساً ، فنظر إلى القمر [ليلة البدر] ليلة أربع عشرة ، فقال « إنَّكُمْ سَتَرَوْنَ ربكم كما ترون هذا لاتُضَامُّونَ فى رؤيته ، فان استطعتم أن لاتغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا » ثم قرأ هذه الآية (فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها)

٤٧٣٠ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، أنه سمعه يحدث ، عن أبى هريرة ، قال : قال ناس : يارسول الله ، أنرى ربنا يوم القيامة ؟ قال « هل تُضَارُّونَ فى رؤية الشمس فى الظهيرة ليست فى سحابة » ؟ قالوا : لا ، قال « هل تُضَارُّون فى رؤية القمر ليلة البدر ليس فى سحابة » ؟ قالوا : لا ، قال « والذى نفسى بيده لاتَضَارُّون فى رؤيته إلا كما تضارون فى رؤية أحدهما »

---

(١) ذكر هذا الحديث فى بعض النسخ فى أثناء الباب الآتى بعد الحديث (رقم ٤٧٣١)

٤٧٣١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، المعنى ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع ، قال موسى : ابن عُدُس ، عن أبي رزين ، قال موسى : العقيلي ، قال : قلت : يارسول الله ، أكلنا يرى ربه ؟ قال ابن معاذ : مخليا به يوم القيامة ، وما آية ذلك في خلقه ؟ قال « يا أبا رزين ، أليس كلكم يرى القمر » ؟ قال ابن معاذ « ليلة البدر مخليا به » ثم اتفقا : قلت : بلى ، قال « فالله أعظم » قال ابن معاذ : قال « فانما هو خلق من خلق الله ، فالله أجل وأعظم »

باب[1] في الرد على الجهمية

٤٧٣٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم، عن عمر بن حمزة ، قال : قال سالم : أخبرني عبدالله بن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَطْوِي اللهُ السموات يَوْمَ القيامة ، ثم يأخذهن بيده اليمنى ، ثم يقول: أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون ؟ ثم يطوي الأرضين ، ثم يأخذهن » قال ابن العلاء « بيده الأخرى ، ثم يقول : أنا الملك ، أين الجبارون ؟ أين المتكبرون » ؟

٤٧٣٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن وعن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر ، فيقول : من يدعوني فأستجيب له ؟ من يسألني فأعطيه ؟ من يستغفرني فأغفر له » ؟

باب في القرآن

٤٧٣٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن المغيرة ، عن سالم ، عن جابر بن عبد الله ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض

(١) هذه الترجمة ثابتة في بعض النسخ ، وهي مكررة مع ماسبق ، أما الأحاديث فغير مكررة

نفسه على الناس فى الموقف ، فقال « ألا رجل يحملنى إلى قومه ، فان قريشاً قد منعونى أن أبلغ كلام ربى »

٤٧٣٥ — حدثنا[1] سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، قال: أخبرنى عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله ، عن حديث عائشة ، وكل حدثنى طائفة من الحديث ، قالت : وَلَشَأْنِى فى نفسى كان أَحْقَرَ من أن يتكلم الله فىَّ بأمر يتلى

٤٧٣٦ — حدثنا إسماعيل بن عمر ، أخبرنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن أبي زائدة ، عن مجالد ، عن عامر [يعنى الشعبى] عن عامر بن شهر ، قال : كنت عند النجاشى فقرأ ابن له آية من الانجيل ، فضحكت ، فقال : أتضحك من كلام الله ؟

٤٧٣٧ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن المنهال ابن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يُعَوِّذُ الحسن والحسين « أعيذكما بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة » ثم يقول : « كان أبوكم يعوذ بهما إسماعيل و إسحاق ، [قال أبو داود : هذا دليل على أن القرآن ليس بمخلوق]

٤٧٣٨ — حدثنا أحمد بن أبى سريج الرازى وعلى بن الحسين بن إبراهيم وعلى بن مسلم ، قالوا : ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا تكلم الله بالوحى سمع أهلُ السماء للسماء صَلْصَلَةً كجرِّ السلسلة على الصفا ، فَيُصْعَقُونَ ، فلايزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل ، حتى إذا جاءهم جبريل فُزِّعَ عن قلوبهم » قال « فيقولون: ياجبريل ماذا قال ربك ؟ فيقول : الحق ، فيقولون : الحق ، الحق »

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث عن الذى بعده

باب [1] فى الشفاعة

٤٧٣٩ — حدثنا سليمان بن حرب، ثنا بسطام بن حريث، عن أشعث الحدانى، عن أنس بن مالك، عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال «شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى»

٤٧٤٠ — حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن الحسن بن ذكوان، ثنا أبو رجاء، قال: حدثنى عمران بن حصين، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال «يَخْرُجُ قَوْمٌ من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة ويسمون الجهنميين»

٤٧٤١ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة، ثنا جرير، عن الأعمش، عن أبى سفيان، عن جابر، قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول «إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون»

باب فى ذكر البعث والصور

٤٧٤٢ — حدثنا مسدد، ثنا معتمر، قال: سمعت أبى، قال: ثنا أسلم، عن بشر بن شَغَافٍ، عن عبدالله بن عمرو، عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال «الصُّورُ قَرْنٌ يُنْفَخُ فيه»

٤٧٤٣ — حدثنا القعنبى، عن مالك، عن أبى الزناد، عن الأعرج، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كُلُّ ابن آدم تأكل الأرض؛ إلاَّ عجب الذنب: منه خلق، وفيه يركب»

باب فى خلق الجنة والنار

٤٧٤٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن محمد بن عمرو، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لما خلق الله الجنة قال لجبريل: اذهب فانظر إليها، فذهب فنظر إليها، ثم جاء، فقال: أىْ رَبِّ وعزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها، ثم حَفَّهَا بالمكاره، ثم قال:

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الباب عن الذى يليه

يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء فقال : أى رَبِّ وعزتك لقد خشيتُ أن لا يدخلها أحد » قال « فلما خلق الله النار قال : يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، ثم جاء فقال : [أى رَبِّ] وعزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها ، فَحَفَّهَا بالشهوات ثم قال : يا جبريل اذهب فانظر إليها ، فذهب فنظر إليها ، [ثم جاء] فقال : أى رَبِّ وَعِزَّتِكَ لقد خشيت أن لا يبقى أحد إلا دخلها »

باب فى الحوض

٤٧٤٥ — حدثنا سليمان بن حرب ومسدد ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أمامكم حَوْضاً ما بين ناحيتيه كما بين جَرْبَاءَ وأَذْرُحَ »

٤٧٤٦ — حدثنا حفص بن عمر النمرى ، ثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبى حمزة ، عن زيد بن أرقم ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلنا منزلا ، فقال « ما أنتم جزء من مائة ألف جزء ممن يرد علىَّ الحوضَ » قال : قلت : كَمْ كنتم يومئذ ؟ قال : سبعمائة أو ثمانمائة

٤٧٤٧ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا محمد بن فضيل ، عن المختار بن فلفل ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : أُغْمِىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إغفاءة ، فرفع رأسه متبسما ، فإما قال لهم ، وإما قالوا له : يارسول الله لم ضحكت؟ فقال « إنه أنزلت على آنفا سورة » فقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم ، إنا أعطيناك الكوثر) حتى ختمها ، فلما قرأها قال « هَلْ تَدْرُونَ ما الكوثر » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال « فانه نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ ربى عز وجل فى الجنة ، وعليه خير كثير ، عليه حوض تَرِدُ عليه أمتى يوم القيامة ، آنِيَتُهُ عدد الكواكب »

٤٧٤٨ — حدثنا عاصم بن النضر ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت أبى ، قال : ثنا قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : لما عُرِجَ بنبى الله صلى الله عليه وسلم فى الجنة ، أو كما قال ، عرض له نهر حافتاه الياقوتُ الْمُجَيَّبُ ، أو قال المجوَّفُ ،

فضرب الملك الذى معه يده ، فاستخرج مسكا ، فقال محمد صلى الله عليه وسلم للملك الذى معه « ما هذا » ؟ قال : هذا الكوثر الذى أعطاك الله عز وجل

٤٧٤٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد السلام بن أبى حازم أبو طالوت ، قال : شهدت أبا برزة دخل على عبيد الله بن زياد فحدثنى فلان ، سماه مسلم ، وكان فى السماط ، فلما رآه عبيد الله قال : إن مُحَمَّدِيَّكُمْ هذا الدَّحْدَاحَ ، ففهمها الشيخ ، فقال : ما كنت أحسب أنى أبقى فى قوم يعيرونى بصحبة محمد صلى الله عليه وسلم ، فقال له عبيدالله : إن صحبة محمد صلى الله عليه وسلم لك زَيْنٌ غير شَيْنٍ ، ثم قال : إنما بعثت إليك لأسئلك عن الحوض ، سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر فيه شيئا ؟ فقال أبو برزة : نعم لاَ مَرَّةً ولا ثنتين ولا ثلاثا ولا أربعا ولا خمسا ، فمن كذب به فلا سقاه الله منه ، ثم خرج مغضبا

باب فى المسئلة فى القبر وعذاب القبر

٤٧٥٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن علقمة بن مرثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن المسلم إذا سئل فى القبر فشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله [صلى الله عليه وسلم] فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت)

٤٧٥١ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا عبدالوهاب [بن عطاء] الخفاف أبو نصر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس بن مالك ، قال : إن نبى الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ نخلا لبنى النجار ، فسمع صوتا ففزع ، فقال « مَنْ أصحابُ هذه القبور » ؟ قالوا : يا رسول الله ناسٌ ماتوا فى الجاهلية ، فقال « تَعَوَّذُوا بالله من عذاب النار ، ومن فتنة الدجال » قالوا : ومِمَّ ذاك يا رسول الله ؟ قال « إن المؤمن إذا وضع فى قبره أتاه ملك فيقول له : ما كنت تعبد ؟ فإنِ اللهُ هداه قال : كنت أعبد الله ، فيقال له : ما كنت تقول فى هذا الرجل ؟ فيقول :

هو عبدالله ورسوله ، فما يسأل عن شيء غيرها ، فينطلق به إلى بيت كان له فى النار فيقال له : هذا بيتك كان لك في النار ولكن الله عصمك ورحمك فأبدلك به بيتا فى الجنة ، فيقول : دعونى حتى أذهب فأبشر أهلى ، فيقال له : اسكن ، و إن الكافر إذا وضع فى قبره أتاه ملك فينتهره فيقول له : ما كنت تعبد ؟ فيقول : لا أدرى ، فيقال له : لا دَرَيْتَ ولا تليت ، فيقال له : فما كنت تقول فى هذا لرجل ؟ فيقول : كنت أقول ما يقول الناس ، فيضربه بِمطْرَاقٍ من حديد بين أذنيه ، فيصيح صيحة يسمعها الخلق غير الثقلين »

٤٧٥٢ — حدثنا محمد بن سليمان ، ثنا عبد الوهاب ، بمثل هذا الاسناد ، نحوه . قال « إن العبد إذا وضع فى قبره وتَوَلَّى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم ، فيأتيه ملكان فيقولان له » فذكر قريبا من حديث الأول ، قال فيه « وأما الكافر والمنافق فيقولان له » زاد « المنافق » وقال « يسمعها من وَلِيَهُ [(١)] غير الثقلين »

٤٧٥٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا جرير ، ح وثنا هناد بن السرى ، ثنا أبو معاوية ، وهذا لفظ هناد ، عن الأعمش ، عن المنهال ، عن زاذان ، عن البراء ابن عازب ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الأنصار ، فانتهينا إلى القبر ولمَّا يلحد ، فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير ، وفى يده عود ينكت به فى الأرض ، فرفع رأسه ، فقال « استعيذوا بالله من عذاب القبر » مرتين أو ثلاثا ، زاد فى حديث جرير هاهنا وقال « و إنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولوا مدبرين حين يقال له : يا هذا ، من ربك وما دينك ومن نبيك » ؟ قال هناد : قال « و يأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان له : من ربك ؟ فيقول : ربى الله ، فيقولان [له] : مادينك ؟ فيقول : دينى الاسلام ، فيقولان له : ما هذا الرجل الذى بعث فيكم » ؟ قال : « فيقول : هو رسول الله

---

(١) فى نسخة « من يليه »

صلى الله عليه وسلم ، فيقولان : وما يدريك ؟ فيقول : قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت » زاد فى حديث جرير « فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا) » الآية ، ثم اتفقا قال « فينادى منادٍ من السماء : أن قد صدق عبدى ، فافرشوه من الجنة ، وافتحوا له بابا إلى الجنة ، وألبسوه[1] من الجنة » قال « فيأتيه من رَوْحِها وطيبها » قال « ويفتح له فيها مد بصره » قال « وإن الكافر » فذكر موته قال « وتُعَادُ روحه فى جسده ، ويأتيه ملكان فيجلسانه فيقولان : من ربك ؟ فيقول: هاههاه ، لاأدرى، فيقولان له :ما دينك؟ فيقول: هاههاه ، لاأدرى،فيقولان : ماهذا الرجل الذى بعث فيكم ؟ فيقول : هاه هاه ، لاأدرى ، فينادى مناد من السماء : أن كذب ،فافرشوه من النار، وألبسوه من النار، وافتحوا له بابا إلى النار » قال « فيأتيه من حَرِّها وسمومها » قال « ويُضَيَّقُ عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه » زاد فى حديث جرير قال « ثم يُقَيَّضُ له أعمى أبكم معه مِرْزَبَّةٌ من حديد لو ضرب بها جبل لصار تُرَاباً » قال « فيضربه بها ضربة يسمعها ما بين المشرق والمغرب إلا الثقلين ، فيصير ترابا » قال « ثم تعاد فيه الروح »

٤٧٥٤ — حدثنا هناد بن السرى ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا الأعمش ، ثنا المنهال ، عن أبى عمر زاذان ، قال : سمعت البراء ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال ، فذكر نحوه

باب فى ذكر الميزان

٤٧٥٥ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم وحميد بن مسعدة ، أن إسماعيل بن إبراهيم حدثهم ، قال : أخبرنا يونس ، عن الحسن ، عن عائشة أنها ذكرت النار فبكت ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما يبكيك » ؟ قالت : ذكرت النار فبكيت ، فهل تذكرون أهليكم يوم القيامة ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أمَّا فى ثلاثة مواطن فلا يذكر أحد أحدا : عند الميزان حتى يعلم أيخف ميزانه

(١) فى نسخة « وألبسوه من الجنة ، وافتحوا له باباً إلى الجنة » أى: بتقديم وتأخير

أو يثقل ، وعند الكتاب حين يقال (هاؤم اقرؤا كتابيه) حتى يعلم أين يقع كتابه أفي يمينه أم فى شماله أم من وراء ظهره ، وعند الصراط إذا وضع بين ظهرى جهنم »
قال يعقوب : عن يونس ، وهذا لفظ حديثه

باب فى الدجال

٤٧٥٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الله بن شقيق ، عن عبد الله بن سراقة ، عن أبى عبيدة بن الجراح ، قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول « إنه لم يكن نبى بعد نوح إلا وقد أنذر الدجال قومه ، و إنى أنذركموه » فوصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال « لعله سيدركه من قد رآنى وسمع كلامى » قالوا : يارسول الله ، كيف قلوبنا يومئذ ؟ أمثلها اليوم ؟ قال « أو خير »

٤٧٥٧ — حدثنا مخلد بن خالد ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، قال : قام النبى صلى الله عليه وسلم فى الناس فأثنى على الله بما هو أهله ، فذكر الدجال ، فقال « إنّى لَأُنْذِرُكُمُوهُ ، وما من نبى إلا قد أنذره قومه ، لقد أنذره نوح قومه ، ولكنى سأقول لكم فيه قولا لم يقله نبى لقومه : إنه أعور ، و إن الله ليس بأعور »

باب فى [قتل] الخوارج

٤٧٥٨ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير وأبو بكر بن عياش ومندل عن مطرف ، عن أبى جهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ فارَقَ الجماعة شِبْراً فقد خلع رِبْقَةَ الاسلام من عنقه »

٤٧٥٩ — حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا مطرف بن طريف ، عن أبى الجهم ، عن خالد بن وهبان ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم « كَيْفَ أَنْتُمْ وأئمة من بعدى يستأثرون بهذا الفىء » ؟ قلت : إذن والذى بعثك بالحق أضع سيفى على عاتقى ثم أضرب به حتى ألقاك ، أو ألحقك ، قال « أَوَلاَ أدلك على خير من ذلك ؟ تصبر حتى تلقانى »

٤٧٦٠ — حدثنا مسدد وسليمان بن داود ، المعنى ، قالا : ثنا حماد بن زيد ، عن المعلى بن زياد وهشام بن حسان ، عن الحسن ، عن ضبة بن محصن ، عن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَتَكُونُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةٌ تعرفون منهم وتنكرون ، فمن أنكر » قال أبو داود : قال هشام « بِلِسَانِهِ فقد برئ ، ومن كره بقلبه فقد سلم ، ولكن من رضى وتابع » فقيل : يا رسول الله ، أفلا نقتلهم ؟ قال ابن داود « أفلا نقاتلهم » قال « لاَ مَا صَلَّوْا »

٤٧٦١ — حدثنا ابن بشار ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثنى ابى ، عن قتادة ، قال : ثنا الحسن ، عن ضبة بن محصن العنزى ، عن أم سلمة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال « فمن كره فقد برىء ، ومن أنكر فقد سلم » قال قتادة : يعنى من أنكر بقلبه ، ومن كره بقلبه

٤٧٦٢ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن شعبة ، عن زياد بن علاقة ، عن عرفجة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « ستكون فى أمتى هَنَاتٌ وهَنَاتٌ وهَنَاتٌ ، فمن أراد أن يفرق أمر المسلمين وهم جميع فاضربوه بالسيف ، كائناً من كان »

[باب فى قتال الخوارج]

٤٧٦٣ — حدثنا محمد بن عبيد ومحمد بن عيسى ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، عن أيوب ، عن محمد ، عن عَبيدة ، أن علياً ذكر أهل النهروان فقال : فيهم رَجُلٌ مُودَنُ[1]

---

(١) « مودن » بضم الميم والواو تهمز ولا تهمز ـ أى : ناقصها ، وكذلك معنى ما معه

اليد ، أو مُخْدَجُ اليد ، أو مَثْدُونُ اليد ، لولا أن تبطروا لنبأتكم ماوعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، قال : قلت : أنت سمعت هذا منه ؟ قال : إى ورب الكعبة

٤٧٦٤ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبيه ، عن ابن أبى نعم ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : بعث على عليه السلام إلى النبى صلى الله عليه وسلم بذهيبة فى تربتها ، فقسمها بين أربعة : بين الأقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشعى ، وبين عيينة بن بدر الفزارى ، وبين زيد الخيل الطائى ثم أحد بنى نبهان ، وبين علقمة بن علاثة العامرى ثم أحد بنى كلاب ، قال : فغضبت قريش والأنصار ، وقالت : يعطى صناديد أهل نجد ويَدَعُنَا ، فقال «إنما أتألَّفهم» قال : فأقبل رجل غائر العينين مشرف الوجنتين ناتىء الجبين كثُّ اللحية محلوق ، قال : اتقِ الله يا محمد ، فقال « مَنْ يُطِيعِ الله إذا عصيتُه ، أيأمننى الله على أهل الأرض ولا تأمنونى » ؟! قال : فسأل رجل قتله أحسبه خالد بن الوليد ، قال : فمنعه ، قال : فلما ولى قال « إنَّ من ضِئْضِىءِ هٰذَا ، أو فى عقب هذا ، قَوْماً يقرؤن القرآن لايجاوز حناجرهم ، يَمْرُقُونَ من الإسلام مُرُوقَ السهم من الرميَّةِ ، يقتلون أهل الاسلام ويَدَعُونَ أهل الأوثان ، لئن أنا أدركتهم قتلتهم قَتْلَ عاد »

٤٧٦٥ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكى ، ثنا الوليد ومبشر — يعنى ابن إسماعيل — الحلبى ، عن أبى عمرو ، قال — يعنى الوليد — : ثنا أبو عمرو ، قال : حدثنى قتادة ، عن أبى سعيد الخدرى وأنس بن مالك ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « سيكون فى أمتى اختلاف وفرقة ، قوم يحسنون القِيلَ ويسيئون الفعل ، يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية ، لا يرجعون حتى يرتد على فُوقِهِ ، هُمْ شَرُّ الخلق والخليقة ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه ، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه فى شىء ، من قاتلهم كان أولى بالله منهم » قالوا : يارسول الله ، ما سيماهم ؟ قال « التحليق »

٤٧٦٦ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « سيماهم التحليقُ والتسبيد ، فاذا رأيتموهم فأنيموهم » [قال أبو داود : التسبيد استئصال الشعر]

٤٧٦٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، ثنا الأعمش ، عن خيثمة ، عن سويد بن غفلة ، قال : قال على : إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فَلَأَنْ أَخِرَّ من السماء أحبُّ إلى من أن أكذب عليه ، و إذا حدثتكم فيما بينى و بينكم فانما الْحَرْبُ خُدعة ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يأتى فى آخر الزمان قوم حُدَثَاء الأسنان ، سُفَهَاء الأحلام ، يقولون من قول خير البرية ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لايجاوز إيمانُهُمْ حَنَاجِرَهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ؛ فان قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة »

٤٧٦٨ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، عن عبد الملك بن أبى سليمان ، عن سلمة بن كهيل ، قال : أخبرنى زيد بن وهب الجهنى ، أنه كان فى الجيش الذين كانوا مع على عليه السلام الذين ساروا إلى الخوارج ، فقال على عليه السلام : أيها الناس ، إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يَخْرُج قوم من أمتى يقرؤن القرآن ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئا ، ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيئاً ، ولا صيامكم إلى صيامهم شيئاً ؛ يقرؤن القرآن يحسبون أنه لهم وهو عليهم ، لاتُجَاوِزُ صَلَاتهم تَرَاقِيَهُمْ ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ، لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قُضِيَ لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لنكلوا على العمل ، وآية ذلك أن فيهم رجلا له عَضُدٌ وليست له ذِرَاع على عضده مثل حلمة الثدى ، عليه شَعَرَاتٌ بيض » أفتذهبون إلى معاوية وأهل الشام وتتركون هؤلاء يخلفونكم فى ذراريكم وأموالكم ؟ والله إنى لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم ؛ فانهم قد سفكوا الدم الحرام ، وأغاروا فى سَرْح الناس ، فسيروا على اسم الله ، قال سلمة بن كهيل : فَنَزَّلَنِي زيدُ بن وهب منزلا منزلا ،

حتى مر بنا على قنطرة ، قال : فلما التقينا وعلى الخوارج عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم : أَلْقُوا الرماح وسُلُّوا السيوف من جفونها ، فاني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء ، قال : فَوَحَّشوا[1] برماحهم ، واستلوا السيوف ، وشَجَرَهم الناس برماحهم ، قال : وقتلوا بعضهم على بعضهم ، قال : وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان ، فقال على عليه السلام : التمسوا فيهم الْمُخْدَج ، فلم يجدوا ، قال : فقام على رضى الله عنه بنفسه ، حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض ، فقال : أخرجوهم ، فوجدوه مما يلى الأرض ، فكبر ، وقال : صَدَقَ الله ، و بَلّغَ رسوله ، فقام إليه عبيدة السلمانى فقال : يا أمير المؤمنين ، [و] الله الذى لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : إى والله الذى لا إله إلا هو ، حتى استحلفه ثلاثاً ، وهو يحلف

٤٧٦٩ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن جميل بن مرة ، قال : ثنا أبو الوضى ، قال : قال على عليه السلام : أطلبوا المُخْدَجَ ، فذكر الحديث فاستخرجوه من تحت القتلى فى طين ، قال أبو الوضى : فكأنى أنظر إليه حبشى عليه قُرَيْطقٌ له إحدى يدين مثل ثَدْى المرأة عليها شعيرات مثل شعيرات التى تكون على ذنب اليربوع

٤٧٧٠ — حدثنا بشر بن خالد ، ثنا شبابة بن سوار ، عن نعيم بن حكيم عن أبى مريم ، قال : إن كان ذلك المخدَجُ لمعنا يومئذ فى المسجد ، نجالسه بالليل والنهار ، وكان فقيراً ، ورأيته مع المساكين يشهد طعام على عليه السلام مع الناس وقد كسوته بُرْنُساً لى ، قال أبو مريم : وكان المخدج يسمى نافعاً ذا الثُّدَيَّةِ ، وكان فى يده مثل ثدى المرأة ، على رأسه حلمة مثل حلمة الثدى ، عليه شعيرات مثل سبالة السنور [قال أبو داود : وهو عند الناس اسمه حرقوس]

(١) « وحشوا بالسيوف - بتضعيف الحاء - أى : رموا بها عن بعد

باب فى قتال اللصوص

٤٧٧١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثنى عبد الله ابن حسن ، قال : حدثنى عمى إبراهيم بن محمد بن طلحة ، عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ »

٤٧٧٢ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبوداود الطيالسى [وسليمان بن داود - يعنى أبا أيوب الهاشمى -] ، عن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن أبى عبيدة ابن محمد بن عمار بن ياسر ، عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، عن سعيد بن زيد عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ قُتِلَ دون أهله أو دون دمه أو دون دينه فهو شهيد »

« آخر كتاب السنة »

كتاب الأدب (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

باب فى الحلم وأخلاق النبى صلى الله عليه وسلم

٤٧٧٣ — حدثنا مخلد بن خالد [الشعيرى] ثنا عمر بن يونس ، ثنا عكرمة - يعنى ابن عمار - قال : حدثنى إسحاق - يعنى ابن عبد الله بن أبى طلحة - قال : قال أنس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقًا ، فأرسلنى يومًا لحاجة ، فقلت : والله لا أذهب - وفى نفسى أن أذهب لما أمرنى به نبى الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فخرجت ، حتى أمُرَّ على صبيان وهم يلعبون فى السوق ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قابضٌ بقفاى من ورائى فنظرت إليه وهو يضحك فقال: «يا أُنَيْسُ ، اذهب حيث أمرتك » قلت : نعم ، أنا أذهب يارسول الله ،

(١) فى بعض النسخ زيادة بعض كلمات فى أول هذا الكتاب فى شأن بعض الرواة ؛ من باب الجرح والتعديل

قال أنس : والله لقد خدمته سبع سنين ، أو تسع سنين ، ماعلمت قال لشيء صنعت : لم فعلت كذا وكذا ، ولا لشيء تركت : هلا فعلت كذا وكذا

٤٧٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعني ابن المغيرة - عن ثابت ، عن أنس ، قال : خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عَشْرَ سنين بالمدينة ، وأنا غلام ليس كل أمرى كما يشتهي صاحبي أن أكون عليه ، ماقال لي [فيها] أُفٍّ قَطُّ ، وما قال لي : لم فعلت هذا ؟ أو ألاَّ فعلت هذا

٤٧٧٥ - حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا أبو عامر ، ثنا محمد بن هلال ، سمع أباه يحدث ، قال : قال أبو هريرة وهو يحدثنا : كان النبي صلى الله عليه وسلم يجلس معنا في المجلس يحدثنا ، فاذا قام قمنا قياماً حتى نراه قد دخل بعض بيوت أزواجه ، فحدثنا يوماً ، فقمنا حين قام ، فنظرنا إلى أعرابي قد أدركه فَجَبَذَهُ بردائه فحمر رقبته ، قال أبوهريرة : وكان رداء خشنا ، فالتفت ، فقال له الأعرابي : احمل لي على بعيريَّ هذين فانك لا تحمل لي من مالك ولا من مال أبيك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لا ، وأستغفر الله ، لا ، وأستغفر الله ، لا ، وأستغفر الله لا أحمل لك حتى تَقيدَنِي من جَبْذَتك التي جَبَذْتني » فكل ذلك يقول له الأعرابي : والله لا أقيدكها ، فذكر الحديث ، قال : ثم دعا رجلا فقال له « اَحْمِل لَهُ عَلَى بَعِيرَيْهِ هذين : على بعير شعيراً ، وعلى الآخر تمراً » ثم التفت إلينا فقال : « انصرفوا على بركة الله تعالى »

باب في الوقار

٤٧٧٦ ـ حدثنا النفيلي، ثنا زهير، ثنا قابوس بن أبي ظبيان، أن أباه حدثه، ثنا عبد الله بن عباس، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الْهَدْيَ الصَّالِحَ وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ وَالاقْتِصَادَ جُزْءٌ من خمسة وعشرين جزءاً من النبوة»

باب من كظم غيظا

٤٧٧٧ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن سعيد - يعني ابن أبي أيوب - عن أبي مرحوم ، عن سهل ابن معاذ ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ دَعَاهُ الله عز وجل عَلَى رُؤُس الخلائق يوم القيامة حَتَّى يُخَيِّرَهُ اللهَ مِنَ الحُورِ مَاشَاء » [قال أبو داود اسم أبي مرحوم عبد الرحمن بن ميمون]

٤٧٧٨ — حدثنا عقبة بن مكرم ، ثنا عبد الرحمن - يعني ابن مهدي - عن بشر - يعني ابن منصور - عن محمد بن عجلان ، عن سويد بن وهب ، عن رجل من أبناء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، قال « ملأه الله أمناً وإيماناً » لم يذكر قصة « دعاه الله » زاد « ومن ترك لبس ثوب جمال وهو يقدر عليه » قال بشر : أحسبه قال « تواضعاً » « كساه الله حلة الكرامة ، ومن زوج لله تعالى توجه الله تاج الملك »

٤٧٧٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن الحرث بن سويد ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكم » ؟ قالوا : الذي لا يصرعه الرجال قال « لاَ ، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب »

[باب ما يقال عند الغضب]

٤٧٨٠ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير بن عبد الحميد ، عن عبد الملك بن عمير ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : استَبَّ رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فغضب أحدهما غضبا شديداً حتى خُيِّلَ إلى أن أنفه يَتَمَزَّعُ [1] من شدة غضبه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم

(١) « يتمزع » أي : يتقطع ويتشقق

« إنِّي لَأَعْلَمُ كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد [ه] من الغضب » ؟ فقال : ما هى يا رسول الله ؟ قال « يقول : اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان الرجيم » قال : فجعل معاذ يأمره ، فأبى [1] ومحك ، وجعل يزداد غضباً

٤٧٨١ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عدى بن ثابت ، عن سليمان بن صرد ، قال : استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوْدَاجه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنى لأعرف كلمة لو قالها هذا لذهب عنه الذى يجد : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » فقال الرجل : هل ترى بى من جنون ؟

٤٧٨٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا أبو معاوية ، ثنا داود بن أبى هند عن أبى حرب بن أبى الأسود ، عن أبى ذر ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا « إذَا غَضِبَ أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع »

٤٧٨٣ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن داود ، عن بكر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم بعث أبا ذر ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين

٤٧٨٤ ـ حدثنا بكر بن خلف والحسن بن على، المعنى، قالا، ثنا إبراهيم ابن خالد، ثنا أبو وائل القاصُّ. قال: دخلنا على عروة بن محمد بن السعدى فكلمه رجل فأغضبه، فقام فتوضأ، [ثم رجع وقد توضأ] فقال: حدثنى أبى، عن جدى عطية، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من النار، وإنما تُطْفَأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ»

---

(١) محك ـ من بابى قطع وعلم ـ أى : لج وتمادى فى الخصومة

باب [في] التجاوز في الأمر

٤٧٨٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ما خُيِّرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرين إلا اختار أيسرهما ، ما لم يكن إثماً ، فان كان إثماً كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه ، إلا أن تنتهك حرمة الله تعالى فينتقم لله بها

٤٧٨٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم خادماً ولا امرأة قط

٤٧٨٧ — حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله ـ يعني ابن الزبير ـ في قوله (خذ العفو) قال : أُمِرَ نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ العفو من أخلاق الناس

باب في حسن العشرة

٤٧٨٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا عبد الحميد ـ يعني الحماني ـ ثنا الأعمش ، عن مسلم ، عن مسروق ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل : ما بال فلان يقول ؟ ولكن يقول: ما بال أقوام يقولون كذا وكذا؟

٤٧٨٩ ـ حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة، ثنا حماد بن زيد، ثنا سلم العلوي، عن أنس أن رجلا دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه أَثَرُ صُفْرَةٍ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قَلَّما يواجه رجلا في وجهه بشيء يكرهه، فلما خرج قال «لو أمرتم هذا أن يغسل ذاعنه» قال أبو داود: سلم ليس هو علويا، كان يبصر في النجوم، وشهد عن عدى بن أرطاة على رؤية الهلال فلم يجز شهادته

٤٧٩٠ — حدثنا نصر بن على ، قال : أخبرنى أبو أحمد ، ثناسفيان ، عن الحجاج بن فرافصة ، عن رجل ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، ح وثنا محمد ابن المتوكل العسقلانى ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا بشر بن رافع ، عن يحيى بن أبى كثير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، رفعاه جميعاً ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمُؤْمِنُ غِرٌّ كَرِيمٌ وَالْفَاجِرُ خِبٌّ لَئِيمٌ »

٤٧٩١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن عروة ، عن عائشة ، قالت : استأذن رجل على النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال « بِئْسَ ابن العشيرة » أو « بئس رجل العشيرة » ثم قال « ايذنوا له » فلما دخل ألان له القول ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، أَلَنْتَ له القول وقد قلت له ما قلت ، قال « إنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ الله مَنْزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ ، أو تركه ، النَّاسُ لاتِّقَاءِ فُحْشِهِ »

٤٧٩٢ — حدثنا [1] موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه و سلم « بئس أخو العشيرة » فلما دخل انبسط إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلمه ، فلما خرج قلت : يا رسول الله ، لما استأذن قلت « بئس أخو العشيرة » فلما دخل انبسطت إليه ، فقال « يا عائشة ، إن الله لا يحب الفاحش المتفحش »

٤٧٩٣ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك ، عن الأعمش ، عن مجاهد ، عن عائشة ، فى هذه القصة ، قالت : فقال — تعنى النبى صلى الله عليه وسلم — « ياعائشة ، إن من شرار الناس الذين يُكْرَمُون اتقاء ألسنتهم »

٤٧٩٤ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو قطن ، أخبرنا مبارك ، عن ثابت

---

(١) فى بعض النسخ تأخير هذا الحديث إلى آخر الباب بعد الحديث (رقم ٤٧٩٤)

عن أنس، قال: ما رأيت رجلا الْتقَمَ أُذُنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فينحى رأسه، حتى يكون الرجل هو الذى ينحي رأسه، وما رأيت رجلا أخذ بيده فترك يده، حتى يكون الرجل هو الذى يدع يده

باب فى الحياء

٤٧٩٥ — حدثنا القعنبى عن مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر، أن النبى صلى الله عليه وسلم مَرَّ على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه فى الحياء، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعْهُ فإنّ الْحَيَاءَ من الإيمان »

٤٧٩٦ — حدثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد، عن إسحاق بن سويد، عن أبى قتادة، قال: كنا مع عمران بن حصين وثَمَّ بُشَيْرُ بن كعب، فحدث عمران بن حصين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الحياء خير كله » أو قال « الحياء كله خير » فقال بشير بن كعب: إنا نجد فى بعض الكتب أن منه سكينة ووقاراً، ومنه ضعفا، فأعاد عمران الحديث، وأعاد بشير الكلام، قال: فغضب عمران حتى احمرت عيناه وقال: ألا أرانى أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثنى عن كتبك، قال: قلنا يا أبا نجيد، إيه إيه

٤٧٩٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة، ثنا شعبة، عن منصور، عن ربعى بن حراش، عن أبى مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلاَمِ النُّبُوَّةِ [الْأُولَى] إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَافْعَلْ مَاشِئْتَ »

باب فى حسن الخلق

٤٧٩٨ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا يعقوب — يعنى الاسكندرانى — عن عمرو، عن المطلب، عن عائشة رحمها الله، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن المؤمن ليدرك بحسن خلقه دَرَجَةَ الصائم القائم »

٤٧٩٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي وحفص بن عمر ، قالا : ثنا ، ح وثنا ابن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن القاسم بن أبي بزة عن عطاء الكيخاراني ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « ما من شيء أثقلُ في الميزان من حسن الخلق » قال أبو الوليد : قال : سمعت عطاء الكيخاراني [قال أبو داود : وهو عطاء بن يعقوب ، وهو خال إبراهيم بن نافع ، يقال : كَيخاراني وكوخاراني]

٤٨٠٠ — حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي أبو الجماهر ، قال : ثنا أبو كعب أيوب بن محمد السعدي ، قال : حدثني سليمان بن حبيب المحاربي ، عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا زعيم ببيت في رَبَض[1] الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقا ، وببيت في وَسَط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه »

٤٨٠١ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن معبد بن خالد ، عن حارثة بن وهب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَدْخُلُ الجنةَ الْجَوَّاظُ ، وَلاَ الجَعْظَرِيُّ » قال : والجواظ الغليظ الفظ[2]

باب في كراهية الرفعة في الأمور

٤٨٠٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : كانت العضباء لاَ تُسْبَقُ ، فجاء أعرابي على قَعُودٍ له فسابقها فسبقها الأعرابي فكأن ذلك شَقَّ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « حَقٌّ على الله عز وجل أن لاَ يَرْفَعَ شيئاً [من الدنيا] إلاّ وضَعَهُ »

---

(١) « ربض الجنة » بفتح كل من الراء والباء - أي : فيما حولها من خارج عنها

(٢) وقيل : الجواظ كثير اللحم المختال في مشيه ، وقيل : الجموع المنوع ، والجعظري : الفظ الغليظ المتكبر ، وقيل : هو الذي يتمدح بما ليس فيه

٤٨٠٣ — حدثنا النفيلي ، ثنا زهير ، ثنا حميد ، عن أنس ، بهذه القصة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ حَقًّا عَلَى ٱللهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لاَ يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ وَضَعَهُ »

باب في كراهية التمادح

٤٨٠٤ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن همام ، قال : جاء رجل فأثنى على عثمان في وجهه ، فأخذ المقداد بن الأسود ترابا فحثا في وجهه ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا لَقِيتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا فِي وجوههم التراب »

٤٨٠٥ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا أبو شهاب ، عن خالد الحذاء ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه ، أن رجلا أثنى على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له « قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » ثلاث مرات ، ثم قال « إِذَا مَدَحَ أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ لاَ مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : إني أحسبه ، كما يريد أن يقول ، ولا أزكيه على الله »

٤٨٠٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعني ابن المفضل - ثنا أبو مسلمة سعيد بن يزيد ، عن أبي نضرة ، عن مطرف ، قال : قال أبي : انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلنا : أنت سيدنا ، فقال « السيد الله تبارك وتعالى » قلنا : وأفضلنا فضلا وأعظمنا طَوْلاً ، فقال « قولوا بقولكم ، أو بعض قولكم ، ولا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ »

باب في الرفق

٤٨٠٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن يونس وحميد ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ الله رفيق : يُحِبُّ الرفق ، ويعطي عليه مالا يعطي على العنف »

٤٨٠٨ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبى شيبة ومحمد بن الصباح البزاز ، قالوا : ثنا شريك ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، قال : سألت عائشة عن البداوة ، فقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَبْدُو إلى هذه التلاع ، وإنه أراد البداوة مرة فأرسل إلىَّ ناقة مُحَرَّمَة من إبل الصدقة ، فقال لى « ياعائشة ، ارْفقِى فان الرفق لم يكن فى شىء قط إلا زانه ، ولا نزع من شىء قط إلا شانه » قال ابن الصباح فى حديثه : محرمة يعنى لم تركب

٤٨٠٩ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية ووكيع ، عن الأعمش ، عن تميم بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن هلال ، عن جرير ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ »

٤٨١٠ — حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح ، ثنا عفان ، ثنا عبد الواحد ، ثنا سليمان الأعمش ، عن مالك بن الحرث ، قال الأعمش : وقد سمعتهم يذكرون عن مصعب بن سعد ، عن أبيه ، قال الأعمش : ولا أعلمه إلا عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « التُّؤَدَةُ فى كل شىء ، إلاَّ فى عمل الآخرة »

باب فى شكر المعروف

٤٨١١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا الربيع بن مسلم ، عن محمد بن زياد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لاَ يَشْكُرُ اللهَ مَنْ لايشكرُ الناسَ »

٤٨١٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن أنس أن المهاجرين قالوا : يا رسول الله ، ذهبت الأنصار بالأجر كله ، قال « لا ، مَادَعَوْتُمُ اللهَ لَهُمْ وأَثْنَيْتُمْ عليهم »

٤٨١٣ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، ثنا عمارة بن غزية ، قال : حدثنى رجل من قومى ، عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

« مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُثْنِ به ، فَمَنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ » قال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب عن عمارة بن غزية عن شرحبيل عن جابر [قال أبو داود : وهو شرحبيل يعنى رجلا من قومى كأنهم كرهوه فلم يسموه]

٤٨١٤ — حدثنا عبد الله بن الجراح ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ أُبْلِيَ بَلَاءً فَذَكَرَهُ فَقَدْ شَكَرَهُ ، وإِنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ »

باب فى الجلوس فى الطرقات

٤٨١٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن زيد - يعنى ابن أسلم - عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بالطُرُقات » قالوا يارسول الله ، مابُدَّلنا من مجالسنا نتحدث فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنْ أَبَيْتُمْ فأعطوا الطريق حقه » قالوا : وما حقُّ الطريق يارسول الله ؟ قال « غضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الأذى ، وَرَدُّ السَّلامِ ، وَالْأَمْرُ بالمعرُوفِ ، والنهى عن المنكر »

٤٨١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر - يعنى ابن المفضل - ثنا عبد الرحمن ابن إسحاق ، عن سعيد المقبرى ، عن أبي هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه القصة ، قال « وإرشاد السبيل »

٤٨١٧ — حدثنا الحسن بن عيسى النيسابورى ، أخبرنا ابن المبارك ، أخبرنا جرير بن حازم ، عن إسحاق بن سويد ، عن ابن حُجَيْر العدوى ، قال : سمعت عمر بن الخطاب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فى هذه القصة ، قال « وتُغِيثُوا الْمَلْهُوفَ ، وَتَهْدُوا الضال »

٤٨١٨ — حدثنا محمد بن عيسى [ابن الطباع] وكثير بن عبيد ، قالا : ثنا مروان ، قال ابن عيسى : قال : ثنا حميد ، عن أنس ، قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، إن لى إليك حاجة ، فقال لها « يا أم فلان ، اجلسى فى أى نواحى السكك شئت حتى أجلس إليك » قال : فجلست فجلس النبى صلى الله عليه وسلم [إليها] حتى قضت حاجتها ، لم يذكر ابن عيسى « حتى قضت حاجتها » وقال كثير : عن حميد ، عن أنس

٤٨١٩ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، أن امرأة كان فى عقلها شىء ، بمعناه

[باب فى سعة المجلس]

٤٨٢٠ — حدثنا القعنبى ، ثنا عبد الرحمن بن أبى الموال ، عن عبد الرحمن ابن أبى عمرة الأنصارى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « خَيْرُ المَجَالِسِ أَوْسَعُهَا » قال أبو داود : هو عبد الرحمن ابن عمرو بن أبى عمرة الأنصارى

باب فى الجلوس بين الظل والشمس

٤٨٢١ — حدثنا ابن السرح ومخلد بن خالد ، قالا : ثنا سفيان ، عن محمد بن المنكدر ، قال : حدثنى من سمع أبا هريرة يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم « إِذا كَانَ أَحَدُكُمْ فى الشَّمْسِ » وقال مخلد « فى الفَىْءِ » « فَقَلَصَ عَنْهُ الظِّلُّ وَصَارَ بَعْضُهُ فى الشَّمْسِ وَبَعْضُهُ فى الظِّلِّ فَلْيَقُمْ »

٤٨٢٢ ـ حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن إسماعيل، قال: حدثنى قيس، عن أبيه أنه جاء ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب، فقام في الشمس، فأمر به، فحوِّل إلى الظل

باب في التحلق

٤٨٢٣ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن الأعمش ، قال : حدثني المسيب ابن رافع ، عن تميم بن طرفة ، عن جابر بن سمرة ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وهم حِلَقٌ فقال « مَالِي أَرَاكُمْ عِزِينَ »

٤٨٢٤ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، عن ابن فضيل ، عن الأعمش ، بهذا ، قال : كأنه يحب الجماعة

٤٨٢٥ — حدثنا محمد بن جعفر [الوركاني] وهناد ، أن شريكا أخبرهم ، عن سماك ، عن جابر بن سمرة ، قال : كنا إذا أتينا النبي صلى الله عليه وسلم جَلَسَ أحدنا حيث ينتهي

باب الجلوس وسط الحلقة

٤٨٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، قال : حدثني أبو مجلز ، عن حذيفة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لَعَنَ من جلس وسط الحلقة

باب في الرجل يقوم للرجل من مجلسه

٤٨٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن عبد ربه بن سعيد ، عن أبي عبد الله مولى آل أبي بردة ، عن سعيد بن أبي الحسن ، قال : جاءنا أبو بكرة في شهادة ، فقام له رجل من مجلسه ، فأبى أن يجلس فيه ، وقال : إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذا ، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن يمسح الرجل يَدَهُ بِثَوْبِ مَنْ لَمْ يَكْسُهُ

٤٨٢٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، أن محمد بن جعفر حدثهم ، عن شعبة ، عن عقيل بن طلحة ، قال : سمعت أبا الخصيب ، عن ابن عمر ، قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام له رجل من مجلسه ، فذهب ليجلس فيه ، فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو داود : أبو الخصيب اسمه زياد بن عبد الرحمن

باب من يؤمر أن يجالس

٤٨٢٩ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَثَلُ المؤمنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، ومَثَلُ المؤمن الذى لايقرأ القرآن كمثل التمرة طَعْمُهَا طَيِّبٌ ولا ريح لها ، ومثل الفاجر الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطَعْمُهَا مُرٌّ ، ومثل الفاجر الذى لايقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ، ومثل الجليس الصالح كمثل صاحب المِسْك إنْ لَمْ يُصِبْكَ منهُ شَىْءٌ أَصَابَكَ مِنْ ريحه ، ومثلُ جليسِ السوء كمثل صاحب الكير إنْ لَمْ يُصِبْكَ مِنْ سَوَادِهِ أصابك من دُخَانِهِ »

٤٨٣٠ — [حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، ح و] حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن أبى موسى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الكلام الأول إلى قوله « وطعمها مر » وزاد ابن معاذ قال : قال أنس : وكنا نتحدث أنَّ مثل جليس الصالح ، وساق بقية الحديث

٤٨٣١ — حدثنا عبد الله بن الصباح العطار ، ثنا سعيد بن عامر ، عن شبيل بن عزرة ، عن أنس بن مالك ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ » فذكر نحوه

٤٨٣٢ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن سالم بن غيلان ، عن الوليد بن قيس ، عن أبى سعيد ، أو عن أبى الهيثم عن أبى سعيد ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لاتُصَاحِبْ إلاَّ مؤْمناً ، ولاَ يَأْكُلْ طَعَامَكَ إلاَّ تَقِيٌّ »

٤٨٣٣ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عامر وأبو داود ، قالا : ثنا زهير ابن محمد ، قال : حدثنى موسى بن وردان ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الرَّجُلُ على دينِ خليلِهِ فلينظرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ »

٤٨٣٤ ـ حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء، ثنا أبي، ثنا جعفر، ـ يعني ابن برقان ـ عن يزيد ـ يعني ابن الأصم ـ عن أبي هريرة : يرفعه ، قال « الأَرْوَاحُ جنودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فما تعارَفَ منْهَا ائتلفَ ، وما تناكَرَ منها اختَلَف »

باب في كراهية المراء

٤٨٣٥ ـ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، ثنا بريد بن عبد الله ، عن جده أبي بردة ، عن أبي موسى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال « بَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا ، وَيَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا »

٤٨٣٦ ـ حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني إبراهيم ابن المهاجر ، عن مجاهد ، عن قائد السائب ، عن السائب ، قال : أتيْتُ النبي صلى الله عليه وسلم . فجعلوا يثْنُونَ عليَّ ويذكروني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنا أعلمكم» يعني به ، قلت : صدقْتَ بأبي [أنت] وأمي : كنت شريكي فنعم الشريك ، كنت لاتداري ، ولا تماري

باب الهدى في الكلام

٤٨٣٧ ـ حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني، قال: حدثني محمد ـ يعني ابن سلمة ـ عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن عمر بن عبد العزيز، عن يوسف بن عبد الله بن سلام، عن أبيه، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يَتَحَدَّثُ يُكْثِر أن يرفع طرفه إلى السماء

٤٨٣٨ ـ حدثنا محمد بن العلاء، ثنا محمد بن بشر، عن مسعود، قال: سمعت شيخا في المسجد يقول: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم تَرْتِيلٌ أو ترسيل

٤٨٣٩ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن أسامة ، عن الزهرى ، عن عروة ، عن عائشة رحمها الله ، قالت : كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم كَلاَمًا فَصْلاً يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَه

٤٨٤٠ — حدثنا أبو توبة ، قال : زعم الوليد ، عن الأوزاعى ، عن قرة ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كلُّ كَلاَمٍ لا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدُ لِلهِ فَهوَ أَجْذَم » قال أبو داود : رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا

باب فى الخطبة

٤٨٤١ — حدثنا مسدد وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا عبد الواحد بن زياد ، ثنا عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « كُلُّ خُطْبَةٍ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ فَهِىَ كَالْيَدِ الجذْمَاء »

باب فى تنزيل الناس منازلهم

٤٨٤٢ — حدثنا يحيى بن إسماعيل وابن أبى خلف ، أن يحيى بن اليمان أخبرهم ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن ميمون بن أبى شبيب ، أن عائشة عليها السلام مَرَّ بها سائل فأعْطَتهُ كِسْرَة ، ومر بها رجل عليه ثياب وهيئة فأقعدته فأكل ، فقيل لها فى ذلك ، فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ » قال أبو داود : وحديث يحيى مختصر ، قال أبو داود : ميمون لم يدرك عائشة

٤٨٤٣ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصواف ، ثنا عبد الله بن حمران ، أخبرنا عوف بن أبى جميلة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبى كنانة ، عن أبى موسى الأشعرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنْ إجْلاَلِ

اللهِ إكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ المُسْلِمِ ، وَحَامِلِ القُرْآنِ غَيْرِ الغَالِي فِيهِ والجافى عنه ، وإكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ المُقْسِطِ »

باب فى الرجل يجلس بين الرجلين بغير إذنهما

٤٨٤٤ — حدثنا محمد بن عبيد وأحمد بن عبدة ، المعنى ، قالا : ثنا حماد ، ثنا عامر الأحول ، عن عمرو بن شعيب ، قال ابن عبدة : عن أبيه ، عن جده ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ يُجْلَسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إلاَّ بِإِذْنِهِمَا »

٤٨٤٥ — حدثنا سليمان بن داود المهرى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى أسامة بن زيد الليثى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَيَحِلُّ لِرَجُلٍ [أنْ] يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إلاَّ بِإِذْنِهِمَا »

باب فى جلوس الرجل

٤٨٤٦ — حدثنا سَلَمَةُ بن شبيب ، ثنا عبد الله بن إبراهيم ، قال : حدثنى إسحاق بن محمد الأنصارى ، عن ربيح بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن جده أبى سعيد الخدرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا جلس احْتَبَى بيده ، قال أبو داود : عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث

٤٨٤٧ — حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل ، قالا : ثنا عبد الله ابن حسان العنبرى ، قال : حدثتنى جدتاى صفية ودحيبة ابنتا عليبة ، قال موسى : بنت حرملة ، وكانتا ربيبتى قَيْلَة بنت مخرمة ، وكانت جدة أبيهما ، أنها أخبرتهما أنها رأت النبى صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القُرْفُصَاء ، فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المُخْتَشِعَ ، وقال موسى : المُتَخَشِّعَ ، فى الجلسة أُرْعِدْتُ مِنَ الفَرَقِ

[باب فى الجلسة المكروهة]

٤٨٤٨ — حدثنا على بن بحر ، ثنا عيسى بن يونسَ ، ثنا ابن جريج ، عن إبراهيم بن ميسرة ، عن عمرو بن الشريد ، عن أبيه الشريد بن سويد ، قال : مَرَّ بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس هكذا ، وقد وضعت يدى اليسرى خلف ظهرى واتكأتُ على ألية يدى ، فقال « أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ » ؟ ! !

باب [النهى عن] السمر بعد العشاء

٤٨٤٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن عوف ، قال : حدثنى أبو المنهال ، عن أبى برزة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عن النوم قبلها والحديث بعدها

باب [فى] الرجل يجلس متربعا

٤٨٥٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا أبو داود الحفرى ، ثنا سفيان الثورى ، عن سماك بن حرب ، عن جابر بن سمرة ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا صلى الفجر تَرَبَّعَ فى مجلسه حتى تطلع الشمس حَسْنَاء

باب فى التناجى

٤٨٥١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو معاوية [يعنى ابن سلمة] ، عن الأعمش ، ح وثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن شقيق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ »

٤٨٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله ، قال أبو صالح : فقلت لابن عمر : فأربعة ؟ قال : لا يضرك

باب إذا قام من مجلس ثم رجع

٤٨٥٣ — حدثنا موسى ابن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، قال : كنت عند أبي جالسا وعنده غلام ، فقام ثم رجع ، فحدث أبي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا قَامَ الرَّجُلُ من مجلس ثم رجع إليه فهو أحق به »

٤٨٥٤ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، ثنا مبشر الحلبي ، عن تمام ابن نجيح ، عن كعب الايادي ، قال : كنت أختلف إلى أبي الدرداء ، فقال أبو الدرداء : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس وجلسنا حوله فقام فأراد الرجوع نزع نعليه أو بعض ما يكون عليه ، فيعرف ذلك أصحابه ، فيثبتون

[باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله]

٤٨٥٥ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، « مَامِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لاَ يَذْكُرُونَ اللهَ فِيهِ إِلاَّ قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةً »

٤٨٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « مَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لَمْ يَذْكُرِ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةٌ ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لاَ يَذْكُرُ اللهَ فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ تِرَةً »

باب في كفارة المجلس

٤٨٥٧ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، أن سعيد بن أبي سعيد المقبري حدثه ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، أنه قال : كلماتٌ لايتكلم بهنّ أحدٌ في مجلسه عند قيامه

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إلا كُفِّرَ بِهِنَّ عَنْهُ ، ولا يقولهن فى مجلس خيرٍ ومجلس ذكرٍ إلا خُتِمَ له بهنَّ عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة : سبحانك اللهم وبحمدك ، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك

٤٨٥٨ - حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، قال: قال عمرو، وحدثنى بنحو ذلك عبد الرحمن بن أبى عمرو، عن المقبرى، عن أبى هريرة، عن النبى صلى الله عليه وسلم، مثله

٤٨٥٩ — حدثنا محمد بن حاتم الْجَرْجَرَائى وعثمان بن أبى شيبة ، المعنى، أن عبدة بن سليمان أخبرهم ، عن الحجاج بن دينار ، عن أبى هاشم ، عن أبى العالية ، عن أبى برزة الأسلمى ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأَخَرَةٍ إذا أراد أن يقوم من المجلس : « سُبْحَانَكَ اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك » فقال رجل : يارسول الله ، إنك لتقول قولا ما كنت تقوله فيما مضى ، قال « كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِى الْمَجْلِسِ »

باب [1] فى رفع الحديث [من المجلس]

٤٨٦٠ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا الفريابى ، عن إسرائيل ، عن الوليد ، قال أبو داود : ونسبه لنا زهير بن حرب عن حسين بن محمد عن إسرائيل ، فى هذا الحديث ، قال الوليد : ابن أبى هشام ، عن زيد بن زائد ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يُبَلِّغُنِى أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِى عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا ؛ فإنِّى أُحِبُّ أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ »

---

(١) هنا أول الجزء الحادى والثلاثين من تجزئة الخطيب البغدادى رحمه الله

باب فى الحذر [من الناس]

٤٨٦١ — حدثنا محمد بن يحيي بن فارس ، ثنا نوح بن يزيد بن سيار المؤدب ، ثنا إبراهيم بن سعد ، قال : حدثنيه ابن إسحاق ، عن عيسى بن معمر ، عن عبد الله بن عمرو بن الفغواء الخزاعى ، عن أبيه ، قال : دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أراد أن يبعثنى بمالٍ إلى أبى سفيان يقسمه فى قريش بمكة بعد الفتح ، فقال « الْتَمِسْ صَاحِباً » قال : فجاءنى عمرو بن أمية الضمْرى ، فقال : بلغنى أنك تريد الخروج وتلتمس صاحبا ، قال : قلت : أَجَلْ ، قال : فأنا لك صاحب ، قال : فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : قد وجدت صاحبا ، قال : فقال « مَنْ » ؟ قلت : عمرو بن أمية الضمرى ، قال « إِذَا هَبَطْتَ بِلاَدَ قَوْمِهِ فَاحْذَرْهُ فَإِنهُ قَدْ قَالَ الْقَائِلُ : أَخُوكَ الْبِكْرِيّ وَلاَ تَأْمَنْهُ » فخرجنا حتى إذا كنت بالأبواء قال : إنى أريد حاجة إلى قومى بِوَدَّان ، فَتَلَبَّثْ لى ، قلت : راشداً ، فلما وَلّى ذكرت قول النبى صلى الله عليه وسلم ، فشددت على بعيري حتى خرجت أوضِعُهُ حتى إذا كنت بالأصافر إذا هو يعارضنى فى رَهْطٍ ، قال : وأوضعت ، فسبقته ، فلما رآنى قَدْ فُتُّهُ انصرفوا ، وجاءني فقال : كانت لى إلى قومى حاجة ، قال : قلت : أجل ، ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبى سفيان

٤٨٦٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا ليث ، عن عقيل ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال « لاَ يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ »

باب فى هدى الرَّجل

٤٨٦٣ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا مشى كأنه يتوكأ

٤٨٦٤ — حدثنا حسين بن معاذ بن خايف، ثنا عبد الأعلى، ثنا سعيد الجريري، عن أبي الطفيل، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، قلت: كيف رأيته؟ قال: كان أبيض مليحا إذا مشى كأنما يَهْوِي في صَبُوبٍ (١)

باب [في] الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى

٤٨٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث، ح وثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع، وقال قتيبة: يَرْفَعَ، الرجلُ إحدى رجليه على الأخرى، زاد قتيبة: وهو مُسْتَلْقٍ على ظهره

٤٨٦٦ — حدثنا النفيلي، ثنا مالك، ح وثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن عمه أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُسْتَلْقِياً، قال القعنبي: في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى

٤٨٦٧ — حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعثمان بن عفان كانا يفعلان ذلك

باب في نقل الحديث

٤٨٦٨ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن أبي ذئب، عن عبد الرحمن بن عطاء، عن عبد الملك بن جابر بن عتيك، عن جابر ابن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بالحديثِ ثمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ»

---

(١) الصبوب - بفتح الصاد - اسم لما يصب على الانسان من ماء ونحوه، ومن رواه بضم الصاد على أنه جمع صبب - بفتحتين - وهو ما انحدر من الأرض فانه قد أخطأ القياس، لأن قياس فعل أن يجمع على أفعال نحو سبب وأسباب وبطل وأبطال، وقال ابن الأثير «يروى بالفتح والضم، فالفتح اسم لما يصب على الانسان من ماء وغيره كالطهور والغسول. والضم جمع صبب» اه

٤٨٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على عبد الله بن نافع ، قال : أخبرنى ابن أبي ذئب ، عن ابن أخى جابر بن عبد الله ، عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المَجَالِسُ بِالأَمَانَةِ إلاَّ ثَلاَثَةَ مَجَالِسٍ : سَفْكِ دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق »

٤٨٧٠ — حدثنا محمد بن العلاء وإبراهيم بن موسى الرازى ، قالا : أخبرنا أبو أسامة ، عن عمر ، قال إبراهيم [هو عمر] بن حمزة بن عبد الله العمرى ، عن عبد الرحمن بن سعد ، قال : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة الرجلَ يُفضى إلى امرأته وتفضى إليه ثم ينشر سرها »

باب فى القَتَّات

٤٨٧١ — حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبى شيبة ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن حذيفة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَيَدْخُلُ الجنَّةَ قَتَّاتٌ »

باب فى ذى الوجهين

٤٨٧٢ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الوَجْهَيْنِ الذى يَأتِى هٰؤلاَءِ بِوَجْهٍ وَهٰؤلاَءِ بِوَجْهٍ »

٤٨٧٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا شريك ، عن الركين [بن الربيع] ، عن نعيم بن حنظلة ، عن عمار ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِى الدُّنْيَا كَانَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ »

باب فى الغيبة

٤٨٧٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة [القعنبي] ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أنه قيل : يارسول الله ما الغيبة ؟ قال « ذِكْرُكَ أخاكَ بما يَكرَهُ » قيل : أفرأيت إن كان فى أخي ما أقول ؟ قال « إنْ كَانَ فيهِ ماتقولُ فقدْ اغتبْتَهُ ، وإنْ لم يكنْ فيهِ ماتقول فقد بهته »

٤٨٧٥ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني علي بن الأقمر، عن أبي حذيفة، عن عائشة، قالت: قلت للنبي صلى الله عليه وسلم: حَسْبكَ من صفية كذا وكذا، قال غير مسدد: تعني قصيرة، فقال «لقدْ قلت كلمة لو مجزت بماء[1] البحر لمزجته» قالت: وحكيت له إنسانا، فقال «ما أحبُ أني حكيت إنسانا وأن لى كذا وكذا»

٤٨٧٦ - حدثنا محمد بن عوف، ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، ثنا عبد الله بن أبي حسين، ثنا نوفل بن مساحق، عن سعيد بن زيد، عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال «إنَّ مَنْ أَرْبَى الرِّبا الاسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ المسلمِ بِغَيْرِ حَق»

٤٨٧٧ - حدثنا[2] جعفر بن مسافر: ثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: ثنا زهير، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ مِنْ أكبر الكبائر استطالةَ المرء في عرض رَجلٍ مُسْلمٍ بِغَيْرِ حَقٍ، ومنَ الكبائر السَّبَّتانِ بالسَّبَّةِ»

٤٨٧٨ — حدثنا ابن المصفى ، ثنا بقية وأبو المغيرة ، قالا : ثنا صفوان ، قال : حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير ، عن أنس بن مالك ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لمَّا عُرِجَ بى مررت بقوم لهم أظفارٌ من نحَاسٍ يَخْمِشونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ ، فقلت : من هؤلاء ياجبريل ؟ قال :

---

(١) فى نسخة « لو مزج بها البحر » (٢) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون فى أعراضهم » قال أبوداود : حدثناه يحيى بن عثمان عن بقية ليس فيه أنس

٤٨٧٩ — حدثنا عيسى بن أبى عيسى السليحينى ، عن أبى المغيرة كما قال ابن المصفى

٤٨٨٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا الأسود بن عامر ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن سعيد بن عبد الله بن جريج ، عن أبى برزة الأسلمى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يَدْخُلِ الايمَانُ قَلْبَهُ ، لاَ تَغْتَابُوا المسلمين وَلاَ تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ ، فَانَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِع اللهُ عَوْرَتَهُ ، ومن يتبع الله عورته يَفْضَحْهُ فى بيته »

٤٨٨١ — حدثنا حيوة بن شريح [المصرى] ، ثنا بقية ، عن ابن ثوبان عن أبيه ، عن مكحول ، عن وقاص بن ربيعة ، عن المستورد أنه حدثه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ أَكَلَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْلَةً فانَّ اللهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا من جهنم ، ومن كسى ثوبا برجل مسلم فان الله يكسوه مثله من جهنم ، ومن قام برجل مقام سمعة ورياء فان الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة »

٤٨٨٢ — حدثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أسباط بن محمد ، عن هشام ابن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ مَالُهُ وَعِرْضُهُ وَدَمه ، حَسْبُ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ »

باب [1] من رد عن مسلم غيبة

٤٨٨٣ — حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء بن عبيد ، ثنا ابن المبارك ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن سليمان ، عن إسماعيل بن يحيى المعافرى ،

(١) فى بعض النسخ « باب الرجل يذب عن عرض أخيه »

عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَمَى مؤْمِناً من منَافِقٍ » أراه قال « بَعَثَ اللهُ مَلَكاً يَحْمِي لحمهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِن نَارِ جهنم ، وَمَنْ رَمَى مُسْلِماً بِشَيْء يُرِيدُ شَيْنَهُ بِهِ حَبَسَهُ اللهُ عَلَى جِسْرِ جَهنم حَتى يَخْرجَ مِمَّا قَال »

٤٨٨٤ — حدثنا إسحاق بن الصباح ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا الليث ، قال : حدثني يحيى بن سليم ، أنه سمع إسماعيل بن بشير يقول : سمعت جابر بن عبد الله وأبا طلحة بن سهل الأنصاري يقولان : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنَ امْرِئ يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلِماً فِي مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فيهِ مِنْ عِرْضِهِ إلاَّ خَذَلَهُ الله فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فيه نُصْرَتَهُ ، وَمَا مِنَ امْرِئ يَنْصُرُ مُسْلِماً فِي مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ مِنْ حُرْمَتِهِ إلاَّ نَصَرَهُ الله فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ نُصْرَتَهُ » قال يحيى : وحدثنيه عبيد الله بن عبد الله ابن عمر وعقبة بن شداد ، قال أبو داود : يحيى بن سليم هذا هو ابن زيد مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، و إسماعيل بن بشير مولى بني مغالة ، وقد قيل : عتبة بن شداد ، موضع عقبة .

باب من ليست له غيبة

٤٨٨٥ — حدثنا علي بن نصر ، أخبرنا عبد الصمد بن عبد الوارث من كتابه ، قال : حدثني أبي ، ثنا الجريري ، عن أبي عبد الله الجشمي ، قال : ثنا جندب ، قال : جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها ثم دخل المسجد فصلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى راحلته فأطلقها ، ثم ركب . ثم نادى : اللهم ارحمني ومحمدا ولا تشرك في رحمتنا أحداً ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أتقولون هو أضل أم بعيره ، ألم تسمعوا إلى ما قال » ؟ قالوا : بلى

باب (١) ما جاء في الرجل يحل الرجل قد اغتابه

٤٨٨٦ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا ابن ثور ، عن معمر ، عن قتادة ، قال : أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضيغم ، أو ضمضم ، شك ابن عبيد ، كان إذا أصبح قال : اللهم إني قد تصدقت بعرضي على عبادك

٤٨٨٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن عجلان ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم » ؟ قالوا : ومن أبو ضمضم ؟ قال « رَجُلٌ فيمن كَانَ [مِنْ] قَبْلَكُم » بمعناه قال « عرضي لمن شتمني » قال أبو داود : رواه هاشم بن القاسم ، قال : عن محمد بن عبد الله العمي عن ثابت ، قال : ثنا أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : وحديث حماد أصح

باب في النهي عن التجسس

٤٨٨٨ — حدثنا عيسى بن محمد الرملي وابن عوف ، وهذا لفظه ، قالا : ثنا الفريابي ، عن سفيان ، عن ثور ، عن راشد بن سعد ، عن معاوية ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إِنَّكَ إن اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ النَّاسِ أَفْسَدْتَهُم أو كِدْتَ [أَنْ] تُفْسِدَهُمْ » فقال أبو الدرداء كلمة سمعها معاوية من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله تعالى بها

٤٨٨٩ — حدثنا سعيد بن عمرو الحضرمي (٢) ، ثنا إسماعيل بن عياش ، ثنا ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد ، عن جبير بن نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الأسود والمقدام بن معد يكرب وأبي أمامة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إِنَّ الأَمِيرَ إِذَا ابْتَغَى الرِّيبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدَهُم »

٤٨٩٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ،

(٢) سقط هذا الباب بحديثيه من بعض النسخ

(٢) في نسخة « الحمصي »

عن زيد بن وهب، قال : أُتِىَ ابن مسعود فقيل : هذا فلانٌ تَقْطُرُ لحيته خمراً ، فقال عبد الله : إنّا قد نُهينا عن التجسس ، ولكن إن يظهر لنا شيء نأخُذْ به

باب في الستر عن المسلم

٤٨٩١ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن إبراهيم ابن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، عن أبي الهيثم ، عن عقبة بن عامر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ رَأَى عَوْرَةً فَسَتَرَهَا كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْءُودَةً »

٤٨٩٢ — حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا الليث ، قال : حدثني إبراهيم بن نشيط ، عن كعب بن علقمة ، أنه سمع أبا الهيثم يذكر أنه سمع دُخَيْناً كاتب عقبة بن عامر ، قال : كان لنا جيران يشْرَبُونَ الخمر فنهيتهم فلم ينتهوا ، فقلت لعقبة بن عامر : إنَّ جيراننا هؤلاء يشربون الخمر وإني نهيتهم فلم ينتهوا ، فأنا داع لهم الشُّرَطَ ، فقال : دَعْهُمْ ، ثم رجعت إلى عقبة مرة أخرى فقلت : إن جيراننا قد أبَوْا أن ينتهوا عن شرب الخمر وأنا داع لهم الشُّرَطَ ، قال : وَيْحَكَ دَعْهُمْ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر معنى حديث مسلم ، قال أبو داود : قال هاشم بن القاسم عن ليث في هذا الحديث ، قال : لا تفعل ولكن عظهم وتهددهم

[باب المؤاخاة]

٤٨٩٣ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن عقيل ، عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « المسلم أخو المسلم ، لا يَظْلِمُهُ ، وَلا يُسْلِمُهُ ؛ مَنْ كَانَ في حَاجَةِ أخيهِ فإنَّ اللهَ في حاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بها كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ القِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِماً سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القيامة »

باب المستبَّان

٤٨٩٤ — حدثنا عبدالله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن العلاء ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المُستَبَّانِ مَاقَالا فَعَلَى البَادِي مِنهُمَا مَالَمْ يعْتَدِ المَظْلُومُ »

باب في التواضع

٤٨٩٥ — حدثنا أحمد بن حفص . قال : حدثني أبي ، حدثني إبراهيم بن طَهْمَان ، عن الحجاج ، عن قتادة ، عن يزيد بن عبد الله ، عن عياض بن حمار ، أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ اللهَ أَوْحَى إليَّ أن تَوَاضعُوا حَتَّى لا يَبغِي أحدٌ عَلَى أحدٍ وَلاَ يَفخَرْ أحدٌ عَلَى أحدٍ »

باب في الانتصار

٤٨٩٦ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن سعيد المقبري ، عن بشير بن المحرر ، عن سعيد بن المسيب ، أنه قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس ومعه أصحابه وقع رجل بأبي بكر ، فآذاه ، فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثانية ، فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه الثالثة ، فانتصر منه أبو بكر ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انتصر أبو بكر ، فقال أبو بكر : أَوَجَدْتَ على يارسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه « نزلَ ملكٌ من السماء يكذِّبُهُ بما قال لك ، فلما انتصرت وقع الشيطان ، فلم أكُن لأجلس إذ وقع الشيطان »

٤٨٩٧ — حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، أن رجلا كان يسبُّ أبا بكر ، وساق نحوه ، قال أبو داود : وكذلك رواه صفوان بن عيسى ، عن ابن عجلان كما قال سفيان

٤٨٩٨ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ح وثنا عبيد الله بن عمر

ابن ميسرة ، ثنا معاذ بن معاذ ، المعنى واحد ، قال : ثنا ابن عون ، قال : كنت أسأل عن الانتصار (ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ماعليهم من سبيل) فحدثنى على بن زيد بن جدعان ، عن أم محمد امرأة أبيه ، قال ابن عون : وزعموا أنها كانت تدخل على أم المؤمنين ، قالت : قالت أم المؤمنين : دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندنا زينب بنت جحش ، فجعل يصنع شيئاً بيده ، فقلت بيده ، حتى فطّنته لها ، فأمسك ، وأقبلت زينب تقحم[1] لعائشة رضى الله عنها فنهاها ، فأبت أن تنتهي ، فقال لعائشة «سُبِّيها» فسبّتها ، فغلبتها ، فانطلقت زينب إلى على رضى الله عنه فقالت : إن عائشة رضى الله عنها وقعت بكم ، وفعلت ، فجاءت فاطمة فقال لها « إنها حبَّة أبيك ورب الكعبة » فانصرفت ، فقالت لهم : إنى قلت له كذا وكذا ، فقال لي كذا وكذا ، قال : وجاء على رضى الله عنه إلى النبى صلى الله عليه فكلمه فى ذلك

باب فى النهى عن سب الموتى

٤٨٩٩ — حدثنا [زهير] بن حرب ، ثنا وكيع ، ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذَا مَاتَ صَاحِبُكُمْ فَدَعُوهُ لاَ تَقَعُوا فِيه »

٤٩٠٠ — حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا أبومعاوية بن هشام ، عن عمران ابن أنس المكى ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُم ، وكُفوا عَنْ مَسَاوِيهِمْ »

باب فى النهى عن البغى

٤٩٠١ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا على بن ثابت ، عن عكرمة بن عمار ، قال : حدثنى ضمضم بن جَوْس ، قال : قال أبو هريرة : سمعت

---

(١) أى : تتعرض لها بالشتم

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كَانَ رَجُلاَنِ فى بنى إسرائيل مُتَوَاخِيَيْنِ ، فكان أحدهما يُذْنِبُ والآخر مجتهد فى العبادة ، فكان لا يزال المجتهد يرى الآخر على الذنب فيقول : أقصر ، فوجده يوماً على ذنب فقال له : أقصر ، فقال : خَلِّنِي وربى أَبُعِثْتَ عَلَيَّ رقيباً ؟ فقال : والله لا يغفر الله لك ، أو لا يدخلك الله الجنة ، فقبض أرواحهما ، فاجتمعا عند رب العالمين فقال لهذا المجتهد : كنت بى عالما ، أو كنت على ما فى يدى قادراً ؟ وقال للمذنب : اذهب فادخل الجنة برحمتى ، وقال للآخر : اذهبوا به إلى النار » قال أبو هريرة : والذى نفسى بيده لتكلم بكلمة أوبَقَتْ دنياه وآخرته

٤٩٠٢ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا ابن علية ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى بكرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعَجِّلَ الله تعَالَى لِصَاحِبِهِ العُقُوبَةَ فِى الدُّنيَا مَعَ ما يَدَّخِرُ لهُ فِى الآخرة مثْلُ البَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ »

باب فى الحسد

٤٩٠٣ — حدثنا عثمان بن صالح [البغدادى] ثنا أبو عامر - يعنى عبد الملك ابن عمرو - ثنا سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبى أسيد ، عن جده ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إيَّاكُم وَالحسَدَ ؛ فإنَّ الحسدَ يأكُلُ الحسناتِ كَمَا تأكُلُ النَّارُ الحطبَ » أو قال « العُشْب »

٤٩٠٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى سعيد بن عبد الرحمن بن أبى العمياء ، أن سهل بن أبى أمامة حدثه ، أنه دخل هو وأبوه على أنس بن مالك بالمدينة ، [فى زمان عمر بن عبد العزيز وهو أمير المدينة ، فاذا هو يصلى صلاة خفيفة دقيقة كأنها صلاة مسافر أو قريبا منها ، فلما سلم قال أبى : يرحمك الله ، أرأيت هذه الصلاة المكتوبة أو شىء تنفلته ، قال : إنها

المكتوبة ، وإنها لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أخطأت إلا شيئا سهوت عنه] فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا تُشدِّدُوا على أنفسكم فيُشدَّد عليكم ، فانَّ قوماً شدَّدُوا على أنفُسهم فشدَّد الله عليهم ؛ فتلك بقاياهم فى الصوامع والديار (رهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم) » [ثم غدا من الغد فقال : ألا تركب لتنظر ولتعتبر ؟ قال : نعم ، فركبوا جميعاً فاذا هم بديار باد أهلها وانقضوا وفنوا خاوية على عروشها ، فقال : أتعرف هذه الديار ؟ فقلت : ما أعرفنى بها و بأهلها ، هذه ديار قوم أهلكهم البغى والحسد ؛ إن الحسد يطفىء نور الحسنات والبغى يصدق ذلك أو يكذبه ، والعين تزنى والكف والقدم والجسد واللسان ، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه]

باب فى اللعن

٤٩٠٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا الوليد بن رباح ، قال : سمعت نمران يذكر ، عن أم الدرداء ، قالت : سمعت أبا الدرداء يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ العَبْدَ إذَا لَعَنَ شَيْئاً صَعَدَتِ اللَّعْنَةُ إلَى السَّمَاءِ فَتغْلَقُ أبْوابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ، ثُمَّ تَهْبِطُ إلَى الأرْضِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُهَا دُونَهَا ، ثُمَّ تأْخُذُ يَميناً وَشِمَالاً فَاذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إلَى الَّذِى لُعِنَ ، فَإنْ كَانَ لِذَلِكَ أهْلاً وَإلاَّ رَجَعَتْ إلَى قَائِلِهَا » قال أبو داود : قال مروان بن محمد : هو رباح بن الوليد ، سمع منه ، وذكر أن يحيى بن حسان وهم فيه

٤٩٠٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لا تَلاَعَنُوا بلعنة الله ولا بغضب الله ولا بالنار »

٤٩٠٧ — حدثنا هارون بن زيد بن أبى الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا هشام بن

سعد ، عن أبي حازم وزيد بن أسلم ، أن أم الدرداء قالت : سمعت أبا الدرداء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاَ يَكونُ اللّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلاَ شُهدَاءَ »

٤٩٠٨ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبان ، ح وثنا زيد بن أخزم الطائي ، ثنا بشر بن عمر ، ثنا أبان بن يزيد العطار ، ثنا قتادة ، عن أبي العالية ، قال زيد : عن ابن عباس أن رجلا لَعَنَ الريح ، وقال مسلم : إنّ رجلا نازعته الريح رداءه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فلعنها ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « لاتَلْعَنْها فانها مأمُورَةٌ وَإنّهُ مَنْ لَعَن شيئاً لَيْسَ لهُ بأهل رَجَعت اللعنْةُ عليهِ »

باب فمن دعا على من ظلم

٤٩٠٩ — حدثنا ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا سفيان ، عن حبيب ، عن عطاء عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : سُرق لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تُسبِّخِي[1] عَنهُ »

باب[2] فيمن يهجر أخاه المسلم

٤٩١٠ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لاَتبَاغَضوا ، وَلاَ تحَاسَدُوا ، وَلاَ تدَابرُوا ، وَكُونوا عِبَادَ اللهِ إخْوَانا ، ولاَ يحِلُّ لمُسْلِمٍ أنْ يهْجُرَ أخَاهُ فوْقَ ثَلاَثِ ليَال »

٤٩١١ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن عطاء بن يزيد الليثي ، عن أبي أيوب الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) « لاتسبخى » أى : لا تضيعى إثم السرقة عن السارق بدعائك عليه

(٢) فى نسخة « باب فى هجرة الرجل أخاه »

قال « لايحِلُّ لمُسْلِمٍ أنْ يهْجُرَ أخَاهُ فوْقَ ثلاثة أيام يلْتقِيانِ فيُعْرِضُ هٰذا وَيُعْرِضُ هٰذا وَخَيْرُهُما الذى يبدأ بالسلام »

٤٩١٢ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وأحمد بن سعيد السرخسى ، أن أبا عامر أخبرهم ، ، ثنا محمد بن هلال ، قال : حدثنى أبى ، عن أبى هريرة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لايحلُّ لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاث ، فان مرت به ثلاث فليلقه فليسلم عليه ، فان ردَّ عليه السلام فقد اشتركا فى الأجر ، وإن لم يرُدَّ عليه فقد باء بالاثم » زاد أحمد « وخَرَجَ المُسْلِمُ من الهجرة »

٤٩١٣ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا محمد بن خالد بن عثمة ، ثنا عبد الله ابن المنيب — يعنى المدنى — قال : أخبرنى هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يكون لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاثة فاذا لقيه سلّم عليه ثلاث مرار كل ذلك لايرد عليه فقد باء بإثمه »

٤٩١٤ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا سفيان الثورى ، عن منصور ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لايحلُّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ، فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار »

٤٩١٥ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن حيوة ، عن أبى عثمان الوليد بن أبى الوليد ، عن عمران بن أبى أنس ، عن أبى خراش السلمى ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ هَجَرَ أخاه سنة فهو كسفك دمه »

٤٩١٦ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « تُفْتَحُ أبواب الجنة كلَّ يوم اثنين وخميس فيغفر فى ذلك اليومين لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا

من بينه و بين أخيه شحناء ، فيقال : أنظروا هذين حتى يصطلحا » [قال أبو داود : النبي صلى الله عليه وسلم هجر بعض نسائه أربعين يوما ، وابن عمر هجر ابنا له إلى أن مات] قال أبو داود : إذا كانت الهجرة لله فليس من هذا بشيء ، و إن عمر ابن عبد العزيز غطى وجهه عن رجل

باب في الظن

٤٩١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إيَّاكُمْ والظنَّ فان الظن أكذب الحديث ، ولا تحسَّسُوا ، ولا تجسَّسُوا »

باب في النصيحة [والحياطة]

٤٩١٨ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن ، ثنا ابن وهب ، عن سليمان - يعني ابن بلال - عن كثير بن زيد ، عن الوليد بن رباح ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « المؤمن مرآة المؤمن ، والمؤمن أخو المؤمن : يكف عليه ضيعته ، و يحوطه من ورائه »

باب في إصلاح ذات البين

٤٩١٩ — حدثنا محمد بن العلاء ، ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة » ؟ قالوا : بلى ، قال « إصلاح ذات البيْن ، وفساد ذات البيْن الحالقة »

٤٩٢٠ — حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا سفيان ، عن الزهري ، ح وثنا مسدد ، ثنا إسماعيل ، ح وثنا أحمد بن محمد بن شبويه المروزي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لم يكذب من نمى بين اثنين ليصلح » وقال أحمد [بن محمد]

ومسدد : « ليس بالكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو نمي خيراً »

٤٩٢١ — حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى ، ثنا أبو الأسود ، عن نافع ، ـ يعنى ابن يزيد ـ عن ابن الهادى ، أن عبد الوهاب بن أبى بكر حدثه ، عن ابن شهاب ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن أمه أم كلثوم بنت عقبة ، قالت : ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُرَخِّص فى شىء من الكذب إلا فى ثلاث كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لا أعدُّه كاذباً الرَّجل يصلح بين الناس يقول القول ولا يريد به إلا الاصلاح ، والرجل يقول فى الحرب ، والرجل يحدِّث امرأته ، والمرأة تحدث زوجها »

باب فى [النهى عن] الغناء

٤٩٢٢ حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، عن خالد بن ذكوان ، عن الرُّبَيِّعَ بنت مُعَوِّذ بن عفراء ، قالت : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل علىَّ صبيحةَ بُنِىَ بى ، فجلس على فراشى كمجلسك منى ، فجعلَتْ جويريات يَضرِبْنَ بدفٍّ لهن ، ويندبن من قتل من آبائى يوم بدر ، إلى أن قالت إحداهن : وَفِينَا نبى يعلم مافى الغد ، فقال « دَعِى هٰذِهِ وَقُولِى الَّذِى كُنْتِ تقُولِينَ »

٤٩٢٣ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة لعبت الحبشة لقدومه فَرَحاً بذلك ، لعبوا بحرابهم

باب كراهية الغناء والزمر

٤٩٢٤ — حدثنا أحمد بن عبيد الله الغدانى ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا سعيد ابن عبد العزيز ، عن سليمان بن موسى ، عن نافع ، قال : سمع ابنُ عمر مِزْمَاراً ، قال : فوضع أصبعيه على أذنيه ، ونأى عن الطريق ، وقال لى : يا نافع هل تسمع شيئاً ؟ قال : فقلت : لا ، قال : فرفع أصبعيه من أذنيه ، وقال : كنت مع النبى

صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع مثل هذا ، قال أبو على اللؤلؤى : سمعت أبا داود يقول : هذا حديث منكر[1]

٤٩٢٥ — [2] حدثنا محمود بن خالد ، ثنا أبى ، ثنا مطعم بن المقدام ، قال : ثنا نافع ، قال : كنت ردف ابن عمر إذ مرَّ براع يزمر ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى

٤٩٢٦ — حدثنا أحمد بن إبراهيم ، قال : ثنا عبد الله بن جعفر الرقى ، قال : ثنا أبو المليح ، عن ميمون ، عن نافع ، قال : كنا مع ابن عمر فسمع صوت زامر ، فذكر نحوه ، قال أبو داود : وهذا أنكرها

٤٩٢٧ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : ثنا سلام بن مسكين ، عن شيخ شهد أبا وائل فى وليمة ، فجعلوا يلعبون يتلعبون ، يُغنون ، فحلَّ أبو وائل حبوته ، وقال : سمعت عبد الله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الغناء ينبت النِّفاق فى القلب »

باب فى الحكم فى المخنثين

٤٩٢٨ — حدثنا هارون بن عبدالله ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم ، عن مفضل بن يونس ، عن الأوزاعى ، عن أبى يسار القرشى ، عن أبى هاشم ، عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم أُتى بمخنثٍ قد خضب يديه ورجليه بالحناء ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « ما بال هذا » ؟ فقيل : يا رسول الله ، يتشبه بالنساء ، فأمر فنفى إلى النقيع ، فقالوا : يارسول الله ، ألا نقتله ؟ فقال « إنى نهيت عن قتل المصلين » قال أبو أسامة : والنقيع ناحية عن المدينة ، وليس بالبقيع

---

(١) هكذا هو فى بعض النسخ ، وظاهر أنها تعليقة لأبى على اللؤلؤى أحد رواة الكتاب عن أبى داود مؤلفه ، وفى بعض النسخ « قال أبو داود : وهذا حديث منكر » على أن العبارة صادرة عن المؤلف نفسه ، والخطب فى ذلك سهل

(٢) هذا الحديث والحديثان بعده إلى آخر الباب سقطن من بعض النسخ

٤٩٢٩ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن هشام — يعنى ابن عروة — عن أبيه ، عن زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة أن النبى الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها : إن يفتح الله الطائف غدا دللتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال النبى الله صلى الله عليه وسلم « أخرجوهم من بيوتكم » [قال أبو داود : المرأة كان لها أربع عُكَن[1] فى بطنها]

٤٩٣٠ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن يحيى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم لعن المخنثين من الرجال والمترجّلاتِ من النساء ، وقال « أخرجوهم من بيوتكم ، وأخرجوا فلانا وفلانا » يعنى المخنثين

باب فى اللعب بالبنات

٤٩٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : كُنْتُ ألعب بالبناتِ ، فربما دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى الجوارى ، فإذا دخل خَرَجْنَ ، وإذا خرج دخلن

٤٩٣٢ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا سعيد بن أبى مريم ، أخبرنا يحيى ابن أيوب ، قال : حدثنى عمارة بن غزية ، أن محمد بن إبراهيم حدثه ، عن أبى سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : قَدِمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تَبُوكِ ، أو خيبر ، وفى سَهْوَتِهَا[2] سِتْر ، فهبَّتْ ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لُعَبٍ ، فقال « ما هَذَا يَا عَائِشَة » ؟ قالت : بناتى ، ورأى بينهن فرسا له جناحان من رقاع ، فقال « مَاهَذَا الَّذِى أَرَى وَسَطَهُنَّ » ؟

---

(١) « عكن » بضم ففتح — جمع عكنة — بالضم — وهى ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا

(٢) السهوة — بفتح السين وسكون الهاء — الصفة قدام البيت ، وقيل : بيت صغير منحدر قليلا فى الأرض

قالت : فرس ، قال « وما هذا الذى عليه » ؟ قالت : جناحان ، قال « فَرَسٌ له جَنَاحَانِ » ؟ قالت : أما سمعت أن لسليمان خَيْلًا لها أجنحة ؟ قالت : فضحك حتى رأيت نواجذه

باب فى الأرجوحة

٤٩٣٣ — حدثنا(١) موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وحدثنا بشر بن خالد ، ثنا أبو أسامة ، قالا : ثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، قالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجني وأنا بنت سبع سنين ، فلما قدمنا المدينة أتين نسوة ، وقال بشر : فأتتنى أم رومان ، وأنا على أُرجوحة ، فذهبن بى ، وهيأننى ، وصنعننى ، فأتى بى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبنى بي وأنا ابنة تسع ، فوقفت بى على الباب ، فقلت : هيه هيه ، قال أبو داود : أي : تنفست ، فأدخلت بيتا فاذا فيه نسوة من الأنصار ، فقلن : على الخير والبركة ، دخل حديث أحدهما فى الآخر

٤٩٣٤ — حدثنا إبراهيم بن سعيد ، ثنا أبو أسامة ، مثله ، قال : على خير طائر ، فسلمتنى إليهن ، فغسلن رأسى وأصلحننى ، فلم يرعني إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى ، فأسلمتنى إليه

٤٩٣٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة عن عروة ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : فلما قَدِمْنَا المدينة جاءنى نسوةٌ وأنا ألعب على أرْجُوحَةٍ ، وأنا مُجَمَّمَةٌ ، فذهبن بى ، فهيأننى وصنعننى ، ثم أتين بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبنى بى ، وأنا ابنة تسع سنين

٤٩٣٦ — حدثنا بشر بن خالد ، أخبرنا أبو أسامة ، ثنا هشام بن عروة ، باسناده ، فى هذا الحديث ، قالت : وأنا على الأرجوحة ، ومعى صواحباتى ، فأدخلننى بيتاً ، فاذا نسوة من الأنصار ، فقلن : على الخير والبركة

(١) سقط هذا الحديث والذى بعده من بعض النسخ

٤٩٣٧ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبى ، ثنا محمد - يعني ابن عمرو - عن يحيى - يعنى ابن عبد الرحمن بن حاطب - قال : قالت عائشة رضى الله عنها : فقدمنا المدينة ، فنزلنا فى بنى الحارث بن الخزرج ، قالت : فو الله إنى لعَلَى أرْجُوحة بَيْنَ عذقين ، فجاءتنى أمى ، فأنزلتنى ولى جُمَيْمَةٌ ، وساق الحديث

باب فى النهى عن اللعب بالنرد

٤٩٣٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن موسى بن ميسرة ، عن سعيد بن أبي هند ، عن أبى موسى الأشعرى ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَعِبَ بالنَّرْدِ فقَدْ عصَى اللهَ وَرَسُولَهُ »

٤٩٣٩ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، عن علقمة بن مرثد ، عن سليمان بن بريدة ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدَ شِيرِ فَكأَنَّمَا غَمَسَ يَدَهُ فِى لَحْمِ خِنْزِيرٍ وَدَمِهِ »

باب فى اللعب بالحمام

٤٩٤٠ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن محمد بن عمرو ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رَجلا يتبع حمامة ، فقال « شَيْطَانٌ يَتْبَعُ شَيْطَانَةً »

باب فى الرحمة

٤٩٤١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان عن عمرو ، عن أبى قابوس مولى لعبد الله بن عمرو ، عن عبد الله بن عمرو ، يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ الرَّحْمٰنُ ، ارْحَمُوا أَهْلَ الأَرْضِ يَرْحَمْكُمْ مَنْ فِى السماء » لم يقل مسدد مولى عبد الله بن عمرو ، وقال قال النبى صلى الله عليه وسلم

٤٩٤٢ — حدثنا حفص بن عمر ، قال : ثنا ، ح وثنا ابن كثير ، قال : أخبرنا شعبة قال : كتب إلى منصور ، قال ابن كثير : فى حديثه : وقرأته عليه ، وقلت : أقول : حدثنى منصور ؟ فقال : إذا قرأته على فقد حدثتك ، ثم اتفقا : عن أبى عثمان مولى المغيرة بن شعبة ، عن أبى هريرة ، قال : سمعت أبا القاسم الصادقَ المصدوقَ صلى الله عليه وسلم صاحبَ هذه الحجرة يقول « لاَ تُنْزَعُ الرَّحْمَةُ إلاَّ مِنْ شَقِيٍّ »

٤٩٤٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن ابن أبى نجيح ، عن ابن عامر ، عن عبد الله بن عمرو يرويه ، قال ابن السرح : عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا »

باب فى النصيحة

٤٩٤٤ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا سهيل بن أبى صالح ، عن عطاء بن يزيد ، عن تميم الدارى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ الدِّينَ النَّصِيحةُ ، إنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إنَّ الدينَ النَّصِيحَةُ » قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال « لله وكتابه ورسوله وأئمة المؤمنين وعامتهم ، وأئمة المسلمين وعامتهم »

٤٩٤٥ — حدثنا عمرو بن عون ، ثنا خالد ، عن يونس ، عن عمرو بن سعيد ، عن أبى زرعة بن عمرو بن جرير ، عن جرير ، قال : بايعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم ، قال : وكان إذا باع الشىء أو اشتراه قال « أمَا إن الذى أخذنا منك أحبُّ إلينا مما أعطيناك فاختَرْ »

باب فى المعونة للمسلم

٤٩٤٦ — حدثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبى شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، قال عثمان : وجرير [الرازى] ح وثنا واصل بن عبد الأعلى ، ثنا أسباط ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، وقال واصل : قال : حُدِّثْتُ عن أبى صالح ، ثم اتفقوا : عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ نَفَّسَ عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر على مسلم ستر الله عليه فى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللهُ فِى عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ العبدُ فِى عَوْنِ أَخِيهِ »

قال أبو داود : لم يذكر عثمان عن أبى معاوية « ومن يسر على معسر »

٤٩٤٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن أبى مالك الأشجعى ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة ، قال : قال نبيكم صلى الله عليه وسلم « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ »

باب فى تغيير الأسماء

٤٩٤٨ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا ، ح وحدثنا مسدد ، قال : ثنا هشيم ، عن داود بن عمرو ، عن عبد الله بن أبى زكرياء ، عن أبي الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ » [قال أبو داود : ابن أبى زكرياء لم يدرك أبا الدرداء]

٤٩٤٩ — حدثنا إبراهيم بن زياد [سَبَلَان] ، ثنا عباد بن عباد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَحَبُّ الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن »

٤٩٥٠ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا هشام بن سعيد الطالقانى ،

أخبرنا محمد بن المهاجر الأنصارى ، قال : حدثنى عقيل بن شبيب ، عن أبى وهب الجشمى وكانت له صحبة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمَّوْا بأسماء الأنبياء ، وأحبُّ الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدَقُهَا حارث وهمام ، وأقبحها حَرْبٌ ومُرَّةُ »

٤٩٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : ذهبت بعبدالله بن أبى طلحة إلى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد ، والنبي صلى الله عليه وسلم فى عَبَاءَةٍ يَهْنَأُ بعيراً له[1] قال « هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ » ؟ قلت : نعم ، قال : فناولته تمرات ، فألقاهن فى فيه فَلَاكَهُنَّ ثم فغر فاه فأوْجَرَهُنَّ إياه ، فجعل الصبى يتلمظ ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « حُبُّ الأنصار التَّمْرَ » وسماه عبد الله

باب فى تغيير الاسم القبيح

٤٩٥٢ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا يحيى ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غَيَّرَ اسم عاصية ، وقال « أنت جميلة »

٤٩٥٣ — حدثنا عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، أن زينب بنت أبى سلمة سألته : ما سَمَّيْتَ ابنتك ؟ قال : سميتها مرة ، فقالت : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم ، سُمِّيتُ بَرَّة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « لَا تُزَكُّوا أنفُسَكم ، الله أعلم بأهل البر منكم » فقال : ما نسميها ؟ قال « سَمُّوهَا زَيْنَبَ »

٤٩٥٤ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ـ يعنى ابن المفضل ـ قال : حدثنى بشير بن ميمون ، عن عمه أسامة بن أخدرى أن رجلا يقال له أصرم كان فى النفر

(١) أى : يطليه بالهناء ـ بوزان كتاب ـ وهو القطران

الذين أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا اسْمُكَ » ؟ قال : أنا أصرم ، قال « بَلْ أَنْتَ زُرْعَةُ »

٤٩٥٥ — حدثنا الربيع بن نافع ، عن يزيد - يعنى ابن المقدام بن شريح - عن أبيه ، عن جده شريح ، عن أبيه هانى أنه لما وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يكنونه بأبى الحكم ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « إن الله هو الحكم وإليه الحكم فلم تكنى أبا الحكم » ؟ فقال : إن قومى إذا اختلفوا فى شىء أتونى فحكمت بينهم فرضى كلا الفريقين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَحْسَنَ هٰذَا ، فَمَا لَكَ مِنْ الولد » ؟ قال : لى شريح ومسلم وعبد الله ، قال « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ » ؟ قلت : شريح ، قال « فأنت أبو شريح » [قال أبو داود : شريح هذا هو الذى كسر السلسلة ، وهو ممن دخل تستر ، قال أبو داود : وبلغنى أن شريحاً كسر باب تستر ، وذلك أنه دخل من سرب]

٤٩٥٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبيه ، عن جده أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له « ما اسمك » ؟ قال : حزن ، قال « أنت سهل » قال : لا ، السهل يوطأ ويمتهن ، قال سعيد : فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة ، قال أبو داود : وغير النبى صلى الله عليه وسلم اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وحباب وشهاب فسماه هشاما ، وسمي حربا سلما ، وسمي المضطجع المنبعث ، وأرضاً تسمى عَفِرَةَ سماها خَضِرَةَ ، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى ، وبنو الزنية سماهم بنى الرِّشْدَةِ ، وسمى بنى مُغْوِيَة بنى رِشْدَة ، قال أبوداود : تركت أسانيدها للاختصار

٤٩٥٧ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا أبو عقيل ، ثنا مجالد بن سعيد ، عن الشعبى ، عن مسروق ، قال: لقيت عمر بن الخطاب

رضى الله عنه ، فقال : من أنت ؟ قلت : مسروق بن الأجدع ، فقال عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الأَجْدَعُ شيطان »

٤٩٥٨ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا منصور بن المعتمر ، عن هلال ابن يساف ، عن ربيع بن عميلة ، عن سمرة بن جندب ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تُسَمِّيَنَّ غُلاَمَكَ يَسَارًا وَلاَ رَبَاحاً ولاَ نَجِيحاً وَلا أَفْلَحَ فانك تقول : أَثَمَّ هُوَ ؟ فيقول : لا ، إنما هن أربع فلا تزيدُنَّ عَلَيَّ »

٤٩٥٩ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت الركين يحدث ، عن أبيه ، عن سمرة ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نُسَمى رفيقنا أربعة أسماء : أفلح ، ويسارا ، ونافعاً ، ورباحا

٤٩٦٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن عبيد ، عن الأعمش ، عن أبى سفيان ، عن جابر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنْ عِشتُ إنْ شَاءَ الله أَنْهَى أُمَّتِي أنْ يُسَمُّوا نَافِعاً وأفلح وبركة » قال الأعمش : ولا أدرى ذكر نافعاً أم لا « فان الرجل يقول إذا جاء : أَثَمَّ بركة ؟ فيقولون : لا » قال أبو داود : روى أبو الزبير عن جابر [عن النبى صلى الله عليه وسلم] نحوه ، لم يذكر بركة

٤٩٦١ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن أبى الزناد ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « أَخْنَعُ اسْمٍ عند الله تبارك وتعالى يوم القيامة رجل تسمى ملك الأملاك » قال أبو داود : رواه شعيب بن أبى حمزة عن أبى الزناد ، باسناده ، قال « أخنى اسْمٍ »

باب فى الألقاب

٤٩٦٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، عن داود ، عن عامر ، قال : حدثنى أبو جبيرة بن الضحاك ، قال : فينا نزلت هذه الآية فى بنى سلمة

(ولا تَنَابزُوا بالألقاب ، بئس الاسم الفسوق بعد الايمان) قال : قدم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة ، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول « يافلان » فيقولون : مَهْ يا رسول الله ، إنه يغضب من هذا الاسم ، فأنزلت هذه الآية (ولا تنابزوا بالألقاب)

باب فيمن يتكنى بأبى عيسى

٤٩٦٣ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبى ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب ابناً له تكنى أبا عيسى ، وأن المغيرة بن شعبة تكنى بأبى عيسى فقال له عمر : أما يكفيك أن تكنى بأبى عبد الله ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانى ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وأنا فى جَلْجَتِنَا [1] ، فلم يزل يكنى بأبى عبد الله حتى هلك

باب فى الرجل يقول لابن غيره يابنى

٤٩٦٤ — حدثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا ، [ح] وثنا مسدد ومحمد بن محبوب ، قالوا : ثنا أبو عوانة ، عن أبى عثمان ، وسماه ابن محبوب الجعد ، عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له «يا بُنَىَّ» [قال أبو داود : سمعت يحيى بن معين يثنى على محمد بن محبوب ، ويقول : كثير الحديث]

باب فى الرجل يتكنى بأبى القاسم

٤٩٦٥ — حدثنا مسدد وأبو بكر بن أبى شيبة ، قالا : ثنا سفيان ، عن أيوب السختيانى ، عن محمد بن سيرين ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي » قال أبو داود : وكذلك رواه أبو صالح عن أبى هريرة ، وكذلك رواية أبى سفيان عن جابر ،

---

(١) أى : فى عدد من المسلمين ، لاندرى ماذا يصنع بنا

وسالم بن أبي الجعد عن جابر ، وسليمان اليشكري عن جابر ، وابن المنكدر عن جابر ، نحوهم ، وأنس بن مالك

باب من رأى أن لا يجمع بينهما

٤٩٦٦ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام ، عن أبي الزبير ، عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَكْتَنِي بِكُنْيَتِي ، وَمَنْ تَكَنَّى بِكُنْيَتِي فَلَا يَتَسَمَّى باسمي » قال أبو داود : وروى بهذا المعنى ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ، وروى عن أبي زرعة عن أبي هريرة مختلفاً على الروايتين ، وكذلك رواية عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة اختلف فيه : رواه الثوري وابن جريج على ماقال أبو الزبير ، ورواه معقل بن عبيد الله على ما قال ابن سيرين ، واختلف فيه على موسى بن يسار عن أبي هريرة أيضاً على القولين : اختلف فيه حماد بن خالد وابن أبي فديك

باب في الرخصة في الجمع بينهما

٤٩٦٧ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، قالا : ثنا أبو أسامة ، عن فطر ، عن منذر ، عن محمد بن الحنفية ، قال : قال علي رحمه الله : قلتُ : يا رسول الله ، إنْ وُلِدَ لي من بعدك ولد أُسَمِّيه باسمك وأُكنيه بكنيتك ؟ قال « نعم » ولم يقل أبو بكر «قلت » قال : علي عليه السلام للنبي صلى الله عليه وسلم

٤٩٦٨ — حدثنا النفيلي ، ثنا محمد بن عمران الحجبي ، عن جدته صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إني قد ولدت غلاماً فسميته محمداً وكنيته أبا القاسم ، فذُكر لي أنك تكره ذلك ، فقال « مَا الذِي أَحَلَّ اسْمِي وَحَرَّمَ كُنْيَتِي » أوْ « مَاالذِي حَرَّمَ كُنْيَتِي وَأَحَلَّ اسمِي »

باب ماجاء في الرجل يتكنى وليس له ولد

٤٩٦٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا ثابت، عن أنس ابن مالك، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علينا ولي أخ صغير يكْنى أبا عمير، وكان له نُغَرٌ (١) يلعب به، فمات، فدخل عليه النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فرآه حزيناً، فقال «ماشأنه»؟ قالوا: مَاتَ نُغَرُه، فقال «يَا أَبَا عُمَيرِ مَا فَعَلَ النُّغَيرِ».

باب في المرأة تكنى

٤٩٧٠ — حدثنا مسدد وسليمان بن حرب، المعنى، قالا: ثنا حماد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، كُلُّ صَوَاحِبِي لهن كُنًى، قال «فَاكْتَنِي بِابْنِكِ عَبْدِ الله» [يعني ابن أختها] قال مسدد: عبد الله بن الزبير، قال. فكانت تكنى بأم عبدالله، قال أبوداود: وهكذا قال قران بن تمام ومعمر جميعاً عن هشام نحوه، ورواه أبو أسامة عن هشام عن عباد بن حمزة، وكذلك حماد بن سلمة ومسلمة بن قعنب عن هشام كما قال أبو أسامة

باب في المعاريض

٤٩٧١ — حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي [أمام مسجد حمص]، ثنا بقية بن الوليد، عن ضبارة بن مالك الحضرمي، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه، عن سفيان بن أسيد الحضرمي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «كَبُرَتْ خِيَانَةً أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثاً هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وَأَنْتَ لَهُ بِهِ كَاذِبٌ»

---

(١) نغر - بضم فقتح - قيل: هو العصفور نفسه، وقيل: بل حيوان يشبهه أحمر المنقار، وقيل: هو البلبل، وقيل: هو الصعو وهو حيوان صغير المنقار أحمر الرأس

باب قول الرجل « زعموا »

٤٩٧٢ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن الأوزاعى ، عن يحيى ، عن أبي قلابة ، قال : قال أبو مسعود لأبى عبد الله ، أو قال أبو عبد الله لأبى مسعود : ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى « زعموا » ؟ قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ [زَعَمُوا] » قال أبو داود : أبو عبد الله [هذا] حذيفة

باب (١) فى « أما بعد » فى الخطب

٤٩٧٣ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، عن أبى حيان ، عن يزيد بن حيان ، عن زيد بن أرقم أن النبى صلى الله عليه وسلم خَطَبَهُمْ فقال « أَمَّا بَعْدُ »

باب فى [الكرم ، و] حفظ المنطق

٤٩٧٤ — حدثنا سليمان بن داود ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى الليث ابن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « لَايَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ الكرم ، فإنَّ الْكَرَمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ ، وَلَكِنْ قُولُوا حَدَائِقَ الأَعْنَابِ »

باب لا يقول المملوك « ربى » و « ربتى »

٤٩٧٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن أيوب وحبيب بن الشهيد وهشام ، عن محمد ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لايَقُولنَّ أَحَدُكم عبدى وأمتى ، ولا يقولن المملوك ربى وربتى ، وليقل المالك فَتَايَ وفتاتى ، وليقل المملوك سيدى وسيدتى ، فانكم المملوكون والربُّ الله عز وجل »

---

(١) فى بعض النسخ « باب فى الرجل يقول فى خطبته أما بعد »

٤٩٧٦ — حدثنا ابن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى عمرو ابن الحرث ، أن أبا يونس حدثه ، عن أبي هريرةفىهذا الخبر ، ولم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « وليقل سيدى ومولاى »

٤٩٧٧ — حدثنا عبيدالله بن عمر بن ميسرة ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثنى أبى ، عن قتادة ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاتقُولُوا المنافق سيِّد ، فإنَّهُ إن يك سيداً فقد أسخطتم ربكم عز وجل »

باب لايقال خبثت نفسى

٤٩٧٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لايقُولَنَّ أحَدُكُمْ خَبُثَتْ نفسى ، وليقل [1] لَقِسَتْ نفسى »

٤٩٧٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « لايقُولَنَّ أحدكم جاشَتْ نفسى ، ولكن ليقل لَقِسَتْ نفسى »

٤٩٨٠ — حدثنا أبو الوليد الطيالسى ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن عبد الله بن يسار ، عن حذيفة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « لاتقولوا ماشاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء فلان »

[باب]

٤٩٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان بن سعيد ، قال : حدثنى عبد العزيز بن رفيع ، عن تميم الطائى ، عن عدى بن حاتم ، أن خطيباً

---

(١) لقست ـ بكسر القاف ـ مثل خبثت فى المعنى ، وإنما كره النبى صلى الله عليه وسلم اللفظ

خطب عنـد النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله فقد رَشِدَ ومن يعصهما ، فقال « قم » أو قال « اذهب فبئس الخطيب أنت »

٤٩٨٢ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ـ يعني ابن عبد الله ـ عن خالد ـ يعني الحذاء ـ عن أبي تميمة ، عن أبي المليح ، عن رجل ، قال : كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم ، فعثرت دابته ، فقلت : تعس الشيطان ، فقال « لا تَقُلْ تَعِسَ الشيطان ؛ فانك إذا قلت ذلك تعاظَمَ حتى يكون مثل البيت ، ويقول : بقوتي ، ولكن قل : بسم الله ؛ فانك إذا قلت ذلك تصاغر حتى يكون مثل الذباب »

٤٩٨٣ — حدثنا القعنبي ، عن مالك ، ح وثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إِذَا سَمِعْتَ » وقال موسى « إذا قالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فهو أَهْلَكُهُمْ » قال أبو داود : قال مالك : إذا قال ذلك تحزُّناً لما يرى في الناس ـ يعني في أمر دينهم ـ فلا أري به بأساً ، وإذا قال ذلك عُجْباً بنفسه وتصاغُراً للناس فهو المكروه الذي نهى عنه

باب في صلاة العتمة

٤٩٨٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا سفيان ، عن ابن أبي لبيد ، عن أبي سلمة ، قال : سمعت ابن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تغلبنكم الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ ، أَلَا وإنها الْعِشَاءُ وَلكِنَّهُمْ يَعْتِمُونَ بِالابلِ »

٤٩٨٥ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا مسعر بن كدام ، عن عمرو بن مرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، قال : قال رجل ـ قال مسعر : أراه من خزاعة ـ : ليتني صليت فاسترحت ، فكأنهم عابوا عليه ذلك ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يَا بِلَالُ أَقِمِ الصَّلَاةَ أَرِحْنَا بِهَا »

٤٩٨٦ — حدثنا [محمد] بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، ثنا عثمان بن

المغيرة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن عبد الله بن محمد بن الحنفية ، قال : انطلقت انا وأبي إلى صهر لنا من الأنصار نعوده ، فحضرت الصلاة ، فقال لبعض أهله : يا جارية ائتوني بوضوء لعلي أصلي فأستريح ، قال : فأنكرنا ذلك عليه ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « قم يا بلال فأرحنا بالصلاة »

٤٩٨٧ — حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ، ثنا أبي ، ثنا هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم ، عن عائشة عليها السلام ، قالت : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينسب أحداً إلا إلى الدين

باب ما روى فى الترخيص فى ذلك

٤٩٨٨ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، قال : كان فَزَعٌ بالمدينة ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة ، فقال « مَا رَأَيْنا شيئاً » أو « مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، و إنْ وجَدْنَاه لَبحْراً »(1)

باب فى [التشديد] فى الكذب

٤٩٨٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، أخبرنا الأعمش ، ح وثنا مسدد ، ثنا عبدالله بن داود ، ثنا الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ ؛ فَانَّ الْكَذِبَ يَهْدِي الَى الْفُجُورِ ، و إنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إلَى النَّارِ ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الكذب حَتّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللهِ كذَّاباً ؛ وعَلَيكُمْ بالصِّدْقِ ، فانَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلَى البرِّ ، و إنَّ البرَّ يَهْدِي إلَى الْجَنَّة ، و إنَ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْق حَتّى يكْتَبَ عِنْدَ الله صِدِّيقاً »

٤٩٩٠ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا يحيى ، عن بهز بن حكيم ،

---

(1) الضمير فى « وجدناه » يرجع إلى الفرس

قال : حدثني أبي ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « وَيْلٌ لِلذِي يُحَدِّث فَيَكْذِبُ لِيُضحِكَ بِهِ القَوْمَ ، ويل له ، ويل له »

٤٩٩١ — حدثنا قتيبة ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، أن رجلا من موالي عبد الله بن عامر بن ربيعة العدوي حدثه ، عن عبد الله بن عامر ، أنه قال : دعتني أمي يوماً ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا ، فقالت : ها تَعَالَ أعطيك ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَمَا أردت أن تعطيه » ؟ قالت : أعطيه تمراً ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنك لو لم تعطيه شيئاً كتبت عليك كذبة »

٤٩٩٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، ح وثنا محمد بن الحسين ، ثنا علي بن حفص ، قال : ثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن حفص بن عاصم ، قال ابن حسين في حديثه : عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « كَفَى بِالمَرْءِ إِثْماً أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » قال أبو داود : ولم يذكر حفص أبا هريرة [قال أبو داود : ولم يسنده إلا هذا الشيخ ، يعني علي بن حفص المدائني]

باب في حسن الظن

٤٩٩٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، ح وثنا نصر بن علي ، عن مَهْنأ أبي شبل ، قال أبو داود : ولم أفهمه منه جيداً ، عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن واسع ، عن شتير ، قال نصر : ابن نَهَّار ، عن أبي هريرة ، قال نصر : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ العِبَادَةِ » [قال أبو داود : مَهْنأ ثِقَةٌ بصري]

٤٩٩٤ — حدثنا أحمد بن محمد المروزي ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن علي بْن حسين ، عن صفية ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مُعْتَكِفاً ، فأتيته أزوره ليلا ، فحدثته وقمت ، فانقلبت ، فقام معي ليقلبني ،

وكان مسكنها فى دار أسامة بن زيد ، فمر رجلان من الأنصار ، فلما رأيا النبى صلى الله عليه وسلم أسرعا ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ » قالا : سبحان الله يا رسول الله ! ! قال : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، فَخَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فى قلوبكما شيئاً » أو قال « شراً »

باب فى العِدَةِ

٤٩٩٥ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا أبو عامر ، ثنا إبراهيم بن طَهْمان ، عن على بن عبد الأعلى ، عن أبى النعمان ، عن أبى وقاص ، عن زيد بن أرقم ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاه ومِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَفِيَ [لَهُ] فَلَمْ يَفِ وَلَمْ يَجِئْ لِلمِيعَادِ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ »

٤٩٩٦ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] النيسابورى ، ثنا محمد بن سنان ، ثنا إبراهيم بن طَهْمَان ، عن بديل ، عن عبد الكريم ، عن عبد الله بن شقيق ، عن أبيه ، عن عبد الله بن أبى الْحَمْسَاء ، قال : بايعت النبى صلى الله عليه وسلم بِبَيْعٍ قبل أن يُبْعَثَ وبقيتْ له بقيةٌ فوعدته أن آتيه بها فى مكانه ، فنسيت ، ثم ذكرت بعد ثلاث ، فجئت فاذا هو فى مكانه ، فقال : « يا فَتَى ، لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ ، أنا هٰهُنا منذ ثلاث أنتظرك » قال أبوداود : قال محمد بن يحيى : هذا عندنا عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق [قال أبو داود : هكذا بلغنى عن على ابن عبد الله ، قال أبو داود : بلغنى أن بشر بن السرى رواه عن عبد الكريم بن عبد الله بن شقيق]

باب فى المتشبع بما لم يعط

٤٩٩٧ — حدثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن هشام بن عروة ، عن فاطمة بنت المنذر ، عن أسماء بنت أبى بكر ، أن امرأة قالت :

يارسول الله ، إن لى جارة — تعنى ضَرَّةً — هل على جُنَاحٌ إن تشبعت لها بما لم يعط زوجى ، قال : « المُتَشَبِّعُ بما لم يعط كلابسِ ثَوْبَىْ زورٍ »

باب ماجاء فى المزاح

٤٩٩٨ — حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا خالد ، عن حميد ، عن أنس ، أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، احملنى ، قال النبى صلى الله عليه وسلم « إنَّا حَامِلوكَ عَلَى وَلَدِ نَاقَةٍ » قال : وما أصنع بولد الناقة ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم « وهَلْ تَلِدُ الابِلَ إلاَّ النوقُ »

٤٩٩٩ — حدثنا يحيى بن معين ، ثنا حجاج بن محمد ، ثنا يونس بن أبى إسحاق ، عن أبى إسحاق ، عن العيزار بن حريث ، عن النعمان بن بشير ، قال : استأذن أبو بكر رحمة الله عليه على النبى صلى الله عليه وسلم فَسَمِعَ صوتَ عائشة عالياً ، فلما دخل تناولها لِيَلْطِمَهَا ، وقال : ألاَ أَرَاكِ تَرْفَعِينَ صَوتَكِ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يحجزه ، وخرج أبو بكر مُغْضَباً ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم حين خرج أبو بكر « كَيْفَ رَأَيْتِنِي أَنْقَذْتُكِ مِنَ الرَّجُلِ »؟ قال : فمكث أبو بكر أياماً ، ثم استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدهما قد اصطلحا ، فقال لهما : أدخلانى فى سِلْمِكما كما أدخلتمانى فى حربكما ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « قَدْ فَعلْنَا قَدْ فَعَلْنَا »

٥٠٠٠ — حدثنا مؤمل بن الفضل ، ثنا الوليد بن مسلم ، عن عبد الله بن العلاء ، عن بسر بن عبيد الله ، عن أبى إدريس الخَوْلانى ، عن عوف بن مالك الأشجعي ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزْوَة تبوك وهو فى قبة من أَدَمٍ ، فسلمتُ فردَّ وقال : « ادْخُلْ » فقلت : أ كلى يارسول الله ؟ قال : « كلك » فدخلت

٥٠٠١ — حدثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد ، ثنا عثمان بن أبى العاتكة قال : إنما قال « أدخل كلى » من صغر القبة

٥٠٠٢ — حدثنا إبراهيم بن مهدى ، ثنا شريك ، عن عاصم ، عن أنس ، قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم «ياذَا الأذُنَيْنِ »

باب من يأخذ الشيء على المزاح

٥٠٠٣ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا يحيى ، [عن ابن أبى ذئب] ح وثنا سليمان بن عبد الرحمن [الدمشقى] ، ثنا شعيب بن إسحاق ، عن ابن أبى ذئب ، عن عبد الله بن السائب بن يزيد ، عن أبيه ، عن جده أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لاَ يَأْخُذَنَّ أحَدُكُمْ متاع أخيه لاَعِباً ولاَ جَادًّا » وقال سليمان : « لَعِباً ولا جِدًّا » « ومن أخذ عصا أخيه فَلْيَرُدَّهَا » لم يقل ابن بشار : ابن يزيد ، وقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٠٠٤ — حدثنا محمد بن سليمان الأنبارى ، ثنا ابن نمير ، عن الأعمش عن عبدالله بن يسار ، عن عبدالرحمن بن أبى ليلى ، قال : حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أنهم كانوا يسيرون مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فنام رجل منهم ، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ، ففزع ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أن يُرَوِّعَ مُسْلماً »

باب ما جاء فى المتشدق (١) فى الكلام

٥٠٠٥ — حدثنا محمد بن سنان [الباهلى وكان ينزل العوقة] ثنا نافع بن عمر ، عن بشر بن عاصم ، عن أبيه ، عن عبد الله [قال أبو داود : هو ابن عمرو]

---

(١) فى نسخة « باب ما جاء فى التشدق فى الكلام »

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْبَلِيغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ تَخَلُّلَ الْبَاقِرَةِ بِلِسَانِهَا »

٥٠٠٦ — حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن عبد الله بن المسيب ، عن الضحاك بن شرحبيل ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَعَلَّمَ صَرْفَ الْكَلَامِ لِيَسْبِيَ بِهِ قُلُوبَ الرِّجَالِ ، أَوِ النَّاسِ ، لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفاً وَلاَ عَدْلاً »

٥٠٠٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن زيد بن أسلم ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : قدم رجلان من المشرق ، فخطبا ، فعجب الناس — يعني لبيانهما — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا » أو « إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ »

٥٠٠٨ — حدثنا سليمان بن عبد الحميد [البهراني] ، أنه قرأ في أصل إسماعيل ابن عياش ، وحدثه محمد بن إسماعيل ابنه ، قال : حدثني أبي ، قال : حدثني ضمضم ، عن شريح بن عبيد ، قال : ثنا أبو ظبية ، أن عمرو بن العاص قال يوماً — وقام رجل فأكثر القول — فقال عمرو : لَوْ قَصَدَ في قوله لكان خيراً له ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لَقَدْ رَأَيْتُ ، أَوْ أُمِرْتُ ، أَنْ أَتَجَوَّزَ فِي الْقَوْلِ ؛ فَإِنَّ الْجَوَازَ هُوَ خَيْرٌ »

باب ماجاء في الشعر

٥٠٠٩ — حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا » قال أبو علي : بلغني عن أبي عبيد أنه قال : وجهه أن يمتلئ قلبه حتى يشغله عن القرآن وذكر الله ، فإذا كان القرآن والعلم الغالب فليس جوف هذا عندنا ممتلئاً من الشعر ، و « إن

من البيان لسحرا » قال : [كأن] المعنى أن يبلغ من بيانه أن يمدح الانسان فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله ، ثم يذمه فيصدق فيه حتى يصرف القلوب إلى قوله الآخر ، فكأنه سحر السامعين بذلك

٥٠١٠ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : ثنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ، عن مروان ابن الحكم ، عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث ، عن أُبيّ [بن كعب]، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَة »

٥٠١١ — حدثنا مسدد ، ثنا أبو عوانة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل يتكلم بكلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ، وإنَّ مِنَ الشِّعْرِ حُكْماً »

٥٠١٢ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا سعيد بن محمد ، ثنا أبو تميلة ، قال : حدثني أبو جعفر النحوي عبد الله بن ثابت ، قال : حدثني صخر ابن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، عن جده ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن من البيان سحراً ، وإن من الْعِلْمِ جهلا ، وإن من الشعر حُكْماً ، وإن من القول عِيَالا » فقال صعصعة بن صوحان : صدق نبي الله صلى الله عليه وسلم : أما قوله « إن من البيان سحراً » فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق ، وأما قوله « إن من العلم جهلا » فيتكلف العالم إلى علمه ما لا يعلم فيجهله ذلك ، وأما قوله « إن من الشعر حكما » فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ بها الناس ، وأما قوله « إن من القول عيالا » فعرضك كلامك وحديثك على من ليس من شأنه ولا يريده

٥٠١٣ — حدثنا ابن أبي خلف وأحمد بن عبدة ، المعنى ، قالا : ثنا سفيان ابن عيينة ، عن الزهري ، عن سعيد [قال:] مرَّ عمر بحسَّان وهو ينشد في المسجد،

فلحظ إليه ، فقال : [قد] كنت أنشد [و] فيه من هو خير منك

٥٠١٤ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبى هريرة ، بمعناه ، زاد : فخشى أن يرميه برسول الله صلى الله عليه وسلم فأجازه

٥٠١٥ — حدثنا محمد بن سليمان المصيصى [لوين] ، ثنا ابن أبى الزناد ، عن أبيه ، عن عروة ، وهشام عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان مِنْبَراً فى المسجد فيقوم عليه يهجو من قال فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن رُوحَ القدس مع حسان ما نَافَحَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم »

٥٠١٦ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، قال : حدثنى على بن حسين ، عن أبيه ، عن يزيد النحوى ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : (والشعراء يتبعهم الغاوون) فنسخ من ذلك واستثنى فقال : (إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا)

باب [ما جاء] فى الرؤيا

٥٠١٧ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن إسحق بن عبدالله ابن أبى طلحة ، عن زفر بن صعصعة ، عن أبيه ، عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا انصرف من صلاة الغداة يقول « هل رأى أحدٌ منكم اللَّيْلَةَ رُؤْيا » ويقول « إنهُ ليسَ يبقَى بعدى من النُّبُوَّةِ إلاَّ الرُّؤْيا الصالحة »

٥٠١٨ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس ، عن عبادة بن الصامت ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال : « رُؤْيا المُؤمنِ جُزءٌ من ستةٍ وأربَعين جزءًا من النُّبُوَّةِ »

٥٠١٩ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن محمد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا اقْتَرَبَ الزَّمانُ

لم تَكَد رُؤيا المُؤمنِ أن تَكذب ، وأصدقُهم رُؤياً أصدقُهم حديثاً ، والرؤيا ثلاث : فالرؤيا الصالحة بشرى من الله ، والرؤيا تحزين من الشيطان ، ورؤيا مما يحدث به المرء نفسه ، فاذا رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل ولا يحدث بها الناس » قال « وأحب القيد وأكره الغل ، والقيد ثبات فى الدين » قال أبو داود : إذا اقترب الزمان [يعنى] إذا اقترب الليل والنهار [يعنى] يستويان

٥٠٢٠ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، أخبرنا يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن عدس ، عن عمه أبى رزين ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الرُّؤيا على رِجْلِ طائرٍ مالم تعبَّر فاذا عُبِّرَت وقَعت » قال : وأحسبه قال « ولا يقصُّها إلا على وادٍّ أو ذى رأيٍ »

٥٠٢١ — حدثنا النفيلى ، قال : سمعت زهيراً يقول : سمعت يحيى بن سعيد يقول : سمعت أبا سلمة يقول : سمعت أبا قتادة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الرُّؤيا من الله ، والحُلُمُ من الشيطان ؛ فاذا رأى أحدكم شيئاً يكرهه فلينفث عن يساره ثلاث مرات ، ثم ليتعوذ من شرها ؛ فانها لا تضره »

٥٠٢٢ — حدثنا يزيد بن خالد الهمدانى وقتيبة بن سعيد [الثقفى] ، قالا : أخبرنا الليث ، عن أبى الزبير ، عن جابر ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال « إذا رأى أحدُكُمُ الرؤيا يكرهُها فليبصقْ عن يساره وليَتَعوَّذ بالله من الشيطان ثلاثاً ، ويتحول عن جنبِه الذى كان عليه »

٥٠٢٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى يونس ، عن ابن شهاب ، قال : أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ رَآنى فى المَنَامِ فَسَيَرَانى فى الْيَقَظة » أو « لَكأنما رآنى فى اليقَظَة ، ولا يتمثَّلُ الشيطان بي »

٥٠٢٤ ـ حدثنا مسدد وسليمان بن داود، قالا: ثنا حماد، ثنا أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «من صَوَّر صُورَة عَذَّبَهُ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا وَلَيْس بِنَافِخ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُلِّفَ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَةً، وَمَنِ اسْتَمَعَ إلى حديثِ قوم يَفِرُّونَ بِهِ مِنْهُ صُبَّ فِي أُذُنِهِ الآنُكُ يَوْم القيامة»

٥٠٢٥ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن ثابت، عن أنس ابن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «رأيتُ الليلةَ كالتي في دَارِ عُقْبَةَ بن رافع، وأتِينَا بِرُطَب من رُطَبِ ابْنِ طَابٍ، فأولت أن الرفعة لنا في الدنيا، والعاقبة في الآخرة، وأن ديننا قد طاب»

باب [ما جاء] في التثاؤب

٥٠٢٦ ـ حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، عن سهيل، عن ابن أبي سعيد الخدرى، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكم فَلْيُمْسِكْ عَلَى فِيهِ، فانَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»

٥٠٢٧ ـ حدثنا ابن العلاء، عن وكيع، عن سفيان، عن سهيل، نحوه، قال «في الصلاة فليكظم ما استطاع».

٥٠٢٨ ـ حدثنا الحسن بن على، ثنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد [المقبرى] عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنَّ الله يُحِبُّ الْعُطَاسَ وَيكْرَهُ التَّثَاؤُبَ، فَإذا تَثَاءَبَ أحَدُكم فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ وَلاَ يَقُلْ هاه هاه فَإنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ يَضْحَكُ مِنْهُ»

باب في العطاس

٥٠٢٩ - حدثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذَا عَطَسَ وَضَعَ يَدَهُ، أَوْ ثَوْبَهُ، عَلَى فِيهِ وخَفَضَ، أو غَضَّ، بها صوته، شك يحيى

٥٠٣٠ - حدثنا محمد بن داود بن سفيان وخشيش بن أصرم، قالا: ثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أخِيهِ: رَدُّ السلام، وتشميت العاطس، وإجابة الدعوة، وعيادة المريض، واتباع الجنازة»

باب ما جاء في تشميت العاطس

٥٠٣١ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، عن منصور، عن هلال ابن يساف، قال: كنا مع سالم بن عبيد فعطس رجلٌ من القوم، فقال: السلام عليكم. فقال سالم: وعليك وعلى أمك، ثم قال بعد: لعلك وجدت مما قلت لك، قال: لوددت أنك لم تذكر أمي بخير ولا بشر؟ قال: إنما قلت لك كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، إنا بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ عطس رجل من القوم فقال: السلام عليكم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم «وَعَلَيْكَ وعلى أمك» ثم قال «إذا عطس أحدكم فليحمد الله» قال: فذكر بعض المحامد، «وليقل له من عنده يرحمك الله وليردَّ - يعني عليهم - يغفر الله لنا ولكم»

٥٠٣٢ — حدثنا تميم بن المنتصر، ثنا إسحاق - يعني ابن يوسف - عن أبي بشر ورقاء، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن خالد بن عرفجة، عن سالم بن عبيد الأشجعي، بهذا الحديث، عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٠٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي

سلمة ، عن عبد الله بن دينار ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله على كل حال ، وليقل أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، ويقول هو : يهديكم الله ويصلح بالكم »

باب كم [مرة] يشمت العاطس

٥٠٣٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : شَمِّتْ أخاك ثلاثا ، فما زاد فهو زكام

٥٠٣٥ — حدثنا عيسى بن حماد المصري ، أخبرنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، قال : لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : رواه أبو نعيم عن موسى بن قيس عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

٥٠٣٦ — حدثنا هارون بن عبد الله ، ثنا مالك بن إسماعيل ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن يزيد بن عبد الرحمن ، عن يحيى بن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة ، عن أمه حميدة أو عبيدة بنت عبيد بن رفاعة الزرقي ، عن أبيها ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُشَمِّتُ الْعَاطِسَ ثَلاَثًا فإنْ شِئْتَ أن تُشَمِّتَهُ فَشَمِّتْهُ وَإنْ شِئْتَ فَكُفَّ »

٥٠٣٧ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا ابن أبي زائدة ، عن عكرمة ابن عمار ، عن إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ، أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له « يرحمك الله » ثم عطس فقال النبي صلى الله عليه وسلم « الرجل مزكوم »

باب كيف يشمت الذمي

٥٠٣٨ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن حكيم ابن الديلم ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، قال : كانت اليهود تَعَاطَسُ عند النبي

صلى الله عليه وسلم رجاء أن يقول لها يرحمكم الله فكان يقول « يهديكم الله ويصلح بالكم »

باب فيمن يعطس ولا يحمد الله

٥٠٣٩ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير [ح] وحدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، المعنى ، قالا : ثنا سليمان التيمي ، عن أنس ، قال : عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فشمَّتَ أحدَهما وترك الآخر ، قال : فقيل : يارسول الله ، رجلان عطسا فَشَمَّتَّ أحدهما ، قال أحمد : أو فَشَمت أحدهما وتركت الآخر ، فقال « إنَّ هَذَا حَمِدَ اللهَ وَإنَّ هَذَا لَمْ يحمد الله »

[أبواب النوم]

باب في الرجل ينبطح على بطنه

٥٠٤٠ — حدثنا محمد بن المثني ، ثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي ، عن يحيى بن أبي كثير ، قال : ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن ، عن يعيش بن طخفة ابن قيس الغفاري ، قال : كان أبي من أصحاب الصُّفَّةِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انْطَلِقُوا بِنَا إلى بَيْتِ عائِشَةَ » رضي الله عنها ، فانطلقنا ، فقال : « يَاعَائِشَةُ أطعمينا » فجاءت بحشيشة [١] فأكلنا ، ثم قال « يا عائشة أطعمينا » فجاءت بحَيْسَةٍ [٢] مثل القطاة فأكلنا ، ثم قال « ياعائشة اسقينا » فجاءت بعُسٍّ من لبن فشربنا ، ثم قال « ياعائشة اسقينا » فجاءت بقدح صغير فشربنا ، ثم قال : « إنْ شِئْتُمْ بِتُّمْ وَإنْ شِئْتُمْ انْطَلَقْتُمْ إلى الْمَسْجِدِ » قال : فبينا أنا مضطجع في المسجد من السحر على بطني إذا رجل يحركني برجله ، فقال « إنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ يُبْغِضُها الله » قال : فنظرت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) الحشيشة ـ بالحاء المهملة ، وربما وردت بالجيم ـ طعام يتخذ من البر المطحون بعض الطحن ثم يوضع عليه لحم أو تمر .

(٢) الحيس : طعام يتخذ من سويق وتمر وأقط وسمن

باب فى النوم على سطح غير محجر

٥٠٤١ — حدثنا [محمد] بن المثنى ، ثنا سالم - يعنى ابن نوح - عن عمر بن جابر الحنفى ، عن وعلة بن عبد الرحمن بن وثاب ، عن عبد الرحمن بن على - يعنى ابن شيبان - عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لِيس له حِجَارٌ فقد برئت منه الذمة »

باب فى النوم على طهارة

٥٠٤٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا عاصم بن بهدلة ، عن شهر بن حوشب ، عن أبى ظبية ، عن معاذ بن جبل ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ على ذِكْرٍ طَاهِراً فَيَتَعَارُّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ الله خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ إلاَّ أَعْطَاهُ إياه » قال ثابت البنانى : قدم علينا أبو ظبية فحدثنا بهذا الحديث عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال ثابت : قال فلان: لقد جهدت أن أقولها حين أنبعث فما قدرت عليها

٥٠٤٣ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سلمة ابن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من الليل فَقَضَى حَاجَتَهُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثم نام ، قال أبو داود : يعنى بال

[باب كيف يتوجه]

٥٠٤٤ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن خالد الحذاء ، عن أبى قلابة ، عن بعض آل أم سلمة ، قال : كان فراش النبى صلى الله عليه وسلم نحوا مما يوضع الإنسان فى قبره وكان المسجد عند رأسه

باب ما يقال عند النوم

٥٠٤٥ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا عاصم ، عن معبد بن خالد ، عن سواء ، عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يرقد وَضَعَ يده اليمنى تحت خده ثم يقول « اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » ثلاث مرار

٥٠٤٦ — حدثنا مسدد ، ثنا المعتمر ، قال : سمعت منصوراً يحدث ، عن سعد بن عبيدة ، قال : حدثني البراء بن عازب ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أتيت مَضْجَعَكَ فتوضأ وُضُوءَكَ للصلاة ، ثم اضطجع على شقك الأيمن ، وقل : اللهم أسلَمْتُ وجهي إليك ، وفوَّضْتُ أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رهْبَةً ورغبة إليك ، لا مَلْجَأ ولا مَنْجَى [منك] إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلتَ ، و بنبيك الذي أرسلت » قال « فإن متَّ مُتَّ على الفطرة ، واجعلهن آخر ماتقول » قال البراء : فقلت : أستذكرهن ، فقلت : و برسولك الذي أرسلت ، قال « لا ، و بنبيك الذي أرسلت »

٥٠٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن فطر بن خليفة ، قال : سمعت سعد بن عبيدة ، قال : سمعت البراء بن عازب ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ وأنت طاهر فَتَوَسَّدْ يمينك » ثم ذكر نحوه

٥٠٤٨ — حدثنا محمد بن عبد الملك الغزال ، ثنا محمد بن يوسف ، ثنا سفيان ، عن الأعمش ومنصور ، عن سعد بن عبيدة ، عن البراء بن عازب ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بهذا ، قال سفيان : قال أحدهما « إذا أتيت فراشك طاهرا » وقال الآخر « توضأ وضوءك للصلاة » وساق معنى معتمر

٥٠٤٩ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي ، عن حذيفة ، قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام قال « اللهُمَّ باسمك أحيا وأموت » و إذا استيقظ قال « الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا ، و إليه النشور »

٥٠٥٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عبيد الله بن عمر ، عن

سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَاخَلَفَهُ عليه ، ثم ليضطجع على شقه الأيمن ، ثم ليقل : باسمك ربي وضعت جنبي ، وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فارحمها ، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به [عبادك] الصالحين »

٥٠٥١ — حدثنا موسى بن إسماعيل. ثنا وهيب ، ح وثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، نحوه ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أوى إلى فراشه « اللهمَّ رَبَّ السموات وربَّ الأرض وربَّ كُلِّ شَيْءٍ فالقَ الحَبِّ والنَّوى مُنَزِّلَ التوراة والانجيل والقرآن ؛ أعوذُ بكَ من شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أنت آخذ بناصيته ، أنت الأولُ فليس قبلك شيء ، وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء ، وأنت الباطن فليس دونك شيء » زاد وهب في حديثه « اِقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ وأَغْنِنِي من الفقر »

٥٠٥٢ — حدثنا العباس بن عبد العظيم [العنبري] ، ثنا الأحوص - يعني ابن جوّاب - ثنا عمار بن رزيق ، عن أبي إسحاق ، عن الحرث وأبي ميسرة ، عن علي رحمه الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول عند مضجعه « اللهم إني أَعُوذُ بِوَجْهِكَ الكريم ، وكلماتك التامة ، من شَرِّ ما أنت آخِذٌ بناصيته ، اللهم أنت تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمأثم ، اللهم لَا يُهْزَمُ جُنْدُكَ ، ولا يخلف وعدك ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، سبحانك وبحمدك »

٥٠٥٣ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد ابن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه قال « الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَ »

٥٠٥٤ — حدثنا جعفر بن مسافر التنيسى ، ثنا يحيى بن حسان ، ثنا يحيى بن حمزة ، عن ثور ، عن خالد بن معدان ، عن أبى الأزهر الأنمارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أخذ مَضْجَعَهُ من الليل قال « بِسْمِ الله وضعت جنبي ، اللهم اغفر لى ذنبى ، وأَخْسِئْ شَيْطَانِي ، وَفُكَّ رِهَانِي ، وَاجْعَلْنِي فى النَّدِيِّ الأَعْلَى » قال أبو داود : رواه أبو همام الأهوازى عن ثور ، قال : أبو زهير الأنمارى

٥٠٥٥ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا أبو إسحاق ، عن فروة بن نوفل ، عن أبيه ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لنوفل : « اقرأ (قل يا أيها الكافرون) ثم نَمْ على خاتمتها ؛ فانها براءة من الشرك »

٥٠٥٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد و يزيد بن خالد بن موهب الهمدانى ، قالا : ثنا المفضل ـ يعنيان ابن فضالة ـ عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كَفيه ثمَّ نَفَثَ فيهما وقرأ فيهما (قل هو الله أحد) و (قل أعوذ برب الفلق) و (قل أعوذ برب الناس) ثم يمسح بهما مااستطاع من جسده : يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده ، يفعل ذلك ثلاث مرات

٥٠٥٧ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحرانى ، ثنا بقية ، عن بحير ، عن خالد بن معدان ، عن ابن أبى بلال ، عن عرباض بن سارية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ المُسَبِّحَاتِ قبل أن يرقد ، وقال « إنَّ فيهن آية أفضل من ألف آية »

٥٠٥٨ — حدثنا على بن مسلم ، ثنا عبد الصمد ، قال : حدثني أبى ، ثنا حسين ، عن ابن بريدة ، عن ابن عمر أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أخذ مضجعه « الحَمْدُ لله الذى كفانى وآوانى ، وأطعمنى

وسقاني، والذي مَنَّ عَلَيَّ فأفْضَلَ، والذي أعطاني فأجزل، الحمد لله على كل حال اللهم رَبَّ كُلِّ شيء ومَلِيكَهُ وإله كل شيء، أعوذ بك من النار»

٥٠٥٩ ـ حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان، عن المقبري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعاً لم يذكر الله تعالى فيه إلا كان عليه تِرَة يوم القيامة، وَمَنْ قَعَدَ مَقْعَداً لم يذكر الله [عَز وَجَل] فيه إلا كان عليه ترة يوم القيامة»

باب ما يقول الرجل إذا تعارَّ من الليل[١]

٥٠٦٠ ـ حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، ثنا الوليد، قال: قال الأوزاعي: حدثني عمير بن هانى، قال: حدثني جنادة بن أبي أمية، عن عبادة بن الصامت، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ تَعَارَّ[٢] مِنَ اللَّيْلِ فقال حين يستيقظ: لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، له الملك، وله الحمد وهو على كل شيء قدير، سبحان الله، والحمد لله [ولا إله إلا الله] والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ثم دعا: رب اغفر لى» قال الوليد: أو قال «دعا آستجيب له، فان قام فتوضأ ثم صَلّى قُبِلَتْ صلاته»

٥٠٦١ ـ حدثنا حامد بن يحيى، ثنا أبو عبد الرحمن، ثنا سعيد ـ يعنى ابن أبي أيوب ـ قال: حدثني عبد الله بن الوليد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا استيقظ من الليل قال «لا إله إلا أنت، سبحانك، اللهم أستغفرك لذنبى، وأسألك رحمتك، اللهم زدنى علما، ولا تزغ قلبى بعد إذ هديتنى، وهب لى من لدنك رحمة، إنك أنت الوهاب»

---

(١) هنا أول الجزء الثانى والثلاثين من تجزئة الخطيب رحمه الله

(٢) تعار ـ بتشديد الراء ـ استيقظ

باب فى التسبيح عند النوم

٥٠٦٢ ـ حدثنا حفص بن عمر، ثنا شعبة، ح وثنا مسدد، ثنا يحيى عن شعبة، المعنى عن الحكم، عن ابن أبى ليلى، قال مسدد: قال: ثنا على، قال: شكت فاطمة إلى النبى صلى الله عليه وسلم ما تلقى فى يدها من الرَّحَى، فأتى بِسبَى، فأَتَتْهُ تسأله فلم تره، فأخبرت بذلك عائشة، فلما جاء النبى صلى الله عليه وسلم أخبرته، فأتانا وقد أخذنا مضاجعنا، فذهبنا لنقوم، فقال «على مكانكما» فجاء فقعد بيننا حتى وجدت برد قدميه على صدرى، فقال «ألا أدلكما على خَيْر مما سألتما، إذا أخذتما مضاجعكما ثلاثاً وثلاثين، وآحمدا ثلاثاً وثلاثين، وكبرا أربعاً وثلاثين، فهو خير لكما من خادم»

٥٠٦٣ — حدثنا مؤمل بن هشام اليشكرى، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن الجريرى، عن أبى الورد بن ثمامة، قال: قال على لابن أعبد: ألا أحدثك عنى وعن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانت أحب أهله إليه، وكانت عندى فَجرَّتْ بالرحى حتى أثَّرَتْ بيدها، واستَقَتْ بالقربة حتى أثرت فى نحرها، وقَمَّتِ البيت حتى اغبرت ثيابها، وأوقدت القِدْرَ حتى دَكِنَتْ ثيابها وأصابها من ذلك ضر، فسمعنا أن رقيقا أتى بهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقلت: لو أتيت أباك فسألتيه خادما يكفيك، فأتته، فوجدت عنده حُدَّاثاً، فاستحيت، فرجعت، فغدا علينا ونحن فى لِفَاعِنَا، فجلس عند رأسها، فأدخلت رأسها فى اللفاع حياء من أبيها، فقال «ما كان حاجتك أمس إلى آل محمد»؟ فسكتت، مرتين. فقلت: أنا والله أحدثك يا رسول الله، إن هذه جرت عندى بالرحي حتى أثرت فى يدها، واستقت بالقربة حتى أثرت فى نحرها، وكسحت البيت حتى اغبرت ثيابها، وأوقدت القدر حتى دكنت ثيابها، و بلغنا أنه [قد] أتاك رقيق أو خدم، فقلت لها: سليه خادما، فذكر معنى حديث الحكم وأتم

٥٠٦٤ — حدثنا عباس العنبرى، ثنا عبدالملك بن عمرو، ثنا عبدالعزيز

ابن محمد ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن كعب القرظى ، عن شَبَث بن رِبْعِىّ عن على عليه السلام ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بهذا الخبر ، قال فيه : قال على : فما تركتهن منذ سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ليلة صفين فانى ذكرتها من آخر الليل فقلتها

٥٠٦٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، قال « خَصْلَتَانِ ، أوخلتان لاَ يُحَافِظ عليهما عبد مسلم إلا دخل الجنة ، هما يسير ، ومَنْ يَعْمَلُ بهما قليل ، يسبح فى دبر كل صلاة عشراً ، ويحمد عشراً ، ويكبر عشراً ، فذلك خمسون ومائة باللسان ، وألف وخمسمائة فى الميزان ، ويكبر أربعاً وثلاثين إذا أخذ مضجعه ، ويحمد ثلاثاً وثلاثين ، ويسبح ثلاثاً وثلاثين ، فذلك مائة باللسان ، وألف فى الميزان » فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده ، قالوا : يا رسول الله ، كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل ؟ قال يأتى أحدكم — يعنى الشيطان — فى منامه فينومه قبل أن يقوله ، ويأتيه فى صلاته فيذكره حاجة قبل أن يقولها »

٥٠٦٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : حدثنى عياش بن عقبة الحضرمى ، عن الفضل بن حسن الضمرى ، أن ابن أم الحكم أو ضُبَاعَةَ ابنتى الزبير حدثه ، عن إحداهما ، أنها قالت : أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سَبْياً ، فذهبت أنا وأختى وفاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فشكونا إليه ما نحن فيه ، وسألناه أن يأمر لنا بشىء من السَّبْىِ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « سَبَقَكُنَّ يَتَامَي بَدْرٍ » ثم ذكر قصة التسبيح ، قال : على أثر كل صلاة ، لم يذكر النوم

باب ما يقول إذا أصبح

٥٠٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا هشيم ، عن يعلى بن عطاء ، عن عمرو بن عاصم ، عن أبى هريرة أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال : يارسول الله مُرْنى

بكلمات أقولهن إذا أصبحت و إذا أمسيت ، قال « قل : اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل شيء ومليكه ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أعوذ بك من شر نفسي ، وشر الشيطان وشركه » قال « قلها إذا أصبحت ،و إذا أمسيت ، و إذا أخذت مضجعك »

٥٠٦٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا وهيب ، ثنا سهيل ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا أصبح « اللهم بك أصبحنا ، و بك أمسينا ، و بك نحيا ، و بك نموت ، و إليك النشور » و إذا أمسى قال « اللهم بك أمسينا ، و بك نحيا ، و بك نموت ، و إليك النشور »

٥٠٦٩ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا [محمد] بن أبي فديك ، قال : أخبرني عبد الرحمن بن عبد المجيد ، عن هشام بن الغاز بن ربيعة ، عن مكحول الدمشقي ، عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ أو يمسي : اللهم إني أَصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ وَأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وأن محمداً عبدك ورسولك أعتق الله ربعه من النار ، فمن قالها مرتين أعتق الله نصفه ، ومن قالها ثلاثاً أعتق الله ثلاثة أرباعه ، فان قالها أربعاً أعتقه الله من النار »

٥٠٧٠ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا الوليد بن ثعلبة الطائي ، عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « مَنْ قَالَ حِينَ يصبح أو حين يمسي : اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِك ما اسْتَطَعْتُ ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء بنعمتك وأبوء بذنبي ، فاغفرلي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، فمات من يومه أو من ليلته دخل الجنة »

٥٠٧١ — حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، ح وثنا محمد بن قدامة بن أعين ، ثنا جرير ، عن الحسن بن عبيد الله ، عن إبراهيم بن سويد ، عن

عبد الرحمن بن يزيد ، عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أمسى « أَمْسَينَا وَأَمْسَى الْمُلْكُ لله . والحمد لله ، لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له » [زاد في حديث جرير] وأما زبيد كان يقول : كان إبراهيم بن سويد يقول « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير رَبِّ أسْأَلُكَ خَيْرَ ما في هذه الليلة وخير ما بعدها ، وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها ، رب أعوذ بك من الكسل ، ومن سوء الكبر ، أو الكفر رب أعوذ بك من عذاب في النار ، وعذاب في القبر » وإذا أصبح قال ذلك أيضاً « أصبحنا وأصبح الملك لله » قال أبو داود : رواه شعبة عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم بن سويد ، قال « من سوء الكبر » ولم يذكر سوء الكفر

٥٠٧٢ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن أبي عقيل ، عن سابق بن ناجية ، عن أبي سلام ، أنه كان في مسجد حمص فمر به رجل فقالوا : هذا خَدَمَ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقام إليه فقال : حَدِّثْني بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَتَدَاوَلْهُ بينك وبينه الرجال ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ قال إذا أصبح وإذا أمسى : رَضِينَا بالله رَبًّا ، وبالاسلام ديناً ، وبمحمد رسولا ، إلا كان حَقًّا على الله أن يرضيه »

٥٠٧٣ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا يحيى بن حسان وإسماعيل ، قالا : ثنا سليمان بن بلال ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عنبسة ، عن عبد الله بن غنام البياضي ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال حين يصبح : اللهم مَا أَصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لا شريك لك ، فلك الحمد ولك الشكر ، فقد أدى شكر يومه ، ومن قال مثل ذلك حين يمسى فقد أدى شكر ليلته »

٥٠٧٤ — حدثنا يحيى بن موسى البلخي ، ثنا وكيع ، ح وثنا عثمان بن أبي شيبة ، المعنى ، ثنا ابن نمير ، قالا : ثنا عبادة بن مسلم الفزاري ، عن جبير بن أبي

سليمان بن جبير بن مطعم ، قال :سمعت ابن عمر يقول : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يَدَعُ هؤلاء الدعوات حين يمسى وحين يصبح « اللهُمَّ إنى أسالك العافِيَةَ فى الدنيا والآخرة ، اللهم إنى أسألك العفو والعافية فى دينى ودُنيَاى وأهلى ومالى ، اللهم استُرْ عَوْرَتى » وقال عثمان « عَوْرَاتى ، وآمِنْ روعاتى ؛ اللهم احْفَظْنى من بين يَدَىَّ ومن خلفى وعن يمينى وعن شمالى ومن فوقى ، وأعوذ بعظمتك أن أُغتَال من تحتى » قال أبو داود : قال وكيع يعنى الخسف

٥٠٧٥ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرنى عمرو ، أن سالما الفراء حدثه ، أن عبد الحميد مولى بنى هاشم حدثه ، أن أمه حدثته ، وكانت تخدم بعض بنات النبى صلى الله عليه وسلم ، أن ابنة النبى صلى الله عليه وسلم حدثتها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يعلمها فيقول « قُولى حين تُصْبِحين : سبحان الله وبحمده ، لاقوة إلا بالله ، ماشاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ، أعلم أن الله على كل شىء قدير ، وأن الله قد أحاط بكل شىء علماً ؛ فانه من قالهن حين يصبح حفظ حتى يمسى ، ومن قالهن حين يمسى حفظ حتى يصبح »

٥٠٧٦ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، قال : أخبرنا ، ح وثنا الربيع ابن سليمان ، قال : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى الليث ، عن سعيد بن بشير النجارى ، عن محمد بن عبد الرحمن البيلمانى ، قال الربيع : ابن البيلمانى ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِح (فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون ، وله الحمد فى السموات والأرض وعشيا وحين تظهرون) إلى (وكذلك تخرجون) أدْرَكَ مافاته فى يومه ذلك ، ومن قالهن حين يمسى أدرك مافاته فى ليلته » قال الربيع : عن الليث

٥٠٧٧ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ووهيب ، نحوه ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن ابن أبى عائش ، وقال حماد : عن أبى عياش ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ إذا أصْبَحَ : لا إله إلا الله وحده ،

لاشريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ؛ كان له عِدْلُ رَقَبَةٍ من ولد إسماعيل ، وكُتِبَ له عَشْرُ حَسَناتٍ ، وحُطَّ عنه عَشْرُ سيئاتٍ ، ورُفِعَ له عَشْرُ درجاتٍ ، وكان في حِرْزٍ من الشيطان حتى يمسى ؛ وإن قالها إذا أمسى كان له مثل ذلك حتى يصبح » قال في حديث حماد : فرأى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرى النائم ، فقال : يا رسول الله، إن أبا عياش يحدث عنك بكذا وكذا ، قال « صَدَقَ أبو عياش » قال أبو داود : رواه إسماعيل ابن جعفر وموسى الزمعى وعبد الله بن جعفر عن سهيل عن أبيه عن ابن عائش

٥٠٧٨ — [1] حدثنا عمرو بن عثمان ، ثنا بقية ، عن مسلم - يعنى ابن زياد - قال سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من قال حين يصبح : اللهم إنى أصبحت أشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك ، إلا غفر له ما أصاب فى يومه ذلك من ذنب ، وإن قالها حين يمسى غفر له ما أصاب تلك الليلة »

٥٠٧٩ — حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الدمشقى ، ثنا محمد بن شعيب ، قال : أخبرنى أبو سعيد الفلسطينى عبد الرحمن بن حسان ، عن الحرث بن مسلم أنه أخبره ، عن أبيه مسلم بن الحارث التميمى ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أسرَّ إليه فقال « إذا انصرفت من صلاة المغرب فقل : اللهم أجِرْنى من النار سَبْعَ مراتٍ ؛ فانك إذا قلت ذلك ثم مت فى ليلتك كتب لك جوار منها ، وإذا صليت الصبح فقل كذلك ؛ فانك إن مت فى يومك كتب لك جوار منها » أخبرنى أبو سعيد عن الحارث أنه قال : أسرها إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنحن نخص بها إخواننا

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ ، وانظر الحديث رقم (٥٠٦٩) فى هذا الباب

٥٠٨٠ — حدثنا عمرو بن عثمان الحمصي ومؤمل بن الفضل الحراني وعلى بن سهل الرملي ومحمد بن المصفى الحمصي ، قالوا : ثنا الوليد ، ثنا عبد الرحمن ابن حسان الكناني ، قال : حدثني مسلم بن الحرث بن مسلم التميمي ، عن أبيه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، نحوه ، إلى قوله « جوار منها » إلا أنه قال فيهما « قبل أن يكلم أحداً » قال على بن سهل فيه : إن أباه حدثه ، وقال على وابن المصفى: بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية فلما بلغنا المغار استحثثت فرسي فسبقت أصحابي وتَلَقَّاني الحي بالرنين ، فقلت لهم : قولوا لا إله إلا الله تحرزوا ، فقالوها ، فلامني أصحابي ، وقالوا : حرمتنا الغنيمة ، فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذى صنعت، فدعاني ، فَحَسَّنَ لى ماصنعت ، وقال « أما إنَّ الله قد كتب لك من كل إنسان منهم كذا وكذا » قال عبد الرحمن : فأنا نسيت الثواب ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أما إنى سأ كتب لك بالوصاة بعدى » قال : ففعل وختم عليه ، فدفعه إلى ، وقال لى ، ثم ذكر معناهم ، وقال ابن المصفى : قال : سمعت الحرث بن مسلم بن الحارث التميمي يحدث عن أبيه

٥٠٨١ — حدثنا (١) يزيد بن محمد الدمشقي ، ثنا عبد الرزاق بن مسلم الدمشقي ، وكان من ثقاة المسلمين من المتعبدين ، قال : ثنا مدرك بن سعد ، قال يزيد : شيخ ثقة ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس ، عن أم الدرداء ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : من قال إذا أصبح و إذا أمسى : حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سَبْعَ مراتٍ كفاه الله ماأَهَمَّهُ صادقا كان بها أو كاذبا

٥٠٨٢ — حدثنا محمد بن المصفى ، ثنا ابن أبي فديك ، قال : أخبرني

(١) وسقط هذا الحديث من بعض النسخ أيضا

ابن أبي ذئب ، عن أبي أسيد البراد ، عن معاذ بن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه ، أنه قال : خرجنا فى ليلةِ مَطَرٍ وظلمة شديدة نطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى لنا ، فأدركناه ، فقال [أصليتم ؟ فلم أقل شيئا ، فقال] « قل » فلم أقل شيئا ، ثم قال « قل » فلم أقل شيئا ، ثم قال « قل » فقلت : يا رسول الله ما أقول ؟ قال « (قل هو الله أحد) والمعوذتين حين تمسى وحين تصبح ثلاث مرات تكفيك من كل شيء »

٥٠٨٣ — حدثنا محمد بن عوف ، ثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنى أبى ، قال ابن عوف : ورأيته فى أصل إسماعيل ، قال : حدثنى ضمضم ، عن شريح ، عن أبى مالك ، قال : قالوا : يارسول الله ، حَدِّثْنَا بكلمة نقولها إذا أصبحنا وأمسينا واضطجعنا ، فأمرهم أن يقولوا (اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة) أنت ربُّ كل شيء والملائكة يشهدون أنك لا إله إلا أنت فَإِنَّا نعوذ بك من شر أنفسنا ومن شر الشيطان الرجيم وشِرْكِهِ وأن نقترف سُوءًا على أنفسنا أو نَجُرَّهُ إلى مسلم

٥٠٨٤ — قال أبو داود : وبهذا الاسناد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أصبح أحدكم فليقل : أصبحنا وأصبح الملك لله رب العالمين ، اللهم إنى أسألك خَيْرَ هذا اليوم فَتْحَهُ وَنَصْرَهُ ونُورَهُ وبَرَكَتَهُ وهُدَاه ، وأعوذ بك من شَرِّ مافيه وشَرِّ ما بعده ، ثم إذا أمسى فليقل مثل ذلك »

٥٠٨٥ — حدثنا كثير بن عبيد ، ثنا بقية بن الوليد ، عن عمر بن جُعْثُمٍ ، قال : حدثنى الأزهر بن عبد الله الحرازى ، قال : حدثنى شريق الهوزنى ، قال : دخلت على عائشة رضى الله عنها فسألتها : بم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتتح إذا هَبَّ من الليل ؟ فقالت : لقد سألتنى عن شيء ما سألنى عنه أحد قبلك ، كان إذا هَبَّ من الليل كَبَّرَ عَشْرًا وحَمَّدَ عَشْرًا ، وقال « سُبْحَانَ الله وبحمده » عشرا ، وقال « سُبْحَانَ الْمَلِكِ القدُّوس » عشرا ، واستغفر عشرا ،

وهلّلَ عشرا ، ثم قال « اللهم إني أعوذ بك من ضِيقِ الدنيا وضيق يوم القيامة » عشرا ، ثم يفتتح الصلاة

٥٠٨٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني سليمان بن بلال ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في سَفَرٍ فأسْحَرَ يقول : « سَمِعَ سَامِعٌ بحمد الله ونعمته وحسن بلائه علينا ، اللهم صاحبنا فأفضل علينا عائذا بالله من النار »

٥٠٨٧ — حدثنا [1] ابن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا المسعودي ، ثنا القاسم ، قال : كان أبو ذر يقول : من قال حين يصبح : اللهم ما حَلَفْتُ من حَلِفٍ أو قلت من قول أو نذرت من نذر فمشيئتك بين يدي ذلك كله : ما شئتَ كان وما لم تشأ لم يكن، اللهم اغفر لي وتجاوز لي عنه، اللهم فمن صَلَّيْتَ عليه فعليه صلاتي، ومن لعنت فعليه لعنتي ، كان في استثناء يَوْمَهُ ذلك ، أو قال : ذلك اليَوْمَ

٥٠٨٨ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا أبو مودود، عمن سمع أبان بن عثمان يقول : سمعت عثمان — يعني ابن عفان— يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مَنْ قَالَ بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ، ثلاث مرات ، لم تصبه فجأة بلاء حتى يصبح ، ومن قالها حين يصبح ثلاث مرات لم تصبه فجأة بلاء حتى يمسي » قال : فأصاب أبان بن عثمان الفالج ، فجعل الرجل الذي سمع منه الحديث ينظر إليه ، فقال له: مالك تنظر إلي؟ فوالله ما كذبت على عثمان ولا كذب عثمان على النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن اليوم الذي أصابني فيه ما أصابني غضبت فنسيت أن أقولها

٥٠٨٩ — حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي، ثنا أنس بن عياض ، قال :

---

(١) سقط هذا الحديث من بعض النسخ

حدثني أبو مودود ، عن محمد بن كعب ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، نحوه ، لم يذكر قصة الفالج

٥٠٩٠ — حدثنا العباس بن عبد العظيم ومحمد بن المثنى ، قالا : ثنا عبد الملك بن عمرو ، عن عبد الجليل بن عطية ، عن جعفر بن ميمون ، قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال لأبيه : يا أبة إني أسمعك تدعو كُلَّ غداةٍ : اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي ، اللهم عافني في بصري ، لا إله إلا أنت ، تعيدها ثلاثا حين تصبح ، وثلاثا حين تمسى ، فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بهن ، فأنا أحب أن أستن بسنته ، قال عباس فيه : وتقول: اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ، اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ، لا إله إلا أنت ، تعيدها ثلاثا حين تصبح ، وثلاثا حين تمسى ، فتدعو بهن ، فأحب أن أستن بسنته ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دَعَوَاتُ المكروب : اللهم رَحْمَتَكَ أرجو فلا تَكِلْني إلى نفسي طَرْفَةَ عين ، وأَصْلِحْ لي شأني كُلَّهُ لا إله إلا أنت » وبعضهم يزيد على صاحبه

٥٠٩١ — حدثنا محمد بن المنهال ، ثنا يزيد - يعني ابن زريع - ثنا روح ابن القسم ، عن سهيل ، عن سُمَيّ ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ : سُبْحَانَ الله العظيم وبحمده؛ مائة مرة، وإذا أمسى كذلك، لم يُوَافِ أحدٌ من الخلائق بمثل ما وافى »

باب ما يقول الرجل إذا رأى الهلال

٥٠٩٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان ، ثنا قتادة ، أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال قال « هِلَالُ خَيْرٍ ورُشْدٍ ، هلال خير ورشد ، هلال خير ورشد ، آمنت بالذي خلقك » ثلاث مرات ، ثم يقول « الحمد لله الذي ذَهَبَ بشهر كذا وجاء بشهر كذا »

٥٠٩٣ — حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن حباب أخبرهم ، عن أبى هلال ، عن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه [قال أبو داود : ليس عن النبي صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب حديث مسند صحيح]

باب ماجاء فيمن دخل بيته (١) مايقول

٥٠٩٤ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن الشعبى ، عن أم سلمة ، قالت : ما خرج النبي صلى الله عليه وسلم من بيتى قَطُّ إلا رَفَعَ طَرْفَهُ إلى السماء فقال « اللهم إنى أعوذ بك أن أَضِلَّ أو أُضَلَّ أو أَزِلَّ أو أُزَلَّ أو أَظلم أو أُظْلَمَ أو أَجْهَلَ أو يُجْهَلَ على »

٥٠٩٥ — حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمى ، ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « إذا خَرَجَ الرجل من بيته فقال : بسم الله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة إلا بالله » قال « يُقَالُ حينئذٍ : هُديتَ وكُفِيتَ ووُقِيتَ ، فتتنحى له الشياطين ، فيقول[له] شيطان آخر : كيف لك برجل قد هدى وكفى ووقى ؟ »

٥٠٩٦ — حدثنا ابن عوف ، ثنا محمد بن إسماعيل ، قال : حدثنى أبى ، قال ابن عوف : ورأيت فى أصل إسماعيل قال : حدثنى ضمضم ، عن شريح ، عن أبى مالك الأشعرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا ولج الرجل [فى] بيته فليقل:اللهم إنى أسألك خيرالمَوْلَج وخير المخرج ، بسم الله وَلَجْنَا ، و بسم الله خرجنا ، وعلى الله رَبِّنَا توكلنا ، ثم ليسلم على أهله »

(١) فى نسخة « باب مايقول إذا خرج من بيته » وفيهاترجمة أخرى قبل الحديث (رقم ٥٠٩٦) وهى « باب مايقول الرجل إذا دخل بيته » فالترجمة التى فى الأصل غير مطابقة لأحاديث الباب كلها

باب مايقول إذا هاجت الريح

٥٠٩٧ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى وسلمة ـ يعنى ابن شبيب ـ قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، قال : حدثنى ثابت بن قيس ، أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « الرِّيحُ من رَوْح الله » [قال سلمة : فرَوْحُ الله] تأتى بالرحمة ، وتأتى بالعذاب ، فاذا رأيتموها فلا تسبوها ، وَسَلُوا الله خيرها ، واستعيذوا بالله من شرها »

٥٠٩٨ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن رهب ، أخبرنا عمرو ، أن أبا النضر حدثه ، عن سليمان بن يسار ، عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم أنها قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قطُّ مُسْتَجْمِعا ضاحكا حتى أرى منه لهَوَاته ، إنما كان يتبسم ، وكان إذا رأى غَيْماً أو ريحاً عُرِف ذلك فى وجهه ، فقلت : يا رسول الله ، الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته عرفت فى وجهك الكراهية ، فقال « يا عائشةُ ، ما يؤمننى أن يكون فيه عذاب ؟ قد عذب قوم بالريح ، [و] قد رأى قوم العذاب (فقالوا هذا عارض ممطرنا) »

٥٠٩٩ — حدثنا ابن بشار ، ثنا عبد الرحمن ، ثنا سفيان ، عن المقدام بن شريح ، عن أبيه ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى ناشئاً فى أُفُقِ السماء ترك العمل وإن كان فى صلاة ، ثم يقول « اللهم إنى أعوذ بك من شَرِّها » فان مطر قال « اللَّهُمَّ صَيِّباً هَنِيئاً »

باب [ما جاء] فى المطر

٥١٠٠ — حدثنا قتيبة بن سعيد ومسدد ، المعنى ، قالا : ثنا جعفر بن سليمان ، عن ثابت ، عن أنس ، قال : أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم مَطَرٌ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحَسَرَ ثَوْبَهُ عَنْهُ حتى أصابه ، فقلنا : يا رسول الله ، لم صَنَعْتَ هذا ؟ قال « لأنَّهُ حديثُ عهدٍ بربه »

باب [ما جاء] فى الديك والبهائم

٥١٠١ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد العزيز بن محمد ، عن صالح بن كيسان ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن زيد بن خالد ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاَةِ »

٥١٠٢ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن جعفر بن ربيعة ، عن الأعرج ، عن أبى هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا سمعتم صياح الديكة فسلوا الله تعالى من فَضْلِهِ فانها رأت مَلَكاً ، وإذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا »

٥١٠٣ — حدثنا [(١)] هناد بن السرى ، عن عبدة ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم ، عن عطاء بن يسار ، عن جابر عبد الله ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا سمعتم نُبَاحَ الكلاب ونَهِيق الحمر بالليل فتعوذوا بالله فانهن يَرَيْنَ مالا ترون »

٥١٠٤ — حدثنا قتيبة [بن سعيد] ، ثنا الليث ، عن خالد بن يزيد ، عن سعيد ابن أبى هلال ، عن سعيد بن زياد ، عن جابر بن عبد الله ، ح ، وثنا إبراهيم ابن مروان الدمشقى ، ثنا أبى ، ثنا الليث بن سعد ، ثنا يزيد بن عبد الله بن الهادى ، عن على بن عمر بن حسين بن على وغيره ، قالا : قال رسول الله « أَقِلُّوا الخروج بعد هَدْأَةِ الرِّجْلِ ؛ فان لله تعالى دَوَابَّ يَبُثُّهُنَّ فى الأرض » قال ابن مروان « فى تلك الساعة » وقال « فان لله خَلْقاً » ثم ذكر نباح الكلب والحمير نحوه ،

---

(١) فى بعض النسخ ذكر ترجمة قبل هذا الحديث هكذا « باب نهيق الحمير ونباح الكلاب »

وزاد في حديثه : قال ابن الهاد : وحدثني شرحبيل الحاجب عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مثله

باب [1] في الصبي يولد فيؤذن في أذنه

٥١٠٥ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثني عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أذَّنَ في أذُنِ الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة

٥١٠٦ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا محمد بن فضيل ، ح وثنا يوسف ابن موسى ، ثنا أبو أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُؤْتَى بالصبيان فيدعو لهم بالبركة ، زاد يوسف : ويحنكهم ، ولم يذكر بالبركة

٥١٠٧ — حدثنا محمد بن المثنى ، ثنا إبراهيم بن أبي الوزير ، ثنا داود بن عبد الرحمن العطار ، عن ابن جريج ، عن أبيه ، عن أم حميد ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « هَلْ رُؤِيَ ، أو كلمة غيرها ، فيكُمُ الْمُغَرِّبُونَ » ؟ قلت : وما المغربون ؟ قال « الذين يشترك فيهم الجن »

باب في الرجل يستعيذ من الرجل

٥١٠٨ — حدثنا نصر بن علي وعبيد الله بن عمر [الجشمي]، قالا : ثنا خالد ابن الحرث ، ثنا سعيد، قال نصر : ابن أبي عروبة، عن قتادة ، عن أبي نَهِيك ، عن ابن عباس ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنِ اسْتَعَاذَ بالله فأعيذوه ، ومن سألكم بوجه الله فأعطوه » قال عبيد الله « من سألكم بالله »

٥١٠٩ — حدثنا مسدد وسهل بن بكار ، قالا : ثنا أبو عوانة ، ح وثنا

---

(١) في نسخة « باب في المولود يؤذن في أذنه »

عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، المعنى، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنِ استعاذَكُمْ بالله فأعيذوه، ومن سألكم بالله فأعطوه» وقال سهل وعثمان «ومن دعاكم فأجيبوه» ثم اتفقوا «ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه» قال مسدد وعثمان «فان لم تجدوا فادعوا [الله] له حتى تعلموا أن قد كافأتموه»

باب في رد الوسوسة

٥١١٠ — حدثنا عباس بن عبد العظيم، ثنا النضر بن محمد، ثنا عكرمة - يعني ابن عمار - قال: [و] ثنا أبو زميل، قال: سألت ابن عباس فقلت مَاشَيْءٌ أجدُه في صدري؟ قال: ماهو؟ قلت: والله ما أتكلم به، قال: فقال لي: أشيء من شك؟ قال: وضحك، قال: ما نجا من ذلك أحد، قال: حتى أنزل الله عز وجل (فان كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك) الآية، قال: فقال لي: إذا وجدت في نفسك شيئا فقل (هو الأول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم)

٥١١١ — حدثنا أحمد بن يونس، ثنا زهير، ثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: جاءه ناس من أصحابه فقالوا: يارسول الله، نجد في أنفسنا الشيء نعظم أن نتكلم به، أو الكلام به، ما نحب أن لنا وأنا تكلمنا به، قال «أوَقَدْ وَجَدْتُمُوهُ»؟ قالوا: نعم، قال «ذَاكَ صَرِيحُ الايمان»

٥١١٢ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة وابن قدامة بن أعين، قالا: ثنا جرير، عن منصور، عن ذر، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس، قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله، إن أحدنا يَجِدُ في نفسه، يُعَرِّضُ بالشيء، لأن يكون [1] حُمَمَةً أحبُّ إليه من أن يتكلم به، فقال:

---

(١) «حممة» بضم ففتح - أي: لأن يكون فحما

« الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله الذى رَدَّ كيده إلى الوسوسة »
قال ابن قدامة « رد أمره » مكان « رد كيده »

باب فى الرجل ينتمى إلى غير مواليه

٥١١٣ — حدثنا النفيلى . ثنا زهير ، ثنا عاصم الأحول ، قال : حدثنى أبو عثمان ، قال : حدثنى سعد بن مالك ، قال : سمعته أذناى ووعاه قلبى من محمد عليه السلام ، أنه قال « مَنِ ادَّعَى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام » قال : فلقيت أبا بكرة فذكرت ذلك له ، فقال : سمعته أذناى ووعاه قلبى من محمد صلى الله عليه وسلم ، قال عاصم : فقلت : يا أبا عثمان ، لقد شهد عندك رجلان أيُّمَا رجلين ، فقال : أما أحدهما فأول من رَمَى بسهم فى سبيل الله ، أو فى الاسلام ، يعنى سعد بن مالك ، والآخر قدم من الطائف فى بضعة وعشرين رجلا على أقدامهم ، فذكر فضلا ، قال النفيلى حيث حدث بهذا الحديث : والله إنه عندى أحلى من العسل ، يعنى قوله حدثنا وحدثنى ، قال أبو على : وسمعت أبا داود يقول : سمعت أحمد يقول : ليس لحديث أهل الكوفة نور ، قال : وما رأيت مثل أهل البصرة كانوا تعلموه من شعبة

٥١١٤ — حدثنا حجاج بن أبى يعقوب ، ثنا معاوية - يعنى ابن عمرو - ثنا زائدة ، عن الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ تَوَلَّى قَوْماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يُقْبَلُ منه يوم القيامة عَدْلٌ ولا صَرْفٌ »

٥١١٥ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقى ، ثنا عمر بن عبدالواحد ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، قال : حدثنى سعيد بن أبى سعيد ونحن ببيروت ، عن أنس بن مالك ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَن ادَّعى إلى غير أبيه أو انتمى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله المتتابعة إلى يوم القيامة »

باب فى التفاخر بالأحساب

٥١١٦ — حدثنا موسى بن مروان الرقى ، ثنا المعافى ، ح وثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، أخبرنا ابن وهب ، وهذا حديثه ، عن هشام بن سعد ، عن سعيد ابن أبى سعيد ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عُبِّيَّةَ[1] الجاهلية وفخرَها بالآباء مؤمن تقى وفاجر شقى ، أنتم بنو آدم ، وآدم من تراب ، لَيَدَعَنَّ رجالٌ فَخْرَهم بأقوام ، إنما هم فَحْمٌ من فحم جهنم ، أو ليَكُونُنَّ أهْوَنَ على الله من الجِعْلاَن[2] التى تدفع بأنفها النَّتَنَ »

باب فى العصبية

٥١١٧ — حدثنا النفيلى ، ثنا زهير ، ثنا سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود ، عن أبيه ، قال : مَنْ نَصَرَ قومه على غير الحق فهو كالبعير الذى رُدِّىَ فهو يُنْزَعُ بذنبه

٥١١٨ — حدثنا ابن بشار ، ثنا أبو عامر ، ثنا سفيان ، عن سماك بن حرب ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : انتهيت إلى النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى قبةٍ من أدَمٍ ، فذكر نحوه

٥١١٩ — حدثنا محمود بن خالد الدمشقى ، ثنا الفريابى ، ثنا سلمة بن بشر الدمشقى ، عن بنت واثلة بن الأسقع ، أنها سمعت أباها يقول : قلت : يارسول الله ، ما العصبية ؟ قال « أن تُعِينَ قَوْمَكَ عَلَى الظلم »

٥١٢٠ — حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا أيوب بن سويد ، عن

---

(١) « عبية » بعين مهملة مضمومة بعدها باء موحدة مشددة وبعدها ياء مثناة مفتوحة مشددة ـ أى : فخرها وتكبرها ونخوتها

(٢) الجعلان : جمع جعل ـ بوزان صرد ـ وهو دويبة تنشأ فى القاذورات

أسامة بن زيد ، أنه سمع سعيد بن المسيب يحدث ، عن سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي ، قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال « خَيْرُكُمُ الْمُدَافِعُ عَنْ عَشِيرَتِهِ مَالَمْ يَأْثَمْ » [قال أبو داود : أيوب بن سويد ضعيف]

٥١٢١ – حدثنا ابن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن محمد بن عبد الرحمن المكي [– يعني ابن أبي لبيبة –] عن عبد الله بن أبي سليمان ، عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ [على] عَصَبِيَّة ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِية »

٥١٢٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن عوف ، عن زياد بن مخراق ، عن أبي كنانة ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ابنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ »

٥١٢٣ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا الحسين بن محمد ، ثنا جرير [بن حازم] عن محمد بن إسحاق ، عن داود بن حصين ، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة ، عن أبي عقبة وكان مولى من أهل فارس ، قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أُحُداً ، فضربت رجلا من المشركين ، فقلت : خُذْهَا مني وأنا الغلام الفارسي ، فالتفت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « فهلا قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري »

باب (١) إخبار الرجل الرجل بمحبته إليه

٥١٢٤ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ثور ، قال : حدثني حبيب بن عبيد ، عن المقدام بن معد يكرب ، وقد كان أدركه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذَا أحبَّ الرجلُ أخاه فَلْيُخْبِرْهُ أنه يحبه »

(١) في نسخة « باب الرجل يحب أخاه على خير يراه »

٥١٢٥ — حدثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا المبارك بن فضالة ، ثنا ثابت البنانى عن أنس بن مالك ، أن رجلا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فمر به رجل ، فقال : يا رسول الله ، إنى لأُحِبُّ هذا ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « أعلمته » ؟ قال : لا ، قال « أعلمه » قال : فلحقه ، فقال : إنى أحبك فى الله ، فقال : أَحَبَّكَ الذى أحببتنى له

٥١٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا سليمان ، عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت ، عن أبى ذر أنه قال : يا رسول الله الرَّجُلُ يُحِبُّ القوم ولا يستطيع أن يعمل كعملهم ، قال « أنت يا أبا ذر مع من أَحْبَبْتَ » قال : فانى أحب الله ورسوله ، قال « فانك مع من أحببت » قال : فأعادها أبو ذر ، فأعادها رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٢٧ — حدثنا وهب بن بقية ، ثنا خالد ، عن يونس بن عبيد ، عن ثابت ، عن أنس بن مالك ، قال : رأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرحوا بشىء لم أرهم فرحوا بشىء أشد منه ، قال رجل : يا رسول الله ، الرجلُ يُحبُّ الرجل على العمل من الخير يعمل به ولا يعمل بمثله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المرء مَعَ مَنْ أَحَبَّ »

باب فى المشورة

٥١٢٨ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا يحيى بن أبى بكير ، ثنا شيبان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أبى سلمة ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ »

باب فى الدال على الخير

٥١٢٩ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن الأعمش ، عن أبى عمرو الشيبانى ، عن أبى مسعود الأنصارى ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله

عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ، إني أُبْدِعَ[(١)] بي فاحملني ، قال « لا أجدُ مَا أحْمِلُكَ عَلَيْهِ ، ولَكِنِ ائْتِ فُلاناً فلَعَلَّهُ أنْ يَحْمِلكَ » فأتاه فحمله ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فلَهُ مِثْلُ أجْرِ فَاعِلِهِ »

باب في الهوى

٥١٣٠ — حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقية ، عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن خالد بن محمد الثقفي ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبي الدرداء ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال « حُبكَ الشيْء يُعْمِي وَيُصِمُّ »

باب في الشفاعة

٥١٣١ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن بريد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اشْفَعُوا إليَّ لِتُؤْجَرُوا وَلْيَقْضِ الله عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ما شاء »

٥١٣٢ — [(٢)] حدثنا أحمد بن صالح وأحمد بن عمرو بن السرح ، قالا : ثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن وهب بن منبه ، عن أخيه ، عن معاوية : اشفعوا تؤجروا فإني لأريد الأمر فأؤخره كيما تشفعوا فتؤجروا ؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اشفعوا تؤجروا »

٥١٣٣ — حدثنا أبو معمر ، ثنا سفيان ، عن بريد ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مثله

---

(١) أبدع بي - مبنيا للمجهول - أي : انقطع بي السبيل لموت راحلتي أو ضعفها ، ويقال : أبدعت الركائب ، أي : كلت وعجزت وانقطعت

(٢) سقط هذا الحديث والذي بعده من بعض النسخ

باب فيمن يبدأ بنفسه فى الكتاب

٥١٣٤ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا هشيم ، عن منصور ، عن ابن سيرين قال أحمد : قال مرة — يعنى هشيما — : عن بعض ولد العلاء ، أن العلاء بن الحضرمى كان عامل النبى صلى الله عليه وسلم على البحرين ، فكان إذا كتب إليه بدأ بنفسه .

٥١٣٥ — حدثنا محمد بن عبد الرحيم ، ثنا المعلى بن منصور ، أخبرنا هشيم عن منصور ، عن ابن سيرين ، عن ابن العلاء ، عن العلاء — يعنى ابن الحضرمى — أنه كتب إلى النبى صلى الله عليه وسلم فبدأ باسمه

باب كيف يكتب إلى الذمى ؟ ؟

٥١٣٦ — حدثنا الحسن بن على ومحمد بن يحيى ، قالا : ثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل « من محمد رسول الله إلى هِرَقْلَ عَظِيم الرُّوم ِسَلاَمٌ على من اتبع الهدى » قال ابن يحيى : عن ابن عباس أن أبا سفيان أخبره : قال : فدخلنا على هرقل فأجلسنا بين يديه ، ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا فيه « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد »

باب فى بر الوالدين

٥١٣٧ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، قال : حدثنى سهيل بن أبى صالح ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاَ يَجْزِى وَلَدٌ وَالِدَهُ إلاَّ أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكا فَيَشْتَرِيَهُ فَيَعْتِقَهُ »

٥١٣٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن أبى ذئب ، قال : حدثنى خالى الحرث ، عن حمزة بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، قال : كانت تحتى امرأة وكنت

أحبها ، وكان عمر يكرهها ، فقال لي : طلقها ، فأبَيْتُ ، فأتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « طَلِّقْهَا »

٥١٣٩ — حدثنا محمد بن كَثير ، أخبرنا سفيان ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عن جده ، قال : قلت يا رسول الله ، من أبَرُّ ؟ قال « أمَّكَ ، ثم أمَّكَ ، ثم أمك ، ثم أباك ، ثم الأقرب فالأقرب » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يَسْأَلُ رَجُلٌ مولاه مِنْ فَضْلٍ هُوَ عِنْدَهُ فيمنعه إياه إلا دعي له يوم القيامة فضله الذي منعه شجاعاً أقرع » [قال أبو داود : الأقرع الذي ذهب شعر رأسه من السم]

٥١٤٠ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا الحرث بن مرة ، ثنا كليب بن منفعة عن جده ، أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، مَنْ أبَرُّ ؟ قال « أمك ، وأباك ، وأختك ، وأخاك ، ومولاك الذي يلي ، ذاك حَقٌّ واجب وَرَحِمٌ مَوْصُولَةٌ »

٥١٤١ — حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، قال : أخبرنا ، ح وثنا عباد ابن موسى ، قالا : ثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن حميد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ مِنْ أكْبَرِ الْكَبَائِرِ أن يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ » قيل : يا رسول الله ، كيف يلعن الرجل والديه ؟ قال « يلعن أبا الرجل فيلعن أباه ، و يلعن أمه فيلعن أمه »

٥١٤٢ — حدثنا إبراهيم بن مهدي وعثمان بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء ، المعنى ، قالوا : ثنا عبد الله بن إدريس ، عن عبد الرحمن بن سليمان ، عن أسيد ابن علي بن عبيد مولى بني ساعدة ، عن أبيه ، عن أبي أسيد مالك بن ربيعة الساعدي ، قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال : يا رسول الله ، هل بقي من بر أبَوَيَّ شيء أبَرُّهُمَا به بعد موتهما؟ قال « نَعَم ، الصلاةُ عليهما ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عَهْدِهِما مِنْ بَعْدِهِما ، وصلةُ الرحم التي لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقهما »

٥١٤٣ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا أبو النضر ، ثنا الليث بن سعد ، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أبر الْبِرِّ صِلَةُ المرء أهْلَ وِدِّ أبيه بعد أن يُوَلِّيَ »

٥١٤٤ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا أبو عاصم ، قال : حدثني جعفر بن يحيى ابن عمارة بن ثوبان ، أخبرنا عمارة بن ثوبان ، أن أبا الطفيل أخبره ، قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يَقْسِمُ لَحْماً بِالجِعِرَّانة ، قال أبو الطفيل : وأنا يومئذ غلام أحمل عظم الجزور ، إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فبسط لها رداءه ، فجلست عليه ، فقلت : من هي ؟ فقالوا : [هذه] أمه التي أرضعته

٥١٤٥ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانيّ ، ثنا ابن وهب ، قال : حدثني عمرو بن الحرث ، أن عمر بن السائب حدثه ، أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا يوماً فأقبل أبوه من الرضاعة ، فوضع له بعض ثوبه ، فقعد عليه ، ثم أقبلت أمه فوضع لها شِقَّ ثوبه من جانبه الآخر ، فجلست عليه ، ثم أقبل أخوه من الرضاعة ، فقام [له] رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه بين يديه

باب في فضل من عال يتيما

٥١٤٦ — حدثنا عثمان وأبو بكر ابنا أبي شيبة ، المعنى ، قالا : ثنا أبو معاوية ، عن أبي مالك الأشجعي ، عن ابن حُدَيْر ، عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَتْ له أُنْثَى فَلَمْ يَئِدْهَا ولم يُهِنْهَا ولم يُؤْثِرْ وَلَدَهُ عليها — قال : يعني الذكور — أدخله الله الجنة » ولم يذكر عثمان يعني الذكور

٥١٤٧ — حدثنا مسدد ، ثنا خالد ، ثنا سهيل — يعنى ابن أبى صالح — عن سعيد الأعشى ، قال أبو داود : وهو سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل الزهرى ، عن أيوب بن بشير الأنصارى ، عن أبى سعيد الخدرى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ عَالَ ثَلَاثَ بَنَاتٍ فَأَدَّبَهُنَّ وَزَوَّجَهُنَّ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ فَلَهُ الْجَنَّة »

٥١٤٨ — حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا جرير ، عن سهيل ، بهذا الاسناد بمعناه ، قال « ثلاث أخوات ، أو ثلاث بنات ، أو بنتان أو أختان »

٥١٤٩ — حدثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع ، ثنا النهاس بن قهم ، قال : حدثنى شداد أبو عمار ، عن عوف بن مالك الأشجعى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أنا وامرأة سَفْعَاء الْخَدَّيْنِ كهاتين يوم القيامة » وأومأ يزيد بالوسطى والسبابة « امْرَأَة آمَتْ مِنْ زوجها ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَال حَبَسَتْ نَفْسَهَا على يتاماها حتى بانوا أو ماتوا »

باب فى [من] ضم اليتيم

٥١٥٠ — حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، أخبرنا عبد العزيز — يعنى ابن أبى حازم — قال : حدثنى أبى ، عن سهل ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « أنا وَكَافِل اليتيم كهاتين فى الجنة » وقرن بين أصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام

باب فى حق الجوار

٥١٥١ — حدثنا مسدد ، ثنا حماد ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي بكر ابن محمد ، عن عمرة ، عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « مَازَال جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حتى قُلْتُ لَيُوَرِّثَنَّهُ »

٥١٥٢ — حدثنا محمد بن عيسى ، ثنا سفيان ، عن بشير أبى إسماعيل ،

عن مجاهد ، عن عبد الله بن عمرو أنه ذَبَحَ شاةً فقال : أهديتم لجاري اليهودي فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَا زَال جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتى ظَنَنْتُ أنه سيورثه »

٥١٥٣ — حدثنا الربيع بن نافع أبو توبة ، ثنا سليمان بن حيان ، عن محمد بن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكو جاره ، فقال « اذْهَبْ فَاصْبِرْ » فأتاه مرتين أو ثلاثا فقال « اذْهَبْ فَاطْرَحْ مَتَاعَكَ فِي الطَّرِيقِ » فطرح متاعه في الطريق ، فجعل الناس يسألونه فيخبرهم خبره ، فجعل الناس يلعنونه : فَعَلَ الله به ، وفعل ، وفعل ، فجاء إليه جاره فقال له : ارجع لا ترى مني شيئاً تكرهه

٥١٥٤ — حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يُؤْذِ جَارَهُ ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو لِيَصْمُتْ »

٥١٥٥ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] وسعيد بن منصور ، أن الحارث ابن عبيد حدثهم ، عن أبي عمران الجوني ، عن طلحة ، عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قلت : يا رسول الله ، إن لي جارين بأيهما أبدأ؟ قال « بأدناهما بابا » قال أبو داود : قال شعبة في هذا الحديث : طلحة رجل من قريش

باب في حق المملوك

٥١٥٦ — حدثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة ، قالا : ثنا محمد بن الفضيل ، عن مغيرة ، عن أم موسى ، عن علي عليه السلام ، قال : كان آخر كلام

رسول الله صلى الله عليه وسلم « الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ ، اتقوا الله فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكم »

٥١٥٧ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، ثنا جرير ، عن الأعمش ، عن المعرور بن سويد ، قال : رأيت أبا ذر بالرَّبَذَةِ وعليه بُرْدٌ غليظ وعلى غلامه مثله ، قال . فقال القوم : يا أبا ذر ، لو كنتَ أخذْتَ الذى على غلامك فجعلته مع هذا فكانت حلة وكسوت غلامك ثوباً غيره ، قال : فقال أبو ذر : إني كُنتُ سَابَبْتُ رجلا وكانت أمه أعجمية ، فعيرته بأمه ، فشكاني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال « يا أبا ذر ، إنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَة » قال « إنهم إخْوَانكُمْ فَضَّلَكُمُ الله عليهم ، فَمَنْ لَمْ يُلائِمكُمْ فَبِيعُوهُ وَلاَ تُعَذِّبُوا خَلْقَ الله »

٥١٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا عيسى بن يونس ، ثنا الأعمش ، عن المعرور [بن سويد] قال : دخلنا على أبي ذَرّ بالرَّبَذَةِ فاذا عليه بُرْدٌ وعلى غلامه مثله ، فقلنا : يا أباذر لو أخذت بُرْدَ غلامك إلى بردك فكانت حلة وكسوته ثوبا غيره ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إخْوَانكُمْ جَعَلَهُمُ الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يديه فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يأكل وَلْيَكْسُهُ مما يَلبسُ ، ولا يكلفه ما يغلبه ، فان كَلفهُ ما يغلبه فَلْيُعِنْهُ » قال أبو داود : ورواه ابن نمير عن الأعمش نحوه

٥١٥٩ — حدثنا محمد بن العلاء [قال : ثنا أبو معاوية ، ح] وثنا ابن المثنى ، قال : ثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم التيمي ، عن أبيه ، عن أبي مسعود الأنصارى ، قال : كنت أضربُ غلاماً لى ، فسمعت من خلفي صوتا « اِعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ » قال ابن المثنى : مرتين « لله أقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ » فالتفتُّ فإذا هو النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا رسول الله هو حر لوجه الله تعالى ، قال « أمَا [إنك] لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلَفَحَتْكَ النار » أو « لمستك النار »

٥١٦٠ — حدثنا أبو كامل ، ثنا عبد الواحد ، عن الأعمش ، باسناده ومعناه ، نحوه ، قال : كنت أضرب غلاما لى [أسودَ] بالسوط ، ولم يذكر أمر العتق

٥١٦١ — حدثنا محمد بن عمرو الرازى ، ثنا جرير ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن مُوَرِّقٍ ، عن أبى ذر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لاَءَمَكُمْ مِنْ مَمْلُوكِيكُمْ فَأَطْعِمُوهُ مِمَّا تَأْكُلُونَ وَاكْسُوهُ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَمَنْ لَمْ يُلاَئِمْكُمْ مِنْهُمْ فَبِيعُوهُ وَلاَ تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللهِ »

٥١٦٢ — حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عثمان بن زفر ، عن بعض بنى رافع بن مكيث ، عن رافع بن مكيث وكان ممن شهد الحديبية مع النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال « حُسْنُ الملكة (١) نَمَاءٌ ، وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ »

٥١٦٣ — حدثنا ابن المصفى ، ثنا بقية ، ثنا عثمان بن زفر ، قال : حدثنى محمد بن خالد بن رافع بن مكيث ، عن عمه الحارث بن رافع بن مكيث وكان رافع من جهينة قد شهد الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال « حُسْنُ الْمَلَكَةِ نَمَاءٌ (١) وَسُوءُ الْخُلُقِ شُؤْمٌ »

٥١٦٤ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى وأحمد بن عمرو بن السرح ، وهذا حديث الهمدانى وهو أتم ، قالا : ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى أبو هانى الخولانى ، عن العباس بن جُلَيْدٍ الْحَجْرِىِّ ، قال : سمعت عبد الله بن عمر يقول : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت ، ثم أعاد عليه الكلام ، فصمت ، فلما كان فى الثالثة قال « اعْفُوا عَنْهُ فى كلِّ يَوْمٍ سَبعِينَ مَرَّةً »

٥١٦٥ — حدثنا إبراهيم بن موسى الرازى ، قال : أخبرنا [ح] وثنا

(١) فى نسخة « حسن الملكة يمن » ومقابلته لما بعده أتم مما فى الأصل

مؤمل بن الفضل الحراني ، قال : أخبرنا عيسى ، ثنا فضيل - يعنى ابن غزوان - عن ابن أبى نُعْمٍ ، عن أبى هريرة ، قال : حدثنى أبو القاسم نبيُّ التوبةِ صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ وَهُوَ بَرِىءٌ مِمَّا قَالَ جُلِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدًّا » قال مؤمل : ثنا عيسى عن الفضيل يعنى ابن غزوان

٥١٦٦ — حدثنا مسدد ، ثنا فضيل بن عياض ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، قال : كُنَّا نُزُولاً فى دار سويد بن مُقَرِّنٍ وفينا شيخ فيه حِدَّةٌ ومعه جارية [له] ، فلطم وجهها ، فما رأيت سُوَيْداً أشدَّ غضباً منه ذاك اليوم ، قال : عَجَزَ عليك إلاَّ حُرُّ وجهها ؟ ! لقد رأيتنا سابعَ سبعةٍ من ولد مُقَرِّنٍ ومالنا إلا خادم ، فلطم أصغرنا وجهها ، فأمرنا النبى صلى الله عليه وسلم بعتقها

٥١٦٧ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، قال : حدثنى سلمة بن كهيل ، قال : حدثنى معاوية بن سويد بن مقرن ، قال : لَطَمْتُ مولى لنا ، فدعاه أبى ودعانى ، فقال : اقْتَصَّ منه فانَّا مَعْشَرَ بنى مُقَرِّن كُنَّا سبعة على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وليس لنا إلا خادم ، فلطمها رجل منا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَعْتِقُوهَا » قالوا : إنه ليس لنا خادم غيرها ، قال : « فَلْتَخْدُمْهُمْ حَتَّى يَسْتَغْنُوا ، فَإِذَا اسْتَغْنَوْا فَلْيُعْتِقُوهَا »

٥١٦٨ — حدثنا مسدد وأبو كامل ، قالا : ثنا أبو عوانة ، عن فراس ، عن أبى صالح ذكوان ، عن زاذان ، قال : أتيتُ ابنَ عمر وقد أعتق مملوكا له فأخذ من الأرض عُوداً ، أو شيئاً ، فقال : مالى فيه من الأجر ما يسوى هذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَطَمَ مَمْلُوكَهُ أَوْ ضَرَبَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ »

باب [ما جاء] في المملوك إذا نصح

٥١٦٩ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك: عن نافع، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وأَحْسَنَ عِبادَةَ اللهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»

باب فيمن خَبَّبَ مملوكا على مولاه

٥١٧٠ — حدثنا الحسن[1] بن علي، ثنا زيد بن الحباب، عن عمار ابن رُزَيْق، عن عبد الله بن عيسى، عن عكرمة، عن يحيى بن يعمر، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أَوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»

باب في الاستئذان

٥١٧١ — حدثنا محمد بن عبيد، ثنا حماد، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك أن رجلا اطَّلَعَ من بعض حُجَرِ النبي صلى الله عليه وسلم، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بِمِشْقَصٍ، أو مشاقص، قال: فكأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْتِلُهُ ليطعنه

٥١٧٢ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، عن سهيل، عن أبيه، قال: ثنا أبو هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «مَنِ اطَّلَعَ فِي دَارِ قوم بغير إذنهم ففقأوا عَيْنَهُ فَقَدْ هَدَرَتْ عَيْنُهُ»

٥١٧٣ — حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن، ثنا ابن وهب، عن سليمان

---

(١) أنظر الحديث (رقم ٢١٧٥) في (ج ٢ ص ٢٥٤) باب «فيمن خبب امرأة على زوجها» من أول كتاب الطلاق

(٢) المشقص - بزنة منبر - نصل السهم إذا كان طويلا غير عريض، و«يختله» بزنة يضرب - يطلبه من حيث لا يشعر

— يعني ابن هلال — عن كثير، عن وليد، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا دَخَلَ البَصَرُ فَلاَ إذْنَ »

٥١٧٤ — حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا جرير، ح وثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص، عن الأعمش، عن طلحة، عن هزيل، قال: جاء رجل، قال عثمان: سعد، فوقف على باب النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن، فقام على الباب [قال عثمان] مُسْتَقْبِلَ الباب، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم « هكذا — عنك — أو هكذا؛ فإنما الِاسْتِئْذَان مِنَ النَّظَرِ »

٥١٧٥ — حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا أبو داود الحفري، عن سفيان عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن رجل، عن سعد، نحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب كيف الاستئذان

٥١٧٦ — حدثنا ابن بشار [(١)]، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج، ح وثنا يحيى بن حبيب، ثنا روح، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن أبي سفيان، أن عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره، عن كلدة بن حنبل، أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِلَبَنٍ وَجِدَايَةٍ [(٢)] وَضَغَابِيسَ، والنبي صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة، فدخلت ولم أسلم، فقال « ارجع فقل السلام عليكم » وذاك بعد ما أسلم صفوان بن أمية، قال عمرو: وأخبرني ابن صفوان

(١) في نسخة « حدثنا يحيى بن حبيب، ثنا روح ح وثنا ابن بشار، قالا: ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج — الخ ».

(٢) الجداية — بفتح الجيم أو كسرها — ولد الظبية إذا بلغ ستة أشهر أو سبعة، بمنزلة الجدي من المعز؛ والضغابيس: جمع ضغبوس — بفتح الضاد وسكون الغين — وهو الصغير من القثاء.

بهذا أجمع عن كلدة بن حنبل ، ولم يقل سمعته منه ، قال أبو داود : قال يحي بن حبيب : أمية بن صفوان ، ولم يقل سمعته من كلدة [بن حنبل] وقال يحي أيضا: عمرو بن عبد الله بن صفوان أخبره أن كلدة بن الحنبل أخبره

٥١٧٧ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا أبو الأحوص ، عن منصور ، عن رِبْعِيّ ، قال : ثنا رجل من بني عامر [أنه] استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال : ألج ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه « اخْرُجْ إِلَى هٰذَا فَعَلِّمْهُ الاستئذان ، فقل له : قل السلام عليكم ، أأدخل ؟ » فسمعه الرجل ، فقال : السلام عليكم ، أأدخل؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم ، فدخل

٥١٧٨ — حدثنا هناد بن السري ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش ، قال : حُدِّثتُ أن رجلا من بني عامر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال أبو داود : وكذلك حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن منصور عن ربعي [ولم يقل] عن رجل من بني عامر .

٥١٧٩ — حدثنا عبيد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا شعبة ، عن منصور ، عن ربعي ، عن رجل من بني عامر أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، قال : فسمعته فقلت : السلام عليكم ، أأدخل ؟

باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان

٥١٨٠ — حدثنا أحمد بن عبدة ، أخبرنا سفيان ، عن يزيد بن خصيفة ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنت جالسا في مجلس من مجالس الأنصار ، فجاء أبو موسى فزعا ، فقلنا له : ما أفزعك ؟ قال : أمرني عمر أن آتيه ، فأتيته فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي ، فرجعت ، فقال : ما منعك أن تأتيني ؟ قلت : قد جئت فاستأذنت ثلاثا فلم يؤذن لي ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ » قال : لتأتين على

هذا بالبينة ، قال : فقال أبو سعيد : لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، قال : فقام أبو سعيد معه فشهد له

٥١٨١ — حدثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن طلحة بن يحيي ، عن أبي بردة ، عن أبي موسى أنه أتى عمر فاستأذن ثلاثا ، فقال : يستأذن أبو موسى يستأذن الأشعرى ، يستأذن عبد الله بن قيس ، فلم يُؤْذَنْ له ، فرجع ، فبعث إليه عمر : ماردك ؟ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يَسْتأْذِنُ أحَدُكُمْ ثَلَاثاً ، فانْ أُذِنَ لَهُ وَإلاَّ فَلْيَرْجِعْ » قال : ائتنى ببينة على هذا ، فذهب ثم رجع ، فقال : هذا أبيّ ، فقال أبيُّ : يَاعُمَرُ لا تكن عَذَاباً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال عمر : لا أكون عذابا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٨٢ — حدثنا يحيى بن حبيب ، ثنا روح ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرنى عطاء ، عن عبيد بن عمير أن أبا موسى استأذن على عمر ، بهذه القصة ، قال فيه : فانطلق بأبي سعيد فشهد له ، فقال : أَخَفِيَ عَلَيَّ هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أَلْهَانِي السَّفْقُ (١) بالأسواق ، ولكن سَلِّمْ ماشئت ولا تستأذن

٥١٨٣ — حدثنا زيد بن أخزم ، ثنا عبد القاهر بن شعيب ، ثنا هشام ، عن حميد بن هلال ، عن أبي بردة بن أبي موسى ، عن أبيه ، بهذه القصة ، قال : فقال عمر لأبي موسى: إني لم أتهمك ، ولكن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد

---

(١) « السفق » بالسين المهملة وفى نسخة بالصاد المهملة والمعنى واحد ، وهو المعاملة فى الأسواق والتجارة . والحديث صريح الدلالة على أن كبار الصحابة قد لا يبلغهم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم فيرون فى الأمر رأيا فاذا بلغهم الحديث عدلوا عما يرونه إلى مافى الحديث ، وإذا جاز هذا فى حق أكابر الصحابة فهل يمتنع مثله فى حق العلماء ؟

٥١٨٤ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن ، وعن غير واحد من علمائهم في هذا ، فقال عمر لأبي موسى : أما إني لم أتهمك ، ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥١٨٥ — حدثنا هشام [1] أبو مروان ومحمد بن المثنى ، المعنى ، قال محمد ابن المثنى : ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا الأوزاعي ، قال : سمعت يحيي بن أبي كثير يقول : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ، عن قيس بن سعد ، قال : زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في منزلنا فقال « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد ردا خفيا ، قال قيس : فقلت : ألا تَأذَنُ لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : ذَرْهُ يكثر علينا من السلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السلام عليكم ورحمة الله » فرد سعد ردا خفيا ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « السلام عليكم ورحمة الله » ثم رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واتبعه سعد ، فقال : يا رسول الله ، إني كنت أسمع تسليمك وأرد عليك ردا خفيا لتكثر علينا من السلام ، قال : فانصرف معه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر له سعد بغسل ، فاغتسل ، ثم ناوله مِلْحَفَةً مصبوغة بزعفران ، أَوْ وَرس ، فاشتمل بها ، ثم رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه وهو يقول « اللهُمَّ اجْعَلْ صَلَوَاتِكَ وَرَحْمَتَكَ على آل سَعدِ بن عبادة » قال : ثم أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الطعام ، فلما أراد الانصراف قَرَّبَ له سعد حمارا قد وَطَّأَ عليه بقطيفة ، فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال سعد : ياقيسُ اصْحَبْ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال قيس : فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « ارْكَبْ » فأبيت ، ثم قال « إمَّا أَنْ تَرْكَبَ وإما أَنْ تَنْصَرِفَ » قال : فانصرفت ، قال هشام : أبو مروان عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة ،

---

(١) في نسخة « حدثنا محمد بن المثنى وهشام أبو مروان »

قال أبو داود : رواه عمر بن عبد الواحد وابن سماعة عن الأوزاعي مرسلا [و] لم يذكرا قيس بن سعد

٥١٨٦ — حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني في آخرين ، قالوا : ثنا بقية [بن الوليد] ، ثنا محمد بن عبد الرحمن ، عن عبد الله بن بسر ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تِلْقَاءِ وجهه ، ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر ، ويقول « السلام عليكم ، السلام عليكم » وذلك أن الدور لم يكن عليها يومئذ ستور

[باب الرجل يستأذن بالدق]

٥١٨٧ — حدثنا مسدد ، ثنا بشر ، عن شعبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر أنه ذهب إلى النبي صلى الله عليه وسلم في دين أبيه ، فدققتُ الباب ، فقال « مَنْ هٰذَا » ؟ قلت : أنا ، قال « أنا أنا » كأنه كرهه

٥١٨٨ — حدثنا يحيى بن أيوب - يعني المقابري - ثنا إسماعيل - يعني ابن جعفر - ثنا محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن نافع بن عبد الحرث ، قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حَتَّى دخلت حائطا ، فقال لي « أَمْسِكِ الْبَابَ » فضرب الباب فقلت « مَنْ هٰذَا » ؟ وساق الحديث ، قال أبو داود : يعني حديث أبي موسى الأشعري [قال فيه] : فدق الباب

باب في الرجل يُدْعَى أيكون ذلك إذنه

٥١٨٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب وهشام ، عن محمد ، عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « رَسُولُ الرَّجلِ إلَى الرَّجُلِ إذْنُهُ »

٥١٩٠ — حدثنا حسين بن معاذ ، ثنا عبد الأعلى ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إلَى طَعَامٍ فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ فَإنَّ ذَلِكَ لَهُ إذْنٌ »

قال أبو على[1] اللؤلؤى :سمعت أباداود يقول : قتادة لم يسمع من أبى رافع [شيئا]

باب الاستئذان فى العورات الثلاث

٥١٩١ — حدثنا ابن السرح، قال : ثنا [ح] وثنا ابن الصباح بن سفيان وابن عبدة وهذا حديثه ، قالا : أخبرنا سفيان ، عن عبيد الله بن أبى يزيد ، سمع ابن عباس يقول : لم يؤمر بها أكثر الناس آية الإذن ، وإنى لآمر جاريتى هذه تستأذن على ، قال أبو داود : وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس يامر به

٥١٩٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن عمرو بن أبى عمرو ، عن عكرمة أن نفرا من أهل العراق قالوا : يا ابن عباس، كيف ترى فى هذه الآية التى أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد قول الله عزوجل (يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم) قرأ القعنبى إلى (عليم حكيم) قال ابن عباس : إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحب الستر ، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجل على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان فى تلك العورات ، فجاءهم الله بالستور والخير ، فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد [قال أبو داود : حديث عبيد الله وعطاء يفسد[2] هذا]

---

(٢) هو أحد رواة الكتاب عن أبى داود ، وقد سقط ذكره من بعض النسخ

(١) فى نسخة « يفسر » بالراء بدل الدال ، وحديث عبيد الله المراد به حديث عبيد الله بن أبى يزيد الذى تقدم (رقم ٥١٩١) ونص على الاستئذان ، وحديث عطاء المراد به حديث عطاء عن ابن عباس الذى تقدمت الاشارة إليه فى آخر الحديث (رقم ٥١٩١) أيضا ، وهذان الحديثان يعارضان هذا الحديث حديث عكرمة عن ابن عباس ، وقد جمعوا بين الحديثين بأن وجوب الاذن إذا لم يكن للبيت ستر وحجاب وتركه إذا كان للبيت ذلك كما هو فى صريح قول ابن عباس والله أعلم

باب فى إفشاء السلام

٥١٩٣ — حدثنا أحمد بن أبى شعيب ، ثنا زهير ، ثنا الأعمش ، عن أبى صالح ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم « وَالَّذِى نَفْسِى بِيدِهِ لاَ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتى تُؤْمِنُوا ، وَلاَ تُؤْمِنُوا حَتى تَحَابُّوا ، أَفَلاَ أَدُلُّكُمْ على أمْرٍ إذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أفشوا السَّلاَمَ بَينكم »

٥١٩٤ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا الليث ، عن يزيد بن أبى حبيب ، عن أبى الخير ، عن عبدالله بن عمرو أن رجلا سأل رسول‌الله صلى الله عليه وسلم : أىُّ الإسلام خير ؟ قال « تُطْعِمُ الطَّعَامَ وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف »

باب كيف السلام ؟ ؟

٥١٩٥ — حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا جعفر بن سليمان ، عن عوف ، عن أبى رجاء ، عن عمران بن حصين ، قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليكم ، فرد عليه السلام ، ثم جلس ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « عَشْرٌ » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله ، فرد عليه ، فجلس ، فقال « عِشْرُونَ » ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله و بركاته ، فرد عليه ، فجلس ، فقال « ثَلاَثُونَ »

٥١٩٦ — حدثنا إسحاق بن سُوَيْدٍ الرملى ، ثنا ابن أبى مريم ، قال : أظن أنى سمعتُ نافع بن يزيد ، قال : أخبرنى أبو مرحوم ، عن سهل بن معاذ ابن أنس ، عن أبيه ، عن النبى صلى الله عليه وسلم ، بمعناه ، زاد : ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم و رحمة الله و بركاته ومغفرته ، فقال « أربعون » قال « هكذا تكون الفضائل »

باب فى فضل من بدأ بالسلام

٥١٩٧ — حدثنا محمد بن يحيى [بن فارس] الذهلى ، ثنا أبو عاصم ، عن أبي خالد وهبٍ ، عن أبى سفيان الحمصى ، عن أبى أمامة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ أوْلَى النَّاس بِاللهِ مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلاَمِ »

باب من أولى بالسلام ؟؟

٥١٩٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن همام ابن منبه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ »

٥١٩٩ — حدثنا يحيى بن حبيب [بن عربىّ] أخبرنا روح ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرنى زياد ، أن ثابتا مولى عبد الرحمن بن زيد أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على الْمَاشِي » ثم ذكر الحديث

باب فى الرجل يفارق الرجل ثم يلقاه أيسلم عليه ؟

٥٢٠٠ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، ثنا ابن وهب ، قال : أخبرنى معاوية بن صالح ، عن أبى موسى ، عن أبى مريم ، عن أبى هريرة ، قال : إذا لقى أحدكم أخاه فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة أو جدار أو حجر ثم لقيه فليسلم عليه [أيضا] ، قال معاوية : وحدثنى عبد الوهاب بن بَخْتٍ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله سواء

٥٢٠١ — حدثنا عباس العنبرى ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا حسن بن صالح ، عن أبيه ، عن سلمة بن كهيل ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن عمر

أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى مَشْرُبَةٍ[1] له ، فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكم ، أيدخل عمر ؟

باب فى السلام على الصبيان

٥٢٠٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا سليمان - يعنى ابن المغيرة - عن ثابت ، قال : قال أنس : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلمان يلعبون فسلم عليهم

٥٢٠٣ — حدثنا ابن المثنى ، ثنا خالد - يعنى ابن الحرث - ثنا حميد ، قال : قال أنس : انتهى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا غلام فى الغلمان ، فسلم علينا ، ثم أخذ بيدى فأرسلنى برسالة ، وقعد فى ظل جدار ، أو قال : إلى جدار ، حتى رجعت إليه

باب فى السلام على النساء

٥٢٠٤ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن ابن أبى حسين ، سمعه من شهر بن حوشب يقول : أخبرته أسماء ابنة يزيد : مَرَّ عَلَيْنَا النبي صلى الله عليه وسلم فى نسوة ، فسلم علينا

باب فى السلام على اهل الذمة

٥٢٠٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سهيل بن أبى صالح ، قال : خرجت مع أبى إلى الشام ، فجعلوا يَمُرُّون بصوامع فيها نصارى فيسلمون عليهم ، فقال أبي : لاتبدؤهم بالسلام ؛ فان أبا هريرة حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاَ تَبْدَؤُهُمْ بِالسَّلاَمِ ، وَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فِى الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ »

---

(١) المشربة - بفتح الميم وسكون الشين بعدها راء مهملة مضمومة أو مفتوحة - هى الحجرة

٥٢٠٦ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن مسلم - عن عبد الله بن دينار ، عن عبد الله بن عمر أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُولُوا وَعَلَيْكُمْ » قال أبو داود : وكذلك رواه مالك عن عبد الله بن دينار ، ورواه الثورى عن عبد الله بن دينار ، قال فيه « وعليكم »

٥٢٠٧ — حدثنا عمرو بن مرزوق ، اخبرنا شعبة ، عن قتادة ، عن أنس أن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم : إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نَرُدُّ عليهم ؟ قال « قولوا وعليكم » قال أبو داود : وكذلك رواية عائشة وأبى عبد الرحمن الجهنى وأبى بصرة يعنى الغفارى

باب فى السلام إذا قام من المجلس

٥٢٠٨ — حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد ، قالا : ثنا بشر - يعنيان ابن المفضل - عن ابن عجلان ، عن المقبرى ، قال مسدد : سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إلى المجلس فَلْيُسَلِّمْ فاذا أراد أن يقوم فليسلم ؛ فليست الأولى بأحقَّ من الآخرة »

باب كراهية أن يقول : عليك السلام

٥٢٠٩ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا أبو خالد الأحمر ، عن أبى غفار ، عن أبى تميمة الهجيمى ، عن أبي جُرَىٍّ الهجيمى ، قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم ، فقلت : عليك السلام يا رسول الله ، قال « لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتى »

باب ما جاء فى رد الواحد عن الجماعة

٥٢١٠ — حدثنا الحسن بن على ، ثنا عبد الملك بن إبراهيم الجُدِّىّ ،

ثنا سعيد بن خالد الخزاعي، قال: حدثني عبد الله بن المفضل، ثنا عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال أبو داود: رفعه الحسن بن علي، قال «يُجْزِيءُ عَنِ الْجَمَاعَةِ إِذَا مَرُّوا أَنْ يُسَلِّمَ أَحَدُهم وَيُجْزِيءُ عَنِ الجُلُوس أَنْ يَرُدَّ أَحَدُهم»

باب في المصافحة

٥٢١١ — حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا هشيم، عن أبي بلج، عن زيد أبي الحكم العنزي، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَاسْتَغْفَرَاه غُفِرَ لَهُمَا »

٥٢١٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد وابن نمير، عن الأجلح، عن أبي إسحاق، عن البراء، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَا مِنْ مُسْلِمَين يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلاَّ غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»

٥٢١٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، ثنا حميد، عن أنس بن مالك، قال: لما جاء أهل اليمن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قَدْ جَاءَكُم أَهْلُ الْيمنِ وَهم أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ »

باب في المعانقة

٥٢١٤ — حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا أبو الحسين ـ يعني خالد بن ذكوان ـ عن أيوب بن بشير بن كعب العدوي، عن رجل من عنزة أنه قال لأبي ذر حيث سُيِّرَ من الشام: إني أريد أن أسألك عن حديث من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: إذاً أخبرك به إلا أن يكون سراً، قلت: إنه ليس بسر، هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصافحكم إذا لقيتموه؟ قال: ما لقيته قطُّ إلا صافحني، وبَعَثَ إِلَيَّ ذَاتَ يَوْم ولم أكن في أهلي فلما جئت أخبرت أنه أرسل إلي، فأتيته وهو على سريره، فالتزمني، فكانت تلك أجْوَدَ وأجْوَدَ

باب [ما جاء] فى القيام

٥٢١٥ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبى سعيد الخدرى أن أهل قريظة لما نزلوا على حكم سعد أرسل إليه النبى صلى الله عليه وسلم ، فجاء على حمار أقمر ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم « قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » أو « إلى خيركم » فجاء حتى قعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

٥٢١٦ — حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، عن شعبة ، بهذا الحديث ، قال : فلما كان قريباً من المسجد قال للأنصار « قوموا إلى سيدكم »

٥٢١٧ — حدثنا الحسن بن على وابن بشار ، قالا : ثنا عثمان بن عمر ، أخبرنا إسرائيل ، عن ميسرة بن حبيب ، عن المنهال بن عمرو ، عن عائشة بنت طلحة ، عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها أنها قالت : ما رأيت أحداً كان أشبه سَمْتاً وَهَدْياً ودَلاً ، وقال الحسن : حَدِيثاً وَكَلاَماً ، ولم يذكر الحسن السمت والهدى والدل ، برسول الله صلى الله عليه وسلم من فاطمة كرم الله وجهها : كانت إذا دخلت عليه قام إليها فأخذ بيدها وَقَبَّلَهَا وأجلسها فى مجلسه ، وكان إذا دخل عليها قامت إليه فأخذت بيده فقبلته وأجلسته فى مجلسها

باب فى قبلة الرجل ولده

٥٢١٨ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن أبي سلمة ، عن أبى هريرة أن الأقرع بن حابس أبصر النبى صلى الله عليه وسلم وهو يُقَبِّلُ حسيناً فقال : إن لى عَشَرَةً من الوِلد ما فعلت هذا بواحد منهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ لاَ يَرْحَمُ لاَ يُرْحَم »

٥٢١٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا هشام بن عروة عن عروة أن عائشة رضى الله عنها قالت : ثم قال ـ تعنى النبى صلى الله عليه وسلم ـ

« أَبشِرِي يَا عَائِشَةُ فَإِنَّ اللهَ قَدْ أَنزَلَ عُذْرَكِ » وقرأ عليها القرآن ، فقال أبواى : قومى فقبلى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : أَحْمَدُ اللهَ لا إِيَّاكُمَا

باب فى قبلة ما بين العينين

٥٢٢٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا على بن مسهر ، عن أجلح ، عن الشعبى أن النبى صلى الله عليه وسلم تلقى جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَالْتَزَمَهُ وَقَبَّلَ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ

باب فى قبلة الخد

٥٢٢١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا المعتمر ، عن إياس بن دغفل قال : رأيت أبا نضرة قَبَّلَ خَدَّ الحسن بن على عليهما السلام

٥٢٢٢ — حدثنا عبدالله بن سالم ، ثنا إبراهيم بن يوسف ، عن أبيه ، عن أبى إسحاق ، عن البراء ، قال : دخلت مع أبى بكر أول ما قدم المدينة فإذا عائشة ابنته مضجعة قد أصابتها حُمَّى ، فأتاها أبو بكر فقال[لها] : كيف أنت يابنية ؟ وقَبَّلَ خَدَّهَا

باب فى قبلة اليد

٥٢٢٣ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا يزيد بن أبى زياد ، أن عبد الرحمن بن أبى ليلى حدثه ، أن عبد الله بن عمر حدثه ، وذكر قصة ، قال : فَدَنَوْنَا ـ يعنى من النبى صلى الله عليه وسلم ـ فَقَبَّلْنَا يده

باب فى قبلة الجسد

٥٢٢٤ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا خالد ، عن حصين ، عن عبدالرحمن ابن أبى ليلى ، عن أسيد بن حضير رجل من الأنصار ، قال : بينما هو يحدث القوم وكان فيه مِزَاحٌ بَيْنَا يُضْحِكُهُمْ فطعنه النبى صلى الله عليه وسلم فى خاصرته

بعود ، فقال : أَصْبِرْنِى[١] فقال « اصطبر » قال : إن عليك قميصاً وليس على قميص، فرفع النبى صلى الله عليه وسلم عن قميصه ، فاحتضنه وجعل يقبل كشحه، قال : إنما أردت هذا يا رسول الله

٥٢٢٥ — حدثنا محمد بن عيسى [بن الطباع] ثنا مطر بن عبد الرحمن الأعنق ، حدثتنى أم أبان بنت الوازع بن زارع ، عن جدها زارع وكان فى وفد عبد القيس ، قال : [لما قدمنا المدينة] فجعلنا نَتَبَادر من رواحلنا ، فَنُقَبِّلَ يد النبى صلى الله عليه وسلم ورجله ، قال : وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عَيْبَتَهُ فلبس ثوبيه ، ثم أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : « إنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ الْحِلْمُ وِالأَنَاةُ » قال : يا رسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما ؟ قال « بل الله جَبَلَكَ عليهما » قال : الحمد لله الذى جبلنى على خلتين يحبهما الله ورسوله

باب فى الرجل يقول : جعلنى الله فداك

٥٢٢٦ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد [ح] وثنا مسلم ، ثنا هشام ، عن حماد ـ يعنيان ابن أبى سليمان ـ عن زيد بن وهب ، عن أبى ذر ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم « [يا] أبا ذَرّ » فقلت : لبيك وسعديك يا رسول الله وأنا فداؤك

باب فى الرجل يقول : أنعم الله بك عينا

٥٢٢٧ — حدثنا سلمة بن شبيب ، ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن قتادة أو غيره ، أن عمران بن حصين قال : كنا نقول فى الجاهلية : أَنْعَمَ اللهُ بك عَيْنًا وأَنْعِمْ صَبَاحاً ، فلما كان الاسلام نهينا عن ذلك ، قال عبد الرزاق : قال معمر : يُكْرَهُ أن يقول الرجل : أنعم الله بك عيناً ، ولا بأس أن يقول : أنعم الله عينك .

(١) « أصبرنى » بقطع الهمزة المفتوحة ـ أى : مكنى من أن آخذ لنفسى وأستوفى حقى بالقصاص منك ، وذلك بأن أطعنك فى خاصرتك كما طعنتنى

باب فى الرجل يقول للرجل : حفظك الله

٥٢٢٨ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن ثابت البنانى ، عن عبدالله بن رباح الأنصارى ، قال : ثنا أبو قتادة ، أن النبى صلى الله عليه وسلم كان في سفر له فعَطِشُوا ، فانطلق سَرْعَانُ[1] الناس ، فلزمت رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ، فقال « حَفِظَكَ اللهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ »

باب [2] فى قيام الرجل للرجل

٥٢٢٩ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، عن حبيب بن الشهيد ، عن أبى مجلز ، قال : خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر ، فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير ، فقال معاوية لابن عامر : اجلس ؛ فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُمَثَّلَ لَهُ الرِّجَالُ قِيَاماً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » .

٥٢٣٠ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا عبدالله بن نمير ، عن مِسْعَر عن أبى العَنْبَسِ ، عن أبى العَدَبَّسِ ، عن أبى مرزوق ، عن أبى غالب ، عن أبى أمامة ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مُتَوَكِّئاً على عَصًا ، فقمنا إليه ، فقال « لا تَقُومُوا كَمَا تَقُومُ الْأَعَاجِمُ يُعَظِّمُ بَعْضُهَا بَعْضاً »

باب فى الرجل يقول : فلان يقرئك السلام

٥٢٣١ — حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة ، ثنا إسماعيل ، عن غالب ، قال : إنَّا لَجُلُوسٌ بباب الحسن إذ جاء رجل فقال : حدَّثنى أبى ، عن جدى ، قال : بعثنى أبى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ائْتِهِ فَأَقْرِئْهُ السلام ، قال : فأتيته فقلت : إنه أبى يقرئك السلام ، فقال « عَلَيْكَ وَعَلَى أَبِيكَ السَّلَامُ »

---

(١) « سرعان » بفتح السين وفتح الراء أو سكونها ـ هم المسرعون فى السير منهم

(٢) فى نسخة « باب الرجل يقوم للرجل يعظمه بذلك » وفى بعض النسخ تقديم هذا الباب على الذى قبله

٥٢٣٢ — حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن زكريا ، عن الشعبي ، عن أبي سلمة ، أن عائشة رضي الله عنها حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها « إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ » فقالت : وعليه السلام ورحمة الله

باب في الرجل ينادي الرجل فيقول : لَبَّيْكَ

٥٢٣٣ — حدثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا حماد ، أخبرنا يعلى بن عطاء ، عن أبي همام عبد الله بن يسار ، أن أبا عبد الرحمن الفهري قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حُنَيْنًا ، فسِرْنَا في يوم قائظ شديد الحر ، فنزلنا تحت ظل الشجرة ، فلما زالت الشمس لَبِسْتُ لَأْمَتِي وركبت فَرَسِي ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في فُسْطَاطِهِ ، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته ، قد حان الرواح ، قال « أجلْ » ثم قال « يا بلال [قُمْ] » فثار من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر فقال : لَبَّيْكَ وسعديك وأنا فداؤك ، فقال « أَسْرِجْ لي الفرس » فأخرج سَرْجًا دفتاه من ليف ليس فيه أشر ولا بطر ، فركب وركبنا ، وساق الحديث [قال أبو داود : أبو عبد الرحمن الفهري ليس له إلا هذا الحديث ، وهو حديث نبيل جاء به حماد بن سلمة]

باب في الرجل يقول للرجل : أَضْحَكَ اللهُ سِنَّكَ

٥٢٣٤ — حدثنا عيسى بن إبراهيم البِرَكي ، وسمعته من أبي الوليد [الطيالسي] ، وأنا لحديث عيسى أضبط ، قال : ثنا عبد القاهر بن السري — يعني السلمي — ثنا ابن كنانة بن عباس بن مرداس ، عن أبيه ، عن جده ، قال : ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له أبو بكر ، أو عمر : أضحك الله سنك ، [وساق الحديث]

باب [ماجاء] فى البناء

٥٢٣٥ — حدثنا مسدد [بن مسرهد] ثنا حفص ، عن الأعمش ، عن أبى السفر ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : مَرَّ بى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أُطَيِّنُ حائطاً لى أنا وأمى ، فقال « ما هٰذا ياعَبْدَ الله » ؟ فقلت : يا رسول الله شيء أصلحه ، فقال « الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَاكَ »

٥٢٣٦ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة وهناد ، المعنى ،قالا : ثنا أبو معاوية، عن الأعمش ، باسناده ، بهذا ، قال : مَرَّ علىَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نُعالج خُصًّا لنا وَهَى ، فقال « ما هذا » ؟ فقلنا : خُصٌّ لنا وَهَى فنحن نُصْلِحه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا أَرَى الْأَمْرَ إلاَّ أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ »

٥٢٣٧ — حدثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، ثنا عثمان بن حكيم ، قال : أخبرنى إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشى ، عن أبى طلحة الأسدى ، عن أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَرَجَ فرأى قُبَّةً مُشْرِفَة فقال : « ما هذِهِ » ؟ قال له أصحابه : هـذه لفلان رجل من الأنصار ، قال : فسكت وحملها فى نفسه حتى إذا جاء صاحِبُهَا رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم يسلم عليه فى الناس أعرض عنه ، صنع ذلك مراراً ، حتى عرف الرجل الغضب فيه والإعراض عنه ، فشكا ذلك إلى أصحابه ، فقال : والله إنى لأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : خرج فرأى قبتك ، قال : فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى سواها بالأرض ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فلم يرها ، قال « مَا فَعَلَتِ القُبَّةُ » ؟ قالوا : شكا إلينا صاحبها إعراضك عنه ، فأخبرناه ، فهدمها ، فقال « أَمَا إنَّ كُلَّ بِنَاء وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إلاَّ مَالاَ ، إلاَّ مَالاَ » يعنى مَالا بُدَّ مِنْهُ

باب [فى] اتخاذ الغرف

٥٢٣٨ — حدثنا عبد الرحيم بن مطرف الرؤاسى ، ثنا عيسى ، عن

إسماعيل ، عن قيس ، عن دكين بن سعيد المزنى ، قال : أتينا النبى صلى الله عليه وسلم فسألناه الطعام ، فقال : « يَاعمرُ اذْهَبْ فَأعْطِهِمْ » فارتقى بنا إلى عِلِّيَةٍ فأخذ المفتاح من حُجْزَتِهِ ففتح

باب فى قطع السدر

٥٢٣٩ — حدثنا نصر بن على ، أخبرنا أبو أسامة ، عن ابن جريج ، عن عثمان بن أبى سليمان ، عن سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الله ابن حبشى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ الله رأسَهُ فى النَّارِ » [سئل أبو أبو داود عن معنى هذ الحديث ، فقال : هذا الحديث مختصر ، يعنى من قطع سدرة فى فلاة يستظل بها ابن السبيل والبهائم عبثا وظلما بغير حق يكون له فيها صوب الله رأسه فى النار]

٥٢٤٠ — حدثنا مخلد بن خالد وسلمة ـ يعنى ابن شبيب ـ قالا : ثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، عن عثمان بن أبى سليمان ، عن رجل من ثقيف ، عن عروة بن الزبير يرفع الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، نحوه

٥٢٤١ — حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة وحميد بن مسعدة ، قالا : ثنا حسان بن إبراهيم ، قال : سألت هشام بن عروة عن قطع السِّدْرِ وهو مستندٌ إلى قصر عروة ، فقال : أترى هذه الأبواب والمصاريع ؟ إنما هي من سِدْرِ عروة ، كان عروة يقطعه من أرضه ، وقال : لا بأس به ، زاد حميد فقال : هى يا عِرَاقىُّ جئتنى ببدعة ، قال : قلت إنما البدعة من قِبَلِكم ، سمعت من يقول بمكة : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَنْ قَطَعَ السدر ، ثم ساق معناه

باب فى إماطة الأذى [عن الطريق]

٥٢٤٢ — حدثنا أحمد بن محمد المروزى ، قال : حدثنى على بن حسين ، قال : حدثنى أبى ، قال : حدثنى عبد الله بن بريدة ، قال : سمعت أبى بريدة

يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «فِي الْإِنْسَانِ ثَلَاثُمِائَةٍ وَسِتُّونَ مَفْصِلاً فَعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ مَفْصِلٍ مِنْهُ بِصَدَقَةٍ» قالوا: ومن يطيق ذلك يانبي الله؟ قال «النُّخَاعَةُ فِي الْمَسْجِدِ تَدْفِنُهَا والشيءُ تُنَحِّيهِ عَنِ الطَّرِيقِ فإنْ لَمْ تَجِدْ فَرَكْعَتَا الضُّحَى تُجْزِئُكَ»

٥٢٤٣ — حدثنا مسدد، ثنا حماد بن زيد، ح وثنا أحمد بن منيع، عن عباد بن عباد، وهذا لفظه وهو أتم، عن واصل، عن يحيي بن عُقَيل، عن يحيي بن يعمر، عن أبي ذر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ ابْنِ آدَمَ صَدَقَةٌ تَسْلِيمُهُ عَلَى مَنْ لَقِيَ صَدَقَةٌ وَأَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيُهُ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَإِمَاطَتُهُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ وَبُضْعَتُهُ أَهْلَهُ صَدَقَةٌ» قالوا: يا رسول الله يأتي شهوةً وتكون له صدقة؟ قال «أَرَأَيْتَ لَوْ وَضَعَهَا فِي غَيْرِ حَقِّهَا أَكَانَ يَأْثَمُ»؟ قال «وَيُجْزِيءُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ رَكْعَتَانِ مِنَ الضُّحَى» [قال أبو داود: لم يذكر حماد الأمر والنهى]

٥٢٤٤ — حدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد، عن واصل، عن يحيي ابن عقيل، عن يحيي بن يعمر، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذر، بهذا الحديث، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم في وسطه

٥٢٤٥ — حدثنا عيسى بن حماد، أخبرنا الليث، عن محمد بن عجلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال «نَزَعَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْراً قَطُّ غُصْنَ شَوْكٍ عَنِ الطَّرِيقِ إِمَّا كَانَ فِي شَجَرَةٍ فَقَطَعَهُ وَأَلْقَاهُ وَإِمَّا كَانَ مَوْضُوعاً فَأَمَاطَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ بِهَا فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ»

باب فى إطفاء النار بالليل

٥٢٤٦ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه رواية ، وقال مرة : يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم « لاَ تَتْرُكُوا النَّارَ فى بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ »

٥٢٤٧ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن التمار ، ثنا عمرو بن طلحة ، ثنا أسباط ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاءت فأرةٌ فأخذت تجرُّ الفتيلةَ فجاءت بها فألقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الْخُمرة التى كان قاعدا عليها ، فأحرقت منها مثل موضع الدرهم ، فقال « إذَا نِمْتم فأطفئُوا سُرُجَكُمْ فَإِنَّ الشَّيطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هٰذِهِ عَلَى هٰذَا فَتَحْرِقكم »

باب فى قتل الحيات

٥٢٤٨ — حدثنا إسحاق بن إسماعيل ، ثنا سفيان ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَا سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ وَمَنْ تَرَكَ شيئاً مِنْهُنَّ خِيفةً فَلَيْسَ مِنَّا »

٥٢٤٩ — حدثنا عبد الحميد بن بيان السكرى ، عن إسحاق بن يوسف ، عن شريك ، عن أبى إسحاق ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ كُلَّهُنَّ فَمَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ فَلَيْسَ مِنِّى »

٥٢٥٠ — حدثنا عثمان بن أبى شيبة ، ثنا عبد الله بن نمير ، ثنا موسى بن مسلم ، قال : سمعت عكرمة يرفع الحديث فيما أرى إلى ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ تَرَكَ الْحَيَّات مَخَافَةَ طَلَبِهِنَّ فَلَيْسَ مِنَّا ما سَالَمْنَاهُنَّ مُنْذُ حَارَبْنَاهُنَّ »

٥٢٥١ — حدثنا أحمد بن منيع ، ثنا مروان بن معاوية ، عن موسى

الطحان ، قال : ثنا عبد الرحمن بن سابط ، عن العباس بن عبد المطلب أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا نريد أن نكنس زمزم وإن فيها من هذه الجنان — يعنى الحيات الصغار — فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بقتلهن

٥٢٥٢ — حدثنا مسدد ، ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سالم ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اقتلوا الحيات وذا الطفيتين[1] والأبتر فإنهما يلتمسان البصرَ ويسقطان الحبلَ » قال : وكان عبد الله يقتل كل حية وجدها ، فأبصره أبو لبابة أو زيد بن الخطاب وهو يطارد حية فقال : إنه قد نهى عن ذوات البيوت

٥٢٥٣ — حدثنا القعنبى ، عن مالك ، عن نافع ، عن أبى لبابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الجنان التى تكون فى البيوت ، إلا أن يكون ذا الطفيتين والأبتر فإنهما يخطفان البصر ويطرحان ما فى بطون النساء

٥٢٥٤ — حدثنا محمد بن عبيد ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن نافع . أن ابن عمر وجد بعد ذلك — يعنى بعد ما حدثه أبو لبابة — حيةً فى داره فأمر بها فأخرجت ، يعنى إلى البقيع

٥٢٥٥ — حدثنا ابن السرح وأحمد بن سعيد الهمدانى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى أسامة ، عن نافع ، فى هذا الحديث ، قال نافع : ثم رأيتها بعد فى بيته

٥٢٥٦ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن محمد بن أبى يحيى ، قال : حدثنى أبى ، أنه انطلق هو وصاحب له إلى أبى سعيد يعودانه ، فخرجنا من عنده ، فلقينا صاحبا لنا وهو يريد أن يدخل عليه ، فأقبلنا نحن فجلسنا فى المسجد ، فجاء فأخبرنا

---

(١) « ذا الطفيتين » بضم الطاء وسكون الفاء — أى : صاحبهما ، وهو حية خبيثة على ظهرها خيطان أسودان تشبهان الطفيتين ، والطفية فى الأصل الخوصة ، شبه الخيطين بالطفيتين

أنه سمع أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إِنَّ الْهَوَامَّ مِنَ الجنِّ فمَنْ رَأَى فِي بَيْتِهِ شيئاً فَلْيُحَرِّجْ عَلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنْ عَادَ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شيطَانٌ »

٥٢٥٧ — حدثنا يزيد بن موهب الرملى ، ثنا الليث ، عن ابن عجلان ، عن صيفى أبى سعيد مولى الأنصار ، عن أبى السائب ، قال : أتيت أبا سعيد الخدرى . فبينا أنا جالس عنده سمعت تحت سريره تحريك شىء ، فنظرت فاذا حية ، فقمتُ ، فقال أبو سعيد : مالك ؟ قلت : حية ههنا ، قال : فتريد ماذا ؟ قلت : أقتلها ، فأشار إلى بيت فى داره تلقاء بيته ، فقال : إن ابن عم لى كان فى هذا البيت ، فلما كان يوم الأحزاب استأذن إلى أهله ، وكان حديث عهد بعرس ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره أن يذهب بسلاحه ، فأتى داره فوجد امرأته قائمة على باب البيت ، فأشار إليها بالرمح ، فقالت : لاَ تَعْجَلْ حتى تنظر ما أخرجنى ، فدخل البيت فاذا حية منكرة ، فطعنها بالرمح ثم خرج بها فى الرمح ترتكض ، قال : فلا أدرى أيهما كان أسرع موتاً الرجل أو الحية ، فأتى قومُهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ادع الله أن يرد صاحبنا ، فقال : « اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُم » ثم قال « إنَّ نفراً من الجن أسلموا بالمدينة ، فاذا رأيتم أحداً منهم فَحَذِّرُوهُ ثَلَاثَ مرات ، ثم إن بدا لكم بَعْدُ أن تقتلوه فاقتلوه بعد الثلاث »

٥٢٥٨ — حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن ابن عجلان ، بهذا الحديث مختصرا ، قال : « فَلْيُؤْذِنْهُ ثلاثاً فَإِنْ بَدَا لَهُ بعدُ فَلْيَقْتُلْهُ فَإنَّهُ شَيْطَانٌ »

٥٢٥٩ — حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى ، أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرنى مالك ، عن صيفى مولى ابن أفلح ، قال : أخبرنى أبو السائب مولى هشام بن زهرة ، أنه دخل على أبى سعيد الخدرى ، فذكر نحوه وأتم منه ، قال « فَآذِنُوهُ ثَلَاثَةَ

أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَا لَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ »

٥٢٦٠ — حدثنا سعيد بن سليمان ، عن على بن هاشم ، قال : ثنا ابن أبى ليلى ، عن ثابت البنانى ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن أبيه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن حَيَّاتِ البيوت ، فقال « إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئاً فِي مَسَاكِنِكُمْ فَقُولُوا : أَنْشُدُكُنَّ العَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ نُوحٌ أَنْشُدُكُنَّ العَهْدَ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْكُنَّ سُلَيْمَانُ أَنْ [لَا] تُؤْذُونَا فَإِنْ عُدْنَ فَاقْتُلُوهُنَّ »

٥٢٦١ — حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا أبو عوانة ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن ابن مسعود أنه قال : اقتلوا الحيات كلها إلا الجانَّ الأبيض الذى كأنه قضيب فضة [قال أبو داود : فقال لى إنسان الجان لا ينعرج فى مشيته ، فاذا كان هذا صحيحاً كانت علامة فيه إن شاء الله]

باب فى قتل الأوزاغ (١)

٥٢٦٢ — حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهرى ، عن عامر بن سعد ، عن أبيه ، قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل الوَزَغ ، وسماه فويسقا

٥٢٦٣ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيلُ بنُ زكريا ، عن سهيل ، عن أبيه ، عن أبى هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً أَدْنَى مِنَ الأُولَى ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فله كذا وكذا حَسَنَةً أدنى من الثانية »

٥٢٦٤ — حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، عن

---

(١) الأوزاغ : جمع وزغ ـ بفتح الواو والزاى وآخره غين معجمة ـ والوزغ : جمع وزغة ، وهى دويبة مؤذية وسام أبرص منها وهو أكبرها

سهيل ، قال : حدثني أخي أو أختي ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « في أول ضربة سبعين حسنة »

باب في قتل الذر

٥٢٦٥ — حدثنا قتيبة بن سعيد ، عن المغيرة - يعني ابن عبد الرحمن - عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا ثم أَمَرَ بها فأُحْرِقَتْ فأَوْحَى اللهُ إليهِ فَهَلاَّ نملة واحدة »

٥٢٦٦ — حدثنا أحمد بن صالح ، ثنا عبد الله بن وهب ، قال : أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنَّ نملة قَرَصَتْ نبياً مِنَ الأنبياء فأمَرَ بِقَرْيَةِ النمل فأُحْرِقَتْ فأوحى اللهُ إليهِ : في أن قرصتك نملةٌ أهلكت أمة من الأمم تسبح »

٥٢٦٧ — حدثنا أحمد بن حنبل ، ثنا عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس ، قال : [إنَّ] النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل أربع من الدواب : النملة ، والنحلة ، والهدهد ، والصُّرَد

٥٢٦٨ — حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى ، أخبرنا أبو إسحاق الفزاري ، عن أبي إسحاق الشيباني ، عن ابن سعد ، قال أبو داود : وهو الحسن بن سعد ، عن عبد الرحمن بن عبد الله ، عن أبيه ، قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه في سفرٍ ، فانطلق لحاجته ، فرأينا حُمَّرَةً(١) معها فرْخَانِ فأخذنا فرْخَيْها ، فجاءت الحمرة ، فجعلت تفرش ، فجاء النَّبي صلى الله عليه وسلم فقال

(١) « حمرة » بضم الحاء المهملة بعدها ميم مشددة وقد تخفف - طائر صغير كالعصفور

« مَنْ فَجَعَ هذهِ بِوَلَدِها ؟ رُدُّوا وَلَدَها إليها » ورأى قرية نمل قد حرقناها ، فقال : « مَنْ حَرَّقَ هذه » ؟ قلنا : نحن ، قال : « إنهُ لا ينبغى أن يُعَذِّبَ بالنارِ إلا ربُّ النارِ »

باب فى قتل الضفدع

٥٢٦٩ — حدثنا محمد[1] بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد بن خالد ، عن سعيد بن المسيب ، عن عبد الرحمن بن عثمان أن طبيباً سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ضِفْدِعٍ يجعلها فى دواء ، فنهاه النبى صلى الله عليه وسلم عن قتلها

باب فى الخذف[2]

٥٢٧٠ — حدثنا حفص بن عمر ، ثنا شعبة ، عن قتادة ، عن عقبة بن صهبان ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عَنِ الخذف ، قال : « إنه لا يَصِيدُ صَيْدًا ولا يَنْكأُ عَدُوًّا ، إنما يفقأ العين ويكسر السن »

باب [ما جاء] فى الختان

٥٢٧١ — حدثنا سليمان بن عبد الرحمن [الدمشقى] وعبد الوهاب بن عبد الرحيم الأشجعى ، قالا : ثنا مروان ، ثنا محمد بن حسان ، قال عبد الوهاب : الكوفى ، عن عبد الملك بن عمير ، عن أم عطية الأنصارية ، أن امرأة كانت تَخْتِنُ بالمدينة فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم « لا تُنْهِكِي فانَّ ذلكِ أحْظى لِلمرْأةِ وأحبُّ إلى البَعْل » قال أبو داود : روي عن عبيد الله بن عمرو عن

---

(١) انظر الحديث (•رقم٣٨٧١) فى (ج ٤ ص ٧)

(٢) الخذف ـ بالخاء والذال المعجمتين ـ هو رمى الانسان بالحصاة أو النواة أو نحوها

عبد الملك بمعناه وإسناده ، قال أبو داود : ليس هو بالقوى [وقد روى مرسلا ، قال أبو داود : ومحمد بن حسان مجهول وهذا الحديث ضعيف]

باب فى مشى النساء [مع الرجال] فى الطريق

٥٢٧٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة ، ثنا عبد العزيز - يعنى ابن محمد - عن أبى اليمان ، عن شداد بن أبى عمرو بن حماس ، عن أبيه ، عن حمزة ابن أبى أسيد الأنصارى ، عن أبيه ، أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو خارج من المسجد فاختلط الرجال مع النساء فى الطريق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء « اسْتَأْخِرْنَ ؛ فإنه ليسَ لَكُنَّ أن تَحْقُقْنَ[1] الطَّريق عَلَيكُنَّ بِحَافَاتِ الطريقِ » فكانت المرأة تلتصق بالجدار حتى إن ثوبها ليتعلق بالجدار من لصوقها به

٥٢٧٣ — حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، ثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة ، عن داود بن أبى صالح [المزنى] ، عن نافع ، عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشى - يعنى الرجل - بين المرأتين

باب فى الرجل يسب الدهر

٥٢٧٤ - حدثنا محمد بن الصباح بن سفيان وابن السرح ، قالا : ثنا سفيان ، عن الزهرى ، عن سعيد ، عن أبى هريرة ، عن النبى صلى الله عليه وسلم «[يقول الله عز وجل] يؤذِينى ابنُ آدم : يسُبُّ الدَّهرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِى الأمرُ أُقَلِّبُ الليلَ والنهار» قال ابن السرح : عن ابن المسيب ، مكان سعيد ، والله أعلم

---

(١) « تحققن » أى : تركبن حقها وهو وسطها

تم بعون الله وحسن توفيقه طَبْعُ الجزء الرابع من كتاب « السنن » للامام الكبير أبي داود سليمان ابن الأشعث السجستاني ، وبتمام طبعه قد تم طبع جميع الكتاب نسأله سبحانه وتعالى أن يعيد علينا من بركات صاحب الحديث سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن يجعل عملنا هذا مقبولا بمنه وفضله

فهرس الجزء الرابع

من كتاب



كتاب السنة

تمت الفهرست ولله الحمد أولا وآخراً